

المجلة العربية

لِلدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ

علمية - دورية - محكمة - إقليمية
تصدر عن المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب



AI SA

ISSN: 2537-0405
eISSN: 2537-0413

المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية

Jasis

دورية - علمية - محكمة - إقليمية - متخصصة

تصدر عن

المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب

عضو الاتحاد النوعي لجمعيات البحث العلمي وبندك المعرفة المصري

رقم الايداع بدارالكتب المصرية: ٢٤٣٥١ / ٢٠١٧

ISSN: 2537-0405

eISSN: 2537-0413

<http://jasis.journals.ekb.eg>

Doi: 10.33850/jasis.

Impact Factor: 1.38 / 2023

تقييم المجلس الأعلى للجامعات المصرية (٧/ ٦)



المجلة معتمدة في دليل الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بالسعودية

المجلد الثامن - العدد (٣٠) أكتوبر ٢٠٢٤



إدارة المجلة غير مسؤولة عن الأفكار والآراء الواردة بالبحوث
المنشورة في أعدادها وإنما فقط تقع مسؤوليتها في التحكيم
العلمي والضوابط الأكاديمية

يتم النشر الإلكتروني على المنصات الآتية

AskZad

العبيكان
Obekon
PUBLICATION GROUP

المنهل
ALMANHAL

دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
المجلة الإلكترونية للدراسات الإسلامية



شامعة
shamaa



معرفة
E-MAREFA



أكاديمية البحث
العلمي والتكنولوجيا
Academy of Scientific
Research & Technology



Egyptian Knowledge Bank
بنك المعرفة المصري

Arcif
Analytics



الصفحة الرئيسية

السنة	كل السنوات -						
المجلة	المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية						
القطاع	الدراسات الأدبية						
م	القطاع	اسم المجلة	اسم الجهة / الجامعة	ISSN-P	ISSN-O	السنة	نقاط المجلة
1	الدراسات الأدبية	المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية	المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب	2537- 0405	2537- 0413	2024	6

السيد الأستاذ الدكتور / رئيس تحرير:
المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية

تهانينا! لقد تم اختيار المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية، (ترقيم دولي 0405-2537) لإدراجها ضمن الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية.

وسوف يقوم موثر البيانات الخاص بالكشاف بالاتصال بكم لمتابعة ما يخص الحصول على أعداد المجلة لتحميلها في صيغة XML، والتي يتم استضافتها عبر منصة كلاريفيت Clarivate's Web of Science™. وبمجرد استكمال تجهيز الملفات وتحميل الأعداد، سيصبح المحتوى جاهزاً للعرض.

ولمزيد من التفاصيل عن عملية اختيار المجلات لإدراجها في الكشاف، وللمزيد عن الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية، فيما يلي بعض الروابط الهامة:

عن الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية:

<http://arcival.ekb.eg/?page=aboutar.html>

لدليل كلاريفيت للكشاف العربي للإستشهادات المرجعية:

<https://clarivate.libguides.com/webofscienceplatform/arci#>

معلومات عن الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية على منصة شبكة العلوم:

<https://clarivate.com/webofsciencegroup/solutions/arabic-citation-index/>

الدليل الإرشادي للمجلات المحكّمة



٧٣	مجلة الآداب	كلية الآداب - جامعة بغداد	1994-473x	العراق	انقر هنا
٧٤	مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإسلامية	الجامعة الإسلامية - غزة	2410-3160	فلسطين	انقر هنا
٧٥	مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية	الجامعة الإسلامية - غزة	2410-8715	فلسطين	انقر هنا
٧٦	مجلة جامعة الأزهر بعبّنة للعلوم الإسلامية	جامعة الأزهر بعبّنة	1810-343X	فلسطين	انقر هنا
٧٧	مجلة جامعة القدس للعلوم الإسلامية	جامعة القدس بعبّنة	2070-3147	فلسطين	انقر هنا
٧٨	مجلة جامعة القدس للفنون للبحوث الإسلامية والاجتماعية	جامعة القدس للفنون	9835-2616	فلسطين	انقر هنا
٧٩	مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية	جامعة قطر	2305-5545	قطر	انقر هنا
٨٠	مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية	مجلس البدر العلمي - جامعة الكويت	1029-8908	الكويت	انقر هنا
٨١	مجلة الحقوق	جامعة الكويت، مجلس البدر العلمي	1029-6069	الكويت	انقر هنا
٨٢	مجلة أبحاث	كلية الآداب - جامعة سوت	2518-5985	ليبيا	انقر هنا
٨٣	مجلة كلية الآداب	جامعة مصراتة، كلية الآداب	2664-1674	ليبيا	انقر هنا
٨٤	مجلة الحديث	الجامعة الإسلامية العالمية	1823-1926	ماليزيا	انقر هنا
٨٥	مجلة الدراسات الفقهية والأدبية	كلية اللغات - جامعة ملديّة العالمية	2180-1665	ماليزيا	انقر هنا
٨٦	مجلة إسراء الدولية للتحليلات الإسلامية	الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، كوالالمبور، ماليزيا	2231-7325	ماليزيا	انقر هنا
٨٧	المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية	الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا	2600-8408	ماليزيا	انقر هنا
٨٨	المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية	للؤسسة العربية للترجمة والعلوم والآداب، القاهرة، مصر	2537-0405	مصر	انقر هنا

هيئة التحريـــــــــــــــــر

أ.د/ حسن حسن كامل إبراهيم	جامعة الملك سعود سابقاً	مديراً للتحريـــــــــــــــــر
أ.د. حمد بن ناصر العمار	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	عضواً
أ.د/ خالد بن حسن العبري	جامعة الملك فهد للبترول - السعودية	عضواً
أ.د/ محمد علي قاسم العمري	جامعة اليرموك - الأردن	عضواً
أ.د/ سيد محمد الطبطبائي	جامعة الكويت	عضواً
أ.د/ ياسر محمد عبد الرحمن طرشاني	جامعة المدينة	عضواً

الهيئة العلمية الاستشارية

أ.د/ عبد الله بن سليمان الغفيلي	الجامعة الإسلامية	السعودية
أ.د/ زيد عمر عبد الله	مركز بيانات للدراسات القرآنية	الأردن
أ.د/ مبارك جزاء الحربي	جامعة الكويت	الكويت
أ.د/ علي محمد حسين الموسى	الجامعة الأردنية	الأردن
أ.د/ عبد الناصر موسى أبو البصل	جامعة اليرموك	الأردن
أ.د/ العربي بن محمد الإدريسي	جامعة الملك سعود	السعودية
أ.د/ عبد الله بن عبد العزيز السبيعي	جامعة الإمام محمد بن سعود	السعودية
أ.د/ محمود أحمد محمد خفاجي	جامعة الأزهر	مصر
أ.د/ ربيع خليفة عبد الصادق بيومي	جامعة الأزهر	مصر
د. حسين عبده حسين أحمد	جامعة عين شمس	مصر

ميثاق أخلاقيات النشر :

تنشر المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب من خلال إصداراتها البحوث العلمية الأصيلة والمحكمة، بهدف توفير جودة عالية لقُرَّائها من خلال الالتزام بمبادئ مدونة أخلاقيات النشر و منع الممارسات الخاطئة. وتصنف المدونة الأخلاقية ضمن لجنة أخلاقيات النشر (COPE : Committee on Publication Ethics) وهي الأساس المرشد للمؤلفين والباحثين والأطراف الأخرى المؤثرة في نشر البحوث بالمجلات من مراجعين، بحيث تسعى المجلات لوضع معايير موحدة للسلوك؛ وترغب المجلات على أن يقبل الجميع بقوانين المدونة الأخلاقية، وبذلك فهي ملتزمة تماما بالحرص على تطبيقها في ظل القبول بالمسؤولية والوفاء بالواجبات والمسؤوليات المسندة لكل طرف.

١- مسؤولية الناشر:

قرار النشر: يجب مراعاة حقوق الطبع وحقوق الاقتباس من الأعمال العلمية السابقة، بغرض حفظ حقوق الآخرين عند نشر البحوث بالمجلات، و يعتبر رئيس التحرير مسؤولاً عن قرار النشر والطبع ويستند في ذلك إلى سياسة المجلات والتقيد بالمتطلبات القانونية للنشر، خاصة فيما يتعلق بالتشهير أو القذف أو انتهاك حقوق النشر والطبع أو القرصنة، كما يمكن لرئيس التحرير استشارة أعضاء هيئة التحرير أو المراجعين في اتخاذ القرار.

النزاهة: يضمن رئيس التحرير بأن يتم تقييم محتوى كل مقال مقدم للنشر، بغض النظر عن الجنس، الأصل، الاعتقاد الديني، المواطنة أو الانتماء السياسي للمؤلف.

السرية: يجب أن تكون المعلومات الخاصة بمؤلفي البحوث سرية للغاية وأن يُحافظ عليها من قبل كل الأشخاص الذين يمكنهم الاطلاع عليها، مثل رئيس التحرير، أعضاء هيئة التحرير، أو أي عضو له علاقة بالتحرير والنشر وباقي الأطراف الأخرى المؤتمنة حسب ما تتطلب عملية التحكيم. الموافقة الصريحة: لا يمكن استخدام أو الاستفادة من نتائج أبحاث الآخرين المتعلقة بالبحوث غير القابلة للنشر بدون تصريح أو إذن خطي من مؤلفها.

٢- مسؤولية المحكم (المراجع):

المساهمة في قرار النشر: يساعد المحكم (المراجع) رئيس التحرير وهيئة التحرير في اتخاذ قرار النشر وكذلك مساعدة المؤلف في تحسين البحث وتصويبه.

سرعة الخدمة والتقيد بالآجال: على المحكم المبادرة والسرعة في القيام بتقييم البحث الموجه إليه في الآجال المحددة، وإذا تعذر ذلك بعد القيام بالدراسة الأولية للبحث، عليه إبلاغ رئيس

التحرير بأن موضوع البحث خارج نطاق عمل المحكم، تأخير التحكيم بسبب ضيق الوقت أو عدم وجود الإمكانيات الكافية للتحكيم.

السرية: يجب أن تكون كل معلومات البحث سرية بالنسبة للمحكم، وأن يسعى المحكم للمحافظة على سريتها ولا يمكن الإفصاح عليها أو مناقشة محتواها مع أي طرف باستثناء المرخص لهم من طرف رئيس التحرير.

الموضوعية : على المحكم إثبات مراجعته وتقييم الأبحاث الموجهة إليه بالحجج والأدلة الموضوعية، وأن يتجنب التحكيم على أساس بيان وجهة نظره الشخصية، الذوق الشخصي، العنصري، المذهبي وغيره.

تحديد المصادر: على المحكم محاولة تحديد المصادر والمراجع المتعلقة بالموضوع (البحث) و التي لم المؤلف، و أي نص أو فقرة مأخوذة من أعمال أخرى منشوره سابقا يجب تهميشها بشكل صحيح، وعلى المحكم إبلاغ رئيس التحرير وإنذاره بأي أعمال متماثلة أو متشابهة أو متداخلة مع العمل قيد التحكيم.

تعارض المصالح: على المحكم عدم تحكيم البحوث لأهداف شخصية، أي لا يجب عليه قبول تحكيم البحوث التي عن طريقها يمكن أن تكون هناك مصالح للأشخاص أو المؤسسات أو يلاحظ فيها علاقات شخصية.

٣- مسؤولية المؤلف :

معايير الإعداد: على المؤلف تقديم بحث أصيل وعرضه بدقة وموضوعية، بشكل علمي متناسق يطابق مواصفات البحوث المحكمة سواء من حيث اللغة، أو الشكل أو المضمون، و ذلك وفق معايير و سياسة النشر في المجلات، وتبيان المعطيات بشكل صحيح، و ذلك عن طريق الإحالة الكاملة، ومراعاة حقوق الآخرين في البحث ؛ وتجنب إظهار المواضيع الحساسة وغير الأخلاقية، الذوقية، الشخصية، العرقية، المذهبية، المعلومات المزيفة وغير الصحيحة وترجمة أعمال الآخرين بدون ذكر مصدر الاقتباس في البحث.

الأصالة و القرصنة: على المؤلف إثبات أصالة عمله وأي اقتباس أو استعمال فقرات أو كلمات الآخرين يجب تهميشه بطريقة مناسبة وصحيحة ؛ والمجلة تحتفظ بحق استخدام برامج اكتشاف القرصنة للأعمال المقدمة للنشر.

إعادة النشر: لا يمكن للمؤلف تقديم العمل نفسه (البحث) لأكثر من مجلة أو مؤتمر، وفعل ذلك يعتبر سلوك غير أخلاقي وغير مقبول.

الوصول للمعطيات والاحتفاظ بها: على المؤلف الاحتفاظ بالبيانات الخاصة التي استخدمها في بحثه، وتقديمها عند الطلب من قبل هيئة التحرير أو المقيّم.

مؤلفي البحث: ينبغي حصر (عدد) مؤلفي البحث في أولئك المساهمين فقط بشكل كبير وواضح سواء من حيث التصميم، التنفيذ، مع ضرورة تحديد المؤلف المسؤول عن البحث وهو الذي يؤدي دوراً كبيراً في إعداد البحث والتخطيط له، أما بقية المؤلفين يُذكرون أيضاً في البحث على أنهم مساهمون فيه فعلاً، ويجب أن يتأكد المؤلف الأصلي للبحث من وجود الأسماء والمعلومات الخاصة بجميع المؤلفين، وعدم إدراج أسماء أخرى لغير المؤلفين للبحث؛ كما يجب أن يطلع المؤلفون جميعاً على البحث جيداً، وأن يتفقوا صراحة على ما ورد في محتواها ونشرها بذلك الشكل المطلوب في قواعد النشر.

الإحالات والمراجع: يلتزم صاحب البحث بذكر الإحالات بشكل مناسب، ويجب أن تشمل الإحالة ذكر كل الكتب، المنشورات، المواقع الإلكترونية و سائر أبحاث الأشخاص في قائمة الإحالات والمراجع، المقتبس منها أو المشار إليها في نص البحث. الإبلاغ عن الأخطاء: على المؤلف إذا تنبّه و اكتشف وجود خطأ جوهرياً و عدم الدقة في جزئيات بحثه في أي زمن، أن يشعر فوراً رئيس تحرير المجلات أو الناشر، ويتعاون لتصحيح الخطأ.

شروط النشر :

- يجب أن لا يتجاوز البحث المقدم للنشر عن (٤٠) صفحة ، متضمنة المستخلصين : العربي ، والإنجليزي على أن لا تتجاوز كلمات كل واحد منهما (٢٠٠) كلمة، والمراجع.
- يلي المستخلصين : العربي ، والإنجليزي ، كلمات مفتاحية (Key Words) لا تزيد على خمس كلمات (غير موجودة في عنوان البحث)، تعبر عن المجالات التي يتناولها البحث؛ لتستخدم في التكشيف.
- تكون أبعاد جميع هوامش الصفحة الأربعة (العليا، والسفلى، واليمنى، واليسرى) (٣) سم، والمسافة بين الأسطر مفردة.
- يكون نوع الخط في المتن للبحوث العربية وللبحوث الإنجليزية (Times New Roman)، بحجم (١٣).

- يكون نوع الخط في الجداول للبحوث العربية وللبحوث الإنجليزية (Times New Roman)، بحجم (١٠).
- تستخدم الأرقام العربية (١-٢-٣... Arabic) في جميع ثنايا البحث.
- يكون ترقيم صفحات البحث في منتصف أسفل الصفحة.
- يكتب عنوان البحث ، واسم الباحث ، أو الباحثين ، والمؤسسة التي ينتهي إليها، وعنوان المراسلة، على صفحة مستقلة قبل صفحات البحث. ثم تتبع بصفحات البحث، بدءاً بالصفحة الأولى حيث يكتب عنوان البحث فقط متبوعاً بكامل البحث.
- يراعى في كتابة البحث عدم إيراد اسم الباحث، أو الباحثين، في متن البحث صراحة، أو بأي إشارة تكشف عن هويته، أو هوياتهم، وإنما تستخدم كلمة (الباحث، أو الباحثين) بدلاً من الاسم، سواء في المتن، أو التوثيق، أو في قائمة المراجع.
- يتأكد الباحث من سلامة لغة البحث، وخلوه من الأخطاء اللغوية والنحوية.
- توضع قائمة بالمراجع العربية بعد المتن مباشرة، مرتبة هجائياً حسب الاسم الأول أو الأخير للمؤلف (اختياري) ، وفقاً لأسلوب التوثيق المعتمد في المجلة.
- لهيئة التحرير حق الفحص الأولي للبحث، وتقرير أهليته للتحكيم، أو رفضه.
- في حال قبول البحث للنشر تؤول كل حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقياً أو إلكترونياً، دون إذن كتابي من رئيس هيئة التحرير.
- الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.
- رسوم النشر للمصريين داخل مصر (١٥٠٠ جنيه) ورسوم النشر لغير المصريين والعاملين في جهات غير مصرية (٢٠٠ دولار).
- يتم تقديم البحوث إلكترونياً من خلال موقع المجلة أو بريد المجلة الإلكتروني:

<https://jasis.journals.ekb.eg>

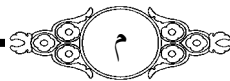
search.aiesa@gmail.com



محتويات العدد	
-	افتتاحية العدد
٣٨ - ١	أروى بنت إبراهيم الجنيدل - د. هند بنت أحمد العصيمي المسائل العقدية المتعلقة بتوحيد الألوهية في التفسير (المعين على تدبر الكتاب المبين) مجد بن أحمد مكي
٨٦ - ٣٩	أسعد محمد عبده أبوهادي الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود دراسة تأصيلية
١٢٦ - ٨٧	بدور بنت عوض العتيبي تفسير القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة عند الوعديه - دراسة عقديه
١٦٨ - ١٢٧	رمضان عبود عمر سيلان نَمَازُجٌ مِنْ جُهودِ الصَّحَابَةِ الْمُتَنَبِّسِينَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ فِي الْحَدِيثِ - دِرَاسَةٌ تحليلية ومُقارَنة
٢١٤ - ١٦٩	د. سمير سعيد حسين الحصري - حمد الله محمد إلياس موقف الإمام القرطبي من القراءات الشاذة في تفسيره لسورة البقرة (جمعا وتوجيها)
٢٧٢ - ٢١٥	سميرة بنت عائض القحطاني - أ.د. أحمد بن محمد الهيب تفسير القرآن بالقرآن عند القدريه والجبرية - دراسة عقدية
٣٠٨ - ٢٧٣	عبد العزيز بن إبراهيم بن عبد العزيز القصير الفروق الفقهية بين صلاة الجمعة والظهر
٣٣٠ - ٣٠٩	عبد الله محمد ظافر العمري أحكام تغيير الشيب - دراسة موضوعية

٣٤٢ - ٣٣١	د. عبد الله مقبل علي صالح الغصب مفهومه وبيان الأحكام المتعلقة به (دراسة فقهية مقارنة بالقانون اليمني)
٢٨٠ - ٣٤٣	عبد المجيد صالح العربي جهود علماء التفسير في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي ومنهج الاستدلال
٤٠٤ - ٢٨١	غلاي نيانغ استثناءات القراء العشرة ورواتهم في الهمز المفرد الساكن من طريق الطَّيِّبَةِ النَّشْرِ - جمعاً ودراسةً
٤٤٠ - ٤٠٥	فالح صالح فالح العنزي أصول التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى ونبي الله محمد عليهما الصلاة والسلام
٤٧٦ - ٤٤١	محمد بن سليمان بن محمد التركيت تأثير المناهج الدعوية الثورية على تحقيق العبادة
٤٩٤ - ٤٧٧	مروان بن راشد بن أحمد بادقار الصفات الإلهية المختلف فيها بين أهل السنة والجماعة
٥٢٦ - ٤٩٥	منى خالد محمد علي هجر الزوجة لزوجها أسبابه - آثاره - علاجه - دراسة فقهية
٥٦٠ - ٥٢٧	د. هيا بنت صالح بن محمد بن خميس أسماء الله الحسنى المقترنة التي تزيد عن اثنين (المسعر، القابض، الباسط، الرزاق) «دراسة عقدية»
٥٧٢ - ٥٦١	أيمن بن محمد بن عمر سخاخي منهج الجوزجاني في الجرح بالبدعة

٥٧٣ - ٥٩٦	خالد نبوي سليمان حجاج - محمد عبد الرحمن أبوقاسم منهج الإمام الشعراوي (ت ١٤١٩هـ) في الرد على شبهات الملحدين من خلال تفسيره - دراسة تحليلية



افتتاحية العدد :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد
فيقول علي بن أبي طالب (عليه السلام):

ما الفضلُ إلا لأهل العلمِ إنهم .. على الهدى لمن استهدى أدلاءً

وقيمة المرء ما قد كان يحسنه .. والجاهلون لأهل العلم أعداء

فقم بعلمٍ ولا تطلب به بدلاً .. فالناس مؤتى وأهل العلم أحياء

تم بفضل الله وعونه إصدار هذا العدد من المجلة العربية للدراسات الإسلامية
والشرعية والتي تصدر ضمن سلسلة من المجالات العلمية المتخصصة عن المؤسسة
العربية للتربية والعلوم والآداب عضو الاتحاد النوعي لجمعيات البحث العلمي، وقائمة
الاستكشافات المرجعية العربية ، وقد دخلت تحت رعاية أكاديمية البحث العلمي
والتكنولوجيا وبنك المعرفة المصري ، وقد خضعت الأبحاث المنشورة في هذا العدد
للتحكيم من قبل أساتذة متخصصين ومتميزين في مجال تخصصهم، وحرصا من هيئة
تحرير المجلة ومجلس إدارتها على المستوى العلمي لها سوف يتم نشر الأبحاث المتميزة دائما
بها لتكون منارة جديدة للمتخصصين والباحثين في مجال الدراسات الإسلامية والشرعية ،
وقبلية علمية للباحثين العرب من مختلف أرجاء وطننا العربي الكبير من الخليج إلى
المحيط، وإذ ندعو الباحثين الراغبين في نشر أبحاثهم بها الالتزام بمعايير النشر بالمجلة
والحرص على إجراء التعديلات والملاحظات التي يبدونها المحكمين، ونأمل أن تكون الإعداد
القادمة من المجلة أكثر ثراء وجدة بفضل الله وعونه، والله ولي التوفيق.

هيئة التحرير



المسائل العقدية المتعلقة بتوحيد الألوهية في التفسير

(المعين على تدبر الكتاب المبين) مجد بن أحمد مكي

Doctrinal issues related to the oneness of divinity in
interpretation

(The Helper in Contemplating the Clear Book) Majd bin
Ahmed Makki

إعداد

أروى بنت إبراهيم الجنيدل

Arwa Ibrahim Al-Junaidel

مسار العقيدة والمذاهب المعاصرة – قسم الدراسات الإسلامية

كلية التربية – جامعة الملك سعود

د. هند بنت أحمد العصيمي

Dr. Hind Ahmed Al-Asimi

أستاذ العقيدة المشارك - بقسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية – جامعة الملك سعود

Doi: 10.21608/jasis.2024.387100

٢٠٢٤ / ٧ / ١٧

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ٣

قبول البحث

الجنيدل، أروى بنت إبراهيم و العصيمي، هند بنت أحمد (٢٠٢٤). المسائل العقدية المتعلقة بتوحيد الألوهية في التفسير (المعين على تدبر الكتاب المبين) مجد بن أحمد مكي. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨ (٣٠)، ١ - ٣٨.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

المسائل العقدية المتعلقة بتوحيد الألوهية في التفسير
(المعين على تدبر الكتاب المبين) مجد بن أحمد مكي

المستخلص:

يهدف هذا البحث لبيان المسائل العقدية المتعلقة بتوحيد الألوهية في تفسير (المعين على تدبر الكتاب المبين) لـ مجد بن أحمد مكي، ومدى موافقة أقواله لمعتقد أهل السنة والجماعة . ويظهر في هذا البحث أن المراد بتوحيد الألوهية هو إفراد الله بالعبادة، وأنه المستحق لها وحده لا شريك له، كما يبين أن معنى الشهادة هو التآله والتعبد لله وحده لا شريك له، وقد دلل مكي على توحيد الألوهية بعدة أدلة عقلية وعقلية، ومما يقرره البحث أن توحيد الألوهية هو التوحيد الذي من أجله أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وكان أول دعوة جميع الرسل، وهو أصل الدين وأساسه، وأن الشرك في الألوهية هو إشراك غير الله مع الله في أي نوع من أنواع العبادة، كما أن الشفاعة أصل من أصول توحيد الألوهية وهي ملك خاص له سبحانه، ولا تكون لغيره إلا بعد إذن ورضاه . وهذا الذي تقرر هو ما ذهب إليه السلف رضوان الله عليهم أهل السنة والجماعة ونصوا عليه في عقائدهم وتفسيرهم ، وهو ما دلت عليه نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية .

الكلمات المفتاحية : التوحيد – الربوبية – لأهل السنة والجماعة – مجد مكي .

Abstract:

This research aims to clarify the theological issues related to the Oneness of Divinity (Tawhid al-Uluhiyyah) in the interpretation of Al-Mu'een 'Ala Tadabbur al-Kitab al-Mubeen by Majd ibn Ahmad Makki, and to examine the extent to which his views align with the beliefs of Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah (the people of the Prophetic tradition and the community). The research demonstrates that the intended meaning of Tawhid al-Uluhiyyah is the exclusive devotion to Allah in worship, as He alone is deserving of it with no partner. It also clarifies that the meaning of the testimony of faith (Shahada) is to worship and devote oneself to Allah alone. Makki substantiates Tawhid al-Uluhiyyah through several textual and rational evidences. Furthermore, the research asserts that Tawhid al-Uluhiyyah is the form of monotheism for which the prophets were sent and the scriptures were revealed. It was the first message of all the



prophets, forming the foundation of religion. Associating others with Allah in His divinity is to involve others with Him in any form of worship. Moreover, intercession is one of the foundations of Tawhid al-Uluhiyyah and is exclusively under Allah's dominion; it cannot be granted to others except by His permission and approval. This conclusion aligns with the stance of the pious predecessors (Salaf), Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah, who have articulated it in their creeds and interpretations, and it is affirmed by the texts of the Qur'an and the Prophetic traditions.

Keywords: Tawhid – Lordship – Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah – Majd Makki.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله. أما بعد:

فإن علم العقيدة الإسلامية هو عماد الدين وأساسه الذي يبني عليه، وهو أشرف العلوم؛ لأن شرف العلم بشرف المعلوم، وحاجة العباد إلى تحقيق العقيدة الصحيحة فوق كل حاجة، وضرورتهم إليه فوق كل ضرورة؛ لأنه لا حياة للقلوب ولا نعيم ولا طمأنينة إلا بأن تعرف ربها ومعبودها وفاضلها بأسمائه وصفاته وأفعاله، ويكون مع ذلك أحب إليها مما سواه، ويكون سعيها فيما يقربها إليه دون غيره من سائر خلقه، لذا كان أشرف ما يتعلمه الإنسان ويعلمه غيره.

وإن أول مصادر العقيدة عند أهل السنة والجماعة القرآن الكريم، وقد اعتنى العلماء قديمًا وحديثًا بتفسيره وخدمته، وتنوعت مذاهب المفسرين، فمنهم من فسره بالآثار، ومنهم من فسره بالرأي، ومنهم من تأوله على غير تأويله، ومنهم من خالف عقيدة أهل السنة والجماعة ففسر القرآن وفق هواه وعقيدته.

وقد اختلفت كتب التفسير في طريقة تصنيفها من حيث البسط والتفصيل والتحليل، أو الإيجاز والاختصار والإجمال، وأيضًا قد اختلفت مضامينها حسب عقائد ومذاهب مؤلفيها، حيث إن بعضها على المنهج الصحيح السليم في باب الاعتقاد، وبعضها

مشوبٌ ببعض المخالفات العقدية التي تحتاج إلى دراسة لتقويمها وتنقيتها مما شابها من المخالفات، وتبيين مواضع الخطأ والانحراف فيها.

مشكلة البحث :

لما كانت التفاسير المختصرة الأكثر انتشاراً بين المسلمين في أرجاء العالم من التفاسير المطولة، وكان من أبرز هذه التفاسير (المعين على تدبر الكتاب المبين) لما تميز مؤلفه من مكانة علمية في عصرنا الحاضر، فكان لدراسة أقوال مؤلفه في توحيد الألوهية أهمية ليتبين موقفه ومدى موافقته لمعتقد السلف.

أهمية البحث وأسباب اختياره :

- ١- أن أول مصادر تلقى العقيدة عند أهل السنة والجماعة القرآن الكريم، وتفسيره .
- ٢ - المكانة العلمية العظيمة لكتب التفسير ولمصنفيها على اختلاف مناهجهم، وأثرها الكبير على عقائد العامة، ومنها هذا التفسير -موضوع الدراسة- .
- ٣ - اعتماد كثير من المهتمين بالتفسير والتدبر والمواظ في الوقت الحاضر على هذا التفسير، والعناية الكبيرة بدراسة ما تضمنته، فكانت المشاركة في معرفة موقف مؤلفه من المسائل العقدية مما يتوجب على طلاب العلم.

أهداف البحث :

- ١- بيان المسائل العقدية المتعلقة بتوحيد الألوهية في التفسير (المعين على تدبر الكتاب المبين).
- ٢- توضيح موافقة أقوال مكي في توحيد الألوهية لمعتقد السلف.

أسئلة البحث :

- ١- ما المسائل العقدية المتعلقة بتوحيد الألوهية في تفسير (المعين على تدبر الكتاب المبين)؟
- ٢ - ما أوجه موافقة أقوال مكي في توحيد الألوهية لمعتقد السلف؟

حدود البحث :

تفسير (المعين على تدبر الكتاب المبين) لمؤلفه: مجد بن أحمد مكي، دار نور المكتبات، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، جدة، ط ١٤٢٧هـ.

مصطلحات البحث:

- ١-التفسير: "هو علمٌ يُبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"^(١).
- ٢-التفسير المختصر: والمراد به "بيان معاني القرآن الكريم بعبارةٍ وجيزةٍ، وألفاظٍ قليلةٍ"^(٢).

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن، مجد عبد العظيم الرزقاني (٣/٢).

الدراسات السابقة :

لم أجد دراسةً مستقلةً تناولت هذا الموضوع، وما وجدته لا يتطابق مع عنوان وحدود البحث، وهو (التفاسير المختصرة - المذكورة- دراسةً عقديةً مقارنةً)، ومع ذلك فقد وقفتُ على دراسات قريبة يمكن الاستفادة منها في معالجة موضوع البحث، وقد تميزت هذه الدراسات بما يلي:

١- قَدِّمَتْ بعض الدراسات توضيحات مجملة، بيَّنت من خلالها اتجاهات بعض المفسرين المخالفين لأهل السنة والجماعة في تفاسيرهم.

٢- تناولت بعض الدراسات جوانب الاختصار في التفسير وشروطه ومناهجه.

٣- كما عقدت بعض الدراسات مقارنات علمية بين بعض التفاسير المختصرة موضوع الدراسة وغيرها، لكنها ليست على منهج أهل السنة والجماعة؛ إلا أنها لم تتناول على وجه التحديد تفسير مكي الذي سيتناوله البحث.

منهج البحث :

اتبعت المنهج الاستقرائي والاستنباطي.

إجراءات البحث :

١- عزو الآيات القرآنية، بذكر اسم السورة ورقم الآية، مع التزام الرسم العثماني.
٢- تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإن كان في غيرهما من الكتب الستة أزيد على العزو ببيان درجة الحديث، بذكر أقوال أهل العلم المعتبرين في هذا الشأن، وإن لم يكن في الكتب الستة أتوسع في العزو، مع بيان درجة الحديث من خلال كلام أهل العلم المعتبرين.

٣- إيضاح الألفاظ الغامضة بالرجوع إلى القواميس المختصة.

٤- الاكتفاء بتاريخ الوفاة للأعلام عند أول ذكر له.

وقد جاء البحث مشتملاً على مقدمة، وتمهيد وأربعة مطالب، وخاتمة.
المقدمة: وتشمل مشكلة البحث، وأهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهداف البحث، وأسئلته، وحدوده، ومصطلحاته، ومنهج البحث، وإجراءاته، وخطته.

خطة البحث : يشتمل البحث علي :

التمهيد : التعريف بتفسير: (المعين على تدبر الكتاب المبين)، ومؤلفه: مجد بن أحمد مكي.

المطلب الأول: المراد بتوحيد الألوهية عند مكي.

المطلب الثاني: الأدلة على توحيد الألوهية.

المطلب الثالث: توحيد الألوهية هو دعوة الأنبياء.

المطلب الرابع: الشرك في الألوهية.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج .

المصادر والمراجع .

التمهيد: التعريف بتفسير (المعين على تدبر الكتاب المبين): ومؤلفه مجد بن أحمد مكي :

التعريف بالمؤلف :

مجد بن أحمد بن سعيد مكي، ولد في مدينة حلب في سوريا في شهر رمضان ١٣٧٦ هـ، وأقام في مكة المكرمة منذ عام ١٤٠٠ هـ، انتسب إلى كلية الشريعة بجامعة أم القرى، وتخرج فيها عام ١٤٠٤ هـ.

حصل على درجة الماجستير من كلية أصول الدين في جامعة أم القرى، قسم الكتاب والسنة، وكان موضوع رسالته: (أقوال الحافظ الذهبي النقدية في علوم الحديث من كتابه سير أعلام النبلاء) ونوقشت عام ١٤٠٩ هـ. وحصل علي الدكتوراه في جامعة الملك محمد الخامس بالرباط في التفسير والحديث الشريف، في موضوع " الاجتهاد المعاصر في علوم القرآن والحديث " .

وقد تعرّف في مكة المكرمة على جُلّ علمائها، وعلى كثير من الوافدين إليها في مواسم الحج والعمرة، وفي مناسبات انعقاد المجمع الفقهي واجتماعات رابطة العالم الإسلامي. وحصل على إجازات علمية في الحديث وروايته من عدد كبير من علماء الحديث والإسناد.

وللشيخ عدة مؤلفات منها: البيان في أركان الإيمان، والجمان في أصول الإيمان، وغيرها^(٣).

منهجه في التفسير :

المقصود بالمنهج الطريقة والخصائص التي يتميز بها تفسير ما، أو الطريق الذي سلكه المفسر في تفسيره، فأصبح له قواعد وخصائص في تفسيره^(٤).

ولم يكن هذا المصطلح "منهج المفسر" مما ينص عليه المتقدمون في تفاسيرهم، لكنه عُرف لديهم من حيث مفرداته وموضوعاته. ومن المعلوم أن مرتكزات ومقومات المنهج تقوم على أساسيات مشتركة، كاللغة والبلاغة والتفسير المأثور والرأي، وموقف المفسر من رواية الإسرائيليات والموضوعات، ومسائل الأحكام والاعتقاد،

(1)<https://al-maktaba.org/book/31617/20650>

(٤) ينظر: منهج البحث العلمي عند العرب، جلال محمد ، ص ٣٣.

- وعلم القرآن من أسباب النزول وغيره^(٥). وهذا الأمر على عكس مؤلفات المتأخرين؛ فإنهم في الغالب ينصون على منهجهم.
- وقد عرّف المؤلف بهذا الكتاب في مقدمته وذكر أنه كتبه بأسلوب عصري سهل ميسر واضح العبارة وجيز لا يخل ولا يمل؛ حتى يكون قريباً من القارئ، صالحاً لترجمته إلى اللغات الأجنبية ترجمة صحيحة دقيقة.
- وبين الشيخ مجد بن أحمد مكي في مقدمة كتابه أهم القواعد التي التزم بها في هذا التفسير، وهي جملة من القواعد تعين على تدبر كلام الله سبحانه بطريقة مثلى، وصورة فضلى، ومن تلك القواعد التي اجتهدت في الالتزام بها، وإيرادها في هذا التفسير التدبري:
- الاستفادة مما صح من التفسير المأثور، والنظر فيما ورد من أقوال المفسرين المعتمدين، واعتماد ما هو راجح.
 - النظر فيما ورد من أسباب النزول، مما صح سنده مع مراعاة قاعدة: "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"، ومراعاة دلالة السياق والقرائن التي تدل على تخصيص العام.
 - اختيار المعنى المراد الذي يُلائم دلالة النص القرآني بوجه عام، وكما هي في كلام العرب في عصر نزول القرآن، وابتعد عن المعاني الاصطلاحية المتأخرة عن عصر التنزيل، مع النظر فيما قاله أهل التفسير في معنى الكلمة، للاهتمام إلى فهم المعنى المراد بتوفيق الله تعالى.
 - حمل النص على كل المعاني إذا كانت الكلمات أو الجمل القرآنية تدل على أكثر من معنى، وعدم قصر النص على واحد منها دون غيره، تمشياً مع عطاء القرآن الثري، الذي لا تنقضي عجائبه، ولا تنتضب معانيه.
 - استبعاد احتمال التكرير لمجرد التأكيد ما أمكن؛ لتكامل النصوص القرآنية، ولأن التأسيس في كل نص منها مقدم على التأكيد.
 - ملاحظة قواعد اللغة العربية، وتوجيه الآيات التي يُخالف إعرابها مقتضى الظاهر من خلال التفسير.
 - استجلاء الغرض الفكري من الوجوه البلاغية التي اشتملت عليها نصوص القرآن، مع الإيجاز الشديد والاقتصاد في العبارة، والتنبيه على أغراض الاختلاف في أسلوب التعبير القرآنية.
 - محاولة فهم الآية القرآنية وفق ترتيب نظمها.

(٥) ينظر: أثر اتجاهات المفسرين في مناهجهم، مصطفى المشني، ص ١١.

- بيان بعض ما يشتمل عليه النص القرآني من أوجه، وما يهدف إليه من أغراض تربوية وتعليمية.
- غني بخواتم الآيات ومراميها وما تشتمل عليه من قضايا كلية ترتبط بما جاء قبلها بمضمون الآية.
- اعتنى بما جاء في الآيات القرآنية من قسم؛ بذكر المناسبة بين المُقسّم به والمُقسم عليه، وبيان الغرض من القسم، والتنبيه على ما فيه من دلائل وعبر وأوضحت الحكمة من القسم المسبوق بحرف النفي (لا) الوارد في القرآن في سبع سور بصيغة: (لا أقسم) ...
- ملاحظة العمق القرآني، والتنبيه إلى كثير من المعاني العميقة والدلالات الدقيقة التي لم يرد في النص ألفاظ صريحة تدل عليها دلالة واضحة.
- النظر في توجيه الخطاب الرباني، فالنصوص المصدّرة بخطاب الناس (يَا أَيُّهَا النَّاسُ) تشتمل على معنى يضم الناس جميعاً.
- غيرها من القواعد، ثم ذكر أهم الضوابط التي راعاها في كتابة هذا التفسير، فقال: (كما راعيت أموراً أخرى سوى ما قدمته من قواعد منهجية التزمت بها، وهي أمور تحقق الهدف من إصدار هذا التفسير وتقريبه للقارئ، من أهمها ما يأتي:
- ١ - تفسير كل آية على حدة، وعدم إعادة ألفاظ النص القرآني في التفسير إلا نادراً.
- ٢ - الإشارة إلى رقم الآية في بداية تفسيرها.
- ٣ - تجنب ذكر القراءات ومسائل النحو والإعراب.
- ٤ - التزمت رواية حفص عن عاصم وهي الرواية التي طبع التفسير في حاشيتها.
- ٥ - حرصت على أن يكون التفسير بالقدر الذي تتسع له حاشية مصحف المدينة النبوية المنورة، ليشترك اللسان والعقل والقلب في تلاوة القرآن حق تلاوته. فحظ اللسان: تصحيح الحروف بالترتيل، وحظ العقل: تفسير المعاني، وحظ القلب: الاتعاظ والتأثر، فاللسان يرتل، والعقل يترجم، والقلب يتعظ.
- ٦ - سهولة البحث وتسهيل الفهم والتدبر، فكونه في مجلد واحد يساعد في الوقوف على معنى الآية أثناء التلاوة دون البحث في عدة مجلدات، وكذلك سهولة حمله واقتنائه.
- ٧ - اخترت أن يكون أسلوب كتابتي لهذا التفسير صالحاً لجميع القراء على اختلاف مستوياتهم الثقافية وفق الأسلوب السهل الممتنع فالعالم المتخصص في التفسير والعلوم الشرعية يجد فيه معان جديدة يستفيدها، والمتقف الجامعي في العلوم المختلفة يجد فيه ما يحقق مقصده لفهم آيات كتاب الله المجيد، والمتقف المتوسط لا يجد فيه صعوبة، تجعله يسأم من متابعة قراءته؛ لسهولة فهم كثير من معانيه ودلالات عباراته^(١).

(١) ينظر: مقدمة كتاب المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ك.

مصادره :

ذكر مكي أهم مصادره في هذا التفسير، فقال: (ورجعت في تفسيري هذا إلى مصادر كثيرة أخرى سوى ما ذكرت على سبيل الاستئناس والاسترشاد، كالتسهيل لابن جُزي (ت: ٧٤١)، وتفسير النسفي (ت: ٧١٠ ، وابن كثير (ت: ٧٧٤)، والجواهر الحسان في تفسير القرآن لعبد الرحمن الثعالبي (ت: ٨٧٦)، و"تفسير الجلالين": المحلي (ت: ٨٦٤)، والسيوطي (ت: ٩١١) ، والسراج المنير للخطيب الشربيني (ت: ٩٧٧).

ومن تفاسير المعاصرين: فذكر أهم مصادره، وهو تفسير شيخه عبدالرحمن حبنكة الميداني ت١٤٢٥هـ رحمه الله تعالى "معارج التفكير ودقائق التدبر"، ومنها: "صفوة البيان" حسنين محمد مخلوف (ت: ١٤٠٢) رحمه الله تعالى، و"المنتخب في تفسير القرآن" الذي أصدره المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر، و "التفسير الميسر" الذي أصدره مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة المنورة، وتفسير محمد أبو زهرة (ت: ١٣٩٤) رحمه الله تعالى "زهرة التفاسير"، إلى غير ذلك من المصادر المتنوعة الكثيرة، والقراءات المتعددة المستمرة المتصلة بكتاب الله ﷻ^(٧).

المطلب الأول: المراد بتوحيد الألوهية ومعنى (لا إله إلا الله) :

الألوهية: مشتقة من كلمة (إله) وأصله إلاءة على فعال بمعنى مفعول، كقولنا إمام بمعنى مؤتم به، فلما أدخلت عليه الألف واللام حذفت الهمزة تخفيفاً لكثرة في الكلام، وهو في اللغة اسم مفعول المألوه، بمعنى المعبود المطاع، فيشمل كل من يعبد بحق وهو الله تعالى، أو عبد بباطل، وهو كل ما عبد من دون الله، ولكن الإله الحق يجب أن يكون خالقاً قادراً رازقاً مدبراً؛ فمن لم يكن كذلك فليس بإله، وإن عبد وسمي إلهاً. والإله هو الله سبحانه وتعالى وكل ما اتخذ من دونه معبوداً إلهً عند متخذه، والآلهة الأصنام سمووا بذلك لا اعتقادهم أن العبادة تحقُّ لها.^(٨)

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: "اسم الله دال على كونه مألوماً معبوداً تأله الخلائق محبة وتعظيماً وخضوعاً وفزعاً إليه في الحوائج والنوائب"^(٩).

ويقول الشيخ السعدي رحمه الله تعالى: "الله: هو المألوه المعبود، ذو الألوهية، والعبودية على خلقه أجمعين، لما اتصف به من صفات الألوهية التي هي صفات الكمال"^(١٠).

^(٧) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ك.

^(٨) لسان العرب ، محمد ابن منظور ، (٤٦٧/١٣).

^(٩) مدارج السالكين مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن القيم الجوزية، (٣١/١) .

والمراد بتوحيد الألوهية: إفراد الله تعالى بالتأله أي التعبد وإخلاصها له تعالى من المحبة والخوف والرجاء والتوكل والرغبة والرغبة والدعاء لله وحده وينبني على ذلك إخلاص العبادات كلها ظاهرها وباطنها لله وحده لا شريك له لا يجعل فيها شيئا لغيره لا لملك مقرب ولا لنبي مرسل فضلا عن غيرهما؛ ولذا سمي توحيد العبادة، ومعناه الاعتقاد الجازم؛ بأن الله سبحانه وتعالى هو الإله الحق ولا إله غيره، وكل معبود سواه باطل، وأن لا يشرك به أحد كائنا من كان، ولا يصرف شيء من العبادة لغيره تعالى؛ كالصلاة، والصيام، والزكاة، والحج، والدعاء، والاستعانة، وغيرها من أنواع العبادة الظاهرة والباطنة. وهذا التوحيد هو أول الدين وآخره وباطنه وظاهره وهو أول دعوة الرسل وآخرها وهو معنى قول لا إله إلا الله فإن الإله هو المألوه المعبود بالمحبة والخشية والجلال والتعظيم وجميع أنواع العبادة ولأجل هذا التوحيد خلقت الخليقة وأرسلت الرسل وأنزلت الكتب وبه افترق الناس إلى مؤمنين وكفار وسعداء أهل الجنة وأشقياء أهل النار^(١١).

وقد اهتم مكي بتوحيد الألوهية والعبادة، وهو توحيد القصد والطلب، وركز عليه في تفسيره كثيرا مستنبطاً من الآيات ومقرراً له، فعند قول الله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يوضح مكي معنى الإله وأنه المعبود الحق.^(١٢) وبين أن المراد بتوحيد الألوهية عند تفسيره للشهادة بأنه استحقاق الألوهية والعبادة لله وحده، فقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٦٢] "وما من معبود يستحق العبادة إلا الله وحده، وإن الله لهو القوي الغالب المنتقم ممن عصاه وخالف أمره وادعى معه إلهاً آخر الحكيم في تدبيره"^(١٣) وقوله هذا صريح في الاعتقاد أن معنى الشهادة التأله والتعبد، فاستحقاق العبادة لا يكون إلا لله. ففسر الألوهية بالعبادة.

(١٠) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، ص ٩٤٥.

(١١) انظر: تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، ص ٢٠، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن حسن بن عبد الوهاب: ص ١٧، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ حكيم ، (١/١٢٧)، القول السديد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، ص ١٦. دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية ، تقي الدين بن أحمد بن تيمية ، ٣٦٤/٢ .

(١٢) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ١.

(١٣) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٥٨.

وقال عند قوله تعالى : ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران : ١٨] "بين الله تعالى وأظهر أن لا معبود بحق إلا هو، بما يبين من عجائب مصنوعاته وغرائب مبتدعاته، وأقر الملائكة وأهل العلم من الأنبياء والمؤمنين المتحققين بعلم ظواهر الحياة الدنيا وبواطنها ودلالاتها على الرب الخالق، وعظيم صفاته حال كونه قائما بتدبير خلقه بالعدل، لا معبود بحق إلا هو القوي الغالب الذي لا يقهر، الحكيم في جميع أفعاله" (١٤) وقال في معنى قوله تعالى : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ آية الكرسي "الله الذي لا يستحق الإلهية الا هو" (١٥)

فيفسر مكي الألوهية بمعنى إفراد الله بالعبادة، كما أنه جعل من لازم توحيده سبحانه بالعبادة نفياً عما سواه، فقال مكي عند قوله تعالى : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ "إياك نخص بغاية التذلل ونهاية التعظيم، ونوحذك ونطيعك، ومنك وحدك نطلب المعونة على عبادتك وعلى جميع أمورنا. وباجتماع هاتين الكلمتين ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ بطل الشرك كله: شرك العبادة لغير الله، وشرك الاستعانة بما لم يأذن به الله، وبطلت العقائد المنحرفة كلها: بطلت عقيدة الجبر المحض، الذي ينكر قدرتنا ومسؤوليتنا، وبطلت عقيدة الاختيار المحض الذي يدعي الاستغناء عن معونة ربنا، فنحن نعبد ونستعين، ونعمل ونتوكل" (١٦)

فإن الله " سبحانه وتعالى المستحق للعبادة لا غيره، لا معبود بحق إلا هو تعالى وتنزه عن أن يكون له شريك في التشريع والاحكام وأن يكون له شريك في الإلهية يستحق التعظيم والإجلال" (١٧).

وهذا الذي قرره مكي هو ما ذهب إليه السلف. قال ابن عباس رضي الله عنه: "كل ما في القرآن من العبادة فمعناه التوحيد" (١٨).

وقال الطبري رحمه الله في قوله تعالى : ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ [آل عمران : ٦٢] : "واعلم أنه ليس للخلق معبود يستوجب عليهم العبادة بملكه إياهم إلا معبودك الذي تعبد، وهو الله العزيز الحكيم. ويعني بقوله : ﴿الْعَزِيزُ﴾ العزيز في انتقامه ممن عصاه، وخالف أمره، وادعى معه إلها غيره، أو عبد ربا سواه" (١٩).

(١٤) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٥٢.

(١٥) المرجع السابق ، ص ٤٢.

(١٦) المرجع السابق ، ص ١.

(١٧) المرجع السابق ، ص ١٩١.

(١٨) معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي:

(٧١/١)

(١٩) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، (٤/٤٦٧).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: "التوحيد هو معنى لا إله إلا الله، الذي مضمونه أن لا يعبد إلا الله لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، فضلاً عن غيرهما".^(٢٠)

المطلب الثاني: الأدلة على توحيد الألوهية :

ومن أدلة تقرير توحيد الألوهية عند مكّي:

١ / استدلاله بتوحيد الربوبية على توحيد الألوهية، قال مكّي عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١] ، وهو أول أمر في القرآن الكريم: "يا أيها المكلفون جميعاً: وحدوا ربكم ولا تشركوا في عبادته أحداً؛ لأنه ربكم الذي ابتدئ خلقكم على غير مثال سابق وخلق الذين من قبلكم ويمدكم دوماً بعطاءاته ويبيده نفعكم وضركم رغبة أن تختاروا بإرادتكم الحرة عبادة الله التي فرضت عليكم فتتقون بذلك عقاب الله وتتجون من عذابه. الذي خلق لكم الأرض بساطاً ووطاء مذلة صالحة للسكنى والسعي ... فلا تجعلوا لله أمثالا ونظراء تعبدونها كعبادته وأنتم تعلمون أن هذه الأصنام والأوثان لا يصح عبادتها وأنه سبحانه خالق لجميع الأشياء وأنه لا مثل له ولا ضد"^(٢١)

يقول ابن كثير رحمه الله: " شَرَعَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي بَيَانِ وَحْدَانِيَةِ أَلُوْهِيَّتِهِ، بِأَنَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُنْعَمُ عَلَى عِبِيدِهِ، بِإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ وَإِسْبَاغِهِ عَلَيْهِمُ النِّعَمَ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ، وَمَضْمُونُهُ: أَنَّهُ الْخَالِقُ الرَّازِقُ مَالِكُ الدَّارِ، وَسَاكِنِيهَا، وَرَازِقُهُمْ، فَبِهَذَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ وَحْدَهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ غَيْرُهُ" ^(٢٢) فدللت هذه الآية على توحيدة تعالى بالعبادة وحده لا شريك له.

وفي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: "أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلْقُكَ"^(٢٣)

^(٢٠) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، ص ٢٦.

^(٢١) المرجع السابق ، ص ٤.

^(٢٢) تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن كثير: (١٩٤/١).

^(٢٣) أخرجه البخاري في صحيحه [٨ / ١٣]، كتاب التفسير: باب قوله تعالى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً} [البقرة: ٢٢] حديث [٤٤٧٧]، وفي [٨ / ٣٥٠ - ٣٥١]، كتاب التفسير: باب {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ} [الفرقان: ٦٨]، حديث [٤٧٦١]، وفي [١٠ / ٤٤٨]، كتاب الأدب: باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، حديث [٦٠٠١]، وفي [١٢ / ١١٦]، كتاب الحدود: باب إثم الزناة، حديث [٦٨١١]، وفي [١٢ / ١٩٤]، كتاب الديات: باب قوله تعالى: {مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا} [النساء: ٩٣]، حديث [٦٨٦١]، وفي [١٣ / ٤٩٩ - ٥٠٠]، كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً} [البقرة: ٢٢]، حديث [٧٥٢٠]، وفي [١٣ / ٥١٢]، حديث [٧٥٣٢]، الجامع الصحيح : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة

فيظهر هنا الاحتجاج بتوحيد الربوبية على تقرير توحيد الألوهية وجعل الربوبية دليلاً على توحيد الألوهية، قال تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٨) هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٨ - ٢٩] قال مكي: "كيف تنكرون أيها المشركون وحدانية الله تعالى وتشركون به غيره في العبادة" ^(٢٤)، فقدرة الله تعالى على الإحياء والإماتة والبعث والنشور دليل على استحقاقه للعبادة وحده لا شريك له، فكفركم مع ظهور هذه الأدلة الداعية إلى الإيمان أمر مستغرب يُتَعَجَّب منه، كيف تكفرون بالله؟ وقد خلق لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه وهو سبحانه بكل شيء عليم. ^(٢٥)

وقال: "ذلكم العظيم الجليل هو الله الذي خلق السموات والأرض هو ربكم الذي يستحق العبادة لا من تدعون من دونه من الأصنام لا معبود بحق إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وأطيعوه وهو على كل شيء رقيب وحفيظ يدبر أمور خلقه" ^(٢٦). كما استدل مكي بالآيات الكونية على وجوب أفراد الله بالعبادة والأمر بإخلاص التوحيد له وحده لا شريك له حيث قال عند تفسير قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ﴾ [الأنعام: ٩٥] "إن الذي يستحق العبادة دون غيره هو الله الذي ينهكم على هذه الآيات الكونية -وبعد تفصيله في هذه الآيات لكونية قال- وجعل هؤلاء المشركين بعد أن منَّ الله عليهم بالإيجاد وبما يحتاجون إليه في المعاش الجن شركاء لله تعالى في العبادة وأطاعوهم فيما أمرهم به من عبادة الأصنام وقد خلقهم الله تعالى وما يعبدون من العدم، فهو المستقل بالخلق وحده؛ فيجب أن يستقل بالعبادة وحده لا شريك له" ^(٢٧)

ومن الاستدلال بالآيات الكونية على توحيد الألوهية: قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠]، ففي هذه الآية يخبر الله سبحانه عن المجادلة الدائرة بين الكفار ورسلهم، وذلك أن أممهم لمَّا وَاَجَّهُوهُمْ بِالشَّكِّ فِيمَا جَاءُوهُمْ بِهِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَتْ الرُّسُلُ: أَفِي اللَّهِ شَكٌّ؟

البخاري، أبو عبد الله، الناشر: دار الشعب - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، أخرجه مسلم في صحيحه [٩٠ - ٩١]، كتاب الإيمان: باب كون الشرك أقيح الذنوب، حديث [٨٦ / ١٤١]، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الناشر: دار الجبل بيروت ودار الأفاق الجديدة - بيروت.

^(٢٤) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٥.

^(٢٥) المصدر السابق، ص ٥.

^(٢٦) المصدر السابق، ص ١٤١.

^(٢٧) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ١٤٠.

والمعنى: أَفِي اللَّهِ شَكٌّ أَيُّ أَفِي إِلَهِيَّتِهِ وَتَقَرُّدِهِ بِوُجُوبِ الْعِبَادَةِ لَهُ شَكٌّ، وَهُوَ الْخَالِقُ لِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ، وَلَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ إِلَّا هُوَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. (٢٨)

ومن أدلة تقرير توحيد الألوهية بتوحيد الربوبية سوق الأدلة على وحدانية الله بصيغة الاستفهام الإنكاري على المشركين في عبادتهم مع الله آلهة أخرى، ففي آيات سورة النمل عند قوله تعالى: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ، أَمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَبَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْلَمُونَ....﴾ إلى نهاية الآيات ٥٩-٦٠-٦١-٦٢-٦٣-٦٤

ثم قوله تعالى بعد كل دليل: ﴿إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ﴾، والمعنى أمعبود مع الله يفعل شيئاً من ذلك فتدعون من دونه؟ تسامى وترفع الله الرب الخالق لكل شيء عن أن يكافئه في ألوهيته أحد. (٢٩)

فالاستدلال بتوحيد الربوبية على كونه سبحانه إلهاً كثير وواضح، فالله الخالق الرازق المالك المدبر الحي سبحانه وتعالى هو المنفرد في الإلهية وهو المستحق أن يعبد وحده لا شريك له. (٣٠)

يقول مكي عند تفسير قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر : ٣] "يا أيها الناس اذكروا بالنسبكم وقلوبكم وجوارحكم نعمة الله عليكم، واحفظوها بمعرفة حقها والإقرار بها، وطاعة موليتها وتخصيصه بالعبادة، لا خالق إلا الله يرزقكم المطر من السماء، والنبات من الأرض، لا معبود بحق إلا الرب الخالق الرازق، تعالى وتنزه عن أي شريك له في ربوبيته وإلهيته" (٣١)

٢/ الاستدلال بكمال الله في ذاته وصفاته على توحيد الألوهية، فكونه سبحانه وتعالى متفرد بالأسماء الحسنى والصفات العلى يدل على أنه المستحق للعبادة وحده لا شريك له، ومن ذلك تفسير مكي لقول الله تعالى: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة : ١٦٣] "والهكم أيها الناس الذي يستحق العبادة اله واحد في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله، لا معبود بحق إلا هو العظيم الرحمة الذي تعم رحمته الوجود كله في السموات والأرض والدنيا

(٢٨) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير: (٤/٤١٤)، و المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ٢٥٦

(٢٩) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير: (٦/١٨١-١٨٦)، و المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ٣٨٢-٣٨٣

(٣٠) ينظر: المصدر السابق، ص ٢١٢، ٢٦٩، ٣٣٠، ٣٥٩، ٣٨٢، ٣٨٣، ٤٠٨، ٤٩٩، ٥٢٣.

(٣١) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٤٣٤ .

والآخرة وهو دائم الرحمة بعباده يغفر لهم ويتوب عليهم ويشرع لهم من الشرائع ما يكون خيرا لهم في معاشهم ومعادهم".^(٣٢)

فالله الذي لا يستحق الإلهية إلا هو ذو الحياة الكاملة، والبقاء الأبدي، الدائم بلا زوال، القائم بتدبير خلقه المنزه عن النقائص، والمتعالى عن الأشباه والأنداد والأمثال، ذو العظمة والكبرياء الذي لا شيء أعظم منه سبحانه.^(٣٣)

وقال مكي في تقرير ألوهية الله بدلالة كمال صفاته أول سورة آل عمران "هو الله الذي لا يستحق العبادة سواه؛ لأنه الواحد الاحد ليس معه إله، ولا له ولد، الحي الدائم الباقي الذي له الحياة الدائمة التي لا فناء لها لم تحدث له الحياة بعد موت، ولا يعتريه الموت بعد الحياة، القائم بذاته والدائم القيام بتدبير الخلق ومصلحهم فيما يحتاجون إليه في معاشهم ومعادهم"^(٣٤)

وهذا الدليل برهان عظيم على وجوب توحيد الله وإفراده بالعبادة وحده لا شريك له، فذكر " النصوص الدالة على كبرياء الرب وعظمته التي تتضاءل وتضمحل عندها عظمة المخلوقات العظيمة، وتخضع له الملائكة والعالم العلوي والسفلي، ولا تثبت أفئدتهم عندما يسمعون كلامه، أو تتبدى لهم بعض عظمته ومجده، فالمخلوقات بأسرها خاضعة لجلاله، معترفة بعظمته ومجده خاضعة له خائفة منه، فمن كان هذا شأنه فهو الرب الذي لا يستحق العبادة والحمد والثناء والشكر والتعظيم والتأله إلا هو، ومن سواه ليس له من هذا الحق شيء، فكما أن الكمال المطلق والكبرياء والعظمة ونعوت الجلال والجمال المطلق كلها لله لا يمكن أن يتصف بها غيره، فكذلك العبودية الظاهرة والباطنة كلها حقه تعالى الخاص الذي لا يشاركه فيه مشارك بوجه"^(٣٥)

وفي المقابل استدل مكي على توحيد الألوهية بعجز ونقص ما سوى الله من الآلهة؛ وما كان كذلك فلا يصلح أن يعبد من دون الله، فقال عند قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [المائدة: ٧٦] "قل يا رسول الله ويا كل داع الى الله من أمته- لهؤلاء النصارى: أتعبدون من دون الله من لا يستطيع أن يضركم ولا يقدر أن ينفعكم؟ فإن الضار والنافع هو الله تعالى لا من تعبدون من دونه، والله تعالى هو وحده السميع لأقوالكم، العليم بما في ضمائركم، فكيف تتركون عبادة الله وحده وهو السميع لأقوال عباده، العالم بكل شيء الذي لا يغيب عن علمه

^(٣٢) المرجع السابق، ص ٢٤.

^(٣٣) المرجع السابق، ص ٤٢.

^(٣٤) المرجع السابق، ص ٥٠.

^(٣٥) القول السديد شرح كتاب التوحيد: عبدالرحمن السعدي: ص ٦٩، ٦٨.

شيء في الأرض ولا في السماء إلى عبادة ما لا يسمع ولا يعلم ولا ينفع ولا يضر؟! (٣٦)

فكون الآلهة عاجزة وناقصة وليس لها صفات الكمال يدل على أن عبادتها باطلة، فهل يشرك في عبادة الله ما لا يخلق شيئاً، وهم يُخلَقون خلقاً من بعد خلق، ولا يقدرّون على نصر من أطاعهم وعبدتهم، ولا يقدرّون على أن يدفعوا عن أنفسهم مكروهاً، فإذا كانت لا تخلق شيئاً بل هي مخلوقة، ولا تستطيع أن تدفع الضرر والمكروه عن نفسها ولا عمن عبدها، فهي عاجزة في كل حال، فكيف تتخذ مع الله آلهة؟ (٣٧)

٣/ الاستدلال بأمر الله تعالى لنبيه ﷺ بالإخلاص له وحده لا شريك له والإقبال عليه في التكليف والأوامر الشرعية، يقول مكي عند تفسير قول الله تعالى: (وأمرنا لنسلم لرب العالمين) ﴿وَأَمْرُنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام : ٧١] "قل يا رسول الله ويا كل داع إلى سبيل ربه من أمته: أمرنا جميعاً بالتكاليف والشرائع الدينية؛ لأجل أن نسلم ونخلص العبادة لرب العالمين المهيمن علينا وعلى جميع العالمين بصفات ربوبيته الشاملة للعطاء والمنع والضر والنفع وبهذا الإسلام نحقق عبوديتنا لخالقنا ومالكنا وممدنا دواماً بعبادته. وبعد أن أعلننا لكم ما اخترناه لنفوسنا، ندعوكم إلى توحيد الله وإخلاص العبادة لرب العالمين" (٣٨)

وقال عند قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام : ١٦٢] "قل يا رسول الله: إن صلاتي، وعبادتي وتقربي إلى الله سبحانه، وحياتي وموتي، كلها خاصة لوجه الله عز وجل، الخالق لكل الموجودات الكونية، والممد لها دواماً بعبادات ربوبيته، فهو المستحق أن يعبد وحده لا شريك له في ربوبيته وفي إلهيته، وبهذا التوحيد أمرت" (٣٩)

يقول ابن كثير رحمه الله: "يَأْمُرُهُ تَعَالَى أَنْ يُخْبِرَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَعْْبُدُونَ غَيْرَ اللَّهِ وَيَذْبَحُونَ لِغَيْرِ اسْمِهِ، أَنَّهُ مُخَالِفٌ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّ صَلَاتَهُ لِلَّهِ وَنُسُكُهُ عَلَى اسْمِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَعْْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَيَذْبَحُونَ لَهَا، فَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمُخَالَفَتِهِمْ وَالْإِنْجِرَافِ عَمَّا هُمْ فِيهِ، وَالْإِقْبَالَ بِالْقَصْدِ وَالنِّيَّةِ وَالْعَزْمِ عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى" (٤٠)

(٣٦) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ١٢٠. وانظر: ص ١٧٦.

(٣٧) المرجع السابق ، ص ١٧٥.

(٣٨) المرجع السابق ، ص ١٣٦.

(٣٩) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ١٥٠.

(٤٠) تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير ، (٣/ ٣٨١، ٣٨٢)

ويؤكد مكي على هذا المعنى عند تفسيره آيات سورة الزمر في قوله تعالى: ((قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ (١١) وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ (١٢))) [الزمر : ١١-١٢] حيث يقول: قل يا رسول الله ﷺ معلناً للناس جميعاً أنني أمرت أن أعبد الله وحده لا شريك له مخلصاً له الطاعة والانقياد، جاعلاً كل أعمالي خالصة لله صافية منقاة من الشرك والرياء، وقل لهم: أمرت بأوامر وتكاليف شرعية زائدة عليكم لأكون أول المسلمين، ثم قال تعالى آمراً لنبيه محمد ﷺ أن يقول لقومه: ((قُلْ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي)) [الزمر : ١٤] ، إني أعبد الله وحده ولا أعبد أحداً غيره، مخلصاً له الدين من كل شوائب الشرك والرياء، مُفَرِّداً لَهُ طَاعَتِي وَعِبَادَتِي، لَا أَجْعَلُ لَهُ فِي ذَلِكَ شَرِيكاً، وَلِكَيْ أَفْرُدَهُ بِالْأَلُوْهَةِ، وَأَبْرَأُ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الْأُنْدَادِ وَالْإِلَهِةِ. (٤١)

يقول الطبري رحمه الله: "يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِمُشْرِكِي قَوْمِكَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَعْبُدَهُ مُفَرِّداً لَهُ الطَّاعَةَ، دُونَ كُلِّ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنَ الْإِلَهِةِ وَالْأُنْدَادِ، وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَنِي رَبِّي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِذَلِكَ، لِأَنْ أَكُونَ بِفِعْلِ ذَلِكَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْكُمْ، فَخَضَعَ لَهُ بِالتَّوْحِيدِ، وَأَخْلَصَ لَهُ الْعِبَادَةَ، وَبَرَّئَ مِنْ كُلِّ مَا دُونَهُ مِنَ الْإِلَهِةِ" (٤٢)

٤/ الاستدلال على توحيد الألوهية بالآيات التي أرشد الله نبيه ﷺ في الرد على المشركين لدعوتهم له عليه السلام إلى عبادة غير الله، قال مكي عند تفسير قوله تعالى: ((قُلْ أَغْيِرَ اللَّهُ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)) [الأنعام : ١٤] "قل لهم يا رسول الله أغير الله أتخذ ناصراً ومعيناً استنصره واستعين به على النوائب وهو مبدع السموات والأرض على غير مثال سابق ... إني أمرت بأن أكون أول من استسلم لأمر الله وانقاد إلى طاعته من هذه الأمة، وقيل لي: لا تكونن يا رسول الله من المشركين.

قل يا رسول الله لهؤلاء المشركين الذين دعوك الى عبادة غيري: إني أخاف إن عصيت ربي فخالفت أمره وأشركت معه غيره في عبادته، أن ينزل بي عذاب عظيم يوم القيامة" (٤٣)

"قل يا رسول الله لهؤلاء المشركين: لا أشهد بما تشهدون به. قل لهم: ما المعبود الحق إلا إله واحد لا شريك له وبذلك أشهد، وأؤكد لكم بصراحة وقوة أنني بريء من كل شيء تعبدونه سوى الله" (٤٤)

(٤١) المصدر السابق ، (٧٩/٧)، جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري: (١٨٠/٢٠)، والمعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ٤٦٠
(٤٢) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري: (١٨٠/٢٠)
(٤٣) انظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ١٢٩.
(٤٤) المصدر السابق ، ص ١٣٠.

﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾ [الأنعام : ٥٧] "قل يا رسول الله لهؤلاء المشركين إنني نهيت من أن أعبد الأصنام التي تعبدونها انتم من دون الله ... فإني إن عبدت ما تعبدون من دون الله، واتبعت أهوانكم أكون قد ضللت إذن، وما أنا من المهتدين" (٤٥). وعند قوله تعالى : ﴿قُلْ أَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنعام : ٧١] قال: "قل أيها الداعي إلى الله للمشركين الذين توجهوا لدعوتكم إلى عبادة آلهتهم أعبد الأصنام التي لا تنفع من عبدها. ولا تضر من ترك عبادتها، ونرجع منقلبين على أعقابنا!" (٤٦).

قال الطبري: " وهذا تنبيه من الله تعالى ذكره نبيه ﷺ على حجته على مشركي قومه من عبدة الأوثان. يقول له تعالى ذكره: قل، يا محمد، لهؤلاء العادلين بربهم الأوثان والأنداد، والأميرين لك باتباع دينهم وعبادة الأصنام معهم: أندعو من دون الله حجراً أو خشباً لا يقدر على نفعنا أو ضرنا، فنخصه بالعبادة دون الله، وندع عبادة الذي بيده الضر والنفع والحياة والموت، إن كنتم تعقلون فتميزون بين الخير والشر؟ فلا شك أنكم تعلمون أن خدمة ما يرتجى نفعه ويرهب ضره، أحق وأولى من خدمة من لا يرجى نفعه ولا يخشى ضره!" (٤٧)

ويقرر مكي هذا المعنى بوضوح عند تفسير سورة الكافرون، ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٣) وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ (٤) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٥) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ (٦)﴾: قل يا رسول الله بكل حزم وإصرار للمشركين الذين عرضوا عليك المفاوضات للتوفيق بين الإيمان والكفر لا أعبد الذين تعبدون من دون الله من الأوثان والآلهة الباطلة، ولا أنتم عابدون الذي أعبد وهو الله وحده المستحق للعبادة، فلکم كفرکم الذي أصررت عليه، ولي إخلاصي وتوحيدي، ولهذا اختصت هذه السورة بتوحيد الألوهية وهو توحيد العبادة والعمل لما فيها من إخلاص الدين لله والبراءة من الشرك. (٤٨)

ومن ذلك ما كان من الأنبياء مع أقوامهم (٤٩) كقول إبراهيم عليه السلام لأبيه في قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَزَرْتَنِي أَتَّخِذُ صُنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٧٤) وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (٧٥) فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ لَا مَرْجَىٰ لَهُ مِنْهُ لَمَّا غَابَتْ وَجُوهُ النُّجُومِ فِيهِ غُصَّ غَصًّا (٧٦) فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْعِبَادَةَ (٧٧)﴾ (٥٠)

(٤٥) تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير، ص ١٣٤.

(٤٦) المصدر السابق، ص ١٣٦.

(٤٧) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري: (١١/٤٥٠).

(٤٨) ينظر: بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية: (١/١٣٤)، والمعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ٦٠٣، ومنهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية: (٣/٢٩٠).

(٤٩) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ١٥٩، ١٥٨، ١٦١.

الْأَفْلِينَ (٧٦) فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ (٧٧) فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ (٧٨) إِنِّي وَجْهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٧٩) [الأنعام: ٧٤-٧٩]، : "أتصنع بيدك أصناما متخذاً إياها آلهة تعبدها من دون الله الذي خلقك ورزقك؟ وهي لا تضر ولا تنفع، ولا تستحق الإلهية، بل هي مما تصنعون بأيديكم!"^(٥٠).

وهذا الفهم الذي فهمناه إبراهيم بشأن بطلان الألوهية فكنا نريه بتتابع متجدد ملكنا العظيم في السموات والأرض، ليكون ذا حجج برهانية يثبت بها أنه لا ربوبية في الكون إلا لله، ولا ألوهية بحق إلا له سبحانه، ليكون هو في ذاته من الراسخين في التوحيد والإيمان، فقال عليه السلام على سبيل الاعتقاد الجازم: إني جعلت وجهي وصرفت عبادتي، وقصرت توحيدتي للذي خلق السموات والأرض، مائلاً عن عبادة كل شيء سوى الله، وما أنا من المشركين بالله شيئاً من خلقه.^(٥١)

يقول الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله: "وهذا في مقام مناظرته - عليه الصلاة والسلام- لِعِبَادِ الْكَوَاكِبِ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِزَاجِ أَوْ التَّوْبِيخِ لِئَبْنِ لَهُمْ سَخَافَتَهُمْ وَجَهْلَهُمْ وَضَعْفَ عُقُولِهِمْ فِي عِبَادَتِهِمْ هَذِهِ الْكَوَاكِبِ الْمَخْلُوقَةُ لِحُكْمَةِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- الْمُسَخَّرَةِ بِقُدْرَتِهِ وَغَفْلَتَهُمْ عَنْ خَالِقِهَا وَمُسَخَّرَهَا وَالْمُتَصَرِّفِ فِيهَا وَتَرْكُهُمْ عِبَادَتَهُ أَوْ إِشْرَاكَهُمْ مَعَهُ فِيهَا غَيْرُهُ عَزَّ وَجَلَّ" ^(٥٢).

فكانت حجة الأنبياء على أقوامهم إذا تبين لكم أن الآلهة لا تسمع ولا تبصر ولا تضر ولا تنفع ولا تقدر على جلب خير ولا دفع شر ولا تغني من عبده شيئاً فهذا دليل على أن عبادتها من دون الله جهل وضلال.^(٥٣)

ومن الاستدلال على توحيد الألوهية إقامة الحجة على أهل الكتاب والمشركين، قال مكي عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ (٦٣) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴿آل عمران: ٦٣-٦٤﴾. "فإن تولوا منصرفين عن الإيمان ولم

(٥٠) المرجع السابق، ص ١٣٧.

(٥١) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ، ص ١٣٧، ٣٢٦، ٣٧٠، ٤٤٩.

(٥٢) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ الحكمي: (٤٠٤/٢).

(٥٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير: (٣/ ٢٥٨-٢٦٢)، (٣/ ٣٨٧-٣٨٩)،

(٣٩٣، ٤٠١) = (٢٠٨/٥)، (٣٠٥/٥)، (١٣١/٦)، (٢٠/٧)، جامع البيان في تأويل القرآن،

محمد بن جرير الطبري: (٤٦٥-٤٩٢) (١٢/ ٤٩٨-٥٠٣-٥٢٤-٥٥٤) (١٨/ ٢٠٤، ٢٠٣، ٢٠٢) (١٨/ ٤٥٦، ٤٥٥، ٤٥٤) (١٩/ ٣٦١، ٣٦٢) (٢١/ ٦٢، ٦١، ٦٠) و

معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ الحكمي: (٤٠٤/٢)، ٤٠٥،

(٤٠٦)

يقبلوه فهم المفسدون الذين يعبدون غير الله ويدعون الناس الى عبادة غيره، والله عليهم بهم لا يتركهم يعيثون في الأرض فسادا بل سيعاقبهم ويجازيهم على فسادهم. قل يا رسول الله لأهل الكتاب عامة من اليهود والنصارى ... هلموا الى كلمة فيها إنصاف وعدل نلتقي فيها معكم، مستوية بيننا وبينكم، لا يختلف فيها التوراة والإنجيل والقرآن، وهي أن نخص الله وحده بالعبادة، ولا نتخذ أي شريك معه في ربوبيته ولا في إلهيته، ولا نطيع أحرارنا ورهباننا فيما أحدثوا من التحريم والتحليل، فإن تولوا مدبرين عما أمرتهم به؛ فقولوا -أيها المؤمنون- لهؤلاء: اشهدوا بأننا مخلصون بالتوحيد لله والعبادة له".^(٥٤)

وفي مناظرة إبراهيم عليه السلام لقومه قال مكي: "وجادله قومه في توحيد الله فقال إبراهيم عليه السلام: اتجادلونني في الله الذي تؤمنون أنتم به ولكنكم تشركون به ما لم ينزل به حجة ملزمة وقد هداني بالدليل البرهاني إلى أنه لا شريك له في ربوبيته ولا في إلهيته"^(٥٥).

فكون هذه الآلهة والمعبودات من دون الله لا تنفع ولا تضر ولا تعطي ولا تمنع ولا تملك شيئا حجة توجب إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له، والإعراض عن سواه.

٦/ الاستدلال على توحيد الألوهية بإخلاص المشركين لله في الشدائد، قال مكي عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنعام : ٤٠] "قل يا رسول الله لهؤلاء الكفار أرايتم أنفسكم إن أتاكم عذاب الله قبل الموت مثل ما نزل بالأمم الماضية الكافرة او انتكم مقدمات ساعة موتكم اغير الله تدعون في كشف العذاب عنكم إن كنتم صادقين في ان الاصنام تنفعكم وتكشف عنكم ضرركم؟ فإن قالوا: ندعوا ألهتنا. فقل لهم: لا تكذبوا، بل تدعون الله، ولا تدعون غيره في كشف ما نزل بكم؛ لأنكم تعلمون أن ألهتكم لا تغنيكم ولا تنجيكم بل الله هو وحده الذي يغنيكم وينجيكم، فيزيل ما تدعونه إلى كشفه عنكم ان شاء سبحانه، وتتركون دعاء الاصنام التي تعبدونها لعلمكم بأنها لا تضر ولا تنفع".^(٥٦)

يقول الطبري رحمه الله: "قل، يا محمد، لهؤلاء العادلين بالله الأوثان والأصنام: أخبروني، إن جاءكم، أيها القوم، عذاب الله، كالذي جاء من قبلكم من الأمم الذين هلك بعضهم بالرجفة، وبعضهم بالصاعقة أو جاءكم الساعة التي تنتشرون فيها من قبوركم، وتبعثون لموقف القيامة، أغير الله هناك تدعون لكشف ما نزل بكم من

(٥٤) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٥٨.

(٥٥) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ١٣٧.

(٥٦) المرجع السابق ، ص ١٣٢.

البلاء، أو إلى غيره من آلهتكم تفزعون لينجيكم مما نزل بكم من عظيم البلاء؟ "إن كنتم صادقين"، يقول: إن كنتم محققين في دعوكم وزعمكم أن آلهتكم التي تدعونها من دون الله تنفع أو تضر. ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤١] يقول تعالى ذكره، مكذباً لهؤلاء العادلين به الأوثان: ما أنتم، أيها المشركون بالله الآلهة والأنداد، إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة، بمستجيرين بشيء غير الله في حال شدة الهول النازل بكم من آلهة ووثن وصنم، بل تدعون هناك ربكم الذي خلقكم، وبه تستغيثون، وإليه تفزعون، دون كل شيء غيره" (٥٧)

وغيرها من الآيات الدالة على أن المشركين يخلصون لله الدعاء عند نزول الضر ويتركون دعاء آلهتهم، فيذكرونه وحده لا شريك له ولا يذكرون سواه؛ لأنه القادر على إعتاقهم ونجاتهم. (٥٨)

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَشْرِكُونَ﴾ [الروم: ٣٣] يقول مكي: "دعوا ربهم مقبلين إليه بقلوبهم ونفوسهم، راجعين بالتوبة وإخلاص العمل، ثم بعد مدة إذا أذاقهم نعماً هي آثار رحمة منه إذا فريق منهم يعودون إلى الشرك" (٥٩)

ويقول الطبري رحمه الله: "وإذا مس هؤلاء المشركين الذين يجعلون مع الله إلهاً آخر ضرّاً، فأصابته شدة وجدوب وقحوط ﴿دَعَوْا رَبَّهُمْ﴾ أخلصوا لربهم التوحيد، وأفردوه بالدعاء والتضرّع إليه، واستغاثوا به ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ﴾ تائبين إليه من شركهم وكفرهم ﴿ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً﴾ ثم إذا كشف ربهم تعالى ذكره عنهم ذلك الضرّ، وفرّجه عنهم، وأصابهم برخاء وخصب وسعة، ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾ إذا جماعة منهم ﴿يَشْرِكُونَ﴾ يعبدون معه الآلهة والأوثان" (٦٠)

فالابتهاال إلى الله بالدعاء حال الشدة والاضطرار وترك كل ما عداه دليل على أن الله وحده المستحق للعبادة لا شريك له. (٦١)

٧/ ومن الأدلة العقلية التي استدل بها مكي على توحيد الألوهية دليل التمانع في قوله تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١] ، يقول: "ما اتخذ الله من ولد كما يزعم الذين كفروا، وما

(٥٧) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري: (٣٥٤، ٣٥٣/١١)

(٥٨) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٢٨٩، ٤٠٤ .

(٥٩) المرجع السابق، ص ٤٠٨ .

(٦٠) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري: (١٠١/٢٠)

(٦١) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير: (٢٨٥/٦)، و المعين على تدبر الكتاب

المبين، مجد مكي: ص ٤١٤

كان معه من معبود بحق، ولا يكون أبداً؛ فلو كان معه إله ما، له حق العبادة من دون الله لكان له مشاركة لله في ربوبيته في الكون، ولو كانت لأحد من هذه الآلهة المزعومة مشاركة لله في ربوبيته، إذاً لانفرد كل واحد من الآلهة بخلقه الذي خلقه، ولم يرض أن يضاف خلقه وإنعامه إلى غيره، ومنع كل إله الآخر عن الاستيلاء على ما خلقه هو، ولطلب بعضهم مغالبة بعض، فيختل نظام الكون، لكن شيئاً من ذلك لم يحدث، بل الكون كله خاضع لنظام واحد، وسلطان واحد، فلا رب إلا الله، ولا سلطان إلا الله، تنزه الله عما يصف المشركون من إثبات الولد والشريك" (٦٢).

يقول الطبري رحمه الله: "مَا لِلَّهِ مِنْ وَلَدٍ، وَلَا كَانَ مَعَهُ فِي الْقَدِيمِ، وَلَا جِبْنَ ابْتَدَعَ الْأَشْيَاءَ مِنْ تَصْلُحَ عِبَادَتِهِ، وَلَوْ كَانَ مَعَهُ فِي الْقَدِيمِ، أَوْ عِنْدَ خَلْقِهِ الْأَشْيَاءَ مِنْ تَصْلُحَ عِبَادَتِهِ، إِذَا لَا عَتَرَلَ كُلُّ إِلَهٍ (مِنْهُمْ بِمَا خَلَقَ) مِنْ شَيْءٍ، فَانْفَرَدَ بِهِ، وَلَتَعَالَوْا، فَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَغَلَبَ الْقَوِيُّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ؛ لِأَنَّ الْقَوِيَّ لَا يَرْضَى أَنْ يَغْلُوهُ ضَعِيفٌ، وَالضَّعِيفُ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا، فَسُبْحَانَ اللَّهِ مَا أُلْبَغَهَا مِنْ حُجَّةٍ وَأَوْجَرَهَا لِمَنْ عَقَلَ وَتَدَبَّرَ، (سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ) تَنْزِيهَا لِلَّهِ عَمَّا يَصِفُهُ بِهِ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ مِنْ أَنَّ لَهُ وَلَدًا، وَعَمَّا قَالُوهُ مِنْ أَنَّ لَهُ شَرِيكًا، أَوْ أَنَّ مَعَهُ فِي الْقَدِيمِ إِلَهًا يُعْبَدُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى" (٦٣).

ويقول السعدي رحمه الله مفسراً لهذه الآيات ومثبتاً دلالة التمانع على ألوهية الله تبارك وتعالى: ﴿بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ * مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ * عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١-٩٣]، "يقول تعالى: بل أتينا هؤلاء المكذبين بالحق، المتضمن للصدق في الأخبار، العدل في الأمر والنهي، فما بالهم لا يعترفون به، وهو أحق أن يتبع؟ وليس عندهم ما يعرضهم عنه، إلا الكذب والظلم، ولهذا قال: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾".

﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ كذب يعرف بخبر الله، وخبر رسله، ويعرف بالعقل الصحيح، ولهذا نبه تعالى على الدليل العقلي، على امتناع إلهين فقال: ﴿إِذَا﴾ أي: لو كان معه آلهة كما يقولون: ﴿لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ أي: لانفرد كل واحد من الإلهين بمخلوقاته، واستقل بها، ولحرص على ممانعة الآخر ومغالبتها، ﴿وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ فالغالب يكون هو الإله، وإلا فمع التمانع لا يمكن وجود العالم، ولا يتصور أن ينتظم هذا الانتظام المدهش للعقول، واعتبر ذلك بالشمس والقمر،

(٦٢) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٣٤٨.

(٦٣) جامع البيان عن تأويل أي القرآن: محمد بن جرير الطبري: (١٧/١٠١).

(٦٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي: ٥٥٨.

والكواكب الثابتة، والسيارة، فإنها منذ خلقت، وهي تجري على نظام واحد، وترتيب واحد، كلها مسخرة بالقدر، مدبرة بالحكمة لمصالح الخلق كلهم، ليست مقصورة على مصلحة أحد دون أحد، ولن ترى فيها خلا ولا تناقضا، ولا معارضة في أدنى تصرف، فهل يتصور أن يكون ذلك، تقدير إلهين ربين؟ "

{سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ} قد نطقت بلسان حالها، وأفهمت ببديع أشكالها، أن المدبر لها إله واحد كامل الأسماء والصفات، قد افتقرت إليه جميع المخلوقات، في ربوبيته لها، وفي إلهيته لها، فكما لا وجود لها ولا دوام إلا بربوبيته، كذلك، لا صلاح لها ولا قوام إلا بعبادته وإفراده بالطاعة، ولهذا نبه على عظمة صفاته بأنموذج من ذلك، وهو علمه المحيط، فقال: {عَالِمُ الْغَيْبِ} أي: الذي غاب عن أبصارنا وعلمنا، من الواجبات والمستحيلات والممكنات، {وَالشَّهَادَةِ} وهو ما نشاهد من ذلك {فَتَعَالَى} أي: ارتفع وعظم، {عَمَّا يُشْرِكُونَ} به، من لا علم عنده، إلا ما علمه الله " (٦٤)

وقال ابن القيم رحمه الله معلقاً على هذه الآية: "فتأمل هذا البرهان الباهر بهذا اللفظ الوجيز البين فإن الإله الحق لا بد أن يكون خالقاً فاعلاً يوصل إلى عباده النفع ويدفع عنه الضرر فلو كان معه سبحانه إله لكان له خلق وفعل وحينئذ فلا يرضى بشركة الإله الآخر معه بل إن قدر على قهره وتفرد به بالإلهية دونه فعل وإن لم يقدر على ذلك انفرد بخلقه وذهب به كما ينفرد ملوك الدنيا عن بعضهم بعضاً بممالكهم.

إذا لم يقدر المنفرد على قهر الآخر والعلو عليه فلا بد من أحد أمور ثلاثة: إما أن يذهب كل إله بخلقه وسلطانه.

وإما أن يعلو بعضهم على بعض.

وإما أن يكون كلهم تحت قهر إله واحد وملك واحد يتصرف فيهم ولا يتصرفون فيه ويمتنع من حكمهم عليه ولا يمتنعون من حكمه عليهم فيكون وحده هو الإله الحق وهم العبيد المربوبون المقهورون. " (٦٥)

وقال تعالى: {قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَابْتَغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا} [الإسراء : ٤٢] ، ذهب مكي إلى تقرير ألوهية الله تعالى بدليل التمانع فقال: "قل - يا أيها الداعي إلى الله- لهؤلاء المشركين: لو كان مع الله آلهة تحكم الكون وتتصرف كما تقولون، إذاً لطلب هؤلاء الآلهة الأبواب إلى صاحب العرش الذي

(١) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعتلة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية: (٤٦٣/٢-٤٦٤)

(٢) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص٢٨٦، وجامع البيان عن تأويل أي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (٦٠٣/١٤)

يعترفون به رباً خالقاً له، طريقاً بالمغالبة والقهر؛ لأن الإلهية المتضمنة كمال التصرف وكمال القدرة لا تقبل الخضوع والاستسلام لربٍّ هو إله ومعبود فوقها، أما وإنها لم تتخذ هذا السبيل لربِّ العرش، ورضيت بضعفها وإلهيتها المزعومة في نطاق الأرض، فإن ضعفها هذا من الأدلة الفاطعة على أنها مخلوقة كسائر المخلوقات، وقد انتُحلت لها الإلهية انتحالاً باطلاً، لا يصاحبه دليل تقبله العقول السليمة".^(٦٦)

وقال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٢] ، فلو كان في السموات والأرض إلهة حقيقية غير الله، تدبر شؤونهما، لخرجتا عن نظامهما، واختلّ تماسكهما، وهلك من فيهما؛ لأن الإرادات الحرة إذا توجهت شطر مخلوق، فلا بد أن تتعارض، ومتى تعارضت تنازعت، ومتى تنازعت فسد نظام المخلوق، لما يحدث بين الآلهة من التنازع والاختلاف، والكون كله مخلوق مترابط بوحدة نظام وتسيير كما هو مشاهد، فلو كان فيه آلهة غير الله لفسد نظامه، واختل بقاءه، فتنزه الله خالق العرش؛ أعظم المخلوقات وأكبرها عما يصفه به المشركون من الشريك والولد وكل نقص.^(٦٧)

فكما دل دليل التمانع على توحيد الربوبية، وأن الخالق واحد لا رب غيره، وذلك تمانع في الفعل والإيجاد، فهو دليل أيضاً على توحيد الألوهية، وأن الإله الحق واحد لا شريك معه، وهذا تمانع في العبادة والإلهية.^(٦٨)

٨/ الاستدلال على تقرير توحيد الألوهية بضرب الأمثال، وقد ضرب الله سبحانه وتعالى للناس في هذا القرآن من كل مثل؛ لما في ضرب الأمثال من فوائد كثيرة كالذكير والوعظ والحث والزجر والتقريب وتقريب المعنى المراد^(٦٩)، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٨٩]

(١) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٢٨٦، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (٦٠٣/١٤)

(٦٧) جامع البيان عن تأويل أي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (٢٤٦/١٦)، المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد بن أحمد مكي: ص ٣٢٣

(٣) ينظر: الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعتلة، مجد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية: (٤٦٤/٢)

(٤) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، مجد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية: (١٣٠/١)- (١٤٦)

ومن الأمثلة القرآنية على تقرير توحيد الألوهية ما يأتي:
١/ الأمثال المضروبة لله ولما يعبد من دونه، فضرب الله تعالى مثلاً لنفسه ولما يعبد من دونه بعدم تقبل المشركين إشراك عبيدهم في ما يخصهم، فكيف يقبلون ذلك لله تعالى؟

قال تعالى: ﴿ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ لَّكُم مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم : ٢٨] هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُشْرِكِينَ بِهِ، الْعَابِدِينَ مَعَهُ غَيْرُهُ، الْجَاعِلِينَ لَهُ شُرَكَاءَ، يَقُولُ مَكِّي مفسراً هذه الآية: يبين الله لكم من أنفسكم شبيهاً بحالكم أيها المشركون لتقيسوا عليه: هل يشارككم عبيدكم في أموالكم التي أعطيناكم، فأنتم وهم متساوون في التصرف فيها؟ فإذا كنتم لا ترضون لأنفسكم أن يشاركوكم التصرف فيما رزقناكم من الأموال وغيرها، وهم أمثالكم في البشرية، فكيف تشركون به سبحانه في الألوهية مخلوقاته، فهذا التفصيل الذي فصلناه في هذا المثل الإقناعي لإبطال الشرك تفصل الدلالات والبراهين والأمثال لقوم يعقلون دلالتها ويفهمون معناها، فيمنعون أنفسهم وأهواءهم عن الاستمساك بالباطل واتباعه. (٧٠)

يقول الطبري رحمه الله: "مَثَلٌ لَّكُمْ أَيُّهَا الْقَوْمُ رَبُّكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ، (هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) مِّنْ مِّمَالِيكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ، (فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ) مِّنْ مَّالٍ، (فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ)، فَإِذَا لَمْ تَرْضَوْا بِذَلِكَ لِأَنفُسِكُمْ فَكَيْفَ رَضِيْتُمْ أَنْ تَكُونَ إِلَهَتُكُمْ الَّتِي تَعْبُدُونَهَا لِي شُرَكَاءَ فِي عِبَادَتِكُمْ إِنِّي، وَأَنْتُمْ وَهُمْ عِبِيدِي وَمَمَالِيكِي، وَأَنَا مَالِكٌ جَمِيعُكُمْ" (٧١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "يبين سبحانه بالمثل الذي ضربه لهم أنه لا ينبغي أن يجعل مملوكه شريكه فقال: ﴿هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ﴾ يخاف أحدكم مملوكه كما يخاف بعضكم بعضاً فإذا كان أحدكم لا يرضى أن يكون مملوكه شريكه فكيف ترضونه لله؟" (٧٢)

٢/ المثل المضروب لكلمة التوحيد وكلمة الشرك، فقد ضرب الله سبحانه وتعالى مثلاً لكلمة التوحيد بالشجرة الطيبة، ومثلاً لكلمة الشرك بالشجرة الخبيثة قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ إِذْنٌ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ. وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم : ٢٤-٢٦]

(٧٠) ينظر : تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير: (٢٨١/٦)، والمعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ٤٠٧ .

(٧١) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري ، (٤٨٩/١٨) .

(٧٢) مجموع الفتاوى، ابي الدين بن أحمد بن تيمية: (١٥٦/١) .

في هذه الآيات مَثَلُ اللَّهِ مَثَلًا وَسَبَّهَ شَبَّهًا لِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ الطَّيِّبَةِ (لا إله إلا الله)، وما يتفرع عن هذه الكلمة مثل: الدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كشجرة طيبة وهي النخلة، وفي هذه الآية التنبيه إلى عظمة هذا المثل الذي تصوّر فيه المعقولات والمعلومات بصور المشهودات والمرئيات، وقد وصفت كلمة التوحيد بأنها طيبة؛ لأن مدلولها وموضوعها هو الله سبحانه، المتصف بالكمال، والمنزه عن العيوب والنقائص، فهي كلمة طيبة لذاتها، طيبة للقلب الذي اعتقدها، ومطهرة له من الشرك والكفر، وَيُمَثِّلُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَيُشَبِّهُ لَهُمُ الْأَشْيَاءَ، لِيَتَذَكَّرُوا حُجَّةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَيَعْتَبِرُوا بِهَا وَيَتَعَفَّوْا، فَيَنْزَجِرُوا عَمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ بِهِ إِلَى الْإِيمَانِ. وقوله تعالى: وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ هَذَا مَثَلُ كَلِمَةِ الشَّرِكِ الْخَبِيثَةِ كَشَجَرَةِ الْحَنْظَلِ الْخَبِيثَةِ لَا أَصْلَ لَهَا وَلَا ثَبَاتَ، كَذَلِكَ الْكَافِرُ لَا ثَبَاتَ لَهُ، وَلَا خَيْرَ فِيهِ، وَلَا يَصْعَدُ لَهُ قَوْلٌ طَيِّبٌ، وَلَا عَمَلٌ صَالِحٌ. (٧٣)

٣/ الأمثال المضروبة في بيان عجز الآلهة من دون الله، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ) [الحج: ٧٣] يَقُولُ تَعَالَى مُنَبِّهًا عَلَى حَقَارَةِ الْأَصْنَامِ وَسَخَافَةِ عُقُولِ عَابِدِيهَا: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مَثَلٌ لِمَا يَعْْبُدُهُ الْجَاهِلُونَ بِاللَّهِ الْمُشْرِكُونَ بِهِ فَتَدْبِرُوهُ حَقَّ تَدْبِيرِهِ وَأَنْصِتُوا وَتَفْهَمُوا إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ أَيْ لَوْ اجْتَمَعَ جَمِيعُ مَا تَعْبُدُونَ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْدَادِ عَلَى أَنْ يَقْدِرُوا عَلَى خَلْقِ ذُبَابٍ وَاحِدٍ مَا قَدَرُوا عَلَى ذَلِكَ، فكيف تتخذ هذه الأصنام والأنداد آلهة تعبد من دون الله؟ (٧٤)

يقول ابن القيم رحمه الله: "حقيق على كل عبد أن يستمع قلبه لهذا المثل ويتدبره حق تدبره؛ فإنه يقطع مواد الشرك من قلبه، وذلك أن المعبود أقل درجاته أن يقدر على إيجاد ما ينفع عابده وإعدام ما يضره، والآلهة التي يعبدونها المشركون من دون الله لن تقدر على خلق الذباب ولو اجتمعوا كلهم لخلقوه، فكيف ما هو أكبر منه؟ ولا يقدر على الانتصار من الذباب إذا سلبهم شيئاً مما عليهم من طيب ونحوه فيستنفذوه منه، فلا هم قادرون على خلق الذباب الذي هو من أضعف الحيوانات ولا على الانتصار منه واسترجاع ما سلبهم إياه، فلا أعجز من هذه الآلهة ولا أضعف منها، فكيف يستحسن عاقلٌ عبادتها من دون الله" (٧٥)

(٧٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: (٤/٤٢٢-٤٢٣)، جامع البيان الطبري: (١٣/٦٣٤-٦٣٥)، والمعين على تدبر الكتاب= المبين، مجد مكي: ٤٠٧
(٧٤) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: (٥/٣٩٧)، والمعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٣٤١.

(٧٥) (إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية: (١/١٨١))

وضرب الله سبحانه وتعالى مثلاً لبيان عجز آلهة المشركين عن حماية عابديها ببيت العنكبوت، فقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١]، فهذا مثل ضربه الله لمن عبد معه غيره من الآلهة والأوثان، يقصد به التعزز والتَّقوي والنفع، فإن مثله كمثل العنكبوت، اتخذت بيتاً يقيها من الحر والبرد والآفات، ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ﴾ أضعفها وأوهاها ﴿لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ﴾ فالعنكبوت من الحيوانات الضعيفة، وبيتها من أضعف البيوت، فما ازدادت باتخاذها إلا ضعفاً، فَكَذَلِكَ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ لَمْ يُعْنِ عَنْهُمْ حِينَ نَزَلَ بِهِمْ أَمْرُ اللَّهِ، وَحَلَّ بِهِمْ سَخَطُهُ أَوْلِيَاؤُهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ شَيْئًا، وَلَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ بِهِمْ مِنْ سَخَطِهِ بِعِبَادَتِهِمْ إِيَّاهُمْ، بل ازدادوا ضعفاً إلى ضعفهم، ووهنا إلى وهنهم. (٧٦)

فهذه جملة من الأدلة أوردها مكي في تفسيره لتقرير توحيد الألوهية.

المطلب الثالث: توحيد الألوهية هو دعوة الرسل :

دلت النصوص الصريحة بأن توحيد الألوهية هو التوحيد الذي من أجله أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وكان أول دعوة جميع الرسل، وهو أول الدين وآخره وباطنه وظاهره، ولتحقيقه سلت سيوف الجهاد، وفرق بين المؤمنين والكافرين، وبين أهل الجنة وأهل النار، فجميع رسالات الرسل، من أولهم نوح عليه الصلاة والسلام، إلى آخرهم محمد ﷺ، كلها تدعو إلى توحيد الألوهية، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] .

يقول مكي عند تفسير آية الأنبياء: "وما أرسلنا من قبلك يا رسول الله من رسول إلا نوحى إليه أنه لا معبود يعبد بحق إلا أنا، فوحدوني وأخلصوا العبادة لي" (٧٧)

ويؤكد مكي هذا المعنى عند تفسير قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] بأن الله بعث في كل أمة الأرض رسلاً كما بعث محمد ﷺ رسولاً للناس جميعاً يأمرهم بأن يعبدوا الله وحده ويجتنبوا عبادة كل كثير الطغيان، وكل رأس في الضلال، وكل ما عبد من دون الله. (٧٨)

يقول الطبري رحمه الله: "وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ سَلَفَتْ قَبْلَكُمْ رَسُولًا كَمَا بَعَثْنَا فِيكُمْ بِإِنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَفْرُدُوا لَهُ الطَّاعَةَ وَأَخْلَصُوا لَهُ" (٧٩)

(٧٦) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي: ٦٣١، وجامع البيان الطبري: (١٨/٤٠٣)، المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٤٠١ .

(٧٧) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٣٢٤ .

(٧٨) المصدر السابق، ص ٢٧١ .

(٧٩) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مجد بن جرير الطبري، (١٤/٢١٦) .

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: "وكل أمة بعث الله إليها رسولا، من نوح إلى محمد، يأمرهم بعبادة الله، وينهاهم عن عبادة الطاغوت" (٨٠)
وقد اعتنى مكي ببيان أن أصل دعوة الرسل عليهم السلام هي توحيد الألوهية، وهي متوارثة بين أنبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام، ومن ذلك ما قاله عند وصية إبراهيم ويعقوب في سورة البقرة عند قوله تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ [البقرة : ١٣٢] "حين قال الله تعالى لإبراهيم: استقم على الإسلام واثبت عليه قال إبراهيم مستجيبا للتكليف الرباني: خضعت بالطاعة، وأخلصت العبادة لمالك الخلاق ومدبرها ورازقها ومربيها وفق نظام التربية المتدرج وممدها برعايته وحفظه. فأسلموا لله رب العالمين منقادين خاضعين مطيعين لأوامره التي يبلغكم إياها محمد خاتم رسله ... ووصى إبراهيم بنيه إسماعيل وإسحاق ويعقوب بكلمة الإخلاص والملة الحنيفية والاستسلام الكامل لرب العالمين، ووصى يعقوب بنيه وكانوا اثنا عشر ولداً أحدهم يوسف عليه السلام بمثل ما وصى به إبراهيم عليه السلام" (٨١)
ثم قال مكي عند آية : ١٣٣ ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ "واذكروا وقت قال لأبنائه الاثني عشر (أي شيء تعبدون من بعدي؟ قالوا له: نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق معبودا واحدا لا شريك له، ونحن له مستسلمون مخلصون في العبودية" (٨٢)

يقول الطبري رحمه الله: "وَوَصَّى بِهِذِهِ الْكَلِمَةَ؛ أَغْنَى بِالْكَلِمَةِ قَوْلُهُ : ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة : ١٣١] وَهِيَ الْإِسْلَامُ الَّذِي أَمَرَ بِهِ نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ وَالتَّوْحِيدُ لِلَّهِ، وَخُضُوعُ الْقُلُوبِ وَالْجَوَارِحِ لَهُ" (٨٣)
وأكد مكي على وصية إبراهيم عليه السلام لأبنائه عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ [الزخرف : ٢٨] ، "وجعل إبراهيم عليه السلام الكلمة التي قالها لأبيه وقومه، (إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني)، باقية في ذريته إلى يوم القيامة، ووصى بها من كان حيا من أولاده قبل موته، وأوصاهم أن يجعلوها وصيته بنقلها خلف عن سلف، راجيا بهذه الوصية أن ترجع ذريته إلى تذكرها، وأن يلتزموا بمضمونها" (٨٤)

وقال عند قوله تعالى: ﴿وَادْكُرْ أَخَا عَادٍ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَتْ النُّجُومُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾

(٨٠) الدرر السنية في الأجوبة النجدية، علماء نجد الأعلام: (١/١٣٦) .

(٨١) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٢٠ .

(٨٢) المرجع السابق ، ص ٢٠ .

(٨٣) جامع البيان عن تأويل أي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (١/٥٨٢) .

(٨٤) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٤٩١ .

[الأحقاف : ٢١] ، والحال أن هود عليه السلام قال لقومه قول الرسل الذين بعثوا قبله، والذين سيعثون من بعده، ألا تشركوا مع الله شيئاً في عبادتكم.^(٨٥) وقال في ختام سورة الحديد: ونؤكد لكم تأكيداً بليغاً أننا أرسلنا رسلنا، نوحاً وإبراهيم عليهما السلام، بالدلالات والآيات والحجج الواضحات، وجعلنا في أولادهما النبوة والكتب المنزلّة، التوراة، والإنجيل، والرُّبُور، وَالْفُرْقَان، المتضمنة للأحكام وشرائع الدين، ثم أتبعنا على آثار نوح وإبراهيم عليهما السلام، ومن مضى من الأنبياء برسُلنا، رسولاً بعد رسول إلى أن انتهت الرسالة إلى عيسى ابن مريم، وختمت بمحمد ﷺ. (٨٦)

ثم بين في مواضع عدة أن أصل دعوة الرسل عليهم السلام، هي الدعوة لعبادة الله وحده لا شريك له، منها ما قاله عند قول الله تعالى حكاية عن جواب عيسى عليه السلام لسؤال ربه يوم القيامة ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة : ١١٦] "قال عيسى عليه السلام تنزيهاً لك عن النقائص وبراءة لك من العيوب: ليس من شأنى أن أقول مثل هذا القول، ولا يمكن أن يصدر عني؛ لأنه ليس بحق، ولست استحق العبادة حتى ادعوا الناس إليها ... ما قلت لهم إلا قولاً أوحيت به إلي وأمرتني بتبليغه أن اعبدوا الله، ووحدوه، ولا تشركوا به شيئاً؛ فهو المستحق للعبادة وحده؛ لأنه هو الذي خلقتني، فأنا مخلوق، فكيف أكون إلهاً! وهو الذي خلقكم وحده فكيف تعبدون غيره!^(٨٧) وأكد مكي دعوة الرسل إلى توحيد العبادة بقسم الله على ذلك؛ فقال عند تفسير قول الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْأَسَاءِ وَالضَّرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [الأنعام : ٤٢] "واقسم لك مؤكداً يا رسول الله أننا أرسلنا رسلاً إلى أمم من قبلك فكذبوهم ولم يستجيبوا لدعوتهم، فانتقمنا منهم بالفقر والجوع والأمراض والواجاع رغبة أن يتذلّلوا لربهم ويخضعوا له وحده بالعبادة".^(٨٨)

وعند دعوة الرسل نوح وهود وصالح عليهم السلام وقول كل واحد منهم ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ قال مكي عند تفسير قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [الأعراف : ٥٩] "نقسم مؤكداً أننا أرسلنا نوحاً إلى قومه نبياً ورسولاً، فقال: يا قوم اعبدوا الله وحده لا شريك له، ما لكم في الوجود من إله يعبد بحق غير الله سبحانه؛ فإنه هو الذي يستحق العبادة" ثم قال: "ولقد أرسلنا إلى قبيلة عاد أخاهم في النسب هوداً نبياً ورسولاً، قال: يا قوم اعبدوا الله وحده ولا تجعلوا معه

^(٨٥) المرجع السابق ، ص ٥٠٥ .

^(٨٦) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (٢٢/ ٤٢٤-٤٣٤)، و المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ٥٤١ .

^(٨٧) المصدر السابق ، ص ١٢٧ .

^(٨٨) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ١٣٢ .

إلها آخر، ما لكم من معبود هو رب يستحق أن يعبد غير الله " (٨٩)، ثم يتابع مكي تفسيره للآيات فيقول حكاية عن صالح عليه السلام يا قوم اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً، فما لكم من إله يستحق أن يعبد سواه، قد جاءكم الحجج والبراهين الواضحة على صدق ما أقول وأدعو إليه من عبادة الله وحده لا شريك له. (٩٠)
فَلَمَّا بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ أَنَّهُ الْخَالِقُ الْقَادِرُ عَلَى الْكَمَالِ ذَكَرَ أَقَاصِيصَ الْأُمَمِ وَمَا فِيهَا مِنْ تَحْذِيرِ الْكُفَّارِ وَتَقْرِيرِ التَّوْحِيدِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، مُؤَكِّدًا عَلَى هَذِهِ الْمَعَانِي بِالْقِسْمِ. (٩١)

فالتوحيد الذي خلقت الكائنات لأجله وأرسلت الرسل لأجله وأنزلت الكتب لأجله هو إفراد الله بالعبادة ونفيها عما سواه كما حكى الله عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف : ٢٦-٢٨] ، والكلمة التي جعلها في عقبه على ما ذكره المفسرون هي عبادة الله وحده لا شريك له وخُلِعَ مَا سِوَاهُ مِنَ الْأَوْثَانِ، وهي لا إله إلا الله لأن لا إله نفي الألوهية الباطلة وذلك قوله: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾، وإلا الله إثبات الألوهية لله تعالى وذلك قوله: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾، فتحقق أن التوحيد الذي جاءت به الرسل و ألزم الله به العبيد هو إفراد الله بالعبادة وحده لا شريك له. (٩٢)

المطلب الرابع: الشرك في الألوهية :

اعتنى مكي في تفسيره ببيان معنى الشرك في توحيد الألوهية، وقد جاء بيانه في كثير من المواضع بعدة ألفاظ، كلها تأتي بمعنى إشراك غير الله مع الله في العبادة.

يقول مكي عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة : ٢٢] "فلا تجعلوا لله أمثالاً ونظراء تعبدونها كعبادته، وأنتم تعلمون أن هذه الأصنام والأوثان لا يصح عبادتها" (٩٣)

(٨٩) المرجع السابق ، ص ١٥٨.

(٩٠) المرجع السابق ، ص ١٥٩

(٩١) ينظر : الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي: (٢٣٢/٧)، المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ٢٢٤، ٢٢٧، ٢٢٩، ٣٨١ .

(٩٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي: (٧٧/١٦)، تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير: (٢٠٧/٧) والمعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ٤٩١ .

(٩٣) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٤ .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "الشِّرْكُ فِي الْإِلَهِيَّةِ هُوَ: أَنْ يَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا - أَيُّ: مِثْلًا فِي عِبَادَتِهِ أَوْ مَحَبَّتِهِ أَوْ خَوْفِهِ أَوْ رَجَائِهِ أَوْ إِنَابَتِهِ فَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ مِنْهُ" (٩٤)

ومن الشرك في الألوهية التسوية بين من يستحق العبادة ومن لا يستحقها؛ وذلك بوضع العبادة في غير موضعها. (٩٥) يقول مكي عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَغْدُلُونَ﴾ [الأنعام : ١٥٠] "وهم بربهم يشركون فيعبدون ما لا يستحق العبادة وينصرفون إلى غيره من خلقه" (٩٦)

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة : ١٦٣] فالذي يستحق العبادة إله واحد سبحانه في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله، لا معبود بحق إلا هو، وكل ما سواه فهم خلقه، والواجب على جميعهم طاعته، والإنقياد لأمره وترك عبادته ما سواه من الأنداد والآلهة وهجر الأوثان والأصنام، لأن جميع ذلك خلقه وعلى جميعهم الدنونة له سبحانه بالوحدانية والألوهية، فلا تتبغى الألوهية إلا له. (٩٧) ويؤكد مكي على استحقاق الله سبحانه وتعالى للألوهية وحده لا شريك له ومحذراً من الشرك عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيُحِطَّ بِعَمَلِكَ وَلِتُكَونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر : ٦٥] بقوله: "نقسم لك لنن أشركت بالله غيره ليحبطن عملك الذي عملته قبل الشرك" (٩٨)، فاحذر أن تشرك بالله شيئاً فتهلك. (٩٩)

ويبين مكي أنواع شرك التوحيد عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء : ٤٨] ، فيقول : "ومن يجعل مع الله شريكاً في ربوبيته أو ألوهيته، فقد اختلق ذنباً عظيماً غير مغفور إن مات عليه" (١٠٠) ويؤكد هذا المعنى عند تفسير هذه الآية : ١١٦ فيقول: "إن الله لا يغفر لمشرك مات على شركه، ولا تشملهم رحمة الله بنجاته من الخلود في عذاب النار، ويغفر الله سبحانه

(٩٤) ينظر: مجموع الفتاوى، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية: (٩١/١) .

(٩٥) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ٤١٢ .

(٩٦) المرجع السابق ، ص ١٤٨ .

(٩٧) ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (٢/ ٧٤٦)، و المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ٢٤ .

(٩٨) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٤٦٥ .

(٩٩) ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (٢٠/ ٢٤٤) .

(١٠٠) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير: (٦/ ٢٨٥)، و المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٤١٤ .

ما دون الشرك في كل المعاصي، كبائرها وصغائرها لمن يشاء من أهل التوحيد، ومن يشرك بالله غيره؛ فيدعي أن له شريكا في الخلق والتكوين أو في الوجود مما يماثله ذاتا أو صفات، أو يدعي أنه يستحق العبادة معه، فقد ذهب عن طريق الهدى وحرم الخير كله إذا مات على شركه. فعقوبة الاشرار بالله في ربوبيته أو الهيته وسائر دركات الكفر الخلود الابدي في عذاب النار يوم الدين، وهذا من العدل؛ لأن الكافر لو جعله الله تعالى خالدا في الحياة الدنيا لبقى كافرا أبدا فاستحق بالعدل الخلود في العذاب، وعقوبة المعاصي من دون الاشرار بالله تكون على مقاديرها كما وكيفاً. ويغفر الله ما يشاء منها برحمته على وفق حكمته وبحسب علمه بأحوال عباده".^(١٠١)

فالله سبحانه وتعالى لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون الشرك من الذنوب والمعاصي لمن يشاء، ومن يجعل الله الواحد الأحد شريكاً له من خلقه فقد ابتعد عن الطريق الواضح والحق المبين بعداً كبيراً.^(١٠٢)

يقول الشيخ السعدي رحمه الله: "الشرك لا يغفره الله تعالى لتضمنه الفدح في رب العالمين وفي وحدانيته وتسوية المخلوق الذي لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا بمن هو مالك النفع والضرر، الذي ما من نعمة إلا منه، ولا يدفع النقم إلا هو، الذي له الكمال المطلق من جميع الوجوه، والغنى التام بجميع وجوه الاعتبار، فمن أعظم الظلم وأبعد الضلال عدم إخلاص العبادة لمن هذا شأنه وعظمته، وصرف شيء منها للمخلوق الذي ليس له من صفات الكمال شيء، ولا له من صفات الغنى شيء بل ليس له إلا العدم. عدم الوجود وعدم الكمال وعدم الغنى، والفقر من جميع الوجوه".^(١٠٣)

المطلب الخامس: الشفاعة :

فإن من قواعد وأصول أهل السنة والجماعة في توحيد الألوهية الشفاعة وأنها ملك خاص لله تعالى، ومن رحمته سبحانه بنا وفضله علينا وهبها من شاء من عباده، قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر : ٤٤]، فالله وحده الشفاعة جميعاً إنشأ وقبولاً واستجابة، لا يشفع عند الله أحد إلا بإذنه، فالواجب أن تُطلب الشفاعة ممن يملكها وهو الله جل في علاه، وأن تخلص له العبادة، ولا تُطلب من غيره.^(١٠٤)

^(١٠١) ينظر : المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي ، ص ٩٧ .

^(١٠٢) ينظر: جامع البيان عن تأويل أي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (١٢١/٧)، والمعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ١١١.

^(١٠٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، ص ٢٠٢ .

^(١٠٤) المرجع السابق ، ٧٢٦، و المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ص ٤٦٣.

يقول ابن كثير رحمه الله: " يَقُولُ تَعَالَى ذَاماً لِلْمُشْرِكِينَ فِي اتِّخَاذِهِمْ شَفْعَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهُمْ الْأَصْنَامُ وَالْأَنْدَادُ الَّتِي اتَّخَذُوها مِنْ تَلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ بِلاَ دَلِيلٍ وَلَا بُرْهَانٍ حَدَاثُهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَهِيَ لَا تَمْلِكُ شَيْئاً مِنَ الْأَمْرِ بَلْ وَلَيْسَ لَهَا عَقْلٌ تَعْقِلُ بِهِ وَلَا سَمْعٌ تَسْمَعُ بِهِ وَلَا بَصَرٌ تُبْصِرُ بِهِ بَلْ هِيَ جِمَادَاتُ أَسْوَأَ مِنَ الْحَيَوَانِ بِكَثِيرٍ، ثُمَّ قَالَ: قُلْ أَيُّ يَا مُحَمَّدُ لِهَؤُلَاءِ الرَّاعِمِينَ أَنْ مَا اتَّخَذُوهُ مِنْ شَفْعَاءَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَخْبَرَهُمْ أَنَّ الشَّفَاعَةَ لَا تَنْفَعُ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَاهُ وَأَذِنَ لَهُ فَمَرَجِعُهَا كُلُّهَا إِلَيْهِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ " (١٠٥)

وقد اعتنى مكي بتقرير الشفاعة وبيان من هم الشفعاء وشروط الشفاعة الصحيحة، فقال: "ولا شفاعة لأحد إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى، فلا تتكلموا على غيركم وأدوا ما كلفكم به ربكم، واحذروا أن تظلموا أنفسكم بمعصيته، والكافرون هم الظالمون؛ لأنهم وضعوا العبادة في غير موضعها" (١٠٦)

وقد أشار مكي إلى شروط الشفاعة الصحيحة فقال عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه : ١٠٩] "يوم تخشع جميع الأصوات للرحمن لا تنفع الشفاعة لأحد من الناس إلا بشرطين: الشرط الأول: من أذن له الرحمن أن يشفع، والشرط الثاني: أن يرضى الله سبحانه قول الشافع وما تضمنته شفاعته للمشفوع له" (١٠٧)

يقول الشيخ السعدي رحمه الله: "لا يشفع أحد عنده من الخلق، إلا إذا أذن في الشفاعة ولا يأذن إلا لمن رضي قوله، أي: شفاعته، من الأنبياء والمرسلين، وعباده المقربين، فيمن ارتضى قوله وعمله، وهو المؤمن المخلص، فإذا اختل واحد من هذه الأمور، فلا سبيل لأحد إلى شفاعة من أحد" (١٠٨)

فلا بد في الشفاعة من إذن الله عز وجل ورضاه عن الشافع والمشفوع له، قال تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مَنْ بَعَدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم : ٢٦] فشروط الشفاعة هي: رضى الله تعالى عن الشافع، ورضاه عن المشفوع له، وإذنه تعالى للشافع بالشفاعة. (١٠٩)

(١٠٥) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير: (٧/ ٩١-٩٢)

(١٠٦) المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٤٢.

(١٠٧) ينظر: المعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي، ص ٣١٩، ٣٢٤.

(١٠٨) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي: ٥١٣.

(١٠٩) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر ابن كثير: (٧/ ٤٢٥)، و جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري: (٢٢/ ٥٦)، والمعين على تدبر الكتاب المبين، مجد مكي: ٥٢٦.

يقول الشيخ السعدي رحمه الله: "لا بد من اجتماع الشرطين: إذنه تعالى في الشفاعة، ورضاه عن المشفوع له، ومن المعلوم المنقور، أنه لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً لوجه الله، موافقاً فيه صاحبه الشريعة، فالمشركون إذاً لا نصيب لهم من شفاعة الشافعين، وقد سدوا على أنفسهم رحمة أرحم الراحمين" (١١٠)

ويظهر مما سبق أن مكي في تفسيره يقرر معتقد أهل السنة والجماعة في توحيد الألوهية ومعنى لا إله إلا الله، كما أنه يستدل على ألوهية الله بما ذهب إليه السلف في كتبهم وتفسيرهم، فيعتقد بأن الله وحده هو المستحق للألوهية والعبادة، كما أنه يصرح في أن معنى الشهادة هو التأله والتعبد لله وحده لا شريك له، وقد دلل مكي على هذا النوع من التوحيد بعدة أدلة؛ كالاستدلال بتوحيد الربوبية على وجوب إفراده سبحانه بالألوهية، والاستدلال على ربوبية الله الأمر بإخلاص التوحيد ووجوب إفراده الله بالعبادة، والاستدلال بكمال الله في ذاته وصفاته على توحيد الألوهية، والاستدلال بالآيات التي أرشد الله نبيه في الرد على المشركين لدعوتهم إلى عبادة غير الله، وهو ما قرره القرآن الكريم في مواضع عدة، ومنها: إقامة الحجة على أهل الكتاب والمشركين، ومما قرره مكي أن توحيد الألوهية هو التوحيد الذي من أجله أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وكان أول دعوة جميع الرسل، وهو أصل لدين وأساسه، وأن الشرك في الألوهية هو إشراك غير الله مع الله في أي نوع من أنواع العبادة، كما قرر أن الشفاعة أصل من أصول توحيد الألوهية وهي ملك خاص لله تعالى.

وهذا الذي قرره مكي هو ما ذهب إليه السلف ونصوا عليه في عقائدهم وتفسيرهم، وهو ما دلت عليه نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية (١١١).

الخاتمة : تشتمل علي نتائج البحث :

الحمد لله رب العالمين، وبعد النظر في المسائل العقيدية المتعلقة بتوحيد الألوهية في التفسير (المعين على تدبر الكتاب المبين) يمكن استخلاص النتائج الآتية:

١/ يوافق مكي قول أهل السنة في تفسير المراءد بالألوهية بأنه إفراة الله بالعبادة، وأنه المستحق لذلك لا شريك له، وهذا هو معتقد أهل السنة فإن الإله فهو المستحق للعبادة المألوه الذي تعظمه القلوب وتخضع له وتعبد عن محبة وتعظيم وطاعة وتسليم، ولذلك كان التوحيد الذي أمر الله عز وجل به العباد هو توحيد الألوهية المتضمن لتوحيد الربوبية بأن يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً فيكون الدين كله لله، ولا يخاف

(١١٠) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي: ٨٢٠ .
(١١١) ينظر : منهاج السنة النبوية تقي الدين أحمد بن تيمية ٢٨٨/٣ وما بعدها بتصرف، وانظر أيضاً في تحقيق هذه المسألة وتفصيلها مجموع الفتاوى ، تقي الدين أحمد بن تيمية ١٣٦/١ ، ١٠٠/٣ ، ١١/٢ . الدرر السنية في الأجوبة النجدية، علماء نجد الأعلام ، (١١٣/١٢).

العبد إلا الله، ولا يدعو أحدا إلا الله ويكون الله أحب إليه من كل شيء؛ فالموحدون يحبون الله، ويبغضون الله، ويعبدون الله ويتوكلون عليه

٢/ يستدل مكي في تقرير ألوهية الله على ربوبيته وكمال أفعاله والاستدلال بربوبية الله على ألوهيته مما دل عليه القرآن في آيات كثيرة، وقد فسر لها السلف من الصحابة والتابعين وأئمة التفسير بذلك، وقرره أهل السنة وأهل الكلام في عقائدهم. ولا يتأول ذلك إلا مكابر معاند أو جاهل أو صاحب هوى؛ فإن من كان هذا وصفه ومن له الخلق والإحياء والتصرف في الكون فهو المستحق للعبادة وحده.

٣/ معتقد مكي واضح في تفسيره لآيات دعوة الرسل؛ فتوحيد الألوهية هو التوحيد الذي من أجله أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، وهو أول دعوة جميع الرسل.

٤/ مما قرره مكي -كما مر سابقا- أن المراد بالشرك: عبادة ما سوى الله بأي نوع من أنواع العبادة، كما يعتقد مكي أن شرك التوحيد أنواع، وأن الله لا يغفر لمشرك مات على شركه، ولا تشمل رحمة الله بنجاته من الخلود في عذاب النار، ويغفر الله سبحانه ما دون الشرك في كل المعاصي، كبائرها وصغائرها لمن يشاء من أهل التوحيد. كما يعتقد بالشفاعة كما هو مقرر عند أهل السنة وأن لها شروطا، فلا شفاعة لأحد إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى.

وهذا الذي قرره هو ما ذهب إليه السلف ونصوا عليه في عقائدهم، وهو ما دلت عليه نصوص القرآن والسنة.

المصادر والمراجع:

- ١- أثر اتجاهات المفسرين في مناهجهم، مصطفى المشني ، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة الكويت ، م ٣٢ ، عدد ١١٩ ، ٢٠١٧م .
- ٢ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، رتبه وضبطه وخرج آياته محمد عبد السلام إبراهيم ، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- ٣ - بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان .
- ٤ - التفاسير المختصرة اتجاهاتها ومنهجها، د. محمد بن راشد البركة ، الكتاب رسالة دكتوراه ، قسم القرآن الكريم وعلومه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وقد قام بطبع الكتاب ونشره كرسي القرآن الكريم وعلومه في جامعة الملك سعود سنة ١٤٣٦هـ-٢٠١٤م .
- ٥ - تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير ، وضع حواشيه وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٦ - التفسير المعين على تبار الكتاب المبين، مجد أحمد مكي ، ١٤٣١ - ٢٠١٠ ، دار نواذر المكتبات للنشر والتوزيع - مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع .
- ٧ - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، المحقق: زهير الشاويش ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٢ م ، الناشر: المكتب الاسلامي، بيروت، دمشق.
- ٨ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م ، الناشر: مؤسسة الرسالة .
- ٩ - جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري ، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة .
- ١٠ - الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م ، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة .
- ١١ - الدرر السنية في الأجوبة النجدية، علماء نجد الأعلام ، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، الطبعة: السادسة، ١٤١٧ هـ/١٩٩٦ م .
- ١٢ - دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية ، المحقق: د. محمد السيد الجلند ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ ، الناشر: مؤسسة علوم القرآن - دمشق.

- ١٣ - الجامع الصحيح : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، الناشر : دار الشعب - القاهرة، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ١٤ - الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم : أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الناشر : دار الجيل بيروت ودار الأفاق الجديدة - بيروت .
- ١٥ - الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، المحقق: علي بن محمد الدخيل الله ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ ، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٦ - العلم والبحث العلمي، حسين عبد الحميد أحمد رشوان ، ١٩٨٧ م ، الناشر المكتب الجامعي الحديث .
- ١٧ - فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن حسن بن عبد الوهاب ، المحقق: محمد حامد الفقي ، الطبعة: السابعة، ١٣٧٧ هـ/ ١٩٥٧ م ، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، مصر .
- ١٨ - القول السديد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، المحقق: المرتضى الزين أحمد ، الطبعة: الثالثة ، الناشر: مجموعة التحف النفائس الدولية .
- ١٩ - لسان العرب، محمد ابن منظور ، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين ، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ ، الناشر: دار صادر - بيروت .
- ٢٠ - مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية ، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله ، وساعده: ابنه محمد وفقه الله ، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة - السعودية .
- ٢١ - مدارج السالكين مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن القيم الجوزية ، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي ، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م ، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت .
- ٢٢ - معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ حكيم ، المحقق : عمر بن محمود أبو عمر ، الطبعة : الأولى ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، الناشر : دار ابن القيم - الدمام .
- ٢٣ - معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ، المحقق : عبد الرزاق المهدي ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ ، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٢٤ - مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني ، الطبعة: الطبعة الثالثة ، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه .

- ٢٥ - منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية ، المحقق: محمد رشاد سالم ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- ٢٦ - منهج البحث العلمي عند العرب في مجال العلوم الطبيعية والكونية ، جلال محمد موسي ، تقديم وتحليل أ.د / محمد علي أبو ريان ، ١٩٨٢م ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت - لبنان .



الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود دراسة تأصيلية

The Judicial Effects of Contradiction in the Confession on
Punishments: A Foundational Study

إعداد

أسعد محمد عبده أبوهادي

Asad Muhammad Abdo Abu Hadi

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - كلية الشريعة - قسم الدراسات القضائية

Doi: 10.21608/jasis.2024.387101

٢٠٢٤ / ٧ / ١٩

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ١٥

قبول البحث

أبوهادي، أسعد محمد عبده (٢٠٢٤). الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود دراسة تأصيلية. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨ (٣٠)، ٣٩ - ٨٦.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود دراسة تأصيلية

المستخلص:

لقد اهتم علماء المسلمين قديماً وحديثاً ببيان مسائله، وتوضيح مطالبه، وهناك مسائل في التناقض في الإقرار في الحدود، نريد معرفة الأثر المترتب على التناقض فيها، فأحببت أن يكون بحثي بعنوان: (الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود دراسة تأصيلية)، والهدف من البحث: دراسة مسائل التناقض في الإقرار في الحدود، وذكر الأثر المترتب على تلك المسائل، ودراستها دراسة فقهية مقارنة، لتسهيل الوصول إليها، والاستفادة منها، وقد اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، وجاء تقسيم البحث إلى مقدمة، وفيها الافتتاحية، والأهمية العلمية للموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه، وتمهيد: في بيان مفردات عنوان البحث، ومبحث في الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود، وكانت أهم نتائج البحث: أن الأثر المترتب على المقر المتناقض في الحدود الخالصة لله عزوجل إذا رجع فإنه يصح منه، وأن الأثر المترتب على المقر المتناقض في الحقوق المشتركة كحد القذف من الأخرس، فإنه يؤخذ بإقراره، ويحد للقذف، وكحد السرقة فإن تناقضه يؤثر في درء الحد عنه، دون الضمان.

الكلمات المفتاحية: الأثر، الإقرار، المترتب، التناقض.

Abstract

Muslim scholars, both ancient and modern, have been interested in clarifying its issues and explaining its topics. There are issues of contradiction in confession on punishments, and we want to know the effect resulting from the contradiction in them. I titled my research as: (The Judicial Effects of the Contradiction in Confession in the Punishments: A Foundational Study). The aim of the research is to study the issues of contradiction in confession in the punishments, and to mention the effect resulting from those issues, and to study them in a comparative jurisprudential study, to facilitate access to them and benefit from them. The researcher relied on the descriptive analytical approach, and the research was divided into an introduction, which includes the opening, the scientific importance of the topic, the reasons for choosing it, previous studies, the research plan, and its approach, and a preface: in explaining the terms of

the research title, and a section on the judicial effects of contradiction in confession on punishments. The most important results of the research were: that the effect resulting from the contradictory confessor on punishments purely for Allah Almighty, if he returns, then it is valid from him, and that the effect resulting from the contradictory confessor in the shared rights, such as the punishment of slander from a mute, then his confession is taken into account, and he is punished for slander, and the punishment of theft, his contradiction affects the prevention of punishment, without guarantee.

Keywords: Effect, Acknowledgment, Consequence, Contradiction.

المقدمة:

الحمد لله أمر بالعدل والإحسان، ونهى عن الظلم والبغي والعدوان، وأشهد أن لا إله إلا الله الكريم المَنَّان، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أعظم الناس عدلاً، وأشهدهم لله خشية وتعظيماً، اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن علم القضاء من أجل العلوم قدراً وأعزها مكاناً وأشرفها ذكراً؛ لأنه مقام عليّ ومنصب نبوي به الدماء تعصم وتسفح، والأبضاع تحرم وتنكح، والأموال يثبت ملكها ويسلب، والمعاملات يعلم ما يجوز منها، ويحرم، ويكره، ويندب^(١)، إن المتأمل في واقع المسلمين اليوم، وفي أحوال الناس عموماً يجد تناقضاً عجيباً، ومن ذلك تناقض البعض في الإقرار بحق من الحقوق الخالصة لله عز وجل، أو يكون مشترك بين حق الله والعبد، فلا بد للقاضي أن ينظر إلى هذا المقر المناقض لإقراره، ثم يحكم بما يترتب على هذا التناقض وفقاً للشرعية الإسلامية، ثم وجدت في أن التناقض في الإقرار في الحدود، تحتاج إلى ذكر أقوال الفقهاء فيها، والتناقض المؤثر فيها، وغير المؤثر، وذكر الراجح عند الاختلاف، مع ذكر سببه.

الأهمية العلمية للموضوع

تظهر أهمية هذا الموضوع العلمية من خلال النقاط الآتية:
١- أهمية أثر التناقض في الإقرار، وبناء القضاء، والحكم عليه.

^(١) انظر: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام (١/ ١).

- ٢- عظم أثر التناقض في الإقرار قبولاً، ورداً.
 - ٣- دراسة التناقض في الإقرار وآثارها القضائية فيه إثراء للقضاة، وطلاب العلم، والباحثين المتخصصين في هذا الجانب.
 - ٤- دراسة التناقض في الإقرار يفيد في إدراك أسرار الشريعة الإسلامية، وجكمها؛ وذلك بإعطاء كل مسألة ما يناسبها من الحكم.
- أسباب اختيار الموضوع:**

- (١) ما تقدم ذكره من الأهمية العلمية للموضوع.
- (٢) عدم وجود دراسة علمية مستقلة حسب علم الباحث في موضوع (الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود).
- (٣) الاطلاع على مسائل التناقض في الإقرار، والمنثورة في كتب القضاء، والفقه، ونحوها، وجمعها في مؤلف مستقل، وتوفير الوقت والجهد على الباحثين، وذوي الشأن ليسهل عليهم الرجوع بسهولة ويسر.

الهدف من البحث:

يهدف هذا البحث دراسة مسائل التناقض في الإقرار في الحدود، وذكر الأثر المترتب على تلك المسائل، ودراستها دراسة فقهية مقارنة، لتسهيل الوصول إليها، والاستفادة منها، ومعرفة الراجح في المسائل المختلف فيها.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع في المكتبات، والشبكة العنكبوتية لم أجد- بحسب علمي- دراسة مطابقة لبحثي، لكن يوجد هناك بعض الدراسات النظرية:

الدراسة الأولى: التناقض في الدعوى، رسالة ماجستير للباحث: علي بن صالح الضياني، بجامعة الملك سعود عام: (١٤١٩هـ).

وجه الشبه بين هذه الدراسة وبحثي: كلاهما يبحثان في التناقض.

وجه الفرق بين هذه الدراسة وبحثي: أن هذه الدراسة في التناقض في الدعوى، وبحثي سيكون في: الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود.

الدراسة الثانية: رسالة في التناقض في الدعوى، لزين الدين بن ابراهيم بن محمد ابن نجيم الحنفي، المحقق: د/ محمد بن عبدربه المورقي، وهي عبارة عن بحث محكم، نشر في مجلة جامعة أم القرى عام: (٢٠١٨)، وهي خاصة بالدعوى.

وجه الشبه بين هذه الدراسة وبحثي: كلاهما يبحثان في التناقض.

وجه الفرق بين هذه الدراسة وبحثي: أن هذه الرسالة عبارة عن بحث محكم دراسة وتحقيق، وهي مختصة بالدعوى وتُبحث في خمس وثلاثين صفحة، أما بحثي سيكون في: الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود.

الدراسة الثالثة: تعارض البيانات في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة)، للباحث: د/ محمد عبد الله الشنقيطي، بُحِثت في أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بالرياض عام: (٥١٤٢٠).

وجه الشبه بين هذه الدراسة وبحثي: أن كلا الباحثين يبحثان فيما يؤثر على البيانات من تعارض، أو تناقض.

وجه الفرق بين هذه الدراسة وبحثي: أن هذه الرسالة عبارة عن بحث في التعارض، أما بحثي سيكون في: الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود، ولا توجد أي مسائل مشتركة.

الدراسة الرابعة: التعارض والترجيح بين البيانات القضائية، (الإقرار، الشهادة، اليمين)، للباحث: حمزة حسن الأمين، وهي عبارة عن بحث محكم، نشر في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية بالسودان، في أم درمان عام: (٥١٤٢٩).

وجه الشبه بين هذه الدراسة وبحثي: أن كلا الباحثين يبحثان فيما يؤثر على البيانات من تعارض، أو تناقض.

وجه الفرق بين هذه الدراسة وبحثي: أن هذه الرسالة عبارة عن بحث محكم في التعارض، بُحِثت في أربعين صفحة، أما بحثي فسيكون في: الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود، لا توجد مسائل مشتركة بين هذا البحث وبحثي.

الدراسة الخامسة: تعارض البيانات القضائية وأثره في الفقه الإسلامي، (دراسة فقهية مقارنة)، رسالة دكتوراه، للباحث: ناصر عبدالقادر مريواني، بجامعة دمشق عام: (٥١٤٣٠).

وجه الشبه بين هذه الدراسة وبحثي: أن كلا الباحثين يبحثان فيما يؤثر على البيانات من تعارض، أو تناقض.

وجه الفرق بين هذه الدراسة وبحثي: أن هذه الرسالة هي عبارة عن أطروحة دكتوراه في التعارض في الفقه الإسلامي وأصوله، أما بحثي فسيكون في: الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود، لا توجد مسائل مشتركة بين هذه الرسالة وبحثي.

خطة البحث: وقد قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحث، وخاتمة، فيما يأتي بيان ذلك:

المقدمة: وفيها الافتتاحية، والأهمية العلمية للموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد، وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: تعريف الآثار لغة، واصطلاحاً.
المطلب الثاني: تعريف القضاء لغة، واصطلاحاً.

- المطلب الثالث: تعريف التناقض لغة، واصطلاحاً.
- المطلب الرابع: تعريف الإقرار لغة، واصطلاحاً.
- المبحث: الآثار القضائية للتناقض في الإقرار في الحدود، وفيه خمسة مطالب.
- المطلب الأول: أثر التناقض في الإقرار في الزنا.
- المطلب الثاني: أثر التناقض في الإقرار في شرب الخمر.
- المطلب الثالث: أثر التناقض في الإقرار في السرقة.
- المطلب الرابع: أثر التناقض ووهم المقر بالإقرار بالسرقة.
- المطلب الخامس: أثر تناقض الأخرس في الإقرار بقذف الزوجة.
- منهج البحث: أذكر منهجي في هذا البحث في النقاط الآتية:
- ١- أجمع المادة العلمية الموثقة في كتب الفقه، والقضاء، والتفسير، وكتب الحديث وشروحه من مظانها.
 - ٢- أدرس المسائل القضائية على النحو الآتي:
 - أ- وضع عنوان للمسألة.
 - ب- تصوير المسألة إن احتاجت لذلك.
 - ت- تحرير محل الخلاف -إن وجد-
 - ث- ذكر مذاهب الفقهاء الأربعة - إن وجد-، وذكر مذهب المنفرد من غيرهم من الفقهاء، -إن وجد-
 - ج- ذكر سبب الخلاف في المسائل الخلافية -إن وجد-
 - ح- ذكر الأدلة إن وجدت، ومناقشتها.
 - خ- الترجيح مع ذكر مسوغاته.
 - ٣- أجتهد في ذكر الآثار المترتبة على هذه المسائل-إن وجد-، بذكرها مختصرة دون دراستها.
 - ٤- توثيق الأقوال، والأدلة، والنقول عن أهل العلم من مصادر الأصلية المعتمدة في كل مذهب.
 - ٥- كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وعزوها في الهامش بذكر اسم الصورة، ورقم الآية.
 - ٦- ذكر وجه الدلالة للآيات من كتب التفسير كأولوية إن وجد، ثم من سائر كتب أهل العلم.
 - ٧- تخريج الأحاديث الشريفة من مصادر المعتمدة، بذكر اسم الكتاب، والباب، ورقم الحديث، والجزء، والصفحة- إن وجد-، مع الحكم عليها إن لم تكن في الصحيحين، أو أحدهما.

- ٨- ذكر وجه الدلالة للأحاديث من كتب شروحاتها كأولوية -إن وجد-، ثم من سائر كتب أهل العلم.
- ٩- أوثق الآثار الواردة في البحث من مصادر المعتمدة.
- ١٠- التعريف بالمصطلحات من كتب الفن الذي يتبعه المصطلح، أو من كتب التعريفات المعتمدة مع توثيقها، وضبط المشكل منها، وكذلك ترجمة الأعلام، عند أول ورود، ويستثنى من ذلك الخلفاء الراشدون الأربعة، والأئمة الفقهاء الأربعة، ومن لم يزل على قيد الحياة من العلماء المعاصرين.

المطلب الأول:

التعريف بالآثار لغة، واصطلاحاً

تعريف الأثر لغة:

للأثر عدة معاني في اللغة، ومن هذه المعاني:

- ١- بقية الشيء^(١)، ومن ذلك قوله تعالى: {إِن تُؤْنَسْ مِنْ قِبَلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} ^(٢)، وقوله: (أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ) أي: بقية من علم^(٤)، ومنه حديث أم هانئ، عن أم هانئ رضي الله عنها: «أن رسول الله ﷺ اغتسل هو وميمونة من إناء واحد في قصعة^(٥) فيها أثر العجين»^(٦)، أي بقية العجين^(٧).

^(١) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (١/ ٥٤)، والصاحح للفرابي (٢/ ٥٧٦)، مختار الصحاح للرازي (١٣)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (١/ ٣٤١).

^(٢) انظر: سورة الأحقاف الآية: (٤).

^(٣) انظر: تفسير الطبري جامع البيان (٢٢/ ٩٤)، وتفسير القرآن لابن كثير (٧/ ٢٧٥)، وفتح القدير للشوكاني (٥/ ١٧).

^(٤) والقصعة: وهي الصحيفة، وعاء يؤكل فيه ويشرد، وكان يتخذ من الخشب غالباً، والجمع قصاع، وقصع، وقصعات، انظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣/ ٣٦)، وجمهرة اللغة لابن دريد (٥٤٠)، وتهذيب اللغة للأزهري (١/ ١٢٢)، والمعجم الوسيط (٢/ ٧٤٠) لمجموعة من المؤلفين.

^(٥) أخرجه النسائي في سننه، باب: ذكر الاغتسال في القصعة التي يعجن فيها، (١/ ١٣١)، برقم (٢٤٠)، قال ابن الأثير: وإسناده حسن، وعلق عليه أيمن صالح شعبان، وذكر أن إسناده صحيح انظر: جامع الأصول لابن الأثير الجزري (٧/ ٧٦)، وقال الألباني في إرواء الغليل (١/ ٦٤)، حديث صحيح.

^(٦) انظر: شرح سنن ابن ماجه للسيوطي (٣١).

- ٢- النتيجة، وهو: ما يحصل من الشيء نتيجة لفعل ما، يقال: أثر السيف ضربته، وتقول: " من يشتري سيفي وهذا أثره " ^(٨).
- ٣- ما يتركه الماشي بقدمه على الأرض، قال: الأثر محرك هو: ما يؤثره الرجل بقدمه في الأرض، يقال: جئتكم على أثر فلان، كأنك جئته تطأ أثره ^(٩).
- ٤- الاقتفاء والإتباع، تقول: قفيت فلانا بفلان، وقفيت على أثر فلان بفلان أي: أتبعته الثاني الأول ^(١٠)، ومن ذلك قوله تعالى: {وَقَفَيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا} ^(١١)، أي: (أتبعنا) ^(١٢).
- ٥- العلم، قال: والآثار: الأعلام ^(١٣).
- ٦- الخبر، تقول: وجدت ذلك في الأثر، أي: السنة، ويقال: فلان من حملة الآثار، وقد فرق بينهما أئمة الحديث، فقالوا: الخبر: ما كان عن النبي ﷺ، والأثر: ما يروى عن الصحابة، وسنن النبي ﷺ: آثاره ^(١٤).
- الأثر اصطلاحاً:**

لم أفق فيما اطلعت عليه من كتب أهل الفقه تعريفاً جامعاً للأثر، إلا ما ذكر صاحب كتاب معجم لغة الفقهاء، أنه: مما بقي من رسم الشيء، ومنه: علم الآثار، والعلامة، والحديث، والسنة، والأجل، والنتيجة المترتبة على التصرف، ويطلق عليه بعض الفقهاء: الاحكام، فيقولون: أحكام النكاح مثلاً، يريدون: آثاره، والعلامة التي يخلفها الشيء ^(١٥).

وقيل للأثر أربعة معانٍ: الأول: بمعنى النتيجة وهو الحاصل من الشيء، والثاني: بمعنى العلامة، والثالث: بمعنى الخبر، والرابع: ما يترتب على الشيء، وهو المسمى بالحكم عند الفقهاء ^(١٦).

^(٨) انظر: مقاييس اللغة (١/ ٥٤)، وجمهرة اللغة لابن دريد (٢/ ١٠٣٥)، وتاج العروس للزبيدي (١٣/ ١٠).

^(٩) انظر: جمهرة اللغة لابن دريد (٢/ ١٠٣٥)، وتاج العروس للزبيدي (١٠/ ١٣).

^(١٠) انظر: الإفصاح في فقه اللغة لحسين موسى والصعيد (١/ ٢٧٦).

^(١١) انظر: سورة المائدة الآية: (٤٦).

^(١٢) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٧٣).

^(١٣) انظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٠/ ١٧٣)، ولسان العرب لابن منظور

(٥/ ٤)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (١/ ٣٤١)، وتاج العروس للزبيدي (١٠/ ١٤).

^(١٤) انظر: الصحاح تاج اللغة للفارابي (٢/ ٥٧٥)، ومجمل اللغة لابن فارس (٨٦)، وأساس

البلاغة للزمخشري (١/ ٢٠)، وتاج العروس للزبيدي (١٠/ ١٣).

^(١٥) انظر: معجم لغة الفقهاء لقلعجي، وقنيبي (٤٢).

^(١٦) انظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي (١/ ٩٨).

والمراد بالأثر في هذا البحث بأنه: الحكم، أو النتيجة المترتبة على تناقض المقرر.

المطلب الثاني: تعريف القضاء لغة، واصطلاحاً.
للقضاء عدة معاني في اللغة، ومن هذه المعاني:

تعريف القضاء لغة.

١- الحكم والإمضاء، وسمي الحاكم حاكماً، لمنعه ظلم الظالم من ظلمه^(١٧)، والقضاء هو: الحتم والأمر، والجزم، وقضى بمعنى: حكم^(١٨)، قال تعالى: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} ^(١٩).

٢- الإعلام والإخبار ومنه قوله تعالى: {وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ} ^(٢٠)، أعلمناهم إعلاماً قاطعاً^(٢١).

٣- الفصل في الحكم وقطعه: قال تعالى: {وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِّي بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ} ^(٢٢)، "أي: الفصل وقطع الحكم بينهم"، ومثل ذلك قولهم: قد قضى القاضي بين الخصوم أي: قطع بينهم في الحكم^(٢٣).

تعريف القضاء: اصطلاحاً.

عرّف فقهاء الحنفية القضاء بأنه: (فصل الخصومات وقطع المنازعات)^(٢٤).
وعرّفه فقهاء المالكية بأنه: حقيقة القضاء الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام^(٢٥).

وعرّفه فقهاء الشافعية بأنه: (فصل الخصومة بين خصمين فأكثر بحكم- الله تعالى-)^(٢٦).

^(١٧) انظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للهرابي (٢٧٦)، وشأن الدعاء للخطابي (٦١).

^(١٨) انظر لسان العرب لابن منظور (١٥ / ١٨٦)، وتهذيب اللغة للأزهري (٩ / ١٧٠).

^(١٩) انظر: سورة الإسراء الآية: (٢٣).

^(٢٠) انظر: سورة الإسراء الآية: (٤).

^(٢١) انظر: فقه اللغة وسر العربية للثعالبي (١٦١).

^(٢٢) انظر سورة يونس الآية: (١٩).

^(٢٣) انظر: فقه اللغة وسر العربية للثعالبي (١٦١).

^(٢٤) انظر: لسان الحكام لابن الشحنة (٢١٨)، والدر المختار وحاشية ابن عابدين (٥ / ٣٥٢)،

والمبسوط للسرخسي (١٧، ٥١).

^(٢٥) انظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للرعيني (٦ / ٨٦)، حاشية العدوي

(٤٣٧/٢).

^(٢٦) انظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج لابن حجر الهيتمي (١٠ / ١٠١)، الإقناع في حل

ألفاظ أبي شجاع للشربيني (٢ / ٦١٢)، ومغني المحتاج للشربيني (٦ / ٢٥٧).

وعرفه فقهاء الحنابلة بأنه: النظر بين المترافعين له للإلزام وفصل الخصومات^(٢٧).

التناقض لغة:

للتناقض عدة معاني في اللغة، ومن هذه المعاني:

١- خلاف التوافق^(٢٨)، وهو: التدافع، والإبطال، تناقض الكلامان، بمعنى: تدافعا، كأن كل واحد نقض الآخر، وفي كلامه تناقض إذا كان بعضه يقتضي إبطال بعض^(٢٩).

٢- الهدم، والمخالفة للأقوال، وإفساد العقد بعد إبرامه، قال: فناقضني وناقضته هي مفاعلة من نقض البناء وهو هدمه، أي: ينقض قولي وأنقض قوله، وناقضه في الشيء مناقضة ونقاضاً: خالفه، والنقض: إفساد ما أبرمت من عقد أو بناء^(٣٠).

التناقض اصطلاحاً:

اختلاف قضيتين بالسلب، والإيجاب بحيث يقتضي لذاته أن تكون إحداها صادقة والأخرى كاذبة^(٣١)، يقال: تناقض الكلامان أي: تدافعا، كأن كل واحد نقض الآخر، وفي كلامه تناقض إذا كان بعضه يقتضي إبطال بعض^(٣٢)، (والفقهاء يستعملونه بنفس المعنى)^(٣٣).

من خلال ما سبق لنا من تعريفات، عند أهل اللغة، والفقه، يمكن القول بأن نعرّف التناقض المراد به هنا: هو ما صدر من المُقر منافياً لما صدر منه.

المطلب الرابع: تعريف الإقرار لغة، واصطلاحاً.

للإقرار عدة معان في اللغة، منها:

^(٢٧) انظر: المبدع في شرح المقنع لابن مفلح (٨/ ١٣٩)

^(٢٨) انظر: تاج العروس للزبيدي (٩٤/١٩).

^(٢٩) انظر: المصباح المنير للفيومي (٢/ ٦٢٢)، والمعجم الوسيط لعدد من المؤلفين (٩٤٧/٢)، والتوقيف على مهمات التعريف للمناوي (١١٠).

^(٣٠) انظر: لسان العرب لابن منظور (٧/ ٢٤٢).

^(٣١) انظر: معجم مقاليد العلوم للسيوطي (١٢٤)، والتوقيف على مهمات التعريف (١١٠).

^(٣٢) انظر: المصباح المنير للفيومي (٢/ ٦٢١)، والمعجم الوسيط لمجموعة من المؤلفين (٩٤٧/٢).

^(٣٣) قاله في الموسوعة الفقهية الكويتية، انظر: الموسوعة (٤٣/١٤)، ودرر الحكام لعلي حيدر (١٧٦/٤).

- ١- الإذعان للحق، والاعتراف به، يقال: أقر بالحق أي: اعترف به، وقد قرّره عليه، وقرّره بالحق غيره حتى أقر، وتقرير الانسان بالشيء: حمله على الإقرار^(٣٤).
 - ٢- (أمة) قال أبو عبيد: في حديث الزهري أنه قال: من امتحن في حد فأمه ثم تبرأ، فليست عليه عقوبة، فإن عوقب فأمه، فليس عليه حد إلا أن يأمه من غير عقوبة، قوله: أمه هو وهنا الإقرار^(٣٥).
 - ٣- الكلام بالحق، وثبات النفس، قال الإقرار: هو التكلم بالحق، اللازم على النفس، مع توطين النفس على الانقياد، والاذعان^(٣٦)، ويشهد له قوله تعالى: {ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تُشْهَدُونَ}^(٣٧).
- الإقرار اصطلاحاً.

اختلفت تعريفات الإقرار عند الفقهاء، وتنوعت عباراتهم في ذلك. عرّف الحنفية: الإقرار هو: (هو إخبار عن ثبوت حق الغير على نفسه)^(٣٨) وعرّفه المالكية: خبر يوجب حكم صدقه على قائله فقط، بلفظه، أو بلفظ نائبه^(٣٩). وعرّفه الشافعية: إخبار عن حق ثابت على المخبر، ويسمى الإقرار اعترافاً^(٤٠). وعرّفه الحنابلة: إظهار مكلف مختار ما عليه لفظاً، أو كتابة، أو إشارة أخرس، أو على موكله، أو موليه، أو موروثه بما يمكن صدقه^(٤١).

^(٣٤) انظر: الصحاح للفارابي (٧٩٠-٧٩١)، لسان العرب لابن منظور (٨٨ / ٥)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٤٦١/١)، وتاج العروس للزبيدي (٣٩٥/١٣).
^(٣٥) لم أقف على هذا الأثر في كتب الحديث، والآثار، ولكن وجدته في كتب أهل اللغة، انظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤٧٧/٤)، والنهاية في غريب الأثر لابن الأثير (٧٢/١)، والمحكم لابن سيده (٣٦٣/٤)، قال الجوهري: وأما ما في حديث الزهري: "أمة" بمعنى أقر، واعترف، فهي لغة غير مشهورة، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٢٢٢٤ / ٦).

^(٣٦) انظر: معجم الفروق اللغوية لابن مهران (٦٥)، والمعجم الاشتقاقي لمحمد جبل (١٧٥٧/٤).

^(٣٧) انظر: سورة البقرة الآية: (٨٤).

^(٣٨) انظر: كنز الدقائق للنسفي (٥٠٧)، وتبيين الحقائق للزيلعي (٢ / ٥).

^(٣٩) انظر: المختصر الفقهي لابن عرفة (٥٠٥/٧)، ومواهب الجليل للرعيني (٢١٦ / ٥)، والفواكه الدواني للنفراوي (٢٤٦/٢).

^(٤٠) انظر: مغني المحتاج للشربيني (٢٦٨ / ٣).

^(٤١) انظر: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل للحجاوي (٤ / ٤٥٦)، ومنتهى الإرادات لابن النجار (٣٨٩/٥)، ودقائق أولى النهى للبهوتي (٦١٧/٣).

المطلب الأول: أثر التناقض في الإقرار في الزنا^(٤٢).

يعتبر الزنا كبيرة من الكبائر، والشرعية الإسلامية أمرت بحفظ النسل، والعرض، والزنا فيه تجاوز على النسل، والعرض، ويؤدي إلى ضياع الأنساب، الذي يعتبر حفظه مقصد من مقاصد الشريعة، فهناك عقوبة مقدرة من الشارع للزاني المحصن بالرجم، والبكر بالجلد، وهنا سنبين من أقر بزنا ثم ناقض إقراره بأن رجع عنه، هل يؤثر تناقضه بأن يدرأ الحد عنه، أم لا؟ وهذا ما سنوضحه هنا بإذن الله تعالى.

تصوير المسألة: من أقر على نفسه وقال زني، ثم بعد ذلك أنكر، ورجع. أقوال الفقهاء في المسألة:

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن من أقر بالزنا ثم ناقض إقراره بأن أنكر، ورجع عن إقراره فإنه يترك ولا يحد، سواء أقر قبل إقامة الحد، أو أثناء إقامة الحد، قال به الزهري^(٤٣)، وعطاء^(٤٤)، ويحيى بن يعمر^(٤٥)، وحامد^(٤٦)، والثوري^(٤٧)، وإسحاق^(٤٨)، وهو قول

^(٤٢) الزنا لغة: الفجور، والعهر، وقيل: الرقي على الشيء، واصطلاحاً: (إدخال المكلف الطائع قدر حشفته قبل مشتهاة حالاً، أو ماضياً بلا ملك وشبهته، أو تمكينه من ذلك، أو تمكينها)، انظر: العين للفراهيدي (٣/ ١٤٧)، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية للفرابي (٦/ ٢٣٦٨)، وكتاب الأفعال لابن القطّاع الصقلي (٢/ ٤٠٧)، وتاج العروس للزبيدي (٣٨/ ٢٢٥)، النهر الفائق لابن نجيم (٣/ ١٢٦).

^(٤٣) هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، يكنى أبو بكر، كان ذا بصيرة في الحديث، وثقة كثير الحديث، والعلم والرواية، فقيها جامعاً، حافظاً، روى عن أنس بن مالك وسهل بن سعد، وعنه عراك بن مالك وأخوه عبد الله، توفي رحمه الله سنة (١٢٤هـ)، انظر: التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم للمقدمي (١٦٤)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٤/ ٢٤١).

^(٤٤) هو: عطاء بن أسلم بن صفوان: تابعي، يكنى أبو محمد، من أجلاء الفقهاء، ثقة قليل الحديث، ولد بالجند من مخاليف اليمن، نشأ بمكة، وكان مفتي أهلها، ومحدثهم، روى عنه ابن دبنار، والزهري، توفي رحمه الله تعالى سنة (١١٤هـ)، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/ ٢٠-٢٣)، ورجال صحيح البخاري لابن الحسن الكلاباذي (٢/ ٥٦٧)، والأعلام للزركلي (٤/ ٢٣٥).

^(٤٥) هو: يحيى بن يعمر العدوانى البصري، يكنى أبو سليمان، قاضي مرو، روى عن ابن عباس، وعائشة -رضي الله عنهما- وعنه سليمان التيمي، وقتادة السدوسي، قيل أنه أول من نَقَطَ المصحف، وكان من الفقهاء الفصحاء، أخذ العربية عن أبي الأسود، متفق على صحة حديثه، توفي رحمه الله سنة (١٢٨هـ)، انظر: نزهة الألباء في طبقات الأدباء

الجمهور من الحنفية^(٥٠)، والقول الصحيح عند المالكية^(٥١)، والشافعي^(٥٢)، والحنابلة^(٥٣).
القول الثاني: أن من أقر بالزنا ثم ناقض إقراره بأن أنكر، ورجع عن إقراره فإنه لا يقبل رجوعه، ويقام عليه الحد، قال به الحسن^(٥٤)، وسعيد بن جبير^(٥٥)، وابن

للأنباري (٢٤)، ووفيات الأعيان لابن كلخان (١٧٣ / ٦)، وتاريخ اربل لابن المستوفي (٥٣٩ / ٢).

^(٤٦) هو: حماد بن أبي سليمان، يكنى أبا إسماعيل، مولى إبراهيم بن أبي موسى الأشعري، وهو حماد بن مسلم، (كوفي)، ثقة، كان ألقه أصحاب إبراهيم سمع أنس بن مالك وإبراهيم، وعنه الثوري، وشعبة، توفي رحمه سنة (١٢٠هـ)، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٢٤ / ٦)، التاريخ الكبير للبخاري (١٨ / ٣)، والثقات للعجلي (١٣١).

^(٤٧) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، يكنى أبو عبد الله، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، وكان آية في الحفظ، سمع السبيعي، والأعمش، وعنه شعبة، والأوزاعي، من مصنفاته الجامع الكبير، والصغير في الحديث، توفي رحمه الله سنة (١٦١هـ) انظر: تاريخ بغداد للخطيب (١٥٣ / ٩)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٢٢ / ٤)، والأعلام للزركلي (١٠٤ / ٣).

^(٤٨) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد، يكنى أبو يعقوب الخنظلي المعروف بابن رَاهَوِيَه، اجتمع له الحديث، والفقه، والحفظ، والصدق، والورع، والزهد، سمع من سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وعنه مسلم بن الحجاج النيسابوري، وأبو عيسى الترمذي، من مصنفاته المسند، توفي رحمه الله سنة (٢٣٨هـ)، انظر: رجال صحيح مسلم لابن منجويه (٤٩ / ١)، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٣٥٢-٣٤٣/٦)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٣٥٨ / ١١).

^(٤٩) انظر: الأوسط لابن المنذر (٤٥٢ / ١٢)، والمغني لابن قدامة (٦٨ / ٩).

^(٥٠) انظر: المبسوط للسرخسي (٩٤ / ٩)، وبدائع الصنائع للكاساني (٦١ / ٧)،

^(٥١) انظر: التفریع في فقه الإمام مالك لابن الجلاب (٢١٢ / ٢)، وعيون المسائل للقاضي عبد الوهاب (٤٦٠)، والكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (١٧٠ / ٢).

^(٥٢) انظر: الأم للشافعي (١٦٧ / ٦)، الإشراف لابن المنذر (٢٦٤ / ٧)، الحاوي الكبير (١٤٧/١٧)، والمهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٤٧٣ / ٣)، وفتح الوهاب

لذكرى الأنصاري (١٩٢/٢).

^(٥٣) انظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد له (٢٢٦ / ١٢)، والمغني لابن قدامة (٦٨ / ٩)، وشرح

الزركشي على مختصر الخرقي (٣٠٢ / ٦).

^(٥٤) هو: الحسن بن أبي الحسن، يسار، المشهور بالحسن البصري، يكنى أبو سعيد، عالماً،

وزاهداً، وورعاً، وعابداً، مولى زيد بن ثابت، روى عن أنس وابن، وعنه الشعبي،

وشعبة، ثقة، فقيه، فاضل مشهور، كان يرسل كثيراً ويدلس، توفي رحمه الله سنة

(١١٠هـ)، انظر: التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم للمقدمي (٨٨)، ووفيات الأعيان لابن

كلخان (٦٩ / ٢).

أبي ليلي^(٥٦)، وعثمان البتي^(٥٧)، والظاهرية^(٥٨)، والرواية المشهورة للإمام مالك^(٥٩)، وابن المنذر^(٦٠)^(٦١)، وبه قال ابن تيمية^(٦٢)^(٦٣).

^(٥٥) هو: سعيد بن جبير الأسدي، يكنى أبو محمد، الفقيه، المحدث، المفسر، وكان أحد علماء التابعين، كان أعلمهم على الإطلاق، أخذ العلم عبد الله بن عباس، وابن عمر، وأخذوا عنه العلم جماعة من أهل أصبهان منهم: جعفر بن أبي المغيرة، وحجر الأصبهاني، توفي رحمه الله سنة (٩٥هـ)، انظر: تاريخ أصبهان لابن مهران (١/ ٣٨١) طبقات المفسرين للأذنة وي (١٠)، والأعلام للزركلي (٩٣/٣).

^(٥٦) هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي الأنصاري، يكنى أبو عبد الرحمن، قاض، فقيه، ولي القضاء بالكوفة لبني أمية، ثم لبني العباس، صدوق، قيل إنه سبى الحفظ جدا، روى عنه سفيان الثوري، ووكيع، وشعبة، توفي رحمه الله سنة (٥١٤هـ) الطبقات الكبرى لابن سعد (١/ ٢٥٩)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٢٢/٧)، تهذيب الكمال للمزي (٢٥٢٢/٤٢٧-٤٢٧)، الأعلام للزركلي (١٨٩/٦).

^(٥٧) هو: عثمان البتي ابن سليمان بن جرموز، يكنى أبا عمرو، البصري، ثقة، له أحاديث، وكان صاحب رأي، وفقه، سمي البتي: لأنه كان يبيع البتوت، والبتوت جمع بت وهو: كساء غليظ، روى عن الحسن، والشعبي، وعنه الثوري، وحمام، توفي رحمه الله سنة (١٤٣هـ)، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/ ٢٥٧)، والتاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٢٤٤)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٤٥)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٧/ ١٥٤).

^(٥٨) انظر: المحلى لابن حزم (١٠٠/٧) والمغني لابن قدامة (٦٨/٩).

^(٥٩) انظر: التفریع فی فقه الإمام مالك لابن الجلاب (٢/ ٢١٢)، وعيون المسائل للقاضي عبد الوهاب المالكي (٤٦٠)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٦/ ٧٣).

^(٦٠) هو: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، يكنى أبا بكر، فقيه مجتهد، من الحفاظ، كان شيخ الحرم بمكة، قال الذهبي: **ابن المنذر** صاحب الكتب التي لم يصنف مثلها، منها الأوسط، والإجماع، روى عن محمد بن ميمون، والصائغ، وعنه أبو بكر المقرئ، والديميطي، توفي رحمه الله سنة (٣١٩هـ)، انظر: وفيات الأعيان لابن كلخان (٤/ ٢٠٧)، وتذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي (٣/ ٥)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/ ١٠٢)، وطبقات الشافعيين لابن كثير (٢١٦)، والأعلام للزركلي (٥/ ٢٩٤).

^(٦١) انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملحق (٣١/ ١٦٠)، وعيون المسائل للقاضي عبد الوهاب المالكي (٤٦٠).

^(٦٢) هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، يكنى (أبو العباس)، الإمام، شيخ الإسلام، فقيه، محدث، مفسر، نادرة العُصْر ذو التصانيف، والذكاء، والحافظة، من مصنفاته: رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ودرء تعارض العقل والنقل، روى عنه الذهبي والمزي توفي -

القول الثالث: أن من أقر بالزنا، ثم أنكر ورجع لعذر قبل رجوعه، وإلا فلا، وهذا قول أشهب^(٦٤)، والرواية الغير مشهورة عن مالك^(٦٦).

سبب الخلاف: ويرجع سبب اختلافهم في ذلك لسببين:

السبب الأول: هو اختلافهم في قوله ﷺ (هلاً تركتموه)^(٦٧)، هل معناها أنه لو رجع يسقط عنه الحد، أم يقصد بها التثبت من حال المقر، فمن قال: أن المقصود بها أنه لو رجع سقط الحد، قال بصحة الرجوع بعد الإقرار وبدء الحد عنه، ومن قال أن المقصود منه التثبت فقط، قال بعدم صحة الرجوع بعد الإقرار، وعدم درء الحد عنه^(٦٨).

رحمه الله تعالى- سنة (٧٢٨ هـ)، انظر: الوافي بالوفيات للصفدي (٧ / ١١)، والدرر الكامنة لابن حجر (١٦٨/١-١٧٤)، والأعلام للزركلي (١ / ٤٤٤).

^(٦٣) قال ابن تيمية: وهؤلاء يقولون: سقط الحد لكونه رجع عن الإقرار ويقولون رجوعه عن الإقرار مقبول وهو ضعيف؛ بل فرق بين من أقر تائباً، ومن أقر غير تائب فإسقاط العقوبة بالتوبة - كما دلت عليه النصوص - أولى من إسقاطها بالرجوع عن الإقرار؛ والإقرار شهادة منه على نفسه؛ ولو قبل الرجوع لما قام حد بإقرار، فإذا لم تقبل التوبة بعد الإقرار مع أنه قد يكون صادقاً، فالرجوع الذي هو فيه كاذب أولى، انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٢ / ١٦)، تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء لابن تيمية (١ / ٣٣٣).

^(٦٤) هو: أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري الجعدي، وأشهب لقب، واسمه مسكين، يكنى أبو عمرو، فقيه الديار المصرية في عصره، روى عن مالك بن أنس، والليث بن سعد، وعنه سحنون، وابن الحكم، قال الشافعي: ما أخرجت مصر أفقه من أشهب لولا طيش فيه، توفي رحمه الله تعالى سنة (٢٠٤ هـ)، انظر: تاريخ ابن يونس المصري للصفدي (١ / ٤٦)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٣ / ٢٦٢)، ووفيات الأعيان لابن كلخان (١ / ٢٣٨)، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (١ / ٣٠٧)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية د. قاسم سعد (١ / ٣٣٤).

^(٦٥) انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣١ / ١٥٩).

^(٦٦) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٦ / ٧٣).

^(٦٧) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب رجم ماعز، (٤ / ١٤٥)، برقم (٤٤١٩) وقال: صحيح لغيره، وإسناده حسن، والحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الحدود، (٤ / ٤٠٤)، برقم (٨٠٨١)، قال الذهبي صحيح، وقال ابن حجر: إسناده حسن، انظر: التلخيص الحبير لابن حجر (٤ / ١٤٣)، وأصل القصة في الصحيحين، انظر: صحيح البخاري (٦ / ٢٤٩٩)، ومسلم (٣ / ١٣١٨).

^(٦٨) انظر: الأوسط لابن المنذر - دار الفلاح (١٢ / ٤٥٣).

السبب الثاني: اختلافهم في اعتبار إنكار الإقرار، والرجوع فيه شبهة دارة للحد، فمن اعتبر أن انكار الزنا، والرجوع عنه يورث شبهة قال: لا يصح قيام الحد مع وجود الشبهة، وأنه يصح الإنكار والرجوع في ذلك، ومن قال بأن الرجوع لا يعد شبهة، ولا يصح الإنكار بعد الإقرار، قال بعدم الرجوع، وبقيام الحد عليه^(٦٩).

الأدلة:

أدلة القول الأول: استدل أصحاب هذا القول بالسنة، والمعقول:

١- عن أبي هريرة^(٧٠) رضي الله عنه، قال: جاء ماعز بن مالك^(٧١) إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إني قد زنيت، فأعرض عنه رسول الله - ﷺ - حتى أقر أربع مرات، فأمر به أن يرجم، فلما أصابته الحجارة أدبر يشند، فلقبه رجل بيده لحي^(٧٢) جمل، فضربه فصرعه، فذكر للنبي - ﷺ - فراره حين مسته الحجارة، قال: "فهلا تركتموه"^(٧٣).

وجه الدلالة: كرر النبي - ﷺ - عليه الإقرار لفائدة وهي: الرجوع، وهذا من أوضح الأدلة على صحة رجوعه، وقوله: (هلا تركتموه)، دليل على أن الرجل إذا أقر بالزنا، ورجع عنه دفع عنه الحد، سواء وقع به الحد أو لم يقع^(٧٤).

ونوقش: أن حديث ما عز لا يوجد لهم حجة فيه أصلاً، لأنه ليس فيه: أن ماعزا رجع عن الإقرار البتة، لا بنص، ولا بدليل - ولا فيه: أن رسول الله - ﷺ - قال: إن رجع

^(٦٩) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٦/ ٧٣).

^(٧٠) هو: عبد الرحمن بن صخر الدوسي، يكنى أبا هريرة، كان أكثر الصحابة حفظاً للحديث ورواية له، قدم المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخبير، أسلم سنة: (٧ هـ) ولزم صحبة النبي ﷺ، روى عنه ٥٣٧٤ حديثاً، وولي إمرة المدينة مدة، ولما صارت الخلافة إلى عمر استعمله على البحرين، توفي - رضي الله عنه - سنة: (٥٩ هـ)، رجال صحيح مسلم لابن منجويه (٢/ ٤٠٣)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ١٨٨٥)، أسد الغابة لابن الأثير (٣/ ٤٥٧)، والأعلام للزركلي (٣/ ٣٠٨).

^(٧١) ماعز بن مالك الأسلمي، أسلم وصحب النبي - ﷺ - وهو الذي أصاب الذنب ثم ندم فأتى رسول الله - ﷺ - فاعترف عنده وكان محصناً، وقال عنه الرسول - ﷺ -: (لقد تاب توبة لو تابها طائفة من أمتي لأجزت عنهم، ورأيتهم يتخضعون في أنهار الجنة)، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٤/ ٢٤٢)، والنقات لابن حبان (٣/ ٤٠٤)، وأسد الغابة لابن الأثير (٥/ ٦).

^(٧٢) اللحي هو: العظم الذي عليه الأسنان، انظر: شرح المشكاة للطيب (٨/ ٢٥٢١).

^(٧٣) تقدم تخريجه.

^(٧٤) انظر: معالم السنن للخطابي (٣/ ٣١٩)، والاستذكار لابن عبد البر (٧/ ٥٠٣)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣١/ ١٥٩).

عن إقراره قُبلَ رجوعه أيضا البتة^(٧٥).

٢- أن الحدود تدرأ بالشبهات، فرجوعه يعتبر شبهة^(٧٦) في درء الحد عنه^(٧٧).

٣- أن هذا حق لله، والستر على الناس مندوب في حقوق الله، فصح رجوعه بدليل تعريض النبي ﷺ له^(٧٨).

٤- عدم وجود الخصم عند الرجوع في حق الله عزوجل، فيصح ذلك، أما لو تناقض ورجع في حقوق العباد، لا يصح منه الرجوع بعد الإقرار؛ وذلك لأن الخصم موجود، فيكون خصمه يصدقه في الإقرار، ويكذبه في الرجوع^(٧٩).

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب هذا القول بالسنة، والقياس، والمعقول.

١- عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: إني قد زنيت، فأعرض عنه رسول الله -ﷺ- حتى أقر أربع مرات، فأمر به أن يرجم، فلما أصابته الحجارة أدبر يشد، فلقبه رجل بيده لحي جمل، فضربه فصرعه، فذكر للنبي -ﷺ- فراره حين مسته الحجارة، قال: "فهلا تركتموه"^(٨٠).

وجه الدلالة منه:

قال جابر^(٨١): أنا أعلم الناس بأمر ماعز، وإنما «قال رسول الله -ﷺ- -: هلا تركتموه»؟ ليستثبت^(٨٢) رسول الله -ﷺ- منه، أمّا لترك الحد فلا^(٨٣).

^(٧٥) انظر: المحلى لابن حزم (١٠٣ / ٧).

^(٧٦) مثال الشبهة أن يقول: زنيت، إذا وطأ زوجته في الحيض، أو وقع عقدها فاسدا فاعتقد أن الوطء المستند لمثل ذلك يسمى زنا، انظر: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني للنفراوي (٢ / ٢٠٨).

^(٧٧) انظر: المغني لابن قدامة (٩ / ٦٩)، والشرح الكبير لعبد الرحمن المقدسي (١٠ / ١٣٩).

^(٧٨) انظر: المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٣ / ٤٧٣).

^(٧٩) انظر: المبسوط للسرخسي (٩ / ٩٤).

^(٨٠) تقدم تخريجه.

^(٨١) هو: جابر بن سمرة بن جنادة، بن جندب، السوائي، يكنى أبا عبد الله، له صحبة من النبي -ﷺ- روى عنه الشعبي، وسماك بن حرب، توفي رحمه الله سنة (٥٧٤)، انظر: التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (١ / ١٢٤)، والمنتخب من ذيل المذيل لأبو جعفر الطبري (١٥٦)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢ / ٤٩٣)، والثقات لابن حبان (٣ / ٥٢)، ورجال صحيح مسلم لابن منجويه (١ / ١١٤).

^(٨٢) قال ابن المنذر: أكثر ما فيه أنه سأل عندما نزل به من الألم أن يرد إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ولم يقل: ما زنيت، أو أقررت بغير حق فيكون رجوعا، وإنما أراد

نوقش: أن هذا ليس تأكيد من جابر، وإنما هو ظن منه، ولم ينسبه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- فيحمل عليه^(٨٤).

٢- قياس الرجوع عن الإقرار بالزنا عن الإقرار بسائر الحقوق للآدميين، فكما أنه لا يجوز الرجوع عن حقوق الآدميين فكذلك لا يجوز في حد الزنا^(٨٥).

نوقش: أن الرجوع هنا، يفارق سائر الحقوق، فهذا حق تدرأه الشبهة، أما حقوق الآدميين فلا تدرأ بالشبهات^(٨٦).

٣- أن الحد يثبت بإحدى طريقين، إما البينة، أو الإقرار، فإن ثبت بالبينة لا يقبل رجوعه، فكذلك إن ثبت بالإقرار فإنه لا يقبل الرجوع عنه^(٨٧).

٤- إن الحد قد لزمه بإقراره، فمن قال يسقط برجوعه، فقد ادعى ما لا برهان له به، وهذا لا يصح، لأنه لو قبل رجوعه، للزمتهم ديته^(٨٨).

نوقش: بأن: رجوع ماعز ليس بصريح، ولذلك: لما هرب ماعز لم يجب الضمان على الذين قتلوه بعد هربه؛ إذا ثبت هذا، فإنه إذا هرب لم يتبع؛ لقول النبي - ﷺ -: «هلا تركتموه»، وإن لم يترك وقتل، لم يضمن؛ لأن النبي - ﷺ -: «لم يضمن ماعزا من قتله»^(٨٩).

دليل القول الثالث:

استدل أصحاب هذا القول بقوله - ﷺ -: (لا عذر لمن أقر)^(٩٠).

الراجح: هو القول الأول القائل: أن من أقر بالزنا ثم ناقض إقراره بأن أنكر، ورجع عن إقراره فإنه يترك ولا يحد، سواء أقر قبل إقامة الحد، أو أثناء إقامة الحد.

رجوعه إليه للاستنبات إذا جاء بشبهة مقبولة انظر: الأوسط لابن المنذر (١٢ / ٤٥٤) السيل الجرار للشوكاني (٨٥١).

^(٨٣) انظر: معالم السنن للخطابي (٣ / ٣١٩)، والمحلى لابن حزم (٧ / ١٠٣)، المعلم بفوائد مسلم للمازري (٢ / ٣٩٣).

^(٨٤) انظر: شرح مختصر الطحاوي للجصاص (٦ / ١٨٨).

^(٨٥) انظر: المغني لابن قدامة (٩ / ٦٨).

^(٨٦) انظر: المغني لابن قدامة (٩ / ٦٩).

^(٨٧) انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣١ / ١٥٩).

^(٨٨) انظر: المحلى لابن حزم (٧ / ١٠٣)، والمغني لابن قدامة (٩ / ٦٨).

^(٨٩) انظر: المغني لابن قدامة (٩ / ٦٩).

^(٩٠) لم أقف على تخريجه في كتب الحديث، ولكن وجدته في كتاب شراح الحديث، وفيه أن:

هذا الحديث روي عن النبي ﷺ لكنه ضعيف إلا أن الفقهاء -رحمهم الله- يعبرون به في

كتبهم، انظر: فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام لابن عثيمين (٤ / ١٩٣)،

والفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٧ / ٥٣٨٣).

سبب الترجيح:

- ١- لقوة أدلتهم وصراحتها في ذلك.
 - ثانياً: حقوق الله تبارك وتعالى يندب فيها الستر، قال الشافعي -رحمه الله تعالى-: فمتى رجع المعترف وتناقض في إقراره، بأن أقر بالزنا وأنكر، أو رجع قبل منه، ولم يرجم، ولم يجلد، حتى إن رجع بعدما أخذته الحجارة، أو السياط، كف عن الرجم، والجلد، وسواء ذكر علة أو لم يذكرها^(٩١).
 - ٢- أن التناقض في الإقرار بحقوق الله تبارك وتعالى خالصاً (كحد الزنى)، معتبر؛ لأنه يحتمل أن يكون صادقاً في الإنكار، فيكون كاذباً في الإقرار ضرورة، فيورث شبهة في وجوب الحد، والحدود لا تستوفى مع الشبهات^(٩٢).
- الأثر المترتب على التناقض:**

- ١- درء الحد عنه، فلا يرجم، ولا يجلد، على القول الصحيح^(٩٣).
 - ٢- سقوط الحد عن المقر بالزنا، بتناقضه ورجوعه، هذا لا يعني إفلاته من العقوبة، وإنما يعاقبه الإمام إن رأى ذلك^(٩٤).
 - ٣- إن أقر أنه زنى بامرأة معينة، ثم ناقض إقراره ورجع، وجب عليه مهر المثل^(٩٥).
- وقد استدلو على وجوب المهر بأدلة عقلية منها:
- ١- أن حقوق الأدميين لا تسقط بالرجوع، فكذا المهر حق لأدمي ثبت بسبب الإقرار.
 - ٢- امتنع الحد وجب المهر، لأن التصرف في البضع المحترم لا يخلو عن حد زاجر، أو مهر جابر، فإن امتنع الحد وجب المهر^(٩٦).

^(٩١) انظر: الأم للشافعي بتصرف (٦/ ١٦٧)، والمهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٣/ ٤٧٣)، والمجموع للنووي (٢٠/ ٣٠٠).

^(٩٢) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٧/ ٦١)، والموسوعة الفقهية الكويتية (١٤/ ٤٥).

^(٩٣) انظر: موسوعة الفقه الإسلامي للتوجيهي (٥/ ١٢٣)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٢/ ١٥٠).

^(٩٤) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٧/ ٦١)، حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني (٢/ ٣٢٥)، والفواكه الدواني للنفاوي (٢/ ٢٠٨)، ومغني المحتاج للشربيني (٤/ ٣٦٢)، والشرح الممتع لابن عثيمين بتصرف (١٢/ ٣١٣).

^(٩٥) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٧/ ٦١)، حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني (٢/ ٣٢٥)، والفواكه الدواني للنفاوي (٢/ ٢٠٨)، ومغني المحتاج للشربيني (٤/ ٣٦٢)، والشرح الممتع لابن عثيمين بتصرف (١٢/ ٣١٣).

^(٩٦) انظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام (٤/ ١٣٥)، واللباب في شرح الكتاب للميداني (٣/ ٢٢)، والفواكه الدواني للنفاوي (٢/ ٢٠٨).

المطلب الثاني:

أثر التناقض في الإقرار بشرب الخمر^(٩٧).

يعتبر شرب الخمر جريمة، وهو من المحرمات التي أمرنا الله باجتنابها، ولذلك سمي (أم الخبائث)، ولما كانت المسكرات من شأنها أن تفقد الإنسان نعمة العقل، وتثير الشحناء، والبغضاء بين المؤمنين، نهت الشريعة عن شربها، لأن الشرب يؤدي إلى ذهاب العقل، الذي يعتبر حفظه مقصد من مقاصد الشريعة، فهناك عقوبة مقدرة من الشارع لشارب الخمر، وهنا سنبين من أقر بشربه للخمر ثم ناقض إقراره بأن رجع عنه، هل يؤثر تناقضه بأن يدرأ الحد عنه، أم لا؟.

تصوير المسألة: من أقر على نفسه وقال: شربت الخمر، ثم أنكر شربها، وقال كذبت في إقراره، أو رجعت عنه^(٩٨).

الأقوال في المسألة:

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن من أقر^(٩٩) بشرب الخمر ثم ناقض إقراره بأن أنكر، ورجع عن إقراره فإنه يترك ولا يحد، وهو قول الجمهور من الحنفية^(١٠٠)، والمالكية^(١٠١)، والشافعية^(١٠٢)، والحنابلة^(١٠٣).

القول الثاني: أن من أقر بشرب الخمر، ثم ناقض إقراره بأن أنكر، فإنه يحد، ولا يقبل

^(٩٧) الخمر لغة: التغطية، والستر، واصطلاحاً: (النبيء من ماء العنب المشتد بعدما غلى، وفذف بالزبد)، وقيل: (كل مسكر حرام، قليله وكثيره، وهو خمر حكمه حكم عصير العنب في تحريمه، ووجوب الحد على شربه)، انظر: العين للفراهيدي (٢٦٣ / ٤)، ومقاييس اللغة لابن فارس (٢ / ٢١٥)، ومشارك الأنوار للقاضي عياض (١ / ٢٤٠) وتاج العروس للزبيدي (٦ / ٣٦٦)، والمبسوط للسرخسي (٢٤ / ٢)، والمغني لابن قدامة (١٥٩ / ٩).

^(٩٨) انظر: كفاية النبيء لابن الرفعة (١٩ / ٣٥١).

^(٩٩) قال ابن قدامة - رحمه الله تعالى -: يكفي أن يقر مرة واحدة في قول عامة أهل العلم؛ لأنه حد لا يتضمن إتلافاً، انظر: المغني لابن قدامة (٩ / ١٦٢).

^(١٠٠) انظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (٣ / ٢٨٤)، وحاشية ابن عابدين (٤ / ٤٣)، ومجمع الأنهر لداما شيخه زاده (١ / ٦٠٣).

^(١٠١) انظر: الشرح الكبير للشيخ الدردير (٤ / ٣٥٣)، حاشية الصاوي (٢ / ٥٨٧).

^(١٠٢) انظر: الحاوي للماوردي (١٣ / ٢١١)، واللباب في الفقه الشافعي لابن المحاملي (٢٦٣)، وحاشيتنا قليوبي وعميرة (٤ / ١٨٣).

^(١٠٣) انظر: المغني لابن قدامة (٩ / ١٦٢)، والهداية على مذهب الإمام أحمد لأبو الخطاب الكلوزاني (٥٤٣).

منه الإنكار، وبه قال ابن أبي ليلى، وعثمان البتي، والظاهرية^(١٠٤)، وابن تيمية^(١٠٥).
الأدلة:

- أدلة القول الأول: استدل أصحاب هذا القول بالسنة، والآثار، والمعقول:
- ١- عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ادروا الحدود بالشبهات))^(١٠٦).
 - ٢- قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «لئن أعطت الحدود بالشبهات أحب إلي من أن أقيمها بالشبهات»^(١٠٧).
- وجه الدلالة: أن إقراره بشرب الخمر، وتناقضه في ذلك بإنكاره، ورجوعه شبهة تدرأ الحد عنه، وهذا الخطاب للأمة، أنه ينبغي لهم أن يدفعوا الحدود بكل عذر، مما يمكن أن يدفع به^(١٠٨).
- وناقش ابن حزم رحمه الله هذه الأدلة بأن قال: أن بعض الآثار التي ذكرت، لتثبت درء الشبهات، ليس فيها عن النبي ﷺ شيء، بل عن بعض أصحابه من طرق لاخير فيها، فهي معلولة، لأنها مرسلة^(١٠٩)،^(١١٠).
- ونوقش: إن الإرسال من الصحابي لا يفدح، وإن الموقوف^(١١١) في هذا له حكم

^(١٠٤) انظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (٣/ ٢٨٤)، والمحلى لابن حزم (٧/ ١٠٣).
^(١٠٥) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٦/ ٣٢)، والمنقلى من فرائد الفوائد لابن عثيمين (٢٤٠).

^(١٠٦) أخرجه أبو حنيفة في مسنده، باب ما أسنده الإمام أبو حنيفة رحمه الله عن مقسم مولى ابن عباس، (١/ ١٨٤)، برقم (١٢٧)، والترمذي في سننه، باب ما جاء في درء الحدود، (٤/ ٣٤)، برقم (١٤٢٤)، قال ابن حجر: ضعيف، انظر: التلخيص الحبير لابن حجر (٦/ ٢٧٤١).

^(١٠٧) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه كتاب الحدود، باب في درء الحدود بالشبهات (٥/ ٥١١)، برقم (٢٨٤٩٣)، وابن كثير في مسند الفاروق رضي الله عنه، كتاب الحدود (١/ ٥٥)، برقم (٦٤)، قال ابن حجر: أنه رواه ابن حزم، في كتاب الإيصال من حديث عمر موقوفا عليه بإسناد صحيح، ومثله قال السخاوي، انظر: التلخيص لابن حجر (٤/ ١٠٥)، المقاصد الحسنة للسخاوي (٧٤).

^(١٠٨) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للهروي (٦/ ٢٣٤٤).
^(١٠٩) الحديث المرسل هو: (الذي انقطع سنده)، انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملكن (٢/ ٩٠).

^(١١٠) انظر: مرقاة المفاتيح للهروي (٦/ ٢٣٤٤).
^(١١١) الحديث الموقوف هو: (ما أضيف إلى الصحابة كذلك، ويستعمل في غيرهم مقيداً)، فيقال: "وقفه فلان على عطاء ونحوه"، انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢/ ٨٩).

المرفوع^(١١٢)، لأن إسقاط الواجب بعد ثبوته بشبهة خلاف مقتضى العقل، بل مقتضاه أن بعد تحقق الثبوت لا يرتفع بشبهة، فحيث ذكره صحابي حمل على الرفع^(١١٣).
 ٣- احتمالية الصدق في الرجوع، فالمقر بالخمر إذا أنكر إقراره، يصح إنكاره، ويقبل رجوعه لاحتمال صدقه في رجوعه، فيكون رجوعه شبهة تدرأ عنه الحد^(١١٤).
 أيضاً: احتمالية الكذب في إقراره، فيدرأ عنه الحد، وذلك لاحتمال كذبه، ولربما أقر وهو سكران فيسقط عنه الحد^(١١٥).

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب هذا القول بالسنة، والمعقول:

١- عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: جاء معاذ بن مالك إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إني قد زنيت، فأعرض عنه رسول الله - ﷺ - حتى أقر أربع مرات، فأمر به أن يرجم، فلما أصابته الحجارة أدبر يشتم، فلقبه رجل بيده لحي^(١١٦) جمل، فضربه فصرعه، فذكر للنبي - ﷺ - فراره حين مسته الحجارة، قال: "فها لا تركتموه"^(١١٧).

وجه الدلالة: كرر النبي - ﷺ - عليه الإقرار لفائدة وهي: الرجوع، وهذا من أوضح الأدلة على صحة رجوعه، وقوله: (هلا تركتموه)، دليل على أن الرجل إذا أقر بالزنا، ورجع عنه دفع عنه الحد، سواء وقع به الحد أو لم يقع^(١١٨).

^(١١٢) الحديث المرفوع هو: (الذي أخبر به الصحابي عن فعل النبي - ﷺ - أو قوله)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٢/ ٨٩).

^(١١٣) انظر: مرقاة المفاتيح للهروي (٦/ ٢٣٤٤).

^(١١٤) انظر: مجمع الأنهر لشيخ زاده (١/ ٦٠٣).

^(١١٥) انظر: مجمع الأنهر لداما شيخ زاده (١/ ٦٠٣).

^(١١٦) اللحي هو: العظم الذي عليه الأسنان، انظر: شرح المشكاة للطبري (٨/ ٢٥٢١).

^(١١٧) أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب المحاربين من أهل الكفر، باب لا يرجم المجنون والمجنونة، (٦/ ٢٤٩٩)، برقم (٦٤٣٠)، ومسلم في صحيحه كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، (٣/ ١٣١٨)، برقم (١٦٩١)، ولكن البخاري، ومسلم لم يذكر عندهم لفظ (هلا تركتموه)، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب رجم معاذ، (٤/ ١٤٥)، برقم (٤٤١٩) وقال: صحيح لغيره، وإسناده حسن، والترمذي في سننه أبواب الحدود، باب الرجم (٣/ ٣٨٩)، برقم (٢٥٥٤)، والحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الحدود، (٤/ ٤٠٤)، برقم (٨٠٨١)، قال الذهبي صحيح، وقال ابن حجر: إسناده حسن، انظر: التلخيص الحبير لابن حجر (٦/ ٢٧٤٦).

^(١١٨) انظر: معالم السنن للخطابي (٣/ ٣١٩)، والاستذكار لابن عبد البر (٧/ ٥٠٣)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣١/ ١٥٩).

٢- قياس الرجوع عن الإقرار بالشرب^(١١٩) عن الإقرار بسائر الحقوق للآدميين، فكما أنه لا يجوز الرجوع عن حقوق الآدميين فكذلك لا يجوز في حد الشرب^(١٢٠).
نوقش: أن الرجوع هنا، يفارق سائر الحقوق، فهذا حق تدرأه الشبهة، أما حقوق الآدميين فلا تدرأ بالشبهات^(١٢١).
الراجح: هو القول الأول القائل: أن من أقر بشرب الخمر ثم ناقض إقراره بأن أنكر، ورجع عن إقراره فإنه يترك ولا يحد.

سبب الترجيح:

١- لقود أدلتهم.
٢- أن التناقض والرجوع بعد الإقرار بالشرب يصح، لأنه حق من الحقوق الخالصة لله تبارك وتعالى، وهي مبنية على المسامحة^(١٢٢).
ثالثاً: أن الرجوع جائز باتفاق الفقهاء^(١٢٣).
الأثر المترتب على التناقض:

١- أثر تناقضه في زوال الحكم عنه، فلا يحد^(١٢٤) للشرب لأنه تناقض في إقراره^(١٢٥).
٢- من أثار التناقض بالرجوع عن الإقرار سقوط الحد، فمن أقر بما يوجب حداً وهو من حقوق الله تعالى التي تسقط بالشبهة، كالشرب، ثم رجع عن إقراره سقط عنه الحد^(١٢٦).

^(١١٩) انظر: روضة الطالبين للنووي (٣١٤ / ٧).

^(١٢٠) انظر: المغني لابن قدامة (٦٨ / ٩).

^(١٢١) انظر: المغني لابن قدامة (٦٩ / ٩).

^(١٢٢) انظر: المغني لابن قدامة (١٦٢ / ٩)، وموسوعة الفقه الإسلامي للتوجيه (٢٣٩ / ٥).

^(١٢٣) انظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (٢٨٤ / ٣)، حاشية الصاوي (٥٠١ / ٤)، واللباب في الفقه الشافعي لابن المَحَامِلِي (٢٦٣)، الهداية على مذهب الإمام أحمد للكلوذاني (٥٤٣)، والفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٥٣٨٣ / ٧).

^(١٢٤) وهناك أقوال للفقهاء في مقدار عدد الجلد للمقر بشرب الخمر، وأيضاً: هناك خلاف في كون الرائحة توجب الحد، أم فقط يحد لأجل الإقرار، قال ابن قدامة: ولا يعتبر مع الإقرار وجود رائحة، وحكي عن أبي حنيفة، لا حد عليه، إلا أن توجد رائحة، انظر: اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة (٢٩٥ / ٢)، والمغني لابن قدامة (١٦٢ / ٩).

^(١٢٥) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢٣٣ / ٧)، والفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي لمجموعة مؤلفين (٢٣٩ / ٨).

^(١٢٦) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (١٥٠ / ٢٢).

المطلب الثالث:

أثر التناقض في الإقرار في السرقة^(١٢٧).

السرقة جريمة من الجرائم التي يتعدى فيها الشخص على ملك الغير، وقد حرم الله تبارك وتعالى أخذ أموال الناس في كتابه الكريم^(١٢٨)، وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم -^(١٢٩)، ومما تثبت به السرقة هو الإقرار، والإقرار إما يكون الحق فيه للعبد، أو لله، أو يكون الحق مشترك، فإذا كان الإقرار مشترك فيه حق الله، وحق الآدمي، كالإقرار بالسرقة، فحينما يقر أحدهم بالسرقة ثم يناقض قوله وينكر، هل يؤخذ بإقراره، أم بإنكاره، وهو ما سنوضحه هنا بإذن الله.

تصوير المسألة:

إذا اعترف الرجل بالسرقة مرتين ثم أنكر بعد ذلك^(١٣٠)، ما الحكم، وما الأثر المترتب على ذلك، التناقض؟.

أقوال الفقهاء في المسألة:

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن من أقر بالسرقة مرتين ثم أنكر، يصح رجوعه، ويدراً عنه الحد، ويضمن المسروق، وهذا قول الجمهور من الحنفية^(١٣١)، والمالكية^(١٣٢)، والشافعية^(١٣٣)، والحنابلة^(١٣٤).

^(١٢٧) السرقة لغة هي: أخذ المال، واصطلاحاً: "أخذ مكلف حراً لا يعقل لصغره، أو مალأً محترماً لغيره نصاباً، أخرجه من حرزه بقصد واحد خفيه لا شبهة له فيه"، وقيل هي: "أخذ مكلف نصاباً فأكثر من مال محترم لغيره بلا شبهة قويت، خفية بإخراجه من حرز غير مأذون فيه، وإن لم يخرج هو بقصد واحد، أو حرّاً لا يميز لصغر أو جنون." وقيل: أخذ المال خفية ظلماً من حرز مثله، وقيل هي: أخذ مال محترم لغيره وإخراجه من حرز مثله، لا شبهة فيه على وجه الاختفاء انظر: الصحاح تاج اللغة للفارابي (٤/ ١٤٩٦)، ولسان العرب لابن منظور (١٠/ ١٥٥)، وشرح حدود ابن عرفة للرباعي (٣- ٥٠٤-٥٠٣)، وأسهل المدارك للكششوي (٣/ ١٧٧)، ومغني المحتاج للشريني (٥/ ٤٦٥)، والإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل للحجاوي (٤/ ٢٧٤).

^(١٢٨) قال تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ} انظر: سورة البقرة الآية: (١٨٨).

^(١٢٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن»، أخرجه البخاري في صحيحه، باب النهي بغير إذن صاحبه، (٣/ ١٣٦)، برقم (٢٤٧٥).

^(١٣٠) انظر: اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى للقاضي أبو يوسف (١٥٦).

^(١٣١) انظر: اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى لأبو يوسف (١٥٦).

القول الثاني: أن من أقر بالسرقه مرتين ثم أنكر، فإنه يقام عليه الحد، قال به سعيد بن جبير^(١٣٥)، وابن أبي ليلى^(١٣٦)، وداود^(١٣٧)، ووجه عند الشافعية^(١٣٨).

سبب الخلاف: ويرجع سبب اختلافهم في ذلك لسببين:

السبب الأول: هو اختلافهم في تكيف حد السرقة، هل هو حق لله، أو حق للعبد، فمن قال هو حق لله، قال بقبول الرجوع في حد السرقة، ومن قال هو حق للعبد، قال بعدم الرجوع في ذلك، لحفظ حق الأدمي^(١٣٩).

^(١٣٣) انظر: النوادر والزيادات للقيرواني (٤٤٧/١٤)، والتبصرة للحمي (١٣/ ٦١١٩)، والبيان والتحصيل لابن رشد (٢٣١/١٦)، والمعيار المعرب والجامع المغرب للنوشرسي (٤٩/٢).

^(١٣٣) انظر: الأم للشافعي (١٥٩-١٦٠)، والبيان للعمرائي (٤٨٣/١٢).

^(١٣٤) انظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه للكوسج (٤٧٩٠/٩)، والجامع لعلوم الإمام أحمد له (٢٧٤/١٢).

^(١٣٥) هو: سعيد بن جبير الأسدي، يكنى أبو محمد، الفقيه، المحدث، المفسر، وكان أحد علماء التابعين، كان أعلمهم على الإطلاق، أخذ العلم عبد الله بن عباس، وابن عمر، وأخذوا عنه العلم جماعة من أهل أصبهان منهم: جعفر بن أبي المغيرة، وحجر الأصبهاني، توفي رحمه الله سنة (٩٥هـ)، انظر: تاريخ أصبهان لابن مهران (١/ ٣٨١)، وطبقات المفسرين للأذنه وي (١٠)، والأعلام للزركلي (٩٣/٣).

^(١٣٦) هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، يكنى أبو عبد الرحمن، قاض، فقيه، ولي القضاء بالكوفة لبني أمية، ثم لبني العباس، صدوق، قيل أنه سيئ الحفظ جدا، روى عنه سفيان الثوري، ووكيع، وشعبة، توفي رحمه الله سنة (٤٨هـ) الطبقات الكبرى لابن سعد (١/ ٢٥٩)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٢٢/٧)، تهذيب الكمال للمزي (٤٢٢-٤٢٧)، والأعلام للزركلي (١٨٩/٦).

^(١٣٧) هو: داود بن علي بن خلف الأصبهاني الظاهري، يكنى أبو سليمان، أحد الأئمة المجتهدين في الإسلام، أول من استعمل قول الظاهر، وأخذ بالكتاب والسنة، وألغى ما سوى ذلك من الرأي، والقياس، وكان فاضلا صادقا، ورعاً، من مصنفاته الإيضاح، والدعوى والبيانات، توفي رحمه الله سنة (٥٢٧هـ)، انظر: الفهرست لابن النديم (٢٦٧)، وميزان الاعتدال للذهبي (١٤/٢)، والأعلام للزركلي (٣٣٣/٢).

^(١٣٨) انظر: اختلاف أبي خنيفة وابن أبي ليلى (١٥٧)، والمحلى لابن حزم (١٠٧/٣) والحاوي الكبير للموردي (٣٣٣/١٣)، والمهذب للشيرازي (٤٧٣/٣)، والبيان للعمرائي (٤٨٣/١٢) والمعاني البديعة للريمي (٤٤٠/٢)، والأوسط لابن المنذر (١٢/ ٤٥٢).

^(١٣٩) انظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٤٧٣/٣).

السبب الثاني: اختلافهم في اعتبار إنكار الإقرار، والرجوع فيه شبهة دارة للحد، فمن اعتبر أن انكار السرقة والرجوع يورث شبهة لا يصح قيام الحد مع وجودها، قال بصحة الإنكار وقبول الرجوع في ذلك، ومن قال بأن الرجوع لا يعد شبهة، ولا يصح الإنكار بعد الإقرار، قال بعدم الرجوع^(١٤٠).

الأدلة:

أدلة القول الأول: استدل أصحاب هذا القول بالسنة، والمعقول:

- ١- حديث أبي أمية المخزومي^(١٤١): أن النبي - ﷺ - أتى بلص قد اعترف اعترافاً، ولم يوجد معه متاع، فقال رسول الله - ﷺ -: "ما إخالك^(١٤٢) سرقت" قال: بلى، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثاً، فأمر به فقطع وجيء به، فقال: "استغفر الله وتب إليه" فقال: أستغفر الله وأتوب إليه، فقال: "اللهم تب عليه" ثلاثاً^(١٤٣).
- وجه الدلالة:** أراد - ﷺ - بذلك تلقين الرجوع للمعترف عن الاعتراف، وهذا يدل أنه لو أقر بالسرقة ثم تناقض وأنكر فلا قطع^(١٤٤).
- ٢- لأن رجوعه عن الإقرار فيه شبهة في الحد، والحدود لا تستوفى مع الشبهات، فيحتمل أن يكون صادقاً، أو كاذباً في الرجوع وهو: الإنكار، فإن كان صادقاً في الإنكار، يكون كاذباً في الإقرار، وإن كان كاذباً في الإنكار، يكون صادقاً في الإقرار^(١٤٥)، إذا فإذا أقر بالسرقة، ثم تناقض وأنكر فيدراً عنه الحد.

^(١٤٠) انظر: المغني لابن قدامة (٩/ ١٣٩).

^(١٤١) هو: عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة بن مخزوم، وهو أخو أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأمه عاتكة بنت عبد المطلب، عمه رسول الله - ﷺ -، أسلم عام الفتح، وشهد مع رسول الله - ﷺ - فتح مكة، وحنينا، والطائف، توفي سنة (٥٨)، انظر: معرفة الصحابة لأبو نعيم (١٥٨٩/٣)، والاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٨٦٨/٣)، وأسد الغابة لابن الأثير (٣/ ١٧٦).

^(١٤٢) إخالك: أي ما اظنك، انظر: شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره (١٨٦).

^(١٤٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في التلقين في الحد، (٦/ ٤٣٣) برقم (٤٣٨٠)، وابن ماجه في سننه، كتاب الحد، باب المُسْتَكْرَه (٣/ ٦٢٣) برقم (٢٥٩٨)، والنسائي في سننه، كتاب قطع السارق، باب تلقين السارق، (٦٧/٨) برقم (٤٨٧٧)، قال الخطابي: (في إسناده مقال)، قال: والحديث إذا رواه مجهول لم يكن حجة، ولم يجب الحكم به، وقال الألباني: (ضعيف)، انظر: البدر المنير لابن الملقن (٦٦٦/٨)، والتلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني (٦/ ٢٧٧٧)، وإرواء الغليل للألباني (٨/ ٧٩).

^(١٤٤) انظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي (٢/ ٥٢٦)، وشرح سنن ابن ماجه للسيوطي (١٨٦)، وحاشية السندي على سنن ابن ماجه للسندي بتصرف (٢/ ١٢٧).

^(١٤٥) انظر: بدائع الصنائع للكاتاني (٧/ ٦١).

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب هذا القول بالقياس، والمعقول:

١- قياس الرجوع عن الإقرار بالسرقة على الرجوع عن الإقرار في حقوق الأدميين، فكما أنه لا يقبل الرجوع عن الإقرار في حقوق الأدميين، فكذلك الإقرار بالسرقة وإنكارها، لا يصح الرجوع بعد الإقرار بها، لأنه يجب صيانة حق الأدمي، وحق الله تعالى في القطع تبعاً له^(١٤٦).

نوقش: بأن وجود حق الأدمي في السرقة، لا يعني أن يكون الحد من حقوق العبد، فهو حق لله يقبل فيه الرجوع، ولا يقبل في حق العبد، وهناك فرق بين حق العبد، وحق الله، فحقوق العباد مبنية على الشح والضيق^(١٤٧).

٢- لا يخلو إقرار المقر من أحد وجهين، إما الصدق، وإما الكذب، فإن كان صادقاً أنه سرق فقد عطلوا الفرض بعدم تنفيذ أمر الله عليه من قطع اليد، وإن كان كاذباً فقد أغرموه بما لم يجب عليه من المال، ولا يصح إقراره به وهذا ظلم، إذ فهم بين تعطيل الفرض، أو ظلم في إباحة مال محرم -وكلاهما لا يحل-^(١٤٨).

ويمكن مناقشة هذا القول: بأن حق الله يصح فيه الرجوع، أما حقوق العباد فلا رجوع فيها. والله أعلم.

الراجح هو القول الأول القائل: أن من أقر بالسرقة مرتين ثم أنكر، يصح رجوعه، ويدراً عنه الحد، ويضمن المسروق.

أسباب الترجيح:

١- لقوة ما استدلوا به.

٢- أن العدول عن الإقرار ورث شبهة، فصح رجوعه للشبهة، لأن العقوبة تقتضي شدة التثبيت قبل إقامة الحد، والخلو عن الشبهات^(١٤٩).

٣- أن العقوبات شرعت في الشريعة الإسلامية للإصلاح، وليست للتشفي، فناسب قولهم سماحة الشريعة، ومقصدها^(١٥٠).

٤- أن حجة القطع زالت قبل استيفائه، فسقط بتناقضه عندما رجع^(١٥١).

^(١٤٦) انظر: الحاوي الكبير للماوردي (٣٣٣ / ١٣)، المذهب للشيرازي (٤٧٣ / ٣).

^(١٤٧) انظر: المغني لابن قدامة (١٣٩ / ٩).

^(١٤٨) انظر: المحلى لابن حزم (٣٣٠ / ١٢).

^(١٤٩) وهي احتمال الصدق في رجوعه، انظر: المغني لابن قدامة (١٣٩ / ٩)، التشريع الجنائي لمودة (٦١٦ / ٢)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٦٠ / ٧)، صحيح فقه السنة وأدلته لأبو مالك (١٣٥ / ٤).

^(١٥٠) انظر: أثر الرجوع عن الإقرار في الحدود، لكوثر سلامة (٨١).

^(١٥١) انظر: المغني لابن قدامة (١٣٩ / ٩).

الأثر المترتب على التناقض:

- ١- درء الحد عنه، فلا يقطع على القول الصحيح، وللأدلة الماضية.
- ٢- الضمان للمسروق، ورده لصاحبه إن كان قائماً، أو بالمثل^(١٥٢) إن كان تالفاً، وهذا باتفاق الفقهاء^(١٥٣).
- ٣- يمكن للحاكم أن يعززه^(١٥٤) على أساس إقراره، لأن الساقط حق الله فقط، دون حق العبد والحاكم، قال الفقهاء رحمهم الله: تجوز العقوبة بالتعزير على كل سرقة لم تكتمل أركانها، أو لم تستوف شروطها؛ لعدم وجوب الحد فيها، وعلى كل سرقة درء الحد فيها لوجود شبهة، وكذلك تجوز العقوبة بالتعزير على السرقة التي سقط فيها القطع، فللقاضي تعزير الجاني عقوبة تناسب جريمته، وكما يرى القاضي ذلك، ويكون ذلك التعزير بحسب خطورة الجاني، لئلا يكون سقوط القطع عن السارق تشجيع له ولأمثاله على الرجوع إلى جريمة السرقة، وليرتدع كل من تسول له نفسه ارتكاب هذه الجريمة مستقبلاً^(١٥٥).

^(١٥٢) والمثلي: كالمكيل والموزون، وما يوجد له مثل في الأسواق بلا تفاوت بين أجزائه، يعتد به، وما لا يكون كذلك فهو قيمي، انظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام لخسرو (٢/ ٢٦٢).

^(١٥٣) انظر: اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى لأبو يوسف (١٥٦)، وبدائع الصنائع للكاساني (٧/ ٨٩) وحاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني (٢/ ٣٣٧)، والأم للشافعي (٧/ ١٥٩)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي (٧/ ٤٦٥-٤٦٦) والمغني لابن قدامة (١٣٩/٩).

^(١٥٤) التعزير لغة: التأديب، وهو: الضرب دون الحد تعزيراً، ويأتي في اللغة بمعنى: التوقيف، والتعظيم، والمنع، لأنه يمنع الجاني من معاودة الذنب، واصطلاحاً: عقوبة غير مقدرة شرعاً تجب حقاً لله، أو لأدمي، في كل معصية ليس فيها حد، ولا كفارة غالباً، انظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤/ ٢٢)، وتهذيب اللغة للأزهري (٧٨)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للفارابي (٢/ ٧٤٤)، ومختار الصحاح للرازي (٢٠٧)، والتشريع الجنائي لعودة (١/ ٤٤)، ومعجم المصطلحات والألفاظ الفقهية د. محمود عبد المنعم (١/ ٤٧١).

^(١٥٥) انظر: صحيح فقه السنة وأدلته لأبو مالك (٤/ ١٣٩)، وحد السرقة بين الإعمال والتعطيل للقدومي (١٥٧)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٤/ ٣٤٥/٢٤).

المطلب الرابع:

أثر التناقض ووهم^(١٥٦) المقر بالإقرار بالسرقة.
المرء مؤاخذ بإقراره فيما أقر، والإنسان يُصدق على نفسه، وغير متهم في حق نفسه، لكن أحياناً هناك قرارات يحدث فيها وهم من السارق في المسروق منه، فهل يكون التوهم وتناقضه في المسروق منه شبهة تدراً عنه الحد، أم لا؟، وما الذي يترتب على هذا التناقض؟

تصوير المسألة:

من أقر بالسرقة من شخص ما، ثم تناقض وقال: وهمت لم أسرق من هذا، إنما سرقت من هذا الآخر^(١٥٧).

أقوال الفقهاء في المسألة:

لقد ذكر هذه المسألة فقهاء الحنفية -رحمهم الله تعالى- في كتبهم، ولم أقف على أقوال المذاهب الأخرى فيها، إلا المالكية -رحمهم الله تعالى- ذكروا أن: (من رجع بعد إقراره إلى شبهة هل يسقط عنه الحد؟)، ولم يذكروا بلفظ التوهم، أو الغلط، وسأذكر في هذه المسألة، الذي وقفت عليه، مع أدلته، وما يترتب على التناقض.
فقد نص الحنفية على ذلك وقالوا: إذا أقر أنه سرق من هذا مائة ثم قال: وهمت إنما سرقت من هذا الآخر لم يقطع؛ لأنه رجع عن إقراره بالسرقة من الأول، وتناقض كلامه في إقراره بالسرقة من الآخر، والتناقض كالرجوع في إيرادات الشبهة^(١٥٨).
وأشار المالكية إلى ذلك ونصوا على أنه: إذا أقر بالسرقة ثم رجع إلى شبهة، سقط عنه القطع، أما إذا رجع لغير شبهة ففيه روايتان عندهم^(١٥٩).

^(١٥٦) الوهم لغة: الغلط، والغفلة، يقال: وهمت في كذا، وكذا، أي: غلطت، اصطلاحاً: (رجحان جهة الخطأ)، قال الحموي: (والمعروف أن الوهم الطرف المرجوح مطلقاً)، انظر: العين للفراهيدي (٤/ ١٠٠)، والصاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٥/ ٢٠٥٤)، وتهذيب اللغة للأزهري (٦/ ٢٤٥)، ومقاييس اللغة لابن فارس (٦/ ١٤٩)، والأشباه والنظائر لابن نجيم (٦٣)، وغمر عيون البصائر للحموي (١/ ٢٤٠).

^(١٥٧) انظر: المبسوط للسرخسي (٩/ ١٩١).

^(١٥٨) انظر: الأصل للشيباني (٧/ ٢٧٩)، المبسوط للسرخسي (٩/ ١٩١)، والفتاوى الهندية (٢/ ١٧١).

^(١٥٩) انظر: الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (٢/ ١٠٨٤)، والتقريع في فقه الإمام

مالك بن أنس لابن الجلاب (١٧٣)، وشرح التنوخي على متن الرسالة (٢/ ٣٤١).

الأدلة:

استدل الفقهاء لهذا القول بأدلة من القياس والعقل:

١ - قياس الوهم في السرقة على الرجوع في الإقرار بالسرقة، فكما أنه يدرأ عنه الحد إذا رجع عن إقراره في السرقة، فكذلك الوهم، فيدرأ عنه الحد بتوهمه، لأن الوهم والتناقض هنا كالرجوع في إيرادات الشبهة^(١٦٠).

٢ - ولأن السارق شك في الشخص المسروق منه، والشك شبهة دارة للحد.

الأثر المترتب على التناقض:

١ - درء الحد عنه، لأنه تناقض في المسروق منه بتوهمه، أورث شبهة تدرأ عنه الحد.

٢ - الحكم بتغريمه للشخصين المقر لهما، بأن يدفع لكل واحد منهما مثل المال المسروق الذي أقر بسرقة، فيغرم ل كليهما^(١٦١).

المطلب الخامس:

أثر تناقض الأخرس^(١٦٢) في الإقرار بقذف^(١٦٣) الزوجة.

حرم الله تبارك وتعالى أعراض المسلمين كما حرم دماءهم، وأموالهم في كتابه الكريم^(١٦٤)، وعلى لسان رسوله - عليه الصلاة والسلام -^(١٦٥)، وذلك لما يترتب عليه

^(١٦٠) انظر: الأصل للشيباني (٢٨٠ / ٧)، والمبسوط للسرخسي (٩ / ١٩١).

^(١٦١) بمعنى: أن من أقر بسرقة وقال: سرقت مائة من هذا، ثم قال: وهمت إنما سرقت من هذا، فيدفع لكل واحد منهم مائة، وهكذا إن زاد أو نقص، بحسب ما أقر به، انظر: المبسوط للسرخسي (٩ / ١٩١)، والفتاوى الهندية (٢ / ١٧٢)، والكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (٢ / ١٠٨٤).

^(١٦٢) الأخرس لغة: (ذهاب النطق)، والأخرس اصطلاحاً: (أفة باللسان تمنع الكلام أصلاً)، وقيل: (من كان فيه خرس فانعقد لسانه عن الكلام)، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٣ / ٩٢٢)، ومقاييس اللغة لابن فارس (٢ / ١٦٧)، ومعجم لغة الفقهاء لقلعجي، وقنبي (٥٠ - ١٩٤)، البناية شرح الهداية للعيني (٩ / ٣٢٩).

^(١٦٣) القذف لغة: الرمي بالحجارة ونحوها، وقيل هو: الرمي بالسهم، والحصى، والكلام، واصطلاحاً هو: (الرمي بزئى، أو لواط، أو شهادة بأحدهما، ولم تكمل البيئة)، انظر: العين للرازي (٥ / ١٣٥)، وشمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم للحميري (٨ / ٥٤١٥) ومجمل اللغة لابن فارس (٧٤٧) وتهذيب اللغة للأزهري (٩ / ٧٦) وحاشية الخلوئي على منتهى الإرادات (٦ / ٢٤٠).

^(١٦٤) قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَزُمُونَ الْمِحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} انظر سورة النور الآية (٤).

^(١٦٥) عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال

من شر، وفساد كبير، لأن قذف المحصن يوجب العداوة، والبغضاء بين الأسر، ويولد الضغائن والأحقاد، في نفوس الناس، وربما أفضى إلى الانتقام بالقتل، لأنه يمس شرف المقدوف، وسمعته، واعتباره، فهنا يجب أن توضع له عقوبة تحذر الناس منه، فلا يطلقون لألسنتهم العنان فيه، حذراً مما يترتب عليه من شر وفساد، ولكن هناك من يقذف بالإشارة (كالأخرس)، فإن قذف بالإشارة، هل يُعتد بقذفه، أم لا؟، وإن قذف وهو أخرس ثم تكلم وأنكر القذف، ما المترتب على ذلك؟.

تصوير المسألة:

إذا أقر الأخرس بقذف زوجته^(١٦٦)، ثم بعد ذلك زال عنه الخرس، وناقض إقراره بأن أنكر القذف^(١٦٧).

أقوال الفقهاء في المسألة:

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن الأخرس إذا قذف ثم تكلم فأنكر القذف، لم يقبل إنكاره للقذف، ويحد للقذف، وهذا قول الجمهور من المالكية^(١٦٨)، والشافعية^(١٦٩)، والحنابلة^(١٧٠).

القول الثاني: أن قذف الأخرس غير معتبر أصلاً، حتى لو قذفها في كتاب فلا يعتبر، وهو قول الحنفية^(١٧١).

اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»، أخرجه البخاري في صحيحه باب قول الله تعالى: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً، إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً}، (١٠/٤)، برقم (٢٧٦٦).

^(١٦٦) وقذفه يكون بإشارته، أو كتابته المفهومة، أما إذا لم تكن إشارته وكتابته مفهومة، فلا حد عليه، انظر: الذخيرة للقرافي (٥٨/١٢)، الأوسط لابن المنذر (٩/٤٨٢)، والمغني لابن قدامة (٩/٦٧) والفقهاء على المذاهب الأربعة للجزيري (٥/٢٠٠).

^(١٦٧) انظر: المغني لابن قدامة (٨/٥٢).

^(١٦٨) المالكية هنا قالوا يصح إقرار الأخرس بالقذف إن فهم عنه ذلك، انظر: الذخيرة للقرافي (٥٨/١٢)، وشرح مختصر خليل للخرشي (٦/٨٦).

^(١٦٩) انظر: المجموع شرح المذهب للنووي (١٧/٤٣٥)، والفقهاء على المذاهب الأربعة للجزيري (٥/١٠٤).

^(١٧٠) انظر: المغني لابن قدامة (٨/٥٢)، الشرح الكبير على متن المقنع لعبد الرحمن المقدسي (٩/٩)، والإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل للحجاوي (٤/٩٧)، وكشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (٥/٣٩٢).

^(١٧١) قال الحنفية: (فإن قذفها وهو صحيح ثم خرس لم يلاعن)، انظر: الأصل للشيباني (٥/٤٩)، والتجريد للقدوري (١٠/٥١٩٣)، والبنية شرح الهداية للعيني (٥/٥٧٧).

سبب الخلاف:

لعل سبب الخلاف هو خلافهم في إشارة الأخرس، هل تعد إشارته مكان النطق أولاً؟، فمن قال أن إشارته تعد مكان النطق، قال بقبول إقرار الأخرس وعدم صحة تناقضه وإنكاره^(١٧٢)، ومن قال لا، قال بعدم قبول إقرار الأخرس بالقذف^(١٧٣).

الأدلة:

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب هذا القول بالقرآن، والمعقول:

١ - قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ} ^(١٧٤).

وجه الدلالة: دلت الآية الكريمة على أن الأخرس إذا كانت له إشارة مفهومة، أو كتابة معلومة، وقذف بالإشارة أو بالكناية لزمه الحد^(١٧٥)، وهذا دليل عام لكل قاذف. ونوقش: أن المراد به الرمي بصريح الزنا، وعندنا لم يرمها بصريح، لأنه قال فشهادة أحدهم، والأخرس لا توجد منه الشهادة^(١٧٦).

٢ - أن الحق قد تعلق بالمقذوف بحكم الظاهر، فلا يصح إنكار الأخرس للقذف بعد أن أقر به^(١٧٧).

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب هذا القول بالقياس، والمعقول:

١ - قياس إقرار الأخرس بالإشارة على الصحيح إذا أشار، فكما أنه لا تصح إشارة الناطق، فكذلك الأخرس لا يصح إقراره بالقذف بالإشارة^(١٧٨).

٢ - أن إقراره بالإشارة شبهة، والحدود تدرأ بالشبهات، وفي إشارته شك لأنها غير واضحة في المقصود منه^(١٧٩).

^(١٧٢) () انظر: الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري (٥ / ٢٠٠)، والتفسير المنير للزحيلي (٨٦ / ١٦).

^(١٧٣) انظر: البناية شرح الهداية للعيني (٥ / ٥٧٧).

^(١٧٤) انظر: سورة النور: الآية (٦).

^(١٧٥) ونقول: بما أنه لزمه الحد فإنه إذا قذف وهو أخرس ثم تكلم وأنكر، فلا يصح إنكاره،

انظر: تفسير الرازي (٢٣ / ٣٢٣).

^(١٧٦) انظر: التجريد للقدوري (١٠ / ٥١٩٥).

^(١٧٧) انظر: المجموع للنوي (١٧ / ٤٣٥)، والمغني لابن قدامة (٨ / ٥٢).

^(١٧٨) انظر: التجريد للقدوري (١٠ / ٥١٩٣).

ويناقش: أن إشارته تقوم مقام الصريح، وهي تصح في باقي المعاملات.
الراجع: القول الأول: أن الأخرس إذا قذف ثم تكلم فأنكر القذف، لم يقبل إنكاره للقذف، ويحد للقذف.

سبب الترجيح:

- ١- أن الأخرس إذا كانت إشارته، أو كناية واضحة، يعرف بها مقصودة فهو قاذف، فيصح منه الإقرار، قياساً على سائر الأحكام^(١٨٠).
- ٢- لأن إشارته لا تقل عن صريح القول في تشويه سمعة المقدوف، وإلحاق العار به^(١٨١).

الأثر المترتب على التناقض:

لم يؤثر تناقض الأخرس بعد إقراره بالقذف، عن درء الحد عنه، ويحد للقذف على القول الصحيح.

الخاتمة

- الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فله الحمد على أن وفقني لإتمام هذا البحث، ويمكن أن أخلص أهم نتائجه التي توصلت إليها، في النقاط الآتية:
- ١- المراد بالأثر في هذا البحث بأنه: الحكم، أو النتيجة المترتبة على تناقض المقر.
 - ٢- عرف القضاء بأنه: (فصل الخصومات وقطع المنازعات).
 - ٣- أن التناقض المراد به هنا: هو ما صدر من المقر منافياً لما صدر منه.
 - ٤- أن من أقر بالزنا ثم ناقض إقراره بأن أنكر، ورجع عن إقراره فإنه يترك ولا يحد، سواء أقر قبل إقامة الحد، أو أثناء إقامة الحد.
 - ٥- الأثر المترتب على المقر بالزنا، سقوط الحد عن المقر بالزنا، بتناقضه ورجوعه، فإن هذا لا يعني إفلاته من العقوبة، وإنما يعاقبه الإمام إن رأى ذلك.
 - ٦- الراجع: أن من أقر بالسرقة مرتين ثم أنكر، يصح منه، ويدرأ عنه الحد، ويضمن المسروق.
 - ٧- الأثر المترتب على المقر المتناقض المتوهم في المسروق منه، الحكم بتغريمه للشخصين المقر لهما، بأن يدفع لكل واحد منهما مثل المال المسروق الذي أقر بسرقة، فيغرم لكليهما.
 - ٨- الراجع: أن الأخرس إذا قذف ثم تكلم، فأنكر القذف، لم يقبل إنكاره للقذف، ويحد للقذف، لم يؤثر تناقضه في درء الحد عنه.

^(١٧٩) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري (٥/ ٢٠٠)، التفسير المنير للزحيلي (١٦/ ٨٦).

^(١٨٠) مثل النكاح، والطلاق، انظر: الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري (٥/ ٢٠٠)، والتفسير المنير للزحيلي (١٦/ ٨٦).

^(١٨١) انظر: المجموع للنووي (٢٠/ ٧٠).

مصادر البحث المحكم:

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- أثر الرجوع عن الإقرار في الحدود، المؤلف كوثر محمد سلامة، الناشر الجامعة الإسلامية بغزة، كلية الشريعة ١٤٣٧هـ.
- ٣- اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، المؤلف: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة الأنصاري (المتوفى: ١٨٢هـ)، عني بتصحيحه والتعليق عليه: أبو الوفا الأفغاني، الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية، الهند، الطبعة: الأولى.
- ٤- اختلاف الأئمة العلماء، المؤلف: يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ)، المحقق: السيد يوسف أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٥- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية.
- ٦- أريخ أصبهان = أخبار أصبهان، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٧- أساس البلاغة، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
- ٨- الاستذكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٩- أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى.
- ١٠- أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»، المؤلف: أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية.
- ١١- الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ التُّعْمَانِ، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نعيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
- ١٢- الإشراف على مذاهب العلماء، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى.

- ١٣- الأصْلُ، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩ هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بوينوكال، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، طبعة: الأولى.
- ١٤- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦ هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر.
- ١٥- الإفصاح في فقه اللغة، المؤلف: حسين يوسف موسى (المتوفى: ١٣٩١ هـ) - عبد الفتاح الصعدي (المتوفى: ١٣٩١ هـ)، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي - قم- الطبعة: الرابعة.
- ١٦- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧ هـ)، المحقق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر- الناشر: دار الفكر - بيروت.
- ١٧- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨ هـ)، المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، الناشر: دار المعرفة بيروت - لبنان.
- ١٨- الأم، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة.
- ١٩- الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩ هـ)، راجعه وعلق عليه: أحمد بن سليمان بن أيوب تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الفلاح، الطبعة: الأولى.
- ٢٠- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية.
- ٢١- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)، المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١ هـ)، الناشر: دار المعارف، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٢٢- البناية شرح الهداية، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى.
- ٢٣- البيان في مذهب الإمام الشافعي، المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨ هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى.
- ٢٤- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠ هـ)، حقه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية.

- ٢٥- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- ٢٦- تاريخ ابن يونس المصري، المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٢٧- تاريخ إربل، المؤلف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق.
- ٢٨- تاريخ الثقات، المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (المتوفى: ٢٦١هـ)، الناشر: دار الباز، الطبعة: الأولى.
- ٢٩- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: صلاح بن فتيحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى.
- ٣٠- التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.
- ٣١- تاريخ بغداد وذيلوله، للخطيب البغدادي، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى.
- ٣٢- التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم، المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبد الله المقدمي (المتوفى: ٣٠١هـ)، المحقق: محمد بن إبراهيم اللحيان، الناشر: دار الكتاب والسنة، الطبعة: الأولى.
- ٣٣- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، القاضي برهان الدين إبراهيم بن علي المعروف بابن فرحون اليعمر، توفي (٧٩٩ هـ)، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة: الأولى.
- ٣٤- التبصرة، المؤلف: علي بن محمد الربعي، أبو الحسن، المعروف باللخمي (المتوفى: ٤٧٨ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى.
- ٣٥- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى.
- ٣٦- التجريد للقنوري، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القنوري (المتوفى: ٤٢٨ هـ)، المحقق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، أ. د محمد أحمد سراج... أ. د علي جمعة محمد، الناشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة: الثانية.

- ٣٧- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، المؤلف: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.
- ٣٨- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي،
- ٣٩- تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى.
- ٤٠- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليعقوبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى.
- ٤١- التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، المؤلف: عبد القادر عودة، الناشر: دار الكاتب العربي، بيروت.
- ٤٢- التقرير في فقه الإمام مالك بن أنس - رحمه الله -، المؤلف: عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجلاب المالكي (المتوفى: ٣٧٨هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
- ٤٣- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية.
- ٤٤- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، المؤلف: دوهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر المعاصر - دمشق، الطبعة: الثانية.
- ٤٥- تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها القول الصواب بل لا يوجد فيها إلا ما هو خطأ، المؤلف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، المحقق: عبد العزيز بن محمد الخليفة، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى.
- ٤٦- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى.
- ٤٧- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى.
- ٤٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزني (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٤٩- تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة الأولى.

- ٥٠- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى.
- ٥١- التوقيف على مهمات التعاريف، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة، الطبعة: الأولى.
- الطبعة: الثانية.
- ٥٢- جامع الأصول في أحاديث الرسول، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى.
- ٥٣- جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى.
- ٥٤- الجامع لعلوم الإمام أحمد، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن حنبل، المؤلف: خالد الرباط، سيد عزت عيد [بمشاركة الباحثين بدار الفلاح]، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى.
- ٥٥- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى.
- ٥٦- جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
- ٥٧- جمهرة تراجم الفقهاء المالكية، المؤلف: د. قاسم علي سعد، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث - دبي، الطبعة: الأولى.
- ٥٨- حاشية الخلوتي على منتهى الإرادات، المؤلف: محمد بن أحمد بن علي البهوتي الخلوتي (المتوفى: ١٠٨٨ هـ)، تحقيق: الدكتور سامي بن محمد بن عبد الله الصقيير والدكتور محمد بن عبد الله بن صالح اللحيدان، أصل الكتاب: أطروحتا دكتوراة للمحققين، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى.
- ٥٩- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٦٠- حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجبل - بيروت، بدون طبعة.

- ٦١- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، المؤلف: علي الصعدي العدوي المالكي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر بيروت.
- ٦٢- حاشيتا قليوبي وعميرة، المؤلف: أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة.
- ٦٣- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،- الطبعة: الأولى.
- ٦٤- حد السرقة بين الإعمال والتعطيل، المؤلف: فارس عبدالرحمن القدومي، رسالة ماجستير.
- ٦٥- خلاصة تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البار علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني)، المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (المتوفى: بعد ٩٢٣هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة.
- ٦٦- درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، المؤلف: علي حيدر خواجه أمين أفندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، ناشر: دار الجبل، الطبعة: الأولى.
- ٦٧- درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، المؤلف: علي حيدر خواجه أمين أفندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، مكان النشر لبنان / بيروت.
- ٦٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية.
- ٦٩- دقائق أولي النهي لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى.
- ٧٠- الذخيرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٧١- رجال صحيح مسلم، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مُجَوِّه (المتوفى: ٤٢٨هـ)، المحقق: عبد الله اللبثي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٧٢- رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية.
- ٧٣- روضة الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة.

- ٧٤- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني، الناشر: دار الطلائع.
- ٧٥- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- ٧٦- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- ٧٧- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى.
- ٧٨- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية.
- ٧٩- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة.
- ٨٠- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة الأولى.
- ٨١- شأن الدعاء، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المحقق: أحمد يوسف الدقاق، الناشر: دار الثقافة العربية الطبعة: الأولى، والثالثة.
- ٨٢- شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، المؤلف: قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني (المتوفى: ٨٣٧هـ)، أعتنى به: أحمد فريد المزدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
- ٨٣- شرح الزركشي، المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ)، الناشر: دار العبيكان، الطبعة: الأولى.
- ٨٤- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة الأولى.
- ٨٥- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض).

- ٨٦- الشرح الكبير على متن المقنع، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى: ٦٨٢هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
- ٨٧- الشرح الممتع على زاد المستقنع، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى.
- ٨٨- شرح سنن ابن ماجه، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المتوفى (ت ٩١١ هـ) الناشر: قديمي كتب خانة - كراتشي.
- ٨٩- شرح سنن ابن ماجه، مجموع من ٣ شروح، «مصباح الزجاجة» للسيوطي (ت ٩١١ هـ)، «إنجاح الحاجة» لمحمد عبد الغني المجددي الحنفي (ت ١٢٩٦ هـ)، «ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات» لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي (١٣١٥ هـ)، الناشر: قديمي كتب خانة - كراتشي.
- ٩٠- شرح مختصر الطحاوي، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠ هـ)، المحقق: د. عصمت الله عنايت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة، الناشر: دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، الطبعة: الأولى.
- ٩١- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى.
- ٩٢- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت والطبعة: الرابعة.
- ٩٣- صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، المؤلف: أبو مالك كمال بن السيد سالم، مع تعليقات فقهية معاصرة: فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني، فضيلة الشيخ/ عبد العزيز بن باز، فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، الناشر: المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر.
- ٩٤- طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلوة، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية.
- ٩٥- طبقات الشافعيين، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية.
- ٩٦- الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.

- ٩٧- طبقات المفسرين، المؤلف: أحمد بن محمد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر (المتوفى: ق ١١هـ)، المحقق: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية، الطبعة: الأولى.
- ٩٨- عُيُونُ الْمَسَائِلِ، المؤلف: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، دراسة وتحقيق: علي محمد إبراهيم بورويبة، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
- ٩٩- غريب الحديث، المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى.
- ١٠٠- غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، المؤلف: أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي (المتوفى: ١٠٩٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى.
- ١٠١- الفتاوى الهندية، المؤلف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثانية.
- ١٠٢- فتح القدير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى.
- ١٠٣- فتح القدير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٠٤- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره المؤلف من منهاج الطالبين للنووي)، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، الناشر: دار الفكر.
- ١٠٥- فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، المؤلف: محمد بن صالح العثيمين، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، أم إسراء بنت عرفة بيومي، الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى.
- ١٠٦- الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها)، المؤلف: أ. د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة: الرابع.
- ١٠٧- فقه اللغة وسر العربية، المؤلف: عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى.
- ١٠٨- الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، اشترك في تأليف هذه السلسلة: الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشرجي، الناشر: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة: الرابعة.
- ١٠٩- الفقه على المذاهب الأربعة، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (المتوفى: ١٣٦٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية.

- ١١٠- الفهرست، المؤلف: أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم (المتوفى: ٤٣٨هـ)، المحقق: إبراهيم رمضان، الناشر: دار المعرفة بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية.
- ١١١- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة.
- ١١٢- القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة.
- ١١٣- الكافي في فقه أهل المدينة، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى.
- ١١٤- كتاب الأفعال، المؤلف: علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطّاع الصقلي (المتوفى: ٥١٥هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى.
- ١١٥- كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- ١١٦- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى.
- ١١٧- كشف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.
- ١١٨- كفاية النبي في شرح التنبيه، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: ٧١٠هـ)، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى.
- ١١٩- كنز الدقائق، المؤلف: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، المحقق: أ. د. سائد بكداش، الناشر: دار البشائر الإسلامية، دار السراج، الطبعة: الأولى.
- ١٢٠- اللباب في الفقه الشافعي، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي، أبو الحسن ابن المحاملي الشافعي (المتوفى: ٤١٥هـ)، المحقق: عبد الكريم بن صنيان العمري، الناشر: دار البخاري، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى.
- ١٢١- اللباب في شرح الكتاب، المؤلف: عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (المتوفى: ١٢٩٨هـ)، حققه، وفصله، وضبطه، وعلق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.

- ١٢٢- لسان الحكام في معرفة الأحكام المؤلف: أحمد بن محمد بن محمد، أبو الوليد، لسان الدين ابن الشحنة الثقفي الحلبي (المتوفى: ٨٨٢هـ) الناشر: البابي الحلبي - القاهرة، الطبعة: الثانية.
- ١٢٣- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة.
- ١٢٤- المبدع في شرح المقنع، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان- الطبعة: الأولى.
- ١٢٥- المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة.
- ١٢٦- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية.
- ١٢٧- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية.
- ١٢٨- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: ١٠٧٨هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ١٢٩- مجمل اللغة لابن فارس، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية.
- ١٣٠- مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
- ١٣١- المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.
- المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- ١٣٢- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٣٣- المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة.

- ١٣٤- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة.
- ١٣٥- مختصر اختلاف العلماء، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثانية.
- ١٣٦- المختصر الفقهي لابن عرف، المؤلف: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (المتوفى: ٨٠٣ هـ)، المحقق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، الناشر: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة: الأولى.
- ١٣٧- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
- ١٣٨- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، المؤلف: إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (المتوفى: ٢٥١هـ)، الناشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى.
- ١٣٩- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٤٠- مسند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الحارثي البخاري رحمه الله (٣٤٠ هـ)، المحقق: لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي، الناشر: المكتبة الإمدادية - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى.
- ١٤١- مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: عبد المعطي قلعجي، دار النشر: دار الوفاء - المنصورة، الطبعة: الأولى.
- ١٤٢- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.
- ١٤٣- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
- ١٤٤- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى.

- ١٤٥- المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشريعة، المؤلف: محمد بن عبد الله بن أبي بكر الحثيثي الصردفي الريمي، جمال الدين (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: سيد محمد مهني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٤٦- المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها)، المؤلف: د. محمد حسن حسن جبل، الناشر: مكتبة الآداب - القاهرة، الطبعة: الأولى.
- ١٤٧- معجم الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى.
- ١٤٨- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، المؤلف: د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، الناشر: دار الفضيحة.
- ١٤٩- المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.
- ١٥٠- معجم لغة الفقهاء، المؤلف: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية.
- ١٥١- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، الناشر: مكتبة الآداب - القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى.
- ١٥٢- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر.
- ١٥٣- معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى.
- ١٥٤- المعلم بفوائد مسلم المؤلف: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكمة، الطبعة: الثانية.
- ١٥٥- المعيار العرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، تأليف: أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، المتوفى بفاس سنة ٩١٤هـ، خرجه جماعة من الفقهاء.
- ١٥٦- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى.

- ١٥٧- المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة.
- ١٥٨- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة.
- ١٥٩- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٦٠- المنتخب من ذيل المذيل، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان.
- ١٦١- المنتقى من فرائد الفوائد، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض.
- ١٦٢- منتهى الإرادات، المؤلف: تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار (٩٧٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى.
- ١٦٣- المهذب في فقه الإمام الشافعي، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.
- ١٦٤- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة.
- ١٦٥- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة.
- ١٦٦- موسوعة الفقه الإسلامي، المؤلف: محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، الناشر: بيت الأفكار الدولية، الطبعة: الأولى.
- ١٦٧- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزء، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).
- ١٦٨- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تحقيق: د. علي دروج، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٦٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.

- الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، الطبعة: بدون طبعة.
- ١٧٠- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)، المحقق: إبراهيم السامرائي، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، الطبعة: الثالثة.
- ١٧١- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة.
- ١٧٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
- ١٧٣- النهر الفائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى.
- ١٧٤- النّوادر والزيادات على ما في المدوّنة من غيرها من الأمهات، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٧٥- الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاع)، المؤلف: محمد بن قاسم الأنصاري، أبو عبد الله، الرصاع التونسي المالكي (المتوفى: ٨٩٤هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة: الأولى.
- ١٧٦- الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المؤلف: محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوزاني، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى.
- ١٧٧- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، المؤلف: أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى: ٣٩٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٧٨- الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت.
- ١٧٩- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت.



تفسير القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة عند

الوعيديه -دراسة عقديه

Interpretation of the Qur'an by the Qur'an in the case of the perpetrator of a major sin according to the Wa'idiyyah - a doctrinal study

إعداد

بدور بنت عوض العتيبي

Badour Awad Al-Otaibi

محاضر بقسم الدراسات الإسلامية - جامعة الملك سعود

Doi: 10.21608/jasis.2024.387102

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ١٥

قبول البحث

العتيبي، بدور بنت عوض (٢٠٢٤). تفسير القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة عند الوعيديه -دراسة عقديه. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٨٧ - ١٢٦.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

تفسير القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة عند الوعديين - دراسة عقديية المستخلص:

إن الله عز وجل شرف هذه الأمة بإنزال القرآن إليها، وخصها بهذا الفضل دون سائر الأمم، وحفظه من التحريف، وسخر له من السلف الصالح من دأب على العناية به وتفسيره، وقرروا من خلاله عقيدة أهل السنة والجماعة. وإن من أعظم وأجل ما فسر به؛ تفسير القرآن بالقرآن. بل إن من جليل مباحث العقيدة المحتفى بها عند أهل السنة والجماعة ومن سار على نهجهم من السلف الصالح؛ مسائل الإيمان، وصنّفوا فيها المصنفات، وأول ما قارعوا بها مخالفيهم. ولكن هناك من حاد عن جادة السلف، وانحرف وضل كالفرق الكلامية، بل إنهم قرروا عقائدهم الفاسدة مستندين إلى تفسير القرآن بالقرآن، بمناهجهم الباطلة، وصرف الآيات عن معانيها الصحيحة، وتحريف الكلم عن مواضعه. ولبيان الخلل الذي وقعت فيه الفرق الكلامية في تفسير القرآن بالقرآن في مسألة مرتكب الكبيرة.

Abstract:

Allah the Almighty has honored this nation by sending down the Quran to it, and has singled it out for this favor over all other nations, and has preserved it from distortion, and has provided for it from the righteous predecessors those who were diligent in caring for it and interpreting it, and through it they established the creed of the people of the Sunnah and the Community. One of the greatest and most important ways in which it was interpreted is interpreting the Quran with the Quran. Indeed, one of the great topics of creed celebrated by the people of the Sunnah and the Community and those who followed their approach from the righteous predecessors are the issues of faith, and they have classified books on them, and the first thing they used to confront their opponents was their opponents. However, there are those who have deviated from the path of the predecessors, and have gone astray, such as the theological sects. Indeed, they established their corrupt beliefs based on interpreting the Quran with the Quran, with their false methods, and diverting the verses from their correct meanings, and distorting the words from their places. To clarify the error

that the theological sects fell into in interpreting the Quran with the Quran in the question of the one who commits a major sin.

مشكلة البحث

لما تعددت مناهج الفرق المخالفة لأهل السنة والجماعة، وصنّفوا المصنّفات في العلوم الشرعية من العقيدة والتفسير بناءً عليها، فقرروا عقائد مخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة خصوصاً في مسألة مرتكب الكبيرة، واستدلوا عليها بتفسير القرآن بالقرآن الذي يُعد من أعلى طرق التفسير؛ جاء هذا البحث لدراسة مسألة مرتكب الكبيرة عند الوعديّة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. ارتباط الموضوع بأجل مباحث العقيدة -مسائل الإيمان-، وبالمصدر الأساس للاستدلال؛ وهو القرآن، وبأعظم وأجل طرق تفسيره.
٢. الحاجة لإبراز منهج أهل السنة والجماعة في تفسير القرآن بالقرآن في مسألة مرتكب الكبيرة، التي يتجلى فيها المنهج الرباني القويم، وحقيقة الاتباع الصحيح.
٣. الحاجة الماسة لبيان ضلال مناهج المخالفين في تفسيرهم القرآن بالقرآن، وإيضاح ذلك الانحراف في مسألة مرتكب الكبيرة.
٤. اعتماد الوعديّة (الأباضية - والمعتزلة - والزيدية) في الاستدلال على الأهواء وما يناسبه من العقل، فبرزت أهمية البحث في بيان مناهجهم في تفسير القرآن بالقرآن لكونه من أعظم وأجل طرق التفسير.

أهداف البحث:

١. معرفة مسائل الإيمان التي استدلت عليها الوعديّة بتفسير القرآن بالقرآن.
٢. الكشف عن منهج الوعديّة في تفسير القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة.
٣. إبراز أثر المنهج العقدي في تفسير القرآن بالقرآن عند الوعديّة في مرتكب الكبيرة.
٤. تقويم منهج تفسير الوعديّة في تفسيرهم القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة.

أسئلة البحث:

١. ما مسائل الإيمان التي استدلت عليها الوعديّة بتفسير القرآن بالقرآن؟
٢. ما منهج الوعديّة في تفسير القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة؟
٣. ما أثر المنهج العقدي في تفسير القرآن بالقرآن عند الوعديّة في مرتكب الكبيرة؟
٤. ما التقويم الموجه لمنهج تفسير الوعديّة في تفسيرهم القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة؟

حدود البحث:

-البحث يدرس الآيات التي تناولت مسألة مرتكب الكبيرة مما فُسِّر القرآن فيها بالقرآن عند الوعيدية.

مصطلحات البحث:

الوعيدية: وهم الخوارج والمعتزلة، ويسمون الوعيدية لأنهم أخذوا بآيات الوعيد وتركوا آيات الوعد التي فيها وعد الله بالمغفرة والتوبة^(١)، وقالوا بقطع إنفاذ الوعيد في أهل الإيمان والإسلام، ولم يروا لأهل الفسق في الرحمة نصيباً ولا رجاء^(٢).

الدراسات السابقة:

تنوعت الدراسات والبحوث في تفسير القرآن بالقرآن، وكذلك في مسائل الإيمان، ولكن بعد الاستقصاء والبحث تبين أن جُلَّ تلك الدراسات تناولت المسألة وتفصيلها عند أهل السنة والجماعة، أما تفسير القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة عند الوعيدية فلم أجد -حسب علمي وإطلاعي- دراسة تطرقت لهذه المسألة أو أي دراسة للموضوع. وقد بحثت في محركات البحث المتوفرة على الشبكة، واستقصيت الموضوع في كثير منها، كالمكتبة الرقمية، ودار المنظومة، وجامع الكتب المصورة، وتواصلت مع العديد من المكتبات والجهات المختصة بالأبحاث العلمية، كمكتبة الملك فهد الوطنية، ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ومكتبات الجامعات، مثل مكتبة الملك سلمان المركزية، ومكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ومكتبة جامعة الملك عبدالعزيز، ومكتبة جامعة أم القرى، فلم يتبين لي أي بحث لتفسير القرآن بالقرآن عند الوعيدية.

ومن خلال البحث تبين بعض الدراسات السابقة، كالتالي:

١. الإباضية ومنهجهم في تفسير القرآن الكريم، بحث في مجلة العلوم الشرعية من جامعة القصيم، لناصر بن محمد الصائغ، عام ١٤٣٤هـ، البحث عبارة عن فصلين، الأول تعريف بالإباضية وعقائدها، والثاني منهج الإباضية في التفسير، وتناول مسألة تفسير القرآن بالقرآن بما لا يتجاوز الصفحة الواحدة.

١. تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم، وهي رسالة دكتوراة، للدكتور محسن بن حامد المطيري، قسمه إلى ستة فصول، تناول في الفصل الأول التعريف بتفسير القرآن بالقرآن وأهميته، والفصل الثاني ذكر الضوابط المتعلقة بتفسير القرآن بالقرآن، ثم الفصل الثالث تكلم عن أسباب الأخطاء الخاصة بتفسير القرآن بالقرآن، والفصل الرابع الأسباب المتعلقة بالعقيدة، ثم الفصل الخامس أسباب الأخطاء المتعلقة بأصول

(١) شرح رسالة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، صالح الفوزان، ص ٣٥.

(٢) أصول مسائل العقيدة عند السلف وعند المبتدعة، سعود الخلف، ص ٦٦.

التفسير، ثم في الفصل السادس الأسباب المتعلقة باللغة. فالرسالة تناولت تفسير القرآن بالقرآن من حيث التأصيل، ووضع الحدود والضوابط، والوقوف على أسباب أخطاء العلماء في تفسير القرآن بالقرآن عموماً، وقد خصص الفصل الرابع لبيان أن من أسباب الأخطاء عقيدة المفسر، وذكر في ذلك أمثلة من كتب بعض الفرق، في حين أن موضوع بحثي مختص بدراسة تفسير القرآن بالقرآن في مسائل الإيمان عند الخوارج والمرجئة، وبالرجوع إلى كتبهم ومصنفاتهم، وتتبع المواضع التي فسروا فيها القرآن بالقرآن في مسائل الإيمان، واستنباط منهجهم في ذلك.

أما باقي الدراسات التي تناولت تفسير القرآن بالقرآن، ولكن لم تتطرق لموضوع البحث.

منهج البحث

هو المنهج الاستقرائي الاستنتاجي.

إجراءات البحث

أولاً: الإجراءات الخاصة:

١. استقراء مسائلة مرتكب الكبيرة التي فسّر القرآن فيها بالقرآن ما أمكن، وذلك من خلال مصنفات الوعديّة في التفسير، وكذلك المصنفات التي اهتمت بعلوم القرآن، وتفسير القرآن بالقرآن ككتب الوجوه والنظائر، وكتب المبهم، وكتب المتشابه، وكتب تأويل المشكل، وكتب المناسبة، وكتب الآيات المتشابهة، وكتب التفاسير الموضوعية، وكتب توجيه القراءات، وكتب الناسخ والمنسوخ.

٢. دراسة مسائلة مرتكب الكبيرة التي فسر القرآن فيها بالقرآن، من خلال كتب الوعديّة في التفسير، وكتب علوم القرآن.

ثانياً: الإجراءات العامة:

٣. عزو الآيات القرآنية، بذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن، مع التزام الرسم العثماني.

٤. تخريج الأحاديث، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإن كانت في غيرهما عزوتها لمخرجيها، وذكر حكم أهل الشأن فيها.

٥. توثيق المراجع في الحاشية بالاختصار على المعلومات الأساسية من اسم الكتاب والمؤلف، ورقم الجزء والصفحة، وإثبات المعلومات التفصيلية في فهرس المصادر والمراجع ابتداءً باسم الكتاب، ثم المؤلف، ثم معلومات الناشر والطبعة.

٦. إيضاح الألفاظ الغامضة بالرجوع إلى القواميس المختصة.

٧. التعريف بالأعلام الذين ورد ذكرهم في البحث، ومعيار التعريف ذكر اسم العلم، وتاريخ مولده ووفاته، وأهم ما اشتهر به، وأبرز مؤلفاته.

٨. تذييل البحث بالفهارس اللازمة، وترتيبها حسب حروف المعجم؛ عدا فهرس الآيات، فهو حسب ترتيب المصحف.

التصور المبني لخطّة البحث:

المقدمة: وتتضمن: مشكلة البحث، وأهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، وأسئلته، وحدوده، ومصطلحاته، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وإجراءاته.

المبحث الأول: تفسير القرآن بالقرآن لمرتكب الكبيرة عند الوعيدية ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تفسير القرآن بالقرآن لمرتكب الكبيرة عند الإباضية

المطلب الثاني: تفسير القرآن بالقرآن لمرتكب الكبيرة عند المعتزلة.

المطلب الثالث: تفسير القرآن بالقرآن لمرتكب الكبيرة عند الزيدية.

الفهارس: وتشمل:

١. فهرس الآيات.

٢. فهرس الأحاديث.

٣. فهرس الأعلام.

٤. فهرس الفرق.

٥. فهرس المصطلحات.

٦. فهرس المصادر والمراجع.

٧. فهرس الموضوعات.

تفسير القرآن بالقرآن لمرتكب الكبيرة عند الوعيدية.

إن من المسائل التي تذهب إليها، وتقررها كلاً من الإباضية والمعتزلة^٣، وهي أصلاً من الأصول الخمسة عند المعتزلة، مسألة الوعد والوعيد، التي يقولون فيها أن الله عز وجل صادق في وعده ووعيده، فكما أنه وعد المطيعين الجنة والخلود فيها ووعدته حق، وعد العاصين بالنار والخلود فيها أبداً لا يخرجون منها إنفاذاً لو وعده، وهم بذلك يذهبون إلى أن مرتكب الكبيرة من العصاة الذي وجب على الله تعالى إنفاذ وعده فيه وتخليده في نار جهنم لا يخرج منها أبداً.

^٣ انظر: الكشف، لزمخشري، ص ٤٠٦، الموجز، لأبي عمار عبدالكافي الأباضي، (١٠٤/٢)، تحقيق عمار طالبي، موفم للنشر - الجزائر.

إلا أن المعتزلة والخوارج اختلفوا في مرتكب الكبيرة: فقالت المعتزلة أنه فاسق لا مؤمن ولا كافر بل هو في منزلة بين المنزلتين، وقالت الخوارج كل من ارتكب ذنباً فهو كافر^٤.

فالإفتراق كان في حكم مرتكب الكبيرة فالدنيا، أما في الآخرة اتفقوا أنه خالد مخلد في نار جهنم لا يخرج منها أبداً.

أما من تأثر بالمعتزلة وسار على نهجهم في الأصول؛ فهم الزيدية، اقتبسوا الاعتزال، وعظموا أئمتهم، واقتفوا أثرهم^٥.

يقول الشهرستاني: (وأكثرهم الزيدية في زماننا مقلدون؛ لا يرجعون إلى رأي واجتهاد: أما في الأصول؛ فيرون رأي المعتزلة: حذو القذة بالقذة، ويعظمون أئمة الاعتزال أكثر من تعظيمهم أئمة أهل البيت، وأما في الفروع؛ فهم على مذهب أبي حنيفة، إلا في مسائل قليلة يوافقون فيها الشافعي رحمة الله والشيعية^٦).

وأجمعت الزيدية على أن أصحاب الكبائر كلهم معذبون في النار، خالدون فيها، مخلدون أبداً، لا يخرجون منها ولا يغيبون عنها^٧.

واختلف من أثبت الوعيد لأهل الكبائر وأسمائهم، وفي كبائرهم ماهي؟ بعد اجتماعهم على ثبوت الوعيد لهم، ونفي التسمية عنهم بالإيمان، قالت المعتزلة: كبائرهم فسق وضلال، ليست بكفر، وأسمائهم فاسقون ضالون، ليسوا بكافرين، ولا مؤمنين، فأثبت هؤلاء منزلة ثالثة ليست بإيمان ولا كفر، وادعوا اسماً ثالثاً، لا مؤمناً ولا كافراً. وقالت الإباضية والزيدية: كبائرهم كفر نفاق، لا كفر شرك، وأسمائهم كافرون منافقون، ليسوا بمشركين ولا مؤمنين، لا إلى المشركين في الحكم والسيرة ولا إلى المؤمنين في الاسم والثواب، كما قال: (مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ) (المجادلة: آية^٨).

ويذهب صاحب الموجز، إلى أن مرتكب الكبيرة كافر كفر نفاق وليس كفر شرك، وكما بين أنه ليس مؤمن ولا كافر وأن له اسماً ثالثاً وهو الفسق والنفاق

^٤ أصول الدين، البغدادي، ص ٢٤٨.

^٥ انظر: الملل والنحل، لشهرستاني (١٢٤/١).

^٦ الملل والنحل، لشهرستاني (١٢٩/١-١٣٠).

^٧ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، علي بن إسماعيل الأشعري، (٧٥/١)، المكتبة العصرية-بيروت، ط ١/ ١٤٢٦-٢٠٠٥م.

^٨ الموجز، لأبي عمار عبدالكافي الأباضي، (١١٦-١١٧)، تحقيق عمار طالبي، موفم للنشر- الجزائر.

والضلال، فهو بهذا الرأي وافق المعتزلة في أن مرتكب الكبيرة لا مؤمن ولا وكافر بل هو في منزلة بين المنزلتين- فاسق-، واستدل من آيات القرآن، بمافسر بعضه ببعض مماوافق مذهب وإليه.

في قوله تعالى: (مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ) (المجادلة : آية، نفاهم من المؤمنين أن يكونوا معهم في التسمية بالإيمان والمودة في الدين، ونفاهم من المشركين أن يكونوا معهم في التسمية بالشرك وأحكام المشركين، فهذه أحكام ثلاثة لأسماء ثلاثة؛ القتل للمشركين، والسبي والغنيمة وتحريم الذبائح، وتحريم المناكحة والموارثة والمدافنة-المدافنة- معهم، إلا ما يحل من أهل العهد من ذلك، وتحريم القتل للمنافقين، إذا هم لم يظهروا نفاقهم، وتحريم السبي والغنيمة منهم، وتحليل الذبائح والمناكحة والموارثة والمدافنة معهم، وتجريح شهادتهم، وإبطال عدالتهم، وإقامة الحدود عليهم، ولذلك يروى عن الحسن أنه قال: أن الحدود في المنافقين، وللمؤمنين وجوب الولاية، والمودة والمحبة في الدين، والاستغفار لهم وتجوز شهادتهم، وثابت عدالتهم، والتزكية لهم، فهذه أحكام ثلاثة، لأسماء ثلاثة، قال الله عز وجل: (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمُوتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ٧٢ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ٧٣)الأحزاب ، فجعلهم ثلاث منازل معروفة غير مجهولة في كتاب الله عز وجل، وقال في المنافقين: (وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ)التوبة ، يقوله للمؤمنين أي في النصر والتسمية بالإيمان والوفاء، فقال تكذيباً للمنافقين: (وَمَا هُمْ مِنْكُمْ)التوبة ، يقوله للمؤمنين أي ليسوا منكم في الوفاء ، ولا تجري عليهم أسماؤكم، ثم بين ما الذي لم يكونوا به المؤمنين، فقال: (وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ ٥٦)التوبة ، أي يجبنون عن الحرب، وعن قتال العدو فبذلك ومثله من أفعالهم، لم يكونوا من المؤمنين، ثم قال: (أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَن يُخَادِدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ)التوبة ، يقول: قد علموا ذلك ودل على أنهم من أهل التصديق، وقال مفرقاً بين المؤمنين والمنافقين: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٧١)التوبة ، ثم قال: (الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ يُقِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ٦٧)التوبة ، يعني النفقة في سبيل الله، فبين ما به فرق

بين المؤمنين وبين المنافقين، من أفعال المنافقين التي ليست شركاً، وإنما هي كبائر دون الشرك^٩.

ومن هنا يتضح أن إطلاق الكفر عند الإباضية في مرتكب الكبيرة، يقصد بها كفر نفاق كما ذكرت سابقاً، أو كفر نعمة كما يسميها الشماخي^{١٠}، فمسمى الكفر عند الإباضية يقصد به كفر النعمة لا كفر الشرك، فمتى ما اطلقوا الكفر مجرد يقصد به كفر النعمة، وهذا التمييز الإصطلاحي الذي وضحة كثير من علمائهم. يقول الشماخي: اعلم أن أصل الكفر الستر والتغطية، و اطلقت في عرف الشرع على الشرك تارة، وعلى النفاق أخرى، وهو ضد الإيمان، والكفران جحود النعم^{١١}. واستدل الشماخي من القرآن الكريم والسنة النبوية^{١٢}، بما يؤيد ماذهب إليه في المعنيين، فاستدل على الكفر شرك، كما ورد في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ٦)البقرة ، وهو الأكثر في القرآن كما ذكرها الشماخي.

والنوع الثاني: وهو عدم شكر النعم، نحو قوله تعالى: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ٩٧)آل عمران ، وقوله: (وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تُقُمْ عَلَى قَبَرٍ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسُقُونَ ٨٤)التوبة، وقوله: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ

^٩ الموجز، لأبي عمار عبدالكافي الأباضي، (١١٧/٢-١١٨).

^{١٠} أبو العباس المجتهد بدر الدين أحمد بن أبي عثمان سعيد بن عبد الواحد ابن سعيد بن أبي الفضل قاسم بن سليمان بن محمد بن عمر بن يحيى بن إبراهيم بن موسى بن عامر جد الإمام أبي ساكن عامر بن علي بن عامر الشماخي، توفي سنة ٩٢٨هـ، من أعلام العلم الذين لهم شأن عظيم، وقد ألف وصنف في عدة علوم منها الفقه ، والتاريخ والسير والمنطق والحساب والهندسة. انظر: مقدمة التوحيد وشروحها، بدر الدين أبي العباس الشماخي، وأبي سليمان داوود التلاقي، ص ٩-١٢، ترجمها عن البربرية: أبو حفص عمر بن جميع، صححها وعلق عليها: إبراهيم اطفيش الجزائري

^{١١} مقدمة التوحيد وشروحها، بدر الدين أبي العباس الشماخي، وأبي سليمان داوود التلاقي، ص ١٢٩، ترجمها عن البربرية: أبو حفص عمر بن جميع، صححها وعلق عليها: إبراهيم اطفيش الجزائري، دار الحكمة -لندن، ط ٢، ١٤٣٦/٥/٢٠١٦م.

^{١٢} انظر: مقدمة التوحيد وشروحها، بدر الدين أبي العباس الشماخي، وأبي سليمان داوود التلاقي، ص ١٢٩، ترجمها عن البربرية: أبو حفص عمر بن جميع، صححها وعلق عليها: إبراهيم اطفيش الجزائري، دار الحكمة -لندن، ط ٢، ١٤٣٦/٥/٢٠١٦م.

مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ٥٥) النور، وقولة: (أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ٨٠) التوبة. ومن السنة النبوية، استدل بحديث: (ليس بين العبد والكفر إلا ترك الصلاة)، وحديث: (يكفرن العشير)، وقولة: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)، وقولة: (فقد كفر بنعمة يمينية).

فاتضح حينئذ أن الإباضية يقسمون الكفر إلى قسمين، هما كفر الشرك وكفر النعم، وقد كان هذا التمييز مصدر إشكال للفرق الأخرى، لأن كلمة الكفر تطلق في أغلب النصوص بدون إضافة الشرك أو النعم، ولهذا كثيراً ما تتهم الفرق الأخرى الإباضية بأنهم يكفرون غيرهم دون الوقوف على التمييز الإصطلاحي، فيقف الإباضية موقف الدفاع، ويستدلون بصحة هذا التحديد الإصطلاحي-كفر النعم^{١٣}، ومنها الاستدلالات السابقة.

فالإباضية تقرر عقيدتها في مرتكب الكبيرة، وتقول أن أهل الكبائر مخلصون في النار أبداً، مستدلين بآيات كثيرة من القرآن الكريم، منها قوله تعالى: (إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَةً وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ٢٣) الجن، وقوله تعالى: (وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ١٤) النساء : آية، ويستدلون كذلك بأحاديث، كقول رسول الله ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أراهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا)، وقولة ﷺ: (لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر)^{١٤}.

ويؤولون استدلالهم للأحاديث بما أنها تنص أن هؤلاء لا يدخلون الجنة فهذا دليل أنهم يدخلون النار، بل إن مرتكب الكبيرة المصر عليها مهما عمل من الأعمال الصالحة وأعمال الخير، فإن أعماله حبطة وهو من أحبطها بنفسه لإصراره على

^{١٣} البعد الحضاري للعقيدة الإباضية، فرحات الجعيري، ص ٨٠٥، حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، ١٩٨٧-١٤٠٨م.

^{١٤} انظر المنهج القويم على الصراط المستقيم، أم الحواري آل ثاني، ص ١١١، خزائن الآثار، الطبعة الأولى، ١٤٣٩-٢٠١٨م.

الكبيرة، فالله لا يتقبل إلا من المتقين، وبإصراره على الكبائر فهو ليس بمتق؛ لذلك لا يتقبل الله منه حسناته بزعيمهم-^{١٥}.

ومما استدلوا به على خلود أهل الكبائر من المسلمين، قوله تعالى: (وَقَالُوا لَنْ تَمْسَنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ٨٠ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٨١) البقرة .

أي عهد إليكم أنه لا يعذبكم إلا ما قدرتموه، ولعلمهم خيل لهم الشيطان أنه لا يعذبهم إلا قدر ما عصوا من تكذيبهم لرسول الله ﷺ ثم يخرجون من النار إلى الجنة، ولعلمهم أثبتوا الأعمال الصالحة التي عملوها مع كفرهم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كما زعم من زعم من أهل القبلة وتأولوا هذا التأويل، (فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (بَلَى) إثبات لما بعد النفي، وهو لن تمسنا، أي تمسكم أبداً، بدليل قوله: (هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)، (مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً) كبيرة وهي ضد الحسنة، (وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ) أي استولت عليه واشتملت جملة أحواله حتى صارت كالمحيطة به مثل الحائط يستولي على ما فيه، ومتى أحاطت به خطيئة صار مخدولاً مستدرجاً محبوط الأعمال، فرائضها وفضائلها، مأخوذاً بصغائر الذنوب وكبائرها، لأنه عاص فلا تقوم منه طاعة أبداً إلا أن يتوب (فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)^{١٦}.

ومما سبق يؤكد صاحب التفسير الميسر، و يقرر عقيدة الإباضية وهي خلود صاحب الكبيرة في النار، وتفسيره للآية بما يتوافق مع مذهبه، وينفي وينكر على من يقول أن يعذب بقدر معاصية ثم يخرج منها.

يقول ابن تيمية -رحمة الله-: (كثير من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والزيدية وقال هؤلاء: من يدخل النار لا يخرج منها لا بشفاعاة ولا غيرها وعند هؤلاء ما ثم إلا من يدخل الجنة فلا يدخل النار ومن يدخل النار فلا يدخل الجنة ولا يجتمع عندهم في الشخص الواحد ثواب وعقاب. وأما الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر الأئمة كالأربعة وغيرهم فيقولون بما تواترت به الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى

^{١٥} انظر المنهج القويم على الصراط المستقيم، أم الحواري آل ثاني، ص ١١١-١١٢، خزائن الآثار، الطبعة الأولى، ١٤٣٩-٢٠١٨م.

^{١٦} التفسير الميسر للقرآن الكريم، سعيد بن أحمد الكندي، (١/ ٦٤-٦٥).

الله عليه وسلم أن الله يخرج من النار قوما بعد أن يعذبهم الله ما شاء أن يعذبهم يخرجهم بشفاعته محمد ﷺ ويخرج آخرين بشفاعته غيره ويخرج قوما بلا شفاعته^{١٧}. وفي قوله تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ١٠٦ خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمُوتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ١٠٧) هُود. (فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ) قال بعضهم: هذا حين ينقطع كلامهم حيث يقول الله: (قَالَ أَحْسَبُوا فِيهَا وَلَا تَكْلُمُونَ ١٠٨) الْمُؤْمِنُونَ ، وذلك أن أهل النار يدعون مالكا، فيذره مقدار أربعين خريفاً، ثم يجيبهم (إِنَّكُمْ مَكْنُونٌ ٧٧) الزَّخْرَفُ ، ثم يدعون ربهم: فيذره قدر عمر الدنيا، ثم يقول: (أَحْسَبُوا فِيهَا وَلَا تَكْلُمُونَ)، فلا ينفسون بعدها بكلمة، ولا كان إلا الزفير والشهيق في نار جهنم، فشبّه أصواتهم بأصوات الحمير، أولها زفير وآخرها شهيق، وقوله: (خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمُوتُ وَالْأَرْضُ) أي أن الجنة في السماء والنار في الأرض، وذلك ما لا ينقطع أبداً. وقوله: (إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ) يعني ماسبقهم به الذين دخلوا قبلهم، كقوله: (وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ١) الزُّمَرُ ، وقال: (وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَىٰ الْجَنَّةِ زُمَرًا) الزُّمَرُ ، فالزمرة تدخل بعد الزمرة، إلا ما شاء ربك، قال: (إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ١٠٧) هُود ، وقوله: (﴿ ٥٦ ﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمُوتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ ٥٧) هُود، أي: إلا ما سبقهم به الذين دخلوا قبلهم، وذكر هاهنا ما افترت الفرقة الشاكلة من أن قوماً يدخلون النار، ثم يخرجون منها بالشفاعة؛ فإن هذا موضعه وموضع الرد عليهم^{١٨}.

ومما سبق يبين ما ذكره هود بن محكم في تفسير الآيه، أن من دخل النار فإنه خالد مخلد لا يخرج منها، ونفوا الشفاعه عنهم.

وفي قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ٦٥ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ٦٦) الْفُرْقَان.

قال الحسن: قد علموا أن كل غريم مفارق غريمه إلا غريم جهنم، وبعضهم يقول: (إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا) أي: لازماً، وهو مثل قول الحسن، إلا أنه شبهه بالغريم يلزم

^{١٧} الفتاوى لابن تيمية (١٤٨/١-١٤٩)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة - السعودية، عام ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

^{١٨} تفسير كتاب الله العزيز، لشيخ هود بن محكم الهواري، (٢٤٩/٢-٢٥٠)، تحقيق: بالحاج بن سعيد شريقي، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، ط١، ١٩٩٠ م.

غريمه، وبعضهم يقول: (إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا) أي: انتقاماً، قال: (إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا) أي: بنس المستقر هي. وقال الحسن: إن أهلها لا يستقرون فيها، كقوله: (غَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ)^(٣) العَاشِيَّةُ ، أعملها الله وأنصبها في النار، وقال: (يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ ٤٤) الرَّحْمَنُ ، فهم في ترداد وعناء. قال: (وَمُقَامًا) أي: ومنزلاً^{١٩}. وفي قوله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخُرْجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ ٣٧) المائدة.

أي دائم لا يفتر عنهم، قال الحسن: كلما رفعتهم بلهبها حتى يرتفعوا إلى أعلاها وطلبوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها، وهو قوله: (كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا) السَّجْدَةُ^{٢٠}.

وقوله تعالى: (إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ١٣ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ١٤ يَصَلُّونَهَا يَوْمَ الدِّينِ ١٥ وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ ١٦) الانفطار .

(إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ) أي: في الجنة، (وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ) يعني: المشركين المنافقين في النار، (يَصَلُّونَهَا يَوْمَ الدِّينِ) أي: يوم الحساب، يوم يدين الله فيه الناس بأعمالهم، (وَمَا هُمْ عَنْهَا) أي: عن النار (بِغَائِبِينَ)، وقال في آية أخرى: (أُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ)^{٢١} الروم.

فهم ينفون دخول الموحد مرتكب الكبيرة الجنة، وأنه من أهل النار وخالداً فيها، ويحتجون بأنه لا يستوي أهل الجنة وأهل النار، في قوله تعالى: (لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ٢٠) الحشر.

كانه قيل: لا يستوي أصحاب النار مع أصحاب الجنة، ومن ذلك: (هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمُتُ وَالنُّورُ) الرَّعْدُ ، ودلت الآية على أن صاحب الكبيرة لا يدخل الجنة إلا إن تاب، قالت المعتزلة قالوا: لو دخلها لكان صاحب النار وصاحب الجنة مستويين، وقولهم: لو دخلوها لا ستوى بصاحب الجنة لو صح أنه صاحب نار تحقيقاً، ودخل الجنة وكونه صاحب نار بحسب الظاهر، وفي الجملة هو

^{١٩} تفسير كتاب الله العزيز، لشيخ هود بن محكم الهواري، (٢١٧/٣)، تحقيق: بالحاج بن سعيد شريفي، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، ط١، ١٩٩٠م.

^{٢٠} تفسير كتاب الله العزيز، (٤٦٨/١).

^{٢١} تفسير كتاب الله العزيز، (٤٨١/٤).

نفس الدعوى، ويجب من جانبهم أنه قد صح من الآيات والحديث أن صاحب الكبيرة يدخل النار، فهذه الآية أتت على ذلك^{٢٢}.

ودلل احمد اطفيش على أن مرتكب الكبيرة خالد في النار لا يخرج منها أبداً، في قوله تعالى: (وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ ١٦) الانفطار ، لا يغيبون عنها بالخروج؛ إذ لا خروج لهم منها كما قال جل وعلا: (وَمَا هُمْ بِخُرْجِينَ مِنْهَا) المائدة ، ولا موت فيها، فالآية دليل على خلود الفاسق كما يخلد المشرك لما مر أن الفجار شامل للفساق، والشفاعة للمطيعين لا لأهل الكبائر^{٢٣}.

ويقول سيف المعولي^{٢٤}، أحد علماء الإباضية: (إن الإباضية يعتقدون الخلود في النار، فالإباضية يعتقدون أن كل من فعل الكبائر والفواحش، ومات مصراً عليها ولم يتب منها فهو خالد مخلد في النار، حكماً من كتاب الله تعالى، فهل يسمى الزاني والسارق إلا فاجراً؟ قال تعالى: (وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ١٤ يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ ١٥ وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ ١٦) الانفطار، وقال تعالى مخبراً عن اليهود بقوله: (وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ٨٠ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٨١) (البقرة).

وفي قوله تعالى: (لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٢٦) الَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطْعًا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٢٧) يؤنس.

^{٢٢} داعي العمل ليوم الأمل، احمد اطفيش، (٢/ ١٤٧-١٤٨).

^{٢٣} داعي العمل ليوم الأمل، احمد اطفيش، (٤/ ١٦٧).

^{٢٤} هو الشيخ العلامة سيف بن راشد بن نبهان بن سيف بن سليمان بن سعيد بن نافع بن سعيد بن سليمان بن عدي المعولي، وقبيلة معولة من القبائل العريقة المعروفة منذ القدم، كان منها ملوك وعلماء عُمان، ولد في اليوم الثامن عشر من شهر ذي القعدة عام ١٣٢٩هـ، في بلدة (أفي) في وادي المعاول، ترعرع ونشأ فيها، كان شغوفاً بالعلم منذ صغره وختم القرآن بعمر سبع سنوات على يد سيف بن سالم المعول، لم يتفرغ للتأليف إلا هذه الرسالة (النور الواضح)، بل كرس جل حياته في تعليم الناس واشتغل بالقضاء وفي محكمة الاستئناف، توفي يوم الخميس العاشر من شهر رجب ١٤٢٢هـ. انظر: ترجمة المؤلف في مقدمة النور الواضح، سيف المعولي، الطبعة الأولى: ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م، مكتبة خزائن الآثار. ^{٢٥} النور الواضح، سيف المعولي، ص ٢٥-٢٦، مكتبة خزائن الآثار، الطبعة الأولى: ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م.

(لَّذِينَ أَحْسَنُوا) بالعمل والتقوى (الْحَسَنَى) بمعنى الجنة (وَزِيَادَةً) دوام رضا الله عليهم، أو غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة أبواب، كما روي عن علي وجابر بن زيد، أو ما في الدنيا لا يحاسبهم عليه كما حاسب الكفار، أو المغفرة أو الحسنى مقابل الحسنه، والزيادة التسع فصاعداً فإن الحسنه بعشر إلى سبع مائة وأكثر، كقوله تعالى: (وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ) ق، ويدل له أنه قابلة بقوله تعالى: (جَزَاءُ سَيِّئَةٍ يَمْثِلُهَا) ^{٢٦}.

يقول اطفيش: (وفي الآية دليل على خلود الفاسق في النار، فلو كان يخرج لنا في هذه الآية، لأنه إذا دخلها يرهق بالقتل ويذل، وكذلك إذا قلنا: المعنى لا يرهقهم ما يوجب ذلك من حزن وسوء حال، وقولهم: المراد في الآية نفي الدوام حتى لا تنافي خروج الفاسق دعوى بلا دليل) ^{٢٧}.

وفسروا آيات القرآن بما ذهبوا إليه في مرتكب الكبيرة ومات عليها قبل النبوة، فهو خالد مخلد في النار ولا يخرج منها، كما جاء في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ٦٨ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخَلَّدُ فِيهِ مُهَانًا ٦٩) الْفُرْقَان.

ذكروا عن الحسن قال: لما نزل في قاتل المؤمن، وفي الزاني وأشباه ذلك ما نزل، قال أصحاب النبي: أينما لم يزن، أينما لم يفعل، وتخوفوا أن يؤخذوا بما كان منهم في الجاهلية، فأنزل الله: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ) أي: بعد إسلامهم، (وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ) أي: بعد إسلامهم، (وَلَا يَزْنُونَ) أي: بعد إسلامهم، وأنزل قوله تعالى: (﴿قُلْ لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ الزُّمَرِ :، أي: بالشرك والكبائر الموبقة (لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ) (إِنْ تَبْتَغُوا إِلَيْهِ) (إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) لمن تاب إليه، الرحيم به إذ جعل له متاباً، أي: مرجعاً ومخرجاً، (وَأَنْبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ) الزُّمَرِ ، يغفر لكم ما كان منكم في الجاهلية، وأنزل الله في هذه الآية: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ) ^{٢٨}.

وقوله: (يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخَلَّدُ فِيهِ مُهَانًا ٦٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ٧٠) الْفُرْقَان.

^{٢٦} تيسير التفسير، احمد اطفيش، (٢٢٧/٦)

^{٢٧} تيسير التفسير، احمد اطفيش، (٢٢٨/٦)

^{٢٨} تفسير كتاب الله العزيز، (٢١٨/٣).

ذكر الحسن في قوله في سورة طه: ٨٢ (وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ) طه ، أي: من الشرك (وَءَامَنَ) أي: أخلص الإيمان لله، (وَعَمِلَ صَالِحًا) أي: في إيمانه، وقال بعضهم: إلا من تاب من ذنبه، وآمن: أي بربه، وعمل عملاً صالحاً، أي: فيما بينه وبين الله، (فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ) أي: يبدل الله مكان الشرك الإيمان، ومكان العمل السيء العمل الصالح، وقال بعضهم: فأما التبديل في الدنيا فطاعة الله بعد عصيانه، وذكر الله بعد نسيانه، والخير يعمل به بعد الشر، وقوله: (وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ٧١) الفرقان ، أي: يقبل الله توبته إذا تاب قبل الموت. كقوله في سورة النساء: (وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلَى اللَّهِ) النساء ، ويقال: تقبل التوبة من العبد ما لم يغرغر^{٢٩}.

وفي قوله تعالى: (إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَةً وَمَن يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ٢٣ حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضَعُفٌ نَّاصِرًا وَأَقَلُّ عَدَدًا ٢٤) الجن.

(وَمَن يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) بالإشراك أو بالكبيرة مصراً عليها، (فَإِنَّ لَهُ) للعاصي، واللام للاستحقاق (نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ) حال مقدرة من ضمير الاستقرار، والجمع لمعنى "من"، (فِيهَا أَبَدًا) بلا نهاية، (حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ) من الوعد، لأنه يستعمل في الشر والخير، أو من الوعيد، أو من الإبعاد، والمراد: عذاب جهنم، وقيل: يوم بدر، وبدل للأول قوله: (قُلْ إِن أَدْرِي أَقْرَبُ مَا تُوعَدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَهُ رَبِّي أَمَدًا ٢٥) الجن^{٣٠}.

يعتقد علماء الإباضية أن مرتكب الكبيرة، ومقترب المعاصي والذنوب، الذي يموت عليها، فهو خالد مخلد في نار جهنم، لا يخرج منها بسبب تفریطه لأمر الله، وإصراره على كبريته، ولا يدخلون في الشفاعة^{٣١}، ومن أقوالهم في ذلك، ما ذكر في شرح بهجة الأنوار:

ومن عصى ولم يتب يخلد
وفي النار دائماً بهذا تشهد
ومعناه من عصى الله تعالى ولم يتب من ذنبه حتى مات فهو مخلد في النار فنشهد عليه بذلك والله اعلم.

^{٢٩} تفسير كتاب الله العزيز، (٣/٢١٨-٢١٩).

^{٣٠} تيسير التفسير، أحمد اطفيش، (١٥/٣٥٢).

^{٣١} انظر: الفكر العقدي عند الإباضية حتى نهاية القرن الثالث الهجري، ابن ادريسو مصطفى ابن محمد بن صالح، ص ٤٣١، المطبعة العربية ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

وكافر بنعمه من فرقا
أعني لدى الخلود والفرق نشأ
ما بين ذي شرك ومن قد فسقا
لدى منازل العباد وفشا
معناه من قال أن المشركين مخلصون في النار وما عداهم من الفسقة الموحدين غير
مخلصين فيها فهو كافر كفر نعمة إن كان متأول وكافر كفر شرك إن كان غير متأول
ولكن الفرق نشأ في منازل العباد كل يعذب بقدر عمله لا في نفس لأن كلاً مخلصون
فيها^{٣٢}.

كما ذكرها في تفسير هيمان الزاد: في قوله تعالى: (وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي
نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ) البقرة ،
ولا يخفى أن النفس التي ذكرها الله عز وجل أنها لا تجزي عنها نفس ولا يقبل شفاعتها
شافع لها ولا فداء، ولا تنصر هي التي أوبقتها معاصيها وماتت مصرة عن حق
لزمها، فكل نفس بهذه الصفة لا شفاعتها فيها مشركة أو فاسقة، فلا شفاعتها لأهل الكبائر
المصرين^{٣٣}.

يقول: سعيد الكندي، في قوله تعالى: (وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ
شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ) (٤٨) البقرة.
(وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي) أي: يوم القيامة، (نَفْسٌ) مؤمنة، (عَنْ نَفْسٍ) كافرة (شَيْئًا)
أي لا تقضي عنها شيئاً من الحقوق التي لزمها شيئاً، (وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ)
عن أن يطمع في الشفاعاة مرتكب الكبائر، (وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ) أي فدية لأنها
معادلة للمفدي؛ أو ولا يقبل منها عمل بطاعة لأنها غير مطيعة، (وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ)
يعانون^{٣٤}.

ويقول هود بن محكم، في تفسير قوله تعالى: (مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا
شَفِيعٍ يُطَاعُ) (١٨) غافر.
(مَا لِلظَّالِمِينَ) أي: المشركين، (مِنْ حَمِيمٍ) من قرابة، وقال مجاهد: الحميم: الشفيق،
وقال الحسن: ما له من حميم، أي: يحمل عليهم من ذنوبهم شيئاً، (وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ)
أي: لا يشفع لهم أحد، ليس يعني يشفع فلا يطاع، وإنما الشفاعاة للمؤمنين^{٣٥}.

^{٣٢} شرح مختصر على بهجة الأنوار، تلقاه شفاهياً تلامذة الشيخين العلامتين أبي عبيد
السليمي وخلفان بن جميل الشياي، العدد ٣٠، إبريل ١٩٨٢م، وزارة التراث القومي والثقافة
سلطنة عُمان.

^{٣٣} هيمان الزاد إلى دار المعاد، محمد بن يوسف الإياضي، (٢٣/٢).

^{٣٤} التفسير الميسر للقرآن الكريم، سعيد الكندي (٥١/١).

^{٣٥} تفسير كتاب الله العزيز، هود بن محكم (٥٨/٤).

وذكر احمد اطفيش عند تفسير الآية ٤٨ من سورة البقرة: (والآية دليل لنا وللمعتزلة على أن لا شفاعا لأهل الكبائر؛ لأن الآية ولو كانت في المشركين، لكنها في وصف يوم من شأنه أنه لا شفاعا فيه بدفع العذاب عن مستحقه، ولا مقام أو زمان من مقامات الموقف وأزمنته نصّ على ثبوتها للفساق ولا لشخص مُصر)^{٣٦}.

ونفى الشفاعا عن أهل الكبائر في تفسير قوله تعالى: (يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ١٩) الانفطار ، قال: (والآية تدل على أنه لا شفاعا لأهل الكبائر الميتين على الإصرار، وكان الناس في الدنيا يبغى بعض على بعض، ويحمي بعض بعضاً على الباطل، فأخبرنا الله أن ذلك لا يكون يوم الدين فانتفاء ذلك فيه مما يزيد في تهويله؛ لأنه لا ينفع فيه أحد أحداً بشيء من مال أو عناء أو ولد أو عبد أو كلام أو جاه أو هبة حق أو غير ذلك، وقد كان لهم ذلك في الدنيا، وذلك على ملك النفع كحال الدنيا، وأما بلا ملك فقد تقع فيه الهبة إذ أذن الله فيها لأحد أو وهب، فأجاز له الله عزوجل)^{٣٧}.

ومما استدلو به على أن الشفاعا تكون للمؤمنين، ونفيها عن مرتكب الكبيرة الذي مات عليها، كما في قوله تعالى: (وَأَنْتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفْعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ٤٨) البقرة.

قوله: (وَأَنْتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا) أي: لا تفديها، (وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفْعَةٌ) لأن الشفاعا لا تكون إلا للمؤمنين، (وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ) أي: فداء، كقوله: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) المائدة ، أي: من فضة وذهب، (وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَنُوهُ بَرًّا مِنْ عَذَابٍ يَوْمَ الْقِيَمَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ) المائدة، وكقوله: (وَأَنْتَقُوا يَوْمًا لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا) الأنعام ، وإن تدف بكل فدية ما تقبل منها)^{٣٨}.

وفي قوله تعالى: (وَأَنْتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفْعَةٌ) البقرة ، لا تغني عنها شيء إغناء ما أو لا تدفع عنها شيئاً بقوتها، أو بأعوان لها لو كانوا (وَلَا يُقْبَلُ) فيه (مِنْهَا شَفْعَةٌ) أي: لا شفاعا للنفس الأولى في الثانية، فضلاً عن أن تُقبل منها، والجملة السالبة تصدق بنفي الموضوع، قال جل وعلا: (فَمَا لَنَا مِنْ شَفْعِينَ) (٣٩) الشعراء.

^{٣٦} تيسير التفسير، احمد اطفيش (١١٨/١).

^{٣٧} داعي العمل ليوم الأمل، احمد اطفيش (١٧١/٤).

^{٣٨} تفسير كتاب الله العزيز، هود بن محكم (١٠٣/١).

^{٣٩} تيسير التفسير، احمد اطفيش (١١٨/١).

وفي قوله تعالى: (فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفْعَةُ الشُّفَعِينَ ٤٨) المذير .

(فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفْعَةُ الشُّفَعِينَ) عطف على تفسير (كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينًا ٣٨) المذير : ، أو على محذوف أي: استوجبوا سقر فما تنفعهم شفاعاة الشافعين؛ بمعنى أنه لو شفع لهم كل شافع من الملائكة والنفيلين لم تنفعهم؛ لأنها لا تقبل، أو الكلام كناية عن انتفاء الشفاعاة فضلاً عن قبولها كما نقول: السالبة تصدق بنفي الموضوع، وهو هنا الشفاعاة كأنه قيل: لا شفاعاة، وأيضاً نفي نفعها للمسبب و اللازم مكان نفي السبب والملزوم وهو الشفاعاة^{٤١}.

أما ما استدلت به المعتزلة على أن مرتكب الكبيرة، الذي يموت عليها خالد مخلد في نار جهنم، ولا يمكن أن يخرج منها أبداً، يقول القاضي عبدالجبار الهمداني^{٤٢}، في تفسير قوله تعالى: (وَإِنَّ الْفَجَارَ لَفِي جَحِيمٍ ١٤ يَصَلُّونَهَا يَوْمَ الدِّينِ ١٥ وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ ١٦) الانفطار، يدل على أن الفاجر من أهل الصلاة مخلد في النار، لأنه إذا لم يغيب عن النار، ولم يمت فهو كائن فيها، ويدل على أن الشفاعاة لا تكون منه ﷺ لهم وإلا لم يكن ليعم كل فاجر بهذا الحكم^{٤٣}.

وفي قوله تعالى: (وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ وَنَادُوا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِّمُوا عَلَيْهِمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ٤٦) الأعراف.

طعن الجبائي، والقاضي في هذا القول واحتجوا على فساده بوجهين: الأول أن قوله تعالى: (۞ وَنَادُوا أَنْ تَبْلُغُوا الْجَنَّةَ أَوْ رَتَّبْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ٤٣) الأعراف ، يدل على أن كل من دخل الجنة فإنه لا بد وأن يكون مستحقاً لدخولها-أي لم يرتكب كبيرة ولم يمت عليها-، وذلك يمنع من القول بوجود أقوام لا يستحقون الجنة والنار، ثم إنهم يدخلون الجنة بمحض التفضيل لا بسبب الإستحقاق^{٤٤}.

وفي قوله تعالى: (إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ١١٨) المائدة.

ومن ذهب إلى أن قول الله: (يُعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتُ لِلنَّاسِ ٦) المائدة ، إخبار عما مضى وأن الله قال ذلك عندما رفعة إليه، قال: إنما على عيسى إن تعذبهم

^{٤٠} داعي العمل ليوم الأمل، امجد اطفيش، (٣٠١-٣٥٠/٣).

^{٤١} تمت الترجمة في الفصل الأول من هذا البحث.

^{٤٢} تنزية القرآن عن المطاعن، للقاضي عبدالجبار، ص٤٥٨، تحقيق: د.أحمد السايح و المستشار: توفيق علي وهبه، مكتبة النافذة، ط١/ ٢٠٠٦م.

^{٤٣} تفسير القاضي عبدالجبار المعتزلي، وهو التفسير المسمى التفسير الكبير أو المحيط، ص١٨٧-١٨٨.

بمقامهم على معصيتك فإنهم عبادك وإن تغفر لهم بتوبة تكون منهم، لأن القوم كانوا في الدنيا، لأن عيسى لم يشك في الآخرة أنهم مشركون وقد انقطعت التوبة، وإنما قال ذلك في الدنيا وجعل قول الله تعالى: (هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ) الْمَائِدَة ، جواباً للرسول حين سألهم ماذا أجبتهم (قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا) الْمَائِدَة ، فصدقهم الله في ذلك، ومثل ذلك قال عمرو بن عبيد، والجبائي والزجاج وكلهم شرطوا التوبة^{٤٤}.

ويقرر القاضي عبد الجبار مذهباً في تفسير قوله تعالى: (تَاكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا ٦٣) مَرْيَم ، قال فيه دلالة على أن الجنة يختص بدخولها من كان متقياً والفاسق المرتكب للكبائر لا يوصف بذلك^{٤٥}.

وفي قوله تعالى: (﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا بَلْ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ٢٦ ﴾) الْبَقَرَة . والفاسق في الشريعة الخارج عن أمر الله بارتكاب الكبيرة، وهو النازل بين المنزلتين أي بين منزلة المؤمن والكافر، وقالوا: إن أول من حد له هذا الحد أبو حذيفة واصل بن عطاء رضي الله عنه وعن أشياعه. وكونه بين بين: أن حكمه حكم المؤمن في أنه يناكح ويوارث ويغسل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين. وهو كالكافر في الذم واللعن والبراءة منه واعتقاد عداوته، وأن لا تقبل له شهادة. ومذهب مالك بن أنس والزيدية: أن الصلاة لا تجزىء خلفه. ويقال للخلفاء المردة من الكفار: الفسقة. وقد جاء الاستعمالان في كتاب الله (بَنَسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ) الْحُجَرَات ، يريد اللمز والتنازع (إِنَّ الْمُتَّقِينَ هُمْ الْأَقْسُونَ) النَّوْبَة ^{٤٦}.

يقول تعالى: (بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٨١) الْبَقَرَة .

وحقيقة (بلى): الرد للنفي استفهاماً كان أو خبراً أو نهياً، فالاستفهام كقوله تعالى: (أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ) الْإِسْرَاء الآية، وكقوله: (أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى ٤٠) الْقِيَامَة ، جوابه "بلى"، ولفظه لفظ الاستفهام، ومعناه التقرير، أما

^{٤٤} تفسير أبي علي الجبائي، ص ٢٠٢-٢٠٣، تحقيق محمد خضر نبها، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

^{٤٥} تفسير القاضي عبد الجبار المعتزلي، وهو التفسير المسمى التفسير الكبير أو المحيط، ص ٢٧٦.

^{٤٦} تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري، (٦٨/١)، دار المعرفة- بيروت، ط ٣، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

الخبر كقوله تعالى: (لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ) البقرة ، جوابه "بلى" ، والنهي: لا تلق زيدا؟ جوابه: بلى لقيته، والفرق بين (بلى) و(نعم): أن (بلى) جواب النفي، و(نعم) جواب الإيجاب، واختلفا في أصله، فقيل: أصلة بل زيدت الألف ليصلح عليه الوقوف، ويخرج عم معنى الظرف، والمحققون من النجاة ينكرون ذلك؛ لأنه لا يحكى بزيادة الألف حتى يجاوز الثلاثة، و(بلى) تقوم مقام الخبر، وتدل على الجواب، وتختص بالحجة، وليس كذلك "بل"، وقيل: "بل" تنفي الخبر الماضي، وتثبت الخبر في المستقبل^{٤٧}.

تدل الآية على أن الكبيرة يستحق فاعلها النار ومن مات عليها يخلد في النار ولا يمكن الخروج منها أبداً، إلا من تاب من خطيئته وكببرته؛ لأن التوبة تزيلها^{٤٨}. وقوله تعالى: (بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) البقرة (١١٢).

(بلى) تدخل في جواب الاستفهام كقوله تعالى: (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى) الأعراف ، فأما ههنا فدخلت على تقدير: أما يدخل الجنة أحد؟ فقيل: بلى من أسلم؛ لأن ما تقدم يقتضي هذا السؤال، ويحتمل أن يكون جواباً للحجة على التكذيب، كقولك: ما قام زيد، فيقول: بلى^{٤٩}.

وتدل على أن الجنة تنال بالإيمان مع الإحسان في العمل، بشرط ترك الكبائر، لأن من ارتكب الكبيرة فليس بمحسن^{٥٠}. يثبتون المعترلة شفاعة النبي محمد ﷺ، إلا أن الشفاعة لا تكون لمرتكب الكبيرة الذي مات عليها بلا توبة، بل الشفاعة تكون لتائبين من المؤمنين، واستدلوا على ذلك^{٥١}.

قال تعالى: (وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظْمِينَ مِمَّا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ) غافر (١٨).

^{٤٧} التهذيب في التفسير، للإمام الحاكم أبي سعد المحسن بن محمد بن كرامة البيهقي الجشمي، (٤٥٧/١)، تحقيق: عبدالرحمن السالمي، دار الكتاب المصري - القاهرة، دار الكتاب اللبناني- بيروت، ط١، ١٤٣٩/١٤٤٠هـ - ٢٠١٨/٢٠١٩م.

^{٤٨} انظر: التهذيب في التفسير، للجشمي، (٤٥٩-٤٦٠).

^{٤٩} تهذيب التفسير، للجشمي، (٥٥٣/١).

^{٥٠} انظر: تهذيب التفسير، للجشمي، (٥٥٤/١).

^{٥١} ينظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبدالجبار الهمداني، ص ٦٨٧ فما بعدها، تحقيق: عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة، ط٣، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

أن الشفعاء هم أولياء الله، وأولياء الله لا يحبون ولا يرضون إلا من أحبه الله ورضيه، وأن الله لا يحب الظالمين، فلا يحبونهم، وإذا لم يحبوهم لم ينصروهم ولم يشفعوا لهم. قال الله تعالى: (وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ) البقرة ، قال تعالى: (وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرَادَتْهُ) الأنبياء ، ولأن الشفاعة لا تكون إلا في زيادة الفضل، وأهل الفضل وزيادته إنما هم أهل الثواب، بدليل قوله تعالى: (وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ) النساء ، وعن الحسن رضي الله عنه :والله ما يكون لهم شفيع البتة..... وكذلك قوله: (وَلَا شَفِيعَ يُطَاعُ) معناه: كيف يتأتى التشفيع ولا شفيع، فكان ذكر التشفيع والاستشهاد على عدم تأتية بعدم الشفيع: وضعاً لانتفاء الشفيع موضع الأمر المعروف غير المنكر الذي لا ينبغي أن يتوهم خلافه^{٥٢}.

وقوله تعالى: (وَيَقُومُ مَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنْ طَرَدْتُهُمْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ) هود. لا تجوز الشفاعة عند الله في دفع العقاب بقول نوح عليه السلام: (مَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنْ طَرَدْتُهُمْ) هود، معناه إن كان هذا الطرد محرماً فمن ذا الذي ينصرني من الله، أي من الذي يخلصني من عقابه، ولو كانت الشفاعة جائزة لكانت في حق نوح عليه السلام أيضاً جائزة وحينئذ يبطل قوله: (مَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ) هود^{٥٣}. وقوله تعالى: (وَأَنْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ) البقرة .

قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وإحدى الروائيتين عن عاصم: " ولا تقبل منها شفاعاة" بالتاء لتأنيث الشفاعاة، وهو الأصل والاختيار. وقرأ الباقر بالياء، والوجه فيه أن الفعل المؤنث دخل بينهما فاصل مع تقدم الفعل، ولأن التأنيث في الشفاعاة غير حقيقي؛ إذ كان ليس على أنثى من الحيوان بإزائها ذكر، ولأنه تقدم الفعل على المؤنث، فشبّه ذهاب علامة التأنيث للتقديم ذهاب علامة التنثية والجمع في التقديم، كقوله تعالى: (لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ) النساء.

الشفاعة والوسيلة والقربة نظائر، يقال: فلان يشفع فيه، وفلان يغري به، فهما كالنقيضين، يقال: شفع شفاعاة، والشفع من العدد ما كان زوجاً، ومنه: (وَالْوَتْرُ) الفجر ، وقيل: أصل الشفع الزوج، ومنه الشفاعاة، وقيل: أصلة الضم، فعلى الأول كان

^{٥٢} تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري، (٩٥٣/٢٤)، دار المعرفة- بيروت، ط٣، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

^{٥٣} تفسير أبي علي الجبائي، ص ٣٠٨.

الشفيع زوج الطالب، وعلى الثاني كأنه مضموم إليه، والشفاعة ثابتة لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة بإجماع الأمة. والأخذ والقبض بمعنى، وضده الإعطاء.

والعدل: المرضي من الناس، والعدل ضد الجور، يقال: رجل عدلٌ، ورجلان عدلٌ، ورجال عدلٌ، وامرأة عدل، يستوي فيه المذكر والمؤنث، والواحد والجمع، وأصل العدل: الإستقامة، وسمي العدل لاستقامته، وعديل الشيء: نظيره، والعدل الفدية، وسمي بذلك لأنه يعادل المفدى وبمائلة، قال تعالى: (أَوْ عَدْلٌ ذَلِكْ صِيَامًا) المائدة. والآية تدل على عظم حال القيامة لما ذكر من تأسيس للعصاة من الناصر، وأخذ الفدية، وقبول الشفاعة، وتدل على وجوب اتقاء ذلك اليوم باتقاء المعاصي والكبائر، فقتل على أن صاحب الكبيرة لا يكون له شفيع^{٥٥}.

يقول الكرمانى^{٥٥} في قوله تعالى: (وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ٤٨) البقرة ، هذه الآية والتي قبلها متكررتان، وإنما كررت؛ لأن كل واحدة منهما صادفت معصية تقتضي تنبيهاً ووعظاً؛ لأن واحدة وقعت في غير وقت الأخرى، والمعصية الأولى: (﴿ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾) البقرة ، والثانية: (وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ) البقرة^{٥٦}.

والزبدية أجمعت على أن أصحاب الكبائر كلهم معذبون في النار خالدون فيها مخلدون أبداً لا يخرجون منها ولا يغيبون عنها^{٥٧}.

^{٥٤} التهذيب في التفسير، للإمام الحاكم أبي سعد المحسن بن محمد بن كرامة البيهقي الجشمي، (٣٦٩/١-٣٧٢)، تحقيق: عبدالرحمن السالمي، دار الكتاب المصري - القاهرة، دار الكتاب اللبناني- بيروت، ط١، ١٤٣٩/١٤٤٠هـ-٢٠١٨/٢٠١٩م.

^{٥٥} محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم، برهان الدين الكرمانى، يعرف بتاج القراء، لم يعرف تاريخ ولادته، وأرجح الأقوال في وفاته سنة ٥٠٥هـ، له عدة مؤلفات منها: العجائب والغرائب، الإيجاز مختصر الإيضاح للفارسي، والبرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان. انظر: مقامة كتاب البرهان في توجيه متشابه القرآن، برهان الدين أبي القاسم محمود الكرمانى، تحقيق: السيد الجميلي، مركز الكتاب، مصر، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

^{٥٦} البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان، برهان الدين أبي القاسم محمود بن حمزة الكرمانى، ص٢٤، تحقيق: السيد الجميلي، مركز الكتاب للنشر، مصر.

^{٥٧} موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية، عبدالنعم الحفني، ص٢٣٩، دار الرشاد، القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م. وانظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبي الحسن الأشعري، (٧٠/١).

يقول القاسم بن محمد^{٥٨} في شفاعة النبي محمد ﷺ: (أُمتنا عليهم السلام، وجمهور المعتزلة: وشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأهل الجنة من أُمته يرقبهم الله تعالى بها من درجة إلى أعلى منها، ومن نعيم إلى أسنى منه، وأما من أدخله الله النار فهو خالد فيها أبداً)^{٥٩}.

فالقاسم يقرر عقيدة الزيدية، في خلود مرتكب الكبيرة في النار، ولا يمكن أن يخرج منها أبداً إذا مات عليها، بل إن شفاعة النبي محمد ﷺ لا تخرج مرتكب الكبيرة من النار، وإن أقر بها في غير الكبيرة.

سئل المنصور بالله في شفاعة لمن هي من الخلق؟ أجاب: إن الشفاعة لا تكون لمن يستحق النار من الفساق والكفار، لقولة تعالى: (مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ١٨) غافر ، وهم ظالمون بالإجماع وقد نفى الله سبحانه طاعة شفيعهم، فلا يجوز أن يشفع لهم النبي ﷺ، إن أطيع أثبتنا ما أخبر الصادق سبحانه بنفيه وذلك لا يجوز، وإن لم يطع كان تصغيراً لمنزلته وذلك لا يجوز، ولا مخلص من ذلك إلا القضاء بأنه لا شفاعة لهم، وإنما تكون للمؤمنين ليزدادوا نعيماً إلى نعيمهم^{٦٠}. بل إن من مات على كبيرة ولم يتوب منها، فهو خالد مخلد في النار لأنه ختم أعماله بكبيرة ولو كان يعمل من الصالحات والطاعات السابقة لتلك الكبيرة التي لم يتوب منها قبل مماته.

يقول المنصور بالله^{٦١}: (إن الأعمال بخواتمها، فإن ختم عملة بالتوبة هدمت ما تقدم وإن كافراً، وإن ختمه بكبائر المعاصي أسقطت ما قبلها، على أنه لا بد من

^{٥٨} المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن الرشيد بن أحمد بن الأمير الحسين بن علي بن يحيى بن محمد بن يوسف الأشل بن القاسم، الهدوي، القاسمي، اليمني، أبو محمد العلامة، ولد عام سبع وستين وتسعمائة، كفلته أم الغيث بنت علي عمته، توفي سنة تسع وعشرين وألف. انظر: طبقات الزيدية الكبرى، إبراهيم بن القاسم بن الإمام المؤيد بالله، (٨٦٠/٢)، تحقيق: عبدالسلام بن عباس الوجية، مؤسسة الامام زيد بن علي الثقافية، ط١/ ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

^{٥٩} الأساس لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعدله في المخلوقين وما يتصل بذلك من أصول الدين، الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي، ص١٦٩، مكتبة أهل البيت، اليمن- صعدة، الطبعة الثانية/١٤٣٦هـ.

^{٦٠} مجموع رسائل الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة، للإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة بن سليمان عليهم السلام، ص٣٣٥، تحقيق: عبدالسلام بن عباس الوجية، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، الأردن-عمان، الطبعة الأولى/١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

^{٦١} عبدالله بن حمزة بن سليمان بن حمزة بن علي بن أبي هاشم الحسن بن عدا الرحمن بن يحيى بن عبدالله بن الحسين بن القاسم، الإمام المنصور بالله، ولد عام ٥٦١هـ، لم يعرف في حال

الحساب بالحسن والقيح، ولكن الكبيرة من الحسنات- ولا نعلمها إلا التوبة- تستغرق أجزاءها أجزاء المعصية ويبقى منها فضلة، وكذلك الكبيرة من المعاصي تستغرق أجزاءها الطاعة وتبقى فضلة^{٦٢}.

الزيدية تأثرت وأخذت بقول المعتزلة في مرتكب الكبيرة، وأنه في منزلة بين المنزلتين لأمؤمن ولا كافر بل هو فاسق.

يذكر يحيى بن الحسين^{٦٣} أن المسلمين أصناف وهم خمسة: الشيعة، والمرجئة، والخوارج، والمعتزلة، والعامية، فقد شهدت لهم هذه الفرق كلها في أصل شهادتهم بما يقولون، ثم نقض ذلك بعضهم، يقول: فأقمنا على أصل ما شهدوا لنا به، ولم ننقض ذلك كما نقضه بعضهم^{٦٤}.

ومما ذكره شهادتهم في المنزلة بين المنزلتين، يقول: (وقولنا: إن أهل الكبائر من أهل الصلاة فساق فجار أعداء الله، ظلمة معتدون، فإنهم شهدوا لنا بذلك، فشهدنا بما شهدوا..... وقالت المعتزلة: هم فساق وفجار، لا يبلغ بهم فسقهم كفراً ولا شركاً ولا نفاقاً، وكذلك قالت المرجئة والعامية، وقالت المعتزلة أيضاً: لا يجب لهم اسم الإيمان مع الفسوق، وكذلك قالت الخوارج والشيعة الزيدية، فوجدناهم كلهم قد أجمعوا على شهادة واحدة: أنهم فساق فجار معتدون، فأخذنا بما أجمعوا عليه ن ذلك، وتركنا ما اختلفوا فيه مما كذب فيه بعضهم بعضاً، فسميناهم فساقاً فجاراً، وبرأناهم من الكفر

صغره اشتغالاً بشيء من اللعب كعادة الصبيان، ختم القرآن ثم قرأ في اللغة والنحو وبلغ فيهما مبلغاً عظيماً، توفي عام ٦١٤هـ. طبقات الزيدية الكبرى، إبراهيم بن القاسم بن الإمام المؤيد بالله، (٥٩٦/١)، تحقيق: عبدالسلام بن عباس الوجية، مؤسسة الامام زيد بن علي الثقافية، ط ١/ ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

^{٦٢} مجموع رسائل الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة، للإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة بن سليمان عليهم السلام، ص ٣٣٦، تحقيق: عبدالسلام بن عباس الوجية، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، الأردن-عمان، الطبعة الأولى/١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

^{٦٣} يحيى بن الحسين بن أمير المؤمنين المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن الرشيد بن أحمد الحسني، الهدوي، الصنعاني، اليمني، السيد العلامة، ولد عام ١٠٣٥هـ، قرأ في الفقه على السيد أحمد الشامي، وعلى السيد الحسين بن محمد التهامي، توفي ١١٠٠هـ. طبقات الزيدية الكبرى، إبراهيم بن القاسم بن الإمام المؤيد بالله، (١٢٢٠/٣)، تحقيق: عبدالسلام بن عباس الوجية، مؤسسة الامام زيد بن علي الثقافية، ط ١/ ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

^{٦٤} انظر: مجموع كتب ورسائل الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم، تقديم: مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي، ص ١٧٤، مكتبة أهل البيت، اليمن-صعدة، الطبعة الأولى ١٤٤٣هـ-٢٠٢١م. وانظر: المنزلة بين المنزلتين، يحيى بن الحسين بن القاسم، ص ١١، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، اليمن- صنعاء الطبعة ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

والشرك والنفاق، إذ كانوا فيه مختلفين ولم نوجب لهم اسم الإيمان إذ كانوا عليه عند إصابتهم الكبائر غير مجتمعين، ولم يكن في شيء من اختلافهم حجة من حجج رب العالمين، فهذا ديننا وحجتنا على من خالفنا في المنزلة بين المنزلتين^{٦٥}. ويتبين مما سبق أن الزيدية لا يطلقون مسمى المؤمن ولا الكافر على مرتكب الكبيرة، بل هو فاسق، وبذلك سلكوا مسلك المعتزلة في تسمية مرتكب الكبيرة بالمنزلة بين المنزلتين لاهو مؤمن ولا كافر بل هو فاسق. وهو القول المشهور عن الزيدية^{٦٦}. وأجمعت الزيدية على تسمية مرتكب الكبيرة فاسق، ليس كافر حتى لا تنطبق عليه أحكام الدنيا من القتل وأخذ المال، ولا يمكن إطلاق اسم الإيمان عليهم، يقول الحسين بن بدر الدين: (أسميهم فاسقاً ومجرمين، وطغاة وظالمين، لإجماع الأمة على تسميتهم بذلك، ولا أسميهم كفاراً على الإطلاق ولا مؤمنين لفقد الدلالة على ذلك. وأدين الله تعالى بأنهم متى ماتوا مصرين على الكبائر، فإنهم يدخلون نار جهنم، ويخلدون فيها أبداً، ولا يخرجون منها في حال من الأحوال، لقوله تعالى: (إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ٧٤) الرُّحْرُفُ، والفاسق عاص كما أن الكافر عاص، فيجب حمل ذلك على عمومة إلا ما خصه دلالة، وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ٦٨ يُضْعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخَلَّدُ فِيهِ مُهًانًا ٦٩) الفرقان ، وإجماع العترة على ذلك، وإجماعهم حجة.....والفاسق: فهو مرتكب الكبائر سوى الكفر.....وأما حكمة فحكم الكافر، إلا القتل والقتال وأخذ الأموال، فلا يجوز إلا بحق، ولا يجوز قتله على الإطلاق، وكذلك حصره، وأما سباه فلا يجوز بحال من الأحوال^{٦٧}.

وبذلك فإن الزيدية على مذهب المعتزلة في مرتكب الكبيرة، كما ذكر الشهرستاني: (أما في الأصول فيرون رأي المعتزلة: حذو القذة بالقذة. ويعظمون أئمة

^{٦٥} انظر: مجموع كتب ورسائل الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم، تقديم: مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي، ص ١٧٧-١٧٨، مكتبة أهل البيت، اليمن-صعدة، الطبعة الأولى ١٤٤٣هـ-٢٠٢١م.

^{٦٦} انظر: تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة أسباباً ومظاهراً، عبد اللطيف عبدالقادر الحفظي، ص ٤٥٢، دار الأندلس الخضراء- جدة، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

^{٦٧} انظر: العقد الثمين في معرفة رب العالمين، الأمير الحسين بن بدر الدين محمد بن أحمد، ص ٥١-٥٤، تحقيق: إسماعيل بن مجد الدين بن محمد المؤيدي، مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية، اليمن- صعدة، الطبعة ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

الاعتزال أكثر من تعظيمهم أئمة أهل البيت، وأما في الفروع؛ فهم على مذهب أبي حنيفة إلا في مسائل قليلة يوافقون فيها الشافعي رحمه الله والشيعة^{٦٨}.
ويقرر القاسم بن محمد مذهب الزيدية في مرتكب الكبيرة الغير مخرجة من الملة يسمى فاسقاً اتفاقاً^{٦٩}، ويقول: (أئمتنا عليهم السلام، وجمهور المعتزلة، والشافعي، وبعض الخوارج: والكبائر محبطات للإيمان فلا يبقى مؤمناً من ارتكب كبيرة)^{٧٠}.
ومما استدلوا به على أن مرتكب الكبيرة لا يسمى كافراً:

ما ذكره الهادي: (ذكر الله براءة أهل الكبائر من الكفر وبيّن أنهم ليسوا بكفار فقال عز وجل: (اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمٰتِ وَالنُّوْرَ ثُمَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا بِرَبِّهَمْ يَعْدِلُوْنَ ۝۱) الأتعام ، فأخبر أن الكفار بربهم يعدلون، وأهل الكبائر لا يعدلون بالله إلهاً آخر، وقال تعالى: (قُلْ يٰۤاَيُّهَا الْكٰفِرُوْنَ ۝۱ لَاۤ اَعْبُدُ مَا تَعْبُدُوْنَ ۝۲ وَلَاۤ اَنْتُمْ عٰبِدُوْنَ مَاۤ اَعْبُدُ ۝۳) الكافرون ، وقال: (اِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا يُنَادُوْنَ لَمَقْتُ اللّٰهِ اَكْبَرُ مِنْ مَّقْتِكُمْ اَنْفُسَكُمْ اِذْ تُدْعَوْنَ اِلَى الْاِيْمٰنِ فَتَكْفُرُوْنَ ۝۱۰ قَالُوْا رَبَّنَا اَمَنَّا اَنْتَنِيْنِ وَاَحْبَبْتَنَا اَنْتَنِيْنِ فَاَعْتَرَفْنَا بِذُنُوْبِنَا فَهَلْ اِلٰى خُرُوْجٍ مِّنْ سَبِيْلٍ ۝۱۱ ذٰلِكُمْ بِاَنَّهُۥ اِذَا دُعِيَ اللّٰهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَاِنْ يُشْرَكَۤ اِىَّ شَرِكًاۤ لَّهٗ اَلْعِلِّي الْكَبِيْر (١٢) غافر ، وأهل الكبائر لا يشركون بالله شيئاً، ولا يكفرون به، ولا يدعون مع الله إلهاً آخر، ولا يعبدون غيره، إنما هم قوم أصابوا الكبائر على الشهوة منهم والإساءة، وهم لها محرّمون، فبذلك خرجوا من اسم الإيمان، ولم يدخلوا في اسم الكفر والجحdan، وقال: (بَلِ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا يُكَذِّبُوْنَ ۝۲۲) الانشقاق، فبهذه الآيات ونحوها علمنا أن فسقة قومنا من أهل الصلاة ليسوا بكفار)^{٧١}.

^{٦٨} الملل والنحل، لشهرستاني، (١/١٢٩-١٣٠).

^{٦٩} الأساس لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعدله في المخلوقين وما يتصل بذلك من أصول الدين، الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي، ص ١٦١، مكتبة أهل البيت، اليمن- صنعاء، الطبعة الثانية/١٤٣٦هـ.

^{٧٠} الأساس لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعدله في المخلوقين وما يتصل بذلك من أصول الدين، الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي، ص ١٥٩، مكتبة أهل البيت، اليمن- صنعاء، الطبعة الثانية/١٤٣٦هـ.

^{٧١} مجموع كتب ورسائل الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم، تقديم: مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي، ص ٢٠٠، مكتبة أهل البيت، اليمن-صنعاء، الطبعة الأولى/١٤٤٣هـ-٢٠٢١م.

وكذلك ما استدل به زيد بن علي^{٧٢}: (قال تعالى: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ١٢٨) التَّوْبَةِ ، فلو كان مؤمناً لكان النبي بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً. وقال عز وجل: (أَلَزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ٣) النُّور ، فلم يسمى الزاني مؤمناً ولا الزانية مؤمنة^{٧٣}.

ومما فسروا فيه القرآن بالقرآن في مرتكب الكبيرة:

في قوله تعالى: (بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٨١) البقرة.

(بَلَىٰ) أي بلى تمسكم أبداً بدليل قوله تعالى: (هُم فِيهَا خَالِدُونَ). (مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً) من السيئات يعني كبيرة من الكبائر (وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ). وسأل رجل الحسن عن الخطيئة فقال: "سبحان الله ألا أراك ذا لحية وما تدري ما الخطيئة انظر في المصحف فكل آية نهاك الله تعالى عنها واخبرك انه من عمل بها دخل النار فهي الخطيئة المحبطة"^{٧٤}. وقوله تعالى: (بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِئَتُهُ) معناه مَنْ ماتَ بذنبِهِ ولم يَتُبْ مِنْهُ. ويقالُ السَّيِّئَةُ: الشَّرْكَ. والْخَطِيئَةُ: الْكَبَائِرُ^{٧٥}.

وقوله تعالى: (الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى) النجم .

^{٧٢} هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، إمام الفرقة الزيدية، وفتح أبواب الجهاد والاجتهاد، ولد سنة ٧٥هـ، وتوفي سنة ١٢١هـ. انظر: مقدمة تحقيق مجموع كتب ورسائل الإمام الأعظم أمير المؤمنين زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ص ٥١، تحقيق: إبراهيم يحيى الحمزي، منشورات مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية، اليمن- صعدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. وانظر: موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية، عبد المنعم الحفني، ص ٢٣٧، دار الرشاد، القاهرة، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

^{٧٣} مجموع كتب ورسائل الإمام الأعظم أمير المؤمنين زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ص ١٣١، تحقيق: إبراهيم يحيى الحمزي، منشورات مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية، اليمن- صعدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

^{٧٤} تفسير الأعظم

^{٧٥} غريب القرآن، زيد بن علي.

ثم وصف الذين أحسنوا فقال سبحانه: (الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ) قيل: ان أكثر ما يزيد عقابه على ثواب فاعله كالقتل والزنا ونحو ذلك، وقيل: لا يكفره إلا بالتوبة والفواحش كل قبيح فاحشة، وقيل: الزنا (إِلَّا اللَّمَمَ) قيل: الصغائر من الذنوب عمداً وسهواً ونظير هذه الآية قوله تعالى: (إِنْ تَجَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ) النساء ، وهو قول أبي علي وأبو مسلم والقاضي، وقيل: هو ما ألم على القلب أي خطر، وهو حديث النفس بشيء من غير عزم لأن العزم على الكبير كبيرة، فعلى هذا يكون إلا بمعنى لكن اللمم، وقيل: إلا بمعنى الواو (إِنْ رَبَّكَ وَسِعَ الْمَغْفِرَةُ) أي كثير المغفرة يكفر الصغائر باجتناب الكبائر بالتوبة (هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ) بأحوالكم، وقيل: هو أعلم بتفاصيل أموركم وأعمالكم فيجازيكم بها^{٧٦}. وفي قوله تعالى: (وَإِنَّ الْفَجَارَ لَفِي جَحِيمٍ ١٤ يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الَّذِينَ ١٥ وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ ١٦ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الَّذِينَ ١٧ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الَّذِينَ ١٨) الانفطار.

{ وإن الفجار } العصاة المرتكبين الكبائر { لفى جحيم } في النار، والفجور اسم العصيان، يقال للزاني: فاجر { يصلونها } أي يحملونها للتعذيب { يوم الدين } يوم الجزاء { وما هم عنها بغائبين } بموت ولا خروج { وما أدراك ما يوم الدين } { ثم ما أدراك ما يوم الدين } كرر تأكيداً وتفخيماً لشأنه، وقيل: ما أدراك ما في يوم الدين من النعم لأهل الجنة وما أدراك ما في يوم الدين من العذاب لأهل النار وليس فيه تكرار^{٧٧}.

وقوله تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ شَفَعُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ١٠٦ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمُوتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ١٠٧) وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمُوتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْذُوذٍ (١٠٨) هود .

{ فأما الذين شفعوا في النار } جزاءً على أعمالهم يخلدون فيها، (لهم فيها زفير وشهيق) ، قيل: الزفير الصوت الشديد والشهيق الصوت الضعيف، قال جار الله: وقوله تعالى { خالدين فيها ما دامت السموات والأرض } فيه وجهان أحدهما أن يريد سموات الآخرة وأرضها وهي دائمة مخلوقة للأبد، والدليل أن لها سموات وأرضاً، وقوله تعالى: (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمُوتُ) إبراهيم ، وقوله: (وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ نَنْبَوُا مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ) الزمر ، والثاني أن يكون عبارة

^{٧٦} تفسير الأعمق

^{٧٧} تفسير الأعمق

عن التأييد ونفي الانقطاع كقول العرب ما دم لعار وما أقام ثير وما لاح كوكب، قال جابر الله: فإن قلت: ما معنى الاستثناء بقوله: { إلا ما شاء ربك } وقد ثبت خلود أهل الجنة والنار خلود الأبد من غير استثناء؟ قلت: هو استثناء من الخلود في عذاب النار ومن الخلود في نعيم الجنة، وذلك أن أهل النار لا يخلدون في عذاب وحده، بل يعذبون بالمزهرير وبأنواع من العذاب سوى عذاب النار وبما هو أغلظ منها كلها، وهو سخط الله عليهم وإهانته لهم، وكذلك أهل الجنة لهم سوى الجنة ما هو أكثر منها وأجل موقعاً منها وهو رضوان الله تعالى كما قال: (وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكِينٌ طَيِّبَةٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ٧٢) التوبة ، وقوله تعالى: { إن ربك فعال لما يريد } يعني أنه يفعل بأهل النار ما يريد من العذاب كما يعطي أهل الجنة عطاءه الذي لا انقطاع له، قوله تعالى: { غير مجذوذ } أي غير مقطوع ولكنه ممتد إلى غير نهاية^{٧٨}.

وفي قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٧٧) آل عمران .

الشاهد: هنا سلوا معشر من قال: بأن الله قد يرحم ويغفر لمن (يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) من أهل القبلة ويدخلهم جنات النعيم، ألا يردّ عليكم قول الله تعالى: (أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) آل عمران ، أليس في هذا دلالة على أنه جل شأنه سيمهلهم ولا يلتفت إليهم، ولا إلى نداءاتهم وتضرعاتهم؟! ألا يدل هذا على خلودهم في النار أبد الأبد^{٧٩}.

وفي قوله تعالى: (وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمُ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ ٦٤ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ٦٥ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْآنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ ٦٦ فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ٦٧) القصص .

الخطاب في هذه الآية عام في المشركين، ويدخل تحته التائبون من الشرك والتائبون من الشرك معلوم أنهم أصبحوا-لا شك- مسلمين، فهنا يخاطب الله تعالى المسلمين التائبين من الشرك، بقوله: (فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ ٦٧) القصص، وهذا يدخل تحته أيضاً المسلمون التائبون من

^{٧٨} تفسير الأعمق

^{٧٩} صدق الوعد في ميزان الثقليين، الكاظم الزيدي، ص ٣٦٢-٣٦٣.

الكبائر الموبقة، وعليه تأمل قوله تعالى: (فَعَسَى أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ) أي فعسى أن يكون أولئك المشركون أو الفسقة بتوبتهم وعملهم الصالح من المفlichen، أي من المغفور لهم، والمرضي الحال، وهذا هو ما نسميه بالرجاء، فالرجاء: هو طلب المغفرة والقبول من الله تعالى، وأن يكفر السيئات والذنوب صغيرها والكبير، وشرط قبول الرجاء: التوبة، فالإيمان والعمل الصالح، فليس يرجي لعاص قبول يوم القيامة أبداً، والرجاء بهذا المفهوم هو مذهب أهل البيت، كما في قوله تعالى: (رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ١٢٨) البقرة ، وكقوله تعالى: (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ٥٧) الإسراء^{٨٠}.

وقوله تعالى: (فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ٣٧) البقرة.

(فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ) هذه الكلمات مبهمة تلقاها آدم أي قبلها أو تلقنها، فكانت سبباً لأن يتوب عليه، ولعلها دعوته إلى التوبة، والإيحاء أن يقول: (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ٢٣) الأعراف ، أو إعلامة أن قد عصي، بقوله تعالى: (أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ ٢٢) الأعراف ، قال الشرفي في (المصابيح): "واختلفوا في تلك الكلمات ما هي؟ فقال الهادي: والصحيح عندنا: أن الكلمات هو ما كان الله قد أعلمه بخلق من سيخلفه من ذرية آدم ونسله، وأنه سيكون منهم مطيع ويكون عاصٍ باختيارهم، وأنه سبحانه يقبل التوبة من تابهم إذا تاب وأخلص التوبة وراجع"^{٨١}.

من اقترب كبيرة عند الزيدية وجب عليه التوبة قبل الموت، لأن من مات عليها دخل النار ولا يخرج منها أبداً.

يقول صاحب تفسير الثمرات اليناعة في تفسير قوله تعالى: (فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ٣٧) البقرة.

عظم هذه الكلمات وفضلها؛ لأنه تعالى جعلها محاية للخطيئة، ورتب عليها التوبة على آدم عليه السلام. واختلف ما هي؟ فقيل: هي قوله: (قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا

^{٨٠} صدق الوعد في ميزان الثقلين، الكاظم الزيدي، ص ٣٨٢-٣٨٣.

^{٨١} التيسير في التفسير، بدر الدين بن أمير الدين الحوثي، (١/٧٧)، تحقيق: عبدالله العزي، ومحمد بين بدر الدين الحوثي، ط ١، ١٤٣٠-١٤٠٩م.

وإن لَمْ تَغْفَرْ لَنَا وَتَرْحَمَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِرِينَ (٢٣) الْأَعْرَافُ، ... وإن قيل: ما حكم التوبة من الصغائر؟ قلنا: اختلف في ذلك، فقال أبو هاشم: لا تجب عقلاً، ولكنها تحسن من طريق السمع؛ لأن في ذلك استدراك ما فات من الثواب. وقال أبو علي: تجب عقلاً لئلا يكون مصراً، والإصرار كبيرة، وقيل: إن فيها لطفاً فلذلك وجبت^{٨٢}. وقال تعالى: (وَانْقُضُوا يَوْمَآ لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ٤٨) الْبَقَرَة .

يعني اتقوا شر يوم هذه صفته، فهو يوم لا ينجي منه إلا اتقائه في الدنيا، (لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا)، لا تؤدي عنها حقاً ولا تقضي عنها ديناً، (وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ)، لتنتقدها من شره لو جاءت بشفاعه شافع، (وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ)، فدية تعدها وتقوم مقامها في القدر، كما قال تعالى: (فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ) آل عِمْرَان ، (وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ) أي الذين لم يتقوا ذلك اليوم شملهم عموم النكرة في سياق النفي، وهم نفوس كثيرة ولا ينصرهم أحد لدفع شر ذلك اليوم، وفي الآية دلالة على أنها لا تنفع الشفاعة للمجرمين كلهم، ويدخل في ذلك أهل الكبائر المنتسبين إلى الإسلام، وليس ذلك خطأ من مرتبة الشافع؛ لأنه يكون على وجه يحصل فيه التكريم للشافع والإهانة للمشفوع له^{٨٣}.

وقوله تعالى: (بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٨١) الْبَقَرَة .

(بَلَىٰ) كلمة نفي لما قالوا به في قولهم: (وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً) الْبَقَرَة ، ثم فصل معنى هذا، فقال تعالى: (مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ) لم يكن له من شرها منجى، كقوله تعالى: (جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ) يُوسُف، وقوله تعالى: (لَنَأْتِيَنَّكَ بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ) يُوسُف، أي تغلبوا وتقهروا ولا تجدوا لإنقاذه سبيلاً، فالمعنى لم يكن له ما ينقذه من شر خطيئته من عذر صحيح كالخطأ والنسيان والإكراه أو توبة تمحو السيئة، بل تورط في العذاب بسببها (فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) باقون فيها لا يموتون سواء كانوا من أهل الكتاب أم من غيرهم^{٨٤}.

^{٨٢} انظر: تفسير الثمرات البانعة والأحكام الواضحة القاطعة، يوسف بن أحمد بن عثمان، (١٢٢/١)، مكتبة التراث الإسلامي، اليمن - صعدة، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

^{٨٣} التيسير في التفسير، بدر الدين بن أمير الدين الحوثي، (٩٣/١).

^{٨٤} التيسير في التفسير، بدر الدين بن أمير الدين الحوثي، (١١٧/١).

وفي قوله تعالى: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا) وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٨٤) القصص.

الشاهد: وهنا يسأل المخالف عن الذين يعملون السيئات ويموتون مصرين عليها ماذا سيجزون؟، هل سيجزون الجنة؟ أم سيجزون مقاماً مناسباً لعملهم السيء؟، اله تعالى يقول: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا)، ومعلوم أن مقام هذا هو الجنة، ويقول جل شأنه: (مَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)، ومعلوم أن مقام هذا هو النار، فهل سيرد المخالف على الله تعالى قوله، فيقول مباحثاً: إن من جاء بالسيئة فإنه سيجزى بالجنة؟، وتذكر قول الله تعالى: (أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْفِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) العنكبوت : تخمسحج ، وقوله تعالى: (مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا) وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ (٤٠) غافر^{٨٥}.

وقوله تعالى: (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ١٦٠ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ١٦١ خُلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ) البقرة. (تَابُوا) رجعوا إلى الله بالطاعة والإقلاع عن المعاصي، والعزم الصادق على طاعة الله في كل شيء، والندم للعصيان الماضي، (وَأَصْلَحُوا) ما أفسدوا بالكتمان، وما أفسدوا بغير الكتمان (وَبَيَّنُّوا) بينوا ما كانوا كتموا في المستقبل. وتوبة الله عليهم: رجوعه عليهم بالرحمة والمغفرة، وهو (التَّوَّابُ) كثير التوب على عبده، فلا يستبعد منه قبول التوبة ولا هداية العاصي للتوبة إذا لم يصدر منه ما يوجب الإبعاد منها بالخذلان..... (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ) أي استمروا على الكفر حتى ماتوا، كقوله تعالى: (وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ١٠٢) آل عمران ، (أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) كأن الملائكة عليهم السلام، إنما يلعنون من مات على كفره دون الحي، وعلى هذا فاستغفارهم لمن في الأرض بمعنى طلب قبول توبة التائب وهداية المصر للتوبة، وهذا لعلمهم بشدة العذاب ودوامه، فهم يرغبون في

^{٨٥} صدق الوعد في ميزان الثقلين، الكاظم الزيدي، ص ٣٨٣.

توبة الإنسان إشفافاً عليه..... ولو كانوا يستغفرون للمصر لا على طلب هدايته للتوبة بل على فرض أنه يموت مجرمًا لا ستغفروا لمن مات مجرمًا ولما لعنوه. (خُلِدِينَ فِيهَا) باقين في لعنة الله، فلا يزالون مطرودين من رحمة الله (لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ) فقولة: (خُلِدِينَ) يفيد: أنهم لا يموتون، وقولة: (لَا يُخَفَّفُ) يفيد أن العذاب باق لا يخفف، وقولة: (وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ) يفيد: أنه لا يؤخر عنهم إنظاراً لهم^{٨٦}.

وفي قوله تعالى: (فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رَأْيَ بَعْثًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ (٧٩)البقرة. ذكر في الآية مسائل، ومنها:

دلالة الآية على خلود أهل الكبائر: قال أبو علي في الآية دليل على أن الله تعالى لم يكن وعد موسى ولا من بعده من الأنبياء بخروج أهل الكبائر من النار، وإلا لما أنكر على اليهود مقالتهم هذه.

قلت: ودالاتها على هذا واضحة؛ لأنه تعالى أنكر مقالتهم هذه، ودل على أنه لم يكن بذلك منه عهد، ونص على أنهم قالوا ذلك لا عن علم.....

قلنا: لو كان قد وعده بخروجهم لكانت مقالة اليهود حقاً فلا يحسن إنكارها، وهذا معنى الملازمة. قال: وقد دل الشرع على عدم الملازمة بين ذلك من وجوه: أحدها: أن يقال يجوز أن يكون الله إنما أنكر عليهم لأنهم قالوا أيام العذاب، لأن قوله: (أَيَّامًا مَّعْدُودَةً) البقرة، يفيد ذلك، وقد روي أنهم قالوا يعذب سبعة أيام، عدد أيام الدنيا سبعة آلاف لكل ألف يوم،..... .

والجواب: أن هذا خلاف الظاهر، فإن ظاهر الآية سيما مع قوله تعالى: (بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهَا خَطِيئَتُهُ)البقرة، يقتضي أنه أنكر عليهم دعوى الخروج مطلقاً، وقد صرح به ابن عباس في تلك الرواية، فإنه قال في آخرها حاكياً عن اليهود أنهم قالوا إنما هي سبعة أيام معدودات، ثم ينقطع العذاب فأنزل الله في ذلك: (وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ)البقرة، إلى قوله تعالى: (هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)البقرة وهذا نص في أن

^{٨٦} التيسير في التفسير، بدر الدين بن أمير الدين الحوثي، (٢٠٢/٢).

الإنكار وقع لدعواهم الخروج، وإلا لما كان لذكر الخلود في الرد عليهم معنى.....^{٨٧}

وفي قوله تعالى: (وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفْعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ٤٨) البقرة .

الجزء الغنى والكفاية أي لا تغني ولا تكفي نفس عن نفس، والجزء ما فيه الكفاية من المقابلة في الخير أو الشر، قال تعالى: (وَجَزَلَهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ١٢) الإنسان ، وقال: (وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِّثْلُهَا) الشورى ، وذهب الأكثر من الزيدية والمعتزلة إلى أن الشفاعة لا تكون إلا للمؤمنين المستحقين للثواب^{٨٨}.

وفي قوله تعالى: (إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يُتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ١٧) وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ اللَّهَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ١٨) النساء .

(إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ) الآية؛ فأخبر أن من حكمة: أن لا يعفو إلا من بعد توبه، ثم قال مؤكد ومحذراً، وزاجراً ومنبهاً، وواعظاً ومخوفاً، وراحماً وناظرناً: (وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ اللَّهَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ) الآية، فأخبر تعالى: أنه لا يقبل التوبة عند الموت من الكافرين، ولا من الفاسقين من أهل الصلاة، فأزاح الشك في أمرهم: أنه لا يجوز أن يغفر لهم بعد الموت بلا توبة تكون منهم؛ لأنه لو كان ذلك مما يجوز في وصفة وحكمة – لقبول منهم التوبة عند الموت، التي بقبولها يكون الغفران، فلما ردها عند المعاينة ولم يقبلها- قطع عذر عبادة الفهمين عنه، وحذرهم بعقابة تحذيراً: أن لا يؤخروا التوبة إلى وقت لا ينفعهم قبولها فيه، كما لا ينفع ذلك غيرهم من الكافرين، ولولا ما أحب من إعلامه، مع قطع عذرهم والرحمة لهم – ما قرن رد

^{٨٧} انظر: مفتاح السعادة، علي بن محمد بن يحيى العجري، ص ١١٩٣، كتاب إلكتروني (رقم الكتاب في المكتبة الشاملة ١٧٥٩٧).

^{٨٨} انظر: مفتاح السعادة، علي بن محمد بن يحيى العجري، ص ١١٦٣-١١٣٧، كتاب إلكتروني (رقم الكتاب في المكتبة الشاملة ١٧٥٩٧).

توبتهم برد توبة الكافرين، وإنما أراد بذلك تعالى: إزاحة الشك عنهم؛ لأنه لو جاز الشك في ذلك، وقد قرنه برد توبة الكافر - جاز الشك في وعد الكافرين، وإن كان لم يقبل توبتهم عند الموت، ثم أكد ذلك بقوله تعالى: (يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَلُهُمْ ٦ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ٧ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ٨) الزلزلة، وقال تعالى: (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ) النساء ، وأكد للقاتل الخلد في النار، ثم أكد ذلك وبينه بقوله: (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ٦٨) الفرقان، إلى قوله: (وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا) الفرقان ، فأخبر أنه لا يغفر للكافرين، ولا لغيرهم من الزناة والقاتلين إلا بالتوبة والعمل الصالح، فإذا كان لا يجوز ذلك في حكمه، فأنى لهم بالغفران في القيامة؟!^{٨٩}.

وفي قوله تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خُلْدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ٩٣) النساء.

قال المفسرون: هذه الآية الكريمة قد انطوت على تغليظ الوعيد من جهات منها: كقوله تعالى: (فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ)، وقوله تعالى: (خُلْدًا فِيهَا)، وقوله تعالى: (وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ)، وقوله تعالى: (وَلَعَنَهُ)، وقوله تعالى: (وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا)، وقوله تعالى: (عَظِيمًا). وثمراتها: الحكم على قاتل المؤمن عمداً بأنه ارتكب كبيرة توجب تخليده في النار، واختلفوا إذا تاب هل تقبل توبته؟ وأكثر العلماء قطعوا بقبول توبته^{٩٠}.

وفي قوله تعالى: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالْسَيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ١٦٠) الأنعام.

تعلق قوم بالآية فقالوا: هو عام، ولا يجوز أن يبطل هذه الحسنات بل يجازى بها؛ لأنها تؤدي إلى الكذب.

^{٨٩} تفسير وبيان لبعض آيات القرآن المسمى: الأنوار البهية المنتزع من كتب أئمة الزيدية، جمعة: عبدالرحيم محمد أحسن المتميز، (٢١٢-٢١٣)، ط١، ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م.

^{٩٠} تفسير الثمرات البانعة والأحكام الواضحة القاطعة، يوسف بن أحمد بن عثمان، (٤٥٠/٢)، مكتبة التراث الإسلامي، اليمن - صعدة، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

نقول: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ) مشترك بين الحسنة التي يأتيها البر التقي، وبين ما يأتيها الفاجر الفاسق، وقوله تعالى: (وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ١٤) الانفطار : آية، بأنه ورد الوعيد في من يستحق اسم الفسق والفجور بمعصيته؛ لقوله تعالى: (وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ). ومما يدل على صحة ما ذكرناه قوله تعالى: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُمْ مِّنْ قَرَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ٨٩) التمل ، وهذا صفة من لا كبيرة معه، إذ الخوف غير زائل عن صاحب الكبيرة^{٩١}.

وفي قوله تعالى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ٧) الزلزلة.

قالوا: وهو عموم، فلو كان بعضهم لا يروونه لأدى إلى الكذب معارضته الكافر الذي قد آمن، والمرتد يجب أن يرى كل واحد منهما جزاء كفره وإيمانه، فمهما أجابوا في ذلك فهو جواب لهم، ليس أحد يدخل الجنة وقد عمل كبيرة تاب منها وصغيرة غفرت له، إلا وهو يراها مغفورة، وليس أحد يدخل النار وقد عمل طاعة أحبطتها كبيرة أو كفر، وهو يراها محبطة لتكون حسرة عليه، كما قال تعالى: (كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ) البقرة فليس المراد به أنه يرى بل يجد جزاء ما عمل من خير أو شر، صغيراً كان أو كبيراً؛ فالذي أحبط أعماله بكبيرة أو كفر يرى - بل يجد - جزاء ما عمله من خير بإحباطة إياه وتلحقه الحسرة لذلك، والتائب يجد جزاء ما عمل بسقوط العقاب في ما أوتي لأجل توبته، فكل واحد منهما يجد جزاء أعماله من الخير والشر^{٩٢}.

وقوله تعالى: (إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتٍ) هود ، قالوا: فأنتم قلتم: " إن السيئات يذهبن الحسنات " قيل لهم: الحسنات هاهنا هي التوبة.

من آمن بجميع ما يلزم الإيمان به، وآتى من الطاعات ما افترض عليه ثم جحد به فإن سيئته تلك تبطل حسناته، على أن حسنات صاحب الكبيرة لو أبطلت سيئاته لأزال عنهم اللعن والتفسيق، وسائر العقوبات كالتائب؛ فلما أمر الله تعالى بلعن

^{٩١} متشابه القرآن لركن الدين أبي طاهر الطريثي، ص ٧١٨-٧١٩، تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان السالمي، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ط ١، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.

^{٩٢} انظر: متشابه القرآن لركن الدين أبي طاهر الطريثي، ص ٧٢٠-٧٢١، تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان السالمي، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ط ١، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.

القاذف وسائر أصحاب الكبائر وسماهم فساقاً، وأجمعت الأمة عليه، دل على أن حسناتهم لم تذهب سيناتهم، ولو لم يستحق القاذف اللعن والزاني الغضب لما أمر الله تعالى فيه بالدعاء على النفس بذلك عند الملاعنة، فقال: (وَالْخُمُسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَذِبِينَ) (النور ، وقال تعالى: (وَالْخُمُسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ) (النور ، ولأجل اللعن سمي اللعن ملاعنة ولعناً^{٩٣}.

وفي قوله تعالى: (بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ٨١) (البقرة.

السيئة: تتناول جميع المعاصي، بدليل قوله تعالى: (وَجَزَاؤُا سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا) (الشورى، والمراد هنا الكبائر وأحاطت به خطيئته، ولفظ الإحاطة حقيقة في إحاطة جسم بجسم آخر كإحاطة السور بالبلد، والكوز بالماء، والمراد هنا أنها صارت لازمة له وخاصة من خواصة، بحيث لم تفارقه لإصراره عليها وتلبسه بها حتى مات، وقد فرق بين السيئة والخطيئة، فقبل المراد بالسيئة هنا الكفر، وبالخطيئة الكبيرة، وقيل: بالعكس^{٩٤}.

وفي قوله تعالى: (أَتَىٰ لَا أَضِيعُ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْتَىٰ) (آل عمران ، فبان أن الطاعات لا تُحْبَطُ.

قد بينا أن الله تعالى لا يُحِبِطُ عمل أحد، وإنما العامل يضيعه ويبطله بأن يرتكب ما يُحِبِطُ من كبيرة ونحوها، فإن الله يكون مضيعاً لعمل العامل متى ما أبطله ولم يجاز به عليه، من غير أن يكون قد أَحْبَطَهُ العامل، وحاشا لله من مثل ذلك، على أنه يلزمهم أن يكون الكفر أيضاً لا يُبطله، ومهما أجابوا في الكفر فهو جواب لهم.

وبعد فليس من عمل يعملُه العبد الموحَّد لله المقر به وبرسله وما يلزمه الإعراف به، إلا وهو ينتفع به؛ إما أن ينال بذلك الثواب، وإما أن يخفف من عذابه،

^{٩٣} متشابه القرآن لركن الدين أبي طاهر الطريثي، ص ٧٢٢، تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان السالمي، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ط ١، ١٤٣٦-٢٠١٥م.

^{٩٤} انظر: مفتاح السعادة، علي بن محمد بن يحيى العجري، ص ١١٩٥، كتاب إلكتروني (رقم الكتاب في المكتبة الشاملة ١٧٥٩٧).

فلا يعذب عذاب النار، كذلك المفروض عليه، وقد يجزى على ذلك في الدنيا، كما قال تعالى: (نُؤَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُخْسَنُونَ) هود^{٩٥}.

^{٩٥} متشابه القرآن لركن الدين أبي طاهر الطرثيثي، ص ٧٢٦، تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان السالمي، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ط ١، ١٤٣٦-٢٠١٥ م.

المراجع:

١. أحكام عصاة المؤمنين، شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وتقديم: مروان كجك، دار الكلمة الطبية، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٢. الإيمان، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٣. بحر العلوم (تفسير السمرقندي)، نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، أبو الليث، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٤. درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية الحراني الدمشقي، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١هـ.
٥. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، شمس الدين أبو عبد الله بن محمد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: الدكتور علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
٦. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفراييني، الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت الطبعة: الثانية، ١٩٧٧م.
٧. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تفسير ابن عطية)، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، أبو محمد، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٨. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: محمد عبدالقادر الفاضلي، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
٩. نقض أساس التقديس، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين، ابن تيمية، تحقيق: موسى بن سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.



نَمَازُجٌ مِنْ جُهُودِ الصَّحَابَةِ الْمُنْتَزِعِينَ إِلَى حَضَرَمَوْتَ فِي الْحَدِيثِ - دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ وَمُقَارَنَةٌ

Examples of the efforts of the companions affiliated with
Hadhramaut in the hadith - an analytical and comparative
study

إعداد

رمضان عبود عمر سيلان

Ramadan Abboud Omar Silan

باحث دكتوراه - كلية الآداب - قسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية - جامعة إب
- اليمن

Doi: 10.21608/jasis.2024.387103

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ١٥

قبول البحث

سيلان، رمضان عبود عمر (٢٠٢٤). نَمَازُجٌ مِنْ جُهُودِ الصَّحَابَةِ الْمُنْتَزِعِينَ إِلَى حَضَرَمَوْتَ فِي الْحَدِيثِ - دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ وَمُقَارَنَةٌ. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ١٢٧ - ١٦٨.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

نماذج من جهود الصحابة المنتسبين إلى حضرموت في الحديث دراسة تحليلية ومقارنة

المستخلص:

يهدف هذا البحث إلى التعرف بنماذج من الصحابة الحضرميين، وإبراز دورهم في عصر النبوة وما بعده في نقل الحديث أو غيره، وذلك من خلال بيان سيرهم، وروايتهم للحديث، وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي، واستنتج أن لحضرموت موقعاً استراتيجياً في الجزيرة العربية، ودرس الباحث أربعة نماذج من الصحابة الحضرميين، وحديثاً واحداً لكل صحابي مع شواهد، وظهر أن منهم اثنين صحابة بالإتفاق، وواحد على القول الراجح، أما الرابع فمؤقت فيه، وعلمته الحضرمي لا رواية له عن النبي -ﷺ، وتبين للباحث من خلال الدراسة أنه لا يوجد تعارض حقيقي بين أحاديث رسول الله -ﷺ.

الكلمات المفتاحية: الصحابة، حضرموت، الحديث، الجزيرة العربية، الرواية

Abstract:

This research aims to introduce models of the Hadrami companions and highlight their role during the Prophetic era and afterward in the transmission of Hadith or others. This is done through a presentation of their biographies and their narrations of Hadith. The researcher used an inductive methodology and concluded that Hadramout has a strategic location in the Arabian Peninsula. Four models of Hadrami companions were studied, with one Hadith for each companion along with its evidences. It was found that two are agreed upon as companions, one is the prevailing opinion, while the fourth is uncertain. Alqamah Al-Hadrami has no narration from the Prophet (peace be upon him), and the researcher demonstrated that there is no real contradiction between the Hadiths of the Messenger of Allah (peace be upon him).

Keywords: Companions, Hadramout, Hadith, Arabian Peninsula, Narration.

مُقَدِّمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْفُسَنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - ﷺ، أَدَّى الْأَمَانَةَ، وَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَعَلَّمَهَا كُلَّ مَا يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَعْمَلَهُ، وَنَهَاهَا عَنْ كُلِّ مَا يَلْزَمُهَا اجْتِنَابُهُ، فَصَلَّوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ السُّنَّةَ الْمُطَهَّرَةَ هِيَ الْمَصْدَرُ الثَّانِي مِنْ مَصَادِرِ التَّشْرِيعِ لِلأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَهِيَ الْمَفْسِرَةُ لِمَا أُبْهِمَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالْمُفَصِّلَةُ لِمَا أَجْمَلَ فِيهِ، وَلِذَلِكَ نَوَّهَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ عَلَى مَكَانَتِهَا وَمَكَانَةِ صَاحِبِهَا عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ، وَبَيَّنَ الرَّسُولُ - ﷺ - قَدْرَهَا بِقَوْلِهِ، فَقَدْ رَوَى ابْنُ مَاجَةَ عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الْكِنْدِيِّ - ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: "يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي، فَيَقُولُ: بَيَّنَّا وَبَيَّنَّا كِتَابَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ".^١

لَقَدْ بَذَلَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ جُحُودًا كَبِيرَةً فِي حِمَايَةِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالِدِفَاعِ عَنْهُمَا بِالتَّعْلِيمِ وَالتَّأْلِيفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، أَلَا وَإِنَّ مِنْ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ قَامُوا بِجَهْدٍ كَبِيرٍ عُلَمَاءُ الْيَمَنِ عَامَةً وَعُلَمَاءُ حَضْرَمَوْتَ خَاصَّةً، حَيْثُ رَحَلُوا إِلَى الْجَزِيرَةِ وَالشَّامِ وَمِصْرَ وَالْعِرَاقِ وَثُونِسَ وَبِلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَالْهِنْدِ وَأَفْرِيقِيَا، وَمِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَامُوا بِجَهْدٍ كَبِيرٍ الصَّحَابَةُ الْمُنْتَسِبُونَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، وَنَظَرًا لَجَهْلٍ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ لِهَذَا الدَّورِ الَّذِي قَامَ بِهِ هَؤُلَاءِ، وَلِقَلَّةِ الْبَحْثِ الْأَكَادِيمِيَّةِ فِي هَذَا الْجَانِبِ، أَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ عَنَوَانُ الْبَحْثِ: (نماذج من جهود الصحابة المنتسبين إلى حضرموت في الحديث - دراسة تحليلية ومقارنة).

فَأَسْأَلُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - الْعَوْنَ وَالسَّدَادَ فِي إِتِمَامِ هَذَا الْبَحْثِ وَأَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَجْزَ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

أهمية الموضوع:

تُكْمِلُ أَهْمِيَّةُ الْمَوْضُوعِ فِي الْآتِي:

^١ هو: الحافظ، الكبير، الحجة، المفسر، أبو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني ولد: سنة ٢٠٩ هـ ومات سنة ٢٧٣ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (١٣/ ٢٧٧-٢٧٩).

^٢ رواه أبو داود، أول كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم الحديث (٤٦٠٤)، (١٣/٧)، ت: الأرناؤوط، وابن ماجه، باب تعظيم حديث رسول الله - ﷺ - والتغليظ على من عارضه، رقم الحديث (١٢)، (٦/١)، واللفظ له.

الأول: تَعْلُقُ الْمَوْضُوعَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَالِدَفَاعِ عَنْ مَكَانَةِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ حَيْثُ أَنَّهَا الْمَصْدَرُ الثَّانِي مِنْ مَصَادِرِ التَّشْرِيعِ، وَتُسَرِّهَا وَتُعَلِّمُهَا مِنْ أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ الدِّينِيَّةِ.

الثاني: تَكْمُنُ أَهْمِيَّةُ الْمَوْضُوعِ فِي أَهْمِيَّةِ عِلْمِ التَّرَاجِمِ، فَهُوَ عِلْمٌ دَقِيقٌ يَبْحَثُ فِي أَحْوَالِ الْأَفْرَادِ الَّذِينَ تَرَكُوا آثَاراً فِي الْأُمَّةِ، وَبِمَعْرِفَةِ سِيرِهِمْ يَحْصُلُ الْاِفْتِدَاءُ بِهِمْ وَيَتَّصِلُ بِالْحَقِّ بِالسَّابِقِ.

الثالث: تَعْلُقُ الْمَوْضُوعُ بِحَيَاةِ الصَّحَابَةِ الْأَطْهَارِ، فَبَيَانُ حَيَاتِهِمْ وَدَوْرِهِمْ فِي جَمَاعَةِ الدِّينِ مِنْ أَعْظَمِ جِهَادِ الْعِلْمِ وَلَا سِيَّما فِي زَمَانِنَا هَذَا لِمَا فِيهِ مِنَ النَّيْلِ مِنْ قُدْرِهِمْ وَمِنْ مَكَانَتِهِمْ.

الرابع: الْمَكَانَةُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي اتَّخَذَهَا عُلَمَاءُ حَضَرَمَوْتَ وَالصَّحَابَةُ مِنْهُمْ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ.

أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ:-

هُنَاكَ عِدَّةٌ أَسْبَابٍ دَفَعَتْ الْبَاحِثَ لِاخْتِيَارِ هَذَا الْمَوْضُوعِ وَهِيَ:

الأول: أَنَّ هَذَا الْعُنْوَانَ لَمْ تَمْتَدِّ إِلَيْهِ يَدُ بَاحِثٍ مِنْ قَبْلٍ^٣، وَبَعْدَ الْبَحْثِ وَالْإِطْلَافِ فِي مَوَاقِعِ الْإِنْتَرْنِتِ وَالْمَكَاتِبِ الْعِلْمِيَّةِ، وَسُؤَالِ الْمُتَخَصِّصِينَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، لَمْ يَجِدْ الْبَاحِثُ مَنْ كَتَبَ فِي هَذَا الْعُنْوَانِ، فَأَحَبَّ الْبَاحِثُ أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعُ الْبَحْثِ تَحْتَ عُنْوَانٍ: (نَمَازِجٌ مِنْ جُهودِ الصَّحَابَةِ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى حَضَرَمَوْتَ فِي الْحَدِيثِ، -دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ وَمُقَارَنَةٌ-).

الثاني: أَشَارَ عَلَيَّ بِهِ بَعْضُ الْمُتَخَصِّصِينَ فِي هَذَا الْمَجَالِ مِنْ مَشَايخِنَا فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ.

الثالث: خِدْمَةُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَلَوْ فِي جَانِبٍ مِنْ جَوَانِبِهَا طَمَعًا فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْأَجْرِ وَالتَّوَابِ.

أَهْدَافُ الْبَحْثِ:-

يَهْدَفُ هَذَا الْبَحْثُ إِلَى تَحْقِيقِ الْأَهْدَافِ الْآتِيَةِ:

الأول: إِبْرَارُ دَوْرِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ الْمُتَنَسِّبِينَ إِلَى حَضَرَمَوْتَ، وَبَيَانُ حَيَاتِهِمْ وَجُهودِهِمْ فِي رَوَايَةِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ.

الثاني: الْكَشْفُ عَنْ دَوْرِ عِلْمِ التَّرَاجِمِ فِي جَفْظِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ مِنْ حَيْثُ الْقَبُولُ وَالرَّدُّ مِنْ خِلَالِ الْكَلَامِ عَلَى خَالِ الرَّاوي.

الثالث: الْحَاجَةُ مَاسَّةٌ إِلَى إِظْهَارِ الثَّرَاثِ الْحَضَرَمِيِّ، وَالْمُسَاهَمَةُ فِي إِخْرَاجِهِ إِلَى النُّورِ، وَإِثْرَاءِ الْمَكْتَبَةِ اليمينية عامةً، وَالْحَضَرَمِيَّةِ خَاصَّةً بِهَذَا الثَّرَاثِ.

^٣ على ما هو عليه هنا.

منهج البحث:-

اعتمد الباحث في إعداد البحث على المنهج الاستقرائي في تتبع حياة الصحابة محل البحث من كتب التراجم وغيرها، وتتبع آثارهم العلمية التي قاموا بها، وتحليل ذلك.

آلية البحث:-

١ - ينقسم البحث على قسمين: نظري وتطبيقي، فالقسم النظري يحتوي على التعريف بحضرموت وبيان موقعها الجغرافي، وبيان سبب التسمية، والقبائل الموجودة في عصر الإسلام، أما القسم التطبيقي يحتوي على تمهيد في تعريف الصحابي، وحياة الصحابة ومناقبتهم ومشاهدتهم وروايتهم للحديث ودراساتها دراسة حديثة.

٢ - ذكر الباحث الموقع الجغرافي لحضرموت.

٣ - ذكر الباحث تعريف الصحابي.

٤ - إذا وجد الباحث رأياً مختلفاً في جرحه وتعديله، في سند الحديث فإنه اكتفى بكلام الحافظ ابن حجر في التقريب، فإن لم يجد أخذ الباحث بقول أهل التوسط والاعتدال في الجرح والتعديل.

٥ - قام الباحث بدراسة حديث الصحابة من الناحية الحديثية، وبيان ذلك بياناً شافياً وذلك حسب الخطوات التالية:

أ - ذكر الباحث الحديث للصحابي وخرجه، ودرس الإسناد، وجمع الروايات، وذكر شواهد، إن احتاج لذلك.

ب - قام الباحث بالحكم على الحديث بالصحة أو الضعف، وأيد ذلك بكلام العلماء.

ت - ذكر الباحث شيئاً من فقه الحديث حتى تتم الفائدة.

ث - إذا وجد الباحث حديثاً يعارض حديث الصحابي، قام بنقل كلام العلماء في الجمع بين الأحاديث.

٦ - منهج الباحث في توثيق المادة العلمية:

أ - تخريج الروايات المتعددة للحديث وعزوها إلى مصادرهما، من كتب السنة، والحكم عليها من كلام العلماء.

ب - عند تخريج الحديث ذكر الباحث اسم الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث.

ت - عند كتابة المرجع في الحاشية، اتبع الطريقة التالية: اسم المرجع، اسم المؤلف، المحقق - إن وجد - رقم الجزء والصفحة، وذلك اختصاراً للحاشية علماً أنني ذكرت معلومات المراجع في نهاية البحث.

٧ - عند ذكر علم من الأعلام في متن البحث، اكتفى الباحث بذكر اسمه ونسبه وتاريخ ولادته ووفاته - إن وجد - وغير ذلك مما يحتاج إليه في الحاشية.

- ٨- اتَّبَعَ الْبَاحِثُ عِنْدَ كِتَابَةِ تَارِيخِ الْوَلَادَةِ أَوْ الْوَفَاةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ الطَّرِيقَةَ الرَّقْمِيَّةَ، سِوَاءَ فِي مَثْنِ الْبَحْثِ أَوْ فِي الْحَاشِيَةِ.
- ٩- إِذَا وَجَدَ الْبَاحِثُ لَفْظَةً غَرِيبَةً فِي مَثْنِ الْبَحْثِ ذَكَرَ مَعْنَاهَا فِي الْهَامِشِ.
- ١٠- اتَّبَعَ الْبَاحِثُ طَرِيقَةَ الْأَرْقَامِ التَّسْلُسِيَّةِ لِإثْبَاتِ الْهَوَامِشِ فِي الْبَحْثِ، كُلُّ صَفْحَةٍ عَلَى جَدِّهِ.
- ١١- وَضَعَ الْبَاحِثُ فِي آخِرِ الْبَحْثِ فِهْرَسَ الْمَصَادِرِ وَفِهْرَسَ الْمَوْضُوعَاتِ.

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع والباحث لم يعثر الباحث على بحث يختص بالكلام على الصحابة الحضرميين بشكل تفصيلي على ما هو عليه هنا، ولكن وجد الباحث دراسات شاملة وعامة أذكر منها:

الرسالة الأولى:- الحديث والمحدثون في اليمن في عصر الصحابة، الدكتور: عبدالله بن بجاش الحميري، رسالة دكتوراه، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، عام ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

الرسالة الثانية: الدر والياقوت في تراجم أعلام المحدثين من حضرموت، لأبي أسامة محمد بن سالم بن علي جابر، بحث منشور في مواقع الإنترنت وهو موجود في المكتبة الشاملة.

الرسالة الثالثة: اسهامات علماء حضرموت في نشر الإسلام وعلمه في الهند، الدكتور: محمد أبو بكر باديب، رسالة دكتوراه، كلية الإلهيات، اللاهوت السني، جامعة عليكره الإسلامية، الهند، الناشر: دار الفتح للدراسات والنشر، ٢٠١٤م.

الرسالة الرابعة: جهود علماء حضرموت في خدمة الحديث الشريف رواية ودراسة من القرن الرابع الهجري إلى نهاية القرن الرابع عشر الهجري، المؤلف: الدكتور محمد بن حسن السري، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، جامعة أم درمان، السودان، عام ٢٠١٥م.

قلت: هذه الدراسات السابقة لم تتناول حياة الصحابة المنتسبين إلى حضرموت بشكل تفصيلي، فالرسالة الأولى تتفق مع البحث في عصر الصحابة، وبيان جهودهم في الحديث، أما وجه الاختلاف بين البحث والرسالة السابقة، فقد تكلم الباحث بشكل مختصر على جهود الصحابة، أما هنا فقد تكلم الباحث بشكل تفصيلي أكثر على ما هو عليه في الرسالة السابقة، أما بقية الرسائل فبعضها مجرد تراجم فقط دون ذكر لأي جهود لهم في الحديث كما هو عليه في البحث الثاني، وبعضها مختلف في زمانها كالرسالة الثالثة فرمائها الخمسة القرون الأخيرة، والرسالة الرابعة أيضاً، لكنها تتفقان

^٤ ينظر: ترجمة علقة الحضرمي فإنها تبين الفرق بين هذا البحث ورسالة الدكتور بجاش.

مَعَ الْبَحْثِ فِي إِبْرَازِ دَوْرِ الْمُحَدِّثِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى حَضْرَمَوْتٍ وَتَرَاجِمِهِمْ ، سَوَاءً مِنَ الصَّحَابَةِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ.

خُطَّةُ الْبَحْثِ :- تَتَكَوَّنُ خُطَّةُ الْبَحْثِ مِنْ مُقَدِّمَةٍ وَمَبْحَثَيْنِ وَخَاتِمَةٍ وَفَهْرَسٍ.

الْمُقَدِّمَةُ: تُشْمَلُ أَهَمِّيَّةُ الْمَوْضُوعِ، وَأَسْبَابُ اخْتِيَارِهِ، وَالْأَهْدَافُ، وَمَنْهَجُ الْبَحْثِ، وَآلِيَتُهُ وَالدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ، وَخُطَّةُ الْبَحْثِ.

الْمُبْحَثُ الْأَوَّلُ: التَّعْرِيفُ بِحَضْرَمَوْتٍ وَمَوْقِعِهَا الْجُغْرَافِيِّ وَتَحْتَهُ ثَلَاثَةُ مَطَالِبٍ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: التَّعْرِيفُ بِحَضْرَمَوْتٍ وَمَوْقِعِهَا الْجُغْرَافِيِّ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: سَبَبُ التَّسْمِيَةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ: الْقَبَائِلُ الْمَوْجُودَةُ فِي حَضْرَمَوْتٍ فِي عَصْرِ الْإِسْلَامِ.

الْمُبْحَثُ الثَّانِي: نَمَازِجٌ مِنْ جُهُودِ الصَّحَابَةِ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى حَضْرَمَوْتٍ فِي الْحَدِيثِ، وَتَحْتَهُ تَمْهِيدٌ وَأَرْبَعَةُ مَطَالِبٍ:

التَّمْهِيدُ: تَعْرِيفُ الصَّحَابِيِّ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ الْكِنْدِيِّ: حَيَاتُهُ وَصُحْبَتُهُ وَمَنَاقِبُهُ وَرَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: غُطَيْفُ الْكِنْدِيِّ: حَيَاتُهُ وَصُحْبَتُهُ وَمَنَاقِبُهُ وَرَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ.

الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ: مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ السَّكُونِيُّ: حَيَاتُهُ وَصُحْبَتُهُ وَمَنَاقِبُهُ وَرَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: عَلْقَمَةُ الْحَضْرَمِيُّ: حَيَاتُهُ وَصُحْبَتُهُ وَمَنَاقِبُهُ وَرَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ.

-الخاتمة: وَتَحْتَوِي عَلَى أَهَمِّ النَّتَائِجِ الَّتِي تَوْصَلُ إِلَيْهَا الْبَاحِثُ، وَأَهَمُّ التَّوَصِيَّاتِ.

• الْمَصَادِرُ وَالْمَرَاجِعُ.

شرح مفردات العنوان:

نَمَازِجٌ: مُفْرَدٌ أَنْمُودَجٌ: وَنَمُودَجٌ، يَعْني مِثَالٌ يُتَدَبَّرُ بِهِ، أَوْ مِثَالٌ يُعْمَلُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ، وَيُعَدُّ رِسُولُ اللَّهِ ﷺ -الأنموذج الأمثل للإنسان الكامل، وَمِنْهُ: نَمَازِجٌ مِنَ الْأَدَبِ: أَمْثَلُهُ مُخْتَارَةٌ مِنْهُ.

جُهُودٌ: جَمْعُ جَهْدٍ، قَالَ الْعَلَامَةُ الْفَرَاهِيدِيُّ: (وَالْجَهْدُ: بُلُوغُكَ غَايَةَ الْأَمْرِ الَّذِي تَأْلُو عَنْ الْجَهْدِ فِيهِ، تَقُولُ: جَهَدْتُ جَهْدِي، وَاجْتَهَدْتُ رَأْيِي وَنَفْسِي حَتَّى بَلَغْتُ مَجْهُودِي، وَجَهَدْتُ فَلَانًا: بَلَغْتُ مَشَقَّتَهُ، وَاجْتَهَدْتُ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ كَذَا) ^٦، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: (جَهْدَ الرَّجُلُ فِي الشَّيْءِ: أَيَّ جَدٍّ فِيهِ وَبَالِغٍ، وَفِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ -ﷺ- "اجْتَهَدَ رَأْيِي" ^٨ الْاجْتِهَادُ:

^٥ ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (١/١٣٣).

^٦ هو: الخليل بن أحمد الفراهيدي أبو عبد الرحمن، الإمام، صاحب العربية، ومنشئ علم العروض، البصري، أحد الأعلام، ولد عام ١٠٠ هـ، ومات عام ١٧٠ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٢٩/٧).

^٧ ينظر: العين، الفراهيدي (٣/٣٨٦).

^٨ هذا جزء من حديث معاذ لما بعثه رسول الله -ﷺ- إلى اليمن، رواه الترمذي، أبواب الأحكام، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي (٦٠٨/٣) رقم (١٣٢٧)، وضعفه الترمذي.

بَذَلُ الْوُسْعِ فِي طَلَبِ الْأَمْرِ^٩، وَقَالَ أَيْضاً: (قَدْ تَكَرَّرَ لَفْظُ الْجُهْدِ وَالْجَهْدِ فِي الْحَدِيثِ كَثِيراً، وَهُوَ بِالضَّمِّ: الْوُسْعُ وَالطَّاقَةُ، وَبِالْفَتْحِ: الْمَشَقَّةُ: الْمُبَالِغَةُ وَالْعَاقِبَةُ، وَقِيلَ: هُمَا لُغَتَانِ فِي الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ، فَأَمَّا فِي الْمَشَقَّةِ وَالْعَاقِبَةِ فَالْفَتْحُ لَا غَيْرَ، وَمِنْ الْمَضْمُونِ حَدِيثُ الصَّدَقَةِ: "أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "جُهْدُ الْمُقِلِّ"،^{١٠} أَيُّ قَدْرٍ مَا يَحْتَمِلُهُ حَالٌ قَلِيلُ الْمَالِ، وَمِنْ الْمَفْتُوحِ حَدِيثُ الدُّعَاءِ: "أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ"^{١١} أَيُّ: الْحَالَةُ الشَّقَاةُ^{١٢}).

الْمُحَدِّثُونَ: جَمْعٌ مُحَدِّثٍ: وَهُوَ مَنْ يَشْتَغِلُ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ رَوَايَةً وَدِرَايَةً، وَيَطْلُعُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ، وَأَحْوَالِ رَوَاتِهَا^{١٣}.
فَانْدَةً^{١٤}: عِلْمُ الْحَدِيثِ رَوَايَةً: هُوَ: عِلْمٌ يَشْتَمِلُ عَلَى نَقْلِ الْأَحَادِيثِ، وَقِيلَ: عِلْمٌ يُعْرِفُ بِهِ أَقْوَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَفْعَالُهُ وَأَحْوَالُهُ، وَعِلْمُ الْحَدِيثِ دِرَايَةً: قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ: هُوَ الْمُرَادُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ: عِلْمٌ يُعْرِفُ بِهِ حَالُ الرَّاوي وَالْمَرْوِي مِنْ حَيْثُ الْقَبُولُ وَالرَّدُّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ فِي مَعْرِفَةِ اصْطِلَاحِ أَهْلِهِ.

الْحَدِيثُ: لُغَةً: الْجَدِيدُ، وَيَجْمَعُ عَلَى أَحَادِيثٍ، عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ، وَاصْطِلَاحاً: مَا أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - مِنْ قَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ، أَوْ تَفْرِيرٍ، أَوْ صِفَةٍ^{١٥}.

الْمُبْحَثُ الْأَوَّلُ: التَّعْرِيفُ بِحَضْرَمَوْتِ وَمَوَاقِعِهَا الْجُغْرَافِيَّةِ وَتَحْتَهُ ثَلَاثَةُ مَطَالِبٍ:
الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: التَّعْرِيفُ بِحَضْرَمَوْتِ وَمَوَاقِعِهَا الْجُغْرَافِيَّةِ.

يَذْكُرُ الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ حَضْرَمَوْتِ نَاحِيَةً بِالْيَمَنِ، وَهِيَ تَقَعُ فِي أَقْصَى جَنُوبِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَتَشْكُلُ ضِمْنَ الشَّرِيطِ السَّاحِلِيِّ عَلَى بَحْرِ الْعَرَبِ وَالْمُحِيطِ الْهِنْدِيِّ الْخُدُودَ الْجَنُوبِيَّةَ لِشِبْهِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَكَانَتْ حَضْرَمَوْتِ فِي تَارِيخِهَا الْقَدِيمِ مَهْداً لِحَضَارَاتٍ وَدِيَانَاتٍ سَمَاوِيَّةٍ.

قَالَ الْهَمْدَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -^{١٦}: (هِيَ الْجَزْءُ الْأَصْغَرُ مِنَ الْيَمَنِ)^{١٧}، وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْحَمَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -^{١٨}: (وَحَضْرَمَوْتِ هِيَ نَاحِيَةٌ وَاسِعَةٌ فِي شَرْقِيٍّ عَدَنَ يَقْرُبُ الْبَحْرَ، وَحَوْلَهَا

^٩ ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (٣١٩/١).

^{١٠} رواه أبو داود، باب تفریع أبواب الوتر (٥٨١/٢) رقم (١٤٤٩)، من حديث: عبدالله بن حُبْشَى الْخُثَمِيِّ - رَوَاهُ الْقَاضِي الْمَحْقِقُ الْأَرْنَؤُوطُ: إِسْنَادُهُ قَوِي.

^{١١} رواه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب التعوذ من جهد البلاء (٧٥/٨) رقم (٦٣٤٧)، من حديث أبي هريرة.

^{١٢} ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (٣٢٠/١).

^{١٣} ينظر: تيسير مصطلح الحديث، طحان (١٩).

^{١٤} ينظر: اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، المناوي (٢٣٠/١).

^{١٥} ينظر: فتح المغيبي بشرح الفقيه الحديث للعراقي، السخاوي (٢٢/١)، وتيسير مصطلح الحديث، طحان (١٧).

^{١٦} هو: الحسن بن أحمد بن يعقوب، من بني همدان، أبو محمد، مؤرخ، عالم بالأنساب عارف بالفلك والفلسفة والأدب، ولد عام ٢٨٠ ومات عام ٣٣٤ هـ. ينظر: إخبار العلماء بأخبار الحكماء، جمال الدين أبو الحسن

رمال كثيرة تُعرف بالأخفاف^{١٩}، وقال الشيخ أبو بكر بن عبد الرحمن بإسرا حيل الحضرمي الشبامي^{٢٠} - رحمه الله -^{٢١} في كتابه مفتاح السنة: (حضرموت بلاد مشهورة متسعة من بلاد اليمن، تجمع أودية كثيرة، وقد اختص بهذا الاسم وادي ابن راشد^{٢٢}، وساجلها: العين وبروم^{٢٣} إلى الشحر وتواجيها)^{٢٤}، وقال الإمام الحداد^{٢٥}: (هي قسم من فطر اليمن)^{٢٦}، وتتكون بلاد حضرموت من سلسلة من الجبال العالية، والوديان العميقة، وقال العلامة أحمد العطاس^{٢٧} - رحمه الله - (اعلم أن حضرموت بخلاف من مَخَاليف اليمن...) ^{٢٨}.

قال الباحث: وفي بعض ما ذكر من كلام العلماء على أنها بلاد صغيرة يُحمل على سابق العصور، أما اليوم فهي بلاد عامرة، واسعة، حيث يبلغ طول وادي حضرموت (١٦٠ كم)، ومساحته (١٣١٢٦٥ كم)^{٢٩}، فهو من أكبر الوديان في الجزيرة العربية، ويشمل على كثير من المدن التي اشتهرت بالعلم والعلماء، كسيئون وتريم وشبام ودوعن، وتتميز حضرموت بموانئ بحرية، وبالأودية العميقة، والجبال المرتفعة، وتشتهر بأشجار النخيل والسدر في طول الوادي وعرضه، وكان الثمر

الشباني (١٢٦)، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي (٤٩٨/١)، وطبقات النسابين، بكر بن عبد الله أبو زيد (٨٢).

^{١٧} ينظر: صفة جزيرة العرب، الهمداني (٨٥/١).

^{١٨} هو: العلامة ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، أبو عبدالله، شهاب الدين: مؤرخ ثقة، من أئمة الجغرافيين، ومن العلماء باللغة والأدب، أصله من الروم، ولد سنة ٥٧٤هـ، ومات سنة ٦٢٦هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٣١٢/٢٢)، والأعلام، للزركلي (٨/١٣١).

^{١٩} ينظر: معجم البلدان، الحموي (٢٧٠/٢).

^{٢٠} نسبة إلى بلده وهي شبام حضرموت، مدينة معروفة.

^{٢١} هو: المحدث، المقرئ، الفقيه، الصالح، الناسك، أبو بكر بن عبد الرحمن بإسرا حيل الحضرمي الشبامي، الذي مات عام ٨٨٨هـ. ينظر: تاريخ حضرموت، المعروف بتاريخ-شنبل، وهو لقب للمؤلف ت: الحبشي ص (٢٠١).

^{٢٢} يطلق هذا الاسم على وادي حضرموت حالياً.

^{٢٣} هذه أسماء أماكن تقع جنوب مدينة المكلا.

^{٢٤} ينظر: إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت، السقاف (ص: ٤٧).

^{٢٥} هو: الإمام والمحدث والمفتي السيد الشريف علوي بن طاهر بن عبدالله ال حداد، ولد في بلدة قيدون من دوعن عام ١٣٠١هـ، ومات عام ١٣٨٣هـ. ينظر: الشامل في تاريخ حضرموت، للمترجم له (٤٠-٤١).

^{٢٦} ينظر: الشامل في تاريخ حضرموت ومخالفها، الحداد (ص ٢٧٧).

^{٢٧} هو: العلامة السيد الشريف أحمد بن حسن بن عبدالله بن علي العطاس العلوي الحسني، ولد عام ١٢٥٧هـ في حريضة حضرموت، وكان مسموع الكلمة عند القبائل، وعلى يده عقد الصلح بين الدولة القيعطية والقبائل الدوعنية، توفي عام ١٣٣٤هـ. ينظر: السفينة المجموعة في أنساب بعض القاطنين في حضرموت، للعلامة أحمد العطاس (١٠)، والأعلام، للزركلي (١١٣/١).

^{٢٨} ينظر: السفينة المجموعة في أنساب بعض القاطنين في حضرموت، للعلامة أحمد العطاس (ص ٥٨).

^{٢٩} ينظر: المعالم الحضارية، ندوة علمية- المكلا- ٩-١٠ يوليو ٢٠١٧م (ص ٩١).

أَشْهَرَ مَا يَأْكُلُهُ الْحَضْرَمَةُ^{٣٠}، وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ كِتَابِ إِدَامِ الْقُوتِ: (أَنَّ حَرَ حَضْرَمُوتَ فِي الْأَزْمَنَةِ الْمُتَأَخَّرَةِ أَشَدُّ وَأَطْوَلُ مِنْ بَرْدِهَا، وَفِي مَرْوَحَةِ الْأُسْتَاذِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَوِيِّ الْخَدَّادِ^{٣١} [مَنْ الْوَافِرِ]:

وَمَرْوَحَةٌ تَدُودُ الْحَرَ عَنَّا ... ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ لَا بُدَّ مِنْهَا

حَزِيرَانُ وَتَمُوزُ، وَأَب... وَفِي أَيْلُولٍ يُغْنِي اللَّهُ عَنْهَا^{٣٢}.

وَذَكَرَ بَعْضُ الْمُؤَرِّجِينَ ثَلَاثَةَ خُدُودٍ لِحَضْرَمُوتَ^{٣٣}، وَالْبَاحِثُ هُنَا سَيَقْتَصِرُ عَلَى الْحَدِّ الْأَوْسَطِ لِحَضْرَمُوتَ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ الَّذِي سَيُنَزِّجُهُمْ لَهُمْ يَسْكُنُونَ هَذَا الْحَدَّ، وَهَذَا الْحَدُّ يُمَثِّلُ حَضْرَمُوتَ الْوَسْطَى (الْوَادِي وَالسَّاحِلَ)، فَيَحْدُهَا غَرْبًا: عَيْنُ بَامْعَبَدِ (السَّاحِلِ)، وَمَأْرَبِ (الْوَادِي)، وَشَرْقًا الْمَهْرَةَ، وَشِمَالًا: الصَّخْرَاءُ وَالرَّمَالُ (الرَّيْبُ الْخَالِي)، وَجَنُوبًا: بَحْرُ الْعَرَبِ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْحَدِّ وَادِي جَرْدَانَ الَّذِي كَانَ تَابِعًا لِحَضْرَمُوتَ^{٣٤} أَثْنَاءَ دُخُولِهَا الْإِسْلَامَ وَالَّذِي كَانَ مَسْكَنًا لِلْجُعْفِيِّينَ^{٣٥}، وَأَشَارَ إِلَى هَذَا الْحَدِّ الْعَلَمَةُ الْعَطَّاسُ فِي رِسَالَتِهِ فِي الْأَنْسَابِ^{٣٦}.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: سَبَبُ التَّسْمِيَةِ:

قَبْلَ الْكَلَامِ عَلَى سَبَبِ التَّسْمِيَةِ يُسْتَحَبُّ لَنَا أَنْ نَعْرِفَ ضَبْطَ الْأِسْمِ-حَضْرَمُوتَ-، قَالَ الْعُلَمَاءُ: حَضْرَمُوتَ -بِفَتْحِ الْحَاءِ وَسُكُونِ الضَّادِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَضُمُّ الْمِيمَ وَهِيَ لَعْنَةٌ هُذَيْلٍ، قَالَ السُّكْرِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ-^{٣٧}: (لَعْنَةُ هُذَيْلٍ لِحَضْرَمُوتَ، يَضُمُّ الْمِيمَ)^{٣٨}، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ-رَحِمَهُ اللَّهُ-^{٣٩}: (حَضْرَمُوتَ) -بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالرَّاءِ وَالْمِيمِ

^{٣٠} ينظر: دراسات في تاريخ العرب القديم، محمد مهران (١٠٧).

^{٣١} هو: العلامة عبدالله بن علوي بن محمد الحداد الحسيني الحضرمي، ولد في تريم عام ١٠٤٤هـ، ومات عام ١١٣٢هـ ينظر: بشرى الفؤاد بترجمة الإمام الحداد، للسيد -حفيد العلامة الحداد- علوي بن حسن الحداد (١٩-٦٩).

^{٣٢} ينظر: إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت، السقاف (ص: ٤٢).

^{٣٣} الحد الأكبر ويكون حده من الغرب عدن، ومن الشرق ظفار-عمان-، والحد الأصغر وهو من العقاد-تبعد عن شبام ٥ كم، غربا إلى تريم شرقا. ينظر: إسهامات علماء حضرموت في نشر الإسلام وعلومه في الهند، باذيب (٢٦).

^{٣٤} ينظر: إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت، السقاف (ص: ٢٤٧).

^{٣٥} قال العلامة الهمداني: جردان وادٍ عظيم فيه قرى كثيرة لجعف، ينظر: صفة الجزيرة العربية، الهمداني (٩٦/١).

^{٣٦} ينظر: السفينة المجموعة في أنساب بعض القاطنين في حضرموت، للعلامة أحمد العطاس (٥٨).

^{٣٧} هو: الحسن بن الحسين بن عبدالله العتكي السُّكْرِيُّ، أبو سعيد، ولد عام ٢١٢ ومات سنة ٢٧٥ هـ له كتاب شرح ديوان الشعراء الهذليين، ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (١٢٦/٣)، والأعلام، الزركلي (١٨٨/٢).

^{٣٨} ينظر: شرح ديوان الشعراء الهذليين، السُّكْرِيُّ، (٩٤٩/١)، ومعجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (٤٥٥/٢).

^{٣٩} هو: الإمام، العلامة، الحافظ الأوحدي، شيخ الإسلام، القاضي، أبو الفضل، القاضي عياض بن موسى بن عياض اليعصبی، ولد عام ٤٧٠ ومات عام ٥٤٤ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٢١٧/٢٠).

وسكون الضاد والواو- من بلاد اليمن مشهورة، وهذيل تقول: حضرموت بضم الميم^{٤٠}، وقال العلامة الحموي: (بالفتح ثم السكون، وفتح الراء والميم).^{٤١}
وحضرموت اسم مركب من (حضر) و(موت)، قال العلامة الرازي رحمه الله-^{٤٢}:
وهما اسمان جعلا واجداً، فإن شئت بنيت الاسم الأول على الفتح وأعريت الثاني بإعراب ما لا ينصرف فقلت هذا حضرموت، وإن شئت أضفت الأول إلى الثاني فقلت هذا حضرموت، أعريت حضراً وخففت موتاً^{٤٣}، وقال ابن معصوم^{٤٤}: (وفي إعرابه أوجه^{٤٥}: بناء الجزء الأول على الفتح ومنع الثاني الصرف، وبناء الجزء من معاً تشبيهاً بخمسة عشر، وإضافته الأول إلى الثاني فيتأثر الأول بالعوامل ويجزئ الثاني مصروفاً بالإضافة، والأول هو الأولى).^{٤٦}
أما سبب التسمية: فقد ذكر المؤرخون أن سبب التسمية بهذا الاسم هو نسبتها إلى شخص يدعى (حضر موت)، ثم اختلفوا فيمن أطلق عليه هذا الاسم على أقوال:
الأول: نسبت هذه البلدة إلى حضرموت بن جهمير الأصغر، فعُلب عليها اسم ساكنها.^{٤٧}
الثاني: أنها سُميت بحضرموت بن يقطن بن عامر بن صالح^{٤٨}، قال ابن حزم رحمه الله-^{٤٩}: (حضر موت بن يقطن).^{٥٠}
الثالث: أن حضرموت اسمُه: عامر بن قحطان^{٥١}، قال ابن كثير رحمه الله-^{٥٢}:
حضر موت بن قحطان^{٥٣}، وقال الأستاذ توفيق برو^{٥٤}: (ويظهر أن اسمها مأخوذ من

^{٤٠} ينظر: مشارق الأنوار، القاضي عياض (٢٢١/١).

^{٤١} ينظر: معجم البلدان، الحموي (٢٦٩/٢).

^{٤٢} هو: الإمام اللغوي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، من فقهاء الحنفية، مات عام ٦٦٦هـ. ينظر: الأعلام، الزركلي (٥٥/٦).

^{٤٣} ينظر: مختار الصحاح، الرازي (١٦٧).

^{٤٤} هو: علي بن أحمد بن محمد معصوم الحسيني، المعروف بعلي خان بن ميرزا أحمد، الشهير بابن معصوم، عالم بالأدب والشعر والتراجم، ولد عام ١٠٥٢هـ، ومات عام ١١١٩هـ. ينظر: الأعلام، الزركلي (٢٥٨/٤).

^{٤٥} كان يتكلم حضرموت.

^{٤٦} ينظر: الطراز الأول لما عليه من لغة العرب المعول، ابن معصوم (٣٠٢/٧).

^{٤٧} ينظر: صفة جزيرة العرب، الهمداني (٨٥/١).

^{٤٨} ينظر: معجم البلدان، الحموي (٢٧٠/٢).

^{٤٩} هو: الإمام الأوحى، البحر، ذو الفنون والمعارف، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم القرطبي، ولد عام ٣٨٤هـ، ومات عام ٤٥٦هـ، من مؤلفاته، المحلى في الفقه، والآثار التي ظاهرها التعارض ونفي التناقض عنها. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٢١١-١٨٤/١٨).

^{٥٠} ينظر: جمهرة أنساب العرب، ابن حزم (٤٦٠).

^{٥١} ينظر: معجم البلدان، الحموي (٢٧٠/٢).

^{٥٢} هو: الإمام الفقيه المحدث المفسر الأوحى البارِع عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي، ولد في قرية من أعمال بصرى الشام عام ٧٠١هـ، ومات بدمشق عام ٧٧٤هـ. ينظر: معجم محدثي الذهبي، الذهبي- العلمية- (ص: ٧٥)، وطبقات المفسرين للداودي المالكي (١١١/١-١١٢).

اسْمَ حَضْرَمَوْتَ أَحَدَ أَوْلَادِ قَحْطَانَ^{٥٥}، وَأَيُّمَا مَا كَانَ الصَّوَابُ فِي هَذِهِ الْأَقْوَالِ، فَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ هُنَاكَ دَوْلَةً قَامَتْ فِي أَقْصَى جَنُوبِ بِلَادِ الْعَرَبِ تَحْمِلُ اسْمَ "حَضْرَمَوْتَ"^{٥٦}.

المطلب الثالث: القبائل الموجودة في حضرموت في عصر الإسلام.
ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ هُنَاكَ قَبَائِلَ عَدِيدَةً سَكَنَتْ حَضْرَمَوْتَ، وَسَوْفَ يَفْتَصِّرُ الْبَاحِثُ هُنَا عَلَى الْقَبَائِلِ الَّتِي كَانَتْ مَعْرُوفَةً عَصْرَ صَدْرِ الْإِسْلَامِ وَهِيَ:
أَوَّلًا: قَبِيلَةُ حَضْرَمَوْتَ: حَضْرَمَوْتَ: هِيَ أَحَدُ الْقَبَائِلِ الْمَوْجُودَةِ، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهَا حَضْرَمِيٌّ، وَكَانُوا يَسْكُونُونَ عَرَبَ حَضْرَمَوْتَ قَرِيبًا مِنْ وَادِي بَيْعُثٍ^{٥٧}، وَمِنْهَا الصَّحَابِيُّ وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيُّ^{٥٨}، -، وَمِنْ بَطُونِهَا: الْعَقَابِيُّ^{٥٩}، وَالْعَيْدَانِيُّ^{٦٠}، وَالذَّهْيَانِيُّ^{٦١}.

ثَانِيًا: قَبِيلَةُ كِنْدَةَ: هِيَ إِحْدَى الْقَبَائِلِ الْكَبِيرَةِ الَّتِي سَكَنَتْ بِلَادَ حَضْرَمَوْتَ، وَقَدْ نَزَحَتْ مِنْ وَسْطِ الْجَزِيرَةِ حَتَّى نَزَلَتْ فِي اثْنَيْنِ مِنْ أَوْدِيَةِ حَضْرَمَوْتَ: وَادِي دَوْعَنَ، وَوَادِي الْعَبْرِ، ثُمَّ تَقَرَّرُوا فِي فُرَى حَضْرَمَوْتَ وَمُدْنِهَا، فَكَانَ بَنُو عَمْرُو بْنِ مُعَاوِيَةَ فِي مَدِينَةِ تَرْبِيمَ، وَنَزَلَ بَنُو الْحَارِثِ فِي دَمُونٍ^{٦٢}، أَمَّا نَسَبُهَا فَقَالَ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ -رحمه الله-^{٦٣}: وَكِنْدَةُ: هُوَ ثَوْرٌ بَنُ مَرْتَعِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ بْنِ سَبَأٍ^{٦٤}، وَقَالَ ابْنُ خَلْدُونَ-

^{٥٣} ينظر: البداية والنهاية، ابن كثير (٣٥٠/٨)، والطراز الأول والكناز لما عليه من لغة العرب المعول، ابن معصوم (٣٠٢/٧).

^{٥٤} لم أقف على ترجمة له.

^{٥٥} ينظر: تاريخ العرب القديم، توفيق برو (٧١).

^{٥٦} ينظر: جواهر الأحقاف، العلامة باحنان الحضرمي (٣٦).

^{٥٧} يقع هذا الوادي شرقي مدينة الشحر بساحل حضرموت.

^{٥٨} ينظر: تاريخ ابن يونس، ابن يونس (٥١/١)، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة (١٤٢/٥).

^{٥٩} ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محيي الدين الحنفي (٣٣٠/٢)، وتوضيح المشتبه في ضبط

أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ابن ناصر الدين (٣٩٨/٦).

^{٦٠} ينظر: تاريخ ابن يونس، ابن يونس (١٥٩/١)، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة (١٦٣/٤).

^{٦١} ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة (٤٣٩/٤).

^{٦٢} ينظر: المعالم الحضارية لحضرموت القديمة حتى فجر الإسلام، ندوة علمية-المكلا-

١٠/يوليو ٢٠١٧م (١٢٧-١٢٨).

^{٦٣} هو: الإمام، العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، صاحب التصانيف الفائقة، منها: التمهيد، والاستيعاب في معرفة الأصحاب، ولد عام ٣٦٨هـ، ومات عام ٤٦٣هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (١٥٣/١٨-١٥٩).

^{٦٤} ينظر: الإنباه على قبائل الرواة، ابن عبدالبر (١١١)، وجواهر الأحقاف، العلامة الحضرمي باحنان (٤١).

رحمه الله-^{٦٥}: (وَأَمَّا كِنْدَةُ وَاسْمُهُ ثَوْرٌ بَنُ غَفِيرٍ بَنُ عَدِيٍّ)^{٦٦}، وَقِيلَ فِي نَسَبِ كِنْدَةَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَقَبِيلُهُ كِنْدَةُ تَشْمَلُ عَلَى عِدَّةٍ يُطَوَّنُ مِنْهَا:
الأول: نُجَيْبٌ: بَطْنٌ مِنْ كِنْدَةَ، وَهُوَ أَشْرَسُ بَنُ شَيْبِ بْنِ السَّكُونِ بْنِ كِنْدَةَ، كَانُوا يَسْكُنُونَ فِي وَسْطِ حَضْرَمَوْتِ^{٦٧}، وَمِنْ الْأَمَاكِنِ الَّتِي كَانُوا يَسْكُنُونَهَا مَنَاطِقَةُ هَيْبِ^{٦٨}، وَهَذِهِ الْقَبِيلَةُ نَزَلَتْ فِيمَا بَعْدَ بِلَادِ مِصْرَ، وَنُجَيْبُ اسْمُ أُمِّهِمْ.^{٦٩}
الثاني: السَّكُونُ: بَطْنٌ مِنْ كِنْدَةَ، وَهُمْ: بَنُو السَّكُونِ بَنُ أَشْرَسَ بْنِ ثَوْرٍ.
الثالث: السَّكَاكِلُ: وَهُوَ جَمْعُ سَكْسَكٍ، وَهُوَ مُخْلَافٌ بِالْيَمَنِ، وَهُوَ: السَّكْسَكُ بَنُ أَشْرَسَ بْنِ ثَوْرٍ، وَثَوْرٌ هُوَ كِنْدَةُ بَنُ غَفِيرٍ بَنُ عَدِيٍّ بْنِ الْحَارِثِ.^{٧٠}
فائدة: قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ^{٧١}- رحمه الله-: (وَكُنْدِي؛ لِأَنَّ أَبَاهُ كُنْدَ النِّعْمَةِ، أَيْ: كَفَرَهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات: ٦]).^{٧٢}
ثالثاً: الجُعْفُ: آلُ الْجُعْفِيِّ أَحَدُ قَبَائِلِ حَضْرَمَوْتِ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ، وَكَانُوا يَسْكُنُونَ وَادِي جَرْدَانَ، كَمَا قَرَّرَ ذَلِكَ الْعَلَامَةُ السَّقَّافُ^{٧٣}، حَيْثُ قَالَ: (وَبِلَادُ جَرْدَانَ مِنْ أَقْدَمِ بِلَادِ حَضْرَمَوْتِ، وَمِنْهَا قَبِيلُ بَنُ سَلَمَةَ الْجُعْفِيِّ لَهُ صُحْبَةٌ).^{٧٤}
المبحث الثاني: نماذج من جهود الصحابة المنتسبين إلى حضرموت في الحديث، وتحتة تمهيد وأربعة مطالب:

التمهيد: تعريف الصحابي: تعريف الصحابي لغة: قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ^{٧٥}: (صَحَبَ: صَحَبَهُ يَصْحَبُهُ صُحْبَةً، بِالضَّمِّ، وَصَحَابَةً، بِالْفَتْحِ، وَصَاحِبُهُ: عَاشِرُهُ)^{٧٦}، وَقَالَ الْإِمَامُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ^{٧٧}: (لَا

^{٦٥} هو: المؤرخ والعالم الاجتماعي عبدالرحمن بن محمد بن محمد، بن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي، من ولد وائل بن حجر، ولد في تونس عام ٥٧٣٢هـ، ومات عام ٨٠٨ هـ. ينظر: البدر الطالع، الشوكاني(٣٣٧/١).

^{٦٦} ينظر: تاريخ ابن خلدون، ابن خلدون(٣٠٨/٢).

^{٦٧} ينظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، كحالة(١١٦/١).

^{٦٨} هي قرية تقع حالياً شمال غرب القطن وتبعد عنها حوالي ٥ كيلو متر.

^{٦٩} ينظر: الأنساب، السمعاني(٢٠/٣)و(٢١٦)، ونسب معد واليمن الكبير، هشام بن محمد بن السائب الكلبي(١٨١/١).

^{٧٠} ينظر: معجم البلدان، الحموي(٢٢٩/٣).

^{٧١} هو: الإمام يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث، ولد عام ٦٣١هـ، ومات عام ٦٧٦هـ. ينظر: طبقات الشافعية، السبكي(٣٩٥/٨).

^{٧٢} ينظر: تهذيب الأسماء واللغات، النووي(١٢٣/١).

^{٧٣} هو: العلامة عبدالرحمن بن عبيدالله بن محسن بن علوي بن سقاف بن محمد بن عمر الصافي، السقاف العلوي الحسيني الحضرمي: مؤرخ، من شيوخ العلم بالأدب والأخبار، له شعر حسن، من أهل (سينون) وإقامته فيها، بحضرموت، كان مفتي الديار الحضرمية، ولد عام ١٣٠٠هـ، ومات عام ١٣٧٥هـ. ينظر: الأعلام، الزركلي(٣١٥/٣).

^{٧٤} ينظر: إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت، السقاف(٢٤٧).

خَلَفَتْ بَيْنَ أَهْلِ اللَّعَةِ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ مُسْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ، جَارٍ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا، يُقَالُ: صَحِبَهُ شَهْرًا، يَوْمًا، سَاعَةً^{٧٨}.
أَمَّا فِي اصْطِلَاحِ الْمُحَدِّثِينَ فَعَرَّفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ بِقَوْلِهِ: (الصَّحَابِيُّ: هُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ -ﷺ- مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رَدَّةٌ فِي الْأَصْحَ)^{٧٩}، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا التَّعْرِيفِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ^{٨٠} فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ الصَّحَابَةِ، وَجَاءَ أَيْضًا عَنْ شَيْخِهِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ^{٨١} -رَحِمَهُمَا اللَّهُ-^{٨٢}.
يَتَّضِحُ مِنَ التَّعْرِيفِ أَنَّ لِلصَّحَابِيِّ ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ هِيَ:

- ١- اللَّقَاءُ بِهِ -ﷺ-.
 - ٢- الْإِيمَانُ بِهِ -ﷺ-.
 - ٣- أَنْ يَمُوتَ عَلَى الْإِسْلَامِ.
- وَبِنَاءً عَلَى هَذِهِ الشَّرُوطِ فَيَدْخُلُ فِي الصَّحَابَةِ كُلُّ مَنْ لَقِيَهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُؤْمِنًا بِهِ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ سِوَاءَ مِنَ الْإِنْسِ أَوْ الْجِنِّ، وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي كِتَابِهِ الْإِصَابَةِ عَدَدًا مِنَ الْجِنِّ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لَمَّا سَمِعُوا قِرَاءَةَ النَّبِيِّ -ﷺ- فِي الْوَادِي^{٨٣}.
قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: (وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَنَّ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ آمَنُوا، وَسَمِعُوا الْقُرْآنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فَهُمْ صَحَابَةٌ وَفُضَّلَاءُ)^{٨٤}، وَقَالَ الْإِمَامُ السُّبْكِيُّ^{٨٥} -

^{٧٥} هو: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي، صاحب (لسان العرب): الإمام اللغوي الحجة، ولد عام ٦٣٠هـ، ومات عام ٧١١هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر (١٥/٦)، و: الأعلام، للزركلي (١٠٨/٧).

^{٧٦} ينظر: لسان العرب، ابن منظور (٥١٩/١).

^{٧٧} هو: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر: قاض القضاة، صاحب التصانيف، كان ثقة إماما بارعا، صنف في الرد على الرافضة، والمعتزلة، والخوارج والجهمية والكرامية، ولد عام ٣٣٨هـ، ومات عام ٤٠٣هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (١٧/١٩٠-١٩٣)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية، د. قاسم علي سعد (١٠٩٧/٣).

^{٧٨} ينظر: تهذيب الأسماء واللغات، الإمام النووي (١٦٤/٣).

^{٧٩} ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر، ت: عبدالله الرحيلي (ص ١٤٠).

^{٨٠} هو: محمد، بن إسماعيل، بن إبراهيم، بن المغيرة، الجعفي، مولاهم أبو عبدالله البخاري، قال عنه الإمام الذهبي: شيخ الإسلام وإمام الحفاظ، كان مولده في شوال، سنة ١٩٤هـ، قال عنه ابن العماد: إمام هذا الشأن والمقتدى به فيه، والمعول على كتابه بين أهل الإسلام، مات ليلة عيد الفطر عام ٢٥٦هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي، (١٠٥/٢)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (٤١/٩).

^{٨١} هو: الإمام حقا، وشيخ الإسلام صدقا، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ولد عام ١٦٤هـ، ومات ٢٤١هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (١٧٧/١١) وما بعدها.

^{٨٢} ينظر: الجامع الصحيح، البخاري، كتاب أصحاب النبي -ﷺ-، باب فضائل أصحاب النبي -ﷺ- (٢/٥) والكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي (ص ٥١).

^{٨٣} ينظر: الإصابة، ابن حجر (١٨٥/١)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١٦٠/١)، وقد أحصى الباحث في الإصابة أكثر من عشرة من الجن الذين ذكرهم ابن حجر -رحمه الله-..

رحمه الله:- (فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ: كَوْنُهُ -ﷺ- مَبْعُوثًا إِلَى الْإِنْسِ وَالْجِنِّ كَافَّةً، وَأَنَّ رِسَالَتَهُ شَامِلَةٌ لِلنَّفَلَيْنِ، فَلَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا وَنَقَلَ جَمَاعَةُ الْإِجْمَاعِ عَلَيْهِ) ^{٨٦} وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ -رحمه الله:- (الرَّاجِحُ دُخُولُهُمْ أَيْ الْجِنِّ -لَأَنَّ النَّبِيَّ -ﷺ- بُعِثَ إِلَيْهِمْ قَطْعًا). ^{٨٧} وَبَدُخُلَ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ كَانَ أَعْمَى كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ -ﷺ- وَكَذَا مَنْ ارْتَدَّ مِنْهُمْ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: (فَلَوْ ارْتَدَّ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْإِسْلَامِ لَكُنْ لَمْ يَرَهُ ثَانِيًا بَعْدَ عَوْدِهِ، فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَعْدُودٌ فِي الصَّحَابَةِ لِإِطْبَاقِ الْمُحَدِّثِينَ عَلَى عَدِّ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ وَنَحْوِهِ مِمَّنْ وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ، وَإِخْرَاجِهِمْ أَحَادِيثُهُمْ فِي الْمَسَانِيدِ). ^{٨٨} الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ الْكِنْدِيُّ: حَيَاتُهُ وَصُحْبَتُهُ وَمَنَاقِبُهُ وَرَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ. السَّائِبُ الْكِنْدِيُّ -ﷺ- ^{٨٩}

اسمه ونسبه وكنيته: السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ ثُمَامَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْكِنْدِيِّ، يُكْنَى أَبَا يَزِيدَ.

مولده: وُلِدَ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ، وَقِيلَ: فِي الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ لِأَنَّهُ حَجَّ مَعَ أَبِيهِ وَغُمَرُهُ سَبْعَ سَنَوَاتٍ، وَقَدْ أَبْعَدَ مَنْ قَالَ: أَنَّهُ وُلِدَ قُبَيْلَ الْهَجْرَةِ. ^{٩٠} صحبته: أَثْبَتَ صُحْبَتَهُ كُلُّ مَنْ تَرَجَّمَ لَهُ وَقَدْ حَجَّ بِهِ أَبُوهُ وَغُمَرُهُ سَبْعَ سِنِينَ ^{٩١}، قَالَ الذَّهَبِيُّ ^{٩٢}: لَهُ نَصِيبٌ مِنْ صُحْبَةِ وَرَوَايَةِ ^{٩٣}، فَهُوَ صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ -ﷺ-.

^{٨٤} ينظر: المحلى، ابن حزم (٤٣٢/٨).

^{٨٥} هو: العلامة ذو الفنون فخر الحفاظ، قاضي القضاة، نقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي، المفسر الحافظ الأصولي اللغوي النحوي المقرئ، البارع، شيخ الإسلام، أودع المجتهدين، صاحب التصانيف، منها: تفسير القرآن، وشرح المنهاج في الفقه، ولد عام ٦٨٣هـ، ومات عام ٧٥٦هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي (٢٠٠/٤)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد (٣٠٩/٨).

^{٨٦} ينظر: الفتاوى، السبكي (٥٩٤/٢).

^{٨٧} ينظر: الإصابة، ابن حجر (١١/١).

^{٨٨} ينظر: فتح الباري، ابن حجر (٤/٧).

^{٨٩} ينظر: التاريخ الكبير، البخاري (١٥٠/٤)، والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (٣٣٩/٦)، ومعجم الصحابة، البغوي (١٨٨/٣)، ومعجم الصحابة، ابن قانع (٣٠٠-٢٩٩/١)، والهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، الكلاباذي (٣٤٠/١)، والمتفق والمفترق، الخطيب البغدادي (١١٤٢/٢)، والإصابة، ابن حجر (٢٣/٣)، ومغاني الأخيار، العيني (٣٦٨/١).

^{٩٠} ينظر: صحيح البخاري، باب حج الصبيان (١٨/٣) رقم (١٨٥٨)، والاستيعاب، ابن عبد البر (٥٧٦/٢)، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي (٢٠٨/١)، والأعلام، الزركلي (٦٨/٣).

^{٩١} رواه البخاري، باب حج الصبيان (١٨/٣) رقم (١٨٥٨).

^{٩٢} هو: الحافظ الكبير، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ولد عام ٦٧٣هـ، ومات عام ٧٤٨هـ. ينظر: البدر الطالع، الشوكاني (١١٠/٢).

^{٩٣} ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٣٧/٣).

مناقبه: دَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَشَرَبَ مِنْ وَضْؤِهِ، فَشَفَّاهُ اللَّهُ، وَقَامَ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَتَنَظَّرَ إِلَى الْخَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَكَانَ عَامِلًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - ﷺ - عَلَى سُوقِ الْمَدِينَةِ^{٩٤}، وَلَمَّا كَبُرَ فِي الْعُمَرِ كَانَ قَوِيًّا وَكَانَ يَقُولُ: قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتَّعْتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصَرِي إِلَّا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -.

روايته: رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ -، وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، رَوَى عَنْهُ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالزُّهْرِيُّ وَالْجَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وفاته: اخْتَلَفَ أَهْلُ السِّيَرِ فِي وَفَاتِهِ فَقَالَ النَّوَوِيُّ: تُوْفِيَ بِالْمَدِينَةِ عَامَ ٩٤ هـ وَصَحَّحَهُ^{٩٧}، وَتَبِعَهُ بِأَمْخَرْمَةِ^{٩٨} فِي قِلَادَةِ النَّحْرِ^{٩٩}، وَقَالَ غَيْرُهُ: مَاتَ سَنَةَ ٩١ هـ وَعُمُرُهُ ٨٨ سَنَةً، وَقِيلَ: غَيْرَ ذَلِكَ، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ السَّابِقَةِ الذِّكْرُ يُشْكِلُ عَلَيْهَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ أَنَّ الْجَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ جَلْدًا مُعْتَدِلًا^{١٠٠}، وَتَقَدَّمَ مَعَنَا أَنَّهُ وَلِدَ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، فَإِذَا جُمِعَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ فَيَكُونُ يَقِينًا أَنَّهُ مَاتَ بَعْدَ ٩٤ هـ، وَهَذَا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ مَاتَ مَا بَيْنَ التَّسْعِينَ إِلَى الْمِائَةِ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ^{١٠١}: وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -.

حديثه: لَهُ أَحَادِيثُ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى حَدِيثٍ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِخَمْسَةٍ^{١٠٢}.
الحديث: رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: " كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ -، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -،

^{٩٤} ينظر: صحيح البخاري، (٤٩/١) رقم (١٩٠)، وأسد الغاية، ابن الأثير (٤٠١/٢)، ومحض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ابن المبرد الحنبلي (٤٦٣/٢).

^{٩٥} ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم، (٣/١٣٧٦) رقم (٣٤٧٧).

^{٩٦} ينظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، الكلاباذي (٣٤٠/١)، وتهذيب الكمال، المزي (١٩٣/١٠).

^{٩٧} ينظر: تهذيب الأسماء واللغات، النووي (٢٠٨/١).

^{٩٨} هو العلامة المؤرخ الفقيه جمال الدين أبو محمد الطيب بن عبدالله بن أحمد بن علي بن أحمد بن علي بن أحمد بن إبراهيم بامخرمة الحميري الهجراني الحضرمي العدني الشافعي، ولد عام ٨٧٠ هـ، ومات عام ٩٤٧ هـ. ينظر: قلادة النحر، بامخرمة (١١/١) وما بعدها.

^{٩٩} ينظر: قلادة النحر، بامخرمة (٤٨٥/١).

^{١٠٠} أي: قويا مع كونه معمرًا.

^{١٠١} هو: الحافظ العلامة قدوة المحدثين أبو بكر عبدالله بن الحافظ الكبير سليمان بن الأشعث السجستاني، صاحب التصانيف، منها المسند والسنن والتفسير والقراءات والناسخ والمنسوخ وغير ذلك ولد عام ٢٣٠ هـ، ومات عام ٣١٠ هـ. ينظر: طبقات الحفاظ، السيوطي (٣٢٤).

^{١٠٢} ينظر: صحيح البخاري (١٨٦/٤) رقم (٣٥٤٠)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٣٨/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٤٥١/٣).

^{١٠٣} ينظر: خلاصة تهذيب التهذيب، صفى الدين اليمنى (١٣٢).

فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ -رضي الله عنه-، وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " الزُّورَاءُ: مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ بِالْمَدِينَةِ " ^{١٠٤}
فَوَائِدُ الْحَدِيثِ: الْحَدِيثُ فِيهِ فَوَائِدُ مِنْهَا:

الأولى: في الحديث مَشْرُوعِيَّةُ الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ.
الثانية: الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ لِلْجُمُعَةِ، لِأَنَّهُ زَادَهُ عُثْمَانُ لِلْحَاجَةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم-: " ... عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهْدِيَيْنَ بَعْدِي عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ " ^{١٠٥}

الثالثة: مَشْرُوعِيَّةُ الْجُلُوسِ عَلَى الْمُنْبَرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

الرابعة: يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

الخامسة: فِيهِ تَعْظِيمُ الصَّحَابَةِ لِأَبِي بَكْرٍ وَعَمَرُ -رضي الله عنهما- عَنِ الْجَمِيعِ -.

إِسْكَالٌ وَجَوَابُهُ: قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: " زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ "، يُعَارِضُهُ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: " زَادَ النَّدَاءُ الْأَوَّلَ " ^{١٠٦}، فَكَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا؟

الْجَوَابُ: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: (وَلَا مُنَاقَاةَ بَيْنَهُمَا لِأَنَّهُ بِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ مَزِيدًا يُسَمَّى ثَالِثًا وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ جُعِلَ مُقَدِّمًا عَلَى الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ يُسَمَّى أَوَّلًا) ^{١٠٧}.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: غُطِيفُ الْكِنْدِيِّ: حَيَاتُهُ وَصُحْبَتُهُ وَمَنَاقِبُهُ وَرِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ.

غُطِيفُ الْكِنْدِيِّ -رضي الله عنه- ^{١٠٨}

اسمه ونسبه: غُطِيفُ بْنُ الْحَارِثِ الْكِنْدِيُّ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ اخْتَلَفَ فِيهِمْ أَهْلُ السَّيْرِ، وَهُمْ:

الأول: صَاحِبُ التَّرْجَمَةِ: غُطِيفُ بْنُ الْحَارِثِ الْكِنْدِيُّ.

الثاني: الْحَارِثُ بْنُ غُطِيفِ السَّكُونِيِّ.

الثالث: غُضَيْفُ بْنُ الْحَارِثِ الْكِنْدِيِّ.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (وَمِمَّنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمْ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْقَاضِي فِي تَارِيخِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ نَزَلُوا جَمْعًا) ^{١٠٩}، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمُ الذَّهَبِيُّ فِي التَّجْرِيدِ فَجَعَلَهُمْ ثَلَاثَةً ^{١١٠}.

^{١٠٤} رواه البخاري، كتاب الجمعة، باب الأذان يوم الجمعة، (٨/٢) رقم (٩١٢).

^{١٠٥} رواه أبو داود، أول كتاب السنة، باب في لزوم السنة، (١٦/٧) رقم (٤٦٠٧)، والترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، (٤٤/٥) رقم (٢٦٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

^{١٠٦} رواه الإمام أحمد، المسند (٥٠٣/٢٤) رقم (١٥٧٢٨).

^{١٠٧} ينظر: الفتح، ابن حجر (٣٩٤/٢).

^{١٠٨} ينظر: معجم الصحابة، ابن قانع (٣١٥/٢)، والاستيعاب، ابن عبد البر (١٢٥٤/٣)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٣٢٦/٤)، والتجريد، الذهبي (٣/٢)، والإصابة، ابن حجر (٢٤٩/٥).

^{١٠٩} ينظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر (٢٥٠/٨)، والإصابة، ابن حجر (٢٤٩/٥).

^{١١٠} ينظر: التجريد، الذهبي (٣/٢) حرف الغين.

صحبه: قَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ^{١١١}: غُطِيفُ بْنُ الْحَارِثِ لَهُ صُحْبَةٌ، وَقَالَ بِهَا ابْنُ السَّكَنِ^{١١٢}، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ^{١١٣}، وَابْنُ حَجَرٍ^{١١٤}.
روايته: رَوَى عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ-، وَعَنْهُ: ابْنُهُ عِيَاضُ بْنُ غُطِيفٍ.
حديثه: قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْحَوْطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ الْكِنْدِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عِيَاضِ بْنِ غُطِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ -ﷺ- يَقُولُ: "إِذَا شَرَبَ الرَّجُلُ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنَّ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنَّ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنَّ عَادَ فَاقْتُلُوهُ"^{١١٥}.

دراسة الإسناد: رجال الإسناد: أحمدُ بنُ عبدِ الرَّحِيمِ بنِ يَزِيدَ بنِ فَضِيلِ الشَّامِيِّ، الْحَوْطِيُّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: الْمُحَدَّثُ، فَقَدْ رَوَى عَنْهُ الثَّقَاتُ^{١١٦}، وَرَوَى عَنِ الثَّقَاتِ مِنْهُمْ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، وَمِمَّا يُسْتَأْنَسُ بِهِ فِي تَوْثِيقِ الرَّجُلِ أَنَّ حَدِيثَهُ يُوَافِقُ حَدِيثَ الثَّقَاتِ، وَلِهَذَا أَخْرَجَ ابْنُ نُفْطَةَ^{١١٧} حَدِيثَيْنِ^{١١٨} مِنْ طَرِيقِهِ^{١١٩}، وَالْحَكَمُ بْنُ نَافِعِ الْبَهْرَانِيِّ، الْجَمَصِيُّ، ثَقَّةٌ، ثَبَّتَ^{١٢٠}، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشِ بْنِ سُلَيْمِ الْعَنْسِيِّ، الْجَمَصِيُّ، صَدُوقٌ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ أَهْلِ

^{١١١} هو: العلامة أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، صاحب التاريخ الكبير، قال الذهبي: فلا أعرف أغزر فوائد منه، مات عام ٢٧٩هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٩٢/١).

^{١١٢} هو: الإمام، الحافظ، المجدد الكبير، أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري البزاز، وأصله بغدادي، صاحب التصانيف، قال: الذهبي: ولم نر تواليه، هي عند المغاربة، ولد عام ٢٩٤هـ، ومات عام ٣٥٣هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (١١٧/١٦).

^{١١٣} هو: الحافظ، البارع، أبو فتح: محمد بن الحسين بن أحمد، الأزدي الموصل، صاحب كتاب الضعفاء، وتسمية من وافق اسمه اسم أبيه من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المحدثين، واسم كل صحابي روى عن رسول الله -ﷺ- أمراً ونهياً، والمخزون في علم الحديث، مات عام ٣٧٤هـ. ينظر: أسماء من يعرف بكنيته من أصحاب الرسول -ﷺ-، لأبي الفتح (ص ٣)، وتاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (٢٤٠/٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٧٤/١٦).

^{١١٤} ينظر: التاريخ الكبير، ابن أبي خيثمة (٤٩٦/١) رقم (٢٠٣٨)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٢٥٠/٨)، والإصابة، ابن حجر (١٣٠/٥)، في ترجمة ابنه: عياض بن غطيف.

^{١١٥} رواه الطبراني، الكبير (٢٦٤/١٨) رقم (٦٦٢)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص ٤٠٣) رقم (٥٢٨)، والخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٦٣٣/٢)، والهيتمي في كشف الأستار عن زوائد البزار (٢٢١/٢) رقم (١٥٦٣).

^{١١٦} ينظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر (١٤٥/٢٦).

^{١١٧} هو: الإمام، العالم، الحافظ المتقن، الرحال، معين الدين، أبو بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع بن أبي نصر البغدادي، الحنبلي، ولد بعد ٥٧٠هـ، ومات عام ٦٢٩هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٤٩/٢٢).

^{١١٨} أحدها: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس..." الحديث متفق عليه.

^{١١٩} ينظر: إكمال الإكمال، ابن نقطة (٣٧٦/٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١٥٣/١٣)، وإرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، المنصوري (ص ١٢٧).

^{١٢٠} ينظر: التقريب، ابن حجر (ص ١٧٦).

بلده، مَخْلَطٌ في غيرهم^{١٢١}، وسعيد بن سالم الكندي، الشامي، ذكره الخطيب البغدادي ولم يذكره بجزح ولا تغديل^{١٢٢}، وذكره ابن حبان في الثقات^{١٢٣}، ومعاوية بن عياض بن غطف، ذكره ابن حبان في الثقات^{١٢٤}، فهما مجهولان، وعطيف بن الحارث، صحابي-^{١٢٥}.

والحديث رواه ابن أبي خيثمة فقال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا سعيد بن سالم الكندي به^{١٢٥}، وعبد الوهاب بن نجدة، ثقة، ثبت^{١٢٦}.

شواهد الحديث: الحديث له شواهد كثيرة^{١٢٧} منها:

الأول: رواه الإمام أحمد عن شريح بن أوس، - وكان من أصحاب النبي -^{١٢٨} أنه قال: قال النبي -^{١٢٩}: " من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقتلوه"^{١٢٨}.

الثاني: رواه أبو داود بسند صحيح من حديث أبي هريرة-^{١٢٩} قال رسول الله -^{١٣٠}: "إذا سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة فاقتلوه"^{١٢٩}.

الثالث: رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو-^{١٣٠}، أن النبي -^{١٣١} قال: "من شرب الخمر فاجلدوه، ومن شرب الثانية فاجلدوه، ثم إن شرب الثالثة فاجلدوه، ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه"^{١٣٠}.

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف، لحال سعيد بن سالم ومعاوية بن عياض، فقد ذكرهما ابن حبان في الثقات، ومن المعلوم عند العلماء أن ابن حبان قد ذكر في كتابه الثقات خلفاً من المجاهيل^{١٣١}، أما إسماعيل بن عياش فقد روى الحديث عن الشاميين فروايته صحيحة، وبمتابعة عبد الوهاب بن نجدة، وبالشواهد يتقوى بها

^{١٢١} ينظر: التقريب، ابن حجر (ص ١٠٩).

^{١٢٢} ينظر: تلخيص المتشابه، الخطيب البغدادي (٦٣٢/٢).

^{١٢٣} ينظر: الثقات، ابن حبان (٣٥٥/٦).

^{١٢٤} ينظر: الثقات، ابن حبان (٤٦٩/٧).

^{١٢٥} رواه، ابن أبي خيثمة، في التاريخ الكبير، السفر الثاني (٤٩٦/١) رقم (٢٠٣٩).

^{١٢٦} ينظر التقريب، ابن حجر (ص ٣٦٨).

^{١٢٧} منها: حديث معاوية، رواه الترمذي (٤٨/٤) رقم (١٤٤٤)، ومنها: ابن عمر رواه البزار (٢٣٤/١٢) رقم (٥٩٦٤).

^{١٢٨} رواه الإمام أحمد، المسند (٥٩١/٢٩) رقم (١٨٠٥٣)، قال المحقق: إسناده حسن.

^{١٢٩} رواه أبو داود، أول كتاب الحدود، باب إذا تتابع في شرب الخمر (٥٣٣/٦) رقم (٤٤٨٤)، وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح.

^{١٣٠} رواه الإمام أحمد، المسند (٣٩٧/١١) رقم (٦٧٩١)، قال المحقق: صحيح بشواهد.

^{١٣١} ينظر: الصارم المنكي في الرد على السبكي، ابن عبد الهادي (١٠٣).

الْحَدِيثُ إِلَى دَرَجَةِ الْحَسَنِ لغيره، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَزَّازُ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ تَقَاتُ).^{١٣٢}

تنبيه: ضَعَّفَ الْحَدِيثَ مُحَقِّقُو الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ بِقَوْلِهِمْ: (وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، فَإِنَّ إِسْمَاعِيلَ ضَعِيفٌ الْحَدِيثُ إِذَا رَوَى عَنْ غَيْرِ الشَّامِيِّينَ)^{١٣٣}، وَهَذَا غَيْرُ صَاحِحٍ لِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عِيَّاشٍ قَدْ رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَالِمِ الْكِنْدِيِّ، الشَّامِيِّ كَمَا أَسْمَاهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ^{١٣٤}، وَعَلَيْهِ انْتَقَتِ الْعِلَّةُ الَّتِي ضَعَّفُوا الْحَدِيثَ لِأَجْلِهَا، فَيَكُونُ الْحَدِيثُ حَسَنًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تنبيه: الْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فَقَالَ: حَدَّثَنَا، الْحَوَاطِي، حَدَّثَنَا، إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا، سَعِيدُ بْنُ سَالِمِ بْنِ عِيَّاشِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: " إِذَا شَرِبَ الرَّجُلُ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ " ^{١٣٥}.

هَذَا الْحَدِيثُ تَقَرَّدَ بِهِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ عِيَّاشٍ، وَمِنْ طَرِيقِهِ رَوَاهُ ابْنُ الْأَثِيرِ^{١٣٦}، وَالْجَمْهُورُ خَالَفُوهُ وَجَعَلُوهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِيهِ كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا، وَسَوْفَ أَجْمِلُ الْكَلَامَ فِي التَّقَاطُفِ التَّالِيَةِ:

الأولى: قَدْ رَوَى الْحَدِيثَ الطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ شَاهِينَ وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَالْهَيْثَمِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَالِمِ الْكِنْدِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عِيَّاشٍ بْنِ غُطَيْفٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ بِهِ.^{١٣٧}

الثانية: أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ تَرَجَّمْ لْغُطَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ ذَكَرُوا هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجُمَتِهِ بِالْإِسْنَادِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ.^{١٣٨}

الثالثة: أَنَّ كُلًّا مِنْ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ وَابْنِ أَبِي عَاصِمٍ قَدْ رَوَيَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوَاطِي، وَهُوَ ثَقَّةٌ، لَكِنَّ رَوَايَةَ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ قَدْ وَافَقَهُ عَلَيْهَا الْجَمْهُورُ، بَيْنَمَا رَوَايَةُ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ لَيْسَتْ كَذَلِكَ.^{١٣٩}

^{١٣٢} ينظر: مجمع الزوائد، الهيثمي، ت: القدسي (٢٧٨/٦) رقم (١٠٦٧١).

^{١٣٣} المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر، كتاب الخُود، باب حد الخمر، ت: مجموعة من الباحثين في ١٧ رسالة جامعية، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبدالعزيز الشثري (٦٠٩/٨) رقم (٦).

^{١٣٤} ينظر: تلخيص المتشابه في الرسم، الخطيب البغدادي (٦٣٢/٢).

^{١٣٥} رواه ابن أبي عاصم، الأحاد والمثاني (٤٠٢/٢) رقم (٢٤٥٠).

^{١٣٦} ينظر: أسد الغابة، ابن الأثير، العلمية (٣١٧/٤).

^{١٣٧} رواه الطبراني، الكبير (٢٦٤/١٨) رقم (٦٦٢)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص ٤٠٣) رقم (٥٢٨)، والخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٦٣٣/٢)، والهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار (٢٢١/٢) رقم (١٥٦٣).

^{١٣٨} رواه أبو نعيم، معرفة الصحابة، (٢٢٧٣ /٤) رقم (٥٦٣٤)، وابن قانع، معجم الصحابة، (٣١٥/٢)، وغيرهما.

^{١٣٩} رواه ابن أبي خيثمة، التاريخ الكبير، مسند غطيف بن الحارث (٤٩٦/١) رقم (٢٠٣٩).

الرابعة: أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ نَافِعِ الْجَمَصِيِّ، الثَّقَةُ الثَّبْتُ قَدْ رَوَى الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ بِمِثْلِ مَا رَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نُجْدَةَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ، وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ تَامَّةٌ مِنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نُجْدَةَ لِلْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ.^{١٤٠}

الخامسة: يَنْبَيِّنُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ هُنَاكَ خَطَأً فِي الْإِسْنَادِ عِنْدَ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا أَيْضاً قَوْلُ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ بَعْدَ مَا أَخْرَجَ الْحَدِيثَ: (رَأَيْتُ فِي كِتَابِي وَلَمْ أَرْ عَلَيْهِ إِجَازَةً وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ)^{١٤١}، فَهَذَا الْقَوْلُ مِنْهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ شَكَّ فِي الْحَدِيثِ.

السادسة: أَنَّ مُحَقِّقَ كِتَابِ الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي وَهُوَ الدُّكْتُورُ الْجَوَابِرَةُ^{١٤٢} -حفظه الله- لَمَّا وَصَلَ إِلَى عِنْدِ إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: (وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ بْنُ عِيَّاشٍ، هُوَ وَأَبُوهُ لَمْ أَجِدْ تَرْجُمَتَهُمْ)^{١٤٣}، وَهُوَ صَادِقٌ فِي هَذَا، لِأَنَّ الْإِسْنَادَ فِيهِ خَطَأٌ، وَلَوْ قَامَ الدُّكْتُورُ بِجَمْعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ لَتَغَيَّرَ قَوْلُهُ هُنَا.^{١٤٤}

السابعة: أَنَّ ابْنَ أَبِي عَاصِمٍ قَدْ رَوَى الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ بِهِ، وَهَذَا الطَّرِيقُ هَالِكٌ لَا يَصْلُحُ لِلْمُتَابَعَةِ لِأَنَّ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنَ الضَّحَّاكِ، قَالَ عَنْهُ الْبَخَارِيُّ: عِنْدَهُ عَجَائِبُ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ قَدْ رَأَيْتُهُ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، مَثْرُوكٌ، وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ: مَثْرُوكٌ، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: لَهُ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ وَغَيْرِهِ مَقْلُوبَاتٌ وَبَوَاطِيلٌ.^{١٤٥}

خُلاصَةُ الْأَمْرِ: تَكْمُنُ خُلاصَةُ الْأَمْرِ فِي الْآتِي:

الأول: أَنَّ حَدِيثَ الْبَابِ مِنْ مُسْنَدِ غُطَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، وَلَيْسَ مِنْ مُسْنَدِ ابْنِهِ.

الثاني: أَنَّ عِيَّاشَ بْنَ غُطَيْفٍ لَيْسَ لَهُ رَوَايَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

الثالث: أَنَّ هُنَاكَ خَطَأً فِي إِسْنَادِ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، وَقَدْ تَمَّ مَعْرِفَتُهُ هَذَا بِجَمْعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ^{١٤٦} (الْبَابُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طَرُقَهُ لَمْ يَنْبَيِّنْ خَطْؤَهُ).^{١٤٧}

^{١٤٠} ينظر: سند حديث الباب فقد رواه الطبراني وقد تقدم تخريجه.

^{١٤١} الأحاد والمثاني، رواه ابن أبي عاصم، (٤٠٢/٢) رقم (٢٤٥٠).

^{١٤٢} هو: الدكتور باسم فيصل أحمد الجوابرة، أستاذ الحديث المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

^{١٤٣} ينظر: رقم الحديث في الأحاد والمثاني، ت: الجوابرة (٢٤٥٠ و ٢٤٥١).

^{١٤٤} هناك رسالة قصيرة مكونة من ١٣ ورقة تحت عنوان: أهمية جمع طرق الحديث عند الحكم عليه، عبدالصبور أبوبكر، الجامعة الإسلامية، أشار في صفحة (٩) قال: عاشرًا: تحقيق السند، ويشمل استدراك السقط، وتحرير التحريف، وتصحيح التصحيح. ثم ذكر مثالا مهما يوضح فيه أن تصحيح الخطأ يكون من كتب العلماء الآخرين.

^{١٤٥} ينظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر (٤٤٧/٦).

^{١٤٦} هو: الشيخ، الإمام، الحجة، أمير المؤمنين في الحديث، أبو الحسن، علي بن عبدالله بن جعفر بن نجيب بن بكر بن سعد السعدي مولاها، البصري، المعروف: بابن المدينة، مات عام ١٧٨ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٢/١).

^{١٤٧} ينظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي (٢١٢/٢).

فَوَائِدُ الْحَدِيثِ: الْحَدِيثُ فِيهِ فَوَائِدُ مِنْهَا:

الأولى: فيه بيانُ حُكْمِ شَارِبِ الْخَمْرِ.

الثانية: أَنَّ الْحُكْمَ بِالْقَتْلِ فِي الْحَدِيثِ قَدْ نُسِخَ بِإِجْمَاعٍ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ.^{١٤٨}
فائدة^{١٤٩}: بما أَنَّ ابْنَ حَبَّانَ قَدْ وَثَّقَ بَعْضَ رِجَالِ السَّنَدِ فَحَبَّذَا أَنْ أَخْتِمَ هَذِهِ التَّرْجِمَةَ بِمَا قَالَهُ الْعَلَامَةُ الْمُعَلِّمِي الْيَمَانِيُّ^{١٥٠}: (وَالْتَحْقِيقُ أَنَّ تَوْثِيقَ ابْنِ حَبَّانَ عَلَى دَرَجَاتٍ: الْأُولَى: أَنْ يُصْرَحَ بِهِ، كَأَن يَقُولَ: كَانَ مُثَقَّنًا أَوْ مُسْتَقِيمَ الْحَدِيثِ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. الثَّانِيَّةُ: أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مِنْ شُيُوخِهِ الَّذِينَ جَالَسَهُمْ وَخَبَرَهُمْ. الثَّالِثَةُ: أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مِنَ الْمَعْرُوفِينَ بِكَثْرَةِ الْحَدِيثِ بِحَيْثُ يَعْلَمُ أَنَّ ابْنَ حَبَّانَ وَقَفَ لَهُ عَلَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ. الرَّابِعَةُ: أَنْ يَظْهَرَ مِنْ سِيَاقِ كَلَامِهِ أَنَّهُ عَرَفَ ذَلِكَ الرَّجُلَ مَعْرِفَةً جَيِّدَةً. الْخَامِسَةُ: مَا دُونَ ذَلِكَ، فَالْأُولَى لَا تَقُلْ عَنْ تَوْثِيقٍ غَيْرِهِ مِنَ الْأَثْمَةِ، بَلْ لَعَلَّهَا أَثْبَتَ مِنْ تَوْثِيقٍ كَثِيرٍ مِنْهُمْ، وَالثَّانِيَّةُ: قَرِيبٌ مِنْهَا، وَالثَّالِثَةُ: مَقْبُولَةٌ، وَالرَّابِعَةُ: صَالِحَةٌ، وَالخَامِسَةُ: لَا يُؤْمَنُ فِيهَا الْخَلَلُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ).^{١٥١}

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ السَّكُونِيُّ: حَيَاتُهُ وَصُحْبَتُهُ وَمَنَاقِبُهُ وَرَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ:

مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ السَّكُونِيُّ-^{١٥٢}

اسمه ونسبه وكنيته: مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَارِثِ السَّكُونِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ وَيُقَالُ: أَبُو سُلَيْمَانَ، وَيُقَالُ: أَبُو سَعْدٍ، سَكَنَ جَمُصَ وَلَمْ يُعَقَّبْ.

صحبه: كُلُّ مَنْ تَرَجَّمَ لَهُ أَثْبَتَ صُحْبَتَهُ، فَهُوَ صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ وَلَهُ رَوَايَةٌ.

مناقبه ومشاهده: تَوَلَّى لِمُعَاوِيَةَ-^{١٥٣} جَمُصَ، وَغَزَا الرُّومَ وَالْبَحْرَ، وَكَانَ عَامِلًا بِمَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ-^{١٥٤}، وَإِذَا حَضَرَتْ الْجَنَازَةُ جَرَّأَهُمْ ثَلَاثَةٌ صُفُوفٍ^{١٥٥}، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ

^{١٤٨} ينظر: الفتح، ابن حجر (٨٠/١٢).

^{١٤٩} هذه الفائدة تتعلق بكلام ابن حبان في الرواة.

^{١٥٠} هو: عبدالرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العنمي: فقيه من العلماء. نسبته إلى (بني المعلم) من بلاد عتمة، باليمن. ولد ونشأ في عتمة عام ١٣١٣هـ، ومات عام ١٣٨٦هـ. ينظر: الأعلام، الزركلي (٣/٣٤٢).

^{١٥١} ينظر: التتكيل، المعلمي اليماني (٦٦٩/٢).

^{١٥٢} ينظر: التاريخ الكبير، البخاري (٣٠٢/٧)، وتاريخ ابن يونس (٤٢٦/١)، والطبقات، ابن سعد (٤٢٠/٧)، والتاريخ الكبير، ابن أبي خيثمة (٥٤١/١)، والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (٢١٧/٨)، ومعجم الصحابة، ابن قانع (٤٣/٣)، ومعجم الصحابة، لأبي نعيم (٢٤٦٧/٥)، ومعجم الصحابة، البغوي (٢١٣/٥)، والاستيعاب، ابن عبد البر (١٣٦١/٣)، وتاريخ دمشق، ابن عساكر (٥٠٨/٥٦)، رقم (٧١٩١)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٤٩/٥)، والإصابة، ابن حجر (٥٦٢/٥)، ومغاني الأخيار، العيني (٤١٧/٣).

^{١٥٣} ينظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر (٥٠٨/٥٦)، رقم (٧١٩١)، والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري، (١٣٧/١)، والموسوعة التاريخية، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبدالقادر السقاف (٢٢٥/١).

يُثْنِي عَلَيْهِ وَيَقُولُ: مَا أَصْبَحَ عِنْدِي مِنَ الْعَرَبِ أَوْثَقُ فِي نَفْسِي نُصْحًا لِلْمُسْلِمِينَ مِثْلَ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ.^{١٥٤}

وفاته: مَاتَ بِبَيْتِ رَأْسِ^{١٥٥} قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الشَّامِ، فِي أَيَّامِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ.^{١٥٦}
روايته: رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْهُ: شُرَحْبِيلُ بْنُ شَفْعَةَ، وَمَرْثَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيُّ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ قَرْوَةَ الثَّقَفِيُّ.

حديثه: أَخْرَجَ حَدِيثُهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِمْ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ.^{١٥٧}

الحديث: قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ صُفُوفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أُوجِبَ"، قَالَ: فَكَانَ مَالِكٌ "إِذَا اسْتَقَلَ أَهْلَ الْجَنَازَةِ جَرَّاهُمْ ثَلَاثَةً صُفُوفٍ لِلْحَدِيثِ".^{١٥٨}

دراسة الإسناد: رَجُلُ الْإِسْنَادِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ مَا عَدَا مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارِ الْمُطَّلِبِيِّ، مَوْلَاهُمُ الْأَمَدَنِيُّ، صَدُوقٌ، يُدَلِّسُ، وَرَمِي بِالتَّشْيِيعِ وَالْقَدَرِ^{١٥٩}، أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ جَسَّابِ الْغُبَرِيِّ، الْبَصْرِيُّ، ثَقَّةٌ^{١٦٠}، وَحَمَّادٌ هُوَ ابْنُ أَسَامَةَ الْقُرَشِيِّ، مَوْلَاهُمُ الْكُوفِيُّ، أَبُو أَسَامَةَ، مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ، ثَقَّةٌ، ثَبَتٌ، رُبَّمَا دَلَّسَ^{١٦١}، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ، ثَقَّةٌ، فقيه^{١٦٢}، وَمَرْثَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيُّ، الْمِصْرِيُّ، ثَقَّةٌ، فقيهٌ، وَمَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ، صَحَابِيُّ ﷺ.

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ بِهِ^{١٦٣}، وَرَوَاهُ الرُّوْيَانِيُّ^{١٦٤} فِي الْمُسْنَدِ مِنْ طَرِيقِ

^{١٥٤} ينظر: مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، سبط ابن الجوزي (٣٥٠/٨).

^{١٥٥} هو: حصن بالأردن، سُمي بذلك لأنه في رأس جبل، وحالياً يتبع محافظة (إربد) في الأردن. ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، الأندلسي (٢٨٨/١).

^{١٥٦} ينظر: تاريخ أبي زرعة، لأبي زرعة (ص ٥٩٥)، والثقات، ابن حبان (٣٧٨/٣)، والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري (١٦٩/١).

^{١٥٧} ينظر: تهذيب الأسماء واللغات، النووي (٣٨٩/٢)، والإصابة، ابن حجر (٥٦٢/٥).

^{١٥٨} رواه أبو داود، أول كتاب الجنائز، باب في الصفوف على الجنائز، (٧٧/٥) رقم (٣١٦٦).

^{١٥٩} ينظر: التقریب، ابن حجر (٤٦٧).

^{١٦٠} ينظر: المصدر السابق (٤٩٥).

^{١٦١} ينظر: المصدر السابق (١٧٧).

^{١٦٢} ينظر: المصدر السابق (٦٠٠).

^{١٦٣} رواه الترمذي، أبواب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الجنائز والشفاعة للميت (٣٣٨/٣) رقم (١٠٢٨)، وابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن صلى عليه جماعة من المسلمين (٤٧٨/١) رقم (١٤٩٠).

^{١٦٤} هو: الإمام، الحافظ، الثقة، أبو بكر محمد بن هارون الروياني، صاحب (المسند) المشهور، مات عام ٣٠٧هـ.

ينظر: إكمال الإكمال، ابن نقطة (٧٤٨/٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٥٠٧/١٤).

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ بِهِ^{١٦٥}، وَقَدْ صَرَّحَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بِالتَّحْدِيثِ قَرَأْتُ شُبْهَةَ التَّنْذِيلِ.

شَوَاهِدُ الْحَدِيثِ: الْحَدِيثُ لَهُ شَوَاهِدُ مِنْهَا:

الأول: رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ-رضي الله عنه- سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ-، يَقُولُ: "مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يَشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ".^{١٦٦}

الثاني: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ-رضي الله عنها-، عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ-: "مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ، يَبْلُغُونَ أَنْ يَكُونُوا مِائَةً، فَيَسْتَفْعُوا فِيهِ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ".^{١٦٧}
الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف لحال محمد بن إسحاق فهو مدلس، وقد غنعه هنا، وذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب التذليل الذين لا يقبل حديثهم إلا إذا صرحوا بالتحديث^{١٦٨}، وقد صرح بالتحديث كما عند الروياني، قرأت على التذليل، فهذا وبالشواهد الصحيحة يرتقي الحديث إلى درجة الحسن، وقد صححه النووي^{١٦٩}، وقال الترمذي: (حديث مالك بن هُبَيْرَةَ، حديث حسن) ^{١٧٠}، ونقل الحافظ تحسينه عن الترمذي فقال: (حسنه الترمذي وصححه الحاكم).^{١٧١}

تنبيه: ذكر الشيخ الألباني حديث مالك بن هُبَيْرَةَ وَخَرَّجَهُ، ثُمَّ قَالَ: (وفيه عندهم جميعاً محمد بن إسحاق وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث ولكنه هنا قد غنع، فلا أدري وجه تحسينهم للحديث فكيف التصحيح!)^{١٧٢}.

قلت: قد روى الحديث الروياني وصرح محمد بن إسحاق بالتحديث قرأت على التذليل وصح الحديث، ولو اطلع الشيخ الألباني-رحمه الله- على رواية الروياني لحسن الحديث^{١٧٣}، والله أعلم.

إشكال وجوابه: ورد عن النبي -ﷺ- شفاعة المائة، وجاء أيضاً بشفاعة الأربعين، وهذا بشفاعة ثلاثة صفوف، فكيف الجمع بين الأحاديث؟

^{١٦٥} رواه الروياني، المسند (٥٠٣/٢) رقم (١٥٣٧).

^{١٦٦} رواه مسلم، كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفَعوا فيه (٦٥٥/٢) رقم (٩٤٨).

^{١٦٧} رواه أحمد في المسند (١٥٥/٤٠) رقم (٢٤١٢٧)، ومسلم، كتاب الجنائز، باب من صلى عليه مائة شفَعوا فيه (٦٥٤/٢) رقم (٩٤٧).

^{١٦٨} ينظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتذليل، ابن حجر (٥١).

^{١٦٩} ينظر: تهذيب الأسماء واللغات، النووي، الفكر (٣٨٩/٢).

^{١٧٠} ينظر: سنن الترمذي، الترمذي (٣٣٨/٣).

^{١٧١} ينظر: الفتح، ابن حجر (١٨٧/٣).

^{١٧٢} ينظر: أحكام الجنائز، الألباني (١٠٠/١).

^{١٧٣} قلت: لأنه لم يشر إليها عندما تكلم على الحديث في أحكام الجنائز.

الجواب: قال النووي: (وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ - أَخْبَرَ يَقُولُ شَفَاعَةً مِائَةً فَأَخْبَرَ بِهِ، ثُمَّ يَقُولُ شَفَاعَةً أَرْبَعِينَ، ثُمَّ ثَلَاثَ صُفُوفٍ وَإِنْ قُلَّ عَدَدُهُمْ فَأَخْبَرَ بِهِ، وَيَحْتَمِلُ أَيْضًا أَنْ يُقَالَ هَذَا مَفْهُومٌ عَدَدٍ وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ جَمَاهِيرُ الْأَصُولِيِّينَ، فَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنْ قَبُولِ شَفَاعَةِ مِائَةٍ مَنَعُ قَبُولِ مَا دُونَ ذَلِكَ، وَكَذَا فِي الْأَرْبَعِينَ مَعَ ثَلَاثَةِ صُفُوفٍ وَجِبْنَذُ كُلِّ الْأَحَادِيثِ مَعْمُولٌ بِهَا وَيَحْصُلُ الشَّفَاعَةُ بِأَقَلِّ الْأَمْرَيْنِ مِنْ ثَلَاثَةِ صُفُوفٍ وَأَرْبَعِينَ).^{١٧٤}

فوائد الحديث: في الحديث فوائد منها:

الأولى: استحباب كثرة المصلين على الميت حتى يشفعوا له^{١٧٥}، ولا يمنع من قوله: ثلاثة صفوف أن المراد بها الكثرة، قال ابن عبد البر: (وفي هذا الحديث أيضاً دليل على الاستكثار من الناس في شهود الجنائز، وذلك لا يكون إلا بالإشعار والإعلام).^{١٧٦}

الثانية: استحباب أن يكون المصلون ثلاثة صفوف وإن قلوا، ولا يمنع إذا زادوا على الثلاثة، قال الحافظ: (وفي الحديث دلالة على أن للصفوف على الجنزة تأثيراً ولو كان الجمع كثيراً لأن الظاهر أن الذين خرجوا معه ﷺ كانوا عدداً كثيراً وكان المصلي فضاءً ولا يضيق بهم لو صفوا فيه صفاً واحداً، ومع ذلك فقد صفهم، وهذا هو الذي فهمه مالك بن حبيزة الصحابي، فكان يصف من يحضر الصلاة على الجنزة ثلاثة صفوف سواء قلوا، أو كثروا).^{١٧٧}

الثالثة: في الحديث العمل بالعلم، ويؤخذ هذا من فعل الصحابي.

المطلب الرابع: علقمة الحضرمي: حياته وصحبته ومناقبه وروايته للحديث.

علقمة الحضرمي -  -^{١٧٨}

اسمه ونسبه: علقمة الحضرمي، هكذا ذكره ابن قانع وتبعه ابن الأثير - رحمهما الله -
صحبه: قال ابن الأثير: ذكره ابن قانع، وذكره ابن الدباغ^{١٧٩} مستندركاً على ابن منده.^{١٨٠}

^{١٧٤} ينظر: شرح مسلم، النووي (١٧/٧).

^{١٧٥} قلت: في رواية مسلم "لا يشركون بالله شيئاً..". رواه مسلم، كتاب الجنائز ، باب من صلى عليه أربعون شفعا فيه (٦٥٥/٢) رقم (٩٤٨).

^{١٧٦} ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر (٣٢٩/٦).

^{١٧٧} ينظر: الفتح، ابن حجر (١٨٧/٣).

^{١٧٨} ينظر: معجم الصحابة، ابن قانع (٢٦٥/٢)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٨٠/٤).

^{١٧٩} هو: الحافظ أبو الوليد يوسف بن عبدالعزيز بن يوسف بن عمر ابن الدباغ الأندلسي، مات عام ٥٤٦ هـ.

^{١٨٠} ينظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي (٧١/٤).

^{١٨٠} تنبيه: لقد وقف الباحث -عفا الله عنه- على بحث مُحكم نشر في مجلة الجامعة الإسلامية، لشهر شعبان من عام ١٤٤٤هـ، عنوانه استدركات ابن الدباغ على الاستيعاب، وذكر الباحث مبحثاً عن مؤلفات ابن الدباغ الأندلسي ولم يذكر أنه استدرك على ابن منده، وإنما استدرك على ابن عبد البر في الاستيعاب، والله أعلم. ينظر: بحث نُشر في مجلة الجامعة الإسلامية، السعودية، العدد ٢٠٤، الجزء الأول، السنة: ٥٦، شعبان لعام

روايته: رَوَى عَنْ النَّبِيِّ -ﷺ-، وَعَنْهُ: ابْنُهُ كُلْثُومُ بْنُ عَلْقَمَةَ.
 حديثه: رَوَى ابْنُ قَانِعٍ مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ الْحَضْرَمِيِّ،
 أَخْبَرَنَا كُلْثُومُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ فِي الْوُفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ-
 فَقَالَ: "ارْجِعُوا غَيْرَ مَحْبُوسِينَ وَلَا مَحْضُورِينَ".^{١٨١}
 بِرَأْسَةِ الْإِسْنَادِ: هَكَذَا وَقَعَ الْإِسْنَادُ عِنْدَ ابْنِ قَانِعٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى
 الزُّهْرِيُّ، الْمَدَنِيُّ، صَدُوقٌ، كَثِيرُ الْوَهْمِ وَالرَّوَايَةِ عَنِ الصُّعْفَاءِ، وَعِيسَى بْنُ
 الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لِأَبَاسٍ بِهِ^{١٨٢}، وَكُلْثُومُ بْنُ عَلْقَمَةَ بْنُ نَاجِيَةَ بْنِ الْمُصْطَلِقِ
 الْخَزَاعِيِّ، ثَقَّةٌ^{١٨٣}، وَأَبُوهُ، صَحَابِيٌّ.^{١٨٤}
 وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا
 عِيسَى بْنُ الْحَضْرَمِيِّ بْنُ كُلْثُومِ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ الْخَارِثِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ جَدِّهِ
 كُلْثُومٍ، عَنْ أَبِيهِ عَلْقَمَةَ قَالَ: بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ
 يُصَدِّقُ أَمْوَالَنَا...^{١٨٥} الْحَدِيثُ^{١٨٦}، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ الْمَدَنِيُّ، صَدُوقٌ رُبَّمَا
 وَهْمٌ^{١٨٧}، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ
 الْحَضْرَمِيِّ بْنُ كُلْثُومِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْمُصْطَلِقِيِّ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ فِي وَفْدِ بَنِي
 الْمُصْطَلِقِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فِي أَمْرِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ:
 "انْصَرَفُوا غَيْرَ مَحْبُوسِينَ وَلَا مَحْضُورِينَ".^{١٨٨}
 قَالَ الْبَاحِثُ: يَتَبَيَّنُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ الْإِسْنَادَ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ قَانِعٍ فِيهِ خَطَأٌ لِلْأُمُورِ النَّالِيَةِ:
 الْأَوَّلُ: أَنَّ الطَّبْرَانِيَّ وَابْنَ أَبِي عَاصِمٍ وَأَبَا نُعَيْمٍ جَعَلُوا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنِ
 نَاجِيَةَ الْخَزَاعِيِّ الْمُصْطَلِقِيِّ، وَلَيْسَ مِنْ حَدِيثِ عَلْقَمَةَ الْحَضْرَمِيِّ.
 الثَّانِي: أَنَّ الطَّبْرَانِيَّ رَوَى الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ فَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ عَلْقَمَةَ
 بْنِ نَاجِيَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ لِأَنَّهُ وَافَقَ رِوَايَةَ الْجُمْهُورِ، بِخِلَافِ مَا رَوَاهُ ابْنُ قَانِعٍ مَعَ أَنَّ
 الرَّاوي عَنْ عِيسَى الْحَضْرَمِيِّ وَاحِدٌ.

١٤٤٤هـ، عنوانه: استدراكات ابن الدباغ الأندلسي على الاستيعاب لابن عبد البر، لعبدالحليم بن منصور

مدير (ص ٢٥).

^{١٨١} ينظر: معجم الصحابة، ابن قانع (٢/٢٦٥).

^{١٨٢} ينظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (٦/٢٧٤).

^{١٨٣} ينظر: التقريب، ابن حجر (٤٦٢).

^{١٨٤} ينظر: الإصابة، ابن حجر (٤/٤٦١).

^{١٨٥} رواه ابن أبي عاصم، الأحاد والمثاني (٣٠٩/٤) رقم (٢٣٣٤)، والطبراني، المعجم

الكبير (٦/١٨) رقم (٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/٢١٧٥).

^{١٨٦} ينظر: التقريب، ابن حجر (٦٠٧).

^{١٨٧} رواه الطبراني، المعجم الكبير (٧/١٨) رقم (٥)، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني بإسنادين، في أحدهما

يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور، وبقي رجاله ثقات)، ينظر: مجمع الزوائد،

الهيثمي (١١٠/٧).



الثالث: أَنَّ كُلَّ مَنْ تَرَجَّمَ لِعَلْقَمَةَ بْنِ نَاجِيَةَ ذَكَرُوا هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجُمَتِهِ حَتَّى أَنَّ ابْنَ الْأَثِيرِ ذَكَرَهُ كَذَلِكَ^{١٨٨}، مَعَ أَنَّهُ تَبِعَ ابْنَ قَانِعٍ وَذَكَرَهُ فِي تَرْجَمَةِ عَلْقَمَةَ الْحَضْرَمِيِّ وَهُوَ خَطَأً.

الرابع: أَنَّ السَّبَبَ الَّذِي جَعَلَ ابْنَ قَانِعٍ يَفْعَلُ هَذَا^{١٨٩} - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ كُلُّثُومَ بْنَ عَلْقَمَةَ لَهُ ابْنٌ اسْمُهُ الْحَضْرَمِيُّ، وَالْحَضْرَمِيُّ مَعَهُ ابْنٌ اسْمُهُ عَيْسَى، وَهُوَ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ وَهُوَ عَيْسَى بْنُ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ كُلُّثُومَ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ جَدِّهِ كُلُّثُومَ عَنْ أَبِيهِ عَلْقَمَةَ، فَظَنَّ أَنَّ عَلْقَمَةَ هُوَ حَضْرَمِيٌّ، لِأَنَّ أَحَدَ أَحْقَادِهِ الْحَضْرَمِيِّ، وَالْأَمْرُ لَيْسَ كَذَلِكَ وَتَبِعَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ، وَتَبِعَهُمَا الدُّكْتُورُ بِجَاشٍ^{١٩٠}.

الخامس: أَنَّ صَنِيْعَ الْعَلَامَةِ الْهَيْثَمِيَّ وَالشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ^{١٩١} هُوَ أَنَّهُمَا جَعَلَا الْحَدِيثَ مِنْ رَوَايَةِ عَلْقَمَةَ بْنِ نَاجِيَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

شواهد الحديث: الحديث له شواهد منها:

الأول: رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَالبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ الْعَوْفِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ، إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ، لِيَأْخُذَ مِنْهُمْ الصَّدَقَاتِ... الحديث^{١٩٢}.

الثاني: رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا فِي صَدَقَاتِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ... " ^{١٩٣}.

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف لحال يعقوب بن محمد، فهو كثير الوهم والرواية عن الضعفاء، لكن لمجيئه من طريق آخرى كما عند الطبراني، وبالشواهد تقوى الحديث إلى درجة الحسن، والحديث قواه الهيثمي فقال: (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادَيْنِ، فِي أَحَدِهِمَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، وَثَقَّهُ ابْنُ جَبَّارٍ وَضَعَفَهُ

^{١٨٨} ينظر: التاريخ الكبير، ابن أبي خيثمة (٤٠١/١)، والاستيعاب، ابن عبد البر (١٠٨٨/٣)، ومعرفة الصحابة، لأبي نعيم (٢١٧٥ / ٤) ، وأسد الغابة، ابن الأثير (٤٦٦/٤)، والإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، مغطاي (١٢٤/٢)، وابن حجر، الإصابة (٤٦١/٤).

^{١٨٩} وقد يكون خطأ من النسخ.

^{١٩٠} ينظر: الحديث والمحدثون في اليمن، بجاش (ص ١٠١).

^{١٩١} ينظر: مجمع الزوائد، الهيثمي (١١٠/٧)، والسلسلة الصحيحة، الألباني (٢٣١/٧) رقم (٣٠٨٨).

^{١٩٢} رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٢٨٧/٢٢)، والبيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب السير، باب قسمة الغنيمة في دار الحرب، ت: عطا (٩٣/٩) رقم (١٧٩٧٥)، والحديث ضعيف لحال: عطية بن سعد، ضعيف، لكن مثله يصلح في الشواهد والمتابعات، ينظر: تحرير التقریب، ابن عواد، والأرناؤوط (٢٠/٣).

^{١٩٣} رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٢٨٦/٢٢)، وفيه: موسى بن غيبدة، بن تسيط، ضعيف. ينظر: تحرير التقریب، ابن عواد، والأرناؤوط (٤٣٥/٣).

الجمهور، وبقية رجاله ثقات^{١٩٤}، واستشهد به الشيخ الألباني لتقوية حديث ابن عباس- رضي الله عنهما-^{١٩٥}.

تنبيه: ذكر بجاش سند الحديث فقال: أخرج ابن قانع بإسناده من طريق كلثوم بن علقمة الحضرمي عن أبيه به^{١٩٦}، ولم أجد ذكراً للحضرمي في معجم ابن قانع. قلت: خلاصة ما تقدم أن علقمة الحضرمي ليس له رواية عن النبي-ﷺ-، وأن الحديث من رواية علقمة بن ناجية المصطفي، وأن الباحث متوقف في صحة علقمة الحضرمي، والله أعلم.

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج: توصل الباحث في ختام بحثه إلى النتائج التالية:
الأولى: أن حضرموت تحتل موقعاً استراتيجياً من بين المدن المجاورة، وأن وادي حضرموت من أكبر الوديان في الجزيرة العربية.
الثانية: أن عدد الصحابة في البحث أربعة، منهم اثنان بالاتفاق على صحبتهم، وواحد على القول الراجح، أما الرابع فمتوقف فيه.
الثالثة: أن علقمة الحضرمي ليس له رواية عن النبي-ﷺ-.
الرابعة: عدد الأحاديث في البحث أربعة، وعدد الشواهد سبعة أحاديث.
الخامسة: لا تعارض بين أحاديث النبي-ﷺ-، وأن ما كان ظاهره التعارض فإن العلماء قد جمعوا بينها.

السادسة: أهميته وفوائد جمع روايات الحديث الواحد لمعرفة العلة، ولهذا قال ابن المديني^{١٩٧}: (الباب إذا لم تجمع طرقة لم يتبين خطؤه)^{١٩٨}.
السابعة: دور الصحابة الحضارمة في نشر الإسلام والجهاد والعلم ورواية الحديث.

ثانياً: التوصيات: يوصي الباحث بما يلي:

أولاً: يوصي الباحث بمزيد من الاهتمام بالتراث الحضرمي على وجه الخصوص لأنه ثراث لا يعرفه الكثير من الناس، وذلك عن طريق البحوث المحكمة والمختصرة لبعض الصحابة المنتسبين إلى حضرموت.

^{١٩٤} ينظر: مجمع الزوائد، الهيتمي، ت: القدسي (١١٠/٧).

^{١٩٥} ينظر: السلسلة الصحيحة، الألباني (٢٣٠/٧) وما بعدها.

^{١٩٦} ينظر: الحديث والمحدثون في اليمن، بجاش (ص ١٠١).

^{١٩٧} هو: الشيخ، الإمام، الحجة، أمير المؤمنين في الحديث، أبو الحسن، علي بن عبدالله بن جعفر بن نجيب بن بكر بن سعد السعدي مولاها، البصري، المعروف: بابن المديني، مات عام ١٧٨هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٢/١).

^{١٩٨} ينظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي (٢١٢/٢).

ثانياً: يُوصي الباحثُ كُلَّ مَنْ يَشْتَغِلُ بِالتَّحْقِيقِ لِلْكُتُبِ أَوْ الْأَحَادِيثِ أَنْ يَجْمَعَ طُرُقَ الْحَدِيثِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْخَطَأُ إِنْ وُجِدَ، وَقَدْ وَجَدَ الْبَاحِثُ تَسَاهُلًا وَاضِحًا مِنْ قِبَلِ بَعْضِ الْمُحَقِّقِينَ.

قائمة المصادر والمراجع:

- ١- الأحاد والمثاني، المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، المحقق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ / ١٩٩١، عدد الأجزاء: ٦.
- ٢- أحكام الجنائز، المؤلف: أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- ٣- إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت، المؤلف: السيّد عبدالرحمن بن عبيدالله السقّاف (١٤٠٦)، الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع، الطبعة: ١، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ.
- ٤- إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: د سعد بن عبد الله الحميد، راجعه ولخص أحكامه وقدم له: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى المأربي، الناشر: دار الكيان - الرياض، مكتبة ابن تيمية - الإمارات، عدد الأجزاء: ١.
- ٥- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٦- أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبدالموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
- ٧- أسماء من يعرف بكنيته، المؤلف: أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن عبدالله بن بريدة الموصلي الأزدي (المتوفى: ٣٧٤هـ)، المحقق: أبو عبدالرحمن اقبال، الناشر: الدار السلفية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩، عدد الأجزاء: ١.
- ٨- اسهامات علماء حضرموت في نشر الإسلام وعلومه في الهند، الدكتور: محمد أبوبكر باذيب، رسالة دكتوراه، كلية الإلهيات، اللاهوت السني، جامعة عليّكره الإسلامية، الهند، الناشر: دار الفتح للدراسات والنشر، ٢٠١٤م.
- ٩- الإصابة، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٨.

- ١٠- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م.
- ١١- إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماکولا)، المؤلف: محمد بن عبدالغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: ٦٢٩هـ)، المحقق: د. عبدالقيوم عبد ريب النبي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠، عدد الأجزاء: ٥.
- ١٢- الإنباه على قبائل الرواة، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ١.
- ١٣- الأنساب، المؤلف: عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٢م، عدد الأجزاء: ١.
- ١٤- البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧م، سنة النشر: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٢١.
- ١٥- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: ٢.
- ١٦- بشرى الفؤاد بترجمة الإمام الحداد، للسيد -حفيد العلامة الحداد- علوي بن حسن الحداد، ١٤٤٣ / ٢٠٢٢م.
- ١٧- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا، عدد الأجزاء: ٢.
- ١٨- تاريخ ابن يونس المصري، المؤلف: عبدالرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- ١٩- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، المؤلف: عبدالرحمن بن عمرو بن عبدالله بن صفوان النصرى المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب (المتوفى: ٢٨١هـ)،

رواية: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني (أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد) ، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، عدد الأجزاء: ١.

٢٠- تاريخ العرب القديم، المؤلف: توفيق برو، الناشر: دار الفكر، الطبعة: إعادة الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ١.

٢١- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ)ن المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م، عدد المجلدات: ٢ (في ترقيم مسلسل واحد).

٢٢- التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبدالله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبدالمعبد خان، عدد الأجزاء: ٨.

٢٣- تاريخ حضرموت، المعروف بتاريخ-شنبل، المؤلف: أحمد بن عبدالله شنبل، المحقق: عبدالله محمد الحبشي، الناشر: مكتبة صنعاء الأثرية، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

٢٤- تاريخ دمشق، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠ (٧٤ و ٦ مجلدات فهرس).

٢٥- تجريد أسماء الصحابة، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، عدد الأجزاء: ٢.

٢٦- تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تأليف: الدكتور بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٤.

٢٧- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م، عدد الأجزاء: ١.

- ٢٨- تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.
- ٢٩- تلخيص المتشابه في الرسم، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سكينه الشهابي، الناشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٣٠- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤.
- ٣١- التنكيل بما في تانيب الكوثري من الأباطيل، المؤلف: عبدالرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ)، مع تخریجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبدالرزاق حمزة، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٣٢- تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، دار النشر: دار الفكر، مدينة النشر: بيروت، سنة النشر: ١٩٩٦، الطبعة: الأولى، عدد المجلدات: ٣.
- ٣٣- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢.
- ٣٤- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ / ١٩٨٠م، عدد الأجزاء: ٣٥.
- ٣٥- تيسير مصطلح الحديث، المؤلف: أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة العاشرة ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ١.
- ٣٦- جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٢٤.
- ٣٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ - وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد

- زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- ٣٨- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ / ١٩٥٢ م.
- ٣٩- جمهرة أنساب العرب، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ / ١٩٨٣ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ٤٠- جمهرة تراجم الفقهاء المالكية، المؤلف: د. قاسم علي سعد، الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٤١- الجواهر المضوية في طبقات الحنفية، المؤلف: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محبي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥ هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي، عدد الأجزاء: ٢.
- ٤٢- الحديث والمحدثون في اليمن، الدكتور: عبدالله بجاش بن ثابت الحميري، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة، السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢١ / ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٤٣- دراسات في تاريخ العرب القديم، المؤلف: محمد بيومي مهران، الناشر: دار المعرفة الجامعية، الطبعة: الثانية مزينة ومنقحة، عدد الأجزاء: ١.
- ٤٤- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد / الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م، عدد الأجزاء: ٦.
- ٤٥- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨ هـ)، المحقق: خليل شحادة، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٤٦- السفينة المجموعة في أنساب بعض القاطنين في حضرموت، للعلامة أحمد بن حسن بن عبدالله العطاس، دراسة وتحقيق: د / محمد يسلم عبدالنور، الناشر: دار حضرموت للدراسات والنشر، حضرموت-المكلا، الطبعة الأولى: ١٤٣٥ / ٢٠١٤ م.

٤٧- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، المؤلف: محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف)، عدد الأجزاء: ٦.

٤٨- سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المؤلف: مصطفى بن عبدالله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبدالقادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغليين تدقيق: صالح سعداوي صالحن إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، الناشر: مكتبة إرسيك، إستانبول، تركيا، عام النشر: ٢٠١٠ م، عدد الأجزاء: ٦.

٤٩- سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.

٥٠- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شغيب الأرناؤوط - محمّد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.

٥١- سير أعلام النبلاء، الذهبي، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء : ٢٥ (٢٣ ومجلدان فهارس).

٥٢- الشامل في تاريخ حضرموت ومخالفها، علوي بن طاهر بن عبدالله بن طه الحداد، طبع في بسنقافورا، عام ١٣٥٩هـ/ ١٩٤٠م.

٥٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبدالحى بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبدالقادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.

٥٤- الصّارم المُنكي في الرد على السيكي، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ)، تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله، الناشر: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١.

٥٥- صفة جزيرة العرب، المؤلف: ابن الحائك، أبو محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب بن يوسف بن داود الشهير بالهمداني (المتوفى: ٣٣٤هـ)، طبعة: مطبعة بريل - ليدن، ١٨٨٤ م.

- ٥٦-طبقات الحفاظ، المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ١.
- ٥٧-الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٦٨ م، عدد الأجزاء: ٨.
- ٥٨-طبقات المفسرين للداوودي، المؤلف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، عدد الأجزاء: ٢.
- ٥٩-طبقات النسابين، المؤلف: بكر بن عبدالله أبو زيد بن محمد بن عبدالله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، الناشر: دار الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٦٠-العين، المؤلف: أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨.
- ٦١-فتاوى السبكي، المؤلف: أبو الحسن تقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦هـ)، الناشر: دار المعارف، عدد الأجزاء: ٢.
- ٦٢-فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ١٣.
- ٦٣-فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٦٤-قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، المؤلف: أبو محمد الطيب بن عبدالله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهجراني الحضرمي الشافعي (٨٧٠ - ٩٤٧ هـ)، غني به: بو جمعة مكري / خالد زواري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ٦.
- ٦٥-كشف الأستار عن زوائد البزار، المؤلف: نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمين الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م، عدد الأجزاء: ٤.

- ٦٦- الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١.
- ٦٧- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥.
- ٦٨- المتفق والمفترق، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق الحامدين الناشر: دار القادري للطباعة والنشر، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٦٩- محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، المؤلف: يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرد الحنبلي (المتوفى: ٩٠٩هـ)، المحقق: عبدالعزيز بن محمد بن عبدالمحسن، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٧٠- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٧١- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، المؤلف: شمس الدين أبو المظفر يوسف بن عبدالله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» (٥٨١ - ٦٥٤ هـ)، تحقيق وتعليق: محمد بركات، كامل محمد الخراط، عمار ريحاوي، محمد رضوان عرقسوسي، أنور طالب، فادي المغربي، رضوان، محمد معتز كريم الدين، زاهر إسحاق، محمد أنس الخن، إبراهيم، الناشر: دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م، عدد الأجزاء: ٢٣ (الأخير فهارس).
- ٧٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
- ٧٣- مسند الروياني، المؤلف: أبو بكر محمد بن هارون الروياني (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: أيمن علي أبو يمان، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ، عدد الأجزاء: ٢.

- ٧٤-المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥.
- ٧٥-المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبدالعزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، عدد الأجزاء: ١٩.
- ٧٦-المعالم الحضارية لحضرموت القديمة حتى فجر الإسلام، ندوة علمية-المكلا- ١٠/يوليو ٢٠١٧م، الناشر: دار الوفاق الحديثة، مصر، الطبعة الأولى: ١٤٤٣هـ / ٢٠٢٢م.
- ٧٧-معجم الصحابة، المؤلف: أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (المتوفى: ٣٥١هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراطي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- ٧٨-معجم الصحابة، المؤلف: أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن المرزبان البغوي (المتوفى: ٣١٧هـ)، المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- ٧٩-المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٢٥.
- ٨٠-معجم اللغة العربية المعاصرة، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٨١-معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة دمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٥.
- ٨٢-معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، المؤلف: أبو عبيد عبدالله بن عبدالعزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ، عدد الأجزاء: ٤.

- ٨٣- معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ٨٤- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، المؤلف: أبو محمد محمود أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٨٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ، عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).
- ٨٦- الموسوعة التاريخية، وصفه: موجز مرتب مؤرخ لأحداث التاريخ الإسلامي منذ مولد النبي الكريم - ﷺ - حتى عصرنا الحالي، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي السقايف، الناشر: موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net، عدد الأجزاء: ١١، تم تحميله في/ ربيع الأول ١٤٣٣ هـ.
- ٨٧- ناسخ الحديث ومنسوخه، المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب البغدادي المعروف، ب ابن شاهين (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المحقق: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٨٨- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبدالله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، عدد الأجزاء: ١٦.
- ٨٩- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن، علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ٩٠- نسب معد واليمن الكبير، المؤلف: أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور ناجي حسن، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٩١- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبدالكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: ٥.

- ٩٢- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والساداء، المؤلف: أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى: ٣٩٨هـ)، المحقق: عبدالله الليثي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- ٩٣- البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبداررؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، المحقق: المرتضي الزين أحمد، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٩٤- إخبار العلماء بأخبار الحكماء، المؤلف: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف بن إبراهيم الشيباني القفطي (المتوفى: ٦٤٦ هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٩٥- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، عدد الأجزاء: ٢.
- ٩٦- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٧.
- ٩٧- الطراز الأول والكناز لما عليه من لغة العرب المعول، المؤلف: صدر الدين المدني، علي بن أحمد بن محمد معصوم الحسيني، المعروف بعلي خان بن ميرزا أحمد، الشهير بابن معصوم (المتوفى: ١١١٩ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قدم له بمقدمة ضافية: السيد/ علي الشهرستاني، عدد الأجزاء: ٩.
- ٩٨- معجم محدثي الذهبي، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: د. روية عبد الرحمن السويقي، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م، مكان النشر: بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: ١.
- ٩٩- جواهر الأحقاف، العلامة باحنان الحضرمي (٣٦).
- ١٠٠- طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السيكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ١٠.

- ١٠١- تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٤.
- ١٠٢- المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ١٢.
- ١٠٣- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارع علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني)، المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (المتوفى: بعد ٩٢٣هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ١٠٤- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، عدد الأجزاء: ٢.
- ١٠٥- الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣، عدد الأجزاء: ٩.
- ١٠٦- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.
- ١٠٧- استدراقات ابن الدباغ الأندلسي على الاستيعاب لابن عبد البر، لعبدالحليم بن منصور، بحث نُشر في مجلة الجامعة الإسلامية، السعودية، العدد ٢٠٤، الجزء الأول، السنة: ٥٦، شعبان لعام ١٤٤٤هـ.
- ١٠٨- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٠.

١٠٩ - السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جُردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.



موقف الإمام القرطبي من القراءات الشاذة في

تفسيره لسورة البقرة (جمعاً وتوجيهاً)

Imam Al-Qurtubi's position on the anomalous readings in
his interpretation of Surat Al-Baqarah (collection and
guidance)

إعداد

د. سمير سعيد حسين الحصري

Samir Saaed Hussien El hosry

أستاذ مساعد التفسير وعلوم القرآن - كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

حمد الله محمد إلياس

Hamad Ullah Mohammad Ilyas

باحث ماجستير بكلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

Doi: 10.21608/jasis.2024.387104

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ١٥

قبول البحث

سيلان، رمضان عبود عمر (٢٠٢٤). موقف الإمام القرطبي من القراءات الشاذة في تفسيره لسورة البقرة (جمعاً وتوجيهاً). *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨ (٣٠)، ١٦٩ - ٢١٤.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

موقف الإمام القرطبي من القراءات الشاذة في تفسيره لسورة البقرة (جمعا وتوجيها)

المستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى معالجة موضوع: (موقف الإمام القرطبي من القراءات الشاذة في تفسيره لسورة البقرة جمعا وتوجيها) ، وتكمن الإشكالية في أن الدراسات السابقة في القراءات الشاذة عند الإمام القرطبي، لم تحظ بالعناية الكاملة، ومنها تفسيره "الجامع لأحكام القرآن"، وقد كان هذا دافعا قويا لظهور هذه الدراسة التطبيقية ولعلها تكون نواة لبداية العمل على تأصيل هذه المناهج التحليلية وتطبيقاتها على كتب المفسرين أمثال العلامة القرطبي-رحمه الله- وأما عن منهجية البحث فقد استخدم الباحث المنهج الاستنباطي، والوصفي، وشملت الدراسة: الحديث عن منهج الإمام القرطبي رحمه الله تعالى للقراءات الشاذة وعرضه لها ونسبته وتوجيهها والاحتجاج لها، واستنباط الأمثلة والشواهد من تفسيره للقراءات الشاذة وتحديد معايير قبوله لها، والوسائل التي يعتمد عليها في تقوية وجوه القراءات، وبيان أثرها الفعال في إيضاح الدلالة التفسيرية والاستدلال الفقهي في مجال الأحكام الفقهية من خلال سورة البقرة، وقد خلصت الدراسة للنتائج التالية: أن الإمام القرطبي رحمه الله اهتم بالقراءات الشاذة جنبا إلى جنب مع القراءات المتواترة، وكان يحتج بالقراءات بآية أو حديث أو شعر وغير ذلك، وكان يدافع عن القراءات ويرجحها، وتبحر الإمام القرطبي رحمه الله في القراءات واللغة العربية، وأخيرا جواز الاحتجاج بالقراءات الشاذة. الكلمات المفتاحية: القرطبي، القراءات، الشذوذ، التوجيه، الفاتحة.

ABSTRACT

This study aims to address the topic: (Imam Al-Qurtubi's position on the abnormal readings in his interpretation of Surah Al-Baqarah, in general and guidance): The problem is that previous studies in the abnormal readings of Imam al-Qurtubi are almost rare, and did not receive full attention, including his interpretation of the "comprehensive provisions of the Qur'an." Interpreters such as Al-Allamah Al-Qurtubi - may God have mercy on him - and as for the research methodology, the researcher used the deductive, inductive, and descriptive method, and divided the research into an introduction, six chapters and a conclusion. And deduce examples and evidence from his interpretation of the abnormal readings, determine the criteria for

his acceptance of them, and the means on which he depends in strengthening the aspects of the readings, and clarifying their effective impact in clarifying the explanatory significance. And jurisprudential reasoning in the field of jurisprudence through the Al-Baqarah surahs - the study concluded with the following results: _ Imam Al-Qurtubi, may God have mercy on him, was interested in the abnormal readings along with the frequent readings. He used to refer to the readings with any verse, hadith, poetry, and so on.- He was defending and weighing the readings. Permissibility of invoking abnormal readings.- Imam al-Qurtubi, may God have mercy on him, delved into readings and the Arabic language.

Keywords: al-Qurtubi, Qiraat, Shadh, al-Tawjih, al-Fatihah.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله وصحبه، أما بعد

فإن في مدارس جهود العلماء الربانيين الذين كتب لهم القبول في الأرض بوصول كتبهم ومؤلفاتهم إلينا عبر هذه الأزمنة إلى يومنا هذا لهو شرف لطالب العلم أن يتدارس ويبحث في علوم العلماء الأفاضل ويخرج الكنوز والدرر الكامنة من بطون هذه الكتب العظيمة، ألا وإن مدارس علوم القرآن وتفسيره والوصول إلى نتائج تخدم الأمة الإسلامية في العصر الحديث هي من أهم الواجبات التي تقع على عاتق طالب العلم في ظل العواصف والشبهات والسهام التي تشكك في مصادر التشريع وتفسير الكتاب العزيز الذي تكفل الله تعالى بحفظه وهياً له من يزود عن حماه، ومثل هذه البحوث لهي إسهامات جليلة في هذا المضمار نسأل الله التوفيق والسداد.

ومن التفاسير التي حظيت بعناية الباحثين، تفسير الجامع لأحكام القرآن الكريم للإمام القرطبي رحمه الله، فقد تناول الباحثون منهجه في القراءات عامة وأثره في التفسير، عرض التوجيه الصوتي والصرفي للقراءات القرآنية فيه، وأيضا تحليله للقراءات القرآنية وأثره في التفسير والأحكام الفقهية، ولكن أحدا لم يخصص بحثه للقراءات الشاذة وموقف الإمام القرطبي منها ومنهجه في عرضه وتوجيهها لها، من حيث نسبتها وتوجيهها والدفاع عنها وترجيحها على القراءات المتواترة في بعض الأحيان .

لذلك اختار الباحث أن يعرض للقراءات القرآنية الشاذة في تفسير الإمام القرطبي، حيث يبين موقف الإمام القرطبي منها ومنهج في عرضه لها، واستنباط الأمثلة والشواهد من تفسيره للقراءات الشاذة وتحديد معايير قبوله لها، والوسائل التي يعتمد عليها في تقوية وجوه القراءات، وبيان أثرها الفعال في إيضاح الدلالة التفسيرية والاستدلال الفقهي في مجال الأحكام الفقهية من خلال سورة البقرة التي هي محل الدراسة، ولم يتفرد أحد الباحثين لدراسة كاملة للقراءات الشاذة في تفسير الجامع لأحكام القرآن للعلامة القرطبي رحمه الله تعالى في سورة البقرة حسب ما توصل اليه الباحث، والله أعلم، ويقوم الباحث بدراسة القراءات الشاذة دراسة نحوية صرفية بلاغية وأحيانا فقهية.

مشكلة البحث:

وتتمثل مشكلة البحث في الإجابة على ما يأتي:
أ. ما مواضع القراءات الشاذة في تفسير الإمام القرطبي لسورة البقرة؟
ب. ما منهج الإمام القرطبي في عرضه للقراءات الشاذة، وما هو منهجه في التوجيه؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يلي:
أ. حصر مواضع القراءات الشاذة في تفسير الإمام القرطبي في سورة البقرة.
ب. بيان منهج الإمام القرطبي في عرضه للقراءات الشاذة وتوجيهها.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي والتحليلي والاستنباطي ويتنوع بحسب فصول هذا البحث وبحسب ما تطلبه الدراسة.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى

منهج القرطبي في القراءات وأثرها في تفسيره، للباحث جمال عبد الله أبو سحلوب، بإشراف الدكتور عبد الرحمن الجمل، لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين، قسم التفسير وعلوم قرآن، بالجامعة الإسلامية بفلسطين، ٢٠٠٥م.

الدراسة الثانية

التوجيه الصوتي والصرفي للقراءات القرآنية في تفسير الجامع لأحكام القرآن الكريم للقرطبي، من سورة الفاتحة إلى أواخر سورة المائدة: دراسة تحليلية في ضوء علم اللغة الحديث، للباحث عمر عقلة خليفة الدعجة، بإشراف الدكتور علي توفيق الحمد، لنيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب، قسم جامعة اليرموك بالأردن، عام 2015/2016

الدراسة الثالثة

بحث منشور بعنوان: تحليل القرطبي للقراءات القرآنية، وأثرها في التفسير والأحكام الفقهية؛ ونشر ضمن الكتاب التذكاري لمؤتمر أعلام الصعيد الأول، للدكتور أحمد محمد الصغير علي، كلية دار العلوم، جامعة المنيا، عام ١٩٩٨م.

الدراسة الرابعة

منهج القرطبي في عرض القراءات من خلال سورة الفاتحة والجزء الأول من سورة البقرة دراسة تحليلية، للباحث: وليد علي صلاح المحضري، بإشراف الدكتور: يوسف محمد عبده العواضي، لنيل درجة الماجستير، جامعة المدينة العالمية، عام ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م.

الدراسة الخامسة

قواعد التفسير المتعلقة بالقراءات والقرآنية وتطبيقاتها عند القرطبي في الجامع لأحكام القرآن، للباحث جيلالي الحيرش، جامعة تلمسان، نشرت في مجلة الإنسان والمجتمع، م ٧/ ١٣٤، ص ١٦-٣٢، عام ٢٠١٧م. وقد أفاد الباحث كثيراً من هذه الدراسات كمدخل لبحثه.

خطة البحث:

قمت بتقسيم خطة البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة.

- المقدمة: وفيها أهداف البحث ومشكلته ومنهجه والخطة.
- المبحث الأول : مواضع القراءات الشاذة في سورة الفاتحة (الآية الثانية).
- المبحث الثاني : مواضع القراءات الشاذة في سورة الفاتحة (الآية الرابعة).
- المبحث الثالث : مواضع القراءات الشاذة في سورة الفاتحة (الآية الخامسة).
- المبحث الرابع : مواضع القراءات الشاذة في سورة الفاتحة (الآية السادسة).
- المبحث الخامس: مواضع القراءات الشاذة في سورة الفاتحة (الآية السابعة).

موقف الإمام القرطبي من القراءات الشاذة

في تفسيره لسورة البقرة (جمعا وتوجيها)

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: تفسير القرآن الكريم بالمأثور في باهر البرهان.

المبحث الثاني: تفسير القرآن الكريم بالرأي في باهر البرهان .

١- قال الله سبحانه وتعالى (وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس) البقرة ١٤٣ [

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الزهري: (إلا ليعلم.)^(١)

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٣٩.

توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله:

(إلا ليعلم من يتبع) بالياء الزهري. (٢)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: ف (مَنْ) في موضع رفع على هذه القراءة، لأنها اسم مالم بسم فاعله. (٣)

قال العلامة ابن جني رحمه الله: ينبغي أن يكون يعلم هنا بمعنى يعرف، كقوله: (ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت) أي: عرفتكم، وتكون (من) بمعنى الذي، أي: ليعرف الذي يتبع الرسول، ولا تكون (من) هاهنا استفهاماً، لئلا يكون الكلام جملة، والجملة لا تقوم مقام الفاعل. (٤)

هنا حذف الفاعل، وهذا يفيد التوسع في المعنى.

٢- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو جعفر بن القعقاع (لرؤف) مثقلاً بغير همزة. (٥)

توثيق القراءة:

قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ أبو جعفر بن القعقاع: (لرؤف) بغير همز. (٦)

توجيه القراءة:

أصلها لرؤف، ثم حصل سكون في الهمزة، وأبدلت واوا.

٣- وقوله تعالى: (قد نرى تقلب وجهك في السماء....) [١٤٤]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قوله تعالى: (شطر المسجد الحرام) وقال بن داود بن أبي هند: إن في حرف ابن مسعود (فول وجهك تلقاء المسجد الحرام). (٧)

توثيق القراءة:

قال العلامة ابن عطية رحمه الله: وقال داود بن أبي هند: إن في حرف ابن مسعود: فول وجهك تلقاء المسجد الحرام. (٨)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: الشطر له محامل:

(٢) ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج ١، ص ١٧.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٣٩.

(٤) ابن جني، المحتسب، د ط، ج ١، ص ١١١، ١١٢.

(٥) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٤١.

(٦) أبو حيان، البحر المحيط، د ط، ج ٢، ص ٢١.

(٧) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٤٢.

(٨) ابن عطية، المحرر الوجيز، ط ١، ج ١، ص ٢٢٢.

يكون الناحية والجهة، كما في هذه الآية، ثم قال: وقال الشاعر:
أقول لأم زنباع أقيمي صدور العيس شطر بني تميم
وقال آخر:

وقد أظلمك من شطر ثغركم هول له ظلم يغشاكم قطعاً
وقال آخر:

ألا من مبلغ عمراً رسولا وما تغني الرسالة شطر عمرو.^(٩)
أفادت قراءة ابن مسعود رضي الله عنه معنى من معاني الشطر، بمعنى تلقاء، وهي
الناحية والجهة، وهي قراءة تفسيرية.

وفيه رفع حرج على من بعد لاستقبال عين المسجد الحرام.

٤ - قوله تعالى: (الحق من ربك فلا تكونن من الممترين) [١٤٧]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن علي رضي الله عنه أنه قرأ: (الحق)
منصوباً.^(١٠)

توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (أنه الحق من ربك) بالنصب علي بن أبي طالب
رضي الله عنه.^(١١)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: (الحق) منصوباً بـ (يعلمون) أي: يعلمون الحق.
ويصح نصبه على تقدير: الزم الحق.^(١٢)

على قراءة النصب: بدل من الأول أي: يكتمون الحق من ربك، ومن ربك حال منه،
أو على الإغراء أي: الزم الحق، أو على أنه مفعول ليعلمون، أو يكون نصبه بإضمار
الزم، لختمه الخطاب فلا تكونن.

٥ - قوله تعالى: (ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات ...) [١٤٨]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وحكى الطبري: أن قوما قرؤوا: (ولكل وجهة)
بإضافة (كل) إلى (وجهة).^(١٣)

توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن ابن عمير (ولكل وجهة) بالإضافة.^(١٤)

^(٩) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٤٢، ٤٤٣.

^(١٠) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٤٧.

^(١١) ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج ١، ص ١٧.

^(١٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٤٧، ٤٤٨.

^(١٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٥٠.

^(١٤) الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج ١، ص ٧٨.

وقال العلامة ابن خالويه: (ولكل وجهة) على الإضافة ابن عباس. (١٥)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال ابن عطية: وخطأها الطبري، وهي متجهة، أي:
فاستبقوا الخيرات لكل وجهة ولاكموها، ولا تعترضوا فيما أمركم بين هذه وهذه، أي:
إنما عليكم الطاعة في الجميع. (١٦)

٦- قوله تعالى: (ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام) [١٥٠]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ ابن عباس وزيد بن علي وابن زيد: (ألا الذين
ظلموا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام. (١٧)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن جني رحمه الله: قراءة زيد بن علي عليه السلام: (ألا الذين ظلموا)
بفتح الهمزة خفيفة اللام. (١٨)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: بفتح الهمزة وتخفيف اللام على معنى استفتاح الكلام،
فيكون (الذين ظلموا) ابتداءً، أو على معنى الإغراء، فيكون (الذين) منصوباً بفعل
مقدر. (١٩)

ألا: حرف يستفتح به الكلام لينبه السامع إلى الإنصات والإصغاء، على أنه استئناف.

٧- قوله تعالى: (ولنبلوكم بشيء من الخوف ...) [١٥٥]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الضحاك: (بأشياء) على الجمع. (٢٠)
توثيق القراءة:

قال الدكتور الخطيب حفظه الله ورعاه: وقراءة الضحاك (بأشياء) على الجمع. (٢١)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: (بشيء) لفظ مفرد ومعناه الجمع. وقرأ الضحاك:
(بأشياء) على الجمع. (٢٢)

١٥ ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج ١، ص ١٧.

١٦ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٥٠.

١٧ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٥٧.

١٨ ابن جني، المحتسب، د ط، ج ١، ص ١١٤.

١٩ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٥٧.

٢٠ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٦٣.

٢١ الخطيب، معجم القراءات، ط ١، ج ١، ص ٢١٧.

٢٢ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٦٣.

قراءة الضحاك لا تحتاج إلى تقدير لفظة شيء، وما بعد أشياء صفة لها فيكون التقدير: لنبلونكم بطائفة من الخوف، وطائفة من الجوع، وطائفة من النقص والأنفس والثمرات، بخلاف قراءة الجمهور لا بد فيها من حذف، فيكون تقديره بشيء من الخوف، وبشيء من النقص.

فعلى ذلك لاخلاف في المعنى، وإنما في الصيغة بين الأفراد والجمع.

٨- قوله تعالى: (إن الصفا والمروة من شعائر...) (١٥٨)

قال الإمام القرطبي رحمه الله: فقد روى عطاء عن ابن عباس أنه قرأ (فلا جناح عليه ألا يطوف بهما) وهي قراءة ابن مسعود، ويروى أنها في مصحف أبي كذلك، ويروى عن أنس مثل هذا..^(٢٣)

توثيق القراءة:

قال الدكتور الخطيب حفظه الله ورعاه: وقرأ أنس بن مالك وابن عباس وعلي بن محمد بن سيرين وشهر بن حوشب وسعيد بن جبير وميمون بن مهران وعطاء وجاهد (أن لا يطوف) وهي كذلك في مصحف أبي بن كعب وعبدالله بن مسعود ومصحف ابن عباس.^(٢٤)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال ابن العربي: وتحقيق القول فيه أن قول القائل: لا جناح عليك ألا تفعل، إباحة لترك الفعل، فلما سمع عروة قول الله تعالى: (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) قال: هذا دليل على أن ترك الطواف جائز، ثم رأى الشريعة مطبقة على أن الطواف لا رخصة في تركه، فطلب الجمع بين المتعارضين، فقالت له عائشة: ليس قوله (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) دليلاً على ترك الطواف، إنما كان يكون الدليل على تركه لو كان: (فلا جناح عليه ألا يطوف بهما) فلم يأت هذا اللفظ لإباحة ترك الطواف، ولا فيه دليل عليه، وإنما جاء لإفادة إباحة الطواف لمن كان يتخرج منه في الجاهلية، أو لمن كان يطوف به في الجاهلية قصداً للأصنام التي كانت فيه، فأعلمهم الله سبحانه أن الطواف ليس بمحظور إذا لم يقصد الطائف قصداً باطلاً. فإن قيل: فقد روى عطاء عن ابن عباس أنه قرأ: (فلا جناح عليه ألا يطوف بهما) وهي قراءة ابن مسعود، ويروى أنها في مصحف أبي كذلك، ويروى عن أنس مثل هذا.

فالجواب: أن ذلك خلاف ما في المصحف، ولا يترك ما قد ثبت في المصحف إلى قراءة لا يُدرى أصحت أم لا، وكان عطاء يكثر الإرسال عن ابن عباس من

^{٢٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٢، ص٤٧٦.

^{٢٤} الخطيب، معجم القراءات، ط١، ج١، ص٢١٩.

غير سماع. والرواية في هذا عن أنس قد قيل: إنها ليست بالمضبوطة. أو تكون (لا) زائدة للتوكيد، كما قال:

وما ألوم البيضَ ألا تسخرا لما رأين الشمط القفندرا. (٢٥)

وخلاصة مقاله الإمام القرطبي رحمه الله برد هذه القراءة من وجهين:

أن ذلك خلاف مافي مصاحف المسلمين، ولا يترك ما قد ثبت في المصحف إلى قراءة لا يدرى أصحت أم لا.

أو تكون (لا) زائدة للتوكيد، و (لا) صلة في الكلام، وقد تقدمها جحد، فيكون المراد: أن يطوف. وذكر قول الشاعر:

لا ألوم البيضَ ألا تسخرا لما رأين الشمط القفندرا

أي: أن تسخرا.

وتخريج ثالث لهذه القراءة : أنها تفسيرية، ويفهم منه أن الطواف بين الصفا والمروة ليس بواجب من قوله (فلا جناح).

٩- قوله تعالى: (إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار...) [١٦١]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الحسن البصري: (والملائكة والناس أجمعون) بالرفع. (٢٦)

توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن الحسن (والملائكة والناس أجمعون) بالرفع فيهن. (٢٧)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: بالرفع. وتأويلها: أولئك جزاؤهم أن يلعنهم الله وتلعنهم الملائكة ويلعنهم الناس أجمعون، كما تقول: كرهت قيام زيد وعمرو وخالد، لأن المعنى: كرهت أن قام زيد. وقراءة الحسن هذه مخالفة للمصاحف. (٢٨)

قراءة الرفع على وجوه منها: أنها بالعطف على محل لفظ الجلالة، أي: أولئك يلعنهم الله والملائكة والناس أجمعون.

ومنها: مبتدأ محذوف الخبر، أي: والملائكة والناس أجمعون يلعنونهم.

ومنها: على إضمار فعل، والتقدير: وتلعنهم الملائكة.

ومنها: فاعل لفعل مقدر، أي: ويلعنهم الله.

^{٢٥} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٧٦، ٤٧٧.

^{٢٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٨٧.

^{٢٧} الكرمانى، شواذ القراءات، ط ١، ج ١، ص ٨٠.

^{٢٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٢، ص ٤٨٧، ٤٨٨.

١٠- قوله تعالى: (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا...) [١٦٥]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو رجاء: (يحبونهم) بفتح الياء. (٢٩)
توثيق القراءة:
قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ أبو رجاء العطاردي: (يحبونهم) بفتح الياء. (٣٠)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهي لغة، يقال: حبيت الرجل، فهو محبوب. قال الفراء: أنشدني أبو تراب:
أحب لحبها السودان حتى حبيت لحبها سود الكلاب. (٣١)
فيكون م ن ح ب يحب ثلاثيا، وفي المثل: من حبب طبب.

١١- قوله تعالى: (يأيتها الناس كلوا مما في الأرض) [١٦٨]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو السمال العدوي وعبيد بن عمير: (خطوات) بفتح الخاء والطاء. (٣٢)
توثيق القراءة:
قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن أبي السمال (خطوات) بفتحيتين. (٣٣)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: (خطوات) جمع خُطوة وخُطوة، بمعنى واحد. قال الفراء: الخُطوات جمع خُطوة، بالفتح. وخُطوة بالضم: مابين القدمين.
وقال الجوهري: وجمع القلة خُطوات وخُطوات، والكثير خطى.
والخُطوة، بالفتح: المرة الواحدة، والجمع خُطوات – بالتحريك – وخُطاء، مثل: ركوة وركاء، قال امرؤ القيس:
لها وثبات كوثب الأطباء فواد خُطاء وواد مطر. (٣٤)
والفرق بين فتح الخاء وضمها أن المفتوح مصدر، دالة على المرة من خطا يخطوا إذا مشى، والمضموم اسم لما بين القدمين.

^{٢٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٦.

^{٣٠} أبو حيان، البحر المحيط، ط ٢، ج ٢، ص ٨٦.

^{٣١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٦.

^{٣٢} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٢.

^{٣٣} الكرمانى، شواذ القراءات، ط ٢، ج ١، ص ٨١.

^{٣٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٢.

١٢- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن علي بن أبي طالب وقتادة والأعرج وعمرو بن ميمون والأعمش: (خطوات) بضم الخاء والطاء والهمزة على الواو. (٣٥)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (خطوات) بالضم والهمز عمرو بن عبيد وعيسى بن عمر. (٣٦)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال الأخفش: وذهبوا بهذه القراءة إلى أنها جمع خطيئة، من الخطأ، لا من الخطو. (٣٧)
إن كانت الهمزة أصلية تكون من الخطأ جمع خطأ، بمعنى الخطيئة.

أو قلبت الهمزة عن الواو، لمجاورتها الضمة التي قبلها.
١٣- قوله تعالى: (إنما حرم عليكم الميتة والدم...) (١٧٣)
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وترفع (الميتة والدم ولحم الخنزير) وهي قراءة ابن أبي عبل. (٣٨)

توثيق القراءة:
قال العلامة الشوكاني رحمه الله: (الميتة) قرأ ابن أبي عبل بالرفع. (٣٩)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وترفع (الميتة والدم ولحم الخنزير) على خبر (إن). (٤٠)
تكون (إن) مفصولة عن (ما) وما اسمها و (الميتة) خبرها، أي: إن الذي حرمه عليكم الميتة.

١٤- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو جعفر: (حرم) بضم الحاء، وكسر الراء. (٤١)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (إنما حرم عليكم) مالم يسم فاعله ابن أبي الزناد. (٤٢)

^{٣٥} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١٢.

^{٣٦} ابن خالويه، مختص في شواذ القرآن، د ط، ج١، ص ١٨.

^{٣٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١٢.

^{٣٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٢.

^{٣٩} الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ١٩٥.

^{٤٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٢.

^{٤١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٢.

توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: ورفع الأسماء بعدها، إما على مالم يسم فاعله، وإما على خبر إن^(٤٣).
قراءة أبو جعفر للبناء على المفعول.
١٥ - قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ ابن محيصن: (فمن اطر) بإدغام الضاد في الطاء^(٤٤).
توثيق القراءة:
قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن ابن محيصن (فمن اضطر) بإدغام الضاد في الطاء وإبقاء الإطباق^(٤٥).
توجيه القراءة:
قال العلامة أبو حيان الأندلسي رحمه الله: وقراءة ابن محيصن: ثم أطره، بإدغام الضاد في الطاء.
قال الزمخشري: هي لغة مرذولة، لأن الضاد من الحروف الخمسة التي يدغم فيها ما يجاورها، وهي حروف ضم شفر.
قال سيبويه: وقد قال بعضهم: مطجع، في مضطجع ومضجع أكثر، وجاز مطجع، وإن لم يجز في مصطبر مطبر.
فظاهر كلام سيبويه أنها ليست لغة مرذولة، ألا ترى إلى نقله عن بعض العرب مطجع، وإلى قوله: ومضجع أكثر، فيدل على أن مطجعا كثير؟
إلى أن قال رحمه الله: وهذا كلامه من كلام سيبويه، يدل على الجواز^(٤٦).
هذا من المواضيع التي ينبغي تبين الضاد من الطاء، بإظهار ذلك، لأن صوت الضاد مستقل عن صوت الطاء، والضاد مقرون بالتقشي مع الاستطالة، فلا بد من التبيين، كما ذكر العلامة ابن الجزري في منظومته رحمه الله:
وإن تلاقيا البيان لازم أنقض ظهرك يعرض الظالم
واضطر مع وعظت مع أفضتم.
وخلاصة ما ذكره العلامة أبو حيان رحمه الله: أن إدغام الضاد في الطاء لغة واردة عن بعض العرب، ووقع الخلاف بين بعض اللغويين بالقبول والرد ووصفها بأنها لغة مرذولة، إلا أن الأكثر والشائع عدم الإدغام.

^{٤٢} ابن خالويه، مختصر في شواذ القراءات، د ط، ج ١، ص ١٨.

^{٤٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٢٢، ٢٣.

^{٤٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٣٥.

^{٤٥} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج ١، ص ٨١.

^{٤٦} أبو حيان، الحر المحيط، د ط، ج ١، ص ٦١٧.

إدغام الضاد في الطاء وارد في كلام العرب، وفي القراءات الشاذة، لقصد التخفيف.
١٦ - قوله تعالى: (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب.....) [١٧٧]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقال الكسائي: وفي قراءة عبدالله: (والموفين،
والصابرين).^(٤٧)

توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن ابن مسعود (والموفين بعهدهم) بالياء.^(٤٨)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقال النحاس: يكونان منسوقين على (ذوي القربى) أو
على المدح.^(٤٩)

وتوجيه النصب على وجهين: النصب على المدح ، أي: أمدح الموفين بعهدهم، أو
بالعطف على (ذوي القربى) أو منصوب على القطع.
١٧ - قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ يعقوب والأعمش: (والموفون والصابرون)
بالرفع فيهما.^(٥٠)

توثيق القراءة:

قال الدكتور الخطيب حفظه الله ورعاه: وقرأ الحسن والأعمش ويعقوب والجحدري
(والصابرون) بالواو.^(٥١)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقد قيل: إن (والموفون) عطف على الضمير الذي في
(آمن) وأنكره أبو علي وقال: ليس المعنى عليه، إذ ليس المراد أن المراد أن البر بر
من آمن بالله هو والموفون، أي: آمننا جميعاً. كما تقول: الشجاع من أقدم هو وعمره،
وإنما الذي بعد قوله: (من آمن) تعداد لأفعال من آمن وأوصافهم.^(٥٢)
وكذلك رفع على أنه خبر مبتدأ، هم الموفون والصابرون، وترفع على تكرار الصفة،
كما في قول الشاعر:

لا يبعدن قومي الذين هم سم العداة وآفة الجزر
النازلين بكل معترك والطيبون معاهد الأزر
على حسب تعدد الروايات منها:

^{٤٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٥٨.

^{٤٨} الكرمانى، شواذ القراءات، ط ١، ج ١، ص ٨١.

^{٤٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٥٨.

^{٥٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٥٨.

^{٥١} الخطيب، معجم القراءات، ط ١، ج ١، ص ٢٤٥.

^{٥٢} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٥٨.

لا يبعدن عقومي النازلون والطيبون، بالرفع فيهما.
أو معطوف على الموفون.
١٨ - قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الجحدري: (بعهودهم).^(٥٣)
توثيق القراءة:
قال العلامة الكرمانى: وعن الحسن والجحدري (والموفون بعهودهم) بالجمع.^(٥٤)
توجيه القراءة:
على الجمع دليل على الكثرة، لتنوع العهود وتعددتها.
١٩ - قوله تعالى: (يأيها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى)(١٧٨)
قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال ابن عطية: وقرأ إبراهيم بن أبي عبلة: (فاتباعا) بالنصب.^(٥٥)
توثيق القراءة:
قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن أبي عبلة (واتباعا بمعروف وأدلاء) بالنصب فيهما.^(٥٦)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: ويجوز في غير القرآن: فاتباعا وأداءً، بجعلهما مصدرين.^(٥٧)
ذكر رحمه الله جواز ذلك في غير القرآن الكريم، أي في العربية فيكون: فاتباعا بالمعروف وأداءً إليه بإحسان، فيكون على معنى: فليتبع اتباعاً، وليؤد أداءً فهو منصوب على المصدر، والرفع أجود في العربية، وهو المثبت في المصاحف.
٢٠ - قوله تعالى: (ولكم في القاص حياة...) [١٧٩].
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو الجوزاء أوس بن عبدالله الربيعي: (ولكم في القصص حياة).^(٥٨)
توثيق القراءة:
قال العلامة السمين الحلبي رحمه الله: وقرأ أبو الجوزاء (في القصص).^(٥٩)
توجيه القراءة:

^{٥٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٥٨.

^{٥٤} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج ١، ص ٨١.

^{٥٥} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٨٦، ٨٧.

^{٥٦} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج ١، ص ٨٢.

^{٥٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٨٦.

^{٥٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٩٠.

^{٥٩} السمين الحلبي، الدر المصون، د ط، ج ٢، ص ٢٥٧.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال النحاس: قراءة أبي الجوزاء شاذة. قال غيره: يحتمل أن يكون مصدرا كالقصاص. وقيل: أراد بالقصاص القرآن، أي: لكم في كتاب الله الذي شرع فيه القصاص حياة، أي: نجاة.^(٦٠) بمعنى لكم في القصاص في الأخبار والأمثال والحكم والأحكام ومواعظ القرآن الكريم التي قصت عليكم في القرآن الكريم، لكم فيها حياة، لأن فيها عبرة وعظة، ومن اعتبر فقد أحيا نفسه.

وقد يكون مصدرا كالقصاص، بمعنى: إنه قص أثر القاتل قصصا فقتل كما قتل.

٢١- قوله تعالى: (فمن خاف من موص...) [١٨٢]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن علي أنه قرأ: (حيفا) بالحاء والياء.^(٦١) توثيق القراءة:

قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ علي: حيفا، بالحاء والخاء.^(٦٢) توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: أي: ظلما.^(٦٣) وهذا معنى من معاني جنفا.

٢٢- قوله تعالى: (أياما معدودات) [١٨٤]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قرأ الجمهور بكسر الطاء وسكون الياء، وأصله: يطوقونه، نقلت الكسرة إلى الطاء، وانقلبت الواو ياء، لانكسار ما قبلها. وقرأ حميد على الأصل من غير اعتلال، والقياس الاعتلال.^(٦٤) توثيق القراءة:

قال العلامة ابن عطية رحمه الله: وقرأ حميد (يُطَوِّقُونَهُ).^(٦٥) توجيه القراءة:

كما ذكر الإمام القرطبي رحمه الله على الأصل من غير اعتلال، والقياس الاعتلال. وقال العلامة أبو حيان: (يطوقونه) من أطوق، كقولهم أطول في أطل، وهو الأصل. وصحة حرف العلة في هذا النحو شاذة من الواو ومن الياء.^(٦٦)

^{٦٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٩٠.

^{٦١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١١٧.

^{٦٢} أبو حيان، البحر المحيط، ط١، ج٢، ص ١٦٨.

^{٦٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١١٧.

^{٦٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١٤٣.

^{٦٥} ابن عطية، المحرر الوجيز، ط١، ج١، ص ٢٥٢.

^{٦٦} أبو حيان، البحر المحيط، ط١، ج٢، ص ١٨٨.

- ٢٣- قال الإمام القرطبي رحمه الله: ومشهور قراءة ابن عباس: (يطوقونه) بفتح الطاء مخففة وتشديد الواو. (٦٧)
- توثيق القراءة:
- قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ عبدالله بن عباس في المشهور عنه: (يُطَوَّقُونَهُ). (٦٨)
- توجيه القراءة:
- قال الإمام القرطبي رحمه الله: بمعنى: يكلفونه. (٦٩)
- بمعنى أنهم لا يستطيعون الصيام، ولا يطيقونه، وهم الكبير في السن، أو المريض الذي لا يرجى برؤه، فعليهم الإطعام لكل يوم فدية طعام مسكين، وإن صاموا مع الجهد والمشقة، فهو خير لهم، فيكون بمعنى: يكلفون إطاقته.
- ٢٤- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقد روى عنه مجاهد: (يطيقونه) بالياء بعد الطاء على لفظ [يكيلونه]. (٧٠)
- توثيق القراءة:
- قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأت فرقة، منهم عكرمة: (يطيقونه) وهي مروية عن مجاهد، وابن عباس. (٧١)
- توجيه القراءة:
- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهي باطلة ومحال، لأن الفعل مأخوذ من الطوق، فالواو لازمة واجبة فيه، ولا مدخل للياء في هذا المثال.
- قال أبو بكر الأنباري: وأنشدنا أحمد بن يحيى النحوي لأبي ذؤيب:
- فقل تحمل فوق طوقك إنها مطبعة من يأتها لا يضيرها
- فأظهر الواو في الطوق، وصح بذلك أن واضع الياء مكانها يفارق الصواب. (٧٢)
- ٢٥- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروى ابن الأنباري عن ابن عباس: (يطيقونه) بفتح الياء وتشديد الطاء والياء مفتوحتين. (٧٣)
- توثيق القراءة:

٦٧ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٤٣.

٦٨ أبو حيان، البحر المحيط، ط ٢، ج ٢، ص ١٨٨.

٦٩ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٤٣، ١٤٤.

٧٠ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٤٤.

٧١ أبو حيان، البحر المحيط، ط ٢، ج ٢، ص ١٨٨.

٧٢ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٤٤.

٧٣ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٤٤.

قال العلامة ابن جني رحمه الله: وقرأ (يَطَيِّقُونَهُ) ابن عباس بخلاف، وكذلك مجاهد وعكرمة.^(٧٤)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: بمعنى: يطيقونه، يقال: طاق وأطاق وأطيق بمعنى.^(٧٥)
٢٦- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وعن ابن عباس أيضا وعائشة وطاوس وعمر بن دينار: (يطوقونه) بفتح الياء وشد الطاء مفتوحة.^(٧٦)
توثيق القراءة:
قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن عائشة وابن عباس وسعيد بن جبيرة (يطوقونه).^(٧٧)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهي صواب في اللغة، لأن الأصل: يتطوقونه، فأسكنت التاء وأدغمت في الطاء فصارت طاء مشددة، وليست من القرآن، خلافا لمن أثبتها قرآنا، وإنما هي قراءة على التفسير.^(٧٨)
وخلاصة ما في هذا الباب من القراءات الشاذة: أن الذي يتكلف الصوم، والصوم يضره أو يشق عليه، كالطوق في عنقه فيجد فيه مشقة، حكمه أن يترك الصوم إلى الفدية ولا يلزمه القضاء، كالكبير في السن.
٢٧- قوله تعالى: (شهر رمضان الذي أنزل...) [١٨٥]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن مجاهد وشهر بن حوشب نصب (شهر) ورواه هارون الأعمور عن أبي عمرو.^(٧٩)
وقال رحمه الله: وقرأ مجاهد وشهر بن حوشب (شهر) بالنصب.^(٨٠)
توثيق القراءة:
قال العلامة الدمياطي رحمه الله: وعن الحسن: (شهر رمضان) بالنصب.^(٨١)

^{٧٤} ابن جني، المحتسب، د ط، ج ١، ص ١١٨.

^{٧٥} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٤٤.

^{٧٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٤٤.

^{٧٧} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج ١، ص ٨٣.

^{٧٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٤٤.

^{٧٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٥١.

^{٨٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ١٥٩، ص ١٦٠.

^{٨١} الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر، ط ١، ج ١، ص ٤٣١.

وقال الدكتور الخطيب حفظه الله ورعاه: وقرأ مجاهد وشهر بن حوشب وهارون الأعور عن أبي عمرو وأبو عمار عن حفص عن عاصم والحسن ومعاوية والحسن وزيد بن علي وعكرمة ويحيى بن يعمر وابن محيصن بخلاف عنه (شهر) بالنصب.^(٨٢)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: ومعناه: الزموا شهر رمضان أو: صوموا. (و الذي أنزل فيه القرآن) نعت له، ولا يجوز أن ينتصب بتصوموا، لثلا يفرق بين الصلة والموصول بخبر (أنّ) وهو (خير لكم). الرماني: يجوز نصبه على البدل من قوله: (أياماً معدودات).^(٨٣)

بالنصب على أوجه: منها: بمعنى الإغراء: عليكم شهر رمضان فصوموه، أو على أنه مفعول ل(صوموا)، أو على إضمار صوموا شهر رمضان، أو أن يكون بدلا من (أياماً معدودات) أو على الظرف.

٢٨- قال الإمام القرطبي رحمه الله: قوله تعالى: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قراءة العامة بجزم اللام، وقرأ الحسن والأعرج بكسر اللام.^(٨٤)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (فليصمه) بكسر اللام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعيسى.^(٨٥)

وقال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن الحسن (فليصمه) بكسر اللام.^(٨٦)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهي لام الأمر، وحققها الكسر إذا أفردت، فإذا وصلت بشئ ففيها وجهان: الجزم والكسر. وإنما توصل بثلاثة أحرف: بالفاء كقوله: (فليصمه) (فليعبدوا). والواو كقوله: (وليوفوا). وثم كقوله: (ثم ليقضوا).^(٨٧)

لام الأمر يجوز فيها الكسر والسكون، أما إذا كان في أول الكلام فلا يجوز فيها إلا الكسر، أما إذا سبقها شيء كما مثل رحمه الله، يجوز فيها الوجهان.

٢٩- قوله تعالى: (أحل لكم ليلة الصيام.....) [١٨٧]

^{٨٢} الخطيب، معجم القراءات، ط١، ج١، ص ٢٥٤.

^{٨٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١٥١.

^{٨٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١٦٣.

^{٨٥} ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج١، ص ١٩.

^{٨٦} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج١، ص ٨٤.

^{٨٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١٦٣.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الحسن البصري ومعاوية بن قرة: (واتبعوا) من الاتباع.^(٨٨)

توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن الحسن ومعاوية بن قرة (واتبعوا) بالعين غير المعجمة وكسر الباء على الأمر.^(٨٩)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وجوزها ابن عباس، ورجح (ابتغوا) من الابتغاء.^(٩٠) (واتبعوا) من الاتباع، أي: واتبعوا القرآن فيما أبيح لكم فيه، وأمرتم به.

٣٠- قوله تعالى: (ولا تأكلوا أموالكم....) [١٨٨]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفي مصحف أبي: (ولا تدلوا) بتكرار حرف النهي.^(٩١)

توثيق القراءة:

قال العلامة الفراء رحمه الله: وفي قراءة أبي (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ولا تدلوا بها إلى الحكام).^(٩٢)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهذه القراءة تؤيد جزم (تدلوا) في قراءة الجماعة.^(٩٣) (ولا تدلوا) بإعادة لا الناهية، مجزوم عطفاً على ما قبله، مراعاة للنهي السابق، لكي يتجانس الطلبان، ولا تأكلوا ولا تدلوا.

٣٢- قوله تعالى: (يستلونك عن الأهلة.....) [١٨٩]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قوله تعالى: (والحج) بفتح الحاء قراءة الجمهور. وقرأ ابن أبي إسحاق بالكسر في جميع القرآن.^(٩٤)

توثيق القراءة:

قال العلامة الدميّاطي رحمه الله: وعن الحسن (الحج) بكسر الحاء كيف جاء.^(٩٥) توجيه القراءة:

^{٨٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١٩٣.

^{٨٩} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج١، ص ٨٤.

^{٩٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ١٩٣.

^{٩١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٢٦.

^{٩٢} الفراء، معاني القرآن، ط٢، ج١، ص ١١٥.

^{٩٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٢٦.

^{٩٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٣١.

^{٩٥} إتحاف فضلاء البشر، ط١، ج١، ص ٤٣٢.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال سيبويه: الحَج كالرد والشد، والحَج كالذكر، فهما مصدران بمعنى. وقيل: الفتح مصدر، والكسر الاسم.^(٩٦) في هذا الموضع لا خلاف بين القراء العشرة، أما في سورة آل عمران خلاف بين القراء في الفتح والكسر.

والحج مصدر وهي لغة أهل الحجاز، وبالكسر وهي الاسم وهي لغة أهل نجد.

٣٣- قوله تعالى: (وأتموا الحج والعمرة لله....) [١٩٦]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قرأ الشعبي وأبو حنيفة برفع التاء في (العمرة).^(٩٧) توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (والعمرة لله) بالرفع علي رضي الله عنه وعبدالله والشعبي.^(٩٨)

توجيه القراءة:

نستفيد من هذه القراءة حكم فقهي، بأن العمرة ليست واجبة، وهذا قول لبعض أهل العلم منهم: الإمام أبو حنيفة النعمان رحمه الله والإمام مالك بن أنس رحمه الله، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، واستدلوا بحديث ضعفه طائفة من أهل العلم: عن جابر أن النبي ﷺ سئل عن العمرة أواجبة هي؟ قال: لا، وأن تعتمروا هو أفضل.

وذهب جمهور أهل العلم بأنها واجبة على كل مكلف مستطاع، لقوله تعالى: (وأتموا الحج والعمرة لله). فالأمر بالإتمام: أداؤهما والإتيان بهما.

وقال الإمام القرطبي رحمه الله: في هذه الآية دليل على وجوب العمرة، لأنه تعالى أمر بإتمامها كما أمر بتمام الحج.

وعطف الله بينهما، وقرنها مع الحج.

وقوله تعالى: (وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر)

سمى الله الحج بالأكبر، فهذا يدل على أن هناك أصغر، وليس ذلك إلا العمرة.

وأما إعرابها: فهي مبتدأ للخبر الذي بعدها (لله).

٣٤- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفي مصحف ابن مسعود: (وأتموا الحج والعمرة إلى البيت لله)^(٩٩)

توثيق القراءة:

^{٩٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٣١.

^{٩٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٦٩.

^{٩٨} ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج١، ص ١٩.

^{٩٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٦٩.

قال العلامة ابن عطية رحمه الله: وفي مصحف ابن مسعود (وأتموا الحج والعمرة إلى البيت لله).^(١٠٠)

٣٥- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عنه: (وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت)^(١٠١)

توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن ابن عباس وابن مسعود (وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت لله).^(١٠٢)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفائدة التخصيص بذكر الله هنا أنّ العرب كانت تقصد الحج للاجتماع والتظاهر والتناضل والتنافر وقضاء الحاجة وحضور الأسواق، وكل ذلك ليس لله فيه طاعة ولا حظ يقصد، ولا قرينة بمعتقد، فأمر الله سبحانه بالقصد إليه لأداء فرضه وقضاء حقه، ثم سامح في التجارة.^(١٠٣)

٣٦- قال الإمام القرطبي رحمه الله: قوله تعالى: (وسبعة) وقرأ زيد بن علي: (وسبعة) بالنصب.^(١٠٤)

توثيق القراءة:

قال العلامة الهذلي رحمه الله: (وسبعة إذا رجعت) نصب ابن أبي عتبة.^(١٠٥) وقال الدكتور الخطيب حفظه الله ورعاه: وقرأ زيد بن علي وابن أبي عتبة (سبعة) بالنصب.^(١٠٦)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: على معنى: وصوموا سبعة.^(١٠٧) وهو كما وجه الإمام القرطبي رحمه الله: وصوموا سبعة، وكذلك ولتصوموا سبعة إذا رجعت.

٣٧- قوله تعالى: (الحج أشهر معلومات....) [١٩٧] قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ ابن مسعود: (فلا رفوث) على الجمع.^(١٠٨)

- ^{١٠٠} ابن عطية، المحرر الوجيز، ط١، ج١، ص ٢٦٦.
^{١٠١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٦٩، ٢٧٠.
^{١٠٢} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج١، ص ٨٥.
^{١٠٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٢٧٠.
^{١٠٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣١٤.
^{١٠٥} الهذلي، الكامل في القراءات الخمسين، د ط، ج٤، ص ٧٠.
^{١٠٦} الخطيب، معجم القراءات، ط١، ج١، ص ٢٧٠.
^{١٠٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣١٤.

توثيق القراءة:

قال العلامة ابن عادل رحمه الله: وقرأ عبدالله (الرفوث). (١٠٩)

توجيه القراءة:

الرفوث: مصدر لفعل رفث، على وزن فعول.

٣٨- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقال أبو رجاء العطاردي: (فلا رفث ولا فسوق) بالنصب فيهما، (ولا جدال) بالرفع والتثوين. (١١٠)

توثيق القراءة:

قال العلامة الثعلبي رحمه الله: وقرأ أبو رجاء العطاردي فلا رفث ولا فسوق نصبا ولا جدال برفع بالتثوين. (١١١)

توجيه القراءة:

عملت لا في الأول والثاني، وأهملت في الثالث.

بمعنى لاجدال في الحج، كما كان أهل الجاهلية من المراء والجدال في الحج.

٣٩- قوله تعالى: (واذكروا الله في أياما معدودات.....) [٢٠٣]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ سالم بن عبدالله: (فلا اثم عليه) بوصل الألف تخفيفا. (١١٢)

توثيق القراءة:

قال العلامة أبو حيان الأندلسي رحمه الله: وقرأ سالم بن عبدالله: فلا إثم عليه، بوصل الألف. (١١٣)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: والعرب قد تستعمله. قال الشاعر:

إن لم أقاتل فالبسوني برقعا. (١١٤)

حصل حذف في الهمزة، فالتقت ألف (لا) و ثاء (الاثم) سكون في الموضعين، فحذف الألف من اللفظ لالتقاء الساكنين.

٤٠- قوله تعالى: (ومن الناس من يعجبك قوله.....) [٢٠٤]

^{١٠٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٢٣.

^{١٠٩} ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، ط١، ج٣، ص ٤٠٠.

^{١١٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٢٦.

^{١١١} الثعلبي، الكشف والبيان، ط١، ج٢، ص ١٠٤.

^{١١٢} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٠، ٣٨١.

^{١١٣} أبو حيان، البحر المحيط، د ط، ج٢، ص ٣٢٢.

^{١١٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨١.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ ابن محيصن: (ويشهد الله على مافي قلبه) بفتح الياء والهاء في (يشهد)، (الله) بالرفع.(١١٥)
توثيق القراءة:

قال العلامة الهذلي رحمه الله: بفتح الياء ورفع الدال والهاء من اسم الله، مجاهد وحמיד وابن محيصن وابن أبي عبله.(١١٦)
توجيه القراءة:

(الله) بالرفع فاعل (يشهد)، لأنه مبني للمعلوم.
٤١- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقراءة ابن عباس: (والله يشهد على ما في قلبه).(١١٧)
توثيق القراءة:

قال العلامة الشوكاني رحمه الله: وقرأ ابن عباس: (والله يشهد على ما في قلبه).(١١٨)
٤٢- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبي وابن مسعود: (ويستشهد الله على مافي قلبه).(١١٩)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه: (ويستشهدوا الله) عبدالله.(١٢٠)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: والمعنى: يعجبك قوله، والله يعلم منه خلاف ما قال. دليله قوله: (والله يشهد إن المنافقين لكاذبون).

وقراءة ابن عباس: (والله يشهد على ما في قلبه). وقراءة الجماعة أبلغ في الذم، لأنه قوى على نفسه التزام الكلام الحسن، ثم ظهر من باطنه خلافه. وقرأ أبي وابن مسعود: (ويستشهد الله على ما في قلبه) وهي حجة لقراءة الجماعة.(١٢١)

في مجموع هذه القراءات الشاذة: أن المنافقين يقولون قولاً، والواقع أن الله يشهد خلاف مافي قلبه، ويعلم سبحانه من باطنه، بخلاف ما أظهره.

^{١١٥} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٢.

^{١١٦} الهذلي، الكامل في القراءات الخمسين، ط١، ج٤، ص ٧١.

^{١١٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٢.

^{١١٨} الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ٢٣٩.

^{١١٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٢.

^{١٢٠} ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، ط١، ج١، ص ٢٠.

^{١٢١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٢.

وكذلك أنهم يدعون الإسلام، والمحبة والطاعة لله ورسوله، ويقولون والله شاهد على ما أقول وأفعل من الخير والإصلاح، وهو كاذب في ادعائه وإشهاده، والله مطلع على ظاهره وباطنه.

٤٣ - قوله تعالى: (وإذا تولى سعى في الأرض) [٢٠٥]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفي قراءة أبي: (وليهلك) (١٢٢)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن عادل رحمه الله: وقرأ أبي: (وليهلك) بإظهار لام العلة. (١٢٣)
٤٤ - قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الحسن وقتادة: (ويهلك) بالرفع. (١٢٤)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (ويهلك) بالرفع الحسن. (١٢٥)
٤٥ - قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن ابن كثير: (ويهلك) بفتح الياء وضم الكاف، (الحرث والنسل) مرفوعان بيهلك، وهي قراءة الحسن وابن أبي إسحاق وأبي حيوة وابن محيصن، ورواه عبد الوارث عن أبي عمرو. (١٢٦)
توثيق القراءة:

قال العلامة الشوكاني رحمه الله: وروي عن ابن كثير: (ويهلك) بفتح الياء وضم الكاف ورفع الحرث والنسل، وهي قراءة الحسن وابن محيصن. (١٢٧)

٤٦ - قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ قوم: (ويهلك) بفتح الياء واللام، ورفع الحرث. (١٢٨)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن جني رحمه الله: ومن ذلك ما رواه هارون عن الحسن وابن أبي إسحاق وابن محيصن (ويهلك) بفتح الياء واللام ورفع الكاف
(الحرث والنسل) رفع فيهما. (١٢٩)

- ١٢٢ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٥.
١٢٣ ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، ط١، ج٣، ص ٤٦١.
١٢٤ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٥.
١٢٥ ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج١، ص ٢٠.
١٢٦ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٥.
١٢٧ الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ٢٣٩.
١٢٨ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٥.
١٢٩ ابن جني، المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ط١، ج١، ص ٢١٠.

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفي رفعه أقوال: يكون معطوفاً على (يعجبك). وقال أبو حاتم: هو معطوف على (سعى)، لأن معناه يسعى ويُهْلِكُ، وقال أبو إسحاق: وهو يُهْلِكُ. وروي عن ابن كثير: (ويُهْلِكُ) بفتح الياء وضم الكاف، (الحرث والنسل) مرفوعان بيهْلِكُ، وهي قراءة الحسن وابن أبي إسحاق وأبي حيوة وابن محيصن، ورواه عبد الوارث عن أبي عمرو.

وقرأ قوم: (ويُهْلِكُ) بفتح الياء واللام، ورفع الحرث، وهي لغة، هلك يهلك، مثل: ركن يركن، وأبى يأبى، وسلى يسلى، وقل يقل، وشبهه. (١٣٠)

(يهلك) بالرفع على الاستئناف، و(الحرث) بالرفع فاعل (يهلك).

٤٧- قوله تعالى: (فإن زللت من بعد....) [٢٠٩]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو السمال العدوي: (زلت) بكسر اللام. (١٣١)

توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن أبي السمال (فإن زللت) بكسر اللام. (١٣٢)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهما لغتان، وأصل الحرف من الزلق، والمعنى: ضللت وعُجِمت عن الحق. (١٣٣)

لغتان بالكسر والفتح، مثل: ضللت وضللت، والفتح أعلى اللغتين.

٤٨- قوله تعالى: (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله....) [٢١٠]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ قتادة وأبو جعفر يزيد بن القعقاع والضحاك: (في ظلال من الغمام). (١٣٤)

توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (في ظلال من الغمام) قتادة. (١٣٥)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: (ظلل) جمع ظلة في التكسير، كظلمة وظلم، وفي التسليم: ظلمات، وأنشد سيبويه:

إذا الوحش ضم الوحش في ظلماتها سواقط من حر وقد كان أظهرها

١٣٠ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٨٥.

١٣١ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٩٥.

١٣٢ الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج١، ص ٨٨.

١٣٣ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٩٥.

١٣٤ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٩٦.

١٣٥ ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج١، ص ٢٠.

وظلات وظلال، جمع ظل في الكثير، والقليل: أظلال، ويجوز أن يكون ظلال جمع ظلة، مثل قوله: قلة وقلال، كما قال الشاعر:

ممزوجة بماء القلال. (١٣٦)

٥٠- قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال الفراء: وفي قراءة عبدالله: (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله والملائكة في ظلل من الغمام). (١٣٧)

توثيق القراءة:

قال العلامة الثعلبي رحمه الله: قراءة أبي حاتم وعبدالله (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله والملائكة). (١٣٨)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال قتادة: الملائكة، يعني تأتيهم لقبض أرواحهم، ويقال: يوم القيامة، وهو أظهر.

قال أبو العالية والربيع: تأتيهم الملائكة في ظلل من الغمام، ويأتيهم الله فيما شاء.

وقال الزجاج: التقدير: في ظلل من الغمام ومن الملائكة.

وقيل: أي: بما وعدهم من الحساب والعذاب في ظلل، مثل: (فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا) [الحشر: ٢]، أي: بخذلانه إياهم، هذا قول الزجاج، والأول قول الأخفش سعيد. وقد يحتمل أن يكون معنى الإتيان راجعا إلى الجزاء، فسمي الجزاء إتيانا، كما سمي التخويف والتعذيب في قصة نمرود إتيانا، فقال: (فأتى الله بنيانهم من القواعد فخر عليهم السقف من فوقهم) [النحل: ٢٦]، وقال في قصة بني النضير: (فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب)، وقال: (وإن كان مثقال حبي من خردل أثينا بها) [الأنبياء: ٤٧].

وإنما احتمل الإتيان هذه المعاني لأن أصل الإتيان عند أهل اللغة هو القصد إلى الشيء، فمعنى الآية: هل ينظرون إلا أن يظهر الله تعالى فعلا من الأفعال مع خلق من خلقه يقصد إلى مجازاتهم، ويقضي في أمرهم ما هو قاض، وكما أنه سبحانه أحدث فعلا سماه نزولا واستواء، كذلك يحدث فعلا يسميه إتيانا، وأفعاله بلا آلة ولا علة، سبحانه.

وقال ابن عباس في رواية أبي صالح: هذا من المكتوم الذي لا يفسر.

وقد سكت بعضهم عن تأويلها، وتأولها بعضهم كما ذكرنا.

وقيل: (في) بمعنى الباء، أي: يأتيهم بظلل، ومنه الحديث: { يأتيهم الله في صورة } أي: بصورة امتحان لهم.

^{١٣٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٩٦.

^{١٣٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٩٧.

^{١٣٨} الثعلبي، الكشف والبيان، ط١، ج٢، ص ١٢٩.

ولا يجوز أن يحمل هذا وما أشبهه مما جاء في القرآن والخبر على وجه الانتقال والحركة والزوال، لأن ذلك من صفات الأجرام والأجسام، تعالى الله الكبير المتعال ذو الجلال والإكرام عن مماثلة الأجسام علو كبيراً.

والغمام: السحاب الرقيق الأبيض، سمي بذلك لأنه يغم، أي: يستر.^(١٣٩)
٥١- قال الإمام القرطبي رحمه: وقرأ معاذ بن جبل: (وقضاء الأمر).^(١٤٠)
توثيق القراءة:

قال الإمام الشوكاني رحمه الله: وقرأ معاذ بن جبل (وقضاء الأمر).^(١٤١)
توجيه القراءة:

على المصدر المرفوع عطفاً على الملائكة.
٥٢- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ يحيى بن يعمر: (وقضي الأمور).^(١٤٢)
توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن ابن يعمر (وقضي الأمور) على الجمع.^(١٤٣)
توجيه القراءة:

بناء الفعل للمفعول، وحذف الفاعل للعلم به.
٥٣- قوله تعالى: (سل بنى إسرائيل كم.....) [٢١١]
قال الإمام القرطبي رحمه الله:

وقرأ أبو عمرو في رواية عباس عنه: (اسأل) على الأصل.^(١٤٤)
توثيق القراءة:

قال العلامة ابن عادل رحمه الله: وروى عباس عن أبي عمرو: (اسأل) على الأصل
من غير نقل.^(١٤٥)
توجيه القراءة:

كما ذكر الإمام القرطبي على الأصل اسأل.
نقلت فتحة الهمزة إلى السين بعد حذفها، واستغني عن همزة الوصل، فصار: سل. إما
يكون أمر للرسول، أو لكل أحد، وهو سؤال تقرير.

^{١٣٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٩٧، ٣٩٨.

^{١٤٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٩٨.

^{١٤١} الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ٢٤٢.

^{١٤٢} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٣٩٨.

^{١٤٣} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج١، ص ٨٨.

^{١٤٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٠٠.

^{١٤٥} ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، ط١، ج٣، ص ٤٨٨.

٥٤- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ قوم: (اسل) على نقل الحركة إلى السين، وإبقاء ألف الوصل.^(١٤٦)

توثيق القراءة:

قال العلامة أبو حيان الأندلسي رحمه الله: وقرأ قوم: اسل.^(١٤٧)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: على لغة من قال: الاحمر.^(١٤٨)

٥٥- قوله تعالى: (زين للذين كفروا الحياة....) [٢١٢]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ مجاهد وحמיד بن قيس على بناء الفاعل.^(١٤٩)

توثيق القراءة:

قال العلامة الفراء رحمه الله: وقد قرأ بعض القراء (زين للذين كفروا الحياة الدنيا) ويقال إنه مجاهد فقط.^(١٥٠)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال النحاس: وهي قراءة شاذة، لأنه لم يتقدم للفاعل ذكر.^(١٥١)

يكون (زين) مبنياً للفاعل، (الحياة) مفعول، والفاعل هو الله سبحانه وتعالى أي: زين الله للذين كفروا الحياة الدنيا، كما قال جل وعلا (زيننا لهم أعمالهم) لما علم مافي قلوبهم فزين لهم أعمالهم لفساد قلوبهم، وقد يكون الشيطان كما في قوله تعالى (وزين لهم الشيطان أعمالهم) والشيطان المزين المباشر، والأول أقوى لأن كل شيء بقضاء الله وقدره.

٥٦- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ ابن أبي عبله: (زينت) بإظهار العلامة.^(١٥٢)

توثيق القراءة:

قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ ابن أبي عبله: زينت، بالتاء.^(١٥٣)

توجيه القراءة:

^{١٤٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٠٠.

^{١٤٧} أبو حيان، البحر المحيط، د ط، ج٢، ص ٣٤٧.

^{١٤٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٠٠.

^{١٤٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٠١.

^{١٥٠} الفراء، معاني القرآن، ط٢، ج١، ص ١٣١.

^{١٥١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٠١، ٤٠٢.

^{١٥٢} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٠٢.

^{١٥٣} أبو حيان، البحر المحيط، د ط، ج٢، ص ٣٥٣.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وجاز ذلك لكون التأنيث غير حقيقي. (١٥٤) وذلك مراعاة للفظ.

٥٧- قوله تعالى: (كان الناس أمة واحدة....) [٢١٣]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبي بن كعب: (كان البشر أمة واحدة) (١٥٥) توثيق القراءة:

قال العلامة الماوردي رحمه الله: وكان أبي بن كعب يقرأ: كان البشر أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين. (١٥٦) توجيه القراءة:

الناس: اسم جمع للبشر.

٥٨- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ ابن مسعود: (كان الناس أمة واحدة فبعثوا) (١٥٧) توثيق القراءة:

قال العلامة الزمخشري رحمه الله: وفي قراءة عبدالله: (كان الناس أمة واحدة فاختلّفوا فبعث الله). (١٥٨) توجيه القراءة:

هذه القراءة تفيد تقدير معنى لهذه الآية، وهذا التقدير تشهد له الآية التي في سورة يونس (وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلّفوا).

٥٩- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفي قراءة عبدالله بن مسعود: (لما اختلفوا عنه من الحق). (١٥٩) توثيق القراءة:

قال العلامة ابن عطية رحمه الله: وفي قراءة عبدالله بن مسعود (لما اختلفوا عنه من الحق). (١٦٠) توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: أي: عن الإسلام. (١٦١)

١٥٤ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٠٢.

١٥٥ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٠٦.

١٥٦ الماوردي، النكت والعيون، ط ١، ج ١، ص ٢٧١.

١٥٧ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٠٦.

١٥٨ الزمخشري، الكشاف، ط ١، ج ١، ص ٣٥٥.

١٥٩ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٠٩.

١٦٠ ابن عطية المحرر الوجيز، ط ١، ج ١، ص ٢٨٧.

- ٦٠- قوله تعالى: (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة.....) [٢١٤]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الأعمش: (وزلزلوا ويقول الرسول) بالواو بدل حتى. (١٦٢)
توثيق القراءة:
قال العلامة الشوكاني رحمه الله: وقرأ الأعمش: وزلزلوا ويقول الرسول بالواو بدل حتى. (١٦٣)
٦١- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفي مصحف ابن مسعود: (وزلزلوا ثم زلزلوا ويقول) (١٦٤)
توثيق القراءة:
قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وفي مصحف عبدالله: وزلزلوا ثم زلزلوا ويقول الرسول.
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وأكثر المتأولين على أن الكلام إلى الآية من قول الرسول والمؤمنين، أي: بلغ الجهد بهم حتى استبطؤوا النصر، فقال الله تعالى: (ألا إن نصر قريب). ويكون ذلك من قول الرسول على طلب استعجال النصر، لا على شك وارتياب. والرسول اسم جنس. (١٦٥)
٦٢- قوله تعالى: (يسئلونك ماذا ينفقون.....) [٢١٥]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ علي بن أبي طالب: (يفعلوا) بالياء على ذكر الغائب. (١٦٦)
توثيق القراءة:
قال العلامة السمين الحلبي رحمه الله: وقرأ علي رضي الله عنه: (وما يفعلوا) بالياء على الغيبة. (١٦٧)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وظاهر الآية الخبر، وهي تتضمن الوعد بالمجازاة. (١٦٨)

١٦١ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٠٩.
١٦٢ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤١٢.
١٦٣ الشوكاني، فتح القدير، ط ١، ج ١، ص ٢٤٧.
١٦٤ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤١٢.
١٦٥ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤١٢.
١٦٦ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤١٥.
١٦٧ السمين الحلبي، الدر المصون، د ط، ج ٢، ص ٣٨٦.

- ٦٣- قوله تعالى: (يسئلونك عن الشهر الحرام...) [٢١٧]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ عكرمة: (يسئلونك عن الشهر الحرام قتل فيه قل قتل) بغير ألف فيهما. (١٦٩)
توثيق القراءة:
قال العلامة الألوسي رحمه الله: وقرأ عكرمة قتل فيه وكذا في قل قتل فيه كبير. (١٧٠)
توجيه القراءة:
القتل أضيق من القتال والمقاتلة، القتل فيه العموم إلى سفك الدماء، بخلاف القتال فيه دفع الظلم والدفاع عن الناس.
٦٤- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الأعرج: (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه) بالرفع. (١٧١)
توثيق القراءة:
قال العلامة الشوكاني رحمه الله: وقرأ الأعرج: قتال فيه بالرفع. (١٧٢)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: قال النحاس: وهو غامض في العربية، والمعنى فيه: يسألونك عن الشهر الحرام، أجاز قتال فيه؟. (١٧٣)
ب معنى أقتال فيه.
٦٥- قوله تعالى: (يسئلونك عن الخمر الميسر) [٢١٩]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: في مصحف عبدالله بن مسعود فإن فيه (قل فيهما إثم كثير) (وإثمهما أكثر) بالثاء مثلثة في الحرفين. (١٧٤)
توثيق القراءة:
قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (وإثمهما أكثر من نفعهما) بالثاء ابن مسعود. (١٧٥)
توجيه القراءة:
وإثمهما أكثر لتساكن قراءة آثم كثير، والنبي ﷺ لعن الخمر، ولعن معها عشرا، ولفظ (كثير) يناسب ذلك.

١٦٨ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤١٥.
١٦٩ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٢٤.
١٧٠ الألوسي، روح المعاني، ط١، ج١، ص ٥٠٣.
١٧١ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٢٥.
١٧٢ الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ٢٤٩.
١٧٣ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٢٥.
١٧٤ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٣، ص ٤٤٥.
١٧٥ ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج١، ص ٢٠.

٦٦ - (ولا تنكحوا المشركات حت يؤمن.....) [٢٢١] بالضم.^(١٧٦)

توثيق القراءة:

قال العلامة ابن عادل رحمه الله: وقرأ الأعمش بضمها.^(١٧٧)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: كأن المعنى أن المتزوج لها أنكحها من نفسه.^(١٧٨)
يكون من الرباعي من أنكح، بمعنى: لا تزوجوا المشركات.

يستفاد منه النهي عن نكاح المشركات أو تزوجهن لأحد من المسلمين.

٦٧ - قوله تعالى: (ويسئلونك عن المحيض.....) [٢٢٢]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفي مصحف أبي وعبدالله: (يتطهرن)^(١٧٩)
توثيق القراءة:

قال العلامة الثعلبي رحمه الله: قراءة عبدالله (حتى يتطهرن) بالتاء.^(١٨٠)

٦٨ - قال الإمام القرطبي رحمه الله: وفي مصحف أنس بن مالك: (ولا تقربوا النساء في محيضهن واعتزلوهن حتى يتطهرن)^(١٨١)

توثيق القراءة:

قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وفي مصحف أنس: ولا تقربوا النساء في محيضهن واعتزلوهن حتى يتطهرن.^(١٨٢)

توجيه القراءة:

يتطهرن موافقة لقراءة تشديد الطاء والهاء، وهذا يفيد لحكم فقهي النهي عن مقاربة النساء مكان الحيض، هل يكون بمجرد انقطاع الدم، أو بالانقطاع مع الغسل؟
على قراءة التشديد بمعنى يغتسلن، انقطاع الدم مع الغسل، وهذا مذهب جمهور العلماء.

٦٩ - قوله تعالى: (للذين يؤلون من نسائهم...) [٢٢٧]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبي وابن عباس: (للذين يقسمون).^(١٨٣)

^{١٧٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٥٤.

^{١٧٧} ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، ط ١، ج ٤، ص ٤٩.

^{١٧٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٥٤.

^{١٧٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٨٦.

^{١٨٠} الثعلبي، الكشف والبيان، ط ١، ج ٢، ص ١٥٨.

^{١٨١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٣، ص ٤٨٦.

^{١٨٢} أبو حيان، البحر المحيط، ط ١، ج ١، ص ٤٢٤.

^{١٨٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٢١.

توثيق القراءة:
قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (للذين يقسمون من نسائهم) ابن عباس.(^{١٨٤})
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: ومعلوم أنّ (يقسمون) تفسير (يؤلون).(^{١٨٥})
معنى الإيلاء القسم.
٧٠- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرئ: (للذين ألوا).(^{١٨٦})
توثيق القراءة:
قال ابن عادل رحمه الله: وقرأ عبدالله: (ألومن نسائهم).(^{١٨٧})
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: يقال: آلى يؤلي إيلاء، وتآلى تأليا، وائتلى ائتلاء، أي: حلف، ومنه (ولا يأتل أولوا الفضل منكم) [النور: ٢٢]
وقال الشاعر:
فأليت لا أنفك أحدو قصيدة تكون وإياها بها مثلا بعدي
وقال آخر:
قليل الألايا حافظ ليمينه وإن سبقت منه الألية برت
وقال ابن دريد:
ألية باليعملات يرتمي بها النجاء بين أجواز الفلا.(^{١٨٨})
٧١- قوله تعالى: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء....)[٢٢٨]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الحسن: (قرو) بفتح القاف وسكون الراء والتنوين.(^{١٨٩})
توثيق القراءة:
قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ الحسن: قَرَو بفتح القاف وسكون الراء وواو خفيفة.(^{١٩٠})
توجيه القراءة:

^{١٨٤} ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج ١، ص ٢١.

^{١٨٥} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٢١.

^{١٨٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٢٢.

^{١٨٧} ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، ط ١، ج ٤، ص ٩٩.

^{١٨٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٢٢.

^{١٨٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٣٦.

^{١٩٠} أبو حيان، البحر المحيط، د ط، ج ٢، ص ٤٥٦.

أنه من إضافة العدد إلى اسم الجنس، واسم الجنس يطلق على الواحد وعلى الجمع على حسب المعنى، ودل العدد على أنه لا يراد به الواحد.

٧٢- قوله تعالى: (الطلاق مرتان.....) [٢٢٩]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: فإن عبدالله بن مسعود قرأ: (إلا أن يخافوا).^(١٩١) توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: ابن مسعود (إلا أن يخافوا).^(١٩٢) توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: فهذا في العربية إذا رد إلى ما لم يسم فاعله.^(١٩٣) فيكون الخوف المسند للجماعة، المراد به الأزواج، أو الأزواج والأولياء.

٧٣- قوله تعالى: (والوالدت يرضعن أولادهن.....) [٢٣٣]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ مجاهد وابن محيصن: (لمن أراد أن تتم الرضاعة) بفتح التاء ورفع (الرضاعة).^(١٩٤) توثيق القراءة:

قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن ابن محيصن ومجاهد (أن تتم الرضاعة) بالتاء وفتحها ورفع التاء من (الرضاعة).^(١٩٥) توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: على إسناد الفعل إليها.^(١٩٦) (الرضاعة) بالرفع فاعل (تتم).

٧٤- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو حيوة وابن أبي عبله والجارود بن أبي سيرة بكسر الراء من (الرضاعة).^(١٩٧) توثيق القراءة:

قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ أبو حنيفة وابن أبي عبله والجارود بن أبي سيرة كذلك، إلا أنهم كسروا الراء من الرضاعة.^(١٩٨) توجيه القراءة:

^{١٩١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٧٥.

^{١٩٢} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج ١، ص ٩١.

^{١٩٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٧٥.

^{١٩٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ١٠٩.

^{١٩٥} الكرمانى، شواذ القراءات، د ط، ج ١، ص ٩٢.

^{١٩٦} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ١٠٩.

^{١٩٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ١٠٩.

^{١٩٨} أبو حيان، البحر المحيط، د ط، ج ٢، ص ٤٩٨.

- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهي لغة، كالحَضارة والحِضارة. (١٩٩)
- الرضاعة بالكسر الاسم، وبالفَتْح المصدر.
- ٧٥- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن مجاهد أنه قرأ: (الرضعة) (٢٠٠)
- توثيق القراءة:
- قال العلامة الهذلي رحمه الله: وقرأ مجاهد (الرضعة) بغير ألف مع رفع التاء. (٢٠١)
- توجيه القراءة:
- قال الإمام القرطبي رحمه الله: على وزن الفعللة. (٢٠٢)
- يكون على اسم المرة.
- ٧٦- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن ابن عباس أنه قرأ (أن يكمل
- الرضاعة) (٢٠٣)
- توثيق القراءة:
- قال العلامة الشوكاني رحمه الله: وقرأ ابن عباس: لمن أراد أن يكمل الرضاعة. (٢٠٤)
- توجيه القراءة:
- قال الإمام القرطبي رحمه الله: النحاس: لا يعرف البصريون (الرضاعة) إلا بفتح
- الراء، ولا (الرضاع) إلا بكسر الراء، مثل القتال.
- وحكى الكوفيون كسر الراء مع الهاء وفتحها بغير هاء. (٢٠٥)
- ٧٧- قال الإمام القرطبي رحمه الله: (تضارر) بكسر الراء الأولى، ورواها أبان عن
- عاصم. (٢٠٦)
- توثيق القراءة:
- قال العلامة الثعلبي رحمه الله: وروى أبان عن عاصم: (لا تضارر) مظهرة
- مكسورة. (٢٠٧)
- توجيه القراءة:
- بفك الإدغام، ولا تكون نافية.

١٩٩ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٠٩.

٢٠٠ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٠٩.

٢٠١ الهذلي، الكامل، د ط، ج٤، ص ٨٠.

٢٠٢ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٠٩.

٢٠٣ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٠٩.

٢٠٤ الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ٢٨١.

٢٠٥ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٠٩.

٢٠٦ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١١٦.

٢٠٧ الثعلبي، الكشف والبيان، ط١، ج٢، ص ١٨٢.

٧٨- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قرأ: (لاتضارر) براءين الأولى مفتوحة. (٢٠٨)
توثيق القراءة:

قال الإمام ابن خالويه رحمه الله: وعن عمر وعبدالله (تضارر) بفتح الراء الأولى وإسكان الثانية. (٢٠٩)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: ويحتمل أن يكون (تضارر) ، ف (والدة) مفعول مالم يسم فاعله. (٢١٠)
فيه النهي عنى الإضرار لأحد الوالدين بسبب الولد.

٧٩- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عن ابن عباس والحسن: (لاتضارر) بكسر الراء الأولى. (٢١١)
توثيق القراءة:

قال العلامة السمين الحلبي رحمه الله: وقرأ ابن عباس بكسر الراء الأولى والفك. (٢١٢)
توجيه القراءة:

يكون الفعل مبنيًا للمعلوم، وتكون والدة فاعلاً، بمعنى: لا تضارر والدة زوجها بسبب ولدها، بما لا يقدر عليه من رزق وكسوة، أو تمتنع عن إرضاعه إضراراً بالأب، ولا يضار الأب زوجته بسبب ولده بما وجب لها من رزق وكسوة.

٨٠- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ يحيى بن يعمر: (وعلى الورثة) بالجمع. (٢١٣)
توثيق القراءة:

قال العلامة السمين الحلبي رحمه الله: وقرأ يحيى بن يعمر: (الورثة) بلفظ الجمع. (٢١٤)
توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله:
وذلك يقتضي العموم. (٢١٥)

- ٢٠٨ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ١١٧.
٢٠٩ ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج ١، ص ٢١.
٢١٠ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ١١٧.
٢١١ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ١١٧.
٢١٢ السمين الحلبي، الدر المصون، د ط، ج ٢، ص ٤٦٨.
٢١٣ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ١٢٠.
٢١٤ السمين الحلبي، الدر المصون، د ط، ج ٢، ص ٤٧١.

- ٨١- قوله تعالى: (لأجناح عليكم إن طلقتم.....) [٢٣٦] قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو حيوه بفتح الواو وشد السين وفتحها. (٢١٦) توثيق القراءة:
- قال العلامة ابن عطية رحمه الله: وقرأ أبو حيوه: (الموسع) بفتح الواو وشد السين وفتحها. (٢١٧) توجيه القراءة:
- على هذه القراءة يكون اسم مفعول من وسّع له.
- ٨٢- قوله تعالى: (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن....) [٢٣٧] قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأت فرقة: (فنصف) بنصب الفاء. (٢١٨) توثيق القراءة:
- قال العلامة الشوكاني رحمه الله: وقرأ من عدا الجمهور: بالنصب. (٢١٩) توجيه القراءة:
- قال الإمام القرطبي رحمه الله: المعنى: فادفعوا نصف. (٢٢٠)
- ٨٣- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت: (فنصف) بضم النون في جميع القرآن. وكذلك روى الأصمعي قراءة عن أبي عمرو بن العلاء. (٢٢١) توثيق القراءة:
- قال العلامة السمين الحلبي رحمه الله: وقرأ زيد وعلي ورواها الأصمعي قراءة عن أبي عمرو: (فُنْصَف) بضم النون هنا وفي جميع القرآن. (٢٢٢) توجيه القراءة:
- قال الإمام القرطبي رحمه الله: يقال: نصف ونُصِف ونُصِيف، لغات ثلاث في النصف، وفي الحديث: (لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما بلغ مد أحدهم ولا نُصِيفه) أي: نصفه. والنصيف أيضاً: القناع. (٢٢٣)

- ٢١٥ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٢٠.
- ٢١٦ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٦٦.
- ٢١٧ ابن عطية، الحرر الوجيز، ط١، ج١، ص ٣١٩.
- ٢١٨ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٦٨.
- ٢١٩ الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ٢٩١.
- ٢٢٠ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٦٨.
- ٢٢١ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٦٨.
- ٢٢٢ السمين الحلبي، الدر المصون، د ط، ج٢، ص ٤٩٢.
- ٢٢٣ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٦٨.

بهذا يظهر أن في النون ثلاث لغات، مثلث النون.
وأما ما ورد عن الإمام أبي العلاء بالضم، فالقراءة المتواترة عنه كالجماعة.
٨٤- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو نهيك والشعبي: (أو يعفو) بإسكان الواو.(٢٢٤)
توثيق القراءة:
قال العلامة ابن خالويه: (أو يعفوا الذي بيده) بإسكان الواو الحسن.(٢٢٥)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: بإسكان الواو على التشبيه بالألف، ومثله قول الشاعر:
فما سؤدتني عامر عن وراثة أبي الله أن أسمو بأم ولا أب.(٢٢٦)
أصل السكون للألف، والألف لا تكون إلا ساكنة، وسكون الواو في موضع النصب قليل، واستثقل الفتحة على الواو، التي هي حرف علة، فسكن للتخفيف، وما قبله متحرك، وهذا قليل.
٨٥- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الجمهور: (ولا تنسوا) بضم الواو، وكسرها يحيى بن يعمر.(٢٢٧)
توثيق القراءة:
قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ يحيى بن يعمر: (ولا تنسوا الفضل) بكسر الواو.(٢٢٨)
توجيه القراءة:
على الأصل من التخلص عند التقاء الساكنين.
بكسر الواو يكون تشبيها بواو أو ولو، كما في قوله (لو استطعنا).
والضم أولى، لأن الأصل في لا تنسوا، لا تنسيوا.
٨٦- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ علي ومجاهد وأبو حيوة وابن أبي عبلة: (ولا تناسوا الفضل).(٢٢٩)
توثيق القراءة:
قال العلامة ابن عادل رحمه الله: وقرأ علي رضي الله عنه: (ولا تناسوا).(٢٣٠)

- ٢٢٤ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٣.
٢٢٥ ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج١، ص ٢٢.
٢٢٦ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٣.
٢٢٧ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٤.
٢٢٨ أبو حيان، البحر المحيط، د ط، ج٢، ص ٥٤٠.
٢٢٩ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٤.

توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهي قراءة متمكنة المعنى، لأنه موضع تناس لا نسيان إلا على التشبيه.^(٢٣١)
تناسوا: على وزن تفاعلوا، وفيه نهي عن فعلهم الذي اختاروه.
ونستفيد من هذه القراءة أنك إنما تنهى الإنسان عن فعله، وصيغة تفاعل للجماعة.
٨٧- قوله تعالى: (حافظوا على الصلوات.....) [٢٣٨]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو جعفر الرؤاسي: (والصلاة الوسطى) بالنصب على الإغراء.^(٢٣٢)
توثيق القراءة:
قال العلامة ابن عطية رحمه الله: وقرأ أبو جعفر الرؤاسي (والصلاة الوسطى) بالنصب على الإغراء، وكذلك الحلواني.^(٢٣٣)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: بالنصب على الإغراء، أي: والزموا الصلاة الوسطى.^(٢٣٤)
وهو كما ذكر الإمام القرطبي رحمه الله بالنصب على الإغراء.
وقد يكون على الاختصاص والمدح.
٨٨- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ قالون عن نافع: (الوسطى) بالصاد.^(٢٣٥)
توثيق القراءة:
قال العلامة الشوكاني رحمه الله: وقرأ قالون عن نافع: (الوسطى) بالصاد.^(٢٣٦)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: بالصاد لمجاورة الطاء لها، لأنهما من حيز واحد، وهما لغتان كالصراط ونحوه.^(٢٣٧)
٨٩- قوله تعالى: (ألم تر إلى...) [٢٤٣]

- ٢٣٠ ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، ط١، ج٤، ص ٢٢٤.
٢٣١ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٤.
٢٣٢ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٥.
٢٣٣ ابن عطية، المحرر الوجيز، ط١، ج١، ص ٣٢٢.
٢٣٤ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٥.
٢٣٥ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٥.
٢٣٦ الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ٢٩٣.
٢٣٧ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ١٧٥.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي: (ألم تر) بجزم الراء.^(٢٣٨)
توثيق القراءة:
قال العلامة ابن خالويه: (ألم تر) بسكون الراء السلمي.^(٢٣٩)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وحذفت الهمزة حذفاً من غير إلقاء حركة، لأن الأصل: ألم ترء.^(٢٤٠)
وهذا من باب إجراء الوصل مجرى الوقف.
حذفت الهمزة تخفيفاً، أصله (ترى) ، من مادة (رأي) وفيه إعلال بالحذف لمناسبة الجزم.
٩٠ - (ألم تر إلى الملاء.....) [٢٤٦]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ الضحاك وابن أبي عبله: (يقاتل) بالياء ورفع الفعل.^(٢٤١)
توثيق القراءة:
قال العلامة الشوكاني رحمه الله: وقرأ الضحاك وابن أبي عبله: بالياء ورفع الفعل.^(٢٤٢)
توجيه القراءة:
قال الإمام القرطبي رحمه الله: فهو في موضع الصفة للملك.^(٢٤٣)
(يقاتل) مضارع مرفوع.
فيكون صفة ل (ملكا) فحملها النصب، أي: ابعث لنا ملكا مقاتلاً، فيكون نعتاً لملكاً.
٩١ - قوله تعالى: (وقال لهم نبيهم إن آية...) [٢٤٨]
قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ زيد بن ثابت: (التابوه)^(٢٤٤)
توثيق القراءة
قال العلامة الكرمانى رحمه الله: وعن زيد بن ثابت (التابوه) وهي لغة الحجاز.^(٢٤٥)

^{٢٣٨} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ٢٠٩.٩
^{٢٣٩} ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، د ط، ج١، ص ٢٢.
^{٢٤٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ٢٠٩.
^{٢٤١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ٢٢٩.
^{٢٤٢} الشوكاني، فتح القدير، ط١، ج١، ص ٣٠٣.
^{٢٤٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ٢٣٠.
^{٢٤٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط١، ج٤، ص ٢٣٥.
^{٢٤٥} الكرمانى، شواذ الفراءات، د ط، ج١، ص ٩٦.

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهي لغته. (٢٤٦)
وكذلك ما حصل في عهد الخلفية الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه ووضع لهم قاعدة يرجعون إليها، عندما قال لهم: إذا اختلفتم أنتم وزيد في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فاختلفوا، فقال زيد بن رضي الله عنه (التابوة) وقال القرشيون (التابوت) فقال عثمان رضي الله عنه اكتبوه (التابوت) فإنه نزل بلسان قريش.
٩٢- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وروي عنه: (التبت) (٢٤٧)

توثيق القراءة:

قال العلامة النحاس رحمه الله: وروي عن زيد بن ثابت (التبت). (٢٤٨)

توجيه القراءة:

هذه تكون لغة أخرى: تابوت، تبت، تبت، تبت، تابوه.

٩٣- قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ حميد بن قيس: (يحمله) بالياء. (٢٤٩)

توثيق القراءة:

قال العلامة ابن خالويه رحمه الله: (يحمله الملائكة) بالياء حميد بن قيس. (٢٥٠)
توجيه القراءة: يجوز في فعله الوجهان، لأن الفعل مسند لجميع تكسير، والضمير يعود على التابوت.

٩٤- قوله تعالى: (فلما فصل طالوت بالجنود...) [٢٤٩]

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وقرأ مجاهد وحميد الأعرج: (بنهر) بإسكان الهاء. (٢٥١)

توثيق القراءة:

قال العلامة أبو حيان رحمه الله: وقرأ مجاهد وحميد الأعرج وأبو السماك وغيرهم: بإسكان الهاء في جميع القرآن. (٢٥٢)

توجيه القراءة:

قال الإمام القرطبي رحمه الله: والنهر والنهر لغتان. واشتقاقه من السعة، ومنه النهار. (٢٥٣)

٢٤٦ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٢٣٥.

٢٤٧ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٢٣٥.

٢٤٨ النحاس، إعراب القرآن، ط ١، ج ١، ص ١٢٢.

٢٤٩ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٢٣٥.

٢٥٠ ابن خالويه، مختصر في شواذ القرآن، ط ١، ج ١، ص ٢٢.

٢٥١ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط ١، ج ٤، ص ٢٣٩.

٢٥٢ أبو حيان، البحر المحيط، ط ٢، ج ٢، ص ٥٨٦.

الفتح من السعة، وبالسكون أي نهر.

الخاتمة:

خلص هذا البحث إلى جملة من النتائج منها ما يأتي:

١- كتاب الجامع لأحكام القرآن من أمهات كتب التفسير وأهمها، وفيها علم غزير، وفي عدة فنون، واهتمام بالقراءات المتواترة والشاذة.

٢- أن الإمام القرطبي رحمه الله من العلماء المتبحرين في العلوم، وخاصة في العربية، كما يظهر جليا في توجيهاته للقراءات.

٣- أهمية معرفة ودراسة القراءات الشاذة، لما فيه تفريق بين المتواتر والشاذ.

٤- القراءة الشاذة فيه بيان حكم فقهي، وأنها تدل على معنى صحيح لا تدل عليه القراءة المتواترة، وأنها مصدر من مصادر التفسير، ولها علاقة بمسائل الاعتقاد، وفي اللغة يقول العلامة السيوطي رحمه الله: وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسا معروفا، بل ولو خالفته يحتج بها في مثل ذلك الحرف بعينه وإن لم يجز القياس عليه كما يحتج بالمجمع على وروده ومخالفته القياس في ذلك الوارد بعينه ولا يقاس عليه، وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءة الشاذة لا أعلم فيه خلافا بين النحاة وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه.

٥- القراءات الشاذة لا تعتبر قرآنا، ولا يجوز اعتقاد قرآنيتهما، ولذلك لا تجوز قراءتها في الصلاة وفي خارجها، ولكن يجوز تعلمها وتعليمها وتدوينها في الكتب، وبيان وجهها من حيث اللغة والإعراب.

٦- المعنى في القراءة الشاذة لا يكاد يناقض المعنى في القراءة المتواترة، بل قد تضيف معنى جديدا، أو تقصر معنى المتواتر على شيء محدد، أو قد ترجح قولاً، أو تبين حكماً.

٧- القراءات الشاذة كانت موجودة في عهد النبي ﷺ حتى عهد عثمان رضي الله عنه، وفي عهده بدأت ظاهرة التنازع والاختلاف، حتى جمعهم على مصاحف معروفة، لقطع الخلاف.

والمقترحات :

١- ينبغي على المسلمين العناية بكتاب الله علما وعملا والدعوة إليه، وحفظه وإتقانه، ومعرفة القراءات المتواترة والشاذة؛ لأنه كتاب ربنا ونور حياتنا.

٢- العناية بتفسير الإمام القرطبي واستخراج جميع القراءات المتواترة والشاذة وتوجيهها.

٣- تسمية القراءة الشاذة بالقراءة غير المتواترة؛ لأن لفظ الشاذ ثقيل على السمع.

قائمة المصادر والمراجع:

- آل إسماعيل، نبيل محمد، علم القراءات، نشأته، أطواره، أثره في العلوم الشرعية، ط١، الرياض، مكتبة التوبة، ١٤٢١هـ.
- ابن الأنباري، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن مصعب، البيان في غريب القرآن، تحقيق: الدكتور طه عبد الحميد طه، دط، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم البغدادي، هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين، دط، استانبول، وكالة المعارف الجلية، ١٩٥١م، بيروت، دار إحياء التراث العربي، دبت.
- بازمول، محمد بن عمر، القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، ط٢، الرياض، دار الهجرة، ١٤١٧هـ.
- البناء، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، تحقيق: أنس مهرة، ط٣، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- البواب، علي بن حسين، تحليل القراءات الشاذة للعكبري، دط، السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مجلة كلية اللغة العربية، ع١٢٤، ١٤٠٢هـ.
- البيلي، أحمد بن محمد بن إسماعيل، القراءات الشاذة ومنزلتها العلمية، دط، دم، مجلة منار الإسلام، ع١١٤، سنة ١٥، ١٤١٠هـ.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن قاسم، ط١، سوريا، مطبعة الرسالة، ١٣٩٨هـ.
- ابن أبي الربيع، عبيد الله بن أحمد بن عبيد الله، تفسير الكتاب العزيز وإعرابه، تحقيق: سلطان الحكمي، دط، السعودية، الجامعة الإسلامية، ١٤١٠هـ.
- ابن عطية، عبدالحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: محمد أبو الأجفان - محمد الزاهي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٩٨٣م.
- أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، كتاب التعريفات، تحقيق وضبط وتصحيح جماعة من العلماء ط١،، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

ابن الجزري، محمد بن محمد الدمشقي، غاية النهاية في طبقات القراء، ط٢،، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٠ هـ.

ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، مَثْنُ «طَبِيبَةِ النَّشْرِ» فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ، تحقيق: محمد تميم الزغبى، ط١، جدة، دار الهدى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، ط١،، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، النشر في القراءات العشر، تحقيق: علي بن محمد الضباع، د.ط، القاهرة، المطبعة التجارية الكبرى، د.ت.

ابن جرير، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط١،، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، ط٣،، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٣ هـ.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، ط٤،، بيروت، دار العلم للملايين، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني العثماني، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، د.ط، تركيا، مكتبة إرسىكا، ٢٠١٠ م.

الحسن محمد علي، المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره، ط١،، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

الحربي، عبد العزيز بن علي بن علي، توجيه مشكل القراءات العشرية الفرشية، لغة وتفسيراً واعراباً، رسالة ماجستير، بإشراف: محمد سيدي الحبيب، د.ط، السعودية، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، ١٤١٧ هـ.

- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم البلدان، ط٢، بيروت، دار صادر، ١٩٩٥ م.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود الكنانى العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، خدمه. محمد فؤاد عبد الباقي، وصححه محب الدين الخطيب وعلق عليه ابن باز، د.ط، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.
- أبو حيان النحوي، أثير الدين محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، د.ط، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٠م.
- ابن خالويه، أبو عبد الله الحسين بن أحمد، مختصر في شواذ القرآن، د.ط، القاهرة، مكتبة المتنبى، د.ت.
- دويدري، رجا وحيد، البحث العلمى أساسياته النظرية وممارسته العملية، ط١ بيروت: دار الفكر، دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤٢١ هـ.
- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق. بشار عواد معروف، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.
- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط٣، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.
- الرازي، محمد بن أبي بكر عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، د.ط، بيروت، مكتبة لبنان، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- الرعيني، أحمد بن يوسف بن مالك، تحفة الأقران في ما قرئ بالتثليث من حروف القرآن، ط٢، المملكة العربية السعودية، كنوز أشبيليا، ٢٠٠٧م.
- الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط١، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- السنوسي، مفتاح بلعم، القرطبي حياته وآثاره العلمية ومنهجه في التفسير، ط١، بنغازي، جامعة قار يونس- ١٩٩٨م.
- أبو سحلوب، جمال عبد الله محمد، منهج القرطبي في القراءات وأثرها في التفسير، د.ط، غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، د.ت .



تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية

دراسة عقدية

Interpretation of the Qur'an by the Qur'an in matters of fate
at Qadariyya and Al-Jabriyyah
Nodal study

إعداد

سميرة بنت عائض القحطاني

Samira Aaidh Al-Qahtani

أ.د/ أحمد بن محمد اللهيبي

Prof. Ahmed Mohammed Al-Lahib

أستاذ العقيدة بقسم الدراسات الإسلامية - جامعة الملك سعود

Doi: 10.21608/jasis.2024.387105

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ١٥

قبول البحث

القحطاني، سميرة بنت عائض و اللهيبي، أحمد بن محمد (٢٠٢٤). تفسير القرآن بالقرآن
عند القدرية والجبرية - دراسة عقدية. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية
والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨ (٣٠)، ٢١٥ - ٢٧٢.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية - دراسة عقدية

المستخلص:

الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضللّ فلن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون. أما بعد:

فقد فضّل الله تعالى الأمة الإسلامية وميزها واختصها عن غيرها من سائر الأمم بحفظ كتابه القرآن الكريم الذي هو عصمة أمرها، ومصدر عزّها وقوتها، وكان لعلماء أهل السنة والجماعة دورٌ كبير في العناية بالقرآن الكريم وتفسيره، ومن أعلى طرق التفسير تفسير القرآن بالقرآن، وقد صنفوا في ذلك المصنفات، وقرروا فيها عقيدة أهل السنة والجماعة، أما المفارقون لأهل الحق من الفرق الكلامية فقد اتبعوا مناهج مخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة في تفسيرهم القرآن بالقرآن، فقرروا عقائدهم مستدلين عليها بتفسير القرآن بالقرآن وفق تأويل باطل؛ مما أدى لتحريف الكلم عن مواضعه، ولبيان الخلل الذي وقعت فيه الفرق الكلامية في تفسيرهم القرآن بالقرآن في مسائل القدر وتوقيمه في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، ولأهمية هذا الموضوع وستكون عنوان البحث: ﴿ مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية دراسة عقدية ﴾.

Abstract:

Praise be to Allah, we praise Him, seek His aid, ask His forgiveness, and ask for His guidance. We seek refuge in Allah from the evils of our souls and the wickedness of our deeds. He whom Allah guides, none can misguide, and he whom He misguides, none can guide. I bear witness that there is no god but Allah, alone, without partner, and I bear witness that Muhammad is His servant and Messenger, may Allah bless him and grant him peace. He sent him with guidance and the religion of truth to make it prevail over all religions, even though the polytheists hate it. And now: God Almighty has favored the Islamic nation, distinguished it, and singled it out from all other nations by preserving His Book, the Noble Qur'an, which is the protection of its affairs, and the source of its glory and strength. The scholars of Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah played a major role in

caring for the Noble Qur'an and interpreting it. One of the highest methods of interpretation is interpreting the Qur'an by the Qur'an. They have written books on this, and established the creed of Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah. As for those who have departed from the people of truth from the theological groups, they have followed methods that are contrary to the method of Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah in interpreting the Qur'an by the Qur'an, so they established their beliefs, providing evidence for them by interpreting the Qur'an by the Qur'an according to a false interpretation. Which led to the distortion of words from their places, and to show the error that the theological groups fell into in their interpretation of the Qur'an by the Qur'an in matters of fate and its evaluation in light of the doctrine of the people of the Sunnah and the Community, and because of the importance of this topic, the title of the research will be: "The concept of interpreting the Qur'an by the Qur'an according to the Qadarites and Jabrites, a doctrinal study".

مشكلة البحث:

أن مسائل القدر من المسائل العقديّة الكبرى التي وقع فيها الخلاف بين جملة من الفرق الكلامية، ومنها فرقتا القدرية والجبرية، وقد دعمتا موقفهما العقديّ بجملة من الأدلة، كان منها تفسير القرآن بالقرآن، فألبسوا الحقّ بالباطل، فجاء هذا البحث للنظر في أدلتهم، وبيان منهجهم.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تتجلى أهمية الموضوع في النقاط الآتية:

١. ارتباط الموضوع بأول مصادر الاستدلال؛ وهو القرآن الكريم، وبأعظم وأجل طرق تفسيره.

٢. الحاجة الماسّة لبيان مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية..

٣. الحاجة لبيان مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند أهل السنة والجماعة.

٤. الحاجة لإبراز مكانة تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية

٥. الحاجة لإبراز مكانة تفسير القرآن بالقرآن أهل السنة والجماعة.

أهداف البحث:

١. معرفة مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية
٢. معرفة مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند أهل السنة والجماعة.
٣. الكشف عن مكانة تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية.
٤. الكشف عن مكانة تفسير القرآن بالقرآن أهل السنة والجماعة .

أسئلة البحث:

١. ما مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية ؟
٢. ما مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند أهل السنة والجماعة ؟
٣. ما مكانة تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية في مسائل القدر ؟
٤. ما مكانة تفسير القرآن بالقرآن عند أهل السنة والجماعة في مسائل القدر ؟

حدود البحث:

يدرس البحث هذه المسائل من خلال مصنفات الاعتقاد عند القدرية، والجبرية، وكتب التفسير، والكتب المهمة بعلوم القرآن وتفسير القرآن بالقرآن من مصنفات أهل السنة والجماعة.

مصطلحات البحث:

القدر من أسماء الله عزوجل التي يثبتها أهل السنة والجماعة لقوله تعالى ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾^١. وقوله: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾^٢ فالقادر: اسم فاعل، من قَدَرَ يقدر، والقدير: فاعل منه وهو للمبالغة. والمقتدر: مفتعل: من اقتدر، وهو أبلغ. ومنه ليلة القدر، وسميت ليلة القدر لعلو شأنها، وهي ليلة تقدر فيها أرزاق العباد، وتقضى^٣، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾^٤ -هو تقدير الله تعالى الأشياء منذ القدم، وعلمه سبحانه أنه تقع في أوقات معلومة عنده، وعلى صفات مخصوصة، وكتابته سبحانه لذلك، ومشينته له، ووقوعه على حسب ما قدرها، وخلقها لها (٥).

١ سورة الأنعام: ٦٥.

٢ سورة الروم: ٥٤

(٣) النهاية في غريب الحديث والآثار، مجد الدين الجزري المعروف بابن اثير، تحقيق أحمد الخراط، ج ٧/ ص ٣٣٢١.

٤ (سورة القدر: ١.

(٥) موقف ابن تيمية من الأشاعرة، عبد الرحمن بن صالح بن صالح المحمود، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤١٥ هـ، ص ١٣١٠ ج ٣، التمهيد لشرح كتاب التوحيد،

٢. القدرية: إحدى الفرق الكلامية المنتسبة إلى الإسلام تُسبوا إلى القدر، زعموا أن كل عبد خالقٌ لفعله، مستقلٌّ بإرادته وقدرته، ليس لله في فعله مشيئةٌ ولا خلق، والعلة في ذلك أن الفعل يتعلّق بفاعله، فمن غير المعقول أن تتعلّق أفعال العباد بالذات الإلهية ولو كان الأمر خلاف ذلك لجاز لنا تعليق الفعل بفاعلين، والمقدور بقادرين، والإنسان فاعل خالق لا على معنى الإيجاد من العدم بل على أساس التقدير المسبق للفعل^(٦)، ولا يرون الكفرَ والمعاصي بتقدير الله تعالى^(٧)، فهم يثبتون نوعاً من الحكمة والتعليل؛ ولكن لا يقوم بالرب ولا يرجع إليه؛ بل يرجع إلى مجرد مصلحة المخلوق ومنفعته، وأن العبادات شرعت أثماً لما يناله العباد من الثواب والنعيم، وأنها بمنزلة استيفاء أجره الأجير^(٨).

٣. الجبرية: من الفرق الكلامية التي قالت بالجبر، وهو مذهب الجهم بن صفوان الذي قال بأن الأفعال مقدورة للرب وليس للعبد، والمؤثر فيها قدرة الرب وليس العبد، ولقد غلوا في إثبات القدر، وأسندوا فعل العبد إلى الله تعالى، فأفعال العباد مجاز^(٩) ولا يجوز أن يوصف الله بصفة يوصف بها خلقه، لأن ذلك يقتضي تشبيهاً، فنفي كونه حياً

صالح آل الشيخ، دار التوحيد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ص ٥٤٦.

(٦) أنظر المغني في أبواب التوحيد، عبد الجبار بن أحمد الهذلي الأسدي أباذي المعتزلي، ص ٧٧/ ٨ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري، تحقيق محمد عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٦٩هـ، ص ٢٣٨، معجم ألفاظ العقيدة، تصنيف أبي عبد الله عامر فالح، تقديم الشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ، ص ٣١٦.

(٧) معجم التعريفات علي بن محمد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ، ص ١٤٦، أنظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، مانع الجهني، دار الندوة العالمية للشباب، الرياض، ص ١١٤/ ج ٢.

(٨) أنظر شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار الهذلي، تحقيق عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ، ص ١٣١، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين

محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، المحقق محمد المعتمد بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت

الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ، ص ١١٣.

(٩) أنظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، مانع الجهني، دار الندوة العالمية للشباب، الرياض، ص ١٠٣٥/ ٢، معجم ألفاظ العقيدة، تصنيف أبي عبد الله عامر فالح، تقديم الشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله ص ١٢١. وانظر: الفرق بين الفرق، أبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، تحقيق محمد عثمان، مكتبة ابن سينا، مصر، ص ٢١١.

عالمًا، وأثبت كونه قادراً فاعلاً خالقاً^١، لأنه لا يوصف شيء من خلقه بالقدرة، والفعل، والخلق. وأثبتوا علوماً حادثة للباري تعالى لا في محل، قالوا لا يجوز أن يعلم الشيء قبل خلقه، لأنه لو علم ثم خلق لتحقق الجهل، ثم أن حدوث هذا العلم يكون في ذاته^١.
الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع على الدراسات السابقة في كل من المكتبات الآتية: (جامعة الملك سعود، وجامعة أم القرى، وجامعة الإمام محمد بن سعود، وجامعة الأميرة نورة، وفي قواعد البيانات لمكتبة الملك فهد، ومكتبة الملك فيصل، ومكتبة الملك عبد العزيز): لم أجد رسالة مستقلة عن تفسير القرآن بالقرآن في مسائل القدر عند القدرية والجبرية، وتبين أن الدراسات السابقة أشارت إلى المناهج المخالفة بشكل مجمل، أو كانت دراسات تأصيلية عند أهل السنة والجماعة في مسائل القدر، على النحو الآتي:

١. تفسير القرآن بالقرآن، عمر جاكيتي: رسالة علمية لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بتاريخ ١٤٣٠هـ، تكلم المؤلف عن مفهوم تفسير القرآن بالقرآن، وأهميته، وطريقة الوصول إليه، وحججه، ومصادره، وأهم الكتب المؤلفة فيه، وأوجه تفسير القرآن بالقرآن، ولم يتطرق إلى ذكر تفسير القرآن بالقرآن عند الجبرية والقدرية في مسائل القدر.
٢. حجية تفسير القرآن بالقرآن، تأصيل وتقويم، كرم عبد الستار أحمد، وهو بحث في مجلة كلية أصول الدين والدعوة بأسبوط سنة ٢٠٢٠م، تناول فيها الباحث حجية تفسير القرآن بالقرآن، وضوابط هذه الحجية، وأسباب الخطأ في استعمالها، ولم يذكر المؤلف تفسير القرآن بالقرآن عند الجبرية والقدرية في مسائل القدر.
٣. تفسير القرآن بالقرآن، التأصيل والتطبيق، حسين الحربي، وهو بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الكويت سنة ٢٠١٢م، ذكر الباحث مفهوم التفسير، ومفهوم القرآن، وأهمية تفسير القرآن بالقرآن، وعناية الأمة بهذا النوع من التفسير، وأقسام التفسير، ولم يذكر الباحث تفسير القرآن بالقرآن عند الجبرية والقدرية في مسائل القدر، بخلاف البحث المختص بدراسة تفسير القرآن بالقرآن عند الجبرية والقدرية في مسائل القدر.

(١٠) الفرق بين الفرق، أبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، تحقيق محمد عثمان، مكتبة ابن سينا، مصر، ص ١٨٦.

(١١) الملل والنحل، محمد عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: أمير علي، وعلي حسن، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، عام ١٤١٤هـ، ص ٧٣/ج ١.

٤. تفسير القرآن بالقرآن، دراسة تأصيلية، أحمد بن محمد البريدي، وهو بحث منشور في مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية سنة ٢٠٠٦، ذكر المؤلف تعريف القرآن، وأهمية التفسير، وطريقة الوصول إليه، وحجّيته، ومصادره، والجانب التطبيقي لتفسير القرآن بالقرآن، ولم يذكر المؤلف تفسير القرآن بالقرآن عند الجبرية والقدرية في مسائل القدر، وهذا ما سوف يتم ذكره في البحث.

٥. تفسير القرآن بالقرآن، تأصيل وتقويم، محسن المطيري، رسالة علمية لنيل درجة دكتوراه من جامعة الملك سعود، بتاريخ ١٤٣٢هـ، جاءت في ستة فصول، تناول فيها التعريف بتفسير القرآن بالقرآن، وأهميته، الضوابط المتعلقة بتفسير القرآن بالقرآن، وأسباب الخطأ الخاصة بتفسير القرآن بالقرآن، والأسباب المتعلقة بالعقيدة، والأسباب الخطأ المتعلقة بأصول التفسير، والأسباب المتعلقة باللغة، وذكر أسباب أخطاء المفسر في تفسيره عقيدة المفسر، وذكر أيضًا أمثلة من كتب بعض الفرق، بينما موضوع البحث مختص بدراسة تفسير القرآن بالقرآن في مسائل القدر عند فرقتي الجبرية والقدرية مع استنباط منهجهم.

٦. تفسير القرآن بالقرآن، من أول سورة المائدة إلى آخر سورة التوبة جمعًا ودراسة، حامد الروقي، رسالة علمية لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن في الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، بتاريخ ١٤٣٠هـ، ذكر الباحث مفهوم تفسير القرآن بالقرآن، وأهميته، وحجّيته، ومصادره، مع دراسة آيات تفسير القرآن بالقرآن من سورة المائدة، ومن سورة الأنعام، وسورة الأعراف، ولم يتكلم عن تفسير القرآن بالقرآن عند الفرق المخالفة، بخلاف موضوع البحث الذي يتناول تفسير القرآن بالقرآن عند الفرق المخالفة الجبرية والقدرية في مسائل القدر.

منهج البحث:

هو المنهج الاستقرائي الاستنتاجي.

إجراءات البحث:

أولاً: الإجراءات الخاصة

١ - استنباط مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية من خلال كتب القدرية والجبرية في التفسير.

٣. ذكر مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند أهل السنة والجماعة.

٤. استنباط مكانة تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية من خلال كتب القدرية والجبرية في التفسير.

٥. بيان مكانة تفسير القرآن بالقرآن في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة.

ثانيًا: الإجراءات العامة

- (١) عزو الآيات القرآنية، وذلك بذكر اسم السورة، ورقم الآية، مع الالتزام بالرسم العثماني.
- (٢) تخريج الأحاديث، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيئ بذلك، وإن كان في غيرهما عزوئهُ لِمُخَرَّجِهِ، مع ذكر حكم أهل الشأن فيه.
- (٣) توثيق المراجع في الحاشية بالاختصار على المعلومات الأساسية من اسم الكتاب، والمؤلف، ورقم الجزء والصفحة، وإثبات المعلومات التفصيلية في فهرس المراجع ابتداءً باسم الكتاب، ثم اسم المؤلف، ثم معلومات النشر.
- (٤) إيضاح الألفاظ الغامضة بالرجوع إلى القواميس المختصة.
- (٥) تدويل البحث بالفهارس اللازمة، وترتيبها حسب حروف المعجم، عدا فهرس الآيات، فهو حسب ترتيب المصحف.

الفصل الأول: مفهوم تفسير القرآن بالقرآن ومكاته وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية.

فسر الفرق الكلامية كلام الله تعالى حتى يوافق مذهبهم^(١٢)، وقد وردت عدة تعريفات عند علماء القدرية لتفسير القرآن بالقرآن، منها:

- عرفه الزمخشري فقال هو علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامه الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تُحمَل عليها حالة التركيب، وتنمات لذلك^(١٣).

- ذكر القاضي عبد الجبار الهمداني أن تفسير القرآن بالقرآن يعتمد على اللغة، والنحو، وأصول الفقه، ومعرفة سبب نزول الآيات؛ لفهم النص القرآني وبيان نظم الآية وسياقها^(١٤)، وأشاد بالعقل في تفسيره، ووجّه النظر إلى استخدامه فيما يفيد وينفع، فدعا إلى تقدير العقل والرجوع إليه وتحكيمه، ثم بين أن المعتزلة لم ترفض الوحي، ولم تنتكر للنص المأثور، ولم تقف لتتعبّد بالنص المأثور دون وعي، وإنما وازنت بين العقل والنقل، ووفّقت بين الحكمة والشرعية، وحكمت العقل، ولجأت إلى التأويل عندما لاح التعارض بين ظواهر النصوص وبراهين العقل.

(١٢) تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، جاره الله محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠ هـ / ص ٢٠.

(١٣) تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، جاره الله محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠ هـ / ص ١٩.

(١٤) انظر: تفسير القاضي عبد الجبار المعتزلي، تحقيق: خضر محمد، تقديم رشيد رضا، الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩ م / ص ١٥-٢٤.

والقرآن فيه محكم ومتشابه، ولو كان القرآن كلّهُ محكمًا لتعلق الناسُ به لسهولة مأخذه، وأعرضوا عما يحتاجونه فيه من الفحص والتأمل، والنظر والاستدلال، فوجود متشابه الآيات أدعى إلى أن يشحذوا الفكرَ للاستنباط، ومعرفة الحق، واستخراج معاني القرآن، ورد الآيات المتشابهة إلى المحكم، فالمفسر المعتزلي قام بمحاولات فكرية لتفسير المتشابهات تفسيرًا مجازيًا، وله مبرراته في اشتقاقات اللغة العربية وأصولها.

وجاهدت المعتزلة القدرية من أجل جعل التأويل المجاز منهاجًا عامًّا منسقًا للقضاء على التشبيه والتجسيم^(١٥). قال القاضي عبد الجبار^(١٦): «فاعلم أن الدلالة أربعة: حُجة العقل، والكتاب، والسنة، والإجماع، ومعرفة الله لا تُنال إلا بحجة العقل»^(١٧)، فقصر القاضي معرفة الله على العقل.

واشترط القاضي عبد الجبار مجموعةً من الشروط لمن أراد أن يفسر آيات القرآن؛ يقول: «فمن كان عالمًا بتوحيد الله وعدله، وبأدلة الفقه، وأحكام الشرع، وبإمكانه حمل المتشابه على المحكم، والفصل بينهما؛ جاز له أن يشتغل بتفسير كتاب الله تعالى، ومن عِدَم شيئًا من هذه العلوم فلن يحلَّ له التعرُّض لكتاب الله اعتمادًا على اللغة المجردة، أو الرواية المجردة، أو الرواية فقط»^(١٨).

فاشترط القاضي عبد الجبار لتفسير آيات القرآن شروطًا؛ منها: العلم بتوحيد الله وعدله حسب منهج المتضمن نفي قدرة الله، والعلم بأدلة الفقه، وأحكام الكتاب والسنة بما لا يخالف عقولهم، وحمل المتشابه من القرآن على المحكم.

(١٥) انظر: تنزيه القرآن عن المطاعن، القاضي عبد الجبار المعتزلي، دار النهضة الحديثة، الطبعة الثانية، ١٤٢٦ هـ ص ١٠-١٤.

(١٦) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم، من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والأدب، وكان معتزلي المذهب، وُلِدَ في زمخشر (من قرى خوارزم) يوم الأربعاء السابع والعشرين من رجب سنة سبع وستين وأربع مئة من الهجرة النبوية، وسافر إلى مكة، فجاور بها زمنا فلقَّب بجار الله، وتنقل في البلدان، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم)، فتوفي فيها سنة ثمان وثلاثين وخمس مئة من الهجرة. انظر: كتاب الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي، ص ١٧٨، ج ٧.

(١٧) شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن أحمد، تعليق أحمد بن الحسن، مكتبة وهبة، القاهرة، ص ٨٨.

(١٨) شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن أحمد، تعليق أحمد بن الحسن، مكتبة وهبة، القاهرة، ص ٦٠٦.

اتفق أبو بكر الأصم وأبو مسلم محمد الأصفهاني في تفسير القرآن بالقرآن بأنه: تفسير آية ما بآية أخرى من القرآن، وهذه الطريقة من أسلم الطرق، وأهمها في التفسير. واهتموا في تفسيرهم بعلوم اللغة؛ من صرف، ونحو، وبلاغة، وسبب نزول الآيات لفهم النص القرآني، وبيان نظم الآية وسياقها (١٩).

والتفسير عند يوسف الثلاثي: يورد الآية وأسباب النزول معتمداً في ذلك على المصادر المتعددة، وأهمها التهذيب للحاكم الجشمي، والكشاف للزمخشري، ويذكر القراءات وأوجه الاختلاف فيها، والأحكام المستنبطة باعتبار اختلاف القراءة، ويذكر القراءة الشاذة، ويعتبر ذلك بمنزلة التوضيح، أو كالأخبار الأحادية.

ثم يذكر الثمرات المجتناة من كل آية، ويستشهد بالشعر واللغة العربية كقاعدة أساسية ينبني عليها تفسير القرآن الكريم (٢٠).

- وعرفه الخليلي فقال هو علم يبحث في إخراج معاني كتاب الله من مقام الخفاء إلى مقام التجلي^{٢١}.

- عرفه النحاس فقال هو تبيان معانيه، وأحكامه، وناسخه ومنسوخه، ووجوه قراءته، ودقائق بلاغته، وآيات إعجازه^{٢٢}.

- ذكر الجشمي أن تفسير القرآن هو كشف المغطى، وقيل هو كشف المراد عن اللفظ المشكل، وبيان المعنى، وقيل هو التأويل لأن مقصود الكلام يؤول إليه، وقيل من الإظهار، كأنه أظهر مراده باللفظ^{٢٣}.

أما تفسير القرآن بالقرآن عند الجبرية:

عرفه الطاهر بن عاشور^(٢٤): «اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن وما يُستفاد منها باختصار أو توسع»^(٢٥).

(١٩) انظر: تفسير أبي بكر الأصم، ويليهِ تفسير أبي مسلم محمد الأصفهاني، تحقيق: خضر نبها، ص ٢٧، ١٢-١٦.

(٢٠) انظر: الثمرات اليانعة والأحكام القاطعة، يوسف بن أحمد ثلاثي، التراث الإسلامي، اليمن، الطبعة الأولى لعام ١٤٢٣/١ ص ٢١، ج ١.

(٢١) جواهر التفسير أنوار من بيان التفسير، أحمد بن حمد الخليلي، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ، ص ١٧/١.

(٢٢) إعراب القرآن، أبي جعفر أحمد بن محمد النحاس، تعليق عبدالمعظم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ٢٠٠٤م، ص ٧/١.

(٢٣) التهذيب في التفسير، الحاكم لأبي سعد المحسن بت محمد الجشمي، تحقيق عبدالرحمن السالمي، دار الكتاب المصري، القاهرة، الطبعة الأولى، عام ١٤٤٣هـ / ١٤٤٤هـ، ص ١٩٦/١.

(٢٤) محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين تونس، من مصنفاته: التحرير

وموضوع التفسير: ألفاظ القرآن من حيث البحث عن معانيه، وما يُستنبط منه، وبهذه الحثيثة خالف علم القراءات؛ لأن تمايز العلوم بتمايز الموضوعات، وحيثيات الموضوعات.

وجعل عدّ التفسير علماً، تسامحاً؛ إذ العلم إذا أُطلق إما أن يُراد به نفس الإدراك نحو قول أهل المنطق، وإما تصوّر، وإما تصديق، وإما أن يُراد به المَلَكَة المسمّاة بالعقل، وإما أن يراد بالعلم المسائل المعلومات، وهي مطلوبات خبرية يُبرهن عليها في ذلك العلم، وهي قضايا كلية، ومباحث هذا العلم ليست بقضايا يبرهن عليها، فما هي بكلية؛ بل هي تصورات جزئية غالباً؛ لأنه تفسير ألفاظ أو استنباط معانٍ، فأما تفسير الألفاظ فهو من قبيل التعريف اللفظي، وأما الاستنباط فمن دلالة الالتزام، وليس ذلك من القضية^(٢٦).

وذكر أنه لا يُعدّ أيضاً من استمداد علم التفسير: الآثار المروية عن النبي ﷺ في تفسير آيات، ولا ما يُروى عن الصحابة في ذلك؛ لأن ذلك من التفسير لا من مدده، ولا يُعدّ أيضاً من استمداد التفسير ما في بعض آيات القرآن من معنًى يفسّر بعضاً آخر منها؛ لأن ذلك من قبيل حمل بعض الكلام على بعض، كتخصيص العموم، وتقييد المطلق، وبيان المجمل، وتأويل الظاهر^(٢٧).

وذكر ابن عاشور معنى التفسير في قوله قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٢٨). البيان والكشف عن المعنى، والمراد هنا كشف الحجة والدليل.

والتنوير في التفسير، وُلد سنة ١٢٩٦، وتوفي سنة ١٣٩٣ هـ. انظر: الأعلام، خير الدين بن محمود، الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، عام ٢٠٠٢ م، ص ١٧٤/ج ٦.

(٢٥) تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ. ص ١٠/ج ١.

(٢٦) تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ. ص ١٢/ج ١.

(٢٧) تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ. ص ٢٧/ج ١.

(٢٨) سورة الفرقان: ٣٣

ومعنى كونه أحسن، أنه أحق في الاستدلال، فالتفضيل للمبالغة؛ إذ ليس في حجتهم حسن أو يراد بالحسن ما يبدو من بهرجة سفسطتهم وشبههم فيجيء الكشف عن الحق أحسن وقعا في نفوس السامعين من مغالطاتهم، فيكون التفضيل بهذا الوجه على حقيقته، فهذه نكتة من دقائق الاستعمال ودقائق التنزيل^{٢٩}.

قال الرازي في قوله تعالى ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ﴾^(٣٠) أي من الشبهات إلا جنناك بالحق الذي يدفع قولهم، كما قال تعالى: ﴿بَلْ تَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾^{٣١} وبين أن الذي يأتي به أحسن تفسيراً لأجل ما فيه من المزية في البيان والظهور، ولما كان التفسير هو الكشف عما يدل عليه الكلام وضع موضع معناه، فقالوا تفسير هذا الكلام كيت وكيت كما قيل: معناه كذا وكذا^{٣٢}.

قال الألوسي: التفسير هو تفعيل من الفسر؛ وهو لغة: البيان والكشف، والقول بأنه مقلوب السفر مما لا يسفر له وجه، ويطلق التفسير على التعرية للانطلاق؛ يقال: فسرتُ الفرس: إذا عريته لينطلق، ولعله يرجع لمعنى الكشف كما لا يخفى؛ بل كل تصاريح حروفه لا تخلو عن ذلك، كما هو ظاهر لمن أمعن النظر، ورسموه بأنه علم يُبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية، والتركيبية، ومعانيها التي تُحمل عليها حالة التركيب، وتنمات لذلك، كعرفة النسخ، وسبب النزول، وقصة توضح ما أبهم في القرآن ونحو ذلك^(٣٣).

عرفه الزركشي^(٣٤): «التفسير علم يُعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه، واستمداد ذلك من علم اللغة

٢٩) أنظر: تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ. ص ٢٣/ج ١٩.

(٣٠) سورة الفرقان: ٣٣

٣١) سورة الأنبياء: ١٨.

٣٢) أنظر مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، المؤلف: أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، دار الفكر، الطبعة الأولى، لعام ١٤٠١ هـ، ص ٧٩-٨٠/ج ٢٤.

(٣٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، والسبع المثاني، محمود شكري الألوسي، ص ٤/ج ١.

(٣٤) بدر الدين، أبي عبد الله، محمد بن بهادر بن عبد الله المصري، الزركشي الشافعي، وُلد سنة ٧٤٥ هـ، وتوفي سنة ٧٩٤ هـ، وله عدة مؤلفات، منها: البرهان في علوم القرآن. انظر: شذرات الذهب من أخبار من ذهب، لابن العماد، ص ٥٧٢/ج ٨.

والنحو والتصريف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ^(٣٥).

وقال الثعالبي: التفسير: بيان وضع اللفظ إما حقيقةً أو مجازاً، كتفسير الصراط بالطريق، والصَّيْب بالمطر، والتأويل: تفسير باطن اللفظ، مأخوذ من الأوّل؛ وهو الرجوع لعاقبة الأمر، فالتأويل: إخبار عن حقيقة المراد، والتفسير إخبار عن دليل المراد؛ لأن اللفظ يكشف عن المراد، والكاشف دليل كقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾^(٣٦)، تفسيره: أنه من الرصد، يقال: رصدته: إذا رقبته، وتأويله: التحذير من التهاون بأمر الله^(٣٧).

- عرفه الجورجاني فقال هو تفسير القرآن هو توضيح معنى الآية وشأنها، وقصتها، والسبب الذي نزلت فيه بلفظ يدل عليه دلالة ظاهرة^(٣٨).

ومفهوم تفسير آيات القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية يعتمد على العقل، فما وافق من الآيات ظاهر قولهم جعلوها من الآيات المحكمة، وما خالف معتقدهم جعلوه من الآيات المتشابهة، فعن طريق العقل يستطيعون إدراك الحقائق كما يزعمون، ونفي ما يخالف تفسيرهم المبني على المنهج الاجتهادي والعقلي، وإتباع الطريقة الاستدلالية، إضافة إلى استخدام الأحاديث الضعيفة، والجانب البلاغي واللغوي، والمجازات، والقصص الإسرائيلية، في تفسير القرآن بالقرآن^(٣٩)، ولما كانت الدلالة العقلية قطعية والدلالة النقلية ظنية عند هؤلاء كان العقل هو الذي يشهد بصدق الشرع، ولم يُعرَف الشرع إلا بالعقل، فمن كَذَبَ العقل فقد كَذَبَ الشرع والعقل معاً، سواء كان في مسألة القدر أو غيرها من المسائل الموافقة لمنهجهم^(٤٠).

(٣٥) البرهان في علوم القرآن، محمد عبدالله الزركشي، تحقيق يوسف مرعشلي، جمال الدين الذهبي، إبراهيم الكردي، دار المعرفة، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٠٤/ ج ١.

(٣٦) سورة الفجر: ١٤.

(٣٧) تفسير الثعالبي، المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن الثعالبي، دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ، ص ٤٥/ ج ١.

(٣٨) معجم التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، عام ١٤٠٣هـ، ص ١٤٦.

(٣٩) انظر: التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ص ٣٢١، ج ١.

(٤٠) انظر: حجية الدليل النقلي بين المعتزلة والأشاعرة، كلية العلوم، القاهرة ص ٣٢٩، ج ١.

فعلى سبيل المثال القاضي في تفسير الآيات يعرض ما في الكتاب الله من الآيات الواردة في العدل، والتوحيد على ما تقدم له من العلم، فما وافقه حمّله على ظاهره، وما خالف الظاهر حمّله على المجاز، فهو يجعل الكتاب هو الأصل، ولكنه يقول إن حجّيته أو دلّالته لا يمكن القول بها قبل معرفة الله تعالى وحكمته، وأنه متفرد بالإلهية، فإذا كان سبيل هذه المعرفة هو العقل، فالواجب القول بوضعه على رأس الأدلة^(٤١).

فالقدرية والجبرية سلموا بقاعدة تقديم العقل على النقل، وفي حالة التعارض بينهما يتم الطعن بالنقل ورده، أو تأويل نصوصه بما يوافق ثوابتهم العقلية^(٤٢).

وقد جرت عادة المفسرين بالخوض في بيان معنى التأويل، وهل هو مساوٍ للتفسير، أو أخصّ منه، أو مباين، وجماع القول في ذلك أن من العلماء من جعلهما متساويين، ومنهم من جعل التفسير للمعنى الظاهر والتأويل للمتشابه^(٤٣)، ومنهم من قال: التأويل هو صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى آخر يحتمله؛ لوجود دليل يقتضيه به يمنع من إجراء ظاهر اللفظ^(٤٤).

وترتب على ذلك التأويل أن قومًا اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها دون النظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، فغلطوا في صحة المعنى الذي فسروا به القرآن.

وقوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به. فتارةً يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به، وتارةً يحملونه على ما لم يدلّ عليه ولم يُردّ به، وتارةً يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها، وتارةً يتأولون ما يخالف مذهبهم بما يحرفون الكلم عن مواضعه^(٤٥).

(٤١) أنظر: متشابه القرآن، القاضي عبد الجبار الهمداني، تحقيق عدنان زرزور، دار التراث، القاهرة، ص ٤٠-٤١/ج ١.

(٤٢) تأويل القرآن الكريم ومذاهب الفرق فيه الخوارج والجهمية والمعتزلة والباطنية، دار العاصمة، الرياض، عام ١٤٣٣هـ ص ٤١١.

(٤٣) التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية، ص ١٦/ج ١.

(٤٤) مجموع الفتاوى، أحمد ابن تيمية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، الطبعة الأولى،

عام ١٤٢٥هـ، ص ٣٧/ج ١.

(٤٥) أنظر: دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية، محمد السيد، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، ص ١٠٥. ج ١.

ومن ثمَّ أوّلوا آيات القدر، ونفّوا آيات الصفات، وصرفوها عن ظاهرها، فقالوا الله عليم بذاته سمیع بذاته... زاعمين أن قرينة التنزيه هي التي توجب عدم فهم تلك الآيات على ظاهرها، وإلا وقعوا في التشبيه الذي لا يعلم معناه إلا الله^(٤٦). والواقع أن هذا التأويل ما هو إلا تحريف للنصوص، وتغيير لمعناها والمراد منها. ثم إن هؤلاء القدرية والجبرية تستدل بجملة من النصوص، وتفسّرُها على طريقة مذهبها، بحجة أنها محكمة، وحقيقة الأمر أنهم جعلوا من المحكم متشابهًا، وما هو من المتشابه محكمًا، والعلة أن يكون تفسيرُ الآيات موافقًا لطريقة مذهبهم، ومرجعهم في ذلك العقل، وفي هذا يقول القاضي عبد الجبار: (فأقوى ما يُعلم به الفرقُ بين المحكم والمتشابه أدلة العقول)^(٤٧).

فجعل القدرية والجبرية جميعَ النصوص وتفسيرها التي تصادم مقرراتهم من المتشابه، ولا حجةَ لهم في ذلك سوى عقولهم المجردة. ومن أمثلة ذلك أيضاً قوله تعالى: (فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنًا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ)^(٤٨) قال القاضي عبد الجبار فلم يتعلّق هؤلاء الذين راوا العذاب إلا بهذا القول، ولو كان الأمر كما تقوله المجبرة لكان الأولى أن يقولوا إنك أوقعتنا في الظلم، أو منعنا من الإيمان بسلب القدرة عليه، لأن المتقرر في العقول أنه لا عذر لمن يعامل بمضرة أوضح من أن يظهر أنه لم يقدر على خلاف ما فعل، وهذا بين^(٤٩) قال ابن تيمية: (ولهذا يجعل كل فريق المشكل من نصوصه غير ما يجعل الفريق الآخر مشكلاً...، فمنكر القدر يجعل ما يثبت أن الله خالق كل شيء وما شاء كان مُشكِلاً، دون آيات الأمر والنهي، والوعد والوعيد، والخائض في القدر بالجبر يجعل نصوص الوعيد بل ونصوص الأمر والنهي مُشكِلةً)^(٥٠).

(٤٦) انظر: دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية، محمد السيد، مؤسسة علوم القرآن، بدمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ ص ١٣٠ / ج ١. انظر: تأويل القرآن الكريم ومذاهب الفرق فيه، محمد بديع موسى، دار العاصمة، الرياض، عام ١٤٣٣ هـ، ص ٤١١-٤١٢.
(٤٧) متشابه القرآن، عبد الجبار الهمداني، تحقيق عدنان زرزور، دار التراث، القاهرة، ص ٨، ج ١.

(٤٨) سورة الأعراف: ٥
(٤٩) متشابه القرآن، عبد الجبار الهمداني، تحقيق عدنان زرزور، دار التراث، القاهرة، ص ٤٤ / ج ١.

(٥٠) درء تعرض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ، ص ١٧ / ج ١.

المبحث الثاني: مفهوم تفسير القرآن بالقرآن عند أهل السنة والجماعة.
تعريف التفسير لغةً: البيان، وفسر الشيء، يفسره بالكسر، ويفسره بالضم، وفسره: أبانه، والتفسير مثله، والفسر: كشف المغطى، والتفسير: كشف المراد عن اللفظ المشكل^(٥١) قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٥٢).
وورد لفظ التفسير في معجم التعريفات بمعنى: الكشف والإظهار^(٥٣) وإظهار الشيء من مقام الخفاء إلى مقام التجلي^(٥٤)، فالتفسير هو الإيضاح والتبيين.
عرف العلماء التفسير اصطلاحاً بعدة تعريفات منها:
قال الطبري هو بيان معاني القرآن الحق، والتفصيل فيه، ودفع الشبه، قال تعالى: ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾؛ أي: وأحسن مما جاؤوا به من المثل بياناً وتفصيلاً^(٥٥)،
وذكر ابن تيمية أن تفسير الكلام هو: بيانه وشرحه وكشف معناه، م قال: ﴿فالتفسير من جنس الكلام، يفسر الكلام بكلام يوضحه﴾^(٥٦)
وقال ابن كثير تفسير القرآن هو أبين وأوضح وأفصح من مقاتلهم وشبههم وحبثهم^(٥٧).
وقال السعدي في تعريف التفسير في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٥٨).

- (٥١) انظر: لسان العرب، جمال الدين محمد بن منظور، دار صادر، بيروت، ص ٥٥/ج ٥، فصل الفاء، مادة (فسر)، معجم مقاييس اللغة، أحمد فارس زكрия، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ، ص ٥٠٤، ج ٤.
(٥٢) سورة الفرقان: ٣٣
(٥٣) معجم التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ص ١٤٦.
(٥٤) زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج الجوزي، دار ابن حزم، لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ، ص ٢٩.
(٥٥) انظر: تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، والإعلان، القاهرة، ١٤٢٢هـ، ص ٤٤٧-٤٤٨/ج ١٧.
(٥٦) دقائق التفسير، ابن تيمية، الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية، محمد السيد، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، ص ٤٣٤/ج ٦.
(٥٧) انظر: تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ص ١٠٩، ج ٦.

أي: أنزلنا عليك قرآنا جامعا للحق في معانيه والوضوح والبيان التام في ألفاظه، فمعانيه كلها حق وصدق لا يشوبها باطل ولا شبهة بوجه من الوجوه، وألفاظه وحدوده للأشياء أوضح ألفاظا وأحسن تفسيراً مبين للمعاني بيانا كاملاً.^(٥٩)

ووضح أبي بكر جابر الجزائري معنى التفسير والحكمة من نزوله مفرقا في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(٦٠). أنهم كلما جاءوا بمثل أو عرض شبهة ينزل القرآن الكريم بإبطال دعواهم وتفنيد كذبهم، وإلغاء شبهتهم، وإحقاق الحق في ذلك وبأحسن تفسير لما اشتبه عليهم واضطربت نفوسهم فيه^(٦١).

وعرف ابن عثيمين^(٦٢) تفسير القرآن: ببيان معاني القرآن الكريم^(٦٣) وعرفه مناع القطان^(٦٤) تفسير القرآن: بيان كلام الله المنزل على محمد ﷺ^(٦٥).

وعرفه الدكتور مساعد الطيار: بيان القرآن الكريم^(٦٦).

إذن تفسير القرآن يتضمن أنزلنا عليك قرآنا جامعا للحق في معانيه والوضوح والبيان التام في ألفاظه، فمعانيه كلها حق وصدق لا يشوبها باطل ولا شبهة بوجه من الوجوه، وألفاظه وحدوده للأشياء أوضح ألفاظا وأحسن تفسيراً مبين للمعاني بيانا كاملاً، وذكر القصص المذكورة بالقرآن مع بيان سبب نزول الآيات، وهل هي مكية أم مدنية.

- (٥٨) سورة الفرقان: ٣٣
- (٥٩) تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، تحقيق عبدالرحمن اللويح، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ص ٦٨٢.
- (٦٠) سورة الفرقان: ٣٣.
- (٦١) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبي بكر جابر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المجلد الثالث، ص ٦١٢.
- (٦٢) هو: محمد بن صالح بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثمان الوهبي التميمي، أبو عبد الله، وُلِدَ في القصيم عام ١٣٤٧ هـ، وتلمذ على يد الشيخ ابن سعدي، كان عالماً فقيهاً، وله جهود في الدعوة والعمل الخيري، والكثير من المؤلفات والدروس، ومنها: أصول التفسير، وشرح العقيدة الواسطية، تُوفِّي عام ١٤٢١ هـ. انظر: الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين، لوليد الحسين، ص: ١٠، وما بعدها.
- (٦٣) أصول التفسير، محمد بن صالح العثيمين، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ / ص ٢٥.
- (٦٤) مناع أبو محمد القطان، وُلِدَ بقرية شنتور بمصر عام ١٩٢٥، وتلمذ على يد الشيخ عبد الرزاق عفيفي، له عدة مؤلفات منها: مباحث في علوم القرآن، تفسير آيات الأحكام، تُوفِّي سنة ١٤٢٠ هـ. انظر: علماء ومفكرون عرفتهم، محمد المجذوب، دار الشواف، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٩٩٢م، ص ٤٤٧، ج ١.
- (٦٥) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة وهبة، القاهرة، ص ٣٤٤.
- (٦٦) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزاء، ص ٣٢.

مصطلح القرآن: ورد تعريف القرآن عند مجموعة من العلماء؛ منها:
- قال الطبري والقرآن هو المحكم بما فيه من أحكامه وبيانات حججه^{٦٧} لقوله تعالى:
{وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ}^{٦٨}

- وقال الطبري في تعريف القرآن هو الفصل لقوله تعالى: {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا}^{٦٩} يقول: تبارك الذي نزل الفصل بين الحق والباطل، فصلا بعد فصل وسورة بعد سورة، على عبده محمد ﷺ، ليكون محمد لجميع الجن والإنس، الذين بعثه الله إليهم داعيا إليه، نذيرا: يعني منذرا ينذرهم عقابه ويخوفهم عذابه، إن لم يوحده ولم يخلصوا له العبادة، ويخلعوا كل ما دونه من الآلهة والأوثان^{٧٠}.

- قال السعدي ويسمى القرآن بالفرقان أي الفارق بين الحلال والحرام، والهدى والضلال، وأهل السعادة من أهل الشقاء^{٧١} لقوله تعالى: {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا}^{٧٢}
- القرآن: هو كلام الله حقيقةً، لفظاً ومعنى، المنزل على محمد ﷺ، غير مخلوق (٧٣) منه بدأ، وإليه يعود، وهو معجز دال على صدق من جاء به ﷺ، ومحفوظ إلى قيام الساعة^{٧٤}.

{٦٧} تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ١٤٢٢هـ، ص ٣٩٨/ ج ١٩.

{٦٨} سورة يس: ٢.

{٦٩} سورة الفرقان: ١.

{٧٠} تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، الطبعة الأولى، عام النشر ١٤٢٢هـ، ص ٣٩٤/ ج ١٧.

{٧١} تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن السعدي، تحقيق عبدالرحمن اللويحق، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ص ٦٧٥.

{٧٢} سورة الفرقان: ١.

{٧٣} انظر: العقيدة الواسطية، أبي العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، أضواء السلف، الرياض، عام ١٤٢٠هـ، ص ٨٩-٩٠.

٧٤ أنظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، مانع الجهني، الناشر: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤٢٠، ص ٤٠/ المجلد الأول.

-كلام الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، المعجز بلفظه، المتعبد بتلاوته، المنقول بالتواتر، المفيد للقطع واليقين، المكتوب في المصاحف، من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الناس (٧٥).

مصطلح تفسير القرآن بالقرآن:

يعتبر تفسير القرآن بالقرآن مصدراً أساسياً للتفسير عند كل المفسرين، فهو المرجع الأساسي والمصدر الأول في معرفة معاني القرآن فالله تعالى المبين الأول لكتابه الكريم.

وعرف الطبري التفسير في قال تعالى: ﴿تَأْوِيلُهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾^{٧٦} فقال: أن منه ما لا يعلم تأويله، وحقيقته إلا الله الواحد القهار، وذلك ما فيه من الخبر عن آجال حادثة، وأوقات آتية؛ كوقت قيام الساعة، والنفخ في الصور، ونزول عيسى ابن مريم، وما أشبه ذلك، فإن تلك أوقات لا يعلم أحد حدودها، ولا يعرف أحد من تأويلها إلا بالخبر عن أسرارها لاستئثار الله بعلم ذلك على خلقه^{٧٧}.

وذكر السعدي معنى تفسير القرآن بالقرآن في قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^{٧٨} فقال أي معرفة حدوده، وحلاله وحرامه والأحكام النافعة لكم، لعلمكم تعقلونها فتعرفونها وتعرفون المقصود منها من قبل الله تعالى، فإن من عرف ذلك أوجب له العمل بها^{٧٩}.

قال ابن تيمية: إن القرآن منه ما هو بَيِّن بنفسه، وفيه ما قد بَيَّنّه المفسرون في غير كتاب؛ ولكن بعض الآيات أشكل تفسيرها على جماعة العلماء، فقصدت تفسير تلك الآيات بالدليل؛ لأنه أهم من غيره، وإذا تبين معنى آية تبين معاني نظائرها^(٨٠).

(٧٥) المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد أبو شهبه، دار اللواء، الرياض، الطبعة الثالثة، عام ١٤٠٧م، ص٦، الواضح في علوم القرآن، مصطفى ديبا البغا، محيي الدين ديب، دار الكلم الطيب، دمشق، الطبعة الثانية، عام ١٤١٨م، ص١٥.

(٧٦) سورة آل عمران: ٧.

(٧٧) تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، الطبعة الأولى، عام النشر ١٤٢٢هـ، ص ٢١٧/ج٥.

(٧٨) سورة البقرة: ٢٤٢.

(٧٩) أنظر: تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن السعدي، تحقيق عبدالرحمن اللويحق، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ص ١٠٧.

(٨٠) التفسير الكبير، تقي الدين أحمد عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق عبدالرحمن العميرة، دار الكتب العلمية، لبنان، ص ١٠/ج ١.

قال ابن تيمية إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر من مكان فقد بسط في موضع آخر^{٨١}.
قال ابن القيم في تفسير القرآن بالقرآن: «هو من أبلغ أنواع التفاسير، وأهم أنواعه»^(٨٢).
أيضاً من تعريف تفسير القرآن بالقرآن: أنه بيان القرآن بالقرآن، فما كان داخلاً في بيان القرآن الكريم فهو من التفسير، ومالم يدخل فيه فليس من التفسير^(٨٣).
إذن تعريف تفسير القرآن بالقرآن يتضمن بيان معاني القرآن بالقرآن، أو تفسير كلام الله بكلام الله، أو تفسير كلام الله بقول النبي ﷺ، أو بتفسير الصحابة، أو بتفسير التابعين، أو بتفسير العلماء، بشرط ألا يخالف النصوص الشرعية فيدخل فيه القول على الله بغير حق، وهو من أبلغ أنواع التفاسير، وأهم أنواعه.

المبحث الثالث: مكانة تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية والجبرية:

القدرية والجبرية وإن كانوا من فرق المعطلة فبينهم عموم وخصوص، فهناك مناهج يلتقون بها، وهناك مناهج يختلفون حولها، فمن المناهج العامة التي يلتقون بها:

١ - إخضاع الآيات للعقائد التي يعتنقها المفسر في مدرسته الكلامية، ونجد هذا اللون من التفسير يعتمد على العقل والرأي في تفاسير القدرية والجبرية، فما وافق العقل قُبِلَ، وما خالفه فهو من المتشابه عندهم حتى يتوافق مع العقل؛ لأن العقل أصل النقل. فلو قُدِّمَ عليه النقل لبطل العقل، وهو أصل النقل، فلزم من تقديم النقل بطلان العقل والنقل، وتفسير الدليل النقلية وتقرير صحته وصدقه يتوقف على تفسير الدليل العقلي؛ لأن القرآن نصوص لفظية، لا يفيد اليقين؛ كما يزعمون^(٨٤).

ومن ثمَّ يستقل الدليل العقلي وحده بإثبات وتفسير أصول العقيدة كالقدر، وحينما يتعارض العقل مع تفسير القرآن بالقرآن يتم تقديم العقل على تفسير القرآن بالقرآن؛ لأنه الأقوى ثبوتاً، والأرجح دلالةً، والأصل الذي بُني عليه غيره، ولا يقوى شيء

٨١ مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، ص ٩٣.

(٨٢) التبيان في أقسام القرآن، شمس الدين محمد ابن بكر بن القيم، دار المعرفة، بيروت، ص ١١٦.

(٨٣) انظر: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، مساعد الطيار، مركز التفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الثانية، عام ١٤٣٦هـ، ص ١٢٧، تفسير القرآن بالقرآن، د. أحمد بن محمد البريدي، ص ١٩.

(٨٤) انظر: الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن الشيخ بابن القيم الجوزية، تحقيق علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ص ٧٩٦، ج ١.

على معارضته من سمع أو غيره؛ مما أدى إلى إبطال جميع التفسيرات الأخرى التي لم توافق آراءهم؛ لأن تفسيرهم هي الصائبة؛ كما يزعمون.

يقول ابن قتيبة: ﴿إن المتكلمين يعتنقون الآراء التي يذهبون إليها بعقولهم، ثم ينظرون في كتاب الله، فإذا وجدوه ينقض ما قاسوا، ويبطل ما أسسوا، طلبوا له التأويلات﴾^(٨٥).

من أقوال علماء القدرية في حُجبة العقل قول القاضي عبد الجبار في حديثه عن أنواع الدلالة، وكون معرفة الله لا تُنال إلا بالعقل: ﴿فاعلم أن الدلالة أربعة: حجة العقل، والكتاب، والسنة، والإجماع، ومعرفة الله لا تُنال إلا بحجة العقل﴾^(٨٦).

قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِيَ الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٨٧): ﴿فإن قلت: أما نهى رسول الله ﷺ عن عبادة الأوثان بأدلة العقل حتى جاءت البيّنات من ربه؟ قلت: بلى؛ ولكن البيّنات لما كانت مقوية لأدلة العقل ومؤكدة لها ومضمنة ذكرها نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْجُثُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٨٨)، وأشباه ذلك من التنبيه على أدلة العقل: كان ذكر البيّنات ذكراً لأدلة العقل والسمع جميعاً، وإنما ذكر ما يدل على الأمرين جميعاً؛ لأن ذكر تناصر أدلة العقل وأدلة السمع أقوى في إبطال مذهبهم، وإن كانت أدلة العقل وحدها كافية﴾^(٨٩).

فالتفسير بالعقل يُراد به التفسير بغير النقل، سواء كان التفسير بالعقل الفطري، أم بالقواعد الدارجة في المدارس الكلامية، أو تأويلات الباطنية، أو الصوفية، أو التفسير حسب العلوم الحديثة، والتفسير بالعقل بهذا المعنى يعم جميع أنواع التفسير^(٩٠).

من نصوص الجبرية في تقديم العقل على النقل قول الرازي: ﴿الدلائل النقلية لا تفيد اليقين؛ لأنها مبنية على نقل اللغات، ونقل النحو والتصريف، وعدم الاشتراط، وعدم

(٨٥) الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبّهة، أبي محمد عبدالله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري، تقديم وتعليق عمر بن محمود أبو عمر، دار الراية، الربوة، الطبعة الأولى، ١٤١٢، ص ١٢.

(٨٦) شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار الهمذاني، تحقيق عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ ص ٨٨.

(٨٧) سورة غافر: ٦٦.

(٨٨) سورة الصافات: ٩٥-٩٦.

(٨٩) تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبي القاسم جار الله الزمخشري، دار المعرفة

، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠ هـ، ص ٩٦١.

(٩٠) تفسير أبي علي الجبائي، تحقيق: خضر نبها، تقديم رضوان السيد، دار الكتب العملية، بيروت، عام النشر ١٤٢٨ هـ، ص ١٩.

المجاز، وعدم الإضمار، وعدم النقل، وعدم التقديم والتأخير، وعدم التخصيص، وعدم النسخ، وعدم المعارض العقلي، وعدم هذه الأشياء مظنون لا معلوم، والموقوف على المظنون مظنون، وإذا ثبت هذا ظهر أن الدلائل النقلية ظنية، وأن العقلية قطعية، والظن لا يعارض القطع^(٩١).

وقال الرازي في تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ﴾^(٩٢)، والمراد من قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾: أن صحتها معلومة بالدلائل العقلية؛ وذلك لأن العلم بأنها حقة صحيحة إما أن يكون مستقاراً من النقل أو العقل، والأول باطل؛ لأن صحة الدلائل النقلية موقوفة على سيق العلم بإثبات الإله العالم القادر الحكيم، وبإثبات النبوة، وكيفية دلالة المعجزات على صحتها، فلو أثبتنا هذه الأصول بالدلائل النقلية لزم الدور؛ وهو باطل، ولما بطل هذا ثبت أن العلم بحقيقة هذه الدلائل لا يمكن تحصيله إلا بمحض العقل.

وإذا كان كذلك كان قوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾ من أعظم الدلائل على الترغيب في علم الأصول وتقرير المباحث العقلية^(٩٣).

وقال الجويني عن أصول العقائد: ﴿اعلموا- وفقكم الله- أن أصول العقائد تنقسم إلى: ما يُدرك عقلاً، ولا يسوغ تقدير إدراكه سمعاً، وإلى ما يُدرك سمعاً، ولا يتقدر إدراكه عقلاً، وإلى ما يجوز إدراكه سمعاً وعقلاً﴾.

وبعد أن تكلم في كل قسم قال: (فإذا ثبتت هذه المقدمة، فيتعين بعدها على كل معتن بالدين واثق بعقله أن ينظر فيما تعلقت به الأدلة السمعية، فإن صادفه غير مستحيل في العقل، وكانت الأدلة السمعية قاطعة في طرقها، لا مجال للاحتمال في ثبوت أصولها ولا في تأويلها، فما هذا سبيله فلا وجه إلا القطع به، وإن لم تثبت الأدلة السمعية بطرق قاطعة، ولم يكن مضمونها مستحيلاً في العقل، وثبتت أصولها قطعاً، ولكن طريق التأويل يجوز فيها، فلا سبيل إلى القطع؛ ولكن المتدين يغلب على ظنه ثبوت ما دل الدليل السمعي على ثبوته وإن لم يكن قاطعاً).

وإن كان مضمون الشرع المتصل بنا مخالفاً لقضية العقل، فهو مردود قطعاً بأن الشرع لا يخالف العقل، ولا يتصور في هذا القسم ثبوت سمع قاطع، ولا خفاء به^(٩٤).

(٩١) شرح معالم أصول الدين، فخر الدين الرازي، تأليف شرف الدين المصري التلمساني، دار الفتح، الأردن، الطبعة الأولى، عام ١٤٣١هـ، ص ٩٤.

(٩٢) سورة الجاثية: ٦.

(٩٣) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ٢٦١، ج ٢٦.

(٩٤) انظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين الجويني، تحقيق أحمد السايح، علي وهبة، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

والشاهد من قول الجويني إذا كان النص الشرعي مخالفاً للعقل فهو مردود قطعاً؛ لأن ما كان كذلك فليس بشرع؛ لأن الشرع لا يخالف العقل.

٢- ومن المناهج العامة أيضاً عند المتكلمين (القدرية والجبرية): اعتمادهم على جانب الرأي في تفسير القرآن بالقرآن.

فعلماء القدرية- كالأصم، والجُبائي، والبُلخي، والرُّماني- اهتموا في تفسيرهم للقرآن بالرأي، واللغة، والصرف والنحو، ومعاني الكلمة، فنجد ابن الأصم يفسر قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾^(٩٥) بأن (ما) في قوله: ﴿مَثَلًا مَا﴾ صلة زائدة، كقوله: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾^(٩٦).

وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾^(٩٧) رأى الأصم أن الضمير في ﴿وَأَنَّهَا﴾ عائد إلى محذوف؛ وهو الإجابة للنبي ﷺ^(٩٨).

وفسر البلخي برأيه قوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٩٩)، فقال: يدل على أنه تعالى خلق العباد للثواب والرحمة، وأيضاً فإنه أدخل لام التعليل على الثواب، وأما العقاب فما أدخل فيه لام التعليل بل قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾، وذلك يدل على أنه ما أراد منهم الكفر وما خلق فيهم الكفر البتة^(١٠٠).

وممن قال بالرأي في تفسير القرآن من علماء الجبرية: ابن عطية رحمه الله؛ حيث يُكثر في تفسيره من ذكر وجوه الاحتمالات التي يمكن حمل الآية عليها ناقلاً ذلك عن المفسرين وغيرهم، فيقوم بتفسير الآية بعبارة عذبة سهلة ويناقش ما ينقله من آراء، وكان كثير الاستشهاد بالشعر العربي، فعُني بالشواهد الأدبية للعبارات، كما أنه يحتكم إلى اللغة العربية عند ما يوجه بعض المعاني، وهو كثير الاهتمام بالصناعة النحوية كما أنه يتعرض كثيراً للقراءات وتوجيهها في آيات الذكر الحكيم (١٠١).

ص ٢٨٠-٢٨٢.

﴿٩٥﴾ سورة البقرة: ٢٦.

﴿٩٦﴾ سورة آل عمران: ١٥٩.

﴿٩٧﴾ سورة البقرة: ٤٥.

﴿٩٨﴾ تفسير أبي بكر الأصم، تحقيق خضر محمد نبها، تقديم رضوان السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٢٤-٢٥.

﴿٩٩﴾ سورة يونس: ٤.

﴿١٠٠﴾ مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ ص ٢٧، ج ١٧.

﴿١٠١﴾ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبدالحق ابن عطية الاندلسي،

ففسر ابنُ عطيةَ القرآنَ بأنه: الكتاب، وهو الفرقان، وهو الذِّكر، فالقرآن مصدر من قولك: قرأ الرجل: إذا تلا، يقرأ قرآنًا. وقال قتادة: القرآن معناه التأليف، وبهذا فسر قتادة قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾؛ أي: تأليفه، وهذا نحو قول الشاعر عمرو بن كلثوم [الوافر]:

ذِرَاعِي عَيْطَلٍ أَدْمَاءُ بِكَرٍ * هَجَانِ اللَّوْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا

أي: لم تجمع في بطنها ولدًا، فهو أفره لها، والقول الأول أقوى من تفسير القرآن مصدر قرأ إذا تلا، ومنه قول حسان بن ثابت يرثي عثمانَ بنَ عفانَ رضي الله عنه [البسيط]:

ضَحُّوا بِأَشْمَطِ عُنْوَانِ السُّجُودِ بِهِ * يَقْطَعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحًا وَقُرْآنًا

أي: قراءةً، وأما الكتاب فهو مصدر من كتب: إذا جمع، ومنه قيل: كتيبةٌ، لاجتماعها؛ ومنه قول الشاعر:

واكْتُبْهَا بِأَسْيَارِ

أي: اجمعها، وأما الفرقانُ أيضًا فهو مصدر؛ لأنه فرَّق بين الحق والباطل، والمؤمن والكافر، فرقًا وفرقانًا، وأما الذِّكْرُ فسُمِّيَ به؛ لأنه ذكر به الناس آخرتهم وإلههم، وقيل: سُمِّيَ بذلك لأنه فيه ذكر الأمم الماضية والأنبياء، وقيل: سُمِّيَ بذلك لأنه ذكرٌ وشرفٌ لمحمد ﷺ، وقومه، وسائر العلماء به (١٠٢).

٣- من المناهج العامة بين القدرية والجبرية في تفسير القرآن بالقرآن قولهم بالمجاز في كل نص لا يوافق معتقدهم.

ذكر الزمخشري القدرية معنى المجاز في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ رِيتًا لَهُمْ أَعْمَالُهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (١٠٣)، قال: فإن قلت: كيف أسند تزيين أعمالهم إلى ذاته، وقد أسنده إلى الشيطان في قوله: ﴿ وَرَيَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَالَهُمْ ﴾؟ قلت: بين الإسنادين فرق؛ وذلك أنَّ إسناده إلى الشيطان حقيقةً، وإسناده إلى الله عز وجل مجازٌ، وله طريقان في علم البيان: أحدهما: أن يكون من المجاز الذي يُسمى الاستعارة.

والثاني: أن يكون من المجاز الحكمي، فالطريق الأول أنه لما متعهم بطول العمر وسعة الرزق، وجعلوا إنعام الله بذلك عليهم وإحسانه إليهم ذريعةً إلى اتباع شهواتهم، وبطرتهم، وإيثارهم الروح والترفُّة، ونفارتهم عما يلزمهم فيه التكاليف الصعبة

مطبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ، ص ٢٠.
(١٠٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبدالحق ابن عطية الاندلسي، مطبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ، ص ٥٦.
(١٠٣) سورة النمل: ٤.

والمشاقّ المتعبة، فكأنه زين لهم بذلك أعمالهم، وإليه أشارت الملائكة صلوات الله عليهم في قولهم: ﴿وَلَكِنْ مَتَّعْتُهُمْ وَأَبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ﴾. والطريق الثاني: أن إمهاله الشيطان وتخليته حتى يزين لهم ملابس ظاهرة للتزيين، فأسند إليه؛ لأن المجاز الحكميّ يصححه بعض الملابس. وقيل: هي أعمال الخير التي وجب عليهم أن يعملوها، زينها لهم الله، فعمهوا عنها، وضلوا، ويُعزى إلى الحسن.

والعمّة: التحير والتردد، كما يكون حال الضالّ عن الطريق^(١٠٤).

قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (١٠٥). في قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ وقرئ بالتشديد على معنى: وما عظموه كُنْه تعظيمه، ثم نبههم على عظمته وجلالة شأنه على طريقة التخييل فقال: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾، والغرض من هذا الكلام إذا أخذته كما هو بجملته ومجموعه تصوير عظمته والتوقيف على كُنْه جلالة لا غير، من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين إلى جهة حقيقة، أو جهة مجاز، إلى أن قال: والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة، وأن الأفعال العظام التي تتحير فيها الأفهام والأذهان ولا تكتنفها الأوهام هيئة عليه هوأنا لا يوصل السامع إلى الوقوف عليه إلا إجراء العبارة في مثل هذه الطريقة من التخييل، ولا ترى باباً في علم البيان أدق ولا أرق ولا ألطف من هذا الباب، ولا أنفع وأعون على تعاطي تأويل المشتبهات من كلام الله تعالى في القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الأنبياء، فإن أكثره وعليته تخيلات قد زلت فيها الأقدام قديماً، وما أتى الزالون إلا من قلة عنايتهم بالبحث والتتقير؛ حتى يعلموا أن في عداد العلوم الدقيقة علماً لو قدره حق قدره لما خفي عليهم أن العلوم كلّها مفتقرة إليه، وعيال عليه؛ إذ لا يحلّ عقدها المؤرّبة ولا يفكّ قيودها المؤكّبة إلا هو وكم آية من آيات التنزيل وحديث من أحاديث الرسول، قد ضيم وسيم الخسف بالتأويلات الغثّة^(١٠٦).

(١٠٤) تفسير الكشاف، عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبي القاسم جار الله الزمخشري، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠هـ، ص ٧٧٥.

(١٠٥) سورة الزمر: ٦٧.

(١٠٦) تفسير الكشاف، عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبي القاسم جار الله الزمخشري، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠هـ، ص ٩٤٧.

ويؤكد البلخي المعتزلي على المجاز في القرآن، ففسر قول قوم موسى له: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾^(١٠٧): الذهاب لا يجوز عليه تعالى، وإنما قيل ذلك من باب المجاز؛ بمعنى: وربك معين لك^(١٠٨)

أيضاً أقرت الجبرية بمسألة المجاز في تفسير القرآن بالقرآن، قال الرازي في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾^(١٠٩) بمجموعة مسائل، منها:

أولاً: إطلاق لفظ المحيط على الله مجاز؛ لأن المحيط بالشيء هو الذي يُحيط به من كل جوانبه، وذلك من صفات الأجسام؛ لكنه تعالى لما كان عالمًا بكل الأشياء قادرًا على الممكنات، جاز في مجاز اللغة أنه محيطٌ بها، ومنه قوله: ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾^(١١٠)، وقوله: ﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾^(١١١)، وقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾^(١١٢)، وقوله: ﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾^(١١٣).

ثانياً: إنما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾^(١١٤)، ولم يقل: إن الله محيط بما يعملون؛ لأنهم يقدمون الأهم والذي هم بشأنه، وليس المقصود هاهنا بيان كونه تعالى عالمًا، بيّن أن جميع أعمالهم معلومةٌ لله تعالى، ومُجازيهم عليها، فلا جرم قد ذكر العمل. والله أعلم^(١١٥).

قال ابن عاشور: والذي يجب اعتماده أن يُحْمَلَ المشترك في القرآن على ما يحتمله من المعاني، سواء في ذلك اللفظ المفرد المشترك، والتركيب المشترك بين مختلف الاستعمالات، سواء كانت المعاني حقيقية أو مجازية، محضة أو مختلفة.

مثال استعمال اللفظ المفرد في حقيقته ومجازه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾^(١١٦)، فالسجود له معنى حقيقي، وهو وضع الجبهة على الأرض،

﴿١٠٧﴾ سورة المائدة: ٢٤.

﴿١٠٨﴾ انظر: تفسير أبي القاسم الكعبي البلخي، تحقيق: خضر محمد فيها، تقديم رضوان السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ، ص ١٨٨.

﴿١٠٩﴾ سورة آل عمران: ١٢٠.

﴿١١٠﴾ سورة البروج: ٢٠.

﴿١١١﴾ سورة البقرة: ١٩.

﴿١١٢﴾ سورة طه: ١١٠.

﴿١١٣﴾ سورة الجن: ٢٨.

﴿١١٤﴾ سورة آل عمران: ١٢٠.

﴿١١٥﴾ تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ٢٢٢/ج ٨.

﴿١١٦﴾ سورة الحج: ١٨.

ومعنى مجازي؛ وهو التعظيم، وقد استعمل فعل ﴿يسجد﴾ هنا في معنيّه المذكورين لا محالة.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ (١١٧): فبسط الأيدي حقيقة في مدها للضرب والسلب، وبسط الألسنة مجازاً في عدم إمساكها عن القول البذيء.

ومثال المركب المشترك في معنيّه قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ (١١٨)، فمركب ﴿ويل﴾ له) يستعمل خبراً، ويستعمل دعاءً، وقد حمله المفسرون هنا على كلا المعنيين (١١٩).

٤- من المناهج العامة عند المتكلمين (القدرية والجبرية) في مكانة تفسير القرآن بالقرآن: المحكم والمتشابه.

فمن علماء القدرية الذين قالوا بالمحكم والمتشابه في تفسير القرآن بالقرآن: الجبائي، قال: إن المحكم ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، والمتشابه ما يحتمل وجهين فصاعداً (١٢٠).

قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (١٢١)، قيل: في معناه قولان: أحدهما ما يعلم تأويل جميع المتشابه (إلا الله)؛ لأن فيه ما يعلم الناس، وفيه ما لا يعلم الناس؛ من نحو تعيين الصغيرة عند من قال بها، ووقت الساعة، واختاره الجبائي، وأكثر المتأولين.

ويكون قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾ (١٢٢) مستأنفاً، والتأويل على قولهم: معناه المتأول، كما قال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ (١٢٣)؛ يعني: الموعود به (١٢٤).

(١١٧) سورة الممتحنة: ٢.

(١١٨) سورة المطففين: ١.

(١١٩) تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ٩٩/ج ١.

(١٢٠) تفسير أبي علي الجبائي، تحقيق: خضر محمد نبها، تقديم رضوان السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ، ص ١٩.

(١٢١) سورة آل عمران: ٧.

(١٢٢) سورة آل عمران: ٧.

(١٢٣) سورة الأعراف: ٥٣.

(١٢٤) تفسير أبي علي الجبائي، تحقيق: خضر محمد نبها، تقديم رضوان السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ، ص ١٢٢.

أيضاً قال الأصم: المحكم هو الذي يكون دليلاً واضحاً لا تحاشاً، مثل ما أخبر الله به من إنشاء الخلق في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً﴾^(١٢٥)، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾^(١٢٦)، وقوله: ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾^(١٢٧).

والمتشابه ما يحتاج في معرفته إلى التدبر والتأمل، نحو الحكم بأنه تعالى بيعتهم بعد أن صاروا تراباً ولو تأملوا لصار المتشابه عندهم محكماً؛ لأن من قدر على الإنشاء أولاً قدر على الإعادة ثانياً^(١٢٨).

وقال أبو مسلم الأصفهاني: الزائغ الطالب للفتنة هو من يتعلق بآيات الضلال، ولا يتأوله على المحكم الذي بينه الله تعالى بقوله: ﴿وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾^(١٢٩)، وقوله: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾^(١٣٠).

وقوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾^(١٣١)، وفسروا أيضاً قوله: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾^(١٣٢)، على أنه تعالى أهلكتهم وأراد فسقهم، وأن الله تعالى يطلب العلل على خلقه ليهلكهم، مع أنه تعالى قال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(١٣٣)، وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ﴾^(١٣٤).

وتأولوا قوله تعالى: ﴿زَيْنًا لَهُمْ أَعْمَالُهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ﴾^(١٣٥) على أنه تعالى زين لهم النعمة، ونقصوا بذلك ما في القرآن، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾^(١٣٦)، وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾^(١٣٧).

(١٢٥) سورة المؤمنون: ١٤.

(١٢٦) سورة الأنبياء: ٣٠.

(١٢٧) سورة البقرة: ٢٢.

(١٢٨) تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨٤، ج ٧.

(١٢٩) سورة طه: ٨٥.

(١٣٠) سورة طه: ٧٩.

(١٣١) سورة البقرة: ٢٦.

(١٣٢) سورة الإسراء: ١٦.

(١٣٣) سورة البقرة: ١٨٥.

(١٣٤) سورة النساء: ١٦.

(١٣٥) سورة النمل: ٤.

(١٣٦) سورة الرعد: ١١.

(١٣٧) سورة القصص: ٥٩.

وقوله: ﴿وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ (١٣٨) وقوله (١٣٩) وقوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (١٤٠). فكيف يُزَيِّنُ النعمة (١٤١)؟ قال الرّمخسري في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (١٤٢). (مُحْكَمَاتٌ؛ أي: أَحْكَمَتْ عبارتها بأن حُفِظَتْ من الاحتمال والاشتباه، (متشابهات)؛ أي: مشتبهات محتملات، (هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ)؛ أي: أصل الكتاب تُحْمَلُ المتشابهات عليها، وتُرَدُّ إليها، ومثال ذلك: ﴿لَا تُذَرِّكُمُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُذَرِّكُ الْأَبْصَارَ﴾ (١٤٣)، وقوله: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (١٤٤)، وقوله: ﴿لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ (١٤٥)، وقوله: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ (١٤٦). ثم بيّن الرّمخسري مسألة: هل القرآن كلّهُ محكم؟ فقال: لو كان كلّهُ محكمًا لتعلق الناس به لسهولة مأخذه، وأعرضوا عما يحتاجون فيه إلى الفحص والتأمل من النظر والاستدلال، ولو فعلوا ذلك لعطلوا الطريق الذي لا يتوصّل إلى معرفة الله وتوحيده إلا به، ولما في المتشابه من الابتلاء والتمييز بين الثابت على الحق والمتزلزل فيه، ولما في تقادح العلماء وإتباعهم القرائح في استخراج معانيه، ورده إلى المحكم من الفوائد الجليّة والعلوم الجَمّة، ونيل الدرجات عند الله، ولأنّ المؤمن المعتقد أنّ لا مناقضة في كلام الله ولا اختلاف إذا رأى فيه ما يتناقض في ظاهره، وأهمّه طلب ما يوفّق بينه، ويُجرّيه على سننٍ واحد، ففكر وراجع نفسه وغيره، ففتح الله عليه وتبين مطابقة المتشابه المحكم، ازداد طمأنينة إلى معتقده، وقوّة في إيقانه. (الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ): هم أهل البدع، (فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ): فيتعلقون بالمتشابه الذي يحتمل ما يذهب إليه المبتدع مما لا يطابق المحكم، ويحتمل ما يطابقه من قول أهل الحق، (ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ): طلب أن يفتنوا الناس عن دينهم، ويضلّوهم، (وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ): وطلب أن يتأولوه

(١٣٨) سورة الصافات: ١٧.

(١٣٩) سورة الصافات: ١٧.

(١٤٠) سورة الحجرات: ٧.

(١٤١) تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨٨-١٨٩، ج ٧.

(١٤٢) سورة آل عمران: ٧.

(١٤٣) سورة الأنعام: ١٠٣.

(١٤٤) سورة القيامة: ٢٣.

(١٤٥) سورة الأعراف: ٢٨.

(١٤٦) سورة الإسراء: ١٦.

التأويل الذي يشتهونه، ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾؛ أي: لا يهتدي إلى تأويله الحق الذي يجب أن يُحْمَلَ عليه إلا الله (١٤٧). وعباده الذين رَسَخُوا في العلم؛ أي: ثبتوا فيه، وتمكنوا وعضوا فيه بضرر س قاطع، ومنهم مَنْ يقف على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، ويبتدئ: ﴿والراسخون في العلم يقولون﴾، ويفسرون المتشابهة بما استأثر الله بعلمه، وبمعرفة الحكمة فيه من آياته، كعدد الزبانية وغيره (١٤٨).

أقرت الجبرية بالمحكم والمتشابهة في تفسير القرآن بالقرآن: قال الرازي في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (١٤٩): اعلم أن القرآن دل على أنه بكليته محكم، ودل على بكليته متشابهة، ودل على أن بعضه محكم، وبعضه متشابهة.

أما ما دل على أنه بكليته محكم فهو قوله: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ (١٥٠)، وقوله: ﴿الر كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ (١٥١). فذكر في هاتين الآيتين أن جميعه محكم، والمراد من المحكم بهذا المعنى كونه حقاً فصيح الألفاظ، صحيح المعاني، وكل قول وكلام يُوجَد كان القرآن أفضل منه في فصاحة اللفظ وقوة المعنى، ولا يتمكن أحدٌ من إتيان كلام يساوي القرآن في هذين الوصفين، والعرب تقول في البناء الوثيق الذي لا يمكن حله: محكم، فهذا معنى وصف جميعه بأنه محكم.

وأما ما دل على أنه بكليته متشابهة فهو قوله تعالى: ﴿كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي﴾ (١٥٢)؛ والمعنى: أنه يشبه بعضه بعضاً في الحسن، ويصدق بعضه بعضاً، وإليه الإشارة

(١٤٧) الكشف، الزمخشري، عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبي القاسم جار الله الزمخشري، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠هـ، ص ١٦١-١٦٢.

(١٤٨) الكشف، الزمخشري، عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبي القاسم جار الله الزمخشري، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠هـ، ص ١٦١-١٦٢.

(١٤٩) سورة آل عمران: ٧.

(١٥٠) سورة يونس: ١.

(١٥١) سورة هود: ١.

(١٥٢) سورة الزمر: ٢٣.

بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ غَيْرَ لَاجْتَرَأُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (١٥٣)؛ أي: لكان بعضه وارداً على نقيض الآخر، ولتفاوت نسق الكلام في الفصاحة والركاكة (١٥٤).
وأما ما دل على أن بعضه محكمٌ وبعضه متشابه لا بد لنا من تفسير المحكم والمتشابه بحسب أصل اللغة، ثم من تفسيرهما في عرف الشريعة: أما المحكم فالعرب تقول: حاكمت وحاكمت وأحكمت بمعنى رددت، ومنعت، والحاكم يمنع الظالم عن الظلم، وحكمة اللجام التي هي تمنع الفرس عن الاضطراب، وسميت الحكمة حكمة لأنها تمنع عما لا ينبغي، وأما المتشابه فهو أن يكون أحد الشيئين مشابهاً للآخر بحيث يعجز الذهن عن التمييز قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾ (١٥٥)، وقوله: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ (١٥٦).

ثم لما كان من شأن المتشابهين عجز الإنسان عن التمييز بينهما سُمي كل ما لا يهتدي الإنسان إليه بالمتشابه؛ إطلاقاً لاسم السبب على المسبب، ونظيره المشكل سُمي بذلك؛ لأنه أشكل؛ أي: دخل في شكل غيره، فأشبهه وشابهه.

ثم بين الرازي أن الناس قد أكثروا من الوجوه في تفسير المحكم والمتشابه، وذكر الوجه الملخص الذي عليه أكثر المحققين، فقال:

اللفظ الذي جعل موضوعاً لمعنى: إما أن يكون محتملاً لغير ذلك المعنى، وإما ألا يكون:

فإذا كان اللفظ موضوعاً لمعنى ولا يكون محتملاً لغيره، فهذا هو النص.

وأما إن كان محتملاً لغيره فلا يخلو:

إما أن يكون احتمالاً لأحدهما راجحاً على الآخر.

وإما ألا يكون كذلك؛ بل يكون احتمالاً لهما على السواء.

فإن كان احتمالاً لأحدهما راجحاً على الآخر، سُمي ذلك اللفظ بالنسبة إلى الراجح ظاهراً، وبالنسبة إلى المرجوح مؤولاً.

وأما إن كان احتمالاً لهما على السوية، كان اللفظ بالنسبة إليهما معاً مشتركاً، وبالنسبة إلى كل واحد منهما على التعيين مجملاً.

فقد خرج من التقسيم الذي ذكرناه أن اللفظ: إما أن يكون نصاً، أو ظاهراً، أو مؤولاً، أو مشتركاً، أو مجملاً.

(١٥٣) سورة النساء: ٨٢.

(١٥٤) تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨٠، ج ٧.

(١٥٥) سورة البقرة: ٧٠.

(١٥٦) سورة البقرة: ١١٨.

أما النص والظاهر فيشتركان في حصول الترجيح، إلا أن النص راجح مانع من الغير، والظاهر راجح غير مانع من الغير، فهذا القدر المشترك هو المسمى بالمحكم. وأما المجل والمؤول فهما مشتركان في أن دلالة اللفظ عليه غير راجحة، وإن لم يكن راجحاً لكنه غير مرجوح، والمؤول مع أنه غير راجح فهو مرجوح لا بحسب الدليل المنفرد، فهذا القدر المشترك هو المسمى بالمتشابه؛ لأن عدم الفهم حاصل في القسمين جميعاً، وقد بينا أن ذلك يُسمى متشابهاً، إما لأن الذي لا يعلم يكون النفي فيه مشابهاً للإثبات في الذهن، وإما لأجل أن الذي يحصل فيه التشابه يصير غير معلوم، فأطلق لفظ المتشابه على ما لا يُعلم إطلاقاً لاسم السبب على المسبب، فهذا هو الكلام المحصل في المحكم والمتشابه (١٥٧).

ثم اعلم أن اللفظ إذا كان بالنسبة إلى المفهومين على السوية فهنا يتوقف الذهن، مثل: القرء، بالنسبة إلى الحيض والطهر، إنما المشكل بأن يكون اللفظ بأصل وضعه راجحاً في أحد المعنيين، ومرجوحاً في الآخر، ثم كان الراجح باطلاً، والمرجوح حقاً، ومثاله من القرآن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ (١٥٨)؛ فظاهر هذا الكلام أنهم يُؤمرون بأن يفسقوا، ومحكمه قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ (١٥٩)؛ ردّاً على الكفار فيما حكي عنهم قوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ (١٦٠)، وكذلك قوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ (١٦١).

وظاهر النسيان ما يكون ضدّاً للعلم، ومرجوحه الترك، والآية المحكمة فيه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ (١٦٢)، وقوله تعالى: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ (١٦٣).

ثم ذكر الرازي أن اللفظ إذا كان محتماً لمعنيين وكان بالنسبة إلى أحدهما راجحاً، وبالنسبة إلى الآخر مرجوحاً، فإن حملناه على الراجح ولم نحمله على المرجوح، فهذا هو المحكم، وأما إن حملناه على المرجوح ولم نحمله على الراجح فهذا هو المتشابه،

(١٥٧) تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨١، ج ٧.

(١٥٨) سورة الإسراء: ١٦.

(١٥٩) سورة الأعراف: ٢٨.

(١٦٠) سورة الأعراف: ٢٨.

(١٦١) سورة التوبة: ٦٧.

(١٦٢) سورة مريم: ٦٤.

(١٦٣) سورة طه: ٥٢.

فنقول: صرف اللفظ عن الراجح إلى المرجوح لا بد فيه من دليل منفصل، وذلك الدليل المنفصل إما أن يكون لفظياً، وإما أن يكون عقلياً. أما القسم الأول فنقول: هذا إنما يتم إذا حصل بين الدليلين اللفظيين تعارض، وإذا وقع التعارض بينهما فليس ترك ظاهر أحدهما رعايةً لظاهر الآخر أولى من العكس، اللهم إلا أن يقال: إن أحدهما قاطعٌ في دلالته، والآخر غير قاطع، فحينئذٍ يحصل الرجحان (١٦٤).

أو يقال: كل واحد منهما وإن كان راجحاً إلا أن أحدهما يكون أرجح، وحينئذٍ يحصل الرجحان، إلا أننا نقول:

أما الأول فباطل؛ لأن الدلائل اللفظية لا تكون قاطعةً بالبتة؛ لأن كل دليل لفظي فإنه موقوف على نقل اللغات، ونقل وجوه النحو والتصريف، وموقوف على عدم الاشتراك وعدم المجاز، وعدم التخصيص، وعدم الإضمار، وعدم المعارض النقلي والعقلي، وكان ذلك مظنوناً، والموقوف على المظنون أولى أن يكون مظنوناً، فثبت أن شيئاً من الدلائل اللفظية لا يكون قاطعاً.

وأما الثاني وهو أن يقال: أحد الدليلين أقوى من الدليل الثاني، وإن كان أصل الاحتمال قائماً فيهما معاً. فهذا صحيح؛ ولكن على هذا التقدير يصير صرف الدليل اللفظي عن ظاهره إلى المعنى المرجوح ظنياً، ومثل هذا لا يجوز التعويل عليه في المسائل الأصولية؛ بل يجوز التعويل عليه في المسائل الفقهية، فثبت بما ذكرناه أن صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معناه المرجوح في المسائل القطعية لا يجوز إلا عند قيام الدليل القطعي العقلي على أن ما أشعر به ظاهر اللفظ محال، وقد علمنا في الجملة أن استعمال اللفظ في معناه المرجوح جائز عند تعذر حمله على ظاهره، فعند هذا يتعين التأويل، فظهر أنه لا سبيل إلى صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معناه المرجوح إلا بواسطة إقامة الدلالة العقلية الفاطعة على أن معناه الراجح محال عقلاً، ثم إذا أقامت هذه الدلالة وعرف المكلف أنه ليس مراد الله تعالى من هذا اللفظ ما أشعر به ظاهره، فعند هذا لا يحتاج إلى أن يعرف أن ذلك المرجوح الذي هو المراد ماذا؛ لأن السبيل إلى ذلك إنما يكون بترجيح مجازٍ على مجاز، وترجيح تأويلٍ على تأويل، وذلك الترجيح لا يمكن إلا بالدلائل اللفظية، والدلائل اللفظية على ما بينا ظنية، لا سيما الدلائل المستعملة في ترجيح مرجوحٍ على مرجوحٍ آخر يكون في غاية الضعف (١٦٥).

(١٦٤) تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨٢، ج ٧.

(١٦٥) تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨٢-١٨٣، ج ٧.

وكل هذا لا يفيد إلا الظنَّ الضعيفَ والتعويلَ على مثل هذه الدلائل في المسائل القطعية محالٌّ، فلهذا التحقيق المتين مذهبنا أن بعد إقامة الدلائل القطعية على أن حمل اللفظ على الظاهر محالٌّ: لا يجوز الخوض في تعيين التأويل.

وذكر الرازي فوائدَ ذكر المتشابهات من وجوهٍ منها:
الوجه الأول: أنه متى كانت المتشابهات موجودةً كان الوصول إلى الحق أصعبَ وأشقَّ، وزيادة المشقة توجب مزيدَ الثواب.

الوجه الثاني: لو كان القرآن محكمًا بالكلية لما كان مطابقًا إلا لمذهب واحد، وكان تصريحه مبطلًا لكل ما سوى ذلك المذهب، وذلك مما ينفر أربابَ المذاهب عن قبوله، وعن النظر فيه، فالانقناع به إنما حصل لما كان مشتملاً على المحكم وعلى المتشابه، فحينئذٍ يطمع صاحب كل مذهب أن يجد فيه ما يقوّي مذهبه، ويؤثر مقالته، فحينئذٍ ينظر فيه جميع أرباب المذاهب، ويجتهد في التأمل فيه كل صاحب مذهب، فإذا بالغوا في ذلك صارت المحكمات مفسّرةً للمتشابهات، فبهذا الطريق يتخلص المبطل عن باطله، ويصل إلى الحق.

الوجه الثالث: أن القرآن إذا كان مشتملاً على المحكم والمتشابه افتقر الناظر فيه إلى الاستعانة بدليل العقل، وحينئذٍ يتخلص عن ظلمة التقليد، ويصل إلى ضياء الاستدلال والبيّنة، أما لو كان كله محكمًا لم يفتقر إلى التمسك بالدلائل العقلية، فحينئذٍ كان يبقى في الجهل والتقليد.

الوجه الرابع: لما كان القرآن مشتملاً على المحكم والمتشابه افتقروا إلى تعلم طرق التأويلات، وترجيح بعضها على بعض، وافتقر تعلم ذلك إلى تحصيل علوم كثيرة من علم اللغة، والنحو، وعلم أصول الفقه، ولو لم يكن الأمر كذلك ما كان يحتاج الإنسان إلى تحصيل هذه العلوم الكثيرة، فكان إيراد هذه المتشابهات لأجل هذه الفوائد الكثيرة.

أما قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^{١٦٦} فالمراد به هو القرآن، ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾^{١٦٧}؛ وهي التي يكون مدلولاتها متأكدة، إما بالدلائل العقلية القاطعة، وذلك في المسائل القطعية، أو يكون مدلولاتها خالية عن معارضات أقوى منها^(١٦٨).

ثم قال الرازي في تفسير: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^{١٦٩} لِمَ قال: ﴿أُمُّ الْكِتَابِ﴾^{١٧٠}، ولم يقل: أمهات الكتاب؟

(١٦٦) سورة آل عمران: ٧.

(١٦٧) سورة آل عمران: ٧.

(١٦٨) انظر: تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨٥، ج ٧.

(١٦٩) سورة آل عمران: ٧.

أجاب الرازي: أن مجموع المحكمات في تقدير شيء واحد، ومجموع المتشابهات في تقدير شيء آخر، وأحدهما أم الآخر، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ (١٧١)، ولم يقل: آيتين، وإنما قال ذلك على معنى أن مجموعهما آية واحدة، فذلك هاهنا.

ثم قال في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (١٧٢).

اعلم أنه تعالى لما بين أن الكتاب ينقسم إلى قسمين، منه محكم، ومنه متشابه، بين أن أهل الزَّيغ لا يتمسكون إلا بالمتشابه، وغرضهم من تتبع المتشابه: الأول: هو قوله تعالى: ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ (١٧٣).

والمقصود بها في اللغة الاستهتار بالشيء والغلو فيه، يقال: فلان مفتون بطلب الدنيا؛ أي: قد غلا في طلبها، وتجاوز القدر.

وأما الغرض الثاني لهم- وهو قوله تعالى: ﴿وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ (١٧٤) فاعلم أن التأويل هو التفسير، وأصله في اللغة: المرجع والمصير، من قولك: آل الأمر إلى كذا: إذا صار إليه، وأولته تأويلاً: إذا صيرته إليه، هذا معنى التأويل في اللغة، ثم يُسمى التفسير تأويلاً، قال تعالى: ﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ (١٧٥)، وقال تعالى: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (١٧٦).

وذلك أنه إخبار عما يرجع إليه اللفظ من المعنى، واعلم أن المراد منه أنهم يطلبون التأويل الذي ليس في كتاب الله عليه دليل ولا بيان، مثل طلبهم أن الساعة متى تقوم؟ ثم ذكر الرازي أنه لا يعلم المتشابه إلا الله والراسخون في العلم، والمقصود بالراسخ في العلم هو الذي عرّف ذات الله وصفاته بالدلائل اليقينية القطعية، وعرف أن القرآن كلام الله تعالى بالدلائل اليقينية، فإذا رأى شيئاً متشابهاً، ودل القطعي على أن الظاهر ليس مراد الله تعالى (١٧٧)؛ علم حينئذ قطعاً أن مراد الله شيء آخر سوى ما دل عليه

(١٧٠) سورة آل عمران: ٧.

(١٧١) سورة المؤمنون: ٥٠.

(١٧٢) سورة آل عمران: ٧.

(١٧٣) سورة آل عمران: ٧.

(١٧٤) سورة آل عمران: ٧.

(١٧٥) سورة الكهف: ٧٨.

(١٧٦) سورة النساء: ٥٩.

(١٧٧) انظر: تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين

ظاهره، وأن ذلك المراد حق، ولا يصير كون ظاهره مردوداً شبهةً في الطعن في صحة القرآن.

ثم قال الرازي في قوله: ﴿كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^{١٧٨}؛ والمعنى: أن كل واحد من المحكم والمتشابه من عند ربنا.

ثم قال الرازي: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^{١٧٩}: وهذا ثناء من الله تعالى على الذين قالوا آمنا به، ومعناه: ما يتعظ بما في القرآن إلا ذوو العقول الكاملة، فصار هذا اللفظ كالدلالة على أنهم يستعملون عقولهم في فهم القرآن، فيعلمون الذي يطابق ظاهره دلائل العقول فيكون محكماً، وأما الذي يخالف ظاهره دلائل العقول فيكون متشابهاً، ثم يعلمون أن الكل كلام من لا يجوز في كلامه التناقض والباطل، فيعلمون أن ذلك المتشابه لا بد وأن يكون له معنى صحيح عند الله تعالى، وهذه الآية دالة على علو شأن المتكلمين الذين يبحثون عن الدلائل العقلية، ويتوسلون بها إلى معرفة ذات الله تعالى وصفاته وأفعاله، ولا يفسرون القرآن إلا بما يطابق دلائل العقول، ويوافق اللغة والإعراب^(١٨٠).

قال ابن عاشور في تفسير قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾^{١٨١}: تحقيق إنزاله القرآن والكتابين من قبله، مؤكداً لمضمون قوله: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾^(١٨٢)، وتمهيد لقوله: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾^(١٨٣)؛ لأن الآيات نزلت في مجادلة وفد نجران، وصدرت بإبطال عقيدتهم في إلهية المسيح بالإشارة إلى أوصاف الإله الحق.

توجه الكلام هنا إلى إزالة شبهتهم في شأن زعمهم اعتراف نصوص القرآن بإلهية المسيح؛ إذ وصف فيها بأنه روح الله؛ وأنه يحيي الموتى، وأنه كلمة الله، وغير ذلك، فنودي عليهم بأن ما تعلقوا به تعلق اشتباه، وسوء تأويل^(١٨٤).

عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨٦ - ١٩١، ج ٧.

﴿١٧٨﴾ سورة آل عمران: ٧.

﴿١٧٩﴾ سورة آل عمران: ٧.

﴿١٨٠﴾ انظر: تفسير مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ، ص ١٨٦ - ١٩١، ج ٧.

﴿١٨١﴾ سورة آل عمران: ٧.

﴿١٨٢﴾ سورة آل عمران: ٣.

﴿١٨٣﴾ سورة آل عمران: ٧.

﴿١٨٤﴾ تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤هـ، ص ١٥٤، ج ٢.

وفي قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ قصرُ صفةٍ إنزال القرآن على الله تعالى؛ لتكون الجملة- مع كونها تأكيداً وتمهيداً- إبطاءً أيضاً لقول المشركين^(١٨٥) وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا أَأَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾^(١٨٦)، وكقوله: ﴿وَمَا تَنْزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ﴾^(١٨٧)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعَزُولُونَ﴾^(١٨٨)، وذلك أنهم قالوا: هو قول كاهن، وقول شاعر.... وضمير ﴿مِنْهُ﴾ عائد إلى القرآن.

ومنه خبر مقدم، و﴿آيَاتٍ مُّحْكَمَاتٍ﴾ مبتدأ، والإحكام في الأصل المنع؛ واستعمل الإحكام في الإتيان والتوثيق؛ لأن ذلك يمنع تطرق ما يضاد المقصود، ولذا سُميت الحكمة حكمة، وهو حقيقة أو مجاز مشهور.

وأطلق المحكم في هذه الآية على واضح الدلالة على سبيل الاستعارة؛ لأن في وضوح الدلالة منعاً لتطرق الاحتمالات الموجبة للتردد في المراد.

وأطلق المتشابه هنا على خفاء الدلالة على المعنى، على طريقة الاستعارة؛ لأن تطرق الاحتمال في معاني الكلام يُفضي إلى عدم تعيين أحد الاحتمالات، وذلك مثل تشابه الذوات في عدم تمييز بعضها عن بعض.

وقوله: ﴿أُمُّ الْكِتَابِ﴾: أم الشيء: أصله وما ينضم إليه كثيره، وتتفرع عنه فروعه. والكتاب: هو القرآن لا محالة؛ لأنه المتحدث عنه بقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾^(١٨٩)، فليس قوله: ﴿أُمُّ الْكِتَابِ﴾ هنا بمثل قوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(١٩٠).

وقوله: ﴿وَأَخْرَجَ مُتَشَابِهَاتٍ﴾: المتشابهات: التماثلات، والتماثل يكون في صفات كثيرة، فيبين بما يدل على وجه التماثل، وقد يُترك بيانه إذا كان وجه التماثل ظاهراً، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾^(١٩١)، ولم يذكر في هذه الآية جهة التشابه^(١٩٢).

(١٨٥) تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ. ص ١٥٤، ج ٢.

(١٨٦) سورة الفرقان: ٥.

(١٨٧) سورة الشعراء: ٢١٠.

(١٨٨) سورة الشعراء: ٢١٢.

(١٨٩) سورة آل عمران: ٧.

(١٩٠) سورة الرعد: ٣٩.

(١٩١) سورة البقرة: ٧٠.

(١٩٢) تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة

وقد أشارت الآية إلى أن آيات القرآن صنفان: محكمات، وأضدادها التي سُميت متشابهات، ثم بين أن المحكمات هي أم الكتاب، فعلمنا أن المتشابهات هي أضداد المحكمات، ثم أعقب ذلك بقوله: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾^{١٩٣}؛ أي: تأويله الذي لا قِيلَ لأمثالهم به، فالمتشابهات هي التي لم يتضح المقصود من معانيها، وصفة المحكمات والمتشابهات راجعة إلى ألفاظ الآيات^(١٩٤).

ووصف المحكمات بأنها أم الكتاب فاحتمل أن يكون المراد من الأم: الأصل، أو المرجع، وهما متقاربان؛ أي: هن أصل القرآن، أو مرجعه، وليس يناسب هذين المعنيين إلا دلالة القرآن؛ إذ القرآن أنزل للإرشاد والهدى، فالمحكمات هي أصول الاعتقاد والتشريع، والأدب والمواعظ، وكانت أصولاً تدل على معانٍ لا تحتل غيرهما، أو تحتله احتمالاً ضعيفاً غير مُعْتَدٍ به، وذلك كقوله: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾^(١٩٥)، وقوله: ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ ﴾^(١٩٦)، وقوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ﴾^(١٩٧)، وقوله: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴾^(١٩٨). وبتأضاح معانيها؛ بحيث تتناولها أفهام معظم المخاطبين بها، وتتأهل لفهمها، فهي أصل القرآن المرجوع إليه في حمل معاني غيرها عليها للبيان أو التفريع. والمتشابهات مقابل المحكمات، فهي التي دلت على معانٍ تشابهت في أن يكون كلُّ منها هو المراد.

ومعنى تشابهها: أنها تشابهت في صحة القصد إليها؛ أي: لم يكن بعضها أرجح من بعض، أو يكون معناها صادقاً بصور كثيرة متناقضة أو غير مناسبة لأن تكون مراداً، فلا يتبين الغرض منها^(١٩٩).

النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ١٥٥، ج ٢.

(١٩٣) سورة آل عمران: ٧.

(١٩٤) تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ١٥٥، ج ٢.

(١٩٥) سورة الشورى: ١١.

(١٩٦) سورة الأنبياء: ٢٣.

(١٩٧) سورة البقرة: ١٨٥.

(١٩٨) سورة النازعات: ٤٠-٤١.

(١٩٩) انظر: تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ١٥٧-١٥٨، ج ٢.

وسبب وقوع المتشابهات في القرآن: هو كونه دعوةً وموعظةً وتعليمًا وتشريعًا باقياً، ومعجزةً، وخُوطب به قومٌ لم يسبق لهم عهدٌ بالتعليم والتشريع، فجاء على أسلوب مناسب لجمع هذه الأمور، بحسب حال المخاطبين الذين لم يعتادوا الأساليب التدريسية، فأسلوب المواعظ والدعوة قريب من أسلوب الخطابة، وهو لذلك لا يأتي على أساليب الكتب المؤلفة للعلم، أو القوانين الموضوعية للتشريع، فأودعت العلوم المقصودة منه في تضاعيف الموعظة والدعوة،

وكذلك أودع فيه التشريع، فلا تجد أحكام نوع من المعاملات كالبيع متصلاً بعضها ببعض؛ بل تليفه موزعاً على حسب ما اقتضته مقامات الموعظة والدعوة؛ ليخفف تليفه على السامعين، ويعتادوا علم ما لم يألفوه في أسلوب قد ألفوه، فكانت متفرقةً يُصنم بعضها إلى بعض بالتدبر.

ثم إن إلقاء تلك الأحكام كان في زمن طويل، يزيد على عشرين سنةً، ألقى إليهم فيها من الأحكام بمقدار ما دعت إليه حاجتهم، وتحملته مقدرتهم، على أن بعض تشريعه أصول لا تتغير، وبعضه فروغ تختلف باختلاف أحوالهم، فلذلك تجد بعضها عاماً، أو مطلقاً، أو مجملاً.

ثم ذكر ابن عاشور مراتب التشابه وتفاوت أسبابها؛ منها:

أولاً: معانٍ قصد إشعار المسلمين بها، وتعين إجمالها، مع إمكان حملها على معانٍ معلومة؛ لكن بتأويلات، كحروف أوائل السور.

ثانياً: معانٍ قصرت عنها الأفهام في بعض أحوال العصور، وأودعت في القرآن؛ ليكون وجودها معجزةً قرآنيةً عند أهل العلم في عصور قد يضعف فيها إدراك الإعجاز النظمي (٢٠٠)، نحو قوله: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ (٢٠١)، وقوله: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَافِحٍ﴾ (٢٠٢)، وقوله: ﴿يَكُونُ اللَّيْلُ عَلَى النَّهَارِ﴾ (٢٠٣)، وقوله: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٍ﴾ (٢٠٤).

(٢٠٠) انظر: تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ١٥٩-١٦١، ج ٢.

(٢٠١) سورة يس: ٣٨.

(٢٠٢) سورة الحجر: ٢٢.

(٢٠٣) سورة الزمر: ٥.

(٢٠٤) سورة الحج: ٥.



ثالثاً: مجازات وكنائيات مستعملة في لغة العرب، إلا أن ظاهرها أوهم معاني لا يليق الحمل عليها في جانب الله تعالى؛ لإشعارها بصفات تخالف كمال الإلهية، وتوقف فريق في حملها تنزيهاً، نحو: ﴿فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾^(٢٠٥)، وقوله: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾^(٢٠٦). رابعاً: أساليب عربية خفيت على أقوام، فظنوا الكلام بها متشابهاً، وهذا مثل زيادة الكاف في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٢٠٧).

خامساً: آيات جاءت على عادات العرب، ففهمها المخاطبون، وجاء من بعدهم فلم يفهموها، فظنوها من المتشابه، مثل قوله: ﴿فَمَنْ حَاجَّ النَّبِيَّ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾^(٢٠٨)، وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾^(٢٠٩).

سادساً: أفهام ضعيفة عدت كثيراً من المتشابه وما هو منه، وذلك أفهام الباطنية، وأفهام المشبهة^(٢١٠)، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾^(٢١١).

وليس من المتشابه ما صرّح فيه بأننا لا نصل إلى علمه، كقوله: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾^(٢١٢)، ولا ما صرّح فيه بجهل وقته، كقوله: ﴿لَا تَأْتِيَكُمْ إِلَّا بَعَثَةٌ﴾^(٢١٣). ثم بين ابن عاشور معنى في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾^(٢١٤)، فقال: الزَّيْغُ: هو الميل والانحراف عن المقصود، والزَّيْغُ أخص من الميل؛ لأنه ميل عن الصواب والمقصود، والاتباع هنا مجاز عن الملازمة والمعاودة؛ أي: يعكفون على الخوض في المتشابه، وشبهت تلك الملازمة بملازمة التابع بمتبوعة.

(٢٠٥) سورة الطور: ٤٨.

(٢٠٦) سورة الرحمن: ٢٧.

(٢٠٧) سورة الشورى: ١١.

(٢٠٨) سورة البقرة: ١٥٨.

(٢٠٩) سورة المائدة: ٩٣.

(٢١٠) انظر: تفسير التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ١٦١، ج ٢.

(٢١١) سورة القلم: ٤٢.

(٢١٢) سورة الإسراء: ٨٥.

(٢١٣) سورة الأعراف: ١٨٧.

(٢١٤) سورة آل عمران: ٧.

وقد ذكر علة الاتباع؛ وهو طلب الفتنة، وطلب أن يؤولوه، وليس طلب تأويله في ذاته بمذمة، بدليل قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وإنما محل الذم أنهم يطلبون تأويلاً ليسوا أهلاً له، فيؤولونه بما يوافق أهواءهم. فالتأويل بحسب الهوى، أو التأويل الملقى في الفتنة، بقريّة قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، كما فهم من قوله: ﴿فَيَنْبَغُونَ﴾ أنهم يهتمون بذلك، ويستتثرون به، وهذا ملاك التفرقة بين حال من يتبع المتشابه للإيقاع في الشك والإلحاد، وبين حال من يفسر المتشابه ويؤوله إذا دعاه داع إلى ذلك. ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^{٢١٥}؛ المراد بالراسخين في العلم: الذين تمكنوا في علم الكتاب، ومعرفة محامله، وقام عندهم من الأدلة ما أرشدتهم إلى مراد الله تعالى؛ بحيث لا تروج عليهم الشبهة.

فقوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ معطوف على اسم الجلالة، وفي هذا العطف تشريف عظيم، وإلى هذا التفسير مال ابن فورك، والشيخ أحمد القرطبي، وابن عطية، وعلى هذا فليس في القرآن أية استأثر الله بعلمها، ويؤيد هذا أن الله أثبت للراسخين في العلم فضيلة، ووصفهم بالرسوخ، فأذن بأن لهم مزية في فهم المتشابه؛ لأن المحكم يستوي في علمه جميع من يفهم الكلام.

وقيل: الوقف على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، وإن جملة: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ مستأنفة، وهذا مروى عن جمهور السلف... والكسائي، والأخفش، والفراء^(٢١٦)... وعلى الاختلاف في محمل العطف في قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ انبنى اختلاف بين علماء الأمة في تأويل ما كان متشابهاً من آيات القرآن.

فكان رأي فريق منهم الإيمان بها على إبهامها وإجمالها، وتفويض العلم بكُنه المراد منها إلى الله تعالى، وهذه طريقة سلف علمائنا، قبل ظهور شكوك الملحدين أو المتعلمين، وذلك في عصر الصحابة والتابعين وبعض عصر تابعيهم، ويعبر عنها بطريقة السلف، ويقولون: طريقة السلف أسلم؛ أي: أشد سلامة لهم من أن يتأولوا تأويلات لا يدرى مدى ما تُفضي إليه من أمور لا تليق بجلال الله تعالى، ولا تتسق مع ما شرعه للناس من الشرائع، مع ما رأوا من اقتناع أهل عصرهم بطريقتهم، وانصرافهم عن التعمق في طلب التأويل.

﴿٢١٥﴾ سورة آل عمران: ٧.

﴿٢١٦﴾ انظر: تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ١٦٢-١٦٥، ج ٢.

وكان رأي جمهور من جاء بعد عصر السلف تأويلها بمعانٍ من طرائق استعمال الكلام العربي البليغ من مجاز، واستعارة، وتمثيل، مع وجود الداعي إلى التأويل، وهو تعطش العلماء الذين اعتادوا التفكير والنظر، وفهم الجمع بين أدلة القرآن والسنة، ويعبر عن هذه الطريقة بطريقة الخلف، ويقولون: طريقة الخلف أعلم؛ أي: أنسب بقواعد العلم، وأقوى في تحصيل العلم لجدال الملحدّين، والمقنع لمن يتطلّبون الحقائق من المتعلمين، وقد يصفونها بأنها أحكم؛ أي: أشدّ إحكامًا؛ لأنها تقتنع أصحاب الأغراض كلهم.

وليس في وصف هذه الطريقة بأنها أعلم أو أحكم غضاضةً من الطريقة الأولى؛ لأنّ العصور الذين درجوا على الطريقة الأولى فيهم من لا تخفى عليهم محاملها بسبب ذوقهم العربي، وهدْيهم النبوي، وفيهم من لا يعبر البحث عنها جانبًا من همته، مثل سائر العامة.

فلا جرّم كان طيُّ البحث عن تفصيلها أسلم للعموم، وكان تفصيلها بعد ذلك أعلم لمن جاء بعدهم؛ بحيث لو لم يؤوّلوها به لأوسعوا للمتطلّعين إلى بيانها مجالًا للشك أو الإلحاد أو ضيق الصدر في الاعتقاد^(٢١٧).

واعلم أنّ التأويل منه ما هو واضح بيّن، فصرف اللفظ المتشابه عن ظاهره إلى ذلك التأويل يعادل حمل اللفظ على أحد معنييه المشهورين لأجل كثرة استعمال اللفظ في المعنى غير الظاهر منه.

فهذا القسم من التأويل حقيقٌ بالألّا يُسمى تأويلًا، وليس أحد محمليه بأقوى من الآخر إلا أن أحدهما أسبق في الوضع من الآخر، والمحملان متساويان في الاستعمال، وليس سبق إطلاق اللفظ على أحد المعنيين بمقتضى ترجيح ذلك المعنى، فكم من إطلاق مجازي للفظ هو أسبق إلى الأفهام من إطلاقه الحقيقي، وليس قولهم في علم الأصول بأن الحقيقة أرجح من المجاز بمقبول على عمومها، وتسمية هذا النوع بالمتشابه ليست مرادةً في الآية.

ومن التأويل ما ظاهر معنى اللفظ فيه أشهر من معنى تأويله؛ ولكن القرائن أو الأدلة أوجبت صرف اللفظ عن ظاهر معناه، فهذا حقيقٌ بأن يُعدّ من المتشابه. وقوله: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾: حالٌ من «الراسخون»؛ أي: يعلمون تأويله في هذه الحالة، والمعنى: يحتمل أن يكون المراد من القول الكناية عن الاعتقاد؛ أي: يعلمون تأويله

(٢١٧) انظر: تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ١٦٦-١٦٧، ج ٢.

ولا يهجس في نفوسهم شك من جهة وقوع المتشابه، فيقولوا: لماذا لم يكن الكلام كله واضحاً؟ أو يشكون في كونه من عند الله، فلذلك يقولون: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾. وقوله: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾؛ أي: كل من المحكم والمتشابه، وهو على الوجهين بيان لمعنى قولهم: ﴿أَمَّا بِهِ﴾، وزيدت كلمة ﴿عِنْدِ﴾ للدلالة على أن ﴿مِّنْ﴾ هنا للابتداء الحقيقي دون المجازي؛ أي: هو منزل من وحي الله تعالى وكلامه. وقوله: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾: تذييل، ليس من كلام الراسخين، مسوق مساق الثناء عليهم في اهتدائهم إلى صحيح الفهم. على احتمال أن يراد بالتزود معناه الحقيقي مع المجازي إفادة الأمر بالتقوى التي هي زاد الآخرة بمناسبة الأمر بالتزود؛ لحصول التقوى الدنيوية بصون العرض (٢١٨).

قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ (٢١٩)؛ أي: أحكمت عبارتها بأن حفظت من الإجمال والاحتمال. ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: أصله يرد إليها غيرها، والقياس أمهات، فأفرد على تأويل: كل واحدة، أو على أن الكل بمنزلة آية واحدة.

﴿وَأَخْرَجَ مُتَشَابِهَاتٍ﴾: مُحْتَمِلَات لا يتضح مقصدها، لإجمال أو مخالفة ظاهر إلا بالفحص والنظر؛ ليظهر فيها فضل العلماء، ويزداد حرصهم على أن يجتهدوا في تدبرها وتحصيل العلوم المتوقف عليها استنباط المراءى بها، وبتعاب القرائح في استخراج معانيها، والتوفيق بينها وبين المحكمات، وأما قوله تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ﴾ (٢٢٠): فمعناه أنها حفظت من فساد المعنى وركاكة اللفظ (٢٢١).

وقوله: ﴿كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾ (٢٢٢): فمعناه أنه يشبه بعضه بعضاً في صحة المعنى وجزالة اللفظ.

(٢١٨) انظر: تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، ص ١٦٨-١٦٩، ج ٢.

(٢١٩) سورة آل عمران: ٧.

(٢٢٠) سورة هود: ١.

(٢٢١) أنوار التنزيل، وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي، ناصر الدين أبو الخير عبدالله بن عمر الشيرازي البيضاوي، محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص ٦، ج ٢.

(٢٢٢) سورة الزمر: ٢٣.

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ﴾ أي: عدول عن الحق كالمبتدعة، ﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾، فيتعلقون بظاهره أو بتأويل باطل لفتنة الناس عن دينهم بالتشكيك، والتلبيس، ومناقضة المحكم بالمتشابه، وطلب أن يؤولوه على ما يشتهونه، إما عنادًا أو جهلاً.

﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ ﴾ أي: الذي يجب أن يُحْمَلَ عليه، ﴿ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ أي: الذين ثبتوا وتمكنوا فيه، ومن وقف على ﴿ إِلَّا اللَّهُ ﴾ فسر المتشابه بما استأثر الله بعلمه، كمدة بقاء الدنيا، ووقت قيام الساعة، وخواص الأعداد كعدد الزبانية، أو بما دل القاطع على أن ظاهره غير مراد، ولم يدل على ما هو المراد. ثم قال البيضاوي في: ﴿ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾: استئناف موضح لحال الراسخين، أو حال منهم، أو خبر إن جعلته مبتدأ.

﴿ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا ﴾ أي: كل من المتشابه والمحكم من عنده، ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ مدح للراسخين بجودة الذهن، وحسن النظر، وإشارة إلى ما استعدوا به للاهتمام إلى تأويله، وهو تجرد العقل عن غواشي الحس^(٢٢٣). ولمكانة تفسير القرآن بالقرآن عند القدرية ألفوا مجموعة كتب في التفاسير، فمن أشهر ما صُنف في التفسير عند القدرية على سبيل المثال:

- تفسير أبي بكر، عبد الرحمن بن كيسان الأصم، المتوفى سنة ٢٤٠ هـ.
- تفسير أبي القاسم الكعبي البلخي، المتوفى سنة ٣١٩ هـ.
- تفسير أبي مسلم محمد بحر الأصفهاني، المتوفى سنة ٣٢٢ هـ.
- تفسير أبي الحسن الرماني، المتوفى سنة ٣٨٤ هـ.
- تفسير تنزيه القرآن عن المطاعن، للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني، المتوفى سنة ٤١٥ هـ (٢٢٤).

- وله أيضًا: التفسير الكبير، ومتشابه القرآن.
- تفسير الجشمي، المحسن بن محمد الحاكم الجشمي، المتوفى سنة ٤٤٩ هـ.
- تفسير الكشاف، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، المتوفى سنة ٥٣٨ هـ (٢٢٥).

﴿ ٢٢٣ ﴾ أنوار التنزيل، وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي، ناصر الدين أبو الخير عبدالله بن عمر الشيرازي البيضاوي، محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص ٦، ج ٢.

﴿ ٢٢٤ ﴾ طبقات المفسرين العشرين، عبد الرحمن السيوطي، المحقق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ، ص ٢٧٤، ٢٦٢، ج ١، وتفسير القاضي عبد الجبار المعتزلي الهمداني، تحقيق خضر محمد نبها، تقديم رضوان السيد، المكتبة العلمية، بيروت، ص ١٧.

- تفسير القرآن، وكتاب متشابه القرآن، لأبي علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجُبّائي، المتوفى سنة ٣٠٣هـ (٢٢٦).
- تيسير التفسير، محمد يوسف أطفيش، المتوفى سنة ١٣٣٢هـ.
- تفسير كتاب الله العزيز، هود بن محكم الهواري، المتوفى سنة ٢٨٠هـ.
- جواهر التفسير أنوار من بيان التنزيل، أحمد الخليلي (٢٢٧).
- تفسير الحبري، المتوفى سنة ٢٨٦هـ.
- تفسير الإمام الهادي، يحيى بن الحسين، المتوفى سنة ٢٩٨هـ.
- التبيان في النسخ والمنسوخ، عبد الله الصعدي، المتوفى سنة ٦٤٧هـ.
- تفسير الثمرات اللينة والأحكام الواضحة القاطعة، يوسف أحمد يوسف المتوفى سنة ٨٣٢هـ (٢٢٨).
- كما ألفت الجبرية مجموعة كتب كلامية في التفسير، منها على سبيل المثال:
- تفسير الرازي المسمى بمفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر الحسن الحسين الرازي، الملقب بفخر الدين الرازي، المتوفى سنة ٥٤٤هـ.
- تفسير الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، النيسابوري، الشافعي، المتوفى ٤٦٨هـ.
- تفسير القشيري لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، المتوفى سنة ٤٦٥هـ.
- تفسير المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ).
- تفسير التسهيل لعلوم التنزيل، المؤلف أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت ٧٤١هـ).
- تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد عبد الغفار عضيد الدين الإيجي المتوفى سنة ٧٥٦هـ.
- التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، المتوفى سنة ١٣٩٣هـ.

(٢٢٥) المرجع السابق، ص ٣١٤، ج ٢.

(٢٢٦) انظر: المرجع السابق، ص ١٩١، ج ٢.

(٢٢٧) المكتبة السعيدية <https://alsaidia.com>

(٢٢٨) المكتبة الزيدية <https://ziydia.com/Book/182>

إذن يتبين أن أكثر ما يهتم به المفسر عند القدرية والجبرية الاستفادة من المنهج الاجتهادي والعقلي في التفسير، وإتياع الطريقة الاستدلالية، إضافة إلى استخدام المجاز والتأويل فيما يخالف معتقدهم، والمحكم والمتشابه، والتفسير بالرأي، والاهتمام بتفسير آيات العقائد كالقدر، والصفات، وإثبات عقائده ونفي عقائد الآخرين عن طريق تفسير الآيات، للدفاع عن المدرسة الكلامية التي يتبناها.

أما المناهج الخاصة المختلف حولها بين القدرية والجبرية في تفسير القرآن بالقرآن في مسألة القدر فسيتم التطرق إليها بإسهاب في الفصول القادمة في هذا البحث.

رابعاً: مكانة تفسير القرآن بالقرآن عند أهل السنة والجماعة.

أجمع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب الله بكتاب الله؛ إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله جل وعلا من الله جل وعلا (٢٢٩)، وهذا دلالة عظيمة على مكانة تفسير القرآن بالقرآن.

ومن مكانة تفسير القرآن بالقرآن نزول القرآن بلغة العرب، وعلى أساليبها، ففيه بيان المجمل، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وسأذكر ذلك بالتفصيل:

فمن تفسير القرآن بالقرآن بيان المجمل (٢٣٠)، كمثل قوله تعالى: ﴿بِالْعُقُودِ أُحْلَتْ لَكُمْ بِهِيْمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ﴾ (٢٣١)، فسرتها الآية الأخرى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنَازِيرِ وَمَا أَهْلُ لَيْعٍ لَعَنَ اللَّهُ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾ (٢٣٢).

ومن تفسير القرآن بالقرآن تخصيص العام، كقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (٢٣٣)، فهذه الآية الكريمة يفهم منها أن كل مطلقة لا بد أن تعتد؛ ولكن خصص حكم هذه الآية في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِنْ غَوْهِنَّ وَسِرْحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (٢٣٤)، بأن المطلقة التي لم يدخل بها زوجها لا تعتد.

(٢٢٩) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي،

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، عام النشر ١٤١٥ هـ، ص ٨.

(٢٣٠) التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث، فضل حسن عباس، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ، ص ١٢٣/ ج ١.

(٢٣١) سورة المائدة: ١.

(٢٣٢) سورة المائدة: ٣.

(٢٣٣) سورة البقرة: ٢٢٨.

(٢٣٤) سورة الأحزاب: ٤٩.

ومن تفسير القرآن بالقرآن تقييد المطلق، فإطلاق الشهود في قوله: ﴿وَأَسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ﴾^(٢٣٥)، فُيِدَ في بعض الآيات بالعدالة، كما في قوله: ﴿وَأَشْهَدُوا دَوِيَّ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾^(٢٣٦).

أيضاً من تفسير القرآن بالقرآن الإجمال والبيان، كإجمال صفات المؤمنين في قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾، ثم بُيِّنَتْ لنا صفات المؤمنين في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾^(٢)، وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ^(٣)، وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ^(٤)، وَالَّذِينَ هُمْ يَفْرُوجِهِمْ حَافِظُونَ^(٢٣٧).

وأيضاً فصّلت لنا صفات المؤمنين في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾^(٢)، وَالَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ^(٢٣٨).

ومن تفسير القرآن بالقرآن: الجمع بين ما يتوهم أنه مختلف، كخلق آدم من تراب في بعض الآيات، ومن طين في غيرها، ومن حمأ مسنون، ومن صلصال، فإن هذا ذكر للأطوار التي مرّ بها آدم من مبدأ خلقه إلى نفخ الروح فيه.

ومن تفسير القرآن بالقرآن: حمل بعض القراءات على غيرها، فبعض القراءات تختلف مع غيرها في اللفظ والمعنى، وإحدى القراءتين تُعَيِّنُ المراد من القراءة الأخرى، فمثلاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾^(٢٣٩)، فَسَرَّتْهَا القراءة الأخرى: ﴿فَامْضُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾؛ لأن السعي عبارة عن المشي السريع، وهو وإن كان ظاهر اللفظ إلا أن المراد منه مجرد الذهاب^(٢٤٠).

أيضاً من تفسير القرآن بالقرآن تفسير لفظة بلفظة: أ-بيان غريب الألفاظ: وذلك أن يرد في سياق لفظ غريب، ثم يُذكر في موضع آخر معنى أشهر من ذلك اللفظ، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ﴾^(٢٤١)، وفي موضع آخر قال: ﴿لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ﴾^(٢٤٢)، فلفظ

﴿٢٣٥﴾ سورة البقرة: ٢٨١.

﴿٢٣٦﴾ سورة الطلاق: ٢٢: ٢٣.

﴿٢٣٧﴾ سورة المؤمنون: ١-٥.

﴿٢٣٨﴾ سورة الأنفال: ٢-٣.

﴿٢٣٩﴾ سورة الجمعة: ٩.

﴿٢٤٠﴾ التفسير والمفسرون، محمد السيد الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ص ٣٣، ج ١.

﴿٢٤١﴾ سورة هود: ٨٢.

﴿٢٤٢﴾ سورة الذاريات: ٣٣.

السَّجِّلَ لَفْظَةً غَرِيبَةً، فُسِّرَتْ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ بِالطِّينِ فِي غَايَةِ الشَّدَةِ وَالْقُوَّةِ، وَالْآيَتَانِ وَرَدَتَا فِي شَأْنِ قَوْمِ لُوطٍ (٢٤٣).
 ب- بيان باللفظة في السياق (٢٤٤): مثل قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ (٢٤٥) أي كَانَتَا رَتْقًا بِمَعْنَى أَنَّ السَّمَاءَ لَا يَنْزِلُ مِنْهَا مَطَرٌ، وَالْأَرْضُ لَا تَنْبُت شَيْئًا فَفَتَقَ اللَّهُ السَّمَاءَ بِالْمَطَرِ وَالْأَرْضَ بِالنَّبَاتِ، وَفَدَلَّتْ عَلَيْهِ قِرَائِنٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مِنْهَا:
 قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٢٤٦) أي وجعلنا من الماء الذي أنزلناه بفتقنا السماء، وأنبتنا به أنواع النبات بفتقنا الأرض كل شيء حي.
 أيضاً قوله: ﴿وَالسَّمَاءَ ذَاتَ الرَّجْعِ * وَالْأَرْضَ ذَاتَ الصَّدْعِ﴾ (٢٤٧) لأن المراد بالرجع نزول المطر منها تارة بعد أخرى، والمراد بالصدع: انشقاق الأرض عن النبات.
 وقوله: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ * أَنَا صَبَّبْنَا الْمَاءَ صَبًّا * ثُمَّ سَقَفْنَا الْأَرْضَ سَقًّا﴾ (٢٤٨)، ويؤيد ذلك كثرة ورود الاستدلال بإنزال المطر، وإنبات النبات في القرآن العظيم على كمال قدرة الله وعظم منته على خلقه، قدرته على البعث (٢٤٩).
 أيضاً من تفسير القرآن بالقرآن تفسير معنى آية بآية أخرى؛ مثل تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرُّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ (٢٥٠)، قال ابن كثير في تفسيرها: أي: لو انشقت وبلعتهم؛ مما يرون من أهوال الموقف، وما يحل بهم من الخزي والفضيحة والتوبيخ (٢٥١)، كقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا أَلَيْتَنِي كُنْتُ ثَرَايَا﴾ (٢٥٢).

- (٢٤٣) تفسير القرآن بالقرآن من أضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٦هـ، ص ٢٥٥.
 (٢٤٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تفسير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، ص ٢٥٧، ج ١٦.
 (٢٤٥) سورة الأنبياء: ٣٠.
 (٢٤٦) سورة الأنبياء: ٣٠.
 (٢٤٧) سورة الطارق: ١١-١٢.
 (٢٤٨) سورة عبس: ٢٤-٢٦.
 (٢٤٩) أنظر: تفسير القرآن بالقرآن من أضواء البيان، محمد الشنقيطي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٦هـ، ص ٧٨٨-٧٨٩.
 (٢٥٠) سورة النساء: ٤٢.
 (٢٥١) تفسير القرآن العظيم، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين

أيضاً من تفسير القرآن بالقرآن: التفسيرُ بسياق الآيات، كتفسير معنى العقبة في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ﴾ (٢٥٣) بقوله تعالى: ﴿فَكَ رَقَبَةٍ * أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ * يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ * أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ (٢٥٤).
وكما قال جل ثناؤه: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَهْ﴾ (٢٥٥)، ثم قال تعالى: ﴿نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ (٢٥٦) مفسراً لقوله: ﴿فَأَمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾، ففسر الهاوية بنارٍ حامية (٢٥٧).

ولهذا كان لا بد لمن يتعرّض لتفسير كتاب الله تعالى أن ينظر في القرآن أولاً، فيجمع ما تكرر منه في موضوع واحد، ويقابل الآيات بعضها ببعض؛ ليستعين بما جاء مسهباً على معرفة ما جاء موجزاً، وبما جاء مُبيناً على فهم ما جاء مُجملاً، وليحمل المطلق على المقيّد، والعام على الخاص، وبهذا يكون قد فسر القرآن بالقرآن، وفهم مراد الله بما جاء عن الله، وهذه مرحلة لا يجوز لأحد مهما كان أن يعرض عنها، ويتخطاها إلى مرحلة أخرى؛ لأن صاحب الكلام أدري بمعاني كلامه، وأعرف به من غيره (٢٥٨).

فتفسير القرآن بالقرآن من أشرف أنواع التفسير وأجلها؛ إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله جل وعلا من الله جل وعلا (٢٥٩)، وهذا معلوم في اللغة والعرف والشرع؛ بل إن بعض القرآن متوقف فهمه فهماً تاماً على بيان القرآن نفسه، كما قرر ذلك الشاطبي (٢٦٠) رحمه الله؛ حيث قال مبيناً أهميته: إن بعضه "أي: القرآن" يبين

ادار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩م، ص ٣٠٧، ج ٢.

(٢٥٢) سورة النبأ: ٤٠.

(٢٥٣) سورة البلد: ١١.

(٢٥٤) سورة البلد ١٢-١٦.

(٢٥٥) سورة القارعة: ١٠.

(٢٥٦) سورة القارعة: ١١.

(٢٥٧) انظر: تفسير جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، ص ٢٤٢/ج ٢٤.

(٢٥٨) التفسير والمفسرون، محمد السيد الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ص ٣١، ج ١.

(٢٥٩) تفسير القرآن بالقرآن من أضواء البيان، محمد الشنيطي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٦هـ، ص ٨.

(٢٦٠) أبو إسحاق إبراهيم بن موسى العزناطي، الشهير بالشاطبي، من الأئمة الثقات، الفقيه الأصولي المفسر المحدث، من مؤلفاته: الموافقات، والاعتصام، والمجالس، توفي سنة ٧٩٠ هـ. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ص ٣٣٢، ج ١.

بعضه؛ حتى إن كثيراً منه لا يُفهم معناه حقّ الفهم إلا بتفسير مواضع أخرى أو سورة أخرى^(٢٦١).

قال ابن القيم في تفسير القرآن بالقرآن: ﴿هو من أبلغ أنواع التفاسير، وأهم أنواعه﴾^(٢٦٢)، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾^(٢٦٣).

قال عبد الحميد الفراهي: ﴿أجمع أهل التأويل من السلف إلى الخلف على أن القرآن يفسر بعضه بعضاً، وأنه أوثق تعويلاً، وأحسن تأويلاً﴾^(٢٦٤).

وهو من أقدم وأهم الطرق، وأولها، وهو مصدر رئيس لتفسير الآيات، وأصح طرقه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ﴿إن أحسن طريقة لتفسير القرآن هي أن يُفسر القرآن بالقرآن، فالآيات التي أُجملت في موضع ما تكون قد فُصّلت في موضع آخر، وكذلك ما اختُصر في موضع ما فيكون قد بُسط في موضع آخر﴾^(٢٦٥).

فإن لم يستطع المفسر تفسير القرآن بالقرآن فعليّه بالسنة، قال ابن تيمية: ﴿فإن أعياك ذلك- يعني: تفسير القرآن بالقرآن، فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن، وموضحة له﴾^(٢٦٦).

فكل ما بينه لنا رسول الله ﷺ فهو مما ذكر في القرآن، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢٦٧).

ومن أمثلة ما فسّره الرسول ﷺ: عن عبد الله رضي الله عنه^(٢٦٨) قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^(٢٦٩)

﴿٢٦١﴾ الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن عفان

الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ، ص ٢٥٤ / ج ٣.

﴿٢٦٢﴾ التبيان في أقسام القرآن، شمس الدين محمد ابن بكر بن القيم، دار المعرفة، بيروت ابن القيم، ص ١١٦.

﴿٢٦٣﴾ سورة المائدة: ١٥-١٦.

﴿٢٦٤﴾ دلائل النظام، عبد الحميد الفراهي الهندي، المطبعة المحمدية، ١٣٨٨هـ، ص ٧١.

﴿٢٦٥﴾ انظر: مقدمة أصول التفسير، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، ص ٩٣.

﴿٢٦٦﴾ مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، ص ٩٣.

﴿٢٦٧﴾ سورة النحل: ٤٤.

﴿٢٦٨﴾ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استتابة المرتدين، باب ما جاء في المتأولين،

شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ، وقالوا: أئنا لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: ليس كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٧٠).

فسر الرسول صلى الله عليه وسلم الظلم بالشرك العظيم. فإن لم يجد التفسير في القرآن ولا في السنة فعليه بأقوال الصحابة، فإنهم أدركوا ذلك؛ لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها، قال الإمام السيوطي: «اشتهر بالتفسير من الصحابة الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم» (٢٧١). فإن لم يجد المفسر في أقوال الصحابة فعليه بأقوال التابعين، قال ابن تيمية: «ومن التابعين من تلقى جميع التفسير عن الصحابة» (٢٧٢)، كما قال مجاهد: «عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات، من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها» (٢٧٣).

وقال سفيان الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به، ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعي والبخاري وغيرهما من أهل العلم، وأيضاً من التابعين الذين فسروا القرآن: سعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح، ومسروق بن الأجدع (٢٧٤).

رقم الحديث ٦٩٣٧، ص ٥٧٨.

(٢٦٩) سورة الأنعام: ٨٢.

(٢٧٠) سورة لقمان: ١٣.

(٢٧١) الإتيان في علوم القرآن، لإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل

الناشر: الهيئة المصرية العامة، ١٣٩٤ هـ، ص ٧٨٣.

(٢٧٢) مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ، ص ٣٧.

(٢٧٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تفسير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، ص ٨٥/ج ١، أخرجه حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، مطبعة السعادة، مصر، عام ١٣٩٤ هـ، ص ٢٨٠، ج ٣.

(٢٧٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تفسير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، ص ٨٥/ج ١، مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وساعده ابنه محمد وفقه الله، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة المنورة، عام ١٤٢٥ هـ، ص ٣٦٩، ج ١٣

ومن نماذج تفسير ابن عباس تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَفْضِي بِالْحَقِّ﴾^(٢٧٥)، قال: قادرٌ على أن يجزي بالحسنة الحسنة، وبالسيدة السيئة، ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٢٧٦)، قال الحسين: فقلت للأعمش: حدثني به الكلبي إلا أنه قال: إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ أَنْ يجزي بالسيدة السيئة، وبالحسنة عشرًا^(٢٧٧).

ويحرّم على المسلم التفسير بالرأي المذموم، وتقديم الهوى والآراء على النصوص الشرعية^(٢٧٨)، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَإِنَّكُمْ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢٧٩)، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢٨٠).

ففي هذه الآيات نهى وتشنيع على القول على الله بغير علم، وجعله من المحرمات، ومن اتباع خطوات الشيطان.

ولمكانة تفسير القرآن عند أهل السنة بُيِّنَ للمفسر أوجه تفسير القرآن التي لا بد من مراعاتها في أثناء تفسيره:

أولها: لا سبيل إلى الوصول إليه، وهو الذي استأثر الله بعلمه، وحجب علمه عن جميع خلقه، كوقت قيام الساعة، ووقت نزول عيسى عليه السلام، ووقت طلوع الشمس من مغربها، والنفخ في الصور^(٢٨١).

ثانيًا: ما خص الله بعلم تأويله نبيه ﷺ دون سائر أمته، فلا سبيل لهم إلى علم ذلك إلا ببيان الرسول ﷺ لهم تأويله.

ثالثًا: ما كان علمه عند أهل اللسان الذي نزل به القرآن، وذلك علم تأويل غريبه، وإعرابه، لا يوصل إلى علم ذلك إلا من قبلهم.

(٢٧٥) سورة غافر: ٢٠.

(٢٧٦) سورة غافر: ٢٠.

(٢٧٧) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، ص ٨٦، ج ١.

(٢٧٨) انظر: مقدمة أصول التفسير، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢، ص ٩٣-١٠٥.

(٢٧٩) سورة الأعراف: ٣٣.

(٢٨٠) سورة البقرة: ١٦٨ - ١٦٩.

(٢٨١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تفسير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، ص ٨٧، ج ١.

فإذا كان ذلك كذلك، فأحق المفسرين بإصابة الحق في تأويل القرآن الذي إلى علم تأويله للعباد السبيل، أوضحهم حجة فيما تأول وفسر، مما كان تأويله إلى رسول صلى الله عليه وسلم وتفسيره دون سائر أئمة، من أخبار رسول الله ﷺ الثابتة عنه، إما من وجه النقل المستفيض، فيما وجد فيه من ذلك عنه النقل المستفيض، وإما من وجه نقل العدول الأثبات، فيما لم يكن عنه فيه النقل المستفيض، أو من وجه الدلالة المنصوبة على صحته، وأوضحهم برهانا فيما ترجم ويؤين من ذلك مما كان مدركا علمه من جهة اللسان، إما بالشواهد من أشعرهم السائرة، وإما من منطقهم ولغاتهم المستقيضة المعروفة، كائنا من كان ذلك المتأول والمفسر، بعد ألا يكون خارجا تأويله وتفسيره ما تأول وفسر من ذلك من أقوال السلف من الصحابة والأئمة، والخلف من التابعين وعلماء الأمة (٢٨٢هـ).

ولمكانة تفسير القرآن بالقرآن عند أهل السنة والجماعة ألفوا مجموعة من الكتب التي تناولت تفسير القرآن بالقرآن منها:

- تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد جرير الطبري، المتوفى سنة ٢١١هـ.

- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي رَمَين المالكي (ت ٣٩٩هـ).

- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ).

- تفسير القرآن الكريم (ابن القيم)، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ).

- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، المتوفى سنة ٧٧٤هـ.

- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، المتوفى سنة ١٣٩٣هـ (٢٨٣هـ).

- تفسير القرآن، المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي (ت ٤٨٩هـ).

- موسوعة مهارات تفسير القرآن الكريم، إعداد: مجموعة من المؤلفين، بإشراف: دار عطاءات.

(٢٨٢هـ) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ ص ٨٨-٨٩، ج ١.

(٢٨٣هـ) انظر: تفسير القرآن بالقرآن، د. محسن المطيري، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ، ص ١٠١-١٠٥.

فهرس المراجع:

- تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل، جار الله محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة.
- تفسير القاضي عبد الجبار المعتزلي، تحقيق: خضر محمد، تقديم رشيد رضا، الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى.
- تنزيه القرآن عن المطاعن، القاضي عبد الجبار المعتزلي، دار النهضة الحديثة، الطبعة الثانية.
- المغني في أبواب التوحيد، عبد الجبار بن أحمد الهمداني الأسد أبادي المعتزلي، تحقيق محمد مصطفى، و أب الوفا الغنيمي، المؤسسة المصرية العامة، مصر
- كتاب الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السابعة، ١٩٨٦
- شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن أحمد، تعليق أحمد بن الحسن، مكتبة وهبة، القاهرة.
- تفسير أبي بكر الأصم، و يليه تفسير أبي مسلم محمد الأصفهاني، تحقيق: خضر نبها.
- الثمرات اللينة والأحكام القاطعة، يوسف بن أحمد ثلاثي، التراث الإسلامي، اليمن، الطبعة الأولى لعام ١٤٢٣هـ.
- جواهر التفسير أنوار من بيان التفسير، أحمد بن حمد الخليلي، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ.
- إعراب القرآن، أبي جعفر أحمد بن محمد النحاس، تعليق عبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ٢٠٠٤م.
- التهذيب في التفسير، الحاكم لأبي سعد المحسن بت محمد الجشمي، تحقيق عبدالرحمن السالمي، دار الكتاب المصري، القاهرة، الطبعة الأولى، عام ١٤٤٠هـ.
- تفسير تحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر ، تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، المؤلف: أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي ، دار الفكر، الطبعة الأولى، لعام ١٤٠١هـ.
- البرهان في علوم القرآن، محمد عبدالله الزركشي، تحقيق يوسف مرعشلي، جمال الدين الذهبي، إبراهيم الكردي، دار المعرفة، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
- تفسير الثعالبي، المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن الثعالبي، دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، عام النشر ١٤١٨.

- معجم التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، عام النشر ١٤٠٣هـ .
- التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة .
- حجية الدليل النقلي بين المعتزلة والأشاعرة، د. أحمد قوشتي عبد الرحيم مخلوف، كلية العلوم، القاهرة.
- متشابه القرآن، القاضي عبد الجبار الهمداني، تحقيق عدنان زرزور، دار التراث، القاهرة.
- تأويل القرآن الكريم ومذاهب الفرق فيه الخوارج والجهمية والمعتزلة والباطنية، بديع موسى، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، عام النشر ١٤٣٣هـ.
- مجموع الفتاوى، أحمد ابن تيمية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، عام النشر ١٤٢٥هـ.
- دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية، محمد السيد، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، الطبعة الثانية، عام النشر ١٤٠٤هـ.
- درء تعرض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، عام النشر ١٤١١هـ.
- انظر: لسان العرب، جمال الدين محمد بن منظور، دار صادر، بيروت، ص ٥٥/ج ٥، فصل الفاء، مادة (فسر)، معجم مقاييس اللغة، أحمد فارس زكрия، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر ١٣٩٩هـ.
- معجم التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى.
- زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج الجوزي، دار ابن حزم، لبنان، الطبعة: الأولى ، عام النشر ١٤٢٣هـ.
- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، والإعلان، القاهرة، عام النشر ١٤٢٢هـ
- تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت.

- تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، تحقيق عبدالرحمن اللويحق، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض.
- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبي بكر جابر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المجلد الثالث.
- أصول التفسير، محمد بن صالح العثيمين، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- علماء ومفكرون عرفتهم، محمد المجذوب، دار الشواف، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٩٩٢م.
- مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة وهبة، القاهرة.
- التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزاء.
- تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن السعدي، تحقيق عبدالرحمن اللويحق، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض.
- العقيدة الواسطية، أبي العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، أضواء السلف، الرياض، عام ١٤٢٠هـ.
- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، مانع الجهني، الناشر: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤٢٠.
- المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد محمد أبو شهبة، دار اللواء، الرياض، الطبعة الثالثة، عام ١٤٠٧م.
- الواضح في علوم القرآن، مصطفى ديبا البغا، محيي الدين ديب، دار الكلم الطيب، دمشق، الطبعة الثانية، عام ١٤١٨م.
- التفسير الكبير، تقي الدين أحمد عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق عبدالرحمن العميرة، دار الكتب العلمية، لبنان.
- مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
- التبيان في أقسام القرآن، شمس الدين محمد ابن بكر بن القيم، دار المعرفة، بيروت.
- مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، مساعد الطيار، مركز التفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الثانية، عام ١٤٣٦هـ.
- الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعتلة، شمس الدين أبي عبدالله محمد بن الشيخ بابن القيم الجوزية، تحقيق علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض.

- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، أبي محمد عبدالله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري، تقديم وتعليق عمر بن محمود أبو عمر، دار الراية، الربوة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- تفسير أبي علي الجبائي، تحقيق: خضر نبها، تقديم رضوان السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، عام النشر ١٤٢٨هـ.
- شرح معالم أصول الدين، فخر الدين الرازي، تأليف شرف الدين المصري التلمساني، دار الفتح، الأردن، الطبعة الأولى، عام ١٤٣١هـ.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين الجويني، تحقيق أحمد السايح، علي وهبة، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبدالحق ابن عطية الاندلسي، مطبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ.
- تفسير أبي القاسم الكعبي البلخي، تحقيق: خضر محمد نبها، تقديم رضوان السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- تفسير أبي علي الجبائي، تحقيق: خضر محمد نبها، تقديم رضوان السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- أنوار التنزيل، وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي، ناصر الدين أبو الخير عبدالله بن عمر الشيرازي البيضاوي، محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- طبقات المفسرين العشرين، عبد الرحمن السيوطي، المحقق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، عام النشر ١٤١٥هـ.
- التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث، فضل حسن عباس، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ.
- التفسير والمفسرون، محمد السيد الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة.
- تفسير القرآن بالقرآن من أضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٦هـ.
- الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن عفان الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- التبيان في أقسام القرآن، شمس الدين محمد ابن بكر بن القيم، صححه وعلق عليه محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، بدون طبعة.

- دلائل النظام، عبدالحميد الفراهي الهندي، المطبعة الحمديّة، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ.
- الإتقان في علوم القرآن، لإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل الناشر: الهيئة المصرية العامة، ١٣٩٤.
- تفسير القرآن بالقرآن، د. محسن المطيري، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.



الفروق الفقهية بين صلاة الجمعة والظهر

The jurisprudential differences between Friday and Dhuhr prayers

إعداد

عبدالعزیز بن إبراهيم بن عبدالعزيز القصير

Abdulaziz Ibrahim Abdul Aziz Al-Qaseer

طالب الدكتوراه في جامعة الملك فيصل بالأحساء

Doi: 10.21608/jasis.2024.387106

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٥

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ٢٥

قبول البحث

القصير، عبدالعزيز بن إبراهيم بن عبدالعزيز (٢٠٢٤). الفروق الفقهية بين صلاة الجمعة والظهر. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٢٧٣ - ٣٠٨.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

الفروق الفقهية بين صلاة الجمعة والظهر

المستخلص:

فرضت صلاة الجمعة والظهر في مكة قبل الهجرة. وأن الجمعة يوم اختص الله به المسلمين، والجمعة والظهر واجبة على الرجال الأحرار المقيمين الذين لا عذر لهم. والجمعة صلاة مستقلة عن الظهر. النية واجبة في صلاة الظهر وصلاة الجمعة لاستقلاليتها. لا تجب صلاة الجمعة على المرأة. لا بد من جماعة لإقامة صلاة الجمعة، بخلاف صلاة الظهر. لا يجوز تعدد الجمع في البلد الواحد من غير الحاجة، بخلاف الظهر. يشترط الاستيطان لصلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر، الخطبة شرط صحة للجمعة، بخلاف صلاة الظهر فلا يشرع فيها الخطبة. يستحب الجهر في صلاة الجمعة، بخلاف صلاة الظهر فلا يستحب فيها الجهر. وقت الجمعة من أول وقت صلاة العيد بخلاف الظهر فوقتها بزوال الشمس. يجوز التطوع قبل صلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر إذا كان بوقت النهي. الجمعة تجب على المملوك إذا لم يمنعه سيده بخلاف الظهر فتجب بكل حال. يستحب قراءة سورة مخصوصة في يوم الجمعة. يستحب الاغتسال يوم الجمعة. يستحب الطيب والسواك يوم الجمعة. يستحب التكبير يوم الجمعة. يحرم السفر بعد الزوال وقبل الصلاة يوم الجمعة لمن وجبت عليه، بخلاف صلاة الظهر. يحرم البيع بعد النداء الثاني. نهى عن صلاة الظهر قبل الجمعة لمن وجبت له. لا يجوز الجمع بين الجمعة والعصر بخلاف الظهر فيجوز فيه الجمعة. من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدرك الجمعة.

Abstract:

Friday and Dhuhr prayers were obligatory in Mecca. Friday is a day reserved for Allah Muslims, and Friday and Dhuhr are obligatory for free men who are residents who have no excuse. Friday is a prayer independent of noon. The intention is obligatory in the noon prayer and the Friday prayer is independent. Friday prayers are not obligatory for women. A congregation must hold Friday prayers,. It is not permissible to have multiple plurals in the same country without need. Settlement is required for Friday prayers, the sermon is a valid condition for Friday. It is advisable to speak out during Friday prayers. It is permissible to volunteer before Friday prayers other than the noon prayer if it is at the time of the prohibition. Friday is obligatory on the owner if his master does not prevent him

other than noon, then it is obligatory in any case. It is mustahabb to recite a special surah on Friday. It is recommended to wash on Fridays. Tayyib and miswak are recommended on Friday. It is recommended to be early on Friday. It is forbidden to travel after noon and before Friday prayers for those who are obligated to do so, other than the noon prayer. It is forbidden to sell after the second call. It is forbidden to pray Dhuhr before Jumu'ah for those for whom it is obligatory. It is not allowed to combine Friday and afternoon. Whoever realizes a rak'ah from Jumu'ah has realized

مقدمة:

الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن الله فضل الإنسان بنور البصيرة وجعل له نورًا وهدى يسير به، قال تعالى: "قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ١٠٢" (١)، وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ١٧٤) (٢)، وقال تعالى: "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ٥٦" (٣)، وهذا البحث يعتني بركن مهم من أركان الإسلام التي يجب على كل مسلم معرفتها، قال رسول الله ﷺ: "أركان الإسلام خمسة شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وإقام الصلاة" (٤)، وهو ركن الصلاة وعمود الدين – وأخص صلاة الجمعة والظهر - بعنوان: (الفروق الفقهية بين صلاة الجمعة وصلاة الظهر).

فأسأل الله تعالى أن يبارك فيما كتبت ويجعله خالصًا لوجهه.

أهمية الموضوع وأسباب الاختيار

أولاً: سبب اختياري للموضوع:

(١) [سورة النحل: ١٠٢]

(٢) [سورة النساء: ١٧٤]

(٣) [سورة الذاريات: ٥٦]

(٤) رواه البخاري ٦٥٠٢

أنه لا بد للمسلم وطالب العلم على وجه الخصوص معرفة أمور دينه وأهم ما يعرفه من أمور دينه الصلاة، وما يتعلق بها وصلاة الجمعة يجتمع لها المسلمون كل أسبوع ولهذا اخترت الموضوع.

ثانياً: أهمية الموضوع:

شرف العلم بشرف المعلوم، وأن الله -ﷻ- خلق العباد من الجن والإنس للعبادة، فقال تعالى: "وَمَا خَلَقْتُ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ٥٦" (٥) فجعل أساس الخلق العبادة ولا يمكن أن يعبد الله إلا بعلم والعلم بالصلاة فرض عين على كل مسلم، والصلاة خصها الله عن باقي الصلوات فقد فضل الله المسلمين عن غيرهم بيوم الجمعة وخصه بصلاة، ومن المهم لطالب العلم أن يعرف شروط وآداب وأركان وواجبات الجمعة، وفرقها عن صلاة الظهر

منهجية الباحث

- ١- تصوير المسألة المراد بحثها تصويراً دقيقاً قبل بيان حكمها، ليتضح المقصود من دراستها.
- ٢- إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق فأذكر الحكم مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتبرة.
- ٣- إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف فأتبع الآتي:
 - أ- أحرر محل الخلاف إذا كانت بعض صور المسألة محل خلاف وبعضها محل اتفاق.
 - ب- أذكر الأقوال في المسألة، وبيان من قال بها من أهل العلم، ويكون عرض الخلاف حسب الاتجاهات الفقهية.
 - ج- اقتصر على المذاهب الفقهية المعتبرة، مع العناية بذكر ما تيسر الوقوف عليه من أقوال السلف الصالح، وإذ لم أقف على المسألة في مذهب ما فأسلك فيها مسلك التخريج.
 - د- أوثق الأقوال من مصادرها الأصلية.
 - هـ- استقصي أدلة الأقوال مع بيان وجه الدلالة، وذكر ما يرد عليها من مناقشات، وما يجاب به عنها، وأذكر ذلك بعد الدليل مباشرة.
 - و- أبين القول الراجح مع بيان سبب الترجيح، وأذكر ثمرة الخلاف إن وجدت.
- ٤- أعتمد على أمهات المصادر والمراجع الأصلية في التحرير والتوثيق والتخريج والجمع.
- ٥- أركز على موضوع البحث وأتجنب الاستطراد.

(٥) [سورة الذاريات: ٥٦]

- ٦- العناية بضرب الأمثلة، خاصة الواقعية.
 - ٧- أتجنب ذكر الأقوال الشاذة.
 - ٨- أرقم الآيات وأبين سورها مضبوطة بالشكل.
 - ٩- أخرج الأحاديث من مصادرها الأصلية، وأثبت الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، وأبين ما ذكره أهل الشأن في درجتها - إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما - فإن كانت فيهما أو في أحدهما فأكتفي حينئذ بتخريجها منهما أو من أحدهما.
 - ١٠- أخرج الآثار من مصادرها الأصلية، وأحكم عليها.
 - ١١- أوثق المعاني من معاجم اللغة المعتمدة، وتكون الإحالة عليها بالمادة، والجزء، والصفحة.
 - ١٢- أعتني بقواعد اللغة العربية، والإملاء، وعلامات الترقيم، ومنها علامات التنصيص للآيات الكريمة، وللأحاديث الشريفة، وللآثار، ولأقوال العلماء، وأميز العلامات أو الأقواس ليكون لكل منهم علامته الخاصة.
 - ١٣- أتبع الرسالة بالفهارس الفنية المتعارف عليها وهي:
 - أ- فهرس الآيات القرآنية.
 - ب- فهرس الأحاديث والآثار.
 - ت- فهرس الأعلام.
 - ث- فهرس المصادر والمراجع.
 - ج- فهرس الموضوعات.
- خطة البحث**
- التمهيد:** في التعريف بمفردات العنوان وتاريخ فرضية صلاة الجمعة والظهر وفضلها. وفيه ثلاث مطالب:
- **المطلب الأول:** التعريف بمفردات العنوان، وفيه ثلاثة فروع:
 - **الفرع الأول:** تعريف الفروق الفقهية.
 - **الفرع الثاني:** تعريف الصلاة لغةً وشرعاً.
 - **الفرع الثالث:** تعريف صلاة الجمعة والظهر.
 - **المطلب الثاني:** تاريخ فرضية صلاة الجمعة والظهر
 - **المطلب الثالث:** فضل صلاة الجمعة والظهر
 - ❖ **المبحث الأول:** استقلالية صلاة الجمعة عن صلاة الظهر وأثرها الفقهي، وفيه مطلبان:
 - **المطلب الأول:** التأصيل الفقهي لاستقلالية صلاة الجمعة عن الظهر، وفيه فرعان:

- الفرع الأول: ما اتفق الفقهاء على التشابه فيها بين الجمعة والظهر، وفيه مسألتان:
- المسألة الأولى: حكم الجمعة والظهر على الرجال الأحرار المقيمين الذين لا عذر لهم.
- المسألة الثانية: بدلية الظهر لمن فاتته صلاة الجمعة.
- الفرع الثاني: تأصيل الخلاف الفقهي في استقلالية صلاة الجمعة عن الظهر.
- المطلب الثاني: الآثار الفقهية لاستقلالية صلاة الجمعة عن الظهر.
- الفرع الثاني: تأصيل الخلاف الفقهي في استقلالية صلاة الجمعة عن الظهر.
- المطلب الثاني: الآثار الفقهية لاستقلالية صلاة الجمعة عن الظهر.
- ❖ المبحث الثاني: الفروق الفقهية بين صلاة الجمعة وصلاة الظهر وما اختلفت فيه صلاة الجمعة عن الظهر، وفي ثلاثة مطالب:
- المطلب الأول: الشروط التي اختصت بها الجمعة عن الظهر، وفيه أربعة فروق:
- الفرق الأول: شرط الذكورية لوجوب صلاة الجمعة
- الفرق الثاني: شرط الاستيطان لصلاة الجمعة
- الفرق الثالث: شرط الجماعة والعدد المعتبر لصلاة الجمعة.
- الفرق الرابع: حكم تعدد الجمع في البلد الواحد.
- المطلب الثاني: اختصاص الجمعة بالخطبة وكيفية الصلاة وفيه ثلاثة فروع:
- الفرع الأول: الخطبة قبل صلاة الجمعة.
- الفرع الثاني: استحباب الجهر في صلاة الجمعة.
- الفرع الثالث: استحباب قراءة سورة مخصصة يوم الجمعة.
- المطلب الثالث: اختصاص صلاة الجمعة بأداب ومنهيات تتعلق بها.
- الفرع الأول: الآداب المشروعة للذهاب إلى صلاة الجمعة.
- الفرع الثاني: المنهيات الشرعية في صلاة الجمعة، وفيه ثلاث مسائل:
- المسألة الأولى: النهي عن السفر يوم الجمعة.
- المسألة الثانية: النهي عن البيع بعد النداء الثاني.
- المسألة الثالثة: النهي عن صلاة الظهر قبل صلاة الإمام الجمعة.
- ❖ المبحث الثالث: ما اختلف الفقهاء في اختصاص الجمعة بها عن الظهر، وفيه أربعة مطالب:
- المطلب الأول: شروط صلاة الجمعة التي اختلف الفقهاء في اختصاص الجمعة بها، وفيه فرعان:
- الفرع الأول: شرط الحرية في وجوب صلاة الجمعة.

- الفرع الثاني: وقت صلاة الجمعة.
 - المطلب الثاني: صلاة التطوع قبل الزوال يوم الجمعة.
 - المطلب الثالث: حكم جمع العصر مع الجمعة.
 - المطلب الرابع: صفة قضاء المسبوق لصلاة الجمعة.
 - الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
 - الفهارس: وتحتوي على فهرس الآيات، ثم الأحاديث والآثار ثم المصادر والمراجع، ثم الموضوعات.
- تمهيد:

- المطلب الأول: التعريف بمفردات العنوان:
- الفرع الأول: تعريف الفروق الفقهية:
- الفروق لغةً: جمع فرق ومعناه التمييز والفصل بين الأشياء^(٦).
- الفروق اصطلاحاً: إبداء معنى مناسب للحكم يوجد في الأصل يصلح أن يكون علة مستقلة أو جزء علة سواء كان مناسباً أو شبهها أن كانت العلة شبيهة ويعدم في الفرع أو يوجد في الفرع ويعدم في الأصل^(٧).
- الفقه اصطلاحاً: معرفة الأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية^(٨).
- الفروق الفقهية: وهو الفن الذي يذكر في الفرق بين النظائر المتحدة تصويراً ومعنى، المختلفة حكماً وعلّة^(٩).
- الفرع الثاني: تعريف الصلاة لغةً وشرعاً:
- الصلاة في اللغة: [صلا] ص ل ا: الصلّاة الدعاء، والصلاة من الله تعالى الرحمة، والصلاة واحدة الصلوات المفروضة وهو اسم يوضع موضع المصدر، يقال صلى صلاةً ولا يقال تصليّة^(١٠).
- الصلاة في الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال مفتوحة بالكبير مختتمة بالتسليم^(١١).
- الفرع الثالث: تعريف صلاة الجمعة والظهر:

(٦) القاموس المحيط ص ١١٨٣

(٧) إرشاد الفحول ص ٣٤٠

(٨) التعريفات للجرجاني ص ٢١٦

(٩) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٧

(١٠) مختار الصحاح ٣٧٥/١

(١١) إرشاد السالك ٢٥/١، أسنى المطالب في شرح روضة الطالب ١١٥/١، شرح منتهى

الارادات ١٢٥/١

- صلاة الجمعة بضم الجيم والميم، ويجوز سكون الميم وفتحها: يوم من أيام الأسبوع، تصلى فيه صلاة خاصة هي صلاة الجمعة^(١٢).
- صلاة الظهر: قال ابن الأثير هو اسم لنصف النهار سمي به من ظهيرة الشمس وهو شدة حرها وقيل أضيفت إليه لأنه أظهر أوقات الصلوات للأبصار وقيل أظهرها حرًا، وقيل لأنها أول صلاة أظهرت^(١٣).

● المطلب الثاني: تاريخ فرضية صلاة الجمعة والظهر:

- فرضت صلاة الجمعة بمكة ولم تصل إلا بالمدينة لعدم القدرة على التجمع فقد كان المشركين يحيطون بالصحابة، ولكن بعد الهجرة قويت شوكت المسلمين^(١٤).
- فرضت صلاة الظهر ليلة الإسراء قبل الهجرة بنحو خمس سنين في حديث الإسراء المشهور: "أوحى الله إلي ما أوحى بفرض علي خمسين صلاة في كل يوم وليلة، فنزلت إلى موسى فقال: ما فرض ربك علي أمتك؟ قلت خمسين صلاة، قال ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف... قال فلم أزل أرجع بين ربي - تبارك وتعالى - وبين موسى - عليه السلام - حتى قال: يا محمد إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة، لكل صلاة عشر، فذلك خمسون صلاة"^(١٥).
- وقد أجمع العلماء على أن الصلوات الخمس لم تفرض إلا في هذه الليلة نقله ابن حزم^(١٦).

● المطلب الثالث: فضل صلاة الجمعة والظهر:

- فضل صلاة الجمعة: صلاة الجمعة أفضل العبادات وذكرها الله في القرآن، بل في القرآن سورة كاملة اسمها سورة الجمعة، وقال الله تعالى في الحث عليها والمسارة وترك المشغلات والسعي إليها قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٩)(١٧).
- أما في السنة فالأحاديث كثيرة جدًا، ومنها:
عن أبي هريرة وحذيفة - رضي الله عنهما - قالوا: قال رسول الله ﷺ: "أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله

(١٢) «معجم لغة الفقهاء» (ص ١٦٦).

(١٣) لسان العرب ٤/٢٠٥

(١٤) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري ٢/٢٢٩

(١٥) الاقتناع ١/٧٢

(١٦) المحلى ٢/٤

(١٧) [سورة الجمعة: ٩]

بنا فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق" (١٨).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: " خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلِقَ آدم، وفيه أُدْخِلَ الجنة، وفيه أُخْرِجَ منها" (١٩).

- فضل صلاة الظهر: من المعلوم أن صلاة الظهر من الصلوات الخمس المفروضة على كل مسلم، قال الرسول ﷺ مبلغًا عن ربه عز وجل: "ما تقرب إليَّ عبدي بشيء أحبَّ إليَّ مما اقتضتُ عليه" (٢٠) والظهر من الفرائض.

- وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه- قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أحب إلى الله تعالى؟ قال: "الصلاة على وقتها" (٢١).

واستحب أن يبرد بها إذا اشتد الحر؛ والعلة أنها من فيح جهنم فعن عبد الله بن عمر أنهما حدثاه عن الرسول ﷺ أنه قال: "إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم" (٢٢).

❖ **المبحث الأول:** استقلالية صلاة الجمعة عن صلاة الظهر وأثرها الفقهي، وفيه مطلبان:

● **المطلب الأول:** التأصيل الفقهي لاستقلالية صلاة الجمعة عن الظهر، وفيه فرعان:

○ **الفرع الأول:** ما اتفق الفقهاء على التشابه فيها بين الجمعة والظهر، وفيه مسألتان:

- **المسألة الأولى:** حكم الجمعة والظهر على الرجال الأحرار المقيمين الذين لا عذر لهم.

- **المسألة الثانية:** بدلية الظهر لمن فاتته صلاة الجمعة.

○ **الفرع الثاني:** تأصيل الخلاف الفقهي في استقلالية صلاة الجمعة عن الظهر.

● **المطلب الثاني:** الآثار الفقهية لاستقلالية صلاة الجمعة عن الظهر.

المبحث الأول

المبحث الأول: استقلالية صلاة الجمعة عن صلاة الظهر وأثرها الفقهي:

● **المطلب الأول:** التأصيل الفقهي لاستقلالية صلاة الجمعة عن الظهر، وفيه فرعان:

(١٨) رواه مسلم (٨٥٦)

(١٩) رواه مسلم (٨٥٤)

(٢٠) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

(٢١) أخرجه البخاري (٥٩٧٠)، ومسلم (٨٥).

(٢٢) رواه البخاري (٥٣٣)، ومسلم (٦١٥).

○ الفرع الأول: ما اتفق الفقهاء على التشابه فيها بين الجمعة والظهر، وفيه مسألتان:
- المسألة الأولى: حكم الجمعة والظهر على الرجال الأحرار المقيمين الذين لا عذر لهم.

أجمع العلماء على وجوب الجمعة والظهر على الرجال الأحرار المقيمين الذين لا عذر لهم، نقل الإجماع ابن المنذر^(٢٣) ذكره الحنفية^(٢٤) والمالكية^(٢٥) والشافعية^(٢٦) والحنابلة^(٢٧).

- المسألة الثانية: بدلية الظهر لمن فاتته صلاة الجمعة:
أجمع العلماء أن من فاتته صلاة الجمعة يصلّيها ظهرًا وذكره الحنفية^(٢٨)، والمالكية^(٢٩)، والشافعية^(٣٠)، والحنابلة^(٣١) في كتبهم، ونقل ابن المنذر الإجماع^(٣٢).

○ الفرع الثاني: تأصيل الخلاف الفقهي في استقلالية صلاة الجمعة عن الظهر:
صورة المسألة:

هل صلاة الجمعة بدل الظهر فتأخذ أحكامها أم هي مستقلة ولها أحكام تختص بها؟
تحرير محل النزاع:

نقل الإجماع على أن الجمعة واجبة على الأحرار البالغين المقيمين الذين لا عذر لهم، وأجمعوا على أن صلاة الجمعة ركعتان وأجمعوا على أن من فاتته الجمعة من المقيمين أن يصلوا أربعاً^(٣٣)، واختلفوا في وقت الجمعة هل هو ظهر وصلاة الجمعة بدل على قولين:

القول الأول: أن صلاة الجمعة بدل وتسقط صلاة الظهر بها، وهو قول الحنفية^(٣٤) والشافعية في القديم^(٣٥)

^(٢٣) الإجماع لابن المنذر ٤٠.

^(٢٤) حاشية ابن عيدين ١٥٣/٢.

^(٢٥) التلقين في الفقه المالكي ٥١/١.

^(٢٦) المجموع شرح المذهب ٤٨٣/٤.

^(٢٧) الشرح الكبير لابن قدامة ١٤٤/٢.

^(٢٨) المبسوط للسرسي ٧١/٢.

^(٢٩) الكافي فقه أهل المدينة ٢٥١/١.

^(٣٠) الإقناع للشربيني ١٨٦/١.

^(٣١) الشرح الكبير لابن قدامة ١٥٨/٢.

^(٣٢) الإجماع لابن المنذر ٤٠.

^(٣٣) الإجماع لابن المنذر ٤٠.

^(٣٤) الدر المختار ١٣٧/١.

أدلتهم:

أن لو فاتته الجمعة صلى الظهر في الوقت وبعد خروج الوقت يقضي بنية الظهر وهذا الفرضية إلا أنه مأمور بإسقاطه بالجمعة، لأن فرض الوقت هو الظهر (٣٦).

ويجاب عليه:

أن الواجب ما لا يجوز تركه وهذا يجب تركه فالجمع بينهما متناقض (٣٧).
القول الثاني: أن الجمعة صلاة مستقلة مختلفة عن الظهر، وهو قول المالكية (٣٨) والشافعي في الجديد (٣٩) والحنابلة (٤٠).

أدلتهم:

١. قوله تعالى: (أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (٩) (٤١).
وجه الدلالة: أن الأمر للوجوب، وإيجاب الصلاة بعينها يقتضي أن تكون هي الفرض (٤٢).

٢. وعن النبي ﷺ قال: " إن الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة: عبد مملوك، أو امرأة أو صبي أو مريض " قال أبو داود طارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً" (٤٣)

✓ **الترجيح:**

الراجح والله أعلم القول الثاني، وأن صلاة الجمعة مستقلة، وذلك لقوة أدلتهم ولأنها تختلف في جملة الأحكام عن صلاة الظهر وممن رجع هذا القول من المعاصرين ابن عثيمين (٤٤)

• **المطلب الثاني: الآثار الفقهية لاستقلالية صلاة الجمعة عن الظهر:**

ومن الآثار الفقهية كون صلاة الجمعة مستقلة عن صلاة الظهر ومختلفة في أحكامها:

(٣٥) روضة الطالبين ٤٠/٢.

(٣٦) تبیین الحقائق ٢٢٢/١.

(٣٧) لنخبرة للقرافي ٣٣٠ / ٢.

(٣٨) حاشية الدسوقي ٣٨٢/١.

(٣٩) المجموع ٤٩٦/٤.

(٤٠) المغني ١٩٦/٢.

(٤١) [سورة الجمعة: ٩]

(٤٢) شرح الزركشي على مختصر الخرقي (٢/٢٠٣)

(٤٣) سنن أبي داود كتاب الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة، ح (١٠٦٧) قال الشيخ

الألباني: صحيح

(٤٤) الشرح الممتع ٥/٦٧.

١. تغير النية في صلاة الظهر عن صلاة الجمعة، فيلزم منه نية صلاة مستقلة فينوي الجمعة لا الظهر^(٤٥).
 ٢. إبطال ظهر غير المعذور إذا صلاها قبل فوات وقت الجمعة لأن الواجب عليه صلاة الجمعة^(٤٦).
 ٣. على القول بكون الجمعة مستقلة عن الظهر فتكون هناك سنن وواجبات ومنهيات مختلفة^(٤٧).
 ٤. تصح صلاة الجمعة قبل الزوال عند الحنابلة وهم من القائلين بأنها صلاة مستقلة^(٤٨).
- ❖ **المبحث الثاني:** الفروق الفقهية بين صلاة الجمعة وصلاة الظهر وما اختلفت فيه صلاة الجمعة عن الظهر، وفي ثلاثة مطالب:
- **المطلب الأول:** الشروط التي اختلفت بها الجمعة عن الظهر، وفيه أربعة فروق:
 - **الفرق الأول:** شرط الذكورية لوجوب صلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر.
 - **الفرق الثاني:** شرط الاستيطان لصلاة الجمعة، بخلاف صلاة الظهر.
 - **الفرق الثالث:** شرط الجماعة والعدد المعتبر لصلاة الجمعة، بخلاف صلاة الظهر.
 - **الفرق الرابع:** حكم تعدد الجمع والظهر في البلد الواحد.
 - **المطلب الثاني:** اختصاص الجمعة بالخطبة وكيفية الصلاة وفيه ثلاثة فروع:
 - **الفرع الأول:** حكم الخطبة في صلاة الجمعة.
 - **الفرع الثاني:** اختصاص صلاة الجمعة بكيفية تختلف عن صلاة الظهر. وفيه ثلاثة مسائل.
 - **المسألة الأولى:** اختصاص صلاة الجمعة بعدد الركعات.
 - **المسألة الثانية:** استحباب الجهر في صلاة الجمعة.
 - **المسألة الثالثة:** استحباب قراءة سورة مخصصة يوم الجمعة.
 - **المطلب الثالث:** اختصاص صلاة الجمعة بأداب ومنهيات تتعلق بها.
 - **الفرع الأول:** الآداب المشروعة للذهاب إلى صلاة الجمعة.
 - **الفرع الثاني:** المنهيات الشرعية في صلاة الجمعة، وفيه ثلاث مسائل:
 - **المسألة الأولى:** النهي عن السفر يوم الجمعة.
 - **المسألة الثانية:** النهي عن البيع بعد النداء الثاني.

(٤٥) شرح المذهب ٥٣٢/٤.

(٤٦) روضة الطالبين ٤/٢.

(٤٧) المغني ٢١٥/٣.

(٤٨) المغني ٢٦٤/٢.

– المسألة الثالثة: النهي عن صلاة الظهر قبل صلاة الإمام الجمعة.

المبحث الثاني:

المبحث الثاني: الفروق الفقهية بين صلاة الجمعة وصلاة الظهر:

- **المطلب الأول:** الشروط التي اختصت بها الجمعة عن الظهر، وفيه أربعة فروق:
 - **الفرق الأول:** شرط الذكورية لوجوب صلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر: نقل ابن المنذر الإجماع على أن المرأة ليس عليها الجمعة؛ لأنها ليست من أهل حضور مجامع الرجال، وإنما عليها صلاة الظهر^(٤٩)،^(٥٠).
 - **الفرق الثاني:** شرط الاستيطان لصلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر: تحرير محل نزاع: اتفق الفقهاء على أن صلاة الظهر لا يشترط لها الاستيطان، واختلف الفقهاء على شرط الاستيطان لصلاة الجمعة على قولين:
- القول الأول:** ذهب أكثر أهل العلم على أن الاستيطان شرط في صلاة الجمعة، فعند المالكية^(٥١)، وعند الشافعية^(٥٢)، وعند الحنابلة^(٥٣) أنه يشترط لصحة الجمعة الاستيطان.

أدلتهم:

قال رسول الله ﷺ: "لا الجمعة على مسافر"^(٥٤)، ولأنه لم تقم الجمعة في عهد رسول الله ولا في أيام الخلفاء إلا في بلدة أو قرية، ولم ينقل أنها أقيمت في البدو^(٥٥).

القول الثاني: أنه لا يشترط الاستيطان فالحنفية لم ينصوا على شرط الاستيطان فعندهم شرط أدائها في مصر فلا تصح في قرية ولا مفازة^(٥٦).

والمسافر إذا قدم يوم الجمعة وعزم أن لا يخرج يوم الجمعة لا تلزمه الجمعة^(٥٧).

✓ **الترجيح:**

الراجح - والله أعلم - القول الأول لفعل الرسول ﷺ والصحابة.

^(٤٩) الإجماع ٤١.

^(٥٠) استثنى قال الشافعي يستحب للعجائز الحضور بإذن الزوج المجموع ٤٩٦/٤.

^(٥١) بلغة السالك ٣٢٥/١.

^(٥٢) نهاية المحتاج ٣٠٦/٢.

^(٥٣) المغني ٨٨/٢، أخصر المختصرات ١٢٩/١.

^(٥٤) رواه البيهقي في الكبرى ١٨٣/٣ الرواية المرفوعة رواها الدارقطني والبيهقي من

رواية عبد الله بن نافع، وهو ضعيف - خلاصة الأحكام ٧٧٢/٢

^(٥٥) المجموع شرح المذهب ٤١٩/٤

^(٥٦) البحر الرائق ١٥١/٢.

^(٥٧) البحر الرائق ١٥١/٢.

○ الفرق الثالث: شرط الجماعة والعدد المعتبر لصلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر فلا يشترط له عدد:

تحرير محل نزاع: اتفق الفقهاء على أنه ليس من شروط صلاة الظهر الجماعة، واختلف الفقهاء على اشتراط الجماعة في صلاة الجمعة على أقوال:

القول الأول: أنها تتعد بثلاثة هو قول الحنفية^(٥٨)

أدلتهم:

(أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (٩)^(٥٩). **وجه الدلالة:**

أن الخطاب للجماعة بعد النداء للجمعة وأقل الجمع ثلاثة فدل على وجوب السعي على الجماعة للجمعة^(٦٠).

القول الثاني: عند المالكية يشترط اثني عشر غير الإمام ذكوراً أحراراً مستوطنين.

أدلتهم:

لما أقبلت قافلة من الشام خرج الصحابة إليها وتركوه عليه الصلاة والسلام قائماً يخطب، قيل: لم يبق معه إلا اثني عشر وهم الصحابة العشرة والحادي عشر بلال، واختلف في الثاني عشر فقيل عمار بن ياسر وقيل ابن مسعود^(٦١).

القول الثالث: يشترط لها حضور أربعين من أهل وجوبها وهو قول الشافعية^(٦٢) والحنابلة^(٦٣).

أدلتهم:

١. عن جابر رضي الله عنه قال: مضت السنة أن في كل أربعين فصاعداً جمعة^(٦٤).
٢. أن أبي بن كعب كان إذا سمع النداء يوم الجمعة يترحم على أسعد بن زرارة لأنه أول من جمع وقيل له كم أنتم يومئذ قال: أربعون^(٦٥).

^(٥٨) نيل الأوطار ٣/ ٢٣٠.

^(٥٩) [سورة الجمعة: ٩]

^(٦٠) المبسوط للسرخسي ١/ ٤٢.

^(٦١) الفواكه الدواني ٢/ ٦٢٥.

^(٦٢) إعانة الطالبين ٢/ ٥٨.

^(٦٣) أخصر المختصرات ١/ ١٢٧.

^(٦٤) رواه الدارقطني ٢/ ٤-٣ قال الدارقطني منكر الحديث وقال البيهقي هذا الحديث لا يحتج به - التلخيص الحبير ٦٢٣- وذكر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية أنه ضعيف ١/ ٢١٦.

^(٦٥) المغني لابن قدامة ٣/ ٢٠٥.

✓ الترجيح:

والراجح والله أعلم في هذه المسألة أن الجمعة تنعقد بأقل الجمع وهو ثلاثة، وهي رواية عن الإمام أحمد^(٦٦) واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية^(٦٧)

○ الفرق الرابع: عدم جواز تعدد الجمع في البلد الواحد بخلاف صلاة الظهر: فيجوز تعدد صلاة الظهر في البلاد الواحد، ولا يجوز تعدد الجمع في البلد الواحد مع عدم الحاجة فتقام في أكثر من موضع إذا عسر تجمعهم في مكان واحد فتقام على قدر الحاجة. وهو قول الحنفية^(٦٨) والمالكية^(٦٩)، والشافعية^(٧٠)، والحنابلة^(٧١).

أدلتهم:

١- لأن النبي ﷺ لم يكن يجمع إلا في مسجد واحد^(٧٢)، وكذا الخلفاء ولو جاز لم يعطلوا المساجد^(٧٣).

● المطلب الثاني: تختص صلاة الجمعة بالخطبة بخلاف صلاة الظهر:

تحرير محل نزاع:

اتفق الفقهاء على أن الخطبة ليست مشروعة في صلاة الظهر واختلفوا في الخطبة في صلاة الجمعة على أقوال:

○ الفرع الأول: الخطبة قبل صلاة الجمعة:

صورة المسألة:

ما حكم خطبة الجمعة هل هي شرط صحة لصلاة الجمعة أم مندوبة؟

القول الأول:

أن خطبة الجمعة شرط صحة الصلاة، وهو قول الحنفية^(٧٤) والمالكية^(٧٥) والشافعية^(٧٦) والحنابلة^(٧٧).

^(٦٦) مسائل ابن هانئ ٩٠/١.

^(٦٧) الاختيارات ٧٩.

^(٦٨) اختلاف الأئمة العلماء ١٥٦/١.

^(٦٩) شرح مختصر خليل ٧٤/٢.

^(٧٠) المجموع ٥٨٥/٤.

^(٧١) المغني ٢٤٨/٢.

^(٧٢) التلخيص الحبير ١٣٢/٢.

^(٧٣) المرجع السابق.

^(٧٤) المبسوط ٢٣/٢.

^(٧٥) الكافي ٢٤٩/١.

^(٧٦) مغني المحتاج ٥٤٩/١.

^(٧٧) المغني ١٥٠/٢.

أدلتهم:

١. قوله تعالى: (أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (٧٨).
٢. عن جابر بن سمرة - رضي الله عنه- أن الرسول ﷺ كان يخطب قائمًا ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائمًا فمن نبأك أنه كان يخطب جالسًا فقد كذب (٨٠).
٣. قول النبي ﷺ: "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي" (٨١).
- وجه الدلالة: أن النبي لم يصل الجمعة إلا بخطبة (٨٢).
- ونوقش: أن الفعل لا يفيد الوجوب.
- القول الثاني: أن الخطبة مندوبة وهو قول ابن حزم (٨٣) وبعض الشافعية (٨٤).

أدلتهم:

استدل القائلون أن الخطبة مندوبة بأدلة الجمهور ولكنهم حملوها على الاستحباب، وأن الجمعة تصح ممن لا يحضر الخطبة (٨٥).

✓ الترجيح:

الراجح قول الجمهور لقوة أدلتهم واستدلالهم وضعف استدلال القول الثاني والله أعلم.

○ الفرع الثاني: اختصاص صلاة الجمعة بكيفية تختلف عن صلاة الظهر وفيه ثلاثة مسائل:

- المسألة الأولى: اختصاص الجمعة بعدد الركعات: صلاة الجمعة ركعتان ونقل الإجماع ابن المنذر (٨٦) وابن حزم (٨٧).
- المسألة الثانية: استحباب الجهر في صلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر: اجمع العلماء على أنه يسن الجهر في صلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر.

(٧٨) [سورة الجمعة: ٩]

(٧٩) شرح مختصر الطحاوي للجصاص ١١٤ / ٢.

(٨٠) رواه مسلم ٨٦٢.

(٨١) رواه البخاري ١٣١ / ٢.

(٨٢) «المغني» لابن قدامة (٣ / ١٧١ ت التركي).

(٨٣) المحلى ٥٧ / ٥.

(٨٤) المجموع ٥١٤ / ٤.

(٨٥) المصدر السابق.

(٨٦) الإجماع ٤٠.

(٨٧) مراتب الإجماع ٣٣.

الدليل:

١. أن أبا هريرة قرأ الجمعة والمنافقون، فقال أبو هريرة - رضي الله عنه - "إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة" ^(٨٨) **وجه الدلالة:**
أن النبي ﷺ لو لم يجهر لم يسمعه أبو هريرة.
٢. نقل الإجماع عن ذلك النووي ^(٨٩) وابن حزم ^(٩٠).
- **المسألة الثالثة:** استحباب قراءة سورة مخصوصة يوم الجمعة:
أولاً استحباب قراءة سورة الكهف يوم الجمعة وهو قول الحنفية ^(٩١) والمالكية ^(٩٢) والشافعية ^(٩٣) والحنابلة ^(٩٤).

أدلتهم:

- عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: "من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين" ^(٩٥).
- ثانياً: استحباب قراءة سورة خاصة في صلاة الجمعة:
أ. يستحب الصلاة بقراءة سورة الجمعة وسورة المنافقون وهو قول الحنفية ^(٩٦) والمالكية ^(٩٧) والشافعية ^(٩٨) والحنابلة ^(٩٩).

أدلتهم:

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - "أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعة الأولى بالجمعة وفي الثانية إذا جاءك المنافقون" ^(١٠٠).

^(٨٨) رواه مسلم ٨٧٧

^(٨٩) المجموع ٥٣٠/٤

^(٩٠) المحلى ٢٤٨/٣

^(٩١) حاشية ابن عابدين ١٦٤/٢

^(٩٢) المدخل ٢٨١/٢

^(٩٣) المجموع ٥٤٨/٤

^(٩٤) كشف القناع ٤٣/٢

^(٩٥) رواه الحاكم ٣٩٩/٢ والبيهقي ٦٢٠٩ وصححه الألباني.

^(٩٦) حاشية ابن عابدين ١٦١/٢

^(٩٧) الفواكه الدواني ٦٢٢/٢

^(٩٨) الحاوي الكبير ٤٣٤/٢

^(٩٩) المغني ٢٣٠/٢

^(١٠٠) رواه مسلم ٨٧٧

ب. يستحب الصلاة بقراءة سورة الأعلى وسورة الغاشية وهو قول الحنفية^(١٠١) والمالكية^(١٠٢) والشافعية في القديم^(١٠٣) والحنابلة^(١٠٤).

أدلتهم:

عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - "أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ "سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى" (١)^(١٠٥) ، و "هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَصِيَةِ ۙ" (١٠٦) (١٠٧).

● **المطلب الثالث:** اختصاص صلاة الجمعة بأداب ومنهيات تتعلق بها، فيه فرعان:

○ **الفرع الأول:** الآداب المشروعة للذهاب إلى صلاة الجمعة:

لقد عاب الله على الذين تشاغلوا عن صلاة الجمعة فقال الله تعالى: (أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (٩)^(١٠٨)

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن الرسول ﷺ قال: "إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا" (١٠٩).

ومن المستحبات التي تختص في يوم الجمعة:

١. قراءة سورة الكهف؛ للحديث السابق^(١١٠).
٢. الاغتسال والسواك والتطيب، لحديث: "إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل" (١١١).
٣. يستحب المشي إليها والقرب من الإمام والإنصات التام للخطبة^(١١٢).
٤. ويستحب التكبير بالذهاب إلى الجامع فعن الرسول ﷺ : "من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب

(١٠١) البحر الرائق ١٩٦/٢

(١٠٢) الفواكه الدواني ٦٢٣/٢

(١٠٣) المجموع ٥٣١/٤

(١٠٤) كشاف القناع ٣٨/٢

(١٠٥) [سورة الأعلى: ١]

(١٠٦) [سورة الغاشية: ١]

(١٠٧) رواه مسلم ٨٧٨

(١٠٨) [سورة الجمعة: ٩]

(١٠٩) رواه البخاري ٦٣٦، ومسلم ٦٠٢

(١١٠) رواه الحاكم ٣٩٩/٢ والبيهقي ٦٢٠٩ وصححه الألباني.

(١١١) رواه البخاري ٣٩٠/٣ ومسلم ١٣٩٣

(١١٢) المغني لابن قدامة ١١٦/٢.

بقرة، ومن راح في السعة الثالثة فكأنما قرّب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرّب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر^(١١٣)

○ الفرع الثاني: المنهيات الشرعية في صلاة الجمعة، وفيه ثلاث مسائل:

- المسألة الأولى: النهي عن السفر يوم الجمعة:

صورة المسألة:

رجل أراد السفر يوم الجمعة، فما حكم سفره قبل الفجر؟ وما حكم سفره بعد الفجر؟ وما حكم السفر قبل الزوال؟ وما حكم السفر بعده؟

تحرير محل نزاع:

اتفق أهل العلم على جواز السفر بعد الزوال لمن وجدت عليه صلاة الظهر، وعلى تحريم السفر بعد الزوال وقبل الصلاة لمن وجبت عليه صلاة الجمعة وحكي الإجماع على التحريم بعد النداء^(١١٤) وجواز السفر قبل الفجر أو بعد الجمعة واختلفوا في السفر قبل الزوال.

واختلف الفقهاء في حكم السفر يوم الجمعة قبل الزوال على أقوال:

القول الأول: الجواز بلا كراهة وهو قول الحنفية^(١١٥)

أدلتهم:

عن الأسود بن قيس عن أبيه: أنه أبصر عمر بن الخطاب رجلاً على هيئة السفر وقال الرجل: إن اليوم يوم جمعة ولولا ذلك لخرجت فقال عمر: إن الجمعة لا تحبس مسافراً ما لم يحن الرواح^(١١٦).

القول الثاني: الكراهة وهو قول المالكية^(١١٧) والحنابلة^(١١٨).

أدلتهم:

١. لقول عمر رضي الله عنه لا تحبس الجمعة عن سفر^(١١٩).

٢. وكما لو سافر من الليل ولأنها لا تجب إلا بالزوال وما قبله وقت رخصة^(١٢٠).

^(١١٣) رواه البخاري ٣/٣٩٣ ومسلم ١٤٠٣

^(١١٤) مراتب الإجماع ١٥١

^(١١٥) حاشية ابن عابدين ٢/١٦٢

^(١١٦) رواه عبدالرزاق ٣/٢٥٠ والبيهقي بإسناد ضعيف ٥٨٤-الجوهر النقي-١٨٧

^(١١٧) الخرشي ٢/٨٨

^(١١٨) شرح منهي الإرادات ١/٣١١

^(١١٩) رواه عبدالرزاق ٣/٢٥٠ والبيهقي بإسناد ضعيف ٥٨٤-الجوهر النقي-١٨٧٥٨٤٦

^(١٢٠) «شرح منتهي الإرادات» للبهوتي (١/ ٣١١ ط عالم الكتب).

القول الثالث: التحريم وهو قول الشافعية^(١٢١)

أدلتهم:

لقول ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما ^(١٢٢).

- **المسألة الثانية:** النهي عن البيع بعد النداء الثاني:

صورة المسألة:

ما الحكم لو أراد شخص البيع بعد النداء الثاني؟

يحرم البيع بعد النداء الثاني يوم الجمعة.

١. لقوله تعالى: (أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (٩) ^(١٢٣)

وجه الدلالة:

قوله ذروا البيع أي: اتركوه والأمر للوجوب فيحرم البيع.

٢. نقل الإجماع على تحريمه ابن حزم ^(١٢٤).

- **المسألة الثالثة:** النهي عن صلاة الظهر قبل صلاة الإمام الجمعة:

لا تصح صلاة الظهر يوم الجمعة ممن يلزمه حضور الجمعة بنفسه وهو قول المالكية ^(١٢٥) والشافعية^(١٢٦) والحنابلة^(١٢٧).

أدلتهم:

١. لأنها فرض الوقت فقد صلى مالم يخاطب به وترك ما خوطب به أشبه ما صلى

العصر مكان الظهر فيعيدها ظهراً إن تعذر عليه الجمعة ^(١٢٨)

٢. لأنه يائمه بترك الجمعة وإن صلى ظهراً ^(١٢٩).

❖ **المبحث الثالث:** ما اختلف الفقهاء في اختصاص الجمعة بها عن الظهر، وفيه

أربعة مطالب:

• **المطلب الأول:** شروط صلاة الجمعة التي اختلف الفقهاء في اختصاص الجمعة

بها، وفيه فرعان:

^(١٢١) المجموع ٤/٤٩٩

^(١٢٢) المرجع السابق

^(١٢٣) [سورة الجمعة: ٩]

^(١٢٤) المحلى ٧/٥١٩

^(١٢٥) القوانين الفقهية ٥٧

^(١٢٦) المجموع ٤/٤٩٧

^(١٢٧) شرح منهي الإرادات ١/٣١١

^(١٢٨) المرجع السابق

^(١٢٩) المغني ٢/٢٦

- الفرع الأول: شرط الحرية في وجوب صلاة الجمعة.
 - الفرع الثاني: وقت صلاة الجمعة.
 - المطلب الثاني: صلاة التطوع قبل الزوال يوم الجمعة.
 - المطلب الثالث: حكم جمع العصر مع الجمعة.
 - المطلب الرابع: صفة قضاء المسبوق لصلاة الجمعة.
- المبحث الثالث:
- المبحث الثالث: ما اختلف الفقهاء في اختصاص الجمعة بها عن الظهر:
- المطلب الأول: شروط صلاة الجمعة التي اختلف الفقهاء في اختصاص الجمعة عن الظهر:
 - الفرع الأول: شرط الحرية في وجوب صلاة الجمعة:
- اختلف الفقهاء على قولين:
- القول الأول: ذهب الجمهور إلى عدم وجوب الجمعة على العبيد، وهو قول الحنفية^(١٣٠)، والمالكية^(١٣١)، والشافعية^(١٣٢)، والحنابلة^(١٣٣).
- أدلتهم:
١. عن طارق بن شهاب أن رسول الله ﷺ قال: "الجمعة حق واجب على كل مسلم إلا أربعة: مملوك، وامرأة، وصبي، ومريض"^(١٣٤).
 ٢. تعليلهم؛ لأنه محبوس في خدمة سيده^(١٣٥).
- القول الثاني: أن الجمعة تلزم المملوك وهو قول ابن حزم^(١٣٦) ورواية عن أحمد^(١٣٧).
- أدلتهم:
١. قال تعالى: (أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٩)^(١٣٨)

(١٣٠) البناية شرح الهداية ٦٩ / ٣.

(١٣١) الكافي في فقه أهل المدينة ١ / ٢٤٨.

(١٣٢) تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي ٢ / ٤٧٤.

(١٣٣) المغني ٢١٦ / ٦.

(١٣٤) رواه أبو داود ١٠٦٧ والطبراني في الكبير ٨٢٠٦ رواه أبو داود بإسناد على شرط

الصحيح إلا أنه قال طارق قد رأى النبي ﷺ وهو يعد الصحابة ولم يسمع منه شيئاً تحفة

المحتاج-١ / ٤٨٧

(١٣٥) الشرح الممتع ٦ / ٥.

(١٣٦) المحلى ٤٩ / ٥.

(١٣٧) المغني ٢١٧ / ٣.

(١٣٨) [سورة الجمعة: ٩]

وجه الدلالة: قوله فاسعوا، للوجوب.

٢. قول الرسول ﷺ: "رواح يوم الجمعة واجب على كل محتلم" (١٣٩)
القول الثالث: أن الجمعة تجب على المملوك إلا إن منعه سيده والإثم على السيد وهو رواية الثالثة عن أحمد (١٤٠) ؛ لأن الرقيق ضعيف ولا يملك من نفسه شيء، وقال تعالى: "وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ..." (١٤١)

✓ الترجيح:

الراجح القول الثالث لجمعه بين الأقوال والله أعلم
○ الفرع الثاني: وقت صلاة الجمعة وصلاة الجمعة:

تحرير محل نزاع:

أجمع العلماء على أن وقت الظهر بزوال الشمس وأجمعوا على أن من صلى الجمعة في وقت الظهر بعد الزوال فقد صلاها في وقتها، نقل الإجماع ابن المنذر (١٤٢).
واختلف الفقهاء في غيرها على ثلاثة أقوال:

القول الأول: وقت الجمعة وقت الظهر وهو قول الحنفية (١٤٣) والمالكية (١٤٤) والشافعية (١٤٥).

أدلتهم:

١. عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس (١٤٦)

٢. نقل ابن المنذر (١٤٧) الإجماع على صحتها

القول الثاني: وقت الجمعة من أول وقت العيد، وهو قول الحنابلة (١٤٨)
أدلتهم:

(١٣٩) أخرجه أبو داود ٣٤٢، والنسائي في الكبرى ١٦٦٠ من حديث عبد الله عن حفصة مرفوعاً وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(١٤٠) الإنصاف ٣٦٩/٢

(١٤١) [سورة الحج: ٧٨]

(١٤٢) الأوسط ٤٨/٣ «الإجماع لابن المنذر ت فؤاد ط المسلم» (ص ٣٨).

(١٤٣) تحفة الملوك ٥٨/١

(١٤٤) مواهب الجليل ٥١٨/٢

(١٤٥) الحاوي ٤٢٨/٢

(١٤٦) رواه البخاري ٩٠٤

(١٤٧) الأوسط ٤٨/٣

(١٤٨) منتهى الارادات ٣١٢/١

١. عن أبي جعفر - رضي الله عنه - أنه سأل جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - متى كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة؟ قال: "كان يصلي ثم نذهب إلى جمالنا فنزيعها حين تزول الشمس" (١٤٩)

وجه الدلالة: كان يصلي وفيه إشعار بالمواطبة (١٥٠)

٢. عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: ما كنا نقبل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة في عهد رسول الله ﷺ (١٥١)

القول الثالث: بداية وقت الجمعة في الساعة السادسة (١٥٢)

أدلتهم:

١. عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: "من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب بداجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب ببضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر" (١٥٣)

✓ الترجيح:

الراجح والله أعلم القول الثاني للقدرة على الجمع من غير تعارض

• المطلب الثاني: صلاة التطوع قبل الزوال يوم الجمعة وصلاة الظهر:

صورة المسألة:

إذا أراد شخص الصلاة قبل الزوال ما الحكم؟

تحرير محل نزاع:

اتفق الفقهاء على أن من أوقات النهي عند قيام الشمس حتى تزول، فلا يجوز التطوع قبل صلاة الظهر واختلفوا هل هذا النهي يكون في صلاة الجمعة على أقوال:

القول الأول:

أنه منهي عن النفل فلا فرق بين يوم الجمعة وغيره، وهو قول الحنفية (١٥٤)، والحنابلة (١٥٥).

أدلتهم:

(١٤٩) رواه مسلم ٨٥٨

(١٥٠) فتح الباري ٣٨٨/٢

(١٥١) رواه البخاري ٩٣٩ ومسلم ٨٥٩

(١٥٢) المغني ١٦٣/٢

(١٥٣) رواه البخاري ٨٨١ ومسلم ٨٨٠

(١٥٤) البحر الرائق ٢٦٧/١

(١٥٥) المغني ٥٣٥/٢

١. عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه- أنه كان يقول: "ثلاث ساعات نهانا رسول الله ﷺ أن نصلي فيهن أو أن نقبر موتانا فيهن: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة، وحين تضعف الشمس للغروب حتى تغرب" (١٥٦).

نوقش:

أن الحديث عام دخله التخصيص (١٥٧).

القول الثاني:

تخصيص يوم الجمعة بجواز النفل قبل الزوال وهو قول المالكية (١٥٨)، والشافعية (١٥٩).

أدلتهم:

١. عن أبي سعيد - رضي الله عنه-: "أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة" (١٦٠).

ونوقش:

أن الحديث حكم عليه بالضعف (١٦١).

✓ **الترجيح:**

الراجح القول الثاني لأنه مخصص للقول الأول وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية (١٦٢)، والله أعلم.

• **المطلب الثالث: حكم جمع العصر مع الجمعة:**

اختلف الفقهاء في حكم جمع العصر مع الجمعة على قولين:

القول الأول: جواز الجمع يوم الجمعة مع العصر وهو قول المالكية، (١٦٣)، والشافعية (١٦٤).

(١٥٦) رواه مسلم ٨٣١

(١٥٧) السنن الكبرى للبيهقي ١٦٦/٢ قال الشيخ الألباني (ضعيف) انظر حديث رقم ٦٠٤٨ في ضعيف الجامع.

(١٥٨) إرشاد السالك ٤٢/١

(١٥٩) الحاوي ٢٧١/٢

(١٦٠) السنن الكبرى للبيهقي ١٦٦/٢ قال الشيخ الألباني (ضعيف) انظر حديث رقم ٦٠٤٨ في ضعيف الجامع.

(١٦١) ضعفه الألباني حديث رقم ٦٠٤٨ ضعيف الجامع.

(١٦٢) مجموع الفتاوى ٢٠٨/٢٣.

(١٦٣) منح الجليل ٤٢٥/١

(١٦٤) أسنى المطالب ٤٨٤/٤

أدلتهم:

١. القياس على صلاة الظهر لاتحاد الوقت بين صلاتي الظهر^(١٦٥).
- القول الثاني: عدم جواز جمع الجمعة والعصر وهو قول الحنابلة^(١٦٦).

أدلتهم:

١. عدم ورود الدليل والأصل في العبادات التوقيف ولا قياس في العبادات فلا تقاس الجمعة بالظهر^(١٦٧).

تتمة المذاهب الأربعة:

أن الحنفية لا يجوز عندهم الجمع إلا بعرفة ومزدلفة^(١٦٨).

✓ الترجيح:

الراجح هو عدم جواز الجمع لأن الجمعة صلاة مستقلة، ورجحه من المعاصرين ابن عثيمين^(١٦٩)، والله أعلم.

• المطلب الرابع: صفة قضاء المسبوق لصلاة الجمعة:

صورة المسألة:

رجل قدم متأخراً لصلاة الجمعة وفاتته ركعة هل يقضيها أو يتمها ظهراً؟

تحرير محل نزاع:

أجمعوا على أن من خرج وقت الجمعة ولم يقم بأداء الصلاة فإنه يقضيها ظهراً^(١٧٠)، واختلفوا في من أدرك شيئاً من صلاة الجمعة هل يتمها جمعة؟ أم يقضيها ظهراً؟

الأقوال في المسألة:

القول الأول: أن من أدرك شيئاً من صلاة الجمعة فقد أدركها ولا يصلي ظهراً وهو قول الحنفية^(١٧١).

أدلتهم:

١. عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا"^(١٧٢)

^(١٦٥) المجموع شرح المذهب ٤/٤٨٣.

^(١٦٦) كشف القناع ٢/٧٥٥.

^(١٦٧) الشرح الممتع على زاد المستقنع ٤/٤٠٢.

^(١٦٨) الدر المختار ١/٣٨١.

^(١٦٩) الشرح الممتع على زاد المستقنع ٤/٤٠٢.

^(١٧٠) الإقناع في مسائل الإجماع ١/١٦٢.

^(١٧١) بدائع الصنائع ٣/٥٠.

^(١٧٢) رواه البخاري ٩٠٨، ومسلم ١٣٨٩.

وجه الدلالة:

قوله "فما أدركتم فصلوا" وما فات من صلاة الإمام جمعة، فيصلّي المأموم جمعة^(١٧٣).

٢. عن أبي هريرة - رضي الله عنه- قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من أدرك الإمام جالساً قبل أن يسلم فقد أدرك الصلاة"^(١٧٤)

القول الثاني: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الجمعة، ومن أدرك أقل من ذلك، صلى الظهر أربع ركعات وهو قول المالكية^(١٧٥) والشافعية^(١٧٦) والحنابلة^(١٧٧).

أدلتهم:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: "من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة"^(١٧٨)

وجه الدلالة:

يدل الحديث على جميع الصلوات ومنها الجمعة، فلا تدرك مع الإمام إلا بإدراك ركعة منها.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه- قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من أدرك من الجمعة ركعة صلى إليها أخرى، فإن أدركها جلوساً صلى الظهر أربعاً"^(١٧٩)

وجه الدلالة:

عند قوله فإن أدركها جلوساً صلى الظهر أربع، فمن أدرك أقل من ركعة فيصلّي ظهرًا^(١٨٠).

✓ الترجيح:

الراجح القول الثاني وهو قول الجمهور لقوة مأخذه ولأن دليل الحنفية عام في جميع الصلوات ودليل الجمهور خاص بالجمعة، والله أعلم.

^(١٧٣) بدائع الصنائع ٥٠/٣

^(١٧٤) رواه الدارقطني ١٦٠٥، ولم يروه هكذا غير نوح بن أبي مريم وهو ضعيف والحديث متروك، منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» ص ١٧٥.

^(١٧٥) مواهب الجليل ٤٧/٢

^(١٧٦) المجموع ٥٥٦/٤

^(١٧٧) المغني ١٨٥/٢

^(١٧٨) رواه البخاري ١٥٩٧، ومسلم ١٤٠٢

^(١٧٩) أخرجه الدارقطني ١٥٩٧ والبيهقي ٥٩٤٧، وهو ضعيف فإن ياسين ضعيف متروك

ولهذا الحديث طرق كلها معلولة
^(١٨٠) «العدة شرح العمدة» (ص ١١٨).

خاتمة

- وفي الختام، وبعد البحث في مسائل الجمعة والظهر قد تبين لي عدة نتائج، أبرزها ما يلي:
- فرضت صلاة الجمعة والظهر في مكة قبل الهجرة.
 - أن الجمعة يوم اختص الله به المسلمين.
 - الجمعة والظهر واجبة على الرجال الأحرار المقيمين الذين لا عذر لهم.
 - الجمعة صلاة مستقلة عن الظهر.
 - وجوب النية في صلاة الظهر وصلاة الجمعة لاستقلاليتها.
 - أنه لا تجب صلاة الجمعة على المرأة، بخلاف صلاة الظهر فتجب عليها.
 - أنه لا بد من جماعة لإقامة صلاة الجمعة، بخلاف صلاة الظهر فتصح من المنفرد.
 - لا يجوز تعدد الجمع في البلد الواحد من غير الحاجة، بخلاف صلاة الظهر.
 - يشترط الاستيطان لصلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر.
 - الخطبة شرط صحة للجمعة، بخلاف صلاة الظهر فلا يشرع فيها الخطبة.
 - استحباب الجهر في صلاة الجمعة، بخلاف صلاة الظهر فلا يستحب فيها الجهر.
 - وقت الجمعة من أول وقت صلاة العيد بخلاف الظهر فوقتها بزوال الشمس.
 - يجوز التطوع قبل صلاة الجمعة بخلاف صلاة الظهر إذا كان بوقت النهي.
 - الجمعة تجب على المملوك إذا لم يمنعه سيده بخلاف الظهر فتجب بكل حال.
 - استحباب قراءة سورة مخصوصة في يوم الجمعة.
 - استحباب الاغتسال يوم الجمعة.
 - استحباب الطيب والسواك يوم الجمعة.
 - استحباب التذكير يوم الجمعة.
 - تحريم السفر بعد الزوال وقبل الصلاة يوم الجمعة لمن وجبت عليه، بخلاف صلاة الظهر.
 - تحريم البيع بعد النداء الثاني.
 - النهي عن صلاة الظهر قبل الجمعة لمن وجبت له.
 - عدم جواز الجمع بين الجمعة والعصر بخلاف الظهر فيجوز فيه الجمعة.
 - من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدرك الجمعة.
 - وصلى الله على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المراجع والمصادر:

الحديث:

- (١) الكتاب: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي). الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩
- (٢) الكتاب: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥.
- (٣) الكتاب: سنن أبي داود. المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد. الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت. عدد الأجزاء: ٤.
- (٤) الكتاب: السنن الكبرى. المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي المتوفى: ٣٠٣هـ. حقه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي. أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط. قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م عدد الأجزاء: ١٠.
- (٥) الكتاب: المعجم الكبير. المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني. المتوفى: ٣٦٠هـ. المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

- الطبعة: الثانية.
عدد الأجزاء: ٢٥.
٦) الكتاب: المصنف.
المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)
المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي.
الناشر: المجلس العلمي - الهند.
يطلب من: المكتب الإسلامي - بيروت.
الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.
عدد الأجزاء: ١١.
٧) الكتاب: فتح الباري شرح صحيح البخاري.
المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي.
الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٩٧.
رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.
قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب
عدد الأجزاء: ١٣
٨) الكتاب: منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري
المؤلف: حمزة محمد قاسم
راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط
عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون
الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف
المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م عدد الأجزاء: ٥.
تخريج الحديث:
١) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير
المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)
تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب
الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر
الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م
عدد الأجزاء: ٤
أصول الفقه:

(١) الكتاب: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول
المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)
المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا
قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور
الناشر: دار الكتاب العربي
الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

عدد الأجزاء: ٢

(٢) الكتاب: الأشباه والنظائر
المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)
الناشر: دار الكتب العلمية
الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م
عدد الأجزاء: ١

فقه حنفي:

(١) الكتاب: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع
المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى ٥٨٧هـ)
الناشر: دار الكتب العلمية
الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م

(٢) الكتاب: تحفة الملوك (في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان)
المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي
(المتوفى: ٦٦٦هـ)

المحقق: د. عبد الله نذير أحمد

الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت

الطبعة: الأولى، ١٤١٧ عدد الأجزاء: ١.

(٣) الكتاب: رد المحتار على الدر المختار

المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي
(المتوفى: ١٢٥٢هـ)

الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م عدد الأجزاء: ٦.

(٤) الكتاب: المبسوط

المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)
الناشر: دار المعرفة - بيروت



- تاريخ النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م عدد الأجزاء: ٣٠.
- (٥) الكتاب: البحر الرائق شرح كنز الدقائق
المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠ هـ)
وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي
القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)
وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين
الناشر: دار الكتاب الإسلامي
الطبعة: الثانية - بدون تاريخ عدد الأجزاء: ٨.
- فقه مالكي:**
- (١) الكتاب: منح الجليل شرح مختصر خليل
المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عlish، أبو عبد الله المالكي في: ١٢٩٩ هـ)
الناشر: دار الفكر - بيروت
تاريخ النشر: ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م
(٢) الكتاب: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل
المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي،
المعروف
بالخطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤ هـ)
الناشر: دار الفكر
الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- (٣) الكتاب: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني
المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري
المالكي
(المتوفى: ١١٢٦ هـ) الناشر: دار الفكر
عدد الأجزاء: ٢.
- (٤) الكتاب: إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك
المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين
المالكي (المتوفى: ٧٣٢ هـ)
الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر
الطبعة: الثالثة.
- (٥) الكتاب: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير

- المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)
الناشر: دار الفكر عدد الأجزاء: ٤.
(٦) الكتاب: الكافي في فقه أهل المدينة
المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي
(المتوفى:
٤٦٣هـ)
المحقق: محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني
الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية
الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م
عدد الأجزاء: ٢.
(٧) الكتاب: بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح
الصغير
(الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لمذهب الإمام
مالك)
المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوئي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى:
١٢٤١هـ)
الناشر: دار المعارف.
(٨) الكتاب: التلقين في الفقه المالكي
المؤلف: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى:
٤٢٢هـ)
المحقق: أبي أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني
الناشر: دار الكتب العلمية
الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م
عدد الأجزاء: ٢.
فقه شافعي:
(١) الكتاب: أسنى المطالب في شرح روض الطالب
المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى:
٩٢٦هـ)
عدد الأجزاء: ٤.
الناشر: دار الكتاب الإسلامي
(٢) الكتاب: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني

المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي

(المتوفى: ٤٥٠ هـ)

المحقق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان

الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

عدد الأجزاء: ١٩.

(٣) الكتاب: المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))

المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)

الناشر: دار الفكر

(طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).

(٤) الكتاب: روضة الطالبين وعمدة المفتين

المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)

تحقيق: زهير الشاويش

الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان

الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م عدد الأجزاء: ١٢.

(٥) الكتاب: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع

المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧ هـ)

المحقق: مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر.

الناشر: دار الفكر – بيروت

(٦) الكتاب: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج.

المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي

(المتوفى:

١٠٠٤ هـ)

الناشر: دار الفكر، بيروت

الطبعة: ط أخيرة – ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م

(٧) الكتاب: إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين

بشرح قرّة

العين بمهمات الدين)

المؤلف: أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدميّطي الشافعي

(المتوفى:

١٣١٠ هـ)



الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع
الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

فقه حنبلي:

(١) الكتاب: كشف القناع عن متن الإقناع
المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي
(المتوفى:
١٠٥١هـ)

الناشر: دار الكتب العلمية
عدد الأجزاء: ٦

(٢) الكتاب : دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات
المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي
(المتوفى:
١٠٥١هـ)

الناشر: عالم الكتب
الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م
عدد الأجزاء: ٣

(٣) الكتاب: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل
المؤلف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجوي المقدسي، ثم
الصالح، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ)
المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي
الناشر: دار المعرفة بيروت - لبنان
عدد الأجزاء: ٤

(٤) الكتاب: الشرح الكبير المطبوع مع المقنع والإنصاف
المؤلف: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي
(المتوفى:
٦٨٢هـ)

تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو
الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية
الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م
عدد الأجزاء: ٣٠

(٥) الكتاب: المغني لابن قدامة.
المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم



الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)

الناشر: مكتبة القاهرة

الطبعة: بدون طبعة

عدد الأجزاء: ١٠

تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م

(٦) الكتاب: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف

المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي

(المتوفى:

٥٨٨٥هـ)

الناشر: دار إحياء التراث العربي الطبعة: الثانية - بدون تاريخ عدد الأجزاء: ١٢

(٧) الكتاب: العدة شرح العمدة

المؤلف: عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى:

٦٢٤هـ)

الناشر: دار الحديث، القاهرة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م

عدد الأجزاء: ١

(٨) الكتاب: أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

المؤلف: محمد بن بدر الدين بن عبد الحق ابن بلبان الحنبلي (المتوفى: ١٠٨٣هـ)

المحقق: محمد ناصر العجمي الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت

الطبعة: الأولى، ١٤١٦ عدد الأجزاء: ١.

(٩) الكتاب: الشرح الممتع على زاد المستقنع

المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)

دار النشر: دار ابن الجوزي

الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ

عدد الأجزاء: ١٥

فقه عام:

(١) الكتاب: المحلى بالآثار

المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري

(المتوفى:

٤٥٦هـ)

الناشر: دار الفكر - بيروت

الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ

عدد الأجزاء: ١٢

(٢) الكتاب : مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات
المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري
(المتوفى:
٤٥٦هـ)

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الأجزاء: ١

(٣) الكتاب: الإجماع

المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)

المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد

الناشر: دار المسلم للنشر والتوزيع

الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م

عدد الأجزاء: ١

(٤) الكتاب: الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف

المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)

تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف

الناشر: دار طيبة - الرياض - السعودية

الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م

عدد الأجزاء: طبع منه ٦ مجلدات: ١ - ٥، ١١ فقط

اللغة والمعاجم:

(١) القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى:

٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، محمد نعيم العرقسوسي،

مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦

هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١

(٢) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور

الأنصاري الرويفعي، الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة:

الثالثة - ١٤١٤ هـ عدد الأجزاء: ١٥

(٣) مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي

الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار

النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ١

(٤) كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى:

٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء الناشر دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١



أحكام تغيير الشيب - دراسة موضوعية

Rulings on changing gray hair - an objective study

إعداد

عبدالله محمد ظافر العمري
Abdullah Muhammad Dhafer Al-Omari

Doi: 10.21608/jasis.2024.387107

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٦

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ٢٥

قبول البحث

العمري، عبدالله محمد ظافر (٢٠٢٤). أحكام تغيير الشيب - دراسة موضوعية. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨، (٣٠)، ٣٠٩ - ٣٣٠.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

أحكام تغيير الشيب - دراسة موضوعية

المستخلص:

تناول البحث فضل الشيب، وأنه نور المسلم، وحكم تغيير الشيب بالسواد، واختلاف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال، فمنهم من يرى بالحرمة، ومنهم من يرى بالكراهة، ومنهم من يرى بالجواز، مع ذكر الأدلة، ووجه الدلالة، ومناقشتها، وترجح لدي أن من الورع ترك التغيير بالسواد، وقد بينت أحسن ما غير به الشيب، وهو اللون الأصفر والأحمر، والله أعلم. وبينت حكم خضاب الشيب للرجل والمرأة، واختلاف العلماء في ذلك على خمسة أقوال. فمن العلماء من يرى وجوب الخضاب، ومنهم من يرى أن ترك الخضاب أفضل، ويرى البعض أنه مباح، ومنهم من قال بحسب المكان والحال، وقد ترجح لدي قول من قال بأفضلية تغيير الشيب بالخضاب بحمرة أو بصفرة، والله أعلم.

Abstract

The present research examines the virtue of gray hair, and it is the light of the Muslim, and the ruling on changing gray hairs with blackness. Some scholars see that it is forbidden, some of them think that it is detestable (makrooh or makrūh), and some of them see that it is permissible, with mentioning the evidences and the point of evidence and discussing it. I think it is most likely that it is pious to leave the change in black, and I have demonstrated the best thing in which gray hair has changed, which is yellow and red, and Allah knows best (Allahu A'alam). I explained the ruling on pigmenting gray hair of both men and women, and the scholars differed regarding this on five opinions. Some scholars see the necessity of pigment, some of them believe that leaving pigment is better; others think that it is permissible, and some of them said according to the place and situation and Allah knows best (Allahu A'alam).

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،

وأشهد ألا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً.

عنوان الدراسة:

(أحكام تغيير الشيب)

مشكلة البحث:

نصت الأحاديث على فضل الشيب، وأنه نور المسلم، وذكر العلماء حكم تغيير الشيب بالسواد في بطون الكتب؛ حيث اختلفوا في ذلك على أقوال، وكذلك اختلف العلماء في حكم الخضاب، وأحسن ما يغير به الشيب، مما جعل ذلك يصعب فهمه، فجمعت الأقوال والأدلة، وبينت ذلك في هذا المبحث.

أسئلة البحث:

المسلم يستقي أحكامه من الكتاب والسنة، ويلزمه تعلم ذلك.

فما حكم تغيير الشيب بالسواد؟

وما أحسن ما غير به الشيب؟

وما حكم الخضاب للرجل والمرأة؟

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء نصوص الكتاب والسنة وأقوال الفقهاء وأدلتهم.

ومنهج النقد والتقويم: وذلك بتقويم الأقوال التي وردت في هذه المسألة ومناقشتها.

أهداف البحث:

١. بيان حكم تغيير الشيب بالسواد.

٢. بيان أحسن ما يُغَيَّر به الشيب.

٣. حكم خضاب الشيب للرجل والمرأة.

الدراسات السابقة:

رغم أهمية هذا الموضوع فإني لم أطلع على كتاب فيه - فيما أعلم - إلا أحكاماً مختصرة، في بطون الكتب، أو في مواضع تتكلم عن فضل الشيب واحترام كبار السن.

أهمية البحث:

إن هذا الموضوع له أهميته العظيمة؛ حيث يحتاج الإنسان إلى معرفة الأحكام التي تتعلق بتغيير الشيب.

فَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْعَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُفْسِطِ»^(١).

وأن هذا الشيب نور المسلم؛ لأنه وقار يمنع الشخص من الغرور والطرب، ويميل إلى الطاعة، ويشتمل هذا الموضوع على أحكام تخفى على كثير من الناس، كخضابه، والتدليس به، ومعالجته، وغير ذلك من الأحكام. وأيضاً فإن الإنسان لا بد أن يمر بمرحلة الشيب، فينبغي عليه أن يتعلم الأحكام التي تتعلق بهذا الموضوع.

سبب اختيار الموضوع:

أولاً: لاشك أن أول سبب دعاني إلى الكتابة في هذا الموضوع: أهميته بالنسبة لحياة الفرد المسلم. ثانياً: إن هذا الموضوع لم يفرد -فيما أعلم- بالكتابة عنه في كتاب مستقل جمع مواضيعه ومسائله.

نعم هناك مسائل متفرقة في بطون الكتب تحدثت عن تغيير الشيب بالسواد والخضاب، ولكن لم تأت على هذا الموضوع وتشمل جميع مسائله. **الصعوبات التي واجهتني:**

من الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث: ضيق الوقت، وكثرة الارتباطات، وقلة المراجع.

خطة البحث:

قَسَمْتُ هذا البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس. المقدمة وتشتمل على: (أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وصعوباته وخطة البحث). المبحث الأول: تغيير الشيب (وفيه مطلبان): المطلب الأول: التغيير بالسواد. المطلب الثاني: أحسن ما غير به الشيب. المبحث الثاني: الخضاب وأحكامه (وفيه مطلبان): المطلب الأول: تعريف الخضاب. المطلب الثاني: حكم خضاب الشيب للرجل والمرأة. الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات. ثبت بالمصادر والمراجع.

(١) سنن أبي داود، كتاب الآداب، باب في تنزِيل الناس منازلهم، (٤/٢٦١-٢٦٢/٤٨٤٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير (١/٤٣٨/٢١٩٨).

فهرس الموضوعات.

المبحث الأول: تغيير الشيب

(وفيه مطلبان):

المطلب الأول: التغيير بالسواد

اختلف العلماء في تغيير الشيب بالسواد على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يحرم تغيير الشيب بالسواد.

وقال به الحنفية^(١)، والمالكية^(٢)، والشافعية^(٣)،

والحنابلة^(٤). وفتوى اللجنة الدائمة^(٥).

(٢) رد المحتار على الدر المختار، للمؤلف ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز عابدين الدمشقي الحنفي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، وكذلك الفتاوى الهندية، تأليف العلامة الهمام مولانا الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند الأعلام، ضبطه عبداللطيف حسن عبدالرحمن (٤٣٨/٥ - ٤٣٩)، دار الكتب العلمية - بيروت، وكذا كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري (٤٥/٢) كتاب الحظر والإباحة، حكم صباغة الشعر، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.

(٣) عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، المؤلف: أبو بكر بن العربي المالكي، باب الخضاب (ص ٢٥٤)، الكتاب تصوير دار الكتب العلمية من الطبعة المصرية القديمة، وكذلك كتاب الفقه على المذاهب الأربعة (٤٥/٢).

(٤) الأحكام السلطانية، المؤلف الماوردي، المحقق: أحمد مبارك البغدادي، الناشر: مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م، الطبعة الأولى، (٣٣٩/١)، وكذلك كتاب الفقه على المذاهب الأربعة (٤٥/٢)، وكذلك المجموع شرح المهذب للمؤلف محيي الدين بن شرف النووي، الناشر: زكريا علي يوسف، مطبعة الإمام، ١٣ شارع محمد كريم بالقلة - مصر (٣٥١/١).

(٥) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد، تأليف مصحح المذاهب ومنقحه علاء الدين أبي الحسن المرادوي، صححه وحققه محمد حامد الفقي، الطبعة الثانية، أعاد طبعه دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، (١٢٣/١)، وكذا كتاب الفروع، طبعة بيت الأفكار الدولية، المؤلف محمد بن مفلح المقدسي - علي بن سليمان المرادوي علاء الدين أبو الحسن، المحقق رائد بن أبي علفة (٥٨/١)، وكذا الآداب الشرعية، للإمام عبدالله بن محمد بن مفلح المقدسي، حققه شعيب الأرناؤوط - عمر القيام (٣٣٥-٣٣٤/٣)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، وكذا كتاب الفقه على المذاهب الأربعة (٤٥/٢).

(٦) موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، فتوى اللجنة الدائمة، المجموعة الأولى، المجلد الخامس، كتاب الطهارة، باب سنن الفطرة، صلب اللحية بالسواد (١٨٧/٥) رقم الفتوى (١٤٤٤).

الأدلة:

الدليل الأول: ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة"^(٧) بياضاً، فقال الرسول عليه السلام: «غَيِّرْ هَذَا بِشْيءٍ، واجتنبوا السواد»^(٨).

وجه الدلالة:

أن النبي عليه السلام أمر بتجنيبه السواد، والأمر في الأصل للوجوب، ولا صارف له عن ذلك^(٩).

الدليل الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ»^(١٠).

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ أمر بتغيير الشيب، وأمر بتجنب السواد.

ونوقش: أن في سند الحديث عبدالعزيز بن أبي رواد، وفيه كلام^(١١).
وبجاب: الكلام فيه لا يَنْزِلُهُ عن الاحتجاج به^(١٢).

الدليل الثالث: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَقْرَبُوهُ السَّوَادَ»^(١٣).

(٧) الثغامة: نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب، وقيل: هي شجرة تبيض كأنها الثلج. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، (٢١٤/١).

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى (١٣٤٩- ١٩٣٠م)، (٧٩/١٤).

(٩) الشعر في الفقه الإسلامي، د. مبارك محمد الدعيج، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م (ص ٨٦٤).

(١٠) السنن الكبرى، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، باب ما يصبغ به (٥٠٧/٧ - ١٤٨٢٣)، الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام الحافظ أحمد بن عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، علي محمد معوض، الأستاذ الدكتور عبدالفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان (٥٠٩/٦).

(١١) تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد- سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ (٤٠٩٦/٣٥٧/١).

(١٢) الجامع في أحكام اللحية، تأليف: علي بن أحمد بن حسن الرازحي، دار الآثار، (ص ٣١٦)، الفصل الخامس، خضاب اللحية.

(١٣) المستدرک علی الصحیحین، الحاكم، (٥٠٦٨/٢٧٣/٤) عن جابر، سلسلة الأحاديث الصحيحة، المؤلف: محمد بن ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، (٤٩٦٠/٨٩٥/١) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وجه الدلالة: الظاهر أن هذه قصة أبي قحافة، ومما يؤيد ذلك الضمير في (ولا تقربوه) فهو عائذ عليه^(١٤).

الدليل الرابع: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنا يوماً عند النبي ﷺ فدخلت اليهود فرأهم بيض لحاهم، فقال: ما لك لا تغيرون؟ فقل: إنهم يكرهون، فقال النبي ﷺ: لكنكم غيروا وإياي السواد^(١٥).

قال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات، وهو حديث حسن.

وجه الدلالة:

أن النبي ﷺ حث على تغيير السواد، وحذر من السواد.

الدليل الخامس:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد، كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنة»^(١٦).

نوقش:

هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال عنه: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به عبد الكريم بن أبي المخارق أو أمية المصري^(١٧).

الجواب عنه:

الحديث من رواية عبد الكريم الجزري، ثقة مخرج له في الصحيح، وليس عبد الكريم بن أبي المخارق^(١٨).

(١٤) الشَّعْر في الفقه الإسلامي، د. مبارك الدعيج (ص ٨٦٩).

(١٥) المعجم الأوسط، الطبراني، (١/٥١/١٤٢)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، (٥/١٦٠/٨٧٨)، وكذا المعجم الأوسط للطبراني، تحقيق طارق عوض الله محمد، عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين (١/٥١).

(١٦) سنن أبي داود، باب ما جاء في خضاب السواد (٤/٨٧/٤٢١٢)، وسنن النسائي، النهي

عن الخضاب بالسواد (٨/١٣٨/٥٠٥٧)، مشكاة المصابيح، تأليف محمد بن عبد الله

التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ

- ١٩٦١م، دمشق، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، بيروت، كتاب اللباس، باب

الترجيل (١/١٢٦٥/٤٤٥٢) صحيح.

(١٧) تلخيص كتاب الموضوعات، لابن الجوزي، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد بن

عثمان الذهبي، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى

١٤١٩هـ - ١٩٩٨م (١/٢٦٧/٧١٢).

الدليل السادس:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «يكون في آخر الزمان قوم يسودون أشعارهم لا ينظر الله إليهم»^(١٩).
نوقش: أنه يتنافى مع الأدلة القاطعة أن من مات موحدًا دخل الجنة.
الجواب عنه:

يراد به من صيغ للتدليس، وقد يكون أن يأتي ناس أشرار في آخر الزمان علامتهم أنهم يخضبون بالسواد^(٢٠).

الدليل السابع:

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة»^(٢١).

الدليل الثامن:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: من غير البياض بالسواد لم ينظر الله إليه^(٢٢).
نوقش: في سنده محمد بن مسلم العنبري، وهو ضعيف.

الدليل التاسع:

عن عامر الشعبي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى من يخضب بالسواد يوم القيامة»^(٢٣).

(١٨) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لأبي حسن علي بن محمد ابن عراق الكناني، حققه عبدالوهاب عبداللطيف، عبدالله بن محمد الصديق، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، (٢/٢٧٤-٢٧٥/٢٩).

(١٩) المعجم الأوسط، للطبراني (٤/٣٦٦/٣٨٠٣)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي، باب ما جاء في الشيب والخضاب، (١٦١/٥) وإسناده جيد.

(٢٠) الشعر في الفقه الإسلامي (ص ٨٧٢-٨٧٣).

(٢١) ضعيف، الجامع الصغير وزياداته، للألباني، المكتب الإسلامي (١/٨٠٣/٥٥٧٣) وضعفه الألباني.

(٢٢) تحفة الأحوذني بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، أشرف على تصحيحه عبدالوهاب عبد اللطيف (٤٤١/٥).

(٢٣) الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع الزهري، المحقق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي ١٤٢١هـ-٢٠٠١م (١/٤٤١)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، للألباني، دار المعارف، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، (٣١١٥/١٦/٧). وهو ضعيف.

الدليل العاشر:

عن عمرو بن العاص أنه حدث أن ال رسول عليه السلام نهى عن خضاب السواد^(٢٤).

نوقش: هذا الحديث بهذا السند ضعيف؛ لانقطاعه، فعمر بن شعيب بن يدر ك عمرو بن العاص، ولضعف المثني بن الصباح^(٢٥).

القول الثاني:

يكره تغيير الشيب بالسواد.
وهو قول عند الحنفية^(٢٦)، وقول عند الشافعية^(٢٧)، وقول عند الحنابلة. وهو المذهب^(٢٨).

الأدلة:

استدل أصحاب هذا القول بأدلة القائلين بحرمة تغيير الشيب بالسواد، وحملوا الأدلة على الكراهة لا التحريم.

القول الثالث:

جواز تغيير الشيب بالسواد.
وممن ذهب لذلك: عثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وعقبة بن عامر، والحسن، والحسين، وجريير بن عبدالله، والمغيرة بن شعبة، وعمر بن العاص رضي الله عنهم. وحكاة عن جماعة من التابعين، منهم: عمرو بن عثمان، وعلي بن عبدالله بن عباس، وأبو سلمة ابن عبدالرحمن، وعبدالرحمن بن الأسود، وموسى بن طلحة، والزهري، وأيوب، وإسماعيل بن معدي كرب، ومحارب بن دثار، ويزيد، وابن جريج، وأبو

(٢٤) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٣٧٩/١).

(٢٥) إتحاف الأمجاد باجتنا ب تغيير الشيب بالسواد، تأليف: فريخ بن صالح البهلال، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م (ص ٢٤).

(٢٦) المحيط البرهاني في الفقه النعماني، للإمام برهان الدين أبي المعالي، محمود بن أحمد ابن عبدالعزيز بن مازة البخاري الحنفي، تحقيق: عبدالكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، كتاب الاستحسان والكراهة، الفصل الحادي والعشرون في الزينة واتخاذ الخادم للخدة (٣٧٧/٥).

(٢٧) المجموع للنووي (٣٥٢/١).

(٢٨) المغني، لابن قدامة (٦٨/١-٦٩) وكذا الآداب الشرعية، لابن مفلح المقدسي (٣٣٤/٣).

إسحاق، وابن أبي ليلى، وزيايد بن علاقة، وغيلان ابن جامع، ونافع بن جبير، وعمر بن علي المقدمي، والقاسم ابن سلام^(٢٩). وحكي عن أبي يوسف^(٣٠).

الأدلة:

استدل القائلون بجواز التغيير بالسواد بالأحاديث التي تأمر بتغيير الشيب ومخالفة أهل الكتاب، ومنها:

الدليل الأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم»^(٣١).

وجه الدلالة:

أن الحديث مطلق، فيتناول جميع الألوان، ولم يقيد الصبغ بالسواد، فللمغير أن يغير الشيب بما شاء.

نوقش: أن النص الذي استدل به على الجواز مطلق، وأدلة الكراهة مقيدة، فيحمل المطلق على المقيد، عملاً بالقاعدة الأصولية وجمعاً بين الأدلة^(٣٢).

الدليل الثاني:

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم»^(٣٣).

وجه الدلالة: هذا الحديث يدل على استحباب الخضاب بالحناء مخلوطاً بالكتم، وهو يسود الشعر^(٣٤).

(٢٩) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم الجوزية، حققه شعيب بن الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م (٣٣٧/٤).
(٣٠) وكذا الأداب الشرعية لابن مفلح، (٣٣٥/٣-٣٣٦).

(٣١) المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٣٧٧/٥).

(٣٢) صحيح البخاري، للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٦٢/١٧٠/٤)، وصحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في مخالفة اليهود في الصبغ (٢١٠٣/١٦٦٣/٣).

(٣٣) كتاب الترجيل من كتاب الجامع لعلوم الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبي بكر أحمد ابن محمد الخلال، دراسة وتحقيق: عبدالله المطلق، مكتبة المعارف- الرياض (ص ١٤٧).

(٣٤) سنن النسائي، باب الخضاب بالحناء والكتم (٥٠٧٦/١٣٦/٨)، ومشكاة المصابيح (٢٤٥١/١٢٦٥/١) كتاب اللباس، باب الترجيل.

(٣٤) كتاب الترجيل من كتاب الجامع لعلوم الإمام أحمد بن حنبل، (ص ١٤٤-١٤٥).

نوقش: أن النهي عن السواد المراد به التسويد البحت، فأما إذا أضيف إلى الحناء شيء آخر، كالكتم ونحوه فلا بأس، فإن الكتم والحناء يجعل الشعر بين الأسود والأحمر^(٣٥).

الدليل الثالث: عن صهيب الخير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحسن ما اختضبتُم به لهذا السواد، أرغب لنسائكم فيكم، وأهيب لكم في صدور عدوكم»^(٣٦).

نوقش: الحديث ضعيف^(٣٧).

الدليل الرابع:

أن جمعا من الصحابة قد خضبوا بالسواد، ولم ينقل الإنكار عليهم من أحد^(٣٨).

نوقش:

أن استدلالهم بعمل بعض الصحابة والتابعين مردود؛ لأن قول الصحابي أو فعله إنما يكون حجة إذا لم يكن في المسألة نص من كتاب أو سنة، وقد وجد النص الصحيح من السنة كما تقدم في أدلة من يقول بحرمة تغيير الشيب بالسواد، فلعل الصحابي لم يبلغه الخبر.

وأما استدلالهم بعدم نقل الإنكار على هؤلاء الصحابة فليس بحجة؛ لأن عدم نقل الإنكار لا يستلزم عدم وقوعه^(٣٩).

الترجيح:

هذه أقوال العلماء، وقدمت أدلة من قال بالتحريم ومناقشتها، ومن قال بالكراهة ومناقشتها، ومن قال بالجواز ومناقشتها.

وبعد ذكر الأدلة والمناقشة فأقول: إن من الورع ترك التغيير بالسواد، والله أعلم؛ للأدلة التالية:

١ - لم تسلم الأدلة التي استدل بها العلماء من المناقشة، فمنها ما هو قوي السند، ومنها ما هو ضعيف الدلالة، ومنها ما هو قوي الدلالة، ومنها ما هو ضعيف السند.

(٣٥) زاد المعاد، لابن القيم الجوزية (٣٣٧/٤).

(٣٦) سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي، (٣٦٢٥/١١٩٧/٢).

(٣٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، الألباني (٥٤٣/٦) / (٢٩٧٢).

(٣٨) زاد المعاد، لابن القيم الجوزية (٣٣٨-٣٣٧/٤).

(٣٩) كتاب الترجيل من كتاب الجامع لعلوم الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبي بكر أحمد ابن محمد الخلال، (ص ١٤٨).

٢ - أن الخضاب بالسواد ثبت عن جمع من السلف، ويبعد معه أن يكونوا جميعًا غير مطلعين على أحاديث النهي.

٣ - أحاديث الأمر بتغيير الشيب مطلقة لا تقوى على تقييدها أحاديث التحريم.

المطلب الثاني

أحسن ما غير به الشيب

اللون المشروع في التغيير هو الحمرة الغامقة، أو القربية من السواد والصفرة. وقال به الحنفية^(٤٠)، والمالكية^(٤١)، والشافعية^(٤٢)، والحنابلة^(٤٣).

الأدلة:

الدليل الأول:

١ - فعله ﷺ.

عن عثمان بن عبدالله بن موهب قال: دخلت على أم سلمة فأخرجت إلينا شعرًا من شعر النبي ﷺ مخضوبًا^(٤٤). وزاد ابن ماجه: بالحناء والكتم^(٤٥).

الدليل الثاني: قول النبي ﷺ:

قوله ﷺ باللونين الأحمر والأصفر .

ومن ذلك: حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال: يا معشر الأنصار حمروا وصفروا، وخالفوا أهل الكتاب^(٤٦).

وإسناده حسن^(٤٧).

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ خضب بالحمرة والصفرة.

(٤٠) رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين (٧٥٦/٦).

(٤١) حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد، مطبعة دار إحياء الكتب العربية لأصحابها عيسى البابي الحلبي وشركاه (٤١١/٢).

(٤٢) المجموع شرح المذهب، للنووي (٣٥١/١).

(٤٣) المغني لابن قدامة (٦٨/١).

(٤٤) صحيح البخاري، دار ابن كثير - دمشق، بيروت، كتاب اللباس، باب ما يذكر في الشيب (٥٩٨٧/١٤٨٧).

(٤٥) سنن ابن ماجه، (٣٦٢٢/١١٩٦/٢) وصححه الألباني.

(٤٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، (٢٢٢٨٣/٦١٣/٣٦).

(٤٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني (١٢٤٥/٢٤٩/٣).

الدليل الثالث:

ثناؤه وتحسينه ﷺ للصبغ المشروع.
عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم»^(٤٨).

الدليل الرابع:

فعل السلف من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، وممن ورد عنهم أنهم كانوا يختضبون بالحمرة والصفرة.

من الصحابة:

أبو بكر الصديق^(٤٩)، وعمر بن الخطاب^(٥٠)، رضي الله عنهما، وغيرهما.

ومن التابعين:

عبدالله بن بشر^(٥١)، وزيد بن وهب^(٥٢)، وابن الأسود، وغيرهم^(٥٣).
فتحصل من هذا أن أحسن ما غير به الشيب هو اللون الأصفر والأحمر، والله أعلم.

المبحث الثاني: الخضاب وأحكامه

(وفيه مطلبان): المطلب الأول: تعريف الخضاب

تعريف الخضاب لغة:

(خضبه يخضبه) خضبًا (لونه) أو غير لونه بحمرة أو صفرة أو غيرهما (كخضبه) تخضيبًا، وخضب الرجل شيبه بالحناء يخضبه، وإذا كان بغير الحناء قيل: صبغ شعره، ولا يقال خضبه، وفي الحديث (بكى حتى خضب دمعُه الحصى) قال ابن الأثير أي بلها، من طريق الاستعارة، قال: والأشبه أن يكون أراد المبالغة في البكاء حتى أحمر دمعُه فخضب الحصى، ويقال اختضب الرجل واختضبت المرأة، من غير ذكر الشعر، قال السهيلي: عبد المطلب أول من خضب بالسواد من العرب، وكل ما غيّر لونه فهو مخضوب وخضيب... (و) من المجاز (خضب الشجر يخضب) من

(٤٨) الجامع الكبير، سنن الترمذي، المؤلف: محمد عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، المحقق: بشار بن عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م، (١٧٥٣/٢٨٤/٣).

(٤٩) صحيح مسلم، باب شيبه ﷺ (٢٣٤١/١٨٢١/٤).

(٥٠) المرجع السابق.

(٥١) مصنف ابن أبي شيبة، للحافظ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي، تحقيق وتصحيح عامر العمري الأعظمي، الدار السلفية، ببغداد، ١٤٤١هـ.

(٥٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤١/٨).

(٥٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٣/٨).

حَدَّ ضَرْبٍ، (و) هُوَ لُغَةٌ فِي خَضِبَ (كَسَمَعَ وَ) خَضِبَ مِثْلُ (عَنِي، خَضُوبًا) فِي الْكَلِّ (وَاخْضَوْضَبَ: اخْضَرَ، وَ) خَضِبَ (النَّحْلُ خَضِبًا: اخْضَرَ طَلْعُهُ، وَاسْمُ تِلْكَ الْخَضِرَةِ: الْخَضْبُ). (و) خَضِبَتِ (الْأَرْضُ) خَضِبًا (: طَلَعَ بَاتُهَا) وَاخْضَرَ. وَخَضِبَتِ الْأَرْضُ: اخْضَرَتْ. (وَالْخَضْبُ: الْجَدِيدُ مِنَ النَّبَاتِ يُمَطَّرُ فَيَخْضَرُ، كَالْخَضُوبِ، كَصَبُورٍ) وَهُوَ النَّبْتُ الَّذِي يُصِيبُهُ الْمَطَرُ فَيَخْضِبُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَطْنِ. وَالْمَخْضَبُ (الْمِرْكَنُ) ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّهُ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ (أَجْلِسُونِي فِي مَخْضَبٍ فَأَغْسِلُونِي) ^(٥٤).

المطلب الثاني

حكم خضاب الشيب للرجل والمرأة

اختلف الفقهاء على خمسة أقوال، هي:

القول الأول:

يجب تغيير الشيب، وهذا القول نسبته الحافظ ابن حجر إلى الإمام أحمد. فقد قال: "وقد نقل عن أحمد أنه يجب، وعنه يجب ولو مرة واحدة، وعنه: لا أحب لأحد ترك الخضب ويتشبه بأهل الكتاب" ^(٥٥).

الأدلة:

أن النبي ﷺ أمر بتغيير الشيب بالخضاب، والأمر يدل على الوجوب، كما هو الأصل فيه، ولا يوجد صارف يصرفه عن ذلك.

ومن ذلك أمر النبي ﷺ لأبي قحافة بتغيير شيبه ^(٥٦).

مناقشة الدليل:

وبناقش الاستدلال بأن هناك صارفًا صرف الأمر فيها من الوجوب إلى الندب، أو الإباحة، والصارف عن الوجوب:

أ – أن النبي ﷺ لم يفعله، أو فعل وتركه.

ب – أن جمعًا من الصحابة لم يفعلوه مع شيوع أحاديث الخضاب.

ج – أن جمعًا من التابعين لم يفعلوه مع شيوع أحاديث الخضاب ^(٥٧).

(٥٤) تاج العروس من جواهر القاموس، للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: علي هلال، مطبعة حكومة الكويت، ٢٠٠٤م، (٣٦٥-٣٦٩)، مادة الخاء (خ ض ب) بتصرف.

(٥٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، كتاب اللباس، باب ما يذكر في الشيب (٣٥٦-٣٥٥/١٠).

(٥٦) سبق تخريجه (ص ٨).

(٥٧) الشعر في الفقه الإسلامي، للدكتور مبارك بن محمد الدعي، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، (ص ٨١٩-٨٣٦) بتصرف.

ولعل الإمام أحمد لم يرد إلا السنة والترغيب في الخضاب، وعلماء المذهب لا ينقلون عنه إلا ذلك^(٥٨).

القول الثاني:

ترك الخضاب أفضل من فعله.
وهذا قول عن المالكية^(٥٩)، ونسبه القاضي عياض إلى بعض السلف من الصحابة والتابعين^(٦٠).

الأدلة:

الدليل الأول:

عن عبدالله بن مسعود أن النبي عليه السلام كان يكره عشرين ذكر منها تغيير الشيب^(٦١).

نوقش:

أن الألباني ضعف هذا الحديث وقال: منكر^(٦٢).
وهذا الحديث على فرض صحته إن أريد به مطلق التغيير فهو معارض بالأحاديث الصحيحة المتقدمة في القول الأول، فيكون منكراً، وإن أريد به تغيير معين فلا بد أن يكون غير التغيير بالحرمة والصفرة، فيكون إما تغيير بالسواد أو النتف^(٦٣).

(٥٨) المغني لابن قدامة، (٦٨/١-٦٩)، والفروع لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي، بيت الأفكار الدولية، كتاب الطهارة (٥٧/١)، الآداب الشرعية، لابن مفلح (٣٣٤/٣).

(٥٩) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم بن سالم بن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي، الناشر: دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، (٣٠٨-٣٠٧/٢).

(٦٠) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للمؤلف أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، باب استحباب خضاب المشيب بصفرة أو حمرة (٨٠/١٤).

(٦١) سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الشهير بالنسائي، حكم على أحاديث وآثاره وعلق عليه العلامة محمد بن ناصر الدين الألباني، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض كتاب الزينة، باب الخضاب بالصفرة (ص ٥٠٨٨/٧٧١).

(٦٢) صحيح وضعيف سنن النسائي، للمؤلف محمد بن ناصر الدين الألباني، مصدر الكتاب برنامج منظومة التحقيقات الحديثة من إنتاج نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية (١٦٠/١١).

(٦٣) الشعر في الفقه الإسلامي، د. مبارك الدعيج (ص ٢٣٨).

الدليل الثاني:

أن النبي ﷺ لم يخضب، ولو كان فضيلة لكان أسبق الناس إليها^(٦٤).

نوقش:

أن النبي ﷺ خضب.

فعن عثمان بن وهب قال: دخلت على أم سلمة فأخرجت إلينا شعراً من شعر النبي ﷺ مخضوباً^(٦٥).

القول الثالث:

أن الخضاب مباح، لا فضيلة فيه، ولا في تركه، وهو قول عند المالكية^(٦٦)، ولم أعثّر لهم على دليل.

القول الرابع:

التفصيل بحسب المكان أو الحال.

فالتفصيل بحسب المكان، أن من كان في موضع اعتاد أهله الصبغ فترك الصبغ فتركه يكون شهرة فهو مكروه، أو اعتاد أهله ترك الصبغ، فالصبغ يكون شهرة ومكروهاً. والتفصيل بحسب الحال: أن من كانت شيبته نقية من الصبغ، أحسن منها مصبوغة، فترك الصبغ أولى في حقه، ومن كان شيبته مستبشرة بدونه، فالصبغ أولى في حقه^(٦٧).

القول الخامس:

أن تغيير المشيب بالخضاب بحمرة أو صفرة أفضل من تركه. وإلى هذا ذهب الحنفية^(٦٨)، والمالكية في قول^(٦٩)، والشافعية^(٧٠)، والحنابلة^(٧١)، وجمع من السلف^(٧٢).

(٦٤) الشعر في الفقه الإسلامي، د. مبارك الدعيج (ص ٢٣٩).

(٦٥) صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب اللباس، باب ما يذكر في الشيب (١٤٨٧) حديث (٥٨٩٦).

(٦٦) الفواكه الدواني على رسالة ابن زيد القيرواني، النفراوي (٣٠٨-٣٠٧/٢).

(٦٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (٨٠/١٤).

(٦٨) رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين (٧٥٦/٦).

(٦٩) الفواكه الدواني (٣٠٨-٣٠٧/٢).

(٧٠) المجموع، مطبعة الإمام (٣٥١/١).

(٧١) المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة (٦٩-٦٨/١).

(٧٢) شرح صحيح مسلم، للنووي (٨٠/١٤).

الأدلة:

استدل أصحاب هذا القول بنفس ما استدل به أصحاب القول الأول، ولكن يحملونها على الندب لا على الوجوب.

الترجيح:

أرجح ما ذهب إليه أصحاب القول الخامس، وهو القول بأفضلية الخضاب على تركه، وذلك للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك، والتي تأمر به لمخالفة أهل الكتاب، ولم تسلم الأقوال الأخرى من المناقشة.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فقد انتهيت من بحثي هذا عن الأحكام التي تتعلق بالشيب، والذي أرجو أن يجعل الله فيه الفائدة، والنفع، على الرغم من قلة البضاعة، وفي نهاية هذا البحث المتواضع، والجهد اليسير، أحمدهم الله تعالى وأشكره، حمداً وشكراً دائماً متلازمين، لا يحصي عددهما إلا هو سبحانه وتعالى، على ما أمدني به من العون والتيسير، والجهد، والصحة، والسلامة من المشاغل التي تعيق عن المواصللة والاستمرار، فله الحمد والثناء المتكرر، وأسأله سبحانه وتعالى الذي حفظنا فيما مضى أن يحفظنا فيما بقي، وأن يجعل خير أعمالنا آخرها، وخير أيامنا يوم نلقاه، وأن يجعل آخر كلامنا من الدنيا: لا إله إلا الله، إنه قريب مجيب، وقد خلصت إلى ما يلي:

- ١ - فضل الشيب، وأنه نور المسلم يوم القيامة ووقاره.
- ٢ - من الورع ترك التغيير بالسواد؛ لأنها لم تسلم الأدلة التي استدل بها العلماء من المناقشة، وأن الخضاب بالسواد ثبت عن جمع من السلف وأحاديث الأمر بتغيير الشيب مطلقة لا تقوى على تقييدها أحاديث التحريم.
- ٣ - اللون المشروع في التغيير هو الحمرة الغامقة، أو القريية من السواد، أو الصفرة.

٤ - أفضلية الخضاب على تركه؛ وذلك للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك، والتي تأمر بمخالفة أهل الكتاب.

كانت هذه أهم وأبرز النتائج التي توصلت إليها خلال بحث مسائل هذا الموضوع، فإن صاحبني في ذلك التوفيق فهذا من فضل الله عليّ وكرمه وإحسانه، وإن زل بي قلبي، وسوء فهمي، عن جادة الصواب، إلى الوقوع في الخطأ، فذلك مني ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء، وأستغفر الله من ذنبي، ومن زللي؛ فإن الإنسان يخطئ مهما بلغ من العلم والفتنة والذكاء، فقد يقصر عند بعض المسائل فهمه، وينغلق ذهنه، نظراً لطبيعته البشرية، والكمال المطلق إنما هو لله وحده، جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه، والله أعلم.

ثبت المراجع

١. الآداب الشرعية، للإمام عبدالله بن محمد بن مفلح المقدسي، حققه شعيب الأرناؤوط، عمر القيام، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٢. إتحاف الأمجاد باجتنب تغيير الشيب بالسواد، تأليف: فريج بن صالح البهلال، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
٣. الأحكام السلطانية، المؤلف: الماوردي، المحقق: أحمد مبارك البغدادي، الناشر: مكتبة دار ابن قتيبة- الكويت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الطبعة الأولى.
٤. تاج العروس من جواهر القاموس، للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: علي هلالي، مطبعة حكومة الكويت، ٢٠٠٤م.
٥. التبريزي، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي، لمحمد زهير الشاويش، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ - ١٩٦١م، دمشق، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، بيروت.
٦. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، أشرف على تصحيحه: عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر.
٧. تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد- سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٨. تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي، تأليف شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق أبي تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٩. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لأبي حسن علي بن محمد بن عراق الكنائي، حققه عبدالوهاب عبداللطيف، عبدالله بن محمد الصديق، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
١٠. الجامع في أحكام اللحية، تأليف: علي بن أحمد بن حسن الرازحي، دار الآثار.
١١. حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد، مطبعة دار إحياء الكتب العربية لأصحابها عيسى البابي الحلبي وشركاه.
١٢. رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز، ابن عابدين الدمشقي الحنفي، دار الفكر- بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١٣. زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم الجوزية، حققه شعيب الأرناؤوط- عبدالقادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
١٤. سلسلة الأحاديث الصحيحة، المؤلف: محمد بن ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٥. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، المؤلف: أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف- الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
١٦. سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
١٧. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث، المحقق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا- بيروت.
١٨. سنن الترمذي، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
١٩. السنن الصغرى، للنسائي، أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب علي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٠. السنن الكبرى، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان.
٢١. سنن النسائي، تصنيف أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب علي النسائي، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية.
٢٢. الشَّعْر في الفقه الإسلامي، للدكتور مبارك بن محمد الدعيج، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٢٣. صحيح البخاري، للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٤. صحيح البخاري، للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٢٥. صحيح الجامع الصغير وزيادته، الألباني، المكتب الإسلامي.

٢٦. **صحيح سنن الترمذي**، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتب التربية العربي بدول الخليج.
٢٧. **صحيح مسلم**، الإمام مسلم بن الحجاج، المحقق: نظر بن محمد أبو قتيبة، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٢٨. **صحيح وضعيف سنن النسائي**، للمؤلف: محمد بن ناصر الدين الألباني، مصدر الكتاب برنامج منظومة التحقيقات الحديثة من إنتاج نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة الإسكندرية.
٢٩. **الطبقات الكبرى**، محمد بن سعد بن منيع الزهري، المحقق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٣٠. **عارضة الأحوي بشرح صحيح الترمذي**، المؤلف: أبو بكر ابن العربي المالكي، الكتاب تصوير دار الكتب العلمية من الطبعة المصرية القديمة.
٣١. **الفتاوى الهندية**، تأليف العلامة الهمام مولانا الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند الأعلام، ضبطه: عبداللطيف حسن عبدالرحمن، دار الكتب العلمية- بيروت.
٣٢. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة- بيروت.
٣٣. **الفروع**، لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي، ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي، تحقيق: رائد صبري، بيت الأفكار الدولية.
٣٤. **الفقه على المذاهب الأربعة**، عبدالرحمن الجزيري، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان.
٣٥. **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، المؤلف: أحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي، الناشر: دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٣٦. **الكامل في ضعفاء الرجال**، للإمام الحافظ أحمد بن عبدالله بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، علي محمد معوض- الأستاذ الدكتور عبدالفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.

٣٧. كتاب الترجيل من كتاب الجامع لعلوم الإمام أحمد ابن حنبل، تأليف أبي بكر أحمد بن محمد الخلال، دراسة وتحقيق: د. عبدالله المطلق، مكتبة المعارف-الرياض.
٣٨. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٣٩. المجموع شرح المذهب، للإمام النووي، مطبعة الإمام، ١٣ شارع محمد كريم بالقلة- مصر، النار زكريا علي يوسف.
٤٠. المحيط البرهاني في الفقه النعماني، للإمام برهان الدين أبي المعالي، محمود بن أحمد بن عبدالعزيز بن مازة البخاري الحنفي، تحقيق: عبدالكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان.
٤١. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد وآخرون، إشراف: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٤٢. مشكاة المصابيح، تأليف محمد بن عبدالله التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ - ١٩٦١م، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م بيروت.
٤٣. مصنف ابن أبي شيبة، للحافظ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم ابن عثمان أبي بكر ابن أبي شيبة، الكوفي العباسي، تحقيق وتصحيح عامر العمري الأعظمي، الدار السلفية- بيندي بازار، بمباي، الهند.
٤٤. المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق: طارق عوض الله محمد، عبدالمحسن ابن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين.
٤٥. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد خطيب الشربيني، دار الفكر- بيروت.
٤٦. المغني، لابن قدامة، تحقيق: طه محمد الزيني، مكتبة القاهرة، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
٤٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيتمي، علي بن أبي بكر (٨٠٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٤٨. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للمؤلف أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

٤٩. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات، المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي.





الغصب مفهومه وبيان الأحكام المتعلقة به

(دراسة فقهية مقارنة بالقانون اليمني)

Al-Ghasab Its concept and statement of provisions related to it, a juristic study compared to Yemeni law

إعداد

د. عبدالله مقبل علي صالح

Dr. Abdullah Muqbil Ali Saleh

أستاذ مشارك الفقه وأصوله- رئيس قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية
الضالع- جامعة عدن- اليمن

Doi: 10.21608/jasis.2024.387108

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٧

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٩ / ٤

قبول البحث

صالح، عبدالله مقبل علي (٢٠٢٤). الغصب مفهومه وبيان الأحكام المتعلقة به (دراسة فقهية مقارنة بالقانون اليمني). *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٣٣١-٣٤٢.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

الغصب مفهومه وبيان الأحكام المتعلقة به (دراسة فقهية مقارنة بالقانون اليمني)

المستخلص:

هدف البحث إلى دراسة موضوع الغصب وبيان الأحكام المتعلقة به من منظور فقهي مقارنة بالقانون اليمني، وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي في البحث، حيث تمّ الرجوع إلى المصادر الفقهية المعتمدة، وكتب القانون المعتمدة لدى وزارة الشؤون القانونية اليمنية- أيضاً- ويُعدّ موضوع الغصب من الأهمية بمكان؛ لأنه يعالج موضوعاً عملياً في حياة الناس ، لذلك قُسمَ البحث إلى مبحثين: المبحث الأول: تعريف الغصب والتأصيل الشرعي لحكمه، وأثر اختلاف الفقهاء فيه فقهاً وقانوناً ، وفيه مطلبان: حيث تطرق الباحث في المطلب الأول: إلى تعريف الغصب وبيان حكمه في الفقه والقانون. وفي المطلب الثاني: تحدث فيه عن ما يتحقق به الغصب وأثر اختلاف الفقهاء فيه في الفقه والقانون. بينما في المبحث الثاني: كان في أحكام الغصب في الفقه والقانون، وفيه مطلبان: المطلب الأول: تحدث فيه الباحث عن الإثم والتعزير وردّ العين المغصوبة. وفي المطلب الثاني: عن ضمان العين المغصوبة وما يتعلق به من أحكام في الفقه والقانون. وقد بيّنت نتائج الدراسة النتائج الآتية: إن مفهوم الغصب هو: الاستيلاء على حق الغير عدواناً وظلماً؛ أي بغير حق، وقد وضعت الشريعة الإسلامية أحكاماً تُحرّم الغصب، وتعمل على ردع كل من تُسوّل له نفسه المساس بحقوق الغير. وكذا القانون اليمني اتفق مع الفقه في تحريم الغصب الذي يتسلط من خلاله القوي على الضعيف، ووضع له أحكاماً تضبطه لا تقلّ عن الفقه. وقد خُتمَ البحثُ بجملةٍ من النتائج والتوصيات المهمة والمقترحات منها ما كانت لعامة الناس، ومنها ما كانت للجهات المسؤولة عن حماية المواطن من خطر الغصب والنهب.

الكلمات المفتاحية: أحكام الغصب، الفقه، القانون اليمني

Abstract:

The aim of the research is to study the concept of usurpation and the statement of provisions related to it from a juristic perspective compared to the Yemeni law. The inductive and deductive method has been used in the research. Reference has been made to the jurisprudential sources approved, and books of the law approved by the Yemeni Ministry of Legal Affairs also. The issue of usurpation is of great importance because it deals with a scientific topic in the lives of people, so

the research may consist of two topics: **The first topic:** defining usurpation and clarifying its provisions and the effects of jurists on it in jurisprudence and law. **The second topic:** Provisions of usurpation in jurisprudence and law. There are two requirements: the first demand, in which I talked about sin and disgrace and the restoration of the rights usurped, and in the second demand I talked about guaranteeing of the rights usurped and the related provisions in jurisprudence and law. **The results of the study indicated the following:** The concept of usurpation is the appropriation against the right of others aggression and injustice, that is, without any right. Islamic law has established provisions that prohibit usurpation and it works to deter everyone who seeks the same infringement on the rights of others, as well as the Yemeni law agreed with the jurisprudence to prohibit the usurpation through which the strong rule over the weak and put in place provisions and laws that control it not less than the jurisprudence, the research also concluded with a set of Important results, recommendations, and proposals, including what was for the general public, and to those who were responsible for protecting the citizen from the danger of usurpation and looting.

Keywords: Usurpation provisions, jurisprudence, Yemeni law.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

يعتبر الفقه الإسلامي من أهم العلوم الدينية التي تنظم حياة المجتمع الإسلامي في كل نواحي الحياة، وما يميز التشريع الإسلامي أنه يراعي مصلحة الفرد والجماعة، ولا يسمح لأحد أن يظلم أحداً، أو أن يتسلط عليه بأي شكل من الأشكال؛ لذلك وضع الإسلام أحكاماً تُحرِّم الغضب، وتعمل على ردع كل من تسول له نفسه المساس بحقوق الآخرين. بل سنَّ من القوانين والأحكام الشرعية- أيضاً- ما يجعل

المجتمع يعيش في ظلها بأمنٍ وأمانٍ مدركاً لما هو حلال وما هو حرام، فيسعد المجتمع ككل.

ويعتبر المال من أحد الضروريات الخمس التي يجب المحافظة عليه، وعدم الاعتداء عليه من أي جهة كانت، كما راعى المشرع الحكيم المحافظة عليه وجوداً وعدماء، أما من جانب الوجود بأن بيّن فيه الوسائل المشروعة في تنميته كالبيع والإجارة ونحوها.. وأما جانب عدمه بأن وضع العقوبات الصارمة على من يعتدي عليه أو يغصبه، وحرّم كل ما هو عدوان وظلم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة، آية: ١٨٨]

ولقوله (ﷺ): (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا..). كما سيأتي تخريجه.

ولأهمية هذا الموضوع وما يترتب عليه من مخاطر تهدد النسيج الاجتماعي وتقتل روح المحبة بين أفرادهِ؛ كان لابدّ من أن تقوم دراسة متخصصة لموضوع الغصب تُبيّن كل الأحكام المتعلقة به.. مع الأخذ بوجهة نظر القانون؛ لأن القانون له الدور الأكبر في الحدّ من هذه الظاهرة، وضبط المعتدين على حقوق الآخرين.

أسباب ودواعي البحث:

لقد وجد الباحث أسباباً كثيرة جعلته يقدم على دراسة موضوع الغصب، لحيث وأنه قد انتشر في المجتمعات وبشكل خاص في المجتمع اليمني، حيث أصبح يشكل مصدر قلق لكثير من الملأك، ومن أبرز هذه الأسباب الآتي:

- (١) إنّ موضوع الغصب من المواضيع المهمة؛ لأنه يعالج موضوعاً عملياً في حياة الناس، ويمسّ حقوقهم وممتلكاتهم التي جاءت الشريعة لحفظها.
- (٢) ندرة البحوث والدراسات الفقهية في هذا الجانب، خاصة المقارنة بالقانون؛ لأن القانون له دور كبير في الحدّ من هذه الظاهرة.
- (٣) إبراز وجهة نظر القانون في أحكام الغصب؛ لكي يكون المواطن اليمني على بينة من أمره فيما يتعلق بالغصب من أحكام من جهة الفقه والقانون.
- (٤) انتشار ظاهرة الغصب في المجتمع اليمني، خاصة في السنوات الأخيرة؛ وذلك يرجع إلى الظروف الأمنية المضطربة والحروب والفوضى التي تمرُّ بها البلاد.. هذه الأوضاع سهلت لكثير من الناس في غصب حقوق الغير؛ سواء كانت عقارات أو أراضٍ أو منازل.. فقد حرّمت أسرٌ كثيرة من منازلهم اغتصبها الغاصبون ظلماً وقهراً وعدواناً، وقد تمّ غصب هذه العقارات والأراضي والدور ونحوها عن طريق السطو عليها بقوة السلاح وفرض الهيمنة، ولهذه الأسباب

دفعنتني إلى أن أُبين للناس حكم الغضب وما تتعلق به من أحكام في الفقه والقانون.

مشكلة البحث:

- استناداً إلى ما سبق يمكن تحديد مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:
- (١) ما موقف الشريعة الإسلامية من موضوع الغضب؟ وما هي الأحكام التي وضعتها الشريعة التي تتعلق بالغضب؟ وما هي العقوبة التي حددتها الشريعة في حق كل من يرتكب هذه الجريمة؟
 - (٢) ما موقف القانون من مسألة الغضب؟ وما هي الأحكام التي شرعها القانون في موضوع الغضب؟

أهداف البحث:

- (١) بيان حكم الفقه الإسلامي في موضوع الغضب والأحكام المتعلقة به.
- (٢) إبراز وجهة نظر القانون اليمني في حكم مسألة الغضب.
- (٣) معرفة أوجه الاتفاق بين الفقه الإسلامي والقانون اليمني في الأحكام المتعلقة بالغضب.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث من أهمية موضوعه والحاجة الماسة إليه؛ إذ إنه يعالج قضية منتشرة في المجتمع، ويعاني منها كثير من الناس؛ لأنها تهدد النسيج الاجتماعي وتقتل روح التعاون والمحبة بين أبنائه. والشريعة الإسلامية لم تترك هذه الظاهرة دون أن تضع لها أحكاماً تضبطها، وكذا القانون له الدور الأبرز في وضع قوانين وأحكام تتعلق بالغضب.

وبذلك نأمل أن تفيد نتائج هذا البحث على النحو الآتي:

- زيادة الوعي الإسلامي والقانوني لدى المجتمع ككل والمجتمع اليمني خاصة تجاه الغضب، وتكوين ثقافة ذات عدالة تنبذ هذه الظاهرة السيئة وكل من يرتكبها.
- يفيد جهات الاختصاص خاصة في وزارة الشؤون القانونية والقضاء والداخلية في القيام بواجباتها وتفعيل القانون، وضبط الذين يستولون ويغتصبون حقوق غيرهم.
- نأمل أن تنعكس نتائج البحث - في حالة الأخذ بها - في إعادة الحقوق إلى أهلها، والانصياع للحق، وبالتالي تسود مشاعر الود والإخاء بين مختلف شرائح المجتمع.
- نأمل أن تمثل هذه الدراسة إضافة للمكتبة العلمية في اليمن والدول العربية يستفيد منها الاختصاصيون في هذا المجال وعموم الباحثين في مثل هذا الموضوع.

دراسات سابقة:

يُعتبر موضوع الغضب وما يتعلق به من أحكام من المواضيع التي تلامس حياة المواطن، ولقد بذل الباحث جهداً ليقف على أبرز البحوث والدراسات السابقة لها صلة بموضوع هذا البحث، وكان من أبرزها الآتي:

(١) دراسة جمعة عبدالله رباح ورش أغا (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م): أحكام الغضب وصوره المعاصرة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، غزة- فلسطين.

تهدف الدراسة إلى إظهار أحكام الغضب في الشريعة الإسلامية، وإبراز بعضاً من صور الغضب المعاصرة، واستنباط الأحكام من خلال المنهج الاستقرائي الاستنباطي.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في بيان بعض الأحكام الشرعية، وتختلف معها في أنها لم تكن دراسة مقارنة، وكذا ناقشت بعض قضايا الغضب المعاصرة، أما الدراسة الحالية فهي دراسة فقهية مقارنة بالقانون، مع التركيز على الواقع في المجتمع اليمني.

(٢) كتاب عبد الجبار شرارة، أحكام الغضب في الفقه الإسلامي، مساحة حرة، المكتبة الإلكترونية، رابط: <https://www.masaha.org/book/view/4884>

هدفت الدراسة إلى بيان أحكام الغضب من جميع النواحي، فهو دراسة شاملة عن كل ما يتعلق بالغضب، كما ذكر أقوال الفقهاء مستخدماً المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وقد جعل البحث من ثلاثة أبواب: الباب الأول: تحدث فيه عن نظرية الغضب، وفيه ثلاثة فصول. والباب الثاني: تحدث فيه عن ضمان المغضوب وأحكامه، وفيه ثلاثة فصول أيضاً. أما الباب الثالث: فقد تحدث فيه عن تصرفات الغاصب، وفيه ثلاثة فصول أيضاً.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في الجانب الفقهي، وتختلف معها في أن الدراسة الحالية دراسة فقهية مقارنة بالقانون، مع ذكر بعض صور الغضب المعاصرة، ومركزة على المجتمع اليمني.

(٣) دراسة الحسين بن محمد شواط، وعبدالحق حميش (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م): تعريف الغضب وحكمه وأحكامه. شبكة الألوكة الشرعية، رابط:

<https://www.alukah.net>.

هدفت الدراسة إلى تعريف الغضب وبيان أحكامه بطريقة مختصرة جداً، ولم تكن مقارنة بين المذاهب، كما لم تتعرض لصور الغضب المعاصرة.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في بيان أحكام الغضب، وتختلف معها في أن الدراسة الحالية دراسة فقهية مقارنة بالقانون اليمني وموسعة، حيث ذكر فيها بعض صور الغضب المعاصرة، ومركزة على المجتمع اليمني.

منهج البحث:

- ❖ اعتمد الباحث في البحث منهجاً يقوم على الآتي:
- ❖ انطلاقاً من موضوع البحث فقد تمّ اعتماد المنهج الاستقرائي الاستنباطي.
- ❖ التتبع والاستقراء لمسائل الغضب من الكتب المتقدمة والمتأخرة، وكتب القانون المعتمدة لدى وزارة الشؤون القانونية في الدولة، وقد راعى الباحث في أن يكون البحث مقارنة بين المذاهب الأربعة المشهورة.. من خلال النقل من أمهات الكتب المعتمدة في كل مذهب، ثمّ ذكر أقوال فقهاء المذاهب في المسألة مع الأدلة التي استدلوا بها، ومن ثمّ ذكر الرأي الراجح إذا ظهر له ذلك، ثمّ ذكر رأي القانون في ذلك.
- ❖ راعى الباحث الترتيب الزمني عند عرض أقوال المذاهب مبتدئاً بالحنفية ثمّ المالكية، ثمّ الشافعية، ثمّ الحنابلة.
- ❖ الاستدلال بالقرآن الكريم والأحاديث النبوية مع الإشارة إلى مصادر كتب الحديث مع ذكر رقم الحديث، أو الجزء، أو الصفحة.
- ❖ وضعت خاتمة للبحث محتوية على أهم النتائج والتوصيات، وفي الأخير قائمة بمصادر ومراجع البحث.

خطة البحث:

- وفقاً لهدف البحث فقد جعلت البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة، حيث تتضمن المقدمة ما سبق ذكره من: (أسباب ودواعي البحث، المشكلة، الأهداف، الأهمية، دراسات سابقة، ومنهج البحث).
- أما المبحثين، فقد كانا على النحو الآتي:
- المبحث الأول: تعريف الغضب والتأصيل الشرعي لحكمه وأثر اختلاف الفقهاء فيه فقهاً وقانوناً ، وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: تعريف الغضب وبيان حكمه في الفقه والقانون.
- المطلب الثاني: ما يتحقق به الغضب وأثر اختلاف الفقهاء فيه في الفقه والقانون.
- المبحث الثاني: أحكام الغضب في الفقه والقانون، وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: الإثم والتعزير ورد العين المغصوبة.
- المطلب الثاني: ضمان العين المغصوبة وما يتعلق به من أحكام في الفقه والقانون.
- المبحث الأول
- تعريف الغضب والتأصيل الشرعي لحكمه وأثر اختلاف الفقهاء فيه فقهاً وقانوناً

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الغضب وبيان حكمه في الفقه والقانون.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف الغضب في الفقه والقانون.

أولاً: تعريف الغضب في اللغة:

جاء في المصباح المنير: "غضبه غضباً من باب ضرب، واغتصبه: أخذه قهراً وظلماً، فهو غاصب، والجمع: غُصَّاب مثل: كافر وكُفَّار". (الفيومي، ٢٠٠٠:ص٢٦٦).

وفي مختار الصحاح: "أخذ الشيء ظلماً". (الرازي، ٢٠٠٣:ص٤٣٥).

وفي لسان العرب: "من: غضب الشيء إذا أخذه ظلماً وقهراً وجهاً؛ قال الأزهري: "سمعتُ العرب تقول: غضبت الجلد إذا كددت عنه شعره أو وبره قسراً. ويقال للشيء الذي أخذ قهراً: غضب أو مغصوب" (ابن منظور، د-ت: ٤/٣٢٦٢). وفي التعريفات: "هو أخذ الشيء ظلماً مالاً كان أو غيره" (البرجاني، ٢٠٠٧:ص٢٦٢).

إذاً كل هذه التعاريف اللغوية متفقة على أن الغضب هو أخذ الشيء ظلماً وقهراً، أو أخذ مال الغير ظلماً وعدواناً.

ثانياً: تعريف الغضب في الاصطلاح الفقهي:

(١) تعريف الحنفية:

جاء في البدائع: "الغضب: هو أخذ مال متقوم محترم بغير إذن المالك على وجه يزيل يده" (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٣/٧).

وجاء في تكملة الفتوح: "هو أخذ مال متقوم محترم بغير إذن المالك على وجه يزيل يده" (ابن الهمام، ٢٠٠٣: ٣٦١/٧).

كما جاء في درر الحكام شرح مجلة الأحكام: "هو أخذ مال متقوم محترم على سبيل الجهر بفعل يزيل يد المالك بدون إذنه" (حيدر، د-ت: ٢٤١/٢).

(٢) تعريف المالكية:

جاء في جواهر الإكليل: "هو أخذ مال قهراً تعدياً بلا حراية" (الآبي، د-ت: ١٤٨/٢)، والدسوقي، ١٩٩٦: ١٤٨/٣، ٤٥٩/٣، ٤٤٢).

وجاء فيه أيضاً: "هو رفع اليد المستحقة ووضع اليد العادية قهراً" (الآبي، د-ت: ١٤٨/٢).

كما جاء في جامع الأمهات: "هو أخذ المال عدواناً من غير حراية" (ابن الحاجب، ١٩٩٨: ٤٠٩/١).

٣) تعريف الشافعية:

جاء في مغني المحتاج: "هو استيلاء على حق الغير عدواناً؛ أي على وجه التعدي" (الشربيني، (د-ت): ٢٧٥/٢).
وجاء في السراج الوهاج: "هو الاستيلاء على حق الغير عدواناً؛ أي بغير حق" (الغمرائي، ١٣٥٢هـ: ص ٢٦٦).

٤) تعريف الحنابلة:

جاء في المغني: "هو استيلاء على ما ل غيره بغير حق" (ابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٣٧٤/٥).

وجاء في الكشف: "هو استيلاء غير حربي عُرفاً على حق غيره قهراً بغير حق" (البهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٣/٤).

كل هذه التعاريف متقاربة من حيث المعنى، وإن اختلفت عبارات الفقهاء، فهي لا تختلف عن التعرف اللغوي كثيراً، إلا أنَّ الحنفية والمالكية عرفوا الغضب على اعتبار أنه في الأموال العينية دون المنافع، والشافعية والحنابلة عرّفوه على اعتبار أنه يشمل الأموال العينية والمنافع.

والتعريف المختار هو تعريف الشافعية والحنابلة؛ لشموله المنافع والأعيان؛ ولأنه يشمل غصب كل أنواع الحقوق، سواء كانت من الأموال أو غيرها مما هو مختص بالمغصوب منه كالمنافع وغيرها؛ ولأنه يشمل أنواع الغضب قديماً وحديثاً، وما يستجد بناءً على ذكرهم كلمة (الحق).

ثالثاً: تعريف الغضب في القانون:

جاء في المادة (١١١٩) من القانون المدني: "الغضب هو الاستيلاء على مال الغير أو حقه عدواناً بدون سبب شرعي" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٤).
إذاً تعريف القانون يتفق مع الفقه الإسلامي في تعريف الغضب، خاصة الفقه الشافعي والحنبلي.

وهناك ألفاظ أخرى ذات صلة بالغضب ومرادفة له مثل: (الاختلاس، التعدي، الإتلاف، الحراية، النهب، الخيانة، السرقة)، وهذه الألفاظ جميعها يلحق بصاحبها الإثم والعقوبة؛ لما فيها من معنى الظلم المحرم شرعاً؛ ولما فيها من أخذ مال الغير بغير الوجه المشروع، وانتهاك وتعدّي على حقوق الناس، إلا أنَّ الغضب يختلف عن سابقاته بأنه يتم فيه أخذ المغصوب على جهة القوة والغلبة والعنوة، بينما ما سواه من الطرق السابقة فسيبيلها أخذ الحق بطرق التحايل والخيانة والرشوة والسحت وغيرها من الطرق المحرمة.

الفرع الثاني: حكم الغصب في الفقه والقانون:

أ) حكم الغصب في الفقه:

اتفق جميع فقهاء المذاهب على حرمة الغصب. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٣/٧، والدسوقي، ٣: ١٩٩٨/٤٤٢، والشربيني، د- ت: ٢٧٥/٢، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٣/٤) واعتبروه من الظلم والعدوان، وقد ثبت تحريمه في الكتاب والسنة والإجماع.

أولاً: في الكتاب العزيز:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء، آية: ٢٩] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْخُلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة، آية: ١٨٨] لقد نهى الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم عن أكل أموال الناس بالباطل، سواء كان عن طريق الغصب أو السرقة أو الرشوة أو الاختلاس أو الغش أو الخداع في المعاملات، ويعتبر الغصب أعظم جرم من كل هذه الاعتداءات؛ لأنَّ فيه قهر وظلم وتعدٍّ.

ثانياً: في السنة النبوية:

- عن ابن عباس- رضي الله عنه- أن النبي- ﷺ- قال في خطبة يوم النحر بمنى: (إنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا) : (أخرجه البخاري، ٤٢٢ برقم: ١٦٥٢، ومسلم، د-ت) برقم: (١٢١٨).
- وعن سعيد بن زيد- رضي الله عنه- أن رسول الله- ﷺ- قال: (من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أراضين) : (أخرجه البخاري، ٤٢٢ برقم: ٢٤٥٢، ومسلم د-ت) برقم (١٦١٠).
- وعن أبي هريرة- رضي الله عنه- عن النبي- ﷺ- قال: (لا يأخذ أحدكم شبراً من الأرض بغير حقه إلا طوقه الله إلى سبع أراضين يوم القيامة) : (أخرجه مسلم د-ت) برقم: (١٦١١، وأحمد، ١٣٩٨هـ برقم: ٨٦٥٨).
- وعن عائشة- رضي الله عنها- أن النبي- ﷺ- قال: (من ظلم شبراً من الأرض طوقه الله من سبع أراضين) : (أخرجه البخاري، ٤٢٢هـ برقم: ٢٤٥٣، ومسلم، د-ت) برقم: (١٦١٢).
- وعن أنس- رضي الله عنه- أن النبي- ﷺ- قال: (لا يحلُّ مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه) : (أخرجه أحمد، ١٣٩٨هـ برقم: ٢٠٦٤٦، وصححه الألباني في الإرواء، ٥: ٢٧٩/١٩٧٩).

ثالثاً: الإجماع:

نقل إلينا الإجماع ابن قدامة حيث قال: "وأجمع المسلمون على تحريم الغضب بالجملة" (ابن قدامة، ١٤٠٥ هـ: ٣٧٤/٥).

رابعاً: القواعد الفقهية:

من القواعد الفقهية التي تحرم الغضب قاعدة: "لا يجوز لأحد أن يأخذ مال أحدٍ إلا بسبب شرعي" (حيدر، (د-ت): ١٨١/١، وزيدان، ٢٠٠٩: ص ١٩١).

ومعنى القاعدة: لا يجوز في حكم الشرع لأي أحد أن يأخذ مال غيره بلا مبرر شرعي يجيز له الأخذ، وحتى لو أخذه على ظن أنه ملكه وجب عليه ردّه عيناً إن كان قائماً، وإلا فيضمن قيمته إن كان قيمياً، ومثله إن كان مثلياً؛ لأن النسيان ليس عذراً في حقوق العباد (زيدان، ٢٠٠٩: ص ١٩١).

وقاعدة: "لا يجوز لأحد أن يتصرف في ملك الغير بلا إذنه" (حيدر، (د-ت): ١٨١/١، وزيدان، ٢٠٠٩: ص ١٦٢).

ومعنى القاعدة: ملك الغير محترم فلا يجوز انتهاك حرمة بالتصرف فيه بلا إذن صاحبه، فإن تصرف الإنسان في ملك غيره بلا إذن ولا صفة تبيح له التصرف، فتصرفه في ملك الغير لا يجوز شرعاً، ويعتبر باطلاً في أحكام القضاء (زيدان، ٢٠٠٩: ص ١٦٢).

(ب) حكم الغضب في القانون:

جاء في المادة (١١٥٤) من القانون المدني: "مالك الشيء وحده في حدود القانون الشرعي حق الانتفاع به واستعماله واستغلاله والتصرف فيه" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٩).

وجاء في المادة (١١٥٩) من القانون نفسه: "لا يجوز لأحد أن يحرم أحداً من ملكه إلا في الأحوال التي يقرها القانون الشرعي وبالطرق المنصوص عليها فيه" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٩).

إذاً القانون يتفق مع الفقه في عدم جواز التصرف في ملك الغير بدون إذنه أو بمبرر شرعي.

وبناءً على ما سبق من الأدلة الشرعية تبين أن الغضب يعتبر محرماً، وقد حرّمه سبحانه وتعالى؛ لأنه أكبر أنواع الظلم الذي تنبع من خلاله كل المفسدات والشرور والمعاصي، فلا يوجد في مجتمع إلا سلب منه الأمن وانتشر فيه الخوف والرعب، وفشت فيه العداوة والبغضاء، وأكل فيه القوي الضعيف، وخير شاهد على ذلك ما نعانيه في بلدنا اليمن من انتشار ظاهرة الغضب بشكل مخيف في أغلب محافظات الجمهورية، فقد غصبت المنازل والعقارات والأراضي، سواء كانت حكومية أو خاصة للمواطنين، وكذلك المحلات التجارية والمؤسسات ووسائل النقل بمختلف

أنواعها.. مستغلين في ذلك الوضع غير المستقر والفوضى والحرب التي تَمُرُّ بها البلاد، فقد حُرِّمَتْ أَسْرُ من منازلها اغتصبها الغاصبون ظلماً وقهراً وعدواناً، وقد تَمَّ غصب هذه الأشياء عن طريق السطو والاستيلاء عليها بقوة السلاح وفرض الهيمنة. وقد اتخذ الغصب في وقتنا الحاضر صوراً متعددة؛ منها: غصب الحقوق المادية العينية، كغصب المنقولات بكل أنواعها والعقارات والأراضي الحكومية والخاصة، ووسائل النقل والمواصلات ونحوها، كما سيأتي مناقشتها لاحقاً. ومنها غصب الحقوق المعنوية، كغصب الوظائف والإنتاج الفكري والإعلامي؛ والحقوق المعنوية هي: "سلطة الشخص أو الجماعة على شيء غير مادي سواء أكان إنتاج ذهني كحق المؤلف في المصنفات العلمية والأدبية أم براءة اختراع في المخترعات الصناعية أم ثمرة نشاط تجاري يقوم به التاجر لجلب العملاء كما في الاسم التجاري والعلامة التجارية" (شبيب، ٢٠٠١: ص ٥٥).

كل هذه الأشياء يجري فيها الغصب، وقد ناقش هذه المواضيع جمعة عبدالله رباح في بحثه: (أحكام الغصب وصوره المعاصرة في الفقه الإسلامي) في رسالة ماجستير- كما ذكر في الدراسات السابقة- ولا داع لتكراره، والذي يمكن التعرّيج عليه- هنا- هو غصب الوظائف؛ لأن هذه الظاهرة انتشرت في اليمن بشكل لافت للنظر بسبب الحرب والفوضى التي تَمُرُّ بها البلاد، وتساهل الناس في أمرها ولم يدركوا أنها من المحرمات المنهي عنها.

غصب الوظائف:

لقد شرعت الوظائف منذ العصور القديمة، وهي حق مشروع لكل فرد من أفراد الأمة؛ وذلك إذا توافرت فيه الكفاءات العلمية والعملية بما يتناسب مع تلك الوظيفة، فإذا توافرت في شخص ما مواصفات معينة حق له أن يتقدم لتولي منصب تلك الوظيفة، وهذا الحق أكدته الشريعة الإسلامية، ويتم غصب هذه الوظائف عن بعض أفراد الأمة بطرق محظورة، ومن أخطر هذه الطرق أن يغتصب الشخص من أخيه إما بالسطو على وظيفته بالقوة أو يغتصب من أخيه منصب من المناصب؛ لمنزلة القرابة من المسؤولين أو الصداقة أو عن طريق حزب أو جنس، أو لقاء منفعة أو الرشوة إلى غير ذلك من الأسباب والوقوع في أخطر أنواع الغصب، ويُعدُّ غصب الوظائف في الإسلام جرماً كبيراً يستحق صاحبه العقوبة. (جمعة، ٢٠١٠: ص ٤٣).

وقد ثبت تحريمه في الكتاب العزيز والسنة النبوية.

أولاً: في كتاب الله تعالى:

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال، آية: ٢٧]

جاء في أحام القرآن: "والأمانات التي اتتمن الله عليها العباد، وسميت أمانة؛ لأنها يؤمن منها من منع الحق، مأخوذة من الأمن" (القرطبي، ٢٠٠٣: ٣٤٦/٧).

ووجه الدلالة من الآية: دلت الآية بمنطوقها على تحريم الخيانة بشكل عام، فهي تعم كل أمانة، سواء كانت في قسمة الأموال وردّ الظلمات، والعدل في الحكومات، ويفهم من ذلك تحريم إسناد الوظيفة لغير أهلها ولغير مستحقيها، وممن لا تتوفر فيهم الضوابط والشروط الملائمة، فإذا أسندت لغير كفاء كانت خيانة لله تعالى ولرسوله- ﷺ (جمعة، ٢٠١٠: ص ٤٣).

ثانياً: في السنة النبوية:

- عن ابن عباس- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله- ﷺ: (من استعمل رجلاً من عصابة وفي تلك العصابة من هو أَرْضَى الله منه فقد خان الله وخان رسوله وخان المؤمنين). (أخرجه الحاكم، ٢٠٠٠، برقم: ٧٠٢٣ وصححه، والبيهقي، ١٣٤٤هـ، برقم: ٢٠١٥١).

- وعن يزيد بن أبي سفيان قال لي أبو بكر: قال رسول الله- ﷺ: (من ولي من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباة فعليه لعنة الله ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم)، (أخرجه أحمد، ١٣٩٨هـ، برقم: ٢١، والحاكم، ٢٠٠٠، برقم: ٧٠٢٣، وصححه).

ثالثاً: الأثر:

عن المغيرة بن شعبه- رضي الله عنه- قال لعمر- رضي الله عنه: "ألا أدلك القوي الأمين؟ قال: بلى، قال: عبدالله بن عمر؛ قال: ما أردت بقولك هذا؟ ولأن يموت فأكفنه بيدي أحب إليّ من أن أوليه وأنا أعلم أن في الناس من هو خير منه" (ابن عساکر، ١٩٩٦: ١٧٨/٣١).

كل هذه الأمور تعدّ من الغضب المحرم والمنهي عنه شرعاً وقانوناً، والغضب عاقبته عند الله تعالى وخيمة يعاقب الله سبحانه وتعالى الغاصبين والذين يتصرفون في أموال الناس بغير حق بعقوبة عاجلة، وقد يمهلهم ويستدرجهم فيدرّ عليهم بكثير من النعم كالصحة والمال، وينسئ لهم في الآجال، ولكن مهما طال بهم الزمن فإنه لا بدّ لهم من الجزاء العادل. (القليصي، ٢٠٠٦: ١٨٣/٢). كما أخبر النبي- ﷺ- بذلك، فعن أبي موسى- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله- ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لِيَمْلِي لِلظَّالِمِ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْفَرْقَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود، آية: ١٠٢]) . (أخرجه مسلم-دست) برقم: ٢٥٨٣، والبيهقي، ١٣٤٤هـ، برقم: ١١٥٠٧).

المطلب الثاني: ما يتحقق به الغضب وأثر اختلاف الفقهاء فيه في الفقه والقانون:
وفيه فرعان:

الفرع الأول: ما يتحقق به الغضب في الفقه:

اختلف الفقهاء فيما يتحقق به الغضب إلى قولين:

القول الأول: للمالكية، والشافعية، والحنابلة، ومحمد وزفر من الحنفية: ذهب أصحاب هذا القول إلى أن الغضب يتحقق بمجرد الاستيلاء؛ أي إثبات يد العدوان على الشيء المغصوب؛ أي إثبات اليد على مال الغير بغير إذنه، ولا يشترط إزالة يد المالك، وليس المقصود من الاستيلاء الحسي بالفعل، وإنما يكفي الحيلولة بين المال وبين صاحبه، ولو أبقاه بموضعه الذي وضعه فيه. (الدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٢/٣، والأبي، (د-ت): ١٤٨/٢، والشربيني، (د-ت): ٢٧٥/٢، والبهوتي، ١٤٠٢ هـ : ٨٣/٤).

القول الثاني: لأبي حنيفة وأبي يوسف من الحنفية: ذهب أصحاب هذا القول إلى أن الغضب يتحقق بإزالة يد المالك عن المال المتقوم على سبيل المجاهرة والمغالبة بفعل في المال؛ أي أن الغضب لا يتحقق إلا بأمرين هما:

١. إثبات يد المالك (وهو أخذ المال).
٢. إزاله يد المالك؛ أي بالنقل والتحويل والمراد باليد: القدرة على التصرف، وعدم اليد: عدم القدرة على التصرف. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٣/٧ ، وابن الهمام، ٢٠٠٣: ٣٦٨/٧).

ويظهر أثر الاختلاف بين القولين في غصب العقار، وزوائد المغصوب ومنافعه، وغصب غير المتقوم، وهذا ما سنتناوله في الفرع الثاني.

الفرع الثاني: أثر اختلاف الفقهاء بين القولين في الفقه والقانون:

ويمكن تلخيصه في عدة أمور على النحو الآتي:

(١) غصب العقار في الفقه والقانون:

والعقار هو كل ما لا يمكن نقله وتحويله من مكان لآخر كالأراضي والدُّور ونحوها..

أ- غصب العقار في الفقه:

اختلف فيه الفقهاء إلى قولين:

القول الأول: وهم جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة ومحمد وزفر من الحنفية: وقد ذهبوا إلى أنه يتحقق غصب العقار من الأرض والدُّور، ويجب ضمانها على غاصبها إذا هلك؛ لأنه يكفي عندهم لتوافر الغضب إثبات يد الغاصب على الشيء بالسُّكنى وغيرها، ويترتب عليه ضمناً بالضرورة إزالة يد المالك لاستحالة

اجتماع اليمين على محل واحد في حالة واحدة (الدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٣/٤، والشربيني، (د-ت): ٢٧٥/٢، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٣/٤). واستدلوا بحديث سعيد بن زيد السابق؛ قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: (من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين). (سبق تخريجه).

يدل الحديث على أنَّ العقار يمكن غصبه والاستيلاء عليه على وجه يحول بينه وبين مالكه، وفي لفظ للحديث (من غصب شبراً من الأرض)؛ فإنه يدل على تحقق الغصب في العقار؛ لأنه سماه غصباً. قال ابن حجر: "وفي الحديث إمكان غصب الأرض" (ابن حجر، ١٣٧٩هـ: ١٠٣/٥).

القول الثاني: وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف من الحنفية:

ذهب أصحاب هذا القول إلى أن الغصب لا يتحقق في العقار؛ لأن حقيقة الغصب - في رأيهما وهو إزالة يد المالك بالنقل - لا يتحقق فيه دون غيره، فمن عصب عقاراً فهلك في يده لم يضمنه عندهما؛ لعدم تحقق الغصب بإزالة اليد؛ لأن العقار في محله لم ينقل. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٣/٧، وابن الهمام، ٢٠٠٣: ٣٦٨/٧).

هذا بالنسبة إذا تلفت بدون فعل من الغاصب، أما إذا أتلّفها بفعله أو أنقص منها فإنه يضمن، ولا خلاف في ذلك؛ لأن ذلك إتلاف وهو يجب فيه الضمان ولو لم يكن المتلف مغصوباً.

والذي يظهر أن القول الأول - وهو قول الجمهور - هو الراجح؛ لأنه من الممكن إزالة يد المالك عن العقار وإثبات يد الغاصب عليه، والاستحالة اجتماع اليمين على محل واحد في حالة واحدة.

(ب) غصب العقار في القانون:

جاء في المادة (١٢١) من القانون المدني: "لا يضمن الغاصب من غير المنقول (العقار) إلا ما تلف تحت يده، ولكن تلزمه أجره العين المغصوبة مدة بقائها معه، ويلزمه إعادة العين لصاحبها" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٥).

إذاً القانون أخذ بالقول الثاني وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف من الحنفية، بأن الغصب لا يتحقق في العقار، وبناء على ما سبق فإن غصب العقار والأراضي محرم شرعاً، سواء أكانت أرض مملوكة للدولة أو للقطاع الخاص، إلا أنه في الوقت الحاضر خاصة في بلدنا اليمن تهاون الناس في الأراضي والعقارات المملوكة للدولة، واعتبرها البعض أنها مباحة ولا يدخل فيها الغصب فتم الاستيلاء عليها، حيث أصبح أكثرها معرضاً للغصب والنهب والسطو، سواء كانت أرض أوقاف أو لأي مؤسسة في الدولة.

أقول: إنَّ غصب الأراضي الحكومية حرام شرعاً بناءً على أنها ملك للدولة، وذلك بالأدلة العامة التي تم الاستدلال بها على تحريم الغصب من الكتاب والسنة والإجماع التي ذكرت سابقاً ولا داعٍ لتكرارها هنا، بل إن حرمتها أشدُّ لكونها لسائر أفراد الأمة، وليست خاصة لأفراد بعينهم، ولما يترتب عليها من مصلحة لسائر أفراد الأمة.

وبالإضافة إلى الأدلة السابقة.. يمكن إضافة دليل من القياس والمعقول؛ الدليل من القياس: قياس غصب الأراضي الحكومية في الحرمة على أراضي الأفراد بجامع الملكية في كلِّ، فكما لا يجوز الاعتداء على حق الأفراد فكذلك الأراضي الحكومية لكونها للجميع.

ومن المعقول: الاعتداء على حقوق الأفراد يعتبر اعتداءً على الحقوق الخاصة، أما الاعتداء على الأراضي الحكومية فيعتبر اعتداءً وتطاول على حقوق عامة مصالح المسلمين فتكون في الحرمة أشد. (جمعة، ٢٠١٠: ص ٢٧، ٢٨).

٢) زوائد المغصوب في الفقه والقانون:

أ- زوائد المغصوب في الفقه:

اختلف فيه الفقهاء إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب إلى هذا القول الإمام أبو حنيفة وأبو يوسف من الحنيفة، حيث ذهباً - رحمهما الله - إلى أن زوائد المغصوب لا تضمن إذا هلكت بلا تَعَدٍّ، وإنما هي أمانة في يد الغاصب لا تضمن إلا بالتعدي أو بالتقصير، سواء أكانت منفصلة كالولد واللبن والثمرة أم متصلة كالسمن والجمال؛ لأن الغصب - في رأيهما - هو إثبات يد الغاصب على مال الغير على وجه يزيل المالك؛ ويد المالك لم تكن ثابتة على هذه الزيادة حتى يزيلها الغاصب، فإن تعدى الغاصب على الزيادة بأن أتلّفها أو أكلها أو باعها، أو طابها مالها فمنعها عنه ضمنها؛ لأنه بالتعدي أو المنع صار غاصباً. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٣/٧، ١٦٠، والغنيمي، ١٩٩٨: ١٩٤/٢).

القول الثاني: ذهب إلى هذا القول المالكية في الأرجح عندهم، وفيه تفصيل على النحو الآتي:

١- إذا كانت الزيادة التي بفعل الله تعالى متصلة كالسمن والكبر، فلا تكون مضمونة على الغاصب.

٢- أما إذا كانت الزيادة منفصلة ولو نشأت من غير استعمال كاللبن والصوف وثمر الشجر، فهي مضمونة على الغاصب إن تلفت أو استهلك، ويجب ردّها مع المغصوب الأصلي إلى صاحبها (ابن رشد، ١٩٩٥: ٣١٣/٢، والرددير، د-ت): (٥٩٦/٣).

القول الثالث: ذهب إلى هذا القول الشافعية والحنابلة ومحمد من الحنفية، وقد ذهبوا إلى أن زوائد المغصوب في يد الغاصب تضمن؛ سواء أكانت متصلة كالسمن ونحوه أم منفصلة كثمر الشجر وولد الحيوان متى تلف منها شيء في يد الغاصب؛ لتحقيق إثبات اليد العادية (الضامنة)؛ لأنه بإمساك الأصل تسبب في إثبات يده على هذه الزوائد، وإثبات يده على الأصل محذور. (الشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٧٠/١، وابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٣٩٩م).

(ب) زوائد المغصوب في القانون:

جاء في المادة (١١٢٩) من القانون المدني: "إذا غيّر الغاصب العين المغصوبة إلى غرض أو إلى غير غرض فللمالك الخيار بين أخذها مع أرش أو أخذ قيمتها صحيحة بأوفر القيم من الغصب إلى يوم التسليم، ولو كان التغيير إلى غرض أنفع فيما لا يمكن فصله" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٦).

القانون- هنا- رأى أن المغصوب منه مخير بين أخذها مع أرش النقص أو قيمتها بأوفر القيم، وهذا يتفق مع قول للحنفية وقول للمالكية (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٣/٧، ١٦٠، والباجي، ١٣٣٢هـ: ٢٧٧/٥).

(٣) منافع المغصوب في الفقه والقانون:

أ- منافع المغصوب في الفقه:

اختلف الفقهاء في ذلك إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: وهو قول الحنفية: ذهبوا إلى أن الغاصب لا يضمن منافع ما غصبه من ركوب الدابة وسكنى الدار، سواء استوفاهما أو عطلهما؛ لأن المنفعة ليست بمال عندهم؛ ولأن المنفعة الحادثة على يد الغاصب لم تكن موجودة في المالك، فلم يتحقق فيها الغصب لعدم إزالة يد المالك عنها. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٥/٧، والغنيمي، ١٩٩٨: ١٩٥/٢).

القول الثاني: وهو قول المالكية في المشهور عندهم، ولهم تفصيل في ذلك على النحو الآتي:

١- إن كان المغصوب عقاراً واستعمله الغاصب كانت غلته للمالك، فإن لم يستعمله ليس له شيء.

٢- إن كان حيواناً فيضمن فيه ما نشأ من غير استعمال كاللبن والصوف، وأما ما نشأ من استعمال فلا يضمن كالركوب والكراء، فلا تلزمه أجره الركوب ولا مقابل ما استعمله من دوس أو حرث. (الدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٨/٣، والدردير، د-ت): ٥٩٥/٣.

القول الثالث: وهو قول الشافعية والحنابلة: وقد ذهب أصحاب هذا القول إلى أن الغاصب يضمن منفعة المغصوب، وعليه أجر المثل، سواء استوفى المنافع أو تركها

تذهب بدون منفعة، وسواء أكان المغصوب عقاراً كالدار أم منقولاً كالكتاب والدابة ونحوها؛ وعللوا ذلك بأنَّ المنفعة مال متقوم، فوجب ضمانه كالعين المغصوبة ذاتها (الشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٦٧/١، والشربيني، (د-ت): ٢٨٦/٢، وابن قدامة، ١٤٠٥ هـ: ٢٧٤/٥، والبهوتي، ١٤٠٢ هـ: ١١١/٤).

والذي يظهر أن ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة هو الراجح؛ لأن العين تعتبر مغصوبة هي وما اشتملت عليه من منافع، ويكون الغاصب ملزماً بضمان العين ومنافعها.

ب) منافع المغصوب في القانون:

جاء في المادة (١١٣١) من القانون المدني: "يلزم الغاصب أجره العين المغصوبة ولو لم ينتفع بها، ولو كانت مما لا يجوز تأجيرها كالمسجد" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٦).

إذاً القانون يتفق مع أصحاب القول الثالث وهم الشافعية والحنابلة، وهو الراجح كما تقدم.

٤) غصب غير المتقوم في الفقه:

هذا فيه تفصيل فيما يخص المسلم وغير المسلم على النحو الآتي:

أ- فيما يخص المسلم: فإن غصب خمرأً أو خنزيراً فهلك أو أتلف ذلك بدون غصب فليس عليه ضمان؛ لأن الخمر ليست بمال متقوم في حق المسلم، بل إنها لو لم تهلك فلا يلزم ردّها، وإنما يجب إراققتها، وكذلك لا ضمان في آلات اللهو. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٧/٧، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٣/٣، والشربيني، (د-ت): ٢٨٥/٢، والبهوتي، ١٤٠٢ هـ: ٨٤/٤).

إلا أن هناك قول لأبي حنيفة: يرى أنه من كسر لمسلم آلة من آلات اللهو والطرب كالطبل والمزمار والدف ونحوها فهو ضامن؛ لأنها أموال لصالحيتها لما يحل من وجوه الانتفاع لغير اللهو، أما الصاحبان أبو يوسف ومحمد فقالا: " لا تضمن آلات الملاهي؛ لأن هذه الأشياء أعدت للمعصية، فبطل تقومها كالخمر؛ ولأنه يجب شرعاً إتلافها ولا ضمان عليها، فهما بذلك مع قول الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٧/٧، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٣/٣، والشربيني، (د-ت): ٢٨٥/٢، والبهوتي، ١٤٠٢ هـ: ٨٤/٤).

ومما يدل على وجوب إراققتها ولا يحل بيعها الآتي:

حديث أنس عن أبي طلحة- رضي الله عنهما- أنه قال: يا رسول الله إنني اشتريت خمرأً لأيتام في حجرى، فقال: (أهرق الخمر واكسر الدنان). (أخرجه الترمذي، ١٩٩٨: برقم: ١٢١٤، وأبو داود، ٢٠٠٠: برقم: ٣١٩٠، وأحمد، ١٣٩٨ هـ: برقم: ١١٧٤٤). وحديث جابر- رضي الله عنه- أنه سمع رسول الله- صلى الله عليه

وسلم- يقول عام الفتح وهو بمكة: (إنَّ الله ورسوله حرم بيع الخمر والمميتة والخنزير والأصنام): (أخرجه البخاري، ١٤٢٢: برقم: ٢٢٣٦، ومسلم، (د-ت): برقم: ١٥٨١).
ب- ما يخص غير المسلم: اختلف الفقهاء فيما إذا كانت لغير المسلم وتلفت في يد الغاصب، فهل يضمن أم لا ؟ اختلف الفقهاء في ذلك إلى قولين:

القول الأول: وهو قول الحنفية والمالكية: وقد ذهب أصحاب هذا القول إلى أنه من أتلف خمرأ أو خنزيراً لزمي فعليه الضمان؛ لأن الخمر والخنزير- عند أهل الذمة- مال متقوم، فالخمر- عندهم- كالخَلِّ عندنا، والخنزير- عندهم - كالشاة عندنا؛ لأن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، ونحن مأمورون أن نتركهم وما يدينون به، وكذلك الصليب فإنه لو أتلفه مسلم على ذمي يضمنه؛ لأنه مقر على ذلك. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٧/٧، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٣/٣).

القول الثاني: وهو قول الشافعية والحنابلة: وقد ذهب أصحاب هذا القول إلى أنه لا تضمن الخمر والخنزير، سواء أكانت لمسلم أم لزمي؛ إذ لا قيمة لها كالدّم والميتة وسائر الأعيان النجسة، وما حُرِّم الانتفاع به لم يضمن ببديل عنه، واستدلوا بالحديث السابق (إن الله ورسوله حَرَّمَ بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام)، فما لا يحلُّ بيعه ولا تملكه لا ضمان فيه، وكذلك لا ضمان- عندهم- بإتلاف الأصنام وآلات الملاهي. (الشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٧٤/١، والشربيني، (د-ت): ٢٨٥/٢، ٢٩١، وابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٢٧٦/٥، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٤/٤).

المبحث الثاني

أحكام الغصب في الفقه والقانون

يلزم الغاصب ثلاثة أحكام: الإثم والتعزير، وردّ العين المغصوبة، وضمانها إذا هلك، وسوف نتناول ذلك في مطلبين:

المطلب الأول: الإثم والتعزير وردّ العين المغصوبة:

وفيه فرعان:

الفرع الأول: الإثم والتعزير:

فالإثم عقوبة أخروية وهو استحقاق المؤاخذه في الآخرة؛ إذا فعل الغصب عالماً أنَّ المغصوب مال الغير؛ لأن ذلك معصية، وارتكاب المعصية عمداً موجب للمؤاخذه؛ لقول النبي- ﷺ في الحديث السابق: (من غصب شبراً من الأرض طوّقه الله من سبع أرضين يوم القيامة): (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٨/٧، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٢/٣، وابن جزي، ١٩٨٤: ص ٣٣٠، والشربيني، (د-ت): ٢٧٧/٢).

أما التعزير فهو عقوبة دنيوية، وقد ذهب الحنفية والمالكية والشافعية إلى أنه يؤدب بالضرب والسجن، ويعزز غاصب مميز صغيراً أو كبيراً؛ رعاية لحقّ الله تعالى، ولو عفا عنه المغصوب منه، باجتهاد الحاكم؛ لدفع الفساد وإصلاح حاله زجراً

له ولأمثاله، أما غير المميز كالصغير والمجنون فلا يعزر، فإن حدث الغصب والشخص جاهل يكون المال لغيره بأن ظنَّ أن الشيء ملكه، فلا إثم عليه ولا مؤاخذه؛ لأنه خطأ لا مؤاخذه عليه شرعاً؛ لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة، آية: ٢٨٦]. ولقوله ﷺ: (إنَّ الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)٠ (أخرجه ابن ماجة، ٢٠٠١: ٦٥٩/١). وجاء في أحكام القرآن: "وإن لم يصح سند الحديث، فإن معناه صحيح باتفاق العلماء". (القرطبي، ٢٠٠٣: ١٦٣/٣).

وعليه رد العين المغصوب إذا كانت قائمة، والغرم إذا صارت هالكة (الكاساني، ١٩٩٦/١٤٨، والدردير، (د-ت): ٨٥٢/٣، والشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٦٧/١، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٧/٤).

الفرع الثاني: رد العين المغصوبة في الفقه والقانون: أ- رد العين المغصوبة في الفقه:

إذا كانت العين المغصوبة باقية لم تتغير، فعلى الغاصب ردّها بذاتها، وهذا محل اتفاق عند الفقهاء ولا خلاف فيه . (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٨/٧، والدردير، (د-ت): ٨٥٢/٣، والشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٦٧/١، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٧/٤). واستدلوا على ذلك بالآتي:

عن أنس- رضي الله عنه- أن النبي- ﷺ- قال: (لا يأخذ أحدكم متاع أخيه جاداً ولا لاعباً، وإذا أخذ أحدكم عصا أخيه فليردها عليه) (أخرجه الترمذي، ١٩٩٨: برقم: ٢٠٨٦، وأبوداود، ٢٠٠٠: برقم : ٤٣٥٠، وأحمد، ١٣٩٨: برقم: ١٧٢٦١، وحسنه الألباني، ١٩٧٩: في الإرواء، برقم: ١٥١٨).

وجاء عن الحسن عن سمرة عن النبي- ﷺ- قال: (على اليد ما أخذت حتى تؤديه) . (أخرجه الترمذي، ١٩٩٨: برقم: ١١٨٧، وأبو داود، ٢٠٠٠: برقم : ٣٠٩١، وابن ماجة، ٢٠٠١: برقم: ٢٣٩١، وأحمد، ١٣٩٨: برقم: ١٩٢٢٨، وضعفه الألباني، ١٩٧٩: في الإرواء، برقم: ١٥١٦).

وثرّدُ العينُ المغصوبة إلى مكان الغصب لتفاوت القيم باختلاف الأماكن، ومؤنة الرد على الغاصب؛ لأنها من ضرورات الردّ، فإذا وجب الرد وجب عليه ما من ضروراته، كما في ردّ العارية.

وجاء في البدائع: "الأصل أن المالك يصير مسترد للمغصوب بإثبات يده عليه؛ لأنه صار الشيء مغصوباً بتفويت يده عنه، فإذا أثبت يده عليه فقد أعاد إلى يده وزالت يد الغاصب عنه، إلا أن يغصبه مرة أخرى" (الكاساني، ١٩٩٦: ١٥٠/٧).

ب- ردّ العين المغصوبة في القانون:

جاء في المادة (١١٢٠) من القانون المدني: "يلزم الغاصب رد العين المغصوبة إلى مالكيها، ولو نقداً ما لم يتلف أو يستهلك، فليزّمه رد مثله إن كان مثلياً أو قيمته إن كان قيمياً" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٥).

وجاء في المادة (١١٢٦) من القانون المدني: "يلزم الغاصب رد العين المغصوبة إلى موضع الغصب، ويصح ردّها إلى موضع الطلب إن كانت موجودة فيه وقبل مالكيها" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٥).

إذاً القانون يتفق مع الفقه في مسألة ردّ العين المغصوبة ولا خلاف بينهم المطلب الثاني: ضمان العين المغصوبة وما يتعلق بها من أحكام في الفقه والقانون: وفيه عدة أمور على النحو الآتي:

١) كيفية الضمان في الفقه والقانون:

أ- كيفية الضمان في الفقه:

إذا هلك المغصوب أو تلف أو أُلّف عند الغاصب وتعذر رد العين المغصوبة كان بفعله أو بغير فعله فعليه ضمانه؛ أي غرامته أو تعويضه، وكيفية الضمان في ذلك حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون المغصوب مما له مثل كالمكبلات أو الموزونات ونحو ذلك مما تتماثل أجزاؤه وتتقارب صفاته كالحبوب والأدهان، أو تتماثل أجزاؤه وتتفاوت صفاته، فالحكم في هذه الحالة أنه يجب رد المثل؛ لأنه لما تعذر رد العين وجب رد مثله، وهذا باتفاق جميع العلماء (الكاساني، ١٩٩٦: ١٥٠/٧، ١٦٨، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٢/٣، والشربيني، (د-ت): ٢٨١/٢، واليهوتي، ١٤٠٢: ٨٧/٤). واستدلوا بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة، آية: ١٩٤]. وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل، آية: ١٢٦]

وبقوله ﷺ من حديث أنس- رضي الله عنه- قال: أهدت بعض أزواج النبي- صلى الله عليه وسلم- إليه طعاماً في قصعة، فضربت عائشة القصعة بيدها فألقت ما فيها، فقال النبي- ﷺ- طعام بطعام وإناء بإناء) (أخرجه البخاري، ١٤٢٢هـ: برقم: ٢٣٠١، والنسائي، ٢٠٠٠: برقم: ٣٨٩٣).

جاء في نيل الأوطار: "فيه دليل على أن القيمي يضمن، ولا يضمن بالقيمة إلا عند عدم المثل، ولا خلاف في أن المثلي بمثله" (الشوكاني، ٢٠٠٠: ٣٥٣/٥).

الحالة الثانية: أن يكون المغصوب مما لا مثل له كالذي تختلف أجزاؤه من الثياب والجواهر والحيوانات والدُّور ونحو ذلك، فالحكم في هذه الحالة ردّ قيمته،

وهذا مذهب جمهور العلماء (الكاساني، ١٩٩٦: ١٥٠/٧، ١٦٨، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٢/٣، ولشربيني، (د-ت): ٢٨١/٢، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٧/٤). واستدلوا بحديث عبدالله بن عمر- رضي الله عنهما- أن النبي -ﷺ- قال: (من أعتق شركاً له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل، فأعطى شركاءه حصصهم) (أخرجه البخاري، ١٤٢٢هـ: برقم: ٢٣٠١، ومسلم (د-ت): برقم: ١٥٠١).

فإن النبي -ﷺ- أمر بتقويم حصة الشريك التي أتلّفها شريكه بالعتق، ولم يأمر بالمثل، وهكذا تكون القيمة واجبة في كلّ شيء لا تتساوى أجزاؤه وتباين صفاته (القليصي، ٢٠٠٦: ٨٥/٢).

ب- كيفية الضمان في القانون:

جاء في المادة (١١٢٠) من القانون المدني: "يلزم الغاصب رد العين المغصوبة إلى مالكيها، ولو نقداً ما لم تتلف أو تستهلك، فيلزمه رد مثله إن كان مثلياً أو قيمته إن كان قيمياً، ولا يلزم الغاصب إلا ما استولى عليه بفعله هو أو ما في حكمه كجحد الوديعة في وجه مالكيها بعد المطالبة ونحو ذلك" (لجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ١٨٥).

إذاً القانون يتفق مع الفقه وما ذهب إليه جمهور الفقهاء.

٢) وقت تقدير التعويض في الفقه والقانون:

أ- وقت تقدير التعويض في الفقه:

للفقهاء في وقت الضمان ثلاثة أقوال:

القول الأول: وهو قول الحنفية- على المختار عندهم- والمالكية: وقد ذهبوا إلى أنه تقدر قيمة المغصوب يوم الغصب؛ لأن الضمان يجب بالغصب، فتقدر قيمة المغصوب يوم الغصب، فلا يتغير التقدير بتغير الأسعار، ولكن فرّق المالكية بين ضمان الذات وضمان الغلة، فتضمن الأولى يوم الاستيلاء عليها، وتضمن الغلة من يوم استغلالها، وأما المتعدي وهو غاصب المنفعة فيضمن المنفعة بمجرد فواتها على صاحبها وإن لم يستعملها (الكاساني، ١٩٩٦: ٧/١٥١، والغنيمي، ١٩٩٨: ١٨٨/٢، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٨/٣، ٤٤٣، وابن جزي، ١٩٨٤: ص ٣٣٠).

القول الثاني: وهو قول الشافعية- في الأصح عندهم- وأبو يوسف من الحنفية: ذهبوا إلى أن المعتبر في الضمان هو أقصى قيمة للمغصوب من وقت الغصب في بلد الغصب إلى وقت تعذر وجود المثل، وإذا كان المثل مفقوداً عند التلف فالأصح وجوب الأكثر قيمة من الغصب إلى التلف، سواء أكان ذلك بتغير الأسعار أم بتغير المغصوب في نفسه، وأما المال القيمي فيضمن بأقصى قيمة له من يوم الغصب إلى يوم التلف، ووافق أبو يوسف فقهاء الشافعية في ذلك، إلا أنه قال تجب القيمة يوم

الغصب مطلقاً (الشربيني، (د-ت): ٢٨٣/٢، والشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٦٨/١، والكاساني، ١٩٩٦: ١٥١/٧).

القول الثالث: وهو قول الحنابلة وقول في مذهب الشافعية، وهو قول محمد بن الحسن من فقهاء الحنفية: وقد ذهبوا إلى أنه إذا كان المغصوب من (المثليات) وفقد المثل وجبت قيمته يوم انقطاع المثل؛ لأن القيمة وجبت في الذمة حين انقطاع المثل، فقدرت القيمة- حينئذٍ- كتلف المتقوم. وإن كان المغصوب من (القيميات) وتلف فالواجب القيمة أكثر ما كانت من حين الغصب إلى حين الردّ (ابن قدامة، هـ، ١٤٠٥: ٢٥٧/٥، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٩/٤، والشربيني، (د-ت): ٢٧٧/٢، والكاساني، ١٩٩٦: ١٥٢/٧).

والذي يظهر أن القول الثاني وهو قول الشافعية ومن معهم هو الأرجح؛ لأن الغاصب كان مطالباً برّد المغصوب من يوم التلف، فإن لم يفعل غُرِمَ أقصى قيمة.

(ب) وقت تقدير التعويض في القانون:

جاء في المادة (١٤٣) من القانون المدني: "يلزم الغاصب في تلف المثلي مثله إن وجد، وإن تعذر فقيّمته بأوفر القيم من وقت الغصب إلى وقت الطلب" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٨).

وجاء في المادة (١٤٤) من القانون المدني: "يلزم الغاصب في تلف القيمي قيمته بأوفر القيم من وقت الغصب إلى وقت الوفاء" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٨).

إذاً القانون- هنا- يتفق مع أصحاب القول الثاني وهم الشافعية ومن معهم، وهو الراجح كما ذكر سابقاً.

(٣) هل يملك الغاصب الشيء المغصوب بالضمان في الفقه والقانون؟

أ- تَمَلُّكُ الغاصب الشيء المغصوب بالضمان في الفقه:

اختلف الفقهاء في ذلك إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: وهو قول الحنفية: ذهبوا إلى أنه يملك الغاصب الشيء المغصوب بعد ضمانه من وقت حدوث الغصب؛ حتى لا يجتمع البذل والمبدل في ملك شخص واحد، وهو المالك، وينتج عن التملك أن الغاصب لو تصرف في المغصوب بالبيع أو الهبة أو الصدقة قبل أداء الضمان ينفذ تصرفه كما تنفذ تصرفات المشتري شراءً فاسداً.. لكن لا يجلّ- في رأي أبي حنيفة ومحمد- للغاصب الانتفاع بالمغصوب بأن يأكله بنفسه أو يطعمه غيره قبل أداء الضمان، وإذا حصل فيه فضل يتصدق بالفضل استحساناً، وغلة المغصوب المستفادة من إركاب السيارة- مثلاً- لا تطيب له (الكاساني، ١٩٩٦: ١٥٢/٧، والغيمي، ١٩٩٨: ١٩٣/٢).

القول الثاني: وهو قول المالكية: وقد ذهبوا إلى أنه يملك الغاصب إن اشتراه من مالكه أو ورثه عنه أو غرم له قيمته؛ بسبب التلف أو الضياع أو النقص في ذاته، ولكن يمنع الغاصب من التصرف في المغصوب من رهن أو كفالة خشية ضياع حق المالك، ولا يجوز لمن وهب له منه شيء قبوله، ولا الأكل منه، ولا السكنى فيه مثل أي شيء حرام. أما إن تلف المغصوب عند الغاصب أو استهلكه (فات عنده)، فالأرجح عندهم أنه يجوز للغاصب الانتفاع به؛ لأنه وجبت عليه قيمته في ذمته (الدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٥/٣، والدردير، (د-ت): ٦٠١/٣).

القول الثالث: وهو قول الشافعية والحنابلة: ذهبوا إلى أنه لا يملك الغاصب العين المغصوبة بدفع القيمة؛ لأنه لا يصح أن يملكه بالبيع لغيره لعدم القدرة على التسليم، فلا يصح أن يملكه بالتضمن كالشيء التالف لا يملكه بالإتلاف. وبناءً عليه يحرم عندهم تصرفات الغاصب بعقد أو غيره ولا تصح، فلا يجوز له بيعه أو إيجارته، كما لا يجوز له إتلافه أو استعماله كالأكل واللبس والركوب، وحمل عليه وسكنى العقار (الشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٦٨/١، والشريني، (د-ت): ٢٧٧/٢، وابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٢٥١/٥-٢٥٣، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٩١/٤).

والذي يظهر أن هذا القول هو الراجح؛ لأن القيمة التي أخذها المغصوب منه لأجل تعذر رد العين المغصوبة لا على سبيل العوض. وهذا - أيضاً - ليس فيه رضا ولا يكون الملك صحيحاً إلا بالتراضي.

ب- تَمَلُّكُ الغاصب الشيء المغصوب بالضمان في القانون:

جاء في المادة (١١٣٥) من القانون المدني: "لا يملك الغاصب ما اشتراه بالعين المغصوب أو بقيمتها" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٦).
إذاً القانون - هنا - أخذ برأي القول الثالث وهو قول الشافعية والحنابلة، وهو الراجح كما ذكر سابقاً.

٤) نقصان المغصوب أثناء الغصب في الفقه والقانون:

أ- نقصان المغصوب في الفقه:

إذا نقص المغصوب في يد الغاصب فيلزمه رده وأرش نقصه.. هذا بالجملة، وللفقهاء تفصيل في ذلك منه متفق عليه ومنه مختلف فيه.

أما المتفق عليه: إذا نقصت قيمة المغصوب بهبوط الأسعار، ولم يكن النقص لفوات أو صفة مرغوب فيها، فليس على الغاصب ضمان نقص القيمة؛ لأن عين المغصوب باقية، ولم ينقص منها شيء؛ لأن نقص القيمة لا صنع للبعد فيها، وإنما ذلك بأمر الله - عزَّ وجلَّ - فلا يكون مضموناً عليه (الكاساني، ١٩٩٦: ١٥٥/٧، والزليعي، (د-ت): ٢٨٨/٥، والدسوقي، ٣: ١٩٩٦/٤٥٢، وابن جزي، ١٩٨٤: ١٩٨٤).

ص ٣٣١، والشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٦٩/١، والشربيني، (د-ت): ٢٨٦/٢، ٢٨٨، وابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٢٤١/٥، والبهوتي، ١٤٠٢: ٩٩/٤).

وأما المختلف فيه: أن يكون نقص المغصوب لفوات جزء منه أو صفة تنقص قيمته، كما لو غصب ثوباً قلبسه فأبلاه، أو شاةً فذبحها أو طعاماً فطحنه فنقصت قيمته، ففيه تفصيل كالآتي:

- الحنفية فصلوا في ذلك: فيما إذا كان المغصوب ربوياً أو غير ربوي.
١. فإن كان ربوياً.. كما لو كان طعاماً فأتلفه الغاصب بالماء فتعفن، فليس للمغصوب منه أن يضمّنه النقصان وإنما له أن يأخذه ولا شيء له غيره، وإن شاء أخذ قيمته؛ لأن أخذه مع قيمة النقصان يؤدي إلى الربا.

٢. إن كان غير ربوي فلهم في ذلك قولان:
الأول: أن المغصوب منه بالخيار، إن شاء أخذ العين وقيمة النقصان، وإن شاء أخذ قيمتها كاملة يوم الغصب.

الثاني: أنه إن شاء أخذ العين ولا شيء له، وإن شاء ضمّنه قيمتها يوم الغصب. (الكاساني، ١٩٩٦/١٥٥، والزليعي، (د-ت): ٢٨٨/٥).

- ويرى غير الحنفية، وهم المالكية والشافعية والحنابلة؛ قالوا: يلزمه رده ويرد معه أرش ما نقص من القيمة؛ لأن عين المغصوب باقية فلا يملك منه المطالبة ببديلها، ولهم تفصيل في ذلك على النحو الآتي:

يرى الشافعية وأبو ثور: أنه إذا نقصت القيمة بسبب تغير الأسعار يلزم الغاصب ضمان النقصان، وأما النقص الحاصل في ذات المغصوب أو صفته فيكون مضموناً، سواء حصل النقص بأفةٍ سماوية أو بفعل الغاصب.

إلا أن المالكية قالوا في المشهور عندهم: إذا كان النقص بأمر من السماء؛ فليس للمغصوب منه إلا أن يأخذ المغصوب ناقصاً كما هو، أو يضمّن الغاصب قيمة المغصوب كله يوم الغصب، ولا يأخذ قيمة النقص وحدها، وإن كان النقص بجناية الغاصب فالمالك مخير في المذهب بين أن يضمّن الغاصب القيمة يوم الغصب أو يأخذه مع ما نقصته الجناية؛ (أي يأخذ قيمة النقص) يوم الجناية عند ابن القاسم ويوم الغصب عند سحنون. (الدسوقي، ١٩٩٦: ٤٥٢/٣، وابن رشد، ١٩٩٥: ٣١٢/٢، والشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٦٩/١، والشربيني، (د-ت): ٢٨٨/٢، ٢٨٦، وابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٢٤١، ٢٣٢، ٢٨٨/٥، والبهوتي، ١٤٠٢: ٩٩/٤).

والذي يظهر أن الخيار يكون للمغصوب منه؛ لأنه صاحب الحق، فأمر الأمرين اختار كان جائزاً، إلا أنه إذا اختار الرد وأخذ أرش النقص فله الحق في أرش النقص من وقت الغصب إلى وقت الرد.

ب- نقصان المغصوب في القانون:

جاء في المادة (١١٣٣) من القانون المدني: "يلزم الغاصب أرش ما نقص من العين المغصوبة ولو بأمر غالب، ولو كان الناقص من زيادة بفعل كحفر بئر زادت به قيمة الأرض ثم ضمها فنقصت فيه الأرض" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٦). وجاء في المادة (١١٢٩) من القانون المدني: "إذا غيّر الغاصب في العين المغصوبة إلى غرض أو إلى غير غرض، فللمالك الخيار بين أخذها مع أرش النقص أو أخذ قيمتها صحيحة بأوفر القيم من الغصب إلى يوم التسليم، ولو كان التغيير إلى غرض أنفع فيما لا يمكن فصله" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٦). وجاء في المادة (١١٣٦) من القانون المدني: "... وإن فعل به ما يستحيل به شيئاً آخر أو غيّر معظم منفعه، فإن المالك بالخيار بين استرجاعه مع أرش النقص أو أخذ قيمته موفورة، وتصير العين المغصوبة للغاصب" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٦).

٥ نفقة المغصوب في الفقه والقانون:

أ- نفقة المغصوب في الفقه:

تكون نفقة المغصوب في أثناء غصبه بسبب ظلمه وتعيّبه على الغاصب. قال المالكية: ما أنفق الغاصب على المغصوب كعلف الدابة، وسقي الأرض وعلاجها وخدمة شجر ونحو ذلك مما لا بدّ للمغصوب منه يكون في نظير الغلة التي استغلها الغاصب من يد المغصوب؛ لأنه وإن ظلم لا يُظلم، فإن تساولت النفقة مع الغلة فواضح، وإن زادت النفقة على الغلة فلا رجوع للغاصب بالزائد، كما أنه إذا كان لا غلة للمغصوب فلا رجوع له بالنفقة لظلمه، وإن زادت الغلة على النفقة فللمالك الرجوع على الغاصب بزائدها: (الدردير، (د-ت): ٥٩٨/٣).

وقال الحنابلة: إن للغاصب النفقة في حال غصب أرض وزراعتها؛ أي إن زرع الغاصب الأرض المغصوبة وأدركها ربّها والزرع قائم، فليس له إجبار الغاصب على قلعه، ويُخَيَّر مالك الأرض بين ترك الزرع إلى الحصاد بأجرة مثله وبين أخذ الزرع بنفقتة (ابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٣٩٢/٥)؛ لقوله ﷺ: (من زرع في أرض قوم من غير إذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقتة) (أخرجه الترمذي، ١٩٩٨: برقم: ١٢٨٧، وأبوداود، ٢٠٠٠: برقم: ٢٩٥٢، وأحمد، ١٣٨٩هـ: برقم: ١٥٢٦١، وصححه الألباني، ١٩٧٩: في الإرواء، برقم: ١٥١٩).

ب- نفقة المغصوب في القانون:

جاء في المادة (١١٥٠) من القانون المدني: "نفقة العين المغصوبة لحفظها وتتميتها على الغاصب" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٨). إذاً القانون - هنا - أخذ بقول المالكية.

٦) البناء على الأرض المغصوبة أو زرعها أو غرسها في الفقه والقانون:

أ- البناء على الأرض المغصوبة أو زرعها أو غرسها في الفقه:

اتفق الفقهاء على أنَّ الغاصب يلزم بردّ المغصوب إلى صاحبه كما أخذه، كما يلزم بإزالة ما أحدث فيه من بناء أو زرع أو غرس؛ لقوله ﷺ: (ليس لعرق ظالم حق) (أخرجه الترمذي، ١٩٩٨: برقم: ١٢٩٩، وأبوداود، ٢٠٠٠: برقم: ٢٦٧١، والبيهقي، ١٣٤٤هـ: ٩٩/٦، وصححه الألباني، ١٩٧٩: في الإرواء، برقم: ١٥٥٣، ١٥٥٥). وللمالك المطالبة بهدم البناء الذي بناه الغاصب على المغصوب، وقلع الشجر الذي غرسه أو الزرع الذي زرعه بلا إذن المالك.

ولفقهاء المذاهب تفصيل في ذلك على النحو الآتي:

أولاً: الحنفية: قالوا: من غصب ساحة - الساحة: خشبة عظيمة تستعمل في أبواب الدور وبنائها، جاء في المصباح المنير: "الساج خشب أسود رزين يجلب من الهند" (الفيومي، ٢٠٠٠: ص ١٧٧) - فبنى عليها أو حولها، وكانت قيمة البناء أكثر من قيمتها زال ملك مالكةا عنها، ولزم الغاصب قيمتها لصيرورتها شيئاً آخر، وفي القلع ضرر لصاحب البناء (الغاصب) من غير فائدة تعود للمالك، فضرر المالك يجبر بالضمان، ولا ضرر في الإسلام. أما إذا كانت قيمة الساحة أكثر من البناء فلم يزل ملك مالكةا؛ لأنه يرتكب أخف الضررين وأهون الشرين (كما هي القاعدة).

أما مسألة مساحة الأرض، فهي لو غصب غاصب أرضاً فغرس فيها أو بنى عليها، وردّ الأرض فارغة إلى صاحبةا كما كانت؛ لأن الأرض لا تغصب حقيقة عندهم، فيبقى فيها حق كما كان، والغاصب جعلها مشغولة، فيؤمر بتفريغها، إذ (ليس لعرق ظالم حق)، فإن كانت قيمة البناء أكثر فللغاصب أن يضمن قيمة الأرض للمالك ويأخذها، وإذا كانت الأرض تنقص بقلع الغرس منها أو هدم البناء فللمالك أن يضمن للغاصب قيمة البناء والغرس مقلوعاً (أنقاضاً) رعاية لمصلحة الطرفين ودفعاً للضرر عنهما، فنقوم الأرض بدون الشجر والبناء، وتقوم وبها شجر وبناء مستحق القلع والهدم، فيضمن الفرق بينهما.

وإذا زرع الغاصب الأرض فإن كانت الأرض ملكاً، فإن أعدّها صاحبها للزراعة فيكون الأمر مزارعة بين المالك والغاصب، ويحتكم إلى العرف في حصة كل منهما.. النصف أو الربع مثلاً، وإن كانت مُعدّة للإيجار، فالناتج للزارع وعليه مثل أجر الأرض، وإن لم يكن شيء مما ذكر، فعلى الغاصب نقصان ما نقص من الزرع، وأما إذا كانت الأرض وقفاً أو مالاً يتيم اعتبر إذا كان أنفع، وإن لم يكن العرف أنفع وجب أجر المثل؛ لقولهم: "يُفتى بما هو أنفع للوقف" (ابن الهمام، ٢٠٠٣: ٣٨٣/٧، ٣٧٩، والزيلعي، د-ت: ٢٢٨/٥، والغنيمي، ١٩٩٨: ١٩٢/٢).

ثانياً: المالكية: قال المالك في مسألة البناء: من غصب أرضاً أو عموداً أو خشباً فبنى فيها أو بها فخير المالك بين المطالبة بهدم البناء على المغصوب وبين إبقائه على أن يعطي الغاصب قيمة الأنقاض بعد طرح أجره القلع أو الهدم، ولا يعطيه قيمة التجصيص والتزويق وشبهها لا قيمة له؛ أي أنهم يرجحون مصلحة المالك؛ لأنه صاحب الحق، ومن غصب سارية أو خشبة فبنى عليها فلصاحبها أخذها، وإن هدم البناء. وهو قول الشافعية.

أما مسألة الغرس: فمن غصب أرضاً فغرس فيها أشجاراً لا يؤمر بقلعها، وللمغصوب منه أن يعطيه قيمتها بعد طرح أجره القلع كالبنيان، فإن غصب أشجاراً فغرسها في أرضه أمر بقلعها.

أما مسألة الزرع: إن زرع في الأرض المغصوبة زرعاً.. فإن أخذها صاحبها إبان الزراعة فهو مخير بين أن يقلع الزرع أو يتركه للزارع ويأخذ الكراء، وإن أخذها بعد إبان الزراعة فقليل: هو مخير كما ذكر. وقيل: له قلعه وله الكراء، والزرع لزارعه. (الدسوقي، ١٩٩٦: ٤٤٨/٣، وابن رشد، ١٩٩٥: ٣١٩/٢، وابن جزري، ١٩٨٤: ص ٣٣١).

ثالثاً: الشافعية: قرر الشافعية أن الغاصب يكلف بهدم البناء وقلع الغراس على الأرض المغصوبة، وأرش النقص إن حدث، وإعادة الأرض كما كانت، أو أجره المثل في مدة الغصب إن لمثلها أجره (إذ ليس لعرق ظالم حق)، ولو أراد المالك تملكها بالقيمة أو إبقائها بأجرة، لم يلزم الغاصب إجابته في الأصح؛ لإمكان القلع بلا أرش، ولو بذر الغاصب بذراً في الأرض فللمالك تكليفه إخراج البذور منها وأرش النقص، وإن رضي المالك ببقاء البذر في الأرض لم يكن للغاصب إخراجها، كما لا يجوز للغاصب قلع تزويق الدار المغصوبة إن رضي المالك ببقائه، والخلاصة أن للمالك الحق في إزالة آثار الغصب بلا ضرر عليه. (الشيرازي، ٢٠٠٠: ٣٧١/١، والشربيني، (د-ت): ٢٨٩/٢، ٢٩١).

رابعاً: الحنابلة: ذهب الحنابلة إلى ما ذهب إليه الشافعية تماماً في البناء والغرس على الأرض المغصوبة عملاً بالحديث السابق: (ليس لعرق ظالم حق)، أما في حالة زرع الأرض فقالوا: يُخير المالك بين بقاء الزرع إلى الحصاد وأخذ أجر الأرض وأرش النقص من الغاصب، وبين أخذ الزرع له ودفع النفقة للغاصب عملاً بحديث – الذي سبق ذكره -: (من زرع أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء وعليه نفقته) (ابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٢٢٣/٥، ٢٢٥، ٢٣٤، ٢٤٥، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٢٨٩/٤، ٢٩١).

والذي يظهر أن هذا أعدل الآراء ويمكن تطبيقه.

ب- البناء على الأرض المغصوبة أو زرعها أو غرسها في القانون:

جاء في المادة (١١٣٨) من القانون المدني: "يجوز للمالك ولو بدون إذن القاضي أن يقلع زرع وغرس الغاصب، ويرجع عليه أجره وأرش ما تلف من العين بأوفر القيم، وله إبقاء الزرع والغرس لنفسه إذا رضي الغاصب بقيمته قائماً غير البقاء، أو بإيقافه للغاصب حتى ينضج بالأجرة، وليس للمالك أن يفسد ما قلع إذا كان لا يفسد بالقلع، وإلا ضمن ما بين قيمته مقلوعاً يغرس وبين قيمته مقلوعاً لا يغرس" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٧).

وجاء في المادة (١١٥٣) من القانون المدني: "إذا أحدث شخص في أرض غيره بمواد مملوكة له كان لصاحب الأرض الخيار بين طلب إزالتها أو إبقائها في مقابل أن يدفع لصاحبها إما تعويضاً بقيمتها مستحقة القلع، أو ما زاد في قيمة الأرض لسببها" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٨).

٧) اختلاف الغاصب والمغصوب منه في الفقه والقانون:

أ- اختلاف الغاصب والمغصوب منه في الفقه:

إذا اختلف الغاصب والمغصوب منه في تلف المغصوب؛ كما لو قال المغصوب منه: هو باقٍ، فقال الغاصب: بل تلف، فالقول قول الغاصب مع يمينه؛ لأنه تعذر إقامة بَيِّنَةٍ للتلف، وللمالك المطالبة ببذله.

وإذا اختلفا في قيمة المغصوب ولا بَيِّنَةٌ لأحدهما، فالقول قول الغاصب؛ لأن الأصل براءة ذمته، فلا يلزمه ما لم يقم عليه حُجَّة.

وإن اختلفا في ردِّ المغصوب أو ردِّ مثله أو قيمته، فالقول قول المالك؛ لأن الأصل عدم ذلك، واشتغال ذمته به، ما لم تقم بَيِّنَةٌ على ذلك. (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٤١٤٦/٧، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٥٦/٣، والشربيني، (د-ت): ٢٨٧/٢، والبهوتي، ١٤٠٢هـ: ٨٧/٤-٩٤).

ب- اختلاف الغاصب والمغصوب منه في القانون:

جاء في المادة (١١٤٧) من القانون المدني: "إذا اختلف المالك والغاصب في العين المغصوبة أو قيمتها فالبَيِّنَةُ على المالك" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٨).

٨) غاصب الغاصب في الفقه والقانون:

أ- غاصب الغاصب في الفقه:

اتفق أصحاب المذاهب الأربعة على أنه لو غصب شخص من آخر شيئاً، فجاء آخر وغصبه منه فهلك في يده، فللمالك الخيار.. إن شاء ضمن الغاصب الأول؛ لوجود فعل الغصب منه، وهو إزالة يد المالك عنه، وإن شاء ضمن الغاصب الثاني أو المتلف، سواء علم بالغصب أم لم يعلم؛ لأن الغاصب الثاني أزال يد الغاصب الأول

الذي هو بحكم المالك في أنه يحفظ ماله، ويتمكن من رده عليه؛ (أي على المالك)؛ ولأنه أثبت يده على مال الغير بغير إذنه، والجهل غير مسقط للضمان؛ ولأن المتلف أتلّف الشيء: (الكاساني، ١٩٩٦: ١٤٤/٧، ١٤٦، والدسوقي، ١٩٩٦: ٤٥٧/٣، الشربيني، (د-ت): ٢٧٩/٢، وابن قدامة، ١٤٠٥هـ: ٢٥٢/٥).

ب- غاصب الغاصب في القانون:

جاء في المادة (١١٣٤) من القانون المدني: "إذا تجدد الغصب في وقت نقصت فيه قيمة العين المغصوبة، ثم تُلّفَت في يد الغاصب الأخير.. لزم الغاصب الأول ضمان نقصان القيمة، وإذا تجدد الغصب في وقت زادت فيه قيمة العين المغصوبة.. لزم الغاصب الأخير زيادة القيمة في وقت الغصب" (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢: ص ١٨٦).

الخاتمة:

بعد الانتهاء من البحث خرج الباحث ببعض النتائج التي تمّ التوصل إليها وهي كالآتي:

- (١) يعتبر الغصب لفظاً عاماً يشمل كل أنواع الحقوق، سواء كانت مالاً أو غير مالٍ مما هو يخص المغصوب منه كالمنافع والأعيان وغيرها.
- (٢) مهما تعددت صور الغصب وأشكاله في كلّ عصرٍ من العصور يعتبر محرماً شرعاً وقانوناً، ويُعدّ من الجرائم التي يستحق فاعلها العقوبة الصارمة والتي تتناسب في كل زمان ومكان.
- (٣) الغصب في وقتنا الحاضر اتخذ صوراً متعددة: منها غصب الحقوق المادية العينية، كغصب المنقولات بكل أنواعها والعقارات ووسائل النقل وغيرها، ومنها غصب الحقوق المعنوية كغصب الوظائف والإنتاج الفكري والإعلامي، أي الحقوق المعنوية بكل أشكالها.
- (٤) اختلف الفقهاء في غصب العقار فمنهم من ذهب إلى أنه يتحقق فيه الغصب وهم جمهور العلماء، وذهب الحنفية إلى أنه لا يتحقق فيه الغصب؛ والراجح هو قول الجمهور أن العقار يتحقق فيه الغصب وهو محرم شرعاً.
- (٥) يلزم الغاصب ثلاثة أحكام: الإثم والتعزير وردّ العين المغصوبة، وضمانها إذا هلك؛ أي غرامتها أو تعويضها.
- (٦) يلزم الغاصب في تلف المثلي مثله إن وجد، وإن تعذر فقيمه بأوفر القيم، وقد أخذ القانون بذلك.
- (٧) إذا نقص المغصوب في يد الغاصب فيلزمه ردّه وأرش نقصه، وقد أخذ القانون بذلك أيضاً.

- ٨) اتفق الفقهاء على أن الغاصب يلزم برد المغصوب إلى صاحبه كما أخذه، كما يلزم إزالة ما أحدثه فيه من بناء أو زرع أو غرس؛ لقوله ﷺ: (ليس لعرق ظالم حق)، وقد أخذ القانون بذلك أيضاً.
- ٩) إذا اختلف الغاصب والمغصوب منه في تلف المغصوب، فالقول قول الغاصب مع يمينه، وإن اختلفا في قيمة المغصوب ولا بينة لأحدهما، فالقول قول الغاصب، وإن اختلفا في ردِّ المغصوب أو ردِّ مثله أو قيمته، فالقول قول المالك.

التوصيات والمقترحات:

- من خلال ما تمَّ دراسته في البحث يوصي الباحث بالآتي:
- ١- أن يتوب إلى الله تعالى كل من سؤلت له نفسه بغصب حقَّ غيره، ويردَّ الحقوق إلى أهلها؛ لأن الغصب عاقبته وخيمة عند الله- عزَّ وجلَّ- يعاقب الغاصبين والذين يتصرفون في أموال الناس بغير حقَّ بعقوبة عاجلة في الدنيا أو آجلة يحاسب عليها يوم القيامة، فمهما طال الزمن فإنه لا بدَّ لهم من الجزاء العادل.
 - ٢- ينبغي على الجهات ذات الاختصاص والمسؤولة عن أمور الناس تطبيق أحكام الشريعة وتنفيذ نصوص المواد القانونية الواردة في القانون اليمني- كما عرفنا في البحث- وتأمين حقوق الناس من الاعتداء عليها من قبل الناهبين والغاصبين.
 - ٣- على القائمين في الشؤون القانونية إصدار قانون جديد في الغصب يذكر فيه صور الغصب المعاصرة والمستجدة، كغصب الوظائف والحقوق المعنوية كحقَّ المؤلف والمصنفات العلمية أو براءة الاختراع، والاسم التجاري، والعلامة التجارية وغيرها، وأن يضيفوا مواد جديدة خاصة في عقوبة الغاصب بحيث تكون زاجرة ورادعة حتى لا يتجرأ أحد على مثل هذه الأعمال .
 - ٤- ينبغي أن يكون هناك دور بارز للعلماء والخطباء في التوعية والتثقيف بصور الغصب، وبيان أحكام كل هذه الصور؛ وذلك من خلال الخطب والندوات وإصدار النشرات العلمية بذلك.
 - ٥- لا بدَّ للإعلام من دور بارز ومهم في بيان أحكام الغصب وتحذير الناس من هذه الجريمة، لأن كثيراً من صور الغصب لا يعدها البعض من أنواع الغصب المحرم.
 - ٦- دعوة الباحثين لإجراء دراسات تكميلية في الموضوع تحت العناوين الآتية:
 - أ- أحكام الغصب- دراسة مقارنة بالقوانين الوضعية.
 - ب- أحكام الغصب وصوره المعاصرة دراسة فقهية مقارنة بالقوانين الوضعية

قائمة المصادر والمراجع :

- (١) القرآن الكريم.
- (٢) ابن جزي، أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي (١٩٨٤م): القوانين الفقهية، دار الكتاب العربي، ط١، بيروت- لبنان.
- (٣) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (١٣٧٩هـ): فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- (٤) ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل (١٣٩٨هـ): المسند، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، ط٢، بيروت- لبنان.
- (٥) ابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد (١٩٩٥م): بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: ماجد الحموي، دار ابن حزم، ط١، بيروت.
- (٦) ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله (١٩٩٦م): تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: محب الدين أبي عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، ط١، بيروت.
- (٧) ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة (١٤٠٥هـ): المغني، دار الفكر، ط١، بيروت.
- (٨) ابن الحاجب، جمال الدين بن عمر بن الحاجب (١٩٩٨م): جامع الأمهات، تحقيق: أبي عبدالرحمن الأخضر الأخصري، اليمامة للطبع والنشر، ط١، دمشق.
- (٩) ابن ماجه، أبو عبدالله محمد القزويني (٢٠٠١م): السنن، تحقيق: جمال العطار، دار الفكر، ط١، بيروت- لبنان.
- (١٠) ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبدالواحد (٢٠٠٣م): شرح فتح القدير، دار الكتب، المملكة العربية السعودية.
- (١١) ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور (د.ت): لسان العرب، دار صادر، بيروت- لبنان.
- (١٢) أبو داود، سليمان بن الأشعث (٢٠٠٠): السنن، تحقيق: عبدالقادر عبدالخير، دار الحديث، القاهرة.
- (١٣) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (١٩٩٨م): السنن، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- (١٤) جمعة، عبدالله رباح ورش أغا (٢٠١٠م): أحكام الغضب وصوره المعاصرة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة- فلسطين.
- (١٥) حيدر، علي حيدر أفندي (د.ت): درر الحكام في شرح مجلة الأحكام العدلية، تحقيق: فهمي الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ١٦) الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي (١٩٩٦م): حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تحقيق: محمد عبدالله شاهين، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت-لبنان.
- ١٧) الدردير، أبو البركات سيدي أحمد بن محمد بن أحمد الدردير (د.ت): الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، خرّج أحاديثه: مصطفى كمال وصفي، دار المعارف، القاهرة.
- ١٨) الرازي، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الرازي (٢٠٠٣م): مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ، دار الفكر، بيروت.
- ١٩) زيدان، عبدالكريم زيدان (٢٠٠٩م): الوجيز في شرح القواعد الفقهية، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط١، دمشق-سوريا.
- ٢٠) الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي (د.ت): تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، بيروت-لبنان.
- ٢١) شبير، محمد عثمان شبير (٢٠٠١م): المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار النفائس، ط٤، عمان-الأردن.
- ٢٢) الشربيني، شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني (د.ت): مغني المحتاج، دار الفكر، بيروت.
- ٢٣) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (٢٠٠٠م): المذهب في فقه الإمام الشافعي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ط٢، المملكة العربية السعودية.
- ٢٤) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (٢٠٠٠م): نيل الأوطار، دار المستقبل، ط١، الجزائر.
- ٢٥) الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني (١٩٩٦م): بدائع الصنائع، دار الفكر، ط١، بيروت-لبنان.
- ٢٦) الأبّي، صالح بن عبدالسميع الأبّي الأزهري (د.ت): جواهر الإكليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت-لبنان.
- ٢٧) الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (١٩٧٩م): إرواء الغليل، المكتب الإسلامي، ط١، بيروت.
- ٢٨) الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (١٣٣٢هـ): المنتقى شرح الموطأ، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت-لبنان.
- ٢٩) البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (١٤٢٢هـ): صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط١.
- ٣٠) البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (١٤٠٢هـ): كشف القناع، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى، دار الفكر، بيروت.

- (٣١) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (١٣٤٤هـ): السنن الكبرى، دار المعارف، ط١، الهند.
- (٣٢) الجرجاني، علي بن محمد الشريف الجرجاني (٢٠٠٧م): التعريفات، شركة القدس للتصدير، ط١، القاهرة.
- (٣٣) الجريدة الرسمية، تصدرها وزارة الشؤون القانونية اليمنية، العدد السابع، الجزء الأول، الصادر بتاريخ: ٢/صفر/١٤٢٣هـ الموافق: ١٥/أبريل/٢٠٠٢م، قانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٢م بشأن القانون المدني.
- (٣٤) الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم (٢٠٠٠م): المستدرك على الصحيحين، تحقيق: حمدي الدمرداش محمد، المكتبة العصرية، ط١، صيدا- لبنان.
- (٣٥) الغمراوي، محمد الزهري الغمراوي (١٣٥٢هـ): السراج الوهاج على متن المنهاج، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- (٣٦) الغنيمي، عبدالغني بن طالب الغنيمي الميداني (١٩٩٨م): اللباب شرح الكتاب، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، بيروت.
- (٣٧) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي (٢٠٠٠م): المصباح المنير، دار الحديث، ط١، القاهرة.
- (٣٨) القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي (٢٠٠٣م): الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض- المملكة العربية السعودية.
- (٣٩) القليص، علي أحمد القليص (٢٠٠٦م): فقه المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية، مكتبة الجيل الجديد، ط٦، صنعاء - اليمن.
- (٤٠) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (د.ت): صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٤١) النسائي، أحمد بن شعيب النسائي (٢٠٠٠م): سنن النسائي، تحقيق: السيد محمد السيد، وعلي محمد علي، دار الحديث، القاهرة.



جهود علماء التفسير في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي ومنهج الاستدلال

The efforts of the scholars of interpretation in responding to
the Mu'tazila in the sources of reception and the method of
reasoning

إعداد

عبدالمجيد صالح الحربي
Abdulmageed Salih Al Harbi

جامعة القصيم، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم العقيدة والمذاهب
المعاصرة

Doi: 10.21608/jasis.2024.387109

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٧

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٩ / ٤

قبول البحث

الحربي، عبدالمجيد صالح (٢٠٢٤). جهود علماء التفسير في الرد على المعتزلة في
مصادر التلقي ومنهج الاستدلال. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*،
المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨ (٣٠)، ٣٤٣ - ٣٨٠.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

جهود علماء التفسير في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي ومنهج الاستدلال المستخلص:

الكشف عن الآيات التي تأولها المعتزلة مع بيان الأساليب التي استخدموها في تأويلهم للآيات القرآنية، وبيان موقف المفسرين من ذلك، وذكر الأثر الذي قام به المفسرون في كشف تلك الضلالات. الكلمات المفتاحية: جهود، المفسرون، المعتزلة، تلقي، استدلال.

Abstract:

Disclosing the verses that the Mu'tazila interpreted, with an explanation of the methods they used in their interpretation of the Qur'anic verses, and explaining the position of the interpreters on that, and mentioning the impact that the interpreters had in exposing those errors.

Keywords: Efforts, Interpreters, Mu'tazila, Reception, Inference.

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أما بعد: فإن القرآن الكريم أصل علوم أهل الإسلام ومرجعها، وإليه ينتهي المختلفون في الإسلام وينتزعون منه استدلالاتهم على مذاهبهم، وإن كان لا ممسك فيه لمبتدع على بدعته إلا بتأويل على غير هدي السلف.

وإن من الفرق التي اتخذت من تأويل أي القرآن سبيلا لنصرة مذهبها فرقة المعتزلة التي ظهرت في أول القرن الثاني الهجري واستطالت مكانتها بالسلطة والتأليف فيما بعد القرن الرابع، ومن أهم مؤلفاتهم عنايتهم بتفسير الآيات القرآنية وابتداعهم أصولاً فارقوا بها السنة، وكان للعلماء دور في مجادلتهم والرد على عقائدهم، ولاسيما المفسرون، والذين كان لبعضهم عناية في تتبع تأويلات المعتزلة وإبطالها، وظهر هذا الاهتمام بعد أن كتب الزمخشري تفسيره الكشاف الذي ذاع صيته وحشاه بدقائق من تأويلات أصحابه المعتزلة، وذلك في القرن السادس، مما حفز من جاء بعده، في القرن السابع وما تلاه، من المفسرين بالتعقيب عليه أو تتبع اعترائياته والتنويه بتأويلاته.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث في تقسيمه إلى مقدمة، وتمهيد، وستة فصول، وخاتمة وفهارس:



المقدمة.

التمهيد: وفيه التعريف بالمعتزلة.

المبحث الأول: جهود المفسرين في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي ومنهج الاستدلال.

المطلب الأول: جهود المفسرين في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي.

المطلب الثاني: جهود المفسرين في الرد على المعتزلة في منهج الاستدلال.

الخاتمة: تضمنت أهم نتائج البحث والتوصيات.

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي والوصفي التحليلي والنقدي، وذلك بمراعاة ما يأتي:

إجراءات خاصة:

- ١- تقديم تصوير المسألة عند المعتزلة ومن ثم أتبعها بردود المفسرين عليها.
- ٢- بيان وجه استدلال المعتزلة في الآيات من خلال كتبهم.
- ٣- إيراد الردود المختلفة، والاكتفاء عن المتشابهة بالإحالة إليها.
- ٤- إظهار تحليل ردود المفسرين في ضوء معتقد أهل السنة في خاتمة الرد عند الحاجة.

إجراءات عامة:

- ١- عزو الآيات القرآنية إلى أماكنها في المصحف، بذكر اسم السورة، ورقم الآية في المتن.
 - ٢- أخرج الأحاديث التي أذكرها من مصادرها الأصلية، وأسلك في ذلك الآتي:
 - أ- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، أكتفي بهما عما سواهما.
 - ب- وإذا كان الحديث في غير الصحيحين، أنقل حكم العلماء عليه وقولهم فيه إن وجد.
 - ٣- أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في البحث.
 - ٤- أعرف بالملل والنحل والفرق الواردة في البحث.
 - ٥- أعرف بالأماكن والبلدان غير المشهورة.
 - ٦- أشرح الألفاظ الغريبة.
 - ٧- الالتزام بعلامات الترقيم وضبط ما يحتاج إلى ضبط.
 - ٨- وضع الفهارس التفصيلية في آخر البحث كما هو موضح في آخر الخطة.
- هذه مع ما تقضيه ظروف البحث من حذف وإضافة
- وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

التمهيد

المطلب الأول: تعريف المعتزلة في اللغة.

المعتزلة: صيغة اسم فاعل من الاعتزال، ومادته "العين، والزاء، واللام" تدل على التنحية والإمالة، تقول: عزل الإنسان الشيء يعزله، إذا نحاه في جانب، وهو بمعزل من أصحابه، أي في ناحية عنهم، والعزلة: هو الاعتزال، والرجل يعزل عن المرأة، إذا لم يرد ولدها^(١).

ويقال: عزله عزلاً، أي: أبعده ونحاه، ويقال: عزله عن منصبه وأفرزه، ويقال: عزل المرضى عن الأصحاء، أي: أنزلهم في مكان منعزل أثناء العدوى، ومنه قوله تعالى: وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَأَعْتَزَلُونِ [سورة الدخان: ٢١] أي: فدعوني كفافاً لا علي ولا لي^(٢)، ومنه قول الأحوص^(٣):

يا بيت عاتكة الذي أتعزل
حذر العدا وبه الفؤاد موكل^(٤).

وأصل الاعتزال تجنب الشيء بأمانة وولاية أو غيرهما، وتارة يكون في الظاهر كالاعتزال بالبدن، وتارة في الباطن كالاعتزال في الاعتقاد؛ قال تعالى: وَإِذْ أَعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا [سورة الكهف: ١٦] فهذا في الظاهر بالبدن؛ لأنهم فروا منهم، وقيل: بالقلب، يعني: إذا خالفتموهم في معتقدكم فانجوا إلى غار تعبدون الله فيه^(٥).

المطلب الثاني: المعتزلة في الاصطلاح:

فهو اسم يطلق على أول مدرسة كلامية واسعة ظهرت في الإسلام، وأوجدت الأصول العقلية للعقائد الإسلامية^(٦).

وهم أصحاب واصل بن عطاء الذي اعتزل عن مجلس الحسن البصري^(٧)، بسبب قوله في مرتكب الكبيرة، وذلك أنه جاء رجل إلى حلقة الحسن البصري فقال: يا إمام

(١) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٤/ ٣٠٧).

(٢) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة (ص: ٣٤٦).

(٣) هو: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عاصم الأنصاري، المشهور بالأحوص، من بني ضبيعة، شاعر هجاء، كان معاصراً لجبرير والفرزدق، وهو من سكان المدينة، من مؤلفاته: ديوان شعر، وغيره، توفي سنة (١٠٥ هـ). انظر: فوات الوفيات لمحمد شاکر (٢/ ٢١٧)، تاريخ الإسلام للذهبي (٣/ ١٤).

(٤) ديوان الأحوال (ص: ١٥٢).

(٥) انظر: عمدة الحفاظ للسمين الحلبي (٣/ ٦٩).

(٦) انظر: دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية لعبد الحميد عرفان (ص: ٨٣).

الدين، لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبائر، وجماعة يرجئونهم فلا تضرّ مع الإيمان عندهم كبيرة، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقاداً؟ فتفكر الحسن في ذلك، وقبل أن يجيب قال واصل بن عطاء^(٨): أنا لا أقول إنّ صاحب الكبيرة مؤمن ولا كافر، بل هو في منزلة بين المنزلتين، ثم قام واعتزل إلى أسطوانة المسجد يقرّر ما أجاب عن هذه المسألة.

فقال الحسن البصري: اعتزل عنا واصل، فسُمي هو وأصحابه معتزلة، ثم استقرّ مذهب الاعتزال بعد ذلك على خمسة أصول وهي:

الأول: التوحيد، وهو عندهم عبارة عن نفي صفات الله تعالى، وإثبات أسماء دون المعاني لها، كقولهم: عالم بلا علم، قادر بلا قدرة.

الثاني: العدل، وهو عندهم عبارة عن نفي قدر الله تبارك وتعالى ومشيتته النافذة على جميع خلقه، وأنّ العباد هم الخالقون لأفعالهم، فسُموا قديرةً لنفيهم القدر، وهم يُسمون أنفسهم أهل العدل والتوحيد.

الثالث: إنفاذ الوعيد، والمقصود منه عندهم أنّ مرتكب الكبيرة عندهم إذا لم يتب من الكبيرة، فهو من الخالدين في النار.

الرابع: المنزلة بين المنزلتين، والمقصود منه عندهم، أنّ الفاسق لا يسمى في الدنيا مؤمناً، ولا كافراً.

الخامس: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومنه جواز الخروج على الأئمة عندهم، وقتالهم بالسيف^(٩).

(٧) هو: حسن بن يسار أبو سعيد البصري، من سادات التابعين جمع بين علم وزهد وورع وعبادة، سمع عدداً كثيراً من الصحابة، ومناقبه كثيرة، توفي سنة (١١٠هـ). انظر: تذكرة الحفاظ (٧١/١)، طبقات الحفاظ (ص: ٢٨).

(٨) هو: واصل بن عطاء الغزّال، أبو حذيفة إمام المعتزلة، ومؤسس مذهبهم في العدل والتوحيد، ومن أئمة البلغاء والمتكلمين، ولد بالمدينة سنة ثمانين، ونشأ بالبصرة، وانتظم في حلقة الحسن البصري، ونُسب إليه طائفة تُسمّى الواصلية، وعمل على نشر مذهب الاعتزال، من كتبه: أصناف المرجئة، والمنزلة بين المنزلتين، ومعاني القرآن، وطبقات أهل العلم والجهل، السبيل إلى معرفة الحق، وغيرها، توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة. انظر: فضل المعتزلة وطبقات المعتزلة لقاضي عبد الجبار (ص: ٦٤)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٦/ ١٧٥)، الوافي بالوفيات للصفدي (٢٧/ ٢٤٥).

(٩) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٤٨)، الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي (ص: ٩٨)، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار للعمراني اليمني (١/ ٦٨).

المبحث الأول: جهود المفسرين في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي ومنهج الاستلال.

المطلب الأول: جهود المفسرين في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي. مفهوم مصادر التلقي.

مصادر: جمعٌ، مفرده مصدر، وهو مصدر ميمي من الصَّدَر، بمعنى الرجوع، يقال: صَدَرَ عن الماء، وصَدَرَ عن البلاد، إذا وَرَدَهَا ثم رجع عنها^(١٠).
التلقي: لغة بمعنى الاستقبال، يقال: تَلَقَّاهُ، أي: استقبله، ومنه قوله تعالى: وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ [سورة فصلت: ٣٥]، أي: ما يُلْقَى دفع السيئة بالحسنة^(١١).

ومنه: النهي عن تَلَقِّي الركبان، ويقال: فلان يتَلَقَّى فلاناً، أي: يستقبله^(١٢).
فمصادر التلقي: هي المناهل والموارد التي تُؤخذ منه التشريعات، والعلوم، والمعارف، وفق قواعد، وضوابط معينة^(١٣).

فالمصادر التي يتم من خلالها تلقي الحق هي العامل في تحديد مسار الناس، لكونهم عنها يصدرن، ومنها يقتبسون، فما جاءت به فهو الحق عندهم، وما رَدَّته فهو الباطل عندهم، فالحكم بهداية أو ضلال فرقة من الفرق مرتبط بمعرفة مصادر تلقيها، وفي ذلك يقول السمعاني^(١٤): "أما سائر الفرق فطلبوا الدين لا بطريقه؛ لأنهم رجعوا إلى معقولهم وخواطهم وأرائهم، فطلبوا الدين من قبله، فإذا سمعوا شيئاً من الكتاب والسنة عرضوه على معيار عقولهم، فإن استقام قبلوه وإن لم يستقم في ميزان عقولهم رَدَّوه، فإن اضطروا إلى قبوله حرّفوه بالتأويلات البعيدة والمعاني المستنكرة، فحادوا عن الحق وزاغوا عنه، ونبذوا الدين وراء ظهورهم، وجعلوا السنة تحت أقدامهم تعالى الله عما يصفون.

(١٠) انظر: الصحاح للجوهري (٧/٩٠٩)، مقاييس اللغة لابن فارس (٣/٣٣٧).

(١١) معاني القرآن للرفاء (٣/١٨).

(١٢) انظر: أساس البلاغة للزمخشري (٢/١٧٨)، لسان العرب لابن منظور (١٥/٢٥٦)، تاج العروس للزبيدي (٣٩/٤٧٧).

(١٣) تركت فيكم أمرين للصغير (ص: ٤).

(١٤) هو: منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد الإمام أبو المظفر السمعاني التميمي المروزي الحنفي ثم الشافعي؛ تفقه على والده حتى برع في مذهب أبي حنيفة رحمه الله، ومكث كذلك ثلاثين سنة ثم صار إلى مذهب الشافعي رحمه الله؛ له كتاب القواطع في أصول الفقه، وكتاب الانتصار في الرد على المخالفين، وكتاب المنهاج لأهل السنة؛ توفي سنة (٤٨٩هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥/٣٣٥)، وطبقات الشافعيين (ص: ٤٨٩)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (١/٢٧٤).

وأما أهل الحق فجعلوا الكتاب والسنة إمامهم، وطلبوا الدين من قبلهما، وما وقع لهم من معقولهم وخواطرم عرضوه على الكتاب والسنة، فإن وجدوه موافقاً لهما قبلوه وشكروا الله عز وجل حيث أراهم ذلك ووقفهم عليه، وإن وجدوه مخالفاً لهما تركوا ما وقع لهم وأقبلوا على الكتاب والسنة، ورجعوا بالتهمة على أنفسهم، فإن الكتاب والسنة لا يهديان إلا إلى الحق ورأي الإنسان قد يرى الحق وقد يرى الباطل^(١٥).

ومصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة في باب العقيدة، الكتاب والسنة، وما يُبنى عليهما من الإجماع^(١٦).

قال الخطيب البغدادي^(١٧): "أما الكتاب والسنة فهما الأصلان اللذان يقدّم الاحتجاج بهما في أحكام الشرع على ما سواهما، ويتلوهما الإجماع"^(١٨).

والمعتزلة قصّروا تلقّي العقائد من العقل، أما النقل إن وافق عقولهم قبلوه، وإن خالف عقولهم رُدّه، فقدّموا أحد الجانبين، وهو العقل تعظيماً، وأخروا جانباً آخر وهو النقل انتقاصاً وتقليلاً، فاعتزلوا عن المنهج القويم، والصراط المستقيم، وهذا هو الفارق بين أهل السنة والجماعة، وبقية فرق المبتدعة، قال السمعاني: "أعلم أن فصل ما بيننا وبين المبتدعة هو مسألة العقل، فإنهم أسسوا دينهم على المعقول وجعلوا الاتّباع والمأثور تبعاً للمعقول، وأما أهل السنة قالوا: الأصل الاتّباع والعقول تبع، ولو كان أساس الدين على المعقول لاستغنى الخلق عن الوحي وعن الأنبياء صلوات الله عليهم، ولَبَطَلَ معنى الأمر والنهي، ولَقَالَ من شاء ما شاء"^(١٩).

(١٥) الانتصار للسمعاني (ص: ٤٤).

(١٦) انظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٣٩/٢).

(١٧) هو: الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي بن ثابت البغدادي، المعروف بالخطيب، الحافظ الناقد محدث الوقت من العلماء المتبحرين، وأخذ الفقه عن أبي الحسن المحاملي والقاضي أبي الطيب الطبري وغيرهما، ولد سنة اثنتين وتسعين وثلث مائة (٣٩٢هـ)، من مؤلفاته: تاريخ بغداد، الكفاية في معرفة علم الرواية، الفقيه والمتفقه، وتوفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة (٤٦٣هـ)، انظر: وفيات الأعيان (١/ ٩٢)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٤١٩/ ١٣)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢٩/ ٤).

(١٨) انظر: المرجع السابق (٤٠/ ٢).

(١٩) الانتصار للسمعاني (ص: ٨٠).

مصادر التلقي عند المعتزلة:

مصادر التلقي عند المعتزلة في الظاهر أربعة: العقل، والكتاب، والسنة، والإجماع، قال القاضي عبد الجبار^(٢٠): "اعلم أن الدلالة أربعة: حجة العقل، والكتاب، والسنة، والإجماع"^(٢١).

المصدر الأول: العقل.

العقل في اللغة: الحبس، من قولهم: "قد اعتُقل لسانه" إذا مُنع الكلام^(٢٢). والعقل في الاصطلاح: اختلف أهل العلم في حدّ العقل، فلهم في بيان حدّ العقل ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول لجمهور الفلاسفة.

فالعقل عند أكثر الفلاسفة: "جوهرٌ بسيطٌ"^(٢٣) يُدرك المعقولات دون المحسوسات، والكميات^(٢٤) دون الجزئيات^(٢٥)،^(٢٦)،^(٢٧).

لكنّ تعريف العقل بالجوهر باطل؛ لأنه لو كان العقل جوهرًا لصحّ قيامه بذاته، لا بعقل، ولصحّ أن يعقل ويكلف؛ لأن ذلك مما يجوز على الجواهر، وفي امتناع ذلك

(٢٠) هو: عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن خليل الهمداني، يُكنّى بأبي الحسن، ولد سنة خمس وعشرين وثلاثمائة، قاضٍ، مفسرٌ، أصوليٌّ، كان على مذهب الشافعي في الفروع، ومن أئمة أهل الاعتزال في زمانه في الأصول، ويلقب عندهم بقاضي القضاة، رحل إلى بغداد وأخذ عن علمائها، وكان مواظبًا على التدريس والإملاء حتى بَعُدَ صيته، وعظم قدره، وإليه انتهت الرئاسة في المعتزلة حتى صار شيخهم وعالمهم من غير مدافع، وصار الاعتماد على كتبه، من كتبه: تنزيه القرآن عن المطاعن، متشابه القرآن، طبقات المعتزلة، وغيرها، توفي سنة خمس عشرة وأربع مائة. نظر: تاريخ بغداد للخطيب (١١ / ١١٤)، طبقات الشافعيين لابن كثير (ص: ٣٧٣)، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص: ١٠٤).

(٢١) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص: ٨٨).

(٢٢) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٤ / ٦٩).

(٢٣) الجوهر: ماهية إذا وجدت في الأعيان كانت لا في موضوع، وهو مختصر في خمسة: هيولي، وصورة، وجسم، ونفس، وعقل. التعريفات للجرجاني (ص: ٧٩)، دستور العلماء القاضي عبد النبي (١ / ٢٨٦).

(٢٤) البسيط: ما لا جزء له أصل. دستور العلماء، للقاضي عبد النبي (١ / ١٦٧).

(٢٥) الكلي: "ما لا يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه". التعريفات (ص: ١٨٦)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص: ٢٨٣).

(٢٦) الجزئي: ما يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة. التعريفات للجرجاني (ص: ٧٥).

(٢٧) انظر: الحدود للباجي (ص: ١٠٠)، العدة لأبي يعلى (١ / ٨٦)، الواضح لابن عقيل (١ / ٢٢)، العقل لياسين (ص: ٢٩).



دليل، على أنه ليس بجوهر، فثبت أنه عَرَضٌ^(٢٨) (٢٩).
الاتجاه الثاني لجمهور المتكلمين.
والعقل عندهم عَرَضٌ من الأعراض وليس بجوهر، وأنه عَلَمٌ وليس بشيءٍ آخر، وعرفوه بالعلوم الضرورية^(٣٠)، أو ببعض العلوم الضرورية^(٣١).
وعرفه القاضي عبد الجبار بأنه: "عبارة عن جملة من العلوم مخصوصة متى حصلت في المكلف صحَّ منه النظر والاستدلال والقيام بأداء ما كُلف به"^(٣٢).
الاتجاه الثالث لكثير من الأصوليين والفقهاء.
وهؤلاء أيضا يرون أن العقل عَرَضٌ من الأعراض وليس بجوهر، ولكنه ليس هو العلم بل العلم يُنشأ عنه، وعرفوه: "غريزة"^(٣٣) يتأتى بها درك العلوم"^(٣٤).
وأقرب الاتجاهات إلى دلالة نصوص الكتاب والسنة هو الاتجاه الثالث؛ لأن الآيات القرآنية المتعلقة بالعقل جاءت كلها بصيغة الفعل فاعله الانسان دائماً، كما في قوله تعالى: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا) [سورة الحج: ٤٦]، فالذي يعقل هو الانسان، وآلته هو القلب، والعقل غريزة في القلب تمكنه من القيام بذلك الفعل^(٣٥).
والعقل عند أهل الاعتزال، أساس المعرفة، ومصدر التلقي الأوثق المرجوع إليه عند التنازع، وما عداه من المصادر تعتبر مصادر ثانوية راجعة إليه، وتستمد مشروعيتها منه، بمعنى أنها مصادر فرعية يُؤخذ بها اعتضاداً، لا اعتماداً، يقول القاضي عبد الجبار مبيناً مصادر الاستدلال: "أولها دلالة العقل؛ لأنَّ به يميز بين

(٢٨) العرض: الذي يحتاج في وجوده إلى موضع، أي محل، يقوم به. التعريفات للجرجاني (ص: ١٤٨)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص: ٢٣٩).
(٢٩) انظر: العدة لأبي يعلى (٨٧/١).
(٣٠) انظر: البرهان، للجويني (١٩/١)، المستقصى للغزالي (ص: ٢٠)، العدة لأبي يعلى (٨٣/١).
(٣١) انظر: التقريب والإرشاد للباقلاني (١/١٩٥)، وينظر: البرهان للجويني (١/١٩)، شرح مختصر الروضة للطوفي (١/١٧٢).
(٣٢) المغني للقاضي عبد الجبار (٣٧٩/١١).
(٣٣) الغريزة: "هي ملكة تصدر عنها صفات ذاتية"، أي: كيفية راسخة في الانسان تنتهيأ بها لإدراك الحقائق والمعاني". انظر: الكليات لأبي البقاء (ص: ٦٧١).
(٣٤) انظر: ماهية العقل للمحاسبي (ص: ٢٠١)، البرهان للجويني (١/١٩)، الأشباه والنظائر للسبكي (١٧/٢) العدة لأبي يعلى (١/٨٥-٨٦)، الاستقامة للابن تيمية (٢/١٦١-١٦٢).
(٣٥) انظر: العقل للياسين (ص: ٤٢).

الحسن والقبح؛ ولأنَّ به يُعرف أن الكتاب حجة، وكذا السنة والإجماع... فهو الأصل في هذا الباب" (٣٦).
ويقول القاسم الرّسي (٣٧): "العقل أصل الحجتين الأخيرتين؛ لأنهما عُرفا به، ولم يُعرف بهما" (٣٨).
فالمعتزلة لا يستدلون على حسن الأفعال أو قبحها إلا بالنظر العقلي، فإذا عِلِمَ الإنسان بعقله أنه مستحق للذم والعقاب على المعاصي، ومستحق للمدح والثواب على الطاعات، كان ذلك أقرب إلى اختيار الطاعة، واجتناب المعصية.
قال القاضي عبد الجبار: "لأن القبيح يقبح لوجوه معقولة، والحسن يحسن متى انتفت هذه الوجوه كلها عنه، وحصل له حال زائدة على مجرد الوجود يخرج بها من أن يكون في حكم العدم" (٣٩).
فإن قيل: فما فائدة نصوص الشرع، فيما ورد بالنهي عن القبائح والأمر بالطاعات؟ أجب عنه القاضي عبد الجبار بما حاصله: أن القبيح لا يكون قبيحاً بالنهي عنه، وكذلك الحسن، لا يكون حسناً، للأمر به بل النهي منه تعالى عن الشيء مجرد دليل على قبح الشيء المنهي، فالتّهي ينبئ عن مثل ما ينبئ عنه قوله: إن هذا الفعل ندب أو واجب، فكما أن الخبر يدل على أن المخبر عنه على ما تعلق به، لا أنه بالخبر، صار على ما هو به، فكذلك الأمر والنهي (٤٠).
ويلزم من ذلك أن العقل بإمكانه التّعرف على أصول الدّين ومسائله الكبار، وعلى فروعه أيضاً، من غير حاجة إلى الشرع، فالشرع على هذا، يكون فضلة زائدة، أو بمنزلة الشهود الزاندين على النصاب.

(٣٦) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص: ٨٨).
(٣٧) هو: القاسم بن ابراهيم بن اسماعيل بن الحسن الحسني، الهاشمي، الرّسي الفقيه، الشاعر، من أئمة الزيدية، كان يسكن جبال قدس من أطراف المدينة، من مؤلفاته: الرد على ابن المقفع، سياسة النفس، العدل والتوحيد، الناسخ والمنسوخ، ورسالة في الامامة، توفي في الرّس سنة (٢٤٦ هـ). انظر: الوافي بالوفيات (٨٣/٢٤)، معجم المؤلفين (٨/ ٩١).
(٣٨) رسائل العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار وغيره (١/ ١٢٤، ١٢٥).
(٣٩) انظر: المغني للقاضي عبد الجبار (٦/ ٥٢، ٥٩).
(٤٠) انظر: المرجع السابق (١٠٥/٦).

المصدر الثاني: الكتاب.

الكتاب في اللغة: بمعنى الجمع، يقال: كتبتُ الكتابَ أكتبه كُتُبًا أي: جمعتُه^(٤١). والكتاب في الاصطلاح: هو القرآن المنزَّل على الرسول المكتوب في المصاحف^(٤٢) المنقول إلينا نقلًا متواترًا^(٤٣) بلا شُبْهة^(٤٤).

يقصد بالكتاب، القرآن، فالمعتزلة يعتبرون القرآن مصدرًا من مصادر الاستدلال على مسائل الاعتقاد، كما نقلنا عن القاضي عبد الجبار^(٤٥)، ويقول مبيِّنًا اعتقاده في القرآن، "أما مذهبنا في ذلك، فهو: أن القرآن كلام الله تعالى، ووحيه، وهو مخلوق، محدث، أنزله الله على نبيه، ليكون علمًا ودالًّا على نبوته، وجعله دلالة لنا على الأحكام لنرجع إليه في الحلال والحرام"^(٤٦).

لكنَّ هذا المصدر عندهم مصدرٌ فرعي يستمدُّ دلالاته من العقل، فما كان موافقًا لعقولهم أخذوا به، وما كان مخالفًا لعقولهم أولوه وحرّفوه حتى يوافق ما أقرّته عقولهم، ونصبوا العقل حاكمًا على الكتاب، وقاضيًا عليه، قال القاضي عبد الجبار: "معرفة الله لا تُنال إلا بحجة العقل"^(٤٧).

ولعله قد ظهر من هذا النقل، وما سبقه أن القرآن ليس بحجة في العقائد، عند المعتزلة، وتثبت حجتيه بالعقل الذي هو الأصل المرجوع إليه عند التنازع، بل الدليل النقلية عندهم لا يفيد اليقين أصلًا، لما يعارض القطع احتمال مجاز، وتخصيص، ونقل، وتقديم، وتأخير، ونسخ، واشتراك، وإضمار مع أنه لا بدّ من العلم بعدم المعارض العقلية^(٤٨).

قال القاضي عبد الجبار: "السمع الذي نقول: إنه دلالة لا يصح أن يستدل به على التوحيد والعدل"^(٤٩).

(٤١) انظر: الصحاح للجوهري (١/ ٢٠٨)، مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ١٥٨) تاج العروس للزبيدي (٤/ ١٠٢).

(٤٢) المصاحف: الصاد والحاء والفاء يدل على انبساط في شيء وسعة، والصحيفة، هي التي يكتب فيها. مقاييس اللغة (٣/ ٣٣٤).

(٤٣) المتواتر: ما رواه عدد كثير، تُجبل العادة تواطؤهم على الكذب. تيسير مصطلح الحديث (ص: ٢٣).

(٤٤) انظر: شرح التلويح للفتازاني (١/ ٤٦).

(٤٥) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص: ٨٨).

(٤٦) انظر: المرجع السابق (٥٢٨).

(٤٧) انظر: المرجع السابق (ص: ٨٨).

(٤٨) انظر: نشر البنود للشنقيطي (١/ ٨٧).

(٤٩) المغني للقاضي عبد الجبار (١٦/ ٢١).

المصدر الثالث: السنة النبوية.

السنة في اللغة: من سنَّ يسنّ بمعنى جريان الشيء بسهولة^(٥٠).
وبمعنى الطريقة، يقال: استقام فلان على سنن واحد^(٥١).
والسنة في الاصطلاح: "ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير"^(٥٢).
سبق عن القاضي عبد الجبار أن السنة إحدى الأدلة الشرعية، لكنهم يعرضون الأحاديث على عقولهم الفاسدة، فإن وافق عقولهم أخذوا به اعتضاداً لا اعتماداً، وإن خالف عقولهم طعنوا في الحديث^(٥٣).
قال القاضي عبد الجبار: "إن كان [أي: خبر الأحاد] مما طريقه الاعتقادات يُنظر؛ فإن كان موافقاً لحُجج العقول قُبِلَ واعتُقد بموجبه، لا لمكانه بل للحجة العقلية، وإن لم يكن موافقاً لها، فإن الواجب أن يُردَّ ويُحكَّم بأن النبي ﷺ لم يقله، وإن قاله فإنما قاله على طريق الحكاية عن غيره، هذا إذا لم يحتمل التأويل إلا بتعسف، فأما إذا احتمله فالواجب أن يُتَأَوَّل"^(٥٤).
وذكروا لقبول أخبار الأحاد شروطاً، منها: ألا يخالف العقل، وفي ذلك يقول أبو الحسين البصري: "لم يُقبلَ ظاهرُ الخبر في مخالفة مُقتضى العقل؛ لأننا قد علمنا بالعقل على الإطلاق أن الله عزَّ وجلَّ لا يُكَلِّفُ إلا ما يُطاق وأنَّ ذلك قبيح، فلو قبلنا الخبر في خلافه لم يخل؛ إما أن نعتقد صدق النبي ﷺ في ذلك فيجتمع لنا صدق النقيضين، أو لا نُصدِّقه فنعدل عن مدلول المُعْجِز، وذلك محال"^(٥٥).
والمعروف عن المعتزلة إنكارهم لكثير من مرويات الصحابة والتابعين؛ لاعتقادهم بفسق طوائف منهم.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٥٦): "المعتزلة أيضاً تُفسِّق من الصحابة والتابعين طوائف وتطعن في كثير منهم، وفيما رَوَاهُ من الأحاديث التي تخالف آراءهم وأهواءهم..."^(٥٧).

(٥٠) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٦٠ / ٣)

(٥١) انظر: الصحاح للجوهري (٢١٣٨ / ٥)، لسان العرب لابن منظور (٢٢٥ / ١٣)، تاج العروس للزبيدي (٢٣١ / ٣٥).

(٥٢) توجيه النظر إلى أصول الأثر للسمعوني (٤٠ / ١).

(٥٣) مقالات الإسلاميين للأشعري (٢٩٦ / ١).

(٥٤) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص: ٧٧٠).

(٥٥) المعتمد لأبي الحسين البصري (١٥٣ / ٢).

(٥٦) هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني الدمشقي، أبو العباس شيخ الإسلام، الإمام الفقيه، المجتهد المحدث، الحافظ المفسر، الأصولي الزاهد، كان مظهراً للسنة، قامعاً للبدعة، ناصحاً للأمة امتحن كثيراً وسجن مرات عديدة؛ من مؤلفاته: مجموع الفتاوى، ودرء

وذكر عبد القاهر البغدادي^(٥٨) بعض أعيان المعتزلة الطاعنين في الصحابة، حيث قال: "كيف يكون مقتدياً بالصحابة من يُفَسِّق أكثرهم، ويَراهم من أهل النَّار، ومن لا يرى شهادتهم مقبولة كيف يقبل روايتهم؟! ومن ردَّ رواياتهم، وردَّ شهاداتهم خرج عن سمتهم ومتابعتهم" ...^(٥٩).

وزعم واصل بن عطاء أن المتخاصمين في وقعتي الجمل وصفين فسقة لا بأعيانهم، وأنه لا يُعرف الفسقة منهما، ويجوز أن يكون أحدهما.

وقال بردّ شهادة رجلين: أحدهما من أصحاب الجمل، والآخر من أصحاب عليّ رضي الله عنه، لكون أحدهما فاسقاً لا بعينه^(٦٠).

وأيضاً أنكر الخياط منهم حجية أخبار الأحاد مطلقاً، ويقصد بذلك إنكار أكثر أحكام الشرع؛ لأن أغلب أحكام الشرع ثابتة بأخبار الأحاد^(٦١).

وأبو علي الجبائي لا يقول بحجية خبر الواحد إلا إذا انضم إليه خبر عدل آخر، أو عضده ظاهر خبر آخر، أو موافقة ظاهر الكتاب، أو عمل به بعض الصحابة، ونُسب إليه أنه لا يقبل خبر الواحد إلا إذا رواه أربعة^(٦٢).

المصدر الرابع: الإجماع.

الإجماع لغة: الاتفاق، يقال: هذا أمرٌ مجمعٌ عليه: أي متفق عليه^(٦٣). والإجماع اصطلاحاً: "اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته في حادثة على أمرٍ من الأمور في عصرٍ من الأعصار"^(٦٤).

تعارض العقل والنقل، والإيمان، وغيرها؛ توفي سنة (٧٢٨هـ). انظر: الوافي بالوفيات (٧/ ١١)، وذيل طبقات الحنابلة (٤٩١/٤).

(٥٧) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/ ١٥٤).

(٥٨) هو: عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي، أو منصور: فقيه أصولي متكلم، من أئمة الأصول، اشتهر اسمه، وبعد صيته، وأخذ عنه العلم أكثر أهل خراسان، من مؤلفاته: أصول الدين، فضائح المعتزلة، الفرق بين الفرق، وغيرها، توفي سنة تسع وعشرين وأربعمائة. (٤٢٩ هـ). انظر: الوافي بالوفيات للصفدي (١٩/ ٣١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥/ ١٣٦)، بغية الوعاة للسيوطي (٢/ ١٠٥).

(٥٩) الفرق بين الفرق للبغدادي (ص: ٣٠٧).

(٦٠) انظر: المرجع السابق (ص: ١٠٠).

(٦١) انظر: المرجع السابق (ص: ١٦٥).

(٦٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٦/ ٣٦٠).

(٦٣) انظر: مختار الصحاح للجوهري (ص: ٦١)، القاموس المحيط للفيروز آبادي (ص: ٧١٠)، تاج العروس للزبيدي (٢٠/ ٤٦٣).

(٦٤) انظر: البحر المحيط للزركشي (٦/ ٣٧٩)، إرشاد الفحول للشوكاني (١/ ١٩٣).

أما المعتزلة فالإجماع عندهم -وخاصة عند القاضي عبد الجبار- غير مرتبط بالعدد، ويقولون: إن الجماعة ما وافق طاعة الله، وإن كان رجلاً واحداً فينطبق على الفرد الواحد أيضاً^(٦٥).

نجد القاضي عبد الجبار، يُقرّ بحجية الإجماع في الظاهر، حيث قال: "فصلٌ في بيان هذه الأدلة، أولها: دلالة العقل ...، وكذلك السنة، والإجماع"^(٦٦)، لكنه مصدرٌ ثانوي يستدل به للاعتضاد لا للاعتماد.

وقال القاسم الرّسّي: "ثم الإجماع من بعد ذلك حجة رابعة مشتملة على جميع الحجج الثلاث، وعائدة إليها"^(٦٧).

وأول من باح برّد الإجماع، هو النظام من المعتزلة، وقد نسب إليه القول بإنكار الإجماع طائفة من الأصوليين^(٦٨).

إلا أن الشهرستاني^(٦٩) حكى عن النظام، أنه لا يقول بحجية الإجماع، إلا لاشتماله على قول

المعصوم^(٧٠)، كما قالت الروافض.

المطلب الثاني: جهود المفسرين في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي.

فأهل السنة والجماعة يأخذوا مسائل الاعتقاد من مصدرين أساسيين فقط، وهما:

١- الكتاب.

٢- السنة الصحيحة، فكل ما ثبت عن رسول الله ﷺ أخذوا به وعوّلوا به، وقد شاع عمل الصحابة والتابعين بخبر الواحد من غير تكثير فاقتضى الاتفاق منهم على القبول^(٧١). قال البيهقي^(٧٢): "أما أهل السنة والجماعة فمعولهم فيما يعتقدون الكتاب والسنة"^(٧٣).

(٦٥) فضل الاعتزال للقاضي عبد الجبار (ص: ١٨٦).

(٦٦) انظر: المرجع السابق (ص: ٨٧).

(٦٧) رسائل العدل والتوحيد للقاسم الرّسّي (١/ ١٢٤، ١٢٥).

(٦٨) انظر: العدة لأبي يعلى (٤/ ١٠٦٤) التبصرة للشيرازي (ص: ٣٤٩)، البرهان للجويني (١/ ٢٦٠)، كشف الأسرار للبخاري (٢/ ٢٢٧).

(٦٩) هو: محمد بن عبد الكريم بن أحمد أبو الفتح من أهل شهرستان، كان إماماً فاضلاً، متكلماً، أصولياً، عارفاً بالأدب والعلوم المهجورة، وهو متهم بالإلحاد والميل إليهم، غال في التشيع، له " نهاية الإقدام في علم الكلام "، و " المأل والنحل "، توفي سنة (٥٤٨هـ). انظر: التحبير في المعجم الكبير (٢/ ١٦٠)، وطبقات الفقهاء الشافعية (١/ ٢١٢) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٩٢).

(٧٠) انظر: المأل والنحل للشهرستاني (١/ ٥٧).

(٧١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٢٣٤).

أما الإجماع وإن كان يعد مصدرًا من مصادر التلقي عند أهل السنة لكن الإجماع الصحيح لا بد أن يكون مستندًا إلى دليل من الكتاب والسنة، ولا يوجد أي مسألة نُقل فيه الإجماع إلا وفيه بيان من الرسول ﷺ^(٧٤).
وأما العقل فله منزلة رفيعة عند أهل السنة والجماعة، حيث جعله مناطًا للتكليف، قال ﷺ: "رفع القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل"^(٧٥).

وأنتى الله تعالى على أصحاب العقول الراجحة، حيث قال: يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ۚ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۚ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ۗ [سورة البقرة: ٢٦٩]، قال الخازن^(٧٦): "أي: وما يتعظ بما وعظه الله إلا ذوو العقول الذين عقلوا عن الله أمره ونهيه"^(٧٧).

وذم الله تبارك تعالى الذين أهملوه، حيث قال وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا ۗ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٢٧٠) (إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ۚ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ۖ وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ [سورة البقرة: ١٧٠، ١٧١].

وجعله أحد الضروريات الخمس^(٧٨)، التي يتعين المحافظة عليها، وحرّم التعدي عليه، فنهى عن تناول يغيبه من المسكرات، وشدّد في أمر الجناية عليه، حتى إن في التعدي عليه الذية كاملة^(٧٩).

(٧٢) هو: أحمد بن الحسين بن علي النيسابوري، أبو بكر البيهقي الشافعي، الإمام الحافظ الزاهد الورع، له السنن الكبرى، والخلافيات، وغيرهما، توفي (٥٥٨هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٨/٤)، ووفيات الأعيان (٥٧/١)، وشذرات الذهب (٣٠٤/٣).
(٧٣) مناقب الشافعي للبيهقي (٤٦٢/١).

(٧٤) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٩٥/١٩).
(٧٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٤/٤١)، رقم الحديث (٢٤٦٩٤)، وحكم عليه الشيخ الألباني بالصحة في الإرواء (٥/٢، ٤).

(٧٦) هو: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر بن خليل أبو الحسن، المشهور بالخازن، المفسر، الفقيه، المحدث، المؤرخ، ولد ببغداد سنة ثمان وسبعين وستمائة، تتلمذ على ابن الدواليبي، ووزيرة بنت عمر، وولي خزانة الكتب، فاشتهر بالخازن، توفي سنة إحدى وأربعين وستمائة، من كتبه: لباب التأويل في معاني التنزيل، وغيره. انظر: الدرر الكامنة لابن حجر (٤/١١٥)، طبقات المفسرين للداودي (١/٤٢٦)، معجم المؤلفين (٧/١٧٧).

(٧٧) تفسير الخازن (١/٢٠٥).

(٧٨) الموافقات للشاطبي (٣١/١).

ومع ذلك، فإن له حدوداً لا يتجاوزها، فلا دخل له في الغيبيات، فتفاصيل صفاته تعالى، أو الملائكة، أو اليوم الآخر مثلاً لا تعلم ابتداءً إلا من طريق النقل، وليس للعقل إلا التسليم والإقرار بها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ما أخبرت به الرسل من تفاصيل اليوم الآخر، وأمرت به من تفاصيل الشرائع لا يعلمه الناس بعقولهم، كما أن ما أخبرت به الرسل من تفصيل أسماء الله وصفاته لا يعلمه الناس بعقولهم، وإن كانوا قد يعلمون بعقولهم جُمْلَ ذلك" (٨٠).

وأن العقل لا يستقل بالهداية، فمن طلب الهدى به وحده ضلّ، قال تعالى: قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِي وَإِنْ اهْتَدَيْتُ فِيمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ [سورة سبأ: ٥٠].

وأنه لا يستقلّ بالفصل بين الناس فيما تنازعوا فيه، بل الذي يستقلّ بذلك هو الوحي المنزل، قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ.. [سورة النساء: ٥٩].

وليس مصدرًا للتلقّي بل وظيفته هو العمل بالنصوص، وفهم مقاصد النصوص، ومعرفة دلالاتها، وهو مصدّق لنصوص الوحي، ومدرّك لأصول الاعتقاد على الإجمال لا على سبيل التفصيل، قال تعالى: أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالَةٌ [سورة محمد: ٢٤].

فالآية الكريمة تأمر بالتدبّر في النصوص بالعقل؛ لأن المراد بالقلوب ليست المضغ اللحمية، بل المراد منها العقول (٨١). وقال تعالى: إِنْ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ [سورة ق: ٣٧]، فالمراد بالقلب في الآية الكريمة هو العقل (٨٢)، وكُنِيَ بالقلب عن العقل لأنّه محلّ العقل.

فلا سبيل للعقل في مباحث العقيدة بالرّد أو القبول إلا أن يتلقّى علمها من الشرع، بدليل قوله تعالى: مَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا [سورة الإسراء: ١٥]، فهذه الآية الكريمة تدلّ على أن الأحكام لا تثبت إلا بالشرع (٨٣).

(٧٩) المغني لابن قدامة (٨/ ٤٦٥).

(٨٠) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣/ ١١٥).

(٨١) انظر: عمدة الحفاظ للسّمين الحلبي (٣/ ٣٢٨).

(٨٢) انظر: اللباب لابن عادل (١٠/ ٣٣٩).

(٨٣) انظر: حاشية الطيبي على الكشف (١٢/ ٣٣١).

قال عبد الرزاق الرُّسْعَنِي^(٨٤) -نقلًا عن أبي يعلى-^(٨٥): "في هذه الآية دليل على أن معرفة الله لا تجب عقلاً، وإنما تجب بالشرع، وهو بعثة الرسل"^(٨٦). وقال الخازن في تفسير الآية المذكورة: "فيه دليل على أن ما وجب إنما وجب بالسمع لا بالعقل"^(٨٧). وقال ابن عادل^(٨٨) في تفسير الآية المذكورة: "استدلوا بهذه الآية على أن وجوب شكر النعم لا يثبت بالعقل، بل بالسمع"^(٨٩). وقال مجير الدين الغليمي في تفسير الآية المذكورة: "يُنْذِر وَيُبَيِّن الشرائع، فلا حكم قبل الشرع، بل الأمر موقوف إلى وروده بالاتفاق"^(٩٠). وقال الشربيني^(٩١): "في الآية دليل على أن لا وجوب قبل الشرع"^(٩٢).

(٨٤) هو: عبد الرزاق بن رزق الله بن أبي بكر بن خلف، أبو محمد، عز الدين الرُّسْعَنِي، ولد سنة تسع وثمانين وخمس مائة، مفسرٌ، حافظٌ للحديث، أديبٌ، شاعرٌ، من فقهاء الحنابلة، سمع من أبي المجد القزويني، وغيره، ثم رحل فسمع ببغداد ودمشق وحلب، توفي سنة إحدى وستين وست مائة، من كتبه: رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز، وله في تفسيره مناقشات مع الزمخشري، وغيره في العربية، وغيرها، انظر: الوافي بالوفيات للصفدي (١٨ / ٢٤٨)، ذيل طبقات الحنابلة لأبن رجب (٤ / ٧٧)، طبقات المفسرين لجلال الدين السيوطي (ص: ٦٦).

(٨٥) هو: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء أبو يعلى البغدادي، صاحب التصانيف، وفقيه العصر، له "العدة" في أصول الفقه، و"الكفاية"، توفي سنة (٤٥٨هـ). انظر: شذرات الذهب (٥ / ٢٥٢) طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى (٢ / ٢٠٥). (٨٦) رموز الكنوز للرُّسْعَنِي (ص: ١٣٩). (٨٧) تفسير الخازن (٣ / ١٢٥).

(٨٨) هو: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبليُّ الدمشقيُّ، الإمام المفسر الفاضل، شهرته كبيرة، وأخباره قليلة، ولم يعرف تاريخ ولادته ولا وفاته بدقة، ولا يوجد ترجمته في الدرر الكامنة، ولا في الضوء اللامع، ويظهر من شيوخه وتلاميذه أنه من رجال أحدهما بلا شك، كان حياً ٨٧٩ هـ، من كتبه: اللباب في علوم الكتاب انظر: السحب الوابلة لمحمد بن عبد الله النجدي (٢ / ٧٩٣)، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص: ٤١٨)، سلم الوصول لحاجي خليفة (٢ / ٤١٩).

(٨٩) اللباب لابن عادل (١٢ / ٢٣٣)، وينظر: تفسير ابن عرفة (٣ / ٦١).

(٩٠) فتح الرحمن للغليمي (٤ / ٨٧).

(٩١) هو: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، مفسر متكلم، فقيه، عالم بال نحو والصرف من أهل القاهرة، وأجازته المشايخ بالإفتاء، والتدريس، فدرس، وأفتى، توفي سنة سبع وسبعين وتسعمائة من كتبه: السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض

وبدليل قوله تعالى: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [سورة النساء: ١٦٥].

قال زين الدين الرازي (٩٣): "إن قيل: كيف يكون للناس على الله حجة قبل الرسل، وهم محجوجون بما نصبه لهم من الأدلة العقلية الموصلة إلى معرفته حتى قال: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [سورة النساء: ١٦٥].

قلنا: الرسل والكتب مَنبَهِة من الغفلة، وباعثة على النظر في أدلة العقل، ومُفَصِّلَةٌ لمجمل الدين وأحوال التكليف، التي لا يستقل العقل بمعرفتها، فكان إرسالهم إزاحة للعلّة، وتتميمًا لإلزام الحجة لنلا يقولوا لولا أرسلت إلينا رسولا فيوقظنا من سَنَةِ الغفلة، وينبّهنا لما وجب الانتباه له (٩٤).

وقال الخازن تفسير الآية المذكورة: فيه دليل لمذهب أهل السنة على أن معرفة الله تعالى لا تثبت إلا بالسمع؛ لأن قوله: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [سورة النساء: ١٦٥]، يدل على أن قبل بعثة الرسل تكون لهم الحجة في ترك الطاعات والعبادات (٩٥).

قال ابن عادل الحنبلي في تفسير الآية المذكورة: احتجوا بهذه الآية على أن معرفة الله تعالى لا تثبت إلا بالسمع؛ لأن قوله فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [سورة النساء: ١٦٥]، يدل على أن قبل البعثة يكون للناس حجة في ترك الطاعات (٩٦).

معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، وغيره. انظر: الكواكب السائرة للغزي (٣/ ٧٢)، شذرات الذهب للعكري الحنبلي (١٠/ ٥٦١).

(٩٢) السراج المنير للخطيب الشربيني (٢/ ٢٨٩).

(٩٣) هو: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، زين الدين، أبو عبد الله، مفسر، لغوي، أديب، من فقهاء الحنفية، أصله من الرّي، توفي سنة ست وستون وستمائة، من كتبه: أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب أي التنزيل، ومختار الصحاح وغيرهما. انظر: المقفى الكبير للمقريزي (٥/ ٢٣٨)، سلم الوصول لحاجي خليفة (٣/ ٦٣)، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (٢/ ١٩٨٩).

(٩٤) أنموذج جليل لزين الدين الرازي (ص: ٩١).

(٩٥) تفسير الخازن (١/ ٤٥٠).

(٩٦) اللباب لابن عادل (٧/ ١٣٨).

المبحث الثاني: جهود المفسرين في الرد على المعتزلة في منهج الاستدلال.

التعريف بمنهج الاستدلال:

المنهج في اللغة: الطريق الواضح الجلي^(٩٧)، ومنه قوله تعالى: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ [سورة المائدة: ٤٨]، قال ابن عباس: "سبيلاً وسنة"^(٩٨).

والمنهج في عرف الاستعمال: "الطريق المؤدي إلى التعرف على الحقيقة في العلوم، بواسطة طائفة من القواعد العامة، والتي تهيمن على سير العقل، وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة"^(٩٩).

الاستدلال في اللغة: طلب الدليل^(١٠٠).

وفي الاصطلاح الشرعي: "الأصول والقواعد التي يتم بها تلقي الدين وتقرير العقيدة، واستنباط الأحكام من النصوص الشرعية، وقواعد الشرع المبينة عليها"^(١٠١).

منهج الاستدلال عند المعتزلة:

سلك المعتزلة على منهج مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة تميزوا به في مجال الفهم والبحث والاستدلال، وأقاموا عليه مذهبهم، وهو كالتالي:

منهجهم في الاستدلال بالعقل:

منهجهم في الاستدلال بالعقل هو تقديم العقل على النقل، حيث زعموا أن مسائل الاعتقاد تقوم على العقل أولاً وأخراً، فهم يعرضون المسألة على العقل، فما قبله أقرّوه، وما لم يقبله رفضوه، وجعلوا العقل أصلاً، وما سواه فرعاً، فيأخذون بالكتاب والسنة والإجماع لتدعيم ما أقرّته عقولهم، يقول القاضي عبد الجبار: "معرفة الله لا تتال إلا بحجة العقل"^(١٠٢).

ومن الشواهد على ذلك أن عمرو بن عبيد المعتزلي سمع حديث النبي ﷺ، فقال: "لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذّبه، ولو سمعت زيد بن وهب^(١٠٣) يقول هذا ما أحبته،

(٩٧) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٥ / ٣٦١).

(٩٨) تفسير الطبري (١٠ / ٣٨٨).

(٩٩) انظر: العلم والبحث العلمي للرّشوان (ص: ١٤٣-١٤٥).

(١٠٠) الكليات للكفوي (ص: ١١٤)، كشّاف للثّانوي (١ / ١٥١).

(١٠١) انظر: حراسة العقيدة لناصر العقل (ص: ٢٢).

(١٠٢) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص: ٨٨).

(١٠٣) هو: زيد بن وهب أبو سليمان الهمداني ثم الجهني، يقول: رحلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض وأنا في الطريق، روى عن عمر وعلى وابن مسعود، وروى عنه حبيب بن أبي ثابت ومنصور والأعمش، توفي سنة ست وتسعين (٥٩٦هـ). انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٣ / ٤٠٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣ / ٥٧٤).

ولو سمعت عبد الله بن مسعود يقول هذا ما قبلته، ولو سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا لرددته، ولو سمعت الله تعالى يقول هذا لقلت له: ليس على هذا أخذت ميثاقنا" (١٠٤).
فقول عمرو بن عبيد دليل واضح على أنه يقدم هواه وعقله الفاسد على الشرع؛ لأنّ الذي يردّ كلاماً لله سمعه منه، ويعترض عليه فهو شيطان، وليس مسلماً ولا عاقلاً.
ويقول القاسم الرّسّي المعتزلي في تقديم العقل على النقل: "جاءت حجة العقل بمعرفة المعبود، وجاءت حجة الكتاب بمعرفة التعبد، وجاء الرسول بمعرفة العبادة، والعقل أصل الحجتين الأخيرتين، لأنهما عُرفا به ولم يُعرف بهما، فافهم ذلك" (١٠٥).
منهجهم في الاستدلال بالكتاب:

منهج المعتزلة في الاستدلال بآيات الكتاب يخالف عن منهج أهل السنة؛ لأنهم جعلوا العقل حاكماً على آيات الكتاب، فيؤولون آيات الكتاب بما لا يتعارض مع أصولهم العقلية، ومنعوا الأخذ به في باب العدل والتوحيد، قال القاضي عبد الجبار: "السمع الذي نقول إنه دالة لا يصح أن يُستدلّ به على التوحيد، والعدل" (١٠٦).
ويعتقدون أن دلالة القرآن -خاصةً في باب العدل والتوحيد- هي دلالة التوكيد لما توصّلت إليه عقولهم، قال القاضي عبد الجبار: "ليس يصح الاحتجاج بذلك في إثبات التوحيد والعدل، وإنما نوره لنبيين خروج المخالفين عن التمسك بالقرآن، مع زعمهم أنهم أشدّ تمسكاً به، ونبيين أن القرآن كالعقل، في أنه يدل على ما نقول، وإن كانت دلالته على طريقة التأكيد" (١٠٧).
فمنهجهم مع الكتاب أنّ ما وافق من الكتاب رأيهم ومعتقدهم أخذوا به اعتضاداً، وما خالف رأيهم عمدوا إليه بالتأويل والتحريف ليوافق رأيهم، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

قال القاضي عبد الجبار في الردّ على من يثبت صفة العلم لله تعالى: "تعلّقهم بقوله سبحانه: وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيئًا [سورة النساء: ١٦٦]، وقوله تعالى: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ [سورة البقرة: ٢٥٥]، وقوله تعالى: فَانْقُصَنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ [سورة الأعراف: ١٠٤] تاريخ بغداد للخطيب (١٢/ ١٦٩).
والحديث الذي أنكره عمرو بن عبيد، أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١١١)، برقم (٣٢٠٨).
(١٠٥) رسائل العدل والتوحيد للرّسّي (١/ ١٢٤).
(١٠٦) المغني للقاضي عبد الجبار (١٦/ ٢١).
(١٠٧) انظر: المرجع السابق (١٧/ ٩٤).

[٧]، وهذا يدل على أنه تعالى عالم بعلمه... والأصل في الجواب عن ذلك، أن الاستدلال بالسمع على هذه المسألة غير ممكن؛ لأنَّ صحَّةَ السمع ينبني على كونه عدلاً حكيمًا، وكونه حكيمًا ينبني على أنه تعالى عالم لذاته، فكيف يصحَّ ذلك؟... فنحمله على وجه آخر يوافق الدلالة العقلية: (١٠٨).

وقال القاضي عبد الجبار: "استدلوا بقوله تعالى الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى [سورة طه: ٥]، قال: "الأصل عن الجواب في ذلك أن يقال لهم: أولاً إن الاستدلال بالسمع على هذه المسألة غير ممكن؛ لأنَّ صحة السمع موقوفة عليها... فكيف يمكن الاستدلال بالسمع على هذه المسألة، وهل هذا إلا استدلال بالفرع على الأصل؟ وذلك محال... ثم يقال لهم: الاستواء ههنا بمعنى الاستيلاء والغلبة" (١٠٩).

منهجهم في الاستدلال بالسنة:

منهج المعتزلة في الاستدلال بالسنة أيضًا يخالف عن منهج أهل السنة؛ لأنهم جعلوا العقل حاكمًا على السنة، فما وافق عقولهم ومعتقداتهم قبلوه وما خالف عقولهم الفاسدة أنكروه، وطعنوا في رواته، أو أولوه، أو أنه خبر واحد ولا يجوز الأخذ به في مسائل الاعتقاد؛ لأن الدليل العقلي هو الدليل القاطع عند أهل الاعتزال، فلم يبالوا بردِّ ما يظنون مخالفته لدليل العقل، ولو كان المردود في الصحيحين أو في أحدهما، مثل ما قالوا بعد ذكر حديث "خلق الله آدم على صورته" (١١٠): "فمثل هذه الأخبار لا يجوز التصديق بها إذا كانت مخالفة للأدلة القاطعة" (١١١).

ومثل ما نقلنا -في بيان مصادر التلقي- عن عمرو بن عبيد أنه قال في ردِّ حديث البخاري الذي خالف عقله الفاسد: "لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذبته... ومثل ردِّ النظام المعتزلي حديث ابن مسعود "انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم شقَّتَيْن" (١١٢)، حيث قال: "هذا من الكذب الذي لا خفاء به، لأنَّ الله تعالى لا يشقُّ القمر له وحده، ولا آخر معه، إنما يشقُّه ليكون آيةً للعالمين، وحنةً للمرسلين، ومزجةً للعباد، وبرهانًا في جميع البلاد.

(١٠٨) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص: ١٣٩).

(١٠٩) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص: ١٥٠).

(١١٠) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠/٨)، برقم (٦٢٢٧)، ومسلم في صحيحه، (٤/

٢٠١٧)، رقم الحديث (٢٦١٢)، من حديث أبي هريرة.

(١١١) فضل الاعتزال للقاضي عبد الجبار (ص: ١٥١).

(١١٢) أخرجه البخاري في صحيحه، (٤/ ٢٠٦)، برقم (٣٦٣٦)، من حديث عبد الله بن

مسعود.

فكيف لم تعرف بذلك العامة، ولم يؤرخ الناس بذلك العام، ولم يذكره شاعر، ولم يسلم عنده كافر، ولم يحتج به مسلم على ملحد؟^(١١٣).
ومثل قول الجاحظ^(١١٤) في حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال:
"الحجر الأسود من الجنة، وكان أشدّ بياضاً من الثلج، حتى سودته خطايا أهل الشرك"^(١١٥).
قال جاحظ مكذباً لحديث ابن عباس: "وقد كان يجب أن يبيّضه المسلمون حين أسلموا"^(١١٦).

منهجهم في الاستدلال بالإجماع:

يرى المعتزلة أن الإجماع مصدر من مصادر الاستدلال على مسائل الاعتقاد، لكنّه لا يختلف عن الكتاب والسنة عندهم بحيث يستدلون به للاعتقاد لا للاعتماد، فهو مصدر ثانويّ عندهم يستخدم لتدعيم ما أقرّته عقولهم.
قال القاسم الرّسّي: "الإجماع من بعد ذلك حجة رابعة مشتملة على جميع الحجج الثلاث، وعائدة إليها"^(١١٧).
وبعض المعتزلة لا يرون بحجية الإجماع، وأوّل من قال بردّ الإجماع منهم، هو النّظام، وقد نسب إليه القول بإنكار الإجماع طائفة من الأصوليين^(١١٨).

(١١٣) تأويل مختلف الحديث للدينوري (ص: ٧١).
(١١٤) هو: عمرو بن بحر بن محبوب الكِنَانيّ بالولاء، الليثي، أبو عثمان، المعروف بالجاحظ، ولد سنة خمسين ومائة، كبير أئمة الأدب، ورئيس الفرقة الجاحظيّة من المعتزلة، أخذ عن النّظام، وروى عن أبي يوسف القاضي، وثمّامة بن أشرس، كان مشوّه الخلق، وإنما لُقّب بالجاحظ، لأن عينيه كانتا جاحظتين، له عدة كتب منها: مسائل القرآن، العبر والاعتبار في النظر، إبطال مقالة أهل الطبايع، فضيلة المعتزلة، صياغة الكلام، كتاب المعلمين، وغيرها، توفي سنة خمس وخمسين ومائتين (٥٢٥هـ). انظر: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة لقاضي عبد الجبار (ص: ٧٣)، معجم الأدباء للحموي (٢١٠١/٥)، فيات الأعيان لابن خلكان (٤٧٠/٣)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٤١٣/٩).
(١١٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣/٥)، رقم الحديث (٢٧٩٥)، من حديث ابن عباس، قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد: قوله: "الحجر الأسود من الجنة" صحيح بشواهده، وأما بقية الحديث له شاهد يقوّه، وإسناد الحديث ضعيف لاختلاط عطاء السائب".

(١١٦) تأويل مختلف الحديث للدينوري (ص: ١١٢).
(١١٧) رسائل العدل والتوحيد للقاسم الرّسّي (١/١٢٤، ١٢٥).
(١١٨) انظر: العدة لأبي يعلى (٤/١٠٦٤)، التبصرة للشيرازي (ص: ٣٤٩)، البرهان للجويني (١/٢٦١)، كشف الأسرار (٢/٢٢٧).

فمنهج الاستدلال عند المعتزلة هو تقديم العقل على النقل؛ لأنَّ العقل أصل للنقل عندهم، لأنه بالعقل يعرف صدق الرُّسول، وأيضا الدلالات اللفظية موقوفة على معرفة مراد المتكلم وعلى العلم بالوضع، أما الدلالات العقلية فلا تتوقف بشيء من ذلك.

يقول القاضي عبد الجبار: "لو لا صحَّة النَّظر لم يفد الكتاب ولا السُّنة، ولما صحَّ أن نعرف صحَّتها"^(١١٩).

ويقول: "إن سائر ما ورد به القرآن في التوحيد والعدل مؤكِّدا لما في العقول، فأما أن يكون دليلاً بنفسه يمكن الاستدلال به ابتداءً فمحال"^(١٢٠).

فالعقل عندهم أصل والنقل فرع، وتقديم الفرع على الأصل طعنٌ في الأصل، والطعن في الأصل طعنٌ في الفرع، فيكون تقديم النقل على العقل طعنٌ في العقل والنقل^(١٢١).

جهود المفسرين في الرد على المعتزلة في منهج الاستدلال.

إن الإسلام رفع من شأن العقل، بحيث جعله مناطاً للتكليف وشرطاً لقيام الحجَّة به، وجعله أحد الضروريات الخمس التي أمر الشارع بحفظها، وحَرَّمَ كلَّ ما من شأنه أن يعطلَّ العقل أو يضعفه كتناول الخمر، وما في حكمه.

وأهل السُّنة سلكوا في تعظيم قدره على خط الوسط دون غلو وإفراط، أو إهمال وتفريط بحيث لا يقدِّمون العقل على النقل، بل لا ينصبون العدا والتعارض بينهما أصلاً؛ لأنَّ العقل الصريح لا يناقض النقل الصحيح.

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية ضلال المتكلمين والمتصوِّفة في باب العقل، وذكر صنيع المتكلمين بأنهم أعرضوا عن القرآن، وجعلوا أصل علمهم العقل، وجعلوا القرآن تابعاً له، أما المتصوِّفة فهم يذمُّون العقل ويمدحون السكر والجنون والأحوال التي تكون مع زوال العقل، وكلا الطرفين مذموم، وذكر: أن العقل شرط في معرفة العلوم لكنَّه ليس مستقلاً في ذلك، لأنَّ العقل قوَّة في النفس إذا اتَّصل به نور القرآن كان كنور العين إذا اتَّصل به نور الشمس، وإن انفرد بنفسه لم يبصر الأمور التي يعجز وحده عن دركها^(١٢٢).

ولا يوجد تعارض بين العقل الصريح والنقل الصحيح، وما يتوهم من التَّعارض بين العقل والنقل، فقد يكون ما يظنُّه منقولاً عن النَّبي ﷺ يكون كذباً عليه، أو فهم منه ما لم يدلَّ عليه، أو أنه اعتقد شيئاً ظنَّه موافقاً لعقله، وهو يكون جهلاً^(١٢٣).

(١١٩) المغني للقاضي عبد الجبار (١٧٧/١٢).

(١٢٠) انظر: المرجع السابق (١٧٤/٤).

(١٢١) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (٥٠، ٥١).

(١٢٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣/٣٣٨).

(١٢٣) انظر: الرسالة العرشية لابن تيمية (ص: ٣٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ما خالف العقل الصريح فهو باطل، وليس في الكتاب والسنة والإجماع باطل، ولكن فيه ألفاظ قد لا يفهمها بعض الناس، أو يفهمون منها معنى باطلاً، فالأفة منهم لا من الكتاب والسنة" (١٢٤).
فالواجب هو تقديم النقل؛ لأنه الأصل والأساس، ولا يأتيه الباطل ولا يتطرق إليه الشك والضلال، ويأتي العقل تبعاً له في ذلك.
قال الشاطبي (١٢٥): "بل الواجب عليه أن يقدم ما حقه التقديم وهو الشرع، ويؤخر ما حقه التأخير وهو نظر العقل؛ لأنه لا يصح تقديم الناقص حاكماً على الكامل، لأنه خلاف المعقول والمنقول" (١٢٦).
وقال أيضاً: "إذا تعاضد النقل والعقل على المسائل الشرعية؛ فعلى شرط أن يتقدم النقل فيكون متبوعاً، ويتأخر العقل فيكون تابعاً" (١٢٧).
وكان السلف مع تقديمهم النقل على العقل لا يعارضونه برأي ولا ذوق ولا وجد ولا عقل ولا قياس، ولا يقدمون كلام أي أحد على الشرع عملاً بقوله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢٨).
قال الطيبي (١٢٩) في تفسير الآية المذكورة: "أي: لا تقدموا قولاً ولا فعلاً على قول رسول الله ﷺ وفعله مما سبيله أن يؤخذ عنه من أمر الدين، بل انتظروا حكمه فيه، فإن حكمه حكم الله، لأنه لا يقضي إلا بأمر الله تعالى" (١٣٠).

(١٢٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٩١/١١).

(١٢٥) هو: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، حافظ ثقة، مفسر، أصولي، من أئمة فقهاء المالكية، من أهل غرناطة، له استنباطات جليلة ودقائق منيفة وفوائد لطيفة وأبحاث شريفة وقواعد محررة محققة، له الموافقات، توفي (٥٧٩٠هـ). انظر: معجم المفسرين (٢٣/١)، ونيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ٤٨).

(١٢٦) الاعتصام للشاطبي (٨٤٠/٢).

(١٢٧) الموافقات للشاطبي (١/١٢٥).

(١٢٨) سورة الحجرات رقم الآية (١).

(١٢٩) هو: شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، إمام معروف علامة في المعقولات، ومن علماء الحديث والتفسير والبيان، كان متواضعاً كريماً شديد الرد على المبتدعة والفلاسفة، توفي سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة، من كتبه: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، شرح فيه الكشف لجار الله الزمخشري شرحاً وافياً، وأجاب فيه عما خالف مذهب أهل السنة أحسن جواب. انظر: الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني (١٨٦/٢)، بغية الوعاة للسيوطي (١/٥٢٢)، طبقات المفسرين للداودي (١/٤٦١)، سلم الوصول لحاجي خليفة (٢/٣٧)، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص: ٢٧٧).

(١٣٠) حاشية الطيبي على الكشف (٤٢٩/١٤).



وقال ابن عادل في تفسير الآية المذكورة: "الأصح أنه إرشادٌ عامٌ يشتمل الكل، ومنعٌ مطلقٌ يدخل فيه كل افتتاتٍ وتقدّم واستبداد بالأمر وإقدام على فعل" (١٣١).
وقال الثعالبي (١٣٢) في تفسير الآية المذكورة: "قال مجاهد: لا تفتاتوا على رسول الله ﷺ حتى يقضي الله عز وجل على لسانه" (١٣٣).
وقال مجير الدين العليمي في تفسير الآية المذكورة: "لا تفعلوا ولا تقولوا شيئاً حتى يحكما به، وبأذنا فيه، ولا تفتاتوا عليهما" (١٣٤).
وأيضاً من الآيات الدالة على تقديم الشرع، قوله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ (١٣٥).
قال رُوزبهان البقلي (١٣٦) في تفسير الآية المذكورة: "أي: إذا وقع عليكم حكمٌ من أحكام الغيب المتشابه، وتظهر في أسراركم معارضات الامتحان فارجعوا إلى خطاب الله ورسوله، فإن فيها بحار علوم الحقائق، فكل خاطر لا يوافق خطاب الله ورسوله، فهو مردودٌ، ولا تعتبر به" (١٣٧).
وقال عبد الرزاق الرّسّعني في تفسير الآية المذكورة: ردُّوا المتنازع فيه إلى كتاب الله وإلى رسوله في حياته، وإلى سنّته بعد مماته نصّاً واستدلالاً" (١٣٨).

(١٣١) اللباب لابن عادل (١٧ / ٥٢٢).

(١٣٢) هو: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي الجزائري المغربي المالكي، الإمام العلامة المفسر، ولد ست وثمانين وسبعمانه، تتلمذ على العبدوسي، والبرزلي، والغبريني، تولّى منصب القضاء ثم خلع نفسه، توفي سنة خمس وسبعين وثمانمائة، من كتبه: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ومن مؤلفاته: الذهب الإبريز في غريب القرآن العزيز. انظر: الضوء اللامع للسخاوي (٤ / ١٥٢)، نيل الابتهاج للتبكتي (ص: ٢٥٧)، وشجرة النور الزكية لمخلوف (١ / ٣٨٢).

(١٣٣) تفسير الثعالبي (٥ / ٢٦٧).

(١٣٤) فتح الرحمن للعليمي (٦ / ٣٥٩).

(١٣٥) سورة النساء من الآية رقم (٥٩).

(١٣٦) هو: رُوزبهان بن أبي نصر البقلي، الفسوي، ثم الشيرازي، أبو محمد، من أهل شيراز، مفسرٌ، محدثٌ، أصولي، فقيهٌ، متكلمٌ، من كتبه: غرائس البيان في حقائق القرآن، وغيره، توفي سنة (٦٠٦ هـ). انظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٤ / ٢٥٩)، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص: ٢١٥)، كشف الظنون لحاجي خليفة (٢ / ١١٣١)، هدية العارفين لإسماعيل الباباني (١ / ٣٧١)، معجم المؤلفين (٤ / ١٧٥).

(١٣٧) غرائس البيان للروزبهان البقلي (١ / ٢٥٦).

(١٣٨) رموز الكنوز للرّسّعني الحنبلي (١ / ٤٤٥).

وقال خازن في تفسير الآية المذكورة: "يعني اختلفتم في شيء من أمر دينكم، والتنازع اختلاف الآراء وأصله من انتزاع الحجة، وهو أن كل واحد من المتنازعين ينزع الحجة لنفسه" ^(١٣٩) نَحْزَنُ نَهْأَي: رَدُّوا ذلك الأمر الذي تنازعتم فيه إلى كتاب الله عز وجل وإلى رسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم ما دام حيًّا، وبعد وفاته فردُّوه إلى سنته والردُّ إلى كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم واجبٌ إن وجد ذلك الحكم في كتاب الله أخذ به، فإن لم يوجد في كتاب الله ففي سنة رسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم، فإن لم يوجد في السنة فسيبله الاجتهاد" ^(١٣٩).

وقال أيضًا: "قال العلماء في الآية دليلٌ على أن من لا يعتقد وجوب طاعة الله وطاعة الرسول ومتابعة السنَّة والحكم بالأحاديث الواردة عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم لا يكون مؤمنًا بالله وبالיום الآخر" ^(١٤٠).

وقال الطيبي في تفسير الآية المذكورة: "فيه أن الكتاب والسنة مقدمان على القياس والاجتهاد" ^(١٤١).

وأيضًا من الآيات الدالَّة على تقديم النقل قوله تعالى وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ^(١٤٢).

قال النجم الدين الكُبْرِي ^(١٤٣) في تفسير الآية المذكورة: "يشير إلى أن العبد ينبغي ألا يكون له اختيار ما بغير ما اختاره الله له بل تكون خيرته فيما اختاره الله له، ولا يعترض على أحكامه الأزلية عند ظهورها" ^(١٤٤).

وقال الشربيني في تفسير الآية المذكورة: "أي: أن يختاروا من أمرهم شيئاً، بل يجب عليهم أن يجعلوا اختيارهم تبعاً لاختيار الله تعالى ولرسوله ﷺ" ^(١٤٥).

(١٣٩) تفسير الخازن (١/ ٣٩٣).

(١٤٠) تفسير الخازن (١/ ٣٩٣).

(١٤١) حاشية الطيبي على الكشاف (٥/ ٤١).

(١٤٢) سورة الأحزاب الآية رقم (٣٦).

(١٤٣) هو: نجم الدين الكُبْرِي، الشيخ الإمام العلامة المحدث شيخ خراسان نجم الكُبْرَاء، ويقال له: نجم الدين الكُبْرِي، أحمد بن عمر بن محمد الخوارزمي الخُوارزمي الصوفي، ولد سنة خمس وأربعين وخمسمائة بقرية من قرى خوارزم، يقال لها خَيُوق، طاف في طلب الحديث، وسمع من أبي طاهر السلفي، وأبي العلاء الهمداني العطَّار، وغيرهما، توفي سنة ثمان مائة وستمائة، من كتبه: تفسير القرآن باسم التأويلات النجمية في التفسير الإشاري الصوفي، وغيره. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/ ١١٩)، الوافي بالوفيات للصفدي (٧/ ١٧٣)، معجم تاريخ التراث الإسلامي لقره بلوط (٢/ ١٤٥٥).

(١٤٤) التأويلات النجمية للكُبْرِي (٥/ ٧٢).

- وقال أبو السعود^(١٤٦) في تفسير الآية المذكورة: "أن يختاروا من أمرهم ما شاءوا بل يجب عليهم أن يجعلوا رأيهم تبعاً لرأيه ﷺ واختيارهم تلو الاختيار"^(١٤٧).
- وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم أدلة كثيرة على إبطال تقديم العقل على النقل، وسأذكر بعضها إجمالاً، وهي كالتالي:
- ١- ديننا كاملاً لا يحتاج إلى عقلٍ أو ذوقٍ، أو غيره في إتمامه (١٤٨)، بدليل قوله تعالى: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلٌ لَّيَغْيُرَ [سورة المائدة: ٣].
 - ٢- لم يكن من منهج السلف الصالح تقديم العقل على النص، مع كونهم أكمل الناس عقلاً وفقهاً وعلماً^(١٤٩).
 - ٣- تقديم المعقول على المنقول هو قدحٌ في العقل والنقل معاً، فلا حجة بشيء بعد ذلك، لأنَّ العقل قد شهد أن الشرع أعلم منه، فلو قدّمنا العقل عليه لكان ذلك قدحاً في شهادته فتبطل شهادته، وإذا بطلت شهادته بطل قبول قوله^(١٥٠).
 - ٤- تقديم المعقول على المنصوص أمرٌ لا ينضبط، لأنَّ كلَّ فردٍ وملةٍ يظنُّ بأنَّه يعلم بضرورة العقل مع كونهم متناقضين فيما بينهم^(١٥١).
 - ٥- تقديم العقل على النقل هو من فعل المكذِّبين للرُّسل، حيث كانوا يعارضون أقوال الأنبياء بأرائهم، بل هو جُماع كلِّ كفر^(١٥٢).
 - ٦- تقديم العقل على النقل أصل كلِّ شبهة وضلالة، لأنَّ شبهة إبليس لعنه الله، كان استبداده بالرأي في مقابلة النص^(١٥٣)، وغير ذلك من المفاسد.

(١٤٥) السراج المنير للشربيني (٢٤٨ / ٣)، وينظر: تفسير الإيجي (٣ / ٣٥٥)، فتح الرحمن للعلمي (٣٦٦ / ٥).

(١٤٦) هو: أبو السعود العمادِيّ محمّد بن محمّد بن مصطفى الحنفي، وُلد سنة ثمان وتسعين وثمانمائة، العالم العامل الإمام الكامل مفتي علماء الحنفية في عصره، توفي سنة اثنتين وثمانين وتسعمائة، من كتبه: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، وغيره. انظر: شذرات الذهب للعكري الحنبلي (١٠ / ٥٨٤)، درة الحجال لابن القاضي (٣ / ٣٠٥)، الفوائد البهية للكنوي (ص: ٨٢).

(١٤٧) تفسير أبي السعود (١٠٤ / ٧).

(١٤٨) انظر: مختصر الصواعق لابن القيم (ص: ١١٥).

(١٤٩) انظر: المرجع السابق (ص: ١٦٩).

(١٥٠) انظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٥ / ٢٧٦).

(١٥١) انظر: مختصر الصواعق لابن القيم (ص: ١٧٣).

(١٥٢) انظر: درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٥ / ٢٠٤).

(١٥٣) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١ / ١٤، ١٧).



الخاتمة: النتائج والتوصيات

الحمد لله الذي يسر لي إتمام هذا العمل، وبنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث بخاتمة النبوات، وبعد:

فقد انتهيت -بتوفيق الله تعالى- من إتمام هذا البحث وعرض مناهج المفسرين في الرد على المعتزلة في مصادر التلقي ومنهج الاستدلال، وحسبي أنني بذلت في جمعها واستقصائها قصارى جهدي، فإن أصبت فهو توفيق من الله ونعمة، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان.

أولاً: النتائج:

- ١- أن بذر الاعتزال بدأت بقصة الرجل الذي حضر مجلس الحسن البصري، وسأل عن جماعة تكفر صاحب الكبيرة، وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر، حيث ظهر أول أصولهم وهو المنزلة بين المنزلتين، وقام المعتزلة بعد ذلك بتأصيل خمسة أصول.
- ٢- خالف المعتزلة السلف في كثير من مسائل العقيدة، كالصفات، والإيمان، والقضاء والقدر، ومسائل اليوم الآخر، عن طريق التحريف والتأويل.
- ٣- إن المعتزلة يعتبرون العقل المصدر الأساس الأول والوحيد في تقرير المسائل.
- ٤- إن المعتزلة يعتبرون الكتاب، والسنة، والإجماع مصادر ثانوية فرعية، يؤخذ بها في مسائل العدل والتوحيد على سبيل الاعتضاد والاستئناس لا الاعتماد.
- ٥- إن إحام العقل في المجال الغيبي للبحث والمعرفة ظلم له؛ لأن ذلك تكليف له بما هو فوق طاقته.
- ٦- لا تعارض بين العقل الصريح والنقل الصحيح مطلقاً بل العقل يشهد للنقل ويؤيده.
- ٧- إن منهج السلف قائم على تقديم النقل على العقل، وقبول ما جاء به عن النبي صلى الله عليه وسلم وعدم الطعن فيه، وإن ظهر حصول تعارض بين العقل والنقل اتَّهَمُوا العقل، ولم يطعنوا في النقل الصحيح.
- ٨- وجوب ضبط التفكير العقلي بميزان الشرع، وأن العقل تابع للشرع وآلة ووسيلة لإدراكه، فلا نقدهم على الشرع.
- ٩- تنوع طرق المعتزلة في استدلالهم على ما ذهبوا إليه، فلم يكتفوا بدلالة العقل على اثبات عقائدهم، بل استدلوا بالكتاب والسنة أيضاً.
- ١٠- بين المفسرون أن نصوص الكتاب والسنة غنية بالأدلة العقلية والنقلية على أصول الاعتقاد، خلافاً لمن زعم أنها مجرد أدلة سمعية تحتاج إلى براهين خارجية.
- ١١- بين المفسرون أن منهج أهل السنة والجماعة في باب الاستدلال العقلي وسط بين الاقراط والتفريط، فلا يقدّمونه على النقل كالمعتزلة، ولا يهملونه كالصوفية.
- ١٢- براعة المفسرون في إيراد الأدلة في ردّ شبهات المعتزلة، وطريق عرضها بأسلوب يبهر عقل السامع.

- ١٣- يذكرون مذهب أهل السنة في مسائل الاعتقاد، ثم يعقبونها بذكر مذهب المعتزلة والردّ عليها.
- ١٤- لم يقتصر جهود المفسرين في الردّ على المعتزلة على الأدلة القرآنية فحسب، بل ذكروا أدلة من السنة، والإجماع، وأقوال الصحابة، والأدلة العقلية.
- ١٥- الاستدلال بالقواعد الأصولية، واللغوية، والنحوية في الردّ على المعتزلة.
- ١٦- استخدموا في الردّ على المعتزلة قلب دليل الخصم عليه، فيجعلونه دليلاً لأنفسهم.
- ١٧- يناقشون آرائهم وأدلتهم، فيذكرون شبهات المعتزلة سواء كانت من قبيل الاستدلال بالكتاب، أو السنة، أو المعقول ثم يجيبون عنها.
- ١٨- إيرادهم على المسألة إشكالات مما قد يعرض للطرف المخالف، والجواب عنها، مع ذكر مناقشات الطرفين بما يستدل به خصمه.
- ١٩- استعمال أسلوب الإقرار مع الخصم في حال موافقتهم لرأي أهل السنة في جزئيات المسائل ثم يذكرون الإشكال عندهم وينقلون الردّ عليه.
- ٢٠- تباينت مناهج المفسرين مع الأفكار الاعتزالية، فتارةً يطيلون في دراسة هذه الأفكار، وشرحها والردّ عليها، وتارةً يمرّون عليها دون إمعان النظر، والتنبيه على أنها أفكار اعتزالية، وتارةً قد يؤيدون هذه الأفكار عمداً أو بغير عمد.
- ٢١- ضرورة الرجوع إلى الكتاب والسنة؛ لكونهما المصدران الأساسيان في نهل العقيدة الإسلامية، واقتفاء طريق السلف، وعدم سلوك طريقة المتكلمين فيها.

ثانياً: التوصيات:

- ١- إتماماً لهذا المشروع أرى بيان جهود المفسرين في الردّ على المعتزلة فيما بعد القرن العاشر الهجري.
- ٢- دراسة جهود بعض المفسرين على سبيل الاستقلال في الردّ على المعتزلة، مثل: شيخ زاده، وابن عادل، والخازن، وغيرهم.
- ٣- دراسة جهود مستقلة لابن عرفة في تفسيره في الردّ على آراء اعتزالية لجار الله الزمخشري من خلال تفسيره الكشف.
- ٤- أن يهتم الباحثون، والمتخصّصون في العلم الشرعي ببيان جهود المفسرين، ودورهم في ردّ عقائد الفرق الباطلة من الرافضة والمرجئة والخوارج وغيرهم.

فهرس المصادر والمراجع:

- ١- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، بتحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق دار الكتاب العربي ط: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٢- أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) بتحقيق: محمد باسل عيون السود دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٣- الاستقامة، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، بتحقيق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٤- الأشباه والنظائر، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ) دار الكتب العلمية ط: الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٥- الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) بتحقيق: سليم بن عيد الهلالي دار ابن عفان، السعودية ط: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٦- الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، لـ يحيى بن أبي الخير العمراني اليمني (المتوفى: ٥٥٨هـ)، بتحقيق: سعود الخلف، نشره: أضواء السلف، ط: (١)، ١٤١٩هـ.
- ٧- الانتصار لأصحاب الحديث، لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، بتحقيق: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني الناشر: مكتبة أضواء المنار - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٨- أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل، لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، بتحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، الناشر: دار عالم الكتب المملكة العربية السعودية - الرياض.
- ٩- البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) بتحقيق : محمد محمد تامر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط: الأولى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ١٠- البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ) بتحقيق: صلاح بن

- محمد بن عويضة دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١١- **بغية الوعاة**، لـ جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، بتحقيق: محمد أبو الفضل، نشره: المكتبة العصري.
- ١٢- **تاج العروس** من جواهر القاموس لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الربيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، بتحقيق: مجموعة من المحققين دار الهداية.
- ١٣- **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، بتحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط: (١)، ٢٠٠٣ م.
- ١٤- **التاريخ الكبير**، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، تاريخ النشر: ١٣٨٠هـ = ١٩٦١ م.
- ١٥- **تاريخ بغداد وذيوله**، لـ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، نشره: دار الكتب العلمية، بتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط: (١)، ١٤١٧ هـ.
- ١٦- **تأويل مختلف الحديث**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، الناشر: المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراف، الطبعة: الطبعة الثانية - مزيد ومنقحة ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١٧- **التأويلات النجمية في التفسير الإشاري الصوفي**، لنجم الدين الكبرى المتوفى ٦١٨هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط (١)، ٢٠٠٩ م.
- ١٨- **التبصرة في أصول الفقه**، لأبي اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، بتحقيق: د. محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.
- ١٩- **التحبير في المعجم الكبير**، لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، بتحقيق: منيرة ناجي سالم، الناشر: رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٢٠- **تذكرة الحفاظ**، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٢١- **التعريفات لعل بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني** (المتوفى: ٨١٦هـ)، بتحقيق جماعة من العلماء دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٢٢- **تفسير ابن عرفة**، لمحمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد

- الله (المتوفى: ٨٠٣هـ)، بتحقيق: جلال الأسيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م.
- ٢٣- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- ٢٤- تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن، لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسني الحسيني الإيجي الشافعي (المتوفى: ٩٠٥هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: (١)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٢٥- التقريب والإرشاد، للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني المتوفى سنة (٤٠٣هـ) بتحقيق الدكتور عبد الحميد بن علي أبو زنيد مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٢٦- توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٢٧- التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة ط: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ٢٨- تيسير مصطلح الحديث، لأبي حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة العاشرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤ م.
- ٢٩- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) بتحقيق: أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٣٠- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ.
- ٣١- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (المتوفى: ٨٧٥هـ)، بتحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: (١) - ١٤١٨ هـ.
- ٣٢- الحدود في الأصول، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث

- التجيبى القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤ هـ)، بتحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٣٣- حديث تركت فيكم أمرين، دراسة لمصدرية التلقي في هذا الدين، إعداد أستاذ الدكتور فالح بن محمد فالح الصغير الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، دار ابن الأثير.
- ٣٤- حراسة العقيدة، لدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، الناشر: مكتبة العبيكان، ط (١) سنة ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢ م.
- ٣٥- درء تعارض العقل والنقل، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ٣٦- دراسات في علوم القرآن الكريم، المؤلف: أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، الناشر: حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، ط: ١٢ ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٣٧- درة الحجال في أسماء الرجال، لـ أبي العباس أحمد المشهور بابن القاضي (٩٦٠ - ١٠٢٥ هـ)، بتحقيق: د: محمد الأحمدى، نشره: دار التراث، ط: (١)، سنة (١٣٩١ هـ).
- ٣٨- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لـ ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد، نشره: مجلس دائرة المعارف، ط: (٢)، ١٣٩٢ هـ.
- ٣٩- دستور العلماء، للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢ هـ) عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت.
- ٤٠- ذيل طبقات الحنابلة، لـ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (المتوفى: ٧٩٥ هـ)، بتحقيق: دكتور عبد الرحمن بن سليمان، نشره: مكتبة العبيكان، ط: (١)، ١٤٢٥ هـ.
- ٤١- الرسالة العرشية، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨ هـ)، الناشر: المطبعة السلفية، القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.
- ٤٢- رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز، لعز الدين عبد الرزاق بن رزق الله الرسعني الحنبلي المتوفى سنة (٦٦١ هـ)، بتحقيق الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط (١)، سنة ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م.
- ٤٣- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧ هـ)، الناشر:

- مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة، عام النشر: ١٢٨٥ هـ.
- ٤٤- سلم الوصول إلى طبقات الفحول - حاجي خليفة (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، بتحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، سنة النشر: ٢٠١٠ م.
- ٤٥- سير أعلام النبلاء، - شمس الدين الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، نشره: دار الحديث- القاهرة الطبعة: ١٤٢٧ هـ.
- ٤٦- سير أعلام النبلاء، - شمس الدين الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، نشره: دار الحديث- القاهرة الطبعة: ١٤٢٧ هـ.
- ٤٧- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، - محمد مخلوف (المتوفى: ١٣٦٠ هـ)، بتعليق: عبد المجيد خيالي، نشره: دار الكتب العلمية، ط: (١)، ١٤٢٤ هـ.
- ٤٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩ هـ)، بتحقيق: محمود الأرناؤوط وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط دار ابن كثير، دمشق - بيروت ط: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٤٩- شرح الأصول الخمسة، لقاضي عبد الجبار، بتحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان، نشره مكتبة وهبة، ط (٣)، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م.
- ٥٠- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، لسعد الدين مسعود بن عمر التفنازاني الشافعي (المتوفى: ٧٩٣ هـ)، بتحقيق: زكريا عميرات دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٥١- شرح مختصر الروضة، لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦ هـ) بتحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- ٥٢- شعر الأحوص بن محمد الأنصاري، بتحقيق: الدكتور إبراهيم السامرائي، مكتبة الأندلس بغداد شار المتنبي ١٣٨٩ هـ، ١٩٦٩ م.
- ٥٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣ هـ)، بتحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٥٤- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، - شمس الدين السخاوي (المتوفى: ٩٠٢ هـ)، نشره: دار مكتبة الحياة، ط: (١)، ١٤٠١ هـ.
- ٥٥- طبقات الحفاظ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.
- ٥٦- طبقات الحنابلة، لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦ هـ)، بتحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

- ٥٧- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، لـ تاج الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، بتحقيق: د. محمود محمد الطناحي، نشره: هجر للطباعة، ط: (٢)، ١٤١٣هـ.
- ٥٨- طبقات الشافعية، لـ أبي بكر بن أحمد، تقي الدين ابن قاضي شعبة (المتوفى: ٨٥١هـ)، بتحقيق: دكتور عبد العليم خان، نشره: عالم الكتب، ط: (١)، ١٤٠٧هـ.
- ٥٩- طبقات الشافعيين، لـ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (المتوفى: ٧٧٤هـ)، بتحقيق: د أحمد عمر هاشم، نشره: مكتبة الثقافة الدينية، سنة ١٤١٣هـ.
- ٦٠- طبقات المفسرين، لـ أحمد بن محمد الأدنه وي (المتوفى: ق ١١هـ)، بتحقيق: سليمان بن صالح الخزي، نشره: مكتبة العلوم والحكم، ط: (١)، ١٤١٧هـ.
- ٦١- طبقات المفسرين، لـ جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، بتحقيق: علي محمد عمر، نشره: مكتبة وهبة، ط: (١)، ١٣٩٦هـ.
- ٦٢- العدة في أصول الفقه، لقاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، بتحقيق: د: أحمد بن علي بن سير المبارك، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية ط: الثانية ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٦٣- عرائس البيان في حقائق القرآن، لأبي محمد روزبهان بن أبي نصر البقلي المتوفى (٦٠٦هـ)، بتحقيق الشيخ أحمد الفريد المزدي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط (١)، سنة ٢٠٠٨م.
- ٦٤- العقل وعلاقته بالنص الشرعي، لدكتور محمد نعيم ياستن، أستاذ الفقه وأصوله في الجامعة الأردنية، بحث محكم منشور في مجلة الشريعة والقانون (٢٠٠٩/٥/٥م).
- ٦٥- عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، لـ أحمد بن يوسف، المشهور بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ)، بتحقيق: محمد باسل، نشره: دار الكتب العلمية، ط: (١)، سنة ١٤١٧هـ.
- ٦٦- غريب القرآن، لـ أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (المتوفى: ٢٧٦هـ)، بتحقيق: أحمد صقر، نشره: دار الكتب العلمية سنة: ١٣٩٨هـ.
- ٦٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- ٦٨- فتح الرحمن في تفسير القرآن، لمجير الدين بن محمد العلمي المقدسي الحنبلي (المتوفى: ٩٢٧هـ)، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وتخريجاً: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر ط: (١)، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٦٩- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشف)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣هـ)، مقدمة التحقيق: إياد محمد الغوج،

- القسم الدراسي: د. جميل بني عطا، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط: (١)، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- ٧٠- الفرق بين الفرق، لـ عبد القاهر البغدادي أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩ هـ)، نشره: دار الآفاق ط: (٢)، ١٩٧٧.
- ٧١- فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، لأبي القاسم البلخي، والقاضي عبد الجبار، والحاكم الجشمي، حققه فؤاد سيد رئيس قسم إرشاد باحثي المخطوطات بدار الكتب المصرية، نشره الدار التونسية.
- ٧٢- الفقيه والمتفقه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، بتحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغزالي، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ.
- ٧٣- فوات الوفيات، لـ محمد بن شاكر، الملقب بصلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤ هـ)، بتحقيق: إحسان عباس، نشره: دار صادر، ط: (١).
- ٧٤- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لـ عبد الحي اللكنوي، عنى بتصحيحه: أبو فراس النعساني، نشره: مطبعة دار السعادة، ط: (١)، ١٣٢٤ هـ.
- ٧٥- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، لمحمد علي التهانوي (المتوفى: ١١٥٨ ق) مكتبة لبنان بيروت.
- ٧٦- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠ هـ) دار الكتاب الإسلامي.
- ٧٧- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لـ حاجي خليفة (المتوفى: ١٠٦٧ هـ)، نشره: مكتبة المثنى، سنة: ١٩٤١ م (١١٣١ / ٢).
- ٧٨- الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، لأيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤ هـ) بتحقيق عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٧٩- الكواكب السائرة بأعيان المنة العاشرة، لنجم الدين محمد بن محمد الغزي (المتوفى: ١٠٦١ هـ)، بتحقيق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٨٠- لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١ هـ)، بتحقيق: تصحيح محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) - ١٤١٥ هـ.
- ٨١- اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥ هـ)، بتحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي

- محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، ط: (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٨٢- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١ هـ) دار بيروت ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- ٨٣- ماهية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه، للحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٤٣ هـ)، بتحقيق: حسين القوتلي، الناشر: دار الكندي، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٨ هـ.
- ٨٤- مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨ هـ) بتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية طبع سنة ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- ٨٥- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ)، اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، بتحقيق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٨٦- المستصفى، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥ هـ) بتحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي دار الكتب العلمية ط: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٨٧- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الدلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧ هـ)، بتحقيق: أحمد يوسف النجاشي محمد علي النجار عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط: (١).
- ٨٨- المعتمد في أصول الفقه، لمحمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦ هـ) بتحقيق: خليل الميسدار الكتب العلمية - بيروت ط: الأولى، ١٤٠٣ هـ.
- ٨٩- معجم الأدباء، لـ ياقوت بن عبد الله الحموي (المتوفى: ٦٢٦ هـ)، بتحقيق: إحسان عباس، نشره: دار الغرب الإسلامي، ط: (١)، ١٤١٤ هـ.
- ٩٠- معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، لعادل نويهض، قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيخ حسن خالد، الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٩١- معجم تاريخ التراث الإسلامي، لـ علي الرضا قره بلوط، نشره: دار العقبة، تركيا، ط: (١)، ١٤٢٢ هـ.
- ٩٢- المغني في أبواب التوحيد والعدل، لقاضي عبد الجبار، بتحقيق الدكتور محمد مصطفى، والدكتور أبو الوفاء الغنمي، المؤسسة المصرية العامة، للتأليف والأنباء والنشر، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- ٩٣- المغني، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ) مكتبة القاهرة تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- ٩٤- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى:

- ٣٢٤هـ) المحقق: نعيم زرزور المكتبة العصرية ط: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٩٥- **مقاييس اللغة**، لأحمد بن فارس القزويني الرازي، (المتوفى: ٣٩٥هـ)، بتحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر سنة ١٣٩٩هـ.
- ٩٦- **المقفى الكبير**، لتقي الدين المقرئزي (المتوفى: ٨٤٥هـ = ١٤٤٠م)، بتحقيق: محمد اليعلاوي، الناشر: دار الغرب الاسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٩٧- **الملل والنحل**، لـ محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)، نشره: مؤسسة الحلب (١/ ٤٨).
- ٩٨- **مناقب الشافعي للبيهقي**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨هـ)، بتحقيق: السيد أحمد صقر، الناشر: مكتبة دار التراث - القاهرة، ط: (١)، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- ٩٩- **الموافقات**، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، بتحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- ١٠٠- **الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة** (١٧٦٢/ ٢).
- ١٠١- **الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة**، جمعه مجموعة من العلماء، نشره: مجلة الحكمة، ط: (١)، ١٤٢٤هـ.
- ١٠٢- **نشر البنود على مراقي السعود**، لعبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، تقديم: الداوي ولد سيدي بابا - أحمد رمزي، الناشر: مطبعة فضالة بالمغرب، الطبعة: بدون طبعة.
- ١٠٣- **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، لـ أحمد بابا التنبكتي السوداني، (المتوفى: ١٠٣٦هـ)، بعناية: د: عبد الحميد عبد الله الهرامة، نشره: دار الكاتب، ط: (٢)، ٢٠٠٠م.
- ١٠٤- **هدية العارفين**، لـ إسماعيل الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، نشره: دار إحياء التراث العربي.
- ١٠٥- **الواضح في أصول الفقه**، لأبي الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى: ٥١٣هـ)، بتحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٠٦- **الوافي بالوفيات**، لـ صلاح الدين الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، بتحقيق: أحمد الأرنؤوط، نشره: دار إحياء التراث، سنة: ١٤٢٠هـ.
- ١٠٧- **وفيات الأعيان وأنباء الزمان**، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (المتوفى ٦٨١هـ) بتحقيق د. إحسان عباس دار الثقافة ١٩٦٨م.



استثناءات القراء العشرة ورواتهم في الهمز المفرد الساكن من طريق الطيبة النشر جمعاً ودراسة

Exceptions of the ten readers and their narrators in the
silent single hamza from the path of Tayyiba Al-Nashr
Collection and study

إعداد

غلاي نيانغ

Ghalai Niang

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Doi: 10.21608/jasis.2024.387110

٢٠٢٤ / ٨ / ٢

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٩ / ٨

قبول البحث

نيانغ، غلاي (٢٠٢٤). استثناءات القراء العشرة ورواتهم في الهمز المفرد الساكن من طريق الطيبة النشر - جمعاً ودراسة. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٣٨١ - ٤٠٤.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

استثناءات القراء العشرة ورواتهم في الهمز المفرد الساكن من طريق الطيبة النشر جمعاً ودراسة

المستخلص:

يتناول هذا البحث جمع المواضع التي استثناءها القراء من قواعدهم، المتعلقة بالهمز المفرد الساكن، وبيان العلل المقتضية لاستثناء تلك المواضع. وقد انتظم البحث في: مقدّمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات. واشتملت المقدّمة على: أهمية الموضوع، وأسباب اختيار الموضوع، وتساؤلات البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج البحث. وفي المبحث الأول: تناول الباحث بيان قواعد القراء في الهمز المفرد الساكن. وفي المبحث الثاني: تناول الباحث استثناءات القراء والرواة في الهمز المفرد الساكن، مقسماً الكلام إلى ثلاثة مطالب: الأول: في المستثنيات المتعلقة بقراءة نافع؛ والثاني: في المستثنيات المتعلقة بقراءة المكّي، والبصري، والشامي؛ والثالث: في المستثنيات المتعلقة بباقي القراء. ثم خاتمة البحث؛ وضمّنها الباحث أهمّ نتائج البحث، والتوصيات، ثم فهرس المصادر والمراجع، ثم فهر الموضوعات.

الكلمات المفتاحية: الاحتجاج – القراءات – توجيه – مستثنيات – علل – تعليل

Abstract:

This research deals with collecting the places that the readers excluded from their rules, related to the silent single hamza, and explaining the reasons that required the exclusion of those places. The research is organized into: an introduction, two sections, a conclusion, an index of sources and references, and an index of topics. The introduction included: the importance of the topic, the reasons for choosing the topic, the research questions, previous studies, the research plan, and the research methodology. In the first section: the researcher discussed the readers' rules regarding the silent single hamza. In the second section: the researcher discussed the exceptions of the readers and narrators regarding the silent single hamza, dividing the speech into three demands: the first: on the exceptions related to the reading of Nafi'; the second: on the exceptions related to the reading of Al-Makki, Al-Basri, and Al-Shami; and the third: on the exceptions related to the rest of the readers. Then the

conclusion of the research; the researcher included in it the most important results of the research, recommendations, then the index of sources and references, then the index of topics.
Keywords: protest - readings - guidance - exceptions - reasons - explanation

المقدمة

الحمد لله حقّ حمده، أنزل القرآن هدى للمتقين، وذكرًا ورحمة للمؤمنين، وتكفل بحفظه من الضياع، ومن أن تناله أيدي المفسدين بزيادة أو نقصان؛ (وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ٤١ لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفَةٍ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ) [سورة فصلت].

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله لا نبي بعده، صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه، ومن اتبع هداه وتمسك بسنته إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الله تعالى أنزل القرآن على سبعة أحرف كلّها كاف شاف، تيسيرًا وتسهيلا على هذه الأمة، وتلقاه النبي ﷺ من ربّ العزة بواسطة أمين وحيه جبريل ﷺ، بجميع أوجه قراءاته، وكيفيات أداء حروفه وألفاظه، (وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ) [سورة النمل: الآية].

ثم أقرأ النبي أصحابه كما تلقى، وأقرأ الصاحبة التابعين كما تلقوا من النبي، ونقله التابعون إلى أتباعهم، وهم كذلك إلى من بعدهم، حتى وصل إلينا غصًا طريًا كما نزل، مسلسلًا بأسانيد صحيحة لا سبيل للطعن فيه.

جَزَى اللَّهُ بِالْخَيْرَاتِ عَنَّا أئِمَّةً لَنَا نَقَلُوا الْقُرْآنَ عَذْبًا وَسَلْسَلًا

(الشاطبي، القاسم بن فيره، حرز الأمانى ووجه التهاني، دمشق، سوريا: دار الغوثاني).

وقد كان من عادة من سلف من أئمة القراءة: أن يختاروا من بين مروياتهم الكثيرة الصحيحة في القراءات القرآنية، ما يفضلون القراءة بها، معتمدين في ذلك - بعد صحة الرواية - على أسس علمية ثابتة، وقواعد أساسية متينة؛ تتعلق باللغة، والتفسير، والسياق؛ وغيرها من الأمور التي يراعونها في تلك القواعد.

ثم يلتزمون بإقراء اختياراتهم من يقصدهم من الطلاب، فينقلونها عنهم خلفا عن سلف، وتلميذا عن شيخ، حتى انتشرت اختيارات كثير من الأئمة في الأمصار، كانتشار النار في الهشيم.

ولما انتشرت القراءات في الأمصار الإسلامية، وكثرت الاختيارات من أئمة القراءة في كل مصر، وكان باب الاختيار مفتوحًا على مصراعيه لكل مقرئ

متمكّن، خيف أن يُدرج في القرآن من أوجه القراءات ما ليس منه، سواء كان بقصد أم بغير قصد؛ فسخر الله للأمة علماء أفذاذا، تفرّغوا لجمع ما صحّ من القراءات وتواتر عن النبي ﷺ، وركبوا في ذلك الأخطار، وتحملوا لأجله مشقة الأسفار، حتّى جمعوا ودوّنوا عن الأئمة الثقات من علماء القراءات، كلّ ما صحّ من القراءات عن النبي ﷺ سيّد الأنام.

ثمّ وضعوا بعد ذلك ضوابط ثلاثة، تسمّى عند أهل الفنّ بأركان القراءة؛ بها يتميّز ما هو قرآن ممّا ليس كذلك، لتكون تلك الضوابط سداً منيعاً أمام أهل الزيغ والبطلان، وكلّ من تسوّّل له نفسه تحريف شيء من نصّ القرآن.

فمتى توفّرت الضوابط في وجه من أوجه القراءة قبل، ومتى اختلّ أحدها في وجه من أوجه القراءة ردّ ورفض، وقد أشار إليها الإمام ابن الجزري ر في الطيّبة حين قال:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوٍ
وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ
وَكَانَ لِلرَّسْمِ اخْتِمَاءٌ لَا يَحْوِي
فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ
شُدُودُهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ

(ابن الجزري، محمد بن محمد، طيبة النشر، دمشق، سوريا: دار الغوثاني).

وقد نقل إلينا العلماء من اختيارات الأئمة القراء، التي توفّرت فيها أركان القراءة الصحيحة؛ عشر قراءات؛ هي: قراءة نافع بن عبد الرحمن المدني، وعبد الله بن كثير المكي، وأبي عمرو بن العلاء البصري، وعبد الله بن عامر الدمشقي، وعاصم بن بهدلة أبي النجود الكوفي، وحمزة بن حبيب الزيات الكوفي، وعلي بن حمزة الكسائي الكوفي، وأبي جعفر يزيد بن القعقاع المدني، ويعقوب الحضرمي البصري، وخلف البزار الكوفي جميعاً.

وقد انتشرت قراءات هؤلاء الأئمة في البلدان انتشاراً واسعاً، واعتمدها المسلمون وتلقّوها بالقبول، حتّى أصبحت الأئمة لا تقرأ بغيرها، بل ولا توجد قراءة تعتبر قرآناً بعد منتصف القرن التاسع الهجري، سوى هذه القراءات العشر.

ولمّا كانت اختيارات هؤلاء الأئمة مبنية على أسس وقواعد علمية، بعد صحة الرواية، وكانوا يلتزمون بمراعاة تلك الأسس والقواعد في القراءة، ولا يخالفونها إلّا لعلّة تقتضي المخالفة، كان من الأهمية بمكان: تتبّع قراءاتهم، وحصر المواضيع التي خالفوا فيها تلك القواعد، والأسس التي بنوا عليها اختياراتهم، مع بيان العلل التي حملتهم على مخالفة قواعدهم، ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً.

ولمّا رأيت ما للموضوع من الأهمية، وأنّ مسأله ما زالت في بطون الكتب منثورة متفرّقة، ورأيت أنّ الباحثين من أهل الاختصاص، لم يهتمّوا بالكتابة فيه كما اهتمّوا بغيرها من الموضوعات، استعنت بالله المعين، وعزمت على أن أكتب هذا البحث؛ في جمع ودراسة المواضيع، التي استثنّاها القراء من قواعدهم، في الهمز

المفرد الساكن؛ ليكون إضافة إلى ما كتب فيه من بحوث قليلة، ورجاء أن يثير حفيظة بعض من يطلع عليه من الباحثين من أهل الاختصاص، فيشمر عن ساعد الجدّ لدراسة الموضوع بتوسّع أكثر؛ وعنوانت البحث بالعنوان التالي: "استثناءات القراء العشرة ورواتهم في الهمز المفرد الساكن من طريق الطيبة النشر: جمعاً ودراسة".
فالحمد لله العليّ القدير أسأل: أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه سبحانه، وينفعني به وجميع المسلمين، إنّه تعالى سميع قريب مجيب.

أهمية الموضوع:

- 1- تبرز أهمية هذا الموضوع في جوانب عدّة، من أهمّها ما يلي:
1- تعلّقه بعلم توجيه القراءات المتواترة والاحتجاج لها، وهو يعتبر من أهمّ العلوم المتّصلة بالقراءات القرآنيّة.
- 2- إبرازه المكانة العلميّة للقراء العشرة ورواتهم، ودقّتهم المتناهية في اختياراتهم.
- 3- حصر جميع الموضوع التي استثنّاها القراء من قواعدهم في الهمز المفرد الساكن، وذلك ممّا يسهّل على الطلبة؛ ضبط مذاهب القراء في الهمز المفرد الساكن.
- 4- الوقوف على بعض من أهمّ العلل؛ التي حملت بعض القراء؛ على استثناء بعض المواضع من قواعدهم في الهمز المفرد الساكن.
- 5- الاطلاع والوقوف على قواعد القراء في الهمز المفرد الساكن.
- 6- إبراز أهمّ الأمور التي راعاها القراء في اختياراتهم المتعلّقة بالهمز المفرد الساكن.

أسباب اختيار الموضوع:

- بالإضافة إلى ما للموضوع من أهميّة، فقد حملني على اختياره أمور أخرى، من أهمّها:
- 1- شغفي بعلم توجيه القراءات منذ بدايات انشغالي بهذا العلم، ورغبتي في التعمّق فيه.
 - 2- رغبتي في إثراء المكتبة القرآنيّة ببحوث تتعلّق بدراسة استثناءات القراء وتعليقها.
 - 3- قلّة ما كتب من بحوث حول استثناءات القراء، رغم أهمّيّتها.

تساؤلات البحث:

يسعى الباحث في الإجابة على التساؤلات الآتية:

- 1- ما هي أصول القراء وقواعدهم في الهمز المفرد الساكن.
- 2- هل للقراء العشرة استثناءات من قواعدهم المتعلّقة بالهمز المفرد الساكن؟
- 3- كم هي عدد استثناءات القراء المتعلّقة بالهمز المفرد الساكن؟
- 4- ما هي أهمّ علل استثناءات القراء في الهمز المفرد الساكن؟

الدراسات السابقة:

بعد بحث طويل، مع سؤال كثير من المتخصصين في علم القراءات، لم أقف على بحث تتعلّق بدراسة استثناءات القراء في الهمز المفرد الساكن، ولكنّي وقفت على دراسات أخرى تتعلّق باستثناءات القراء، وهي كالآتي:

○ الدراسة الأولى:

بحث محكم نشر في مجلّة "دراسات، علوم الشريعة والقانون" التابعة للجامعة الأردنية، العدد ١، سنة ٢٠٠٥م، وتقع في ١٩ صفحة، (من صفحة ٢١٣ إلى صفحة ٢٣٢)، وعنوانه: "الكلمات التي خالف فيها حفص أصل روايته: دراسة وتوجيه"، لفضيلة شيخنا الأستاذ الدكتور/ أحمد محمد مفلح القضاة -حفظه الله-.

وصف الدراسة:

تقوم فكرة الدراسة: على حصر الكلمات التي خالف فيها حفص أصله من طريق الشاطبية، مع بيان من وافقه أو خالفه من القراء على قراءة تلك الكلمات، ثم توجيه القراءات الواردة في الكلمة.

أهم الفروق بينها وبين هذا البحث:

بعد قراءة هذه الدراسة كاملة؛ تبين لي أنّها تختلف عن هذا البحث من الوجوه الآتية:

١- أنّ الدراسة تتعلّق برواية حفص فقط من طريق الشاطبية، وهذا البحث يتعلّق بجميع القراءات العشر من طريق طيبة النشر.

٢- أنّ الدراسة تناولت ما خالف فيها حفص أصله، في الأصول والفرش من طريق الشاطبية، وهذا البحث يتناول ما خالف فيها القراء أصولهم؛ ممّا يتعلّق بالهمز المفرد الساكن خاصة من طريق الطيبة.

٣- أنّ الدراسة عنيت ببيان الكلمات التي خالف فيها حفص أصله، مع بيان من وافقه أو خالفه من القراء، ثم توجيه جميع القراءات الواردة في الكلمة دون بيان العلة المقترضية لمخالفة الأصل؛ وهذا البحث يعنى في المقام الأول ببيان العلة المقترضية للمخالفة، ولا شك أنّ هناك فرقاً بين توجيه القراءة، وبين بيان العلة التي حملت القارئ أو الزاوي على مخالفة قاعدته وأصله.

٤- أنّ الدراسة أهملت بعض الكلمات التي خالف فيها حفص أصله، لعدم وجود احتمالية أن تشكل على القارئ كيفية قراءة تلك الكلمات؛ وهذا البحث يتناول جميع استثناءات القراء في الهمز المفرد الساكن، بغض النظر عن وضوحها للقارئ أو غموضها.

○ الدراسة الثانية:

بحث يقع في ٦٥ صفحة، كتبه فضيلة شيخنا؛ الأستاذ الدكتور / أحمد بن علي بن عبد الله السديس؛ في عام: ١٤٣٥هـ؛ وعنوانه: "مستثنيات ورش في متن الشاطبية، من أول الأصول إلى نهاية باب الهمز المفرد: عرض وتوجيه". وصف الدراسة:

يعنى هذا البحث بدراسة وتوجيه الكلمات؛ التي استثنائها ورش p من قواعده العامة، في أبواب الأصول حسب ما في منظومة الشاطبية، مع تعليل الاستثناءات. أهم الفروق بينها وبين هذا البحث: بعد قراءة البحث المذكور كاملاً؛ تبين لي أنه يختلف عن هذا البحث من وجهين، وهما:

- ١- أنه يتعلّق بدراسة استثناءات ورش p فقط؛ وهذا البحث يعنى بدراسة استثناءات جميع القراء العشرة المتعلّقة بالهمز المفرد الساكن.
- ٢- أنه يتعلّق ببعض أبواب الأصول من طريق الشاطبية، وهذا البحث بالهمز المفرد الساكن من طريق الطيبة.

○ الدراسة الثالثة:

بحث محكم نشر في "مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية"، العدد الحادي والعشرون، جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧هـ، وتقع في ٥٠ صفحة (من صفحة ١٣ إلى صفحة ٦٢)؛ وعنوانه: "علل مخالفة القراء أصولهم: دراسة تطبيقية مقارنة"؛ للدكتور / عبد الله بن حماد بن حميد القرشي. وصف الدراسة:

تعنى هذه الدراسة بوصف ظاهرة مخالفة القراء أصولهم، من خلال دراسة تطبيقية مقارنة لبعض الأمثلة، في بعض أبواب الأصول والفرش، مع بيان علل المخالفة، وعرض أقوال العلماء فيها، مع الترجيح بينها. أهم الفروق بينها وبين هذا البحث:

بعد قراءة هذه الدراسة بأكملها؛ تبين لي أنها تفتقر عن هذا البحث من وجهين أساسيين:

- ١- أن الدراسة تعنى بوصف ظاهرة مخالفة القراء لأصولهم؛ مع دراسة بعض النماذج منها دون حصر؛ وهذا البحث يعنى بجمع ودراسة جميع المواضع؛ التي خالف فيها القراء أصولهم؛ في الهمز المفرد الساكن خاصة.
- ٢- أنها اقتصر في أمثلتها على بعض قراءات القراء السبعة من طريق الشاطبية فقط؛ وهذا البحث يتناول جميع استثناءات القراءات العشرة، في الهمز المفرد الساكن، من طريق طيبة النشر.

○ الدراسة الرابعة:

بحث محكم نشر في "مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية"، العدد الثلاثون، ذو الحجة ١٤٤١هـ، وتقع في ٥٧ صفحة (من صفحة ١٠ إلى صفحة ٦٦)؛ وعنوانه: "استثناءات الإمام الكسائي في أبواب أصول الشاطبية: جمعا وتوجيها"؛ للدكتورة/ غدير بنت محمد بن سليم الشريف.

وصف الدراسة:

تعنى الدراسة بجمع استثناءات الإمام الكسائي p، في أبواب أصول الشاطبية، وتوجيهها مع بيان وجه الاستثناء.

أهم الفروق بينها وبين هذا البحث:

بعد قراءة هذه الدراسة كاملة؛ تبين لي أنها تختلف عن هذا البحث من الوجوه الآتية:

١- أنها تقتصر على استثناءات الإمام الكسائي فقط؛ وهذا البحث يتناول استثناءات جميع القراء العشرة.

٢- أنها تقتصر على ما في أبواب أصول الشاطبية، وهذا البحث يقتصر على الهمز المفرد الساكن من طريق طريق طيبة النشر.

٣- أنها تكتفي في كثير من المواضع بتوجيه القراءة دون بيان علة الاستثناء، وهذا البحث يركز على بيان علة الاستثناء في المقام الأول.

○ الدراسة الخامسة:

رسالة دكتوراة، كتبت في "وحدة مذاهب القراء في الغرب الإسلامي" بجامعة محمد الخامس بالرباط، وطبعت في مجلد واحد يتكون من ٥٢٠ صفحة؛ وعنوانه: "ما خالف فيه القراء السبعة أصولهم: جمع ودراسة وتوجيه"، للدكتورة/ رشيدة حفيظ.

وصف الدراسة:

تعنى الرسالة بعرض ودراسة المواضيع التي خالف القراء السبعة قواعدهم، في أبواب الأصول والكلمات الفرشية المطردة.

أهم الفروق بينها وبين هذا البحث:

بعد قراءة هذه الرسالة بأكملها؛ تبين لي أنها تفتقر عن هذا البحث من الوجوه الآتية:

١- أنها تتعلق بالقراء السبعة من طريق الشاطبية، وهذا البحث يتعلق بجميع القراء العشرة من طريق الطيبة.

٢- أنه تتناول ما خالف فيه القراء السبعة أصولهم من طريق الشاطبية عموما، وهذا البحث يتناول استثناءات القراء العشرة من طريق الطيبة في الهمز المفرد الساكن خصوصا.

٣- أنها لم تتعرض لذكر العلل؛ التي اقتضت مخالفة القارئ لأصله، إلا في القليل النادر؛ وهذا البحث يعنى في المقام الأول ببيان تلك العلل.

خطة البحث:

قسّمت البحث إلى مقدّمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع، وفهرس لموضوعات البحث.

- المقدّمة: وتشتمل على:
 - أهميّة الموضوع.
 - أسباب اختيار الموضوع.
 - تساؤلات البحث.
 - الدراسات السابقة.
 - خطة البحث.
 - منهج البحث.
- المبحث الأول: قواعد القراء العشرة وراتهم في الهمز المفرد الساكن من طريق الطيبة.

- المبحث الثاني: استثناءات القراء العشرة وراتهم في الهمز المفرد الساكن من طريق الطيبة؛ ويشتمل على ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: المستثنيات المتعلقة بقراءة نافع .
 - المطلب الثاني: المستثنيات المتعلقة بقراءة المكي، والبصري، والشامي .
 - المطلب الثالث: المستثنيات المتعلقة بباقي القراء .
- الخاتمة: وتشتمل على أهمّ النتائج والتوصيات.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

منهج البحث:

أولاً: المنهج الإجمالي.

نظراً لطبيعة البحث؛ اتّبعنا فيه المناهج الآتية:

- ١- المنهج الاستقرائي: واستخدمته في حصر استثناءات القراء والرواة، المتعلقة بالهمز المفرد الساكن.
- ٢- المنهج الوصفي: واستخدمته في تنظير ووصف بعض المسائل.
- ٣- المنهج الاستدلالي: واستخدمته في تعليل استثناءات القراء والرواة في الهمز المفرد الساكن.

ثانياً: المنهج التفصيلي.

مع اتّباع المناهج الثلاثة المذكورة، فقد التزمنا بما يلي:

- ١- أعتبر الكيفيّة الغالبة للقارئ أو الراوي في قراءة الهمز المفرد قاعدة له، وما خالف فيه تلك الكيفيّة، تكون مستثناة له من القاعدة؛ فمثلاً: إبدال الهمز المفرد الساكن

- إذا كان فاء للفعل، قاعدة للأزرق p، وما حققه من الهمزات المفردة الساكنة الواقعة فاء للفعل، مستثناة له من قاعدة الإبدال، كالكلمات المتصرفة من (الإيواء).
- ٢- إذا اتفق اثنان فأكثر من القراء أو الرواة، في استثناء معين، فإنني أذكر ذلك الموضع عند تناول مستثنيات الأول منهم، مع الإشارة إلى الموافقين له في ذلك المستثنى، وإذا كان لأحدهم علة اختص به دون الآخرين، يثبت ذلك أيضا.
- ٣- أرتب القراء في ذكر استثناءاتهم وفق ترتيبهم في الطيبة.
- ٤- أذكر علة الاستثناء بناء على ما وقفت عليه من أقوال العلماء، أو استنباطا من القواعد اللغوية ونحوها، ولا يلزم أن تكون العلة المذكورة منصوفا عليها عن القارئ أو الراوي نفسه.
- ٥- إذا كان للقارئ أو الراوي وجهان أو أكثر في الكلمة، وكان بعض تلك الأوجه مخالفة لمذهبه العام، فإنني أعتبر الوجه المخالف استثناء له من قاعدته، سواء كان ذلك الوجه منسوباً إلى القارئ، أو إلى أحد راوييه، أو إلى بعض الطرق عن الراوي.
- ٦- لا أعتبر التحريرات في ذكر الاستثناءات، وإنما أذكر جميع الاستثناءات التي استثنائها القارئ أو الراوي دون ملاحظة الطرق.
- ٧- أكتب الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وأضعها بين قوسين مزخرفين.
- ٨- أعزو الآيات القرآنية في المتن بعد نص الآية مباشرة، وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية وفق العدد الكوفي بين معقوفتين؛ نحو: [البقرة: ٢٣].
- ٩- لا أترجم للأعلام الواردة في البحث، خوفا من الإطالة.
- المبحث الأول: قواعد القراء العشرة ورواتهم في الهمز المفرد الساكن.**
- المراد بالهمز المفرد: الهمز الذي لم يلق همزا آخر، وهو إما ساكن أو متحرك؛ فإن كان ساكنا: فإما أن يكون في وسط الكلمة، مثل: ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة البقرة]؛ أو في آخرها، مثل: ﴿أَقْرَأ﴾ [سورة الإسراء]، ولا يمكن أن يقع في أول الكلمة؛ لتعذر الابتداء بالساكن.
- ويكون ما قبله مفتوحا، ومضموما، ومكسورا، مثل: ﴿فَأَنذَرْتُ﴾ [سورة البقرة]، و﴿يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة البقرة]، و﴿يَسْمَأُ﴾ [سورة البقرة].
- وقواعد القراء في الهمز المفرد الساكن كما يلي:
- لما كانت الهمزة حرفا صعبا، بعيد المخرج جلدا، تصرف العرب في تخفيفها بكيفيات كثيرة، ومن تلك الكيفيات: إبدالها حرف مد من جنس حركة ما قبلها، إذا كانت ساكنة.
- وقد نزل القرآن الكريم بذلك، كما نزل بكثير من كيفيات تخفيف الهمزة، كالنقل، والتسهيل بين بين، والإبدال حرفا آخر ... وهلم جرا؛ ولا غرو لأن القرآن نزل بلسان

عربي مبين؛ قال تعالى: وَإِنَّهُ لَنَنْزِيلُ رَبِّ الْعَلَمِينَ ١٩٢ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ١٩٣ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ. سورة الشعراء. وقد اختلف القراء والرواة في إبدال الهمز المفرد الساكن وعدم إبداله، وقواعدهم في ذلك كما يلي بيانها:

أولاً: روى الأزرق عن ورش ط ؛ إبدال الهمز المفرد الساكن؛ إذا كان فاء للفعل، مثل: ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة البقرة]؛ وتحقيقه إذا كان عينا له، مثل: ﴿سُؤْلُكَ﴾ [سورة طه]، أو لاما، مثل: ﴿أَنْبِئْهُمْ﴾ [سورة البقرة].

وتعرف الهمزة الواقعة فاء للكلمة في القرآن الكريم بثلاثة أمور: الأول: أن تقع بعد همزة وصل، مثل: ﴿لِقَاءَنَا أَنْتَ﴾ سورة يونس ؛ الثاني: أن تقع بعد حرف من حروف المضارعة (نأيت)، مثل: “يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ” سورة البقرة، “يُؤَيِّدُ بِنَصَرَةٍ” سورة آل عمران؛ الثالث: أن تقع بعد حرف الميم، مثل: “وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ” سورة آل عمران، “كُتِبَ مُوَدَّلًا” سورة آل عمران . ينظر: فتح الوصيد

ثانياً: روى الأصبهاني عن ورش ؛ إبدال الهمز المفرد الساكن مطلقاً، سواء كان فاء الفعل، أو عينا، أو لاما؛ وكذلك قرأ أبو عمرو، وأبو جعفر .

ثالثاً: قرأ الباقر من القراء ؛ بتحقيق الهمز المفرد الساكن مطلقاً، سواء كان فاء للفعل، أو عينا، أو لاما.

فمن أبدل فلصعوبة الهمزة، ولثقل الهمزة الساكنة، لما فيه من انحباس في الصوت، وصعوبة في خروج الحرف بسبب السكون.^(١)

قال المالكي (٢): "وحجة أبي عمرو في تركه الهمز الساكن، وهمزه المتحرك: أن تركه الهمزة الساكنة أخف من همزها، وتخفيفه للهمزة المتحركة أثقل من همزها، فعدل إلى الأخف وترك الأثقل" اهـ(٣)؛ وذكر العلة نفسها؛ ابن القراب -رحمه الله- (٤)، وغيره(٥).

(١) اتفق العلماء على أن الحرف الساكن، أخف من المتحرك، ولكنهم اختلفوا في الهمزة: فذهب جهم إلى أن الهمز المتحرك أخف من الهمز الساكن، وذهب آخرون إلى أن الساكن أخف. ينظر: المعين على حرز الأمانى ووجه التهاني (٢٧٠).

(٢) ترجمة المالكي

(٣) الروضة في القراءات الإحدى عشر (٣٠٧/١).

(٤) ترجمة ابن القراب

(٥) ينظر: الشافي في علل القراءات (٣١٨)، والمعين على حرز الأمانى ووجه التهاني (٢٧٠).

وقال ابن القَرَّاب -رحمه الله(٦)-: "ومن فرّق بين الهمزة الساكنة وبين المتحرّكة، قال: إنّ المتحرّكة لا كلفة في تحقيقها، إذ الحركة تعينها على خروجها من مخرجها، وإنّما الكلفة في تحقيق الساكنة، لأنّها إذا أخرجت من مخرجها تصير كالتّهوّع؛ فتثقل جدًا" اهـ(٧).

أو يكون خصّ الساكن بالتغيير دون المتحرّك؛ لأنّ تغيير الهمز المتحرّك يكون بتسهيله بين بين، وهمزة بين بين في حكم المحقّقة، ولهذا أدخل أبو عمرو -رحمه الله- ومن وافقه ألفا بين المحقّقة والمسّهلة في نحو: ﴿عَأَنذَرْتَهُمْ﴾ [سورة البقرة]؛ لأنّ التسهيل لا يكفي في تخفيفها، فلمّا كان تسهيل المتحرّكة لا يخرجها من الثقل، تركها على حالها؛ وأمّا الهمزة الساكنة: فإنّها يمكن إبدالها، فتخرج بذلك من الثقل(٨). وأمّا من خصّ فاء الفعل بالتخفيف دون عينه أو لامه؛ فقد ذكر العلماء لذلك عدّة علل(٩)، منها:

- ١- أنّ فاء الفعل أكثر وقوعا في القرآن الكريم من عين الفعل ولامه.
- ٢- أنّه فاء الفعل يحتمل من التغيير ما لا يحتمل عينه ولامه.
- ٣- أنّ الهمز إذا وقع في أوّل الكلمة كان أثقل، ولهذا حذفوه في نحو: (كُلُّ) و (سَلُّ).
- ٤- أنّه لاحظ أنّ تغيير الهمز الواقع فاء للفعل، يجب في نحو: (آدم)، و (ءامنوا)، فأراد أن يكون الباب على نسق واحد، فعَمّم الحكم في كلّ همز وقع فاء.
- أنّه -أي: ورشا- يغيّر الهمزة المبتدأة بها بنقل حركتها إلى الساكن قبلها، ولمّا كانت الهمزة التي هي فاء للفعل في حكم المبتدأة، أجرى حكم التغيير عليها أيضا.
- ومن غير في بعض الهمزات دون بعض، فللجمع بين اللّغتين، ولبيان جواز التحقيق والتغيير، بالإضافة إلى علل أخرى قد يراعيها في بعض المواضع.
- قال المالكي -رحمه الله- (١٠): "وحجّة من ترك الهمز الساكن والمتحرّك: فطلبا للتخفيف، وحجّة من ترك بعضه وهمز بعضه: فإنّه أراد أن يجمع بين الأمرين، ويعلم أنّهما جائزان" اهـ(١١).

(٦) ترجمة ابن القراب

(٧) الشافعي في علل القراءات (٣١٨)؛ وينظر أيضا: فتح الوصيد (٣١٧/١، ٣١٥)، والمعين على حرز الأماني (٢٧٠).

(٨) ينظر: فتح الوصيد (٣١٧/١).

(٩) ينظر: الشافعي في علل القراءات (٣٣٩)، وشرح الهداية (٥٥/١-٥٦)، وفتح الوصيد (٣١٥/١)، واللّؤلؤ الفريدة (٢٠٤/١).

(١٠) ترجمة المالكي

(١١) الروضة في القراءات الإحدى عشر (٣٠٧/١).

هذه هي قواعد القراء في الهمز المفرد الساكن، وهناك مواضع استثناءها بعضهم؛ فخالفوا فيها قواعدهم، لعل أخرى راجحة، وفيما يلي بيان تلك الاستثناءات وعللها.

المبحث الثاني: استثناءات القراء العشرة ورواتهم في الهمز المفرد الساكن.

في هذا المبحث؛ سأتناول دراسة الاستثناءات الخاصة للقراء والرواة في الهمز المفرد الساكن، ولكن هناك من القراء من ليس أي استثناء، وبالتالي لا يرد له ذكر، فمن لم أذكره؛ فعدم ذكره دليل على أنه مطرد في قاعدته في الهمز المفرد الساكن.

المطلب الأول: المستثنيات المتعلقة بقراءة نافع .

أولاً: استثنى قالون عن نافع سبع كلمات؛ فخفف الهمز المفرد فيها، والكلمات السبع كالتالي:

- ١- ﴿الْمُؤْتَفِكَةَ﴾: في قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى﴾ [سورة النجم]، ولا ثاني له.
- ٢- ﴿الْمُؤْتَفِكْتَ﴾: في قوله تعالى: ﴿وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَةَ﴾ [سورة التوبة]، وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْتَفِكْتَ بِالْخَاطِئَةِ﴾ [سورة الحاقة]، ولا ثالث لهما.
- ٣- ﴿رَعْيًا﴾: في قوله تعالى: ﴿هُم أَحْسَنُ أُنثَىٰ وَرِيًّا﴾ [سورة مزيم]، ولا ثاني له.
- ٤- ﴿ضُنْزِي﴾: في قوله تعالى: ﴿بِئْسَ إِذَا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾ [سورة النجم]، ولا ثاني له.
- ٥- ﴿مُؤَصَّدَةً﴾: في قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ نَارٌ مُّؤَصَّدَةٌ﴾ [سورة البلد]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّؤَصَّدَةٌ﴾ [سورة الهُمزة]، ولا ثالث لهما.
- ٦، ٧- ﴿يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُّفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة الكهف]، وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْتَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾ [سورة الأنبياء]، ولا ثالث لهما.

ولا شك أن هناك علا، اقتضت استثناء هذه الكلمات، وفيما يلي بيان ذلك:

- أما كلمتا ﴿الْمُؤْتَفِكَةَ﴾، و ﴿الْمُؤْتَفِكْتَ﴾: فلأنهما علمان مبنيان لقري قوم لوط، وليسا بمشتقين؛ قال ابن القراب -رحمه الله-^(١٢): "وأما قالون فإنه لا يهمز ﴿الْمُؤْتَفِكَةَ﴾، و ﴿الْمُؤْتَفِكْتَ﴾، وعلل بأنها أسامي قري قوم لوط، كأنه يذهب إلى أنه اسم مبني ليس بمشتق" اهـ^(١٣)

- وأما كلمة ﴿رَعْيًا﴾: فقد ذكر بعض العلماء: أن قالون -رحمه الله- أبدل همزها؛ لأن الكلمة -عنده- لا أصل له في الهمز؛ لأنه من (الري)، قال أبو علي الفارسي -رحمه الله-: "فيكون في المعنى أنه له طراءة وعليه نضارة، لأن الري يتبعه ذلك، كما أن العطش يتبعه ذلك الذبول والجهد" اهـ^(١٤)

^(١٢) ترجمة ابن القراب.

^(١٣) الشافي في علل القراءات (٣٤٥).

^(١٤) الحجة للقراء السبعة (٢١٠/٥).

وذهب آخرون إلى أنّ الكلمة لها أصل في الهمز، فهي مشتقة من الرؤية، وهي اسم لما يظهر للرائي وليس بمصدر، فهو بمعنى (المرئي)؛ والمصدر هو: (الرأي)؛ كالطحن والطحن^(١٥)، ولكنّ قالون أبدل الهمزة ياء، ثمّ أدغم الياء في الياء تخفيفاً. قلت: يمكن اعتبار كلتا العلتين، ولكنّ العلة الثانية: قد يعترض عليها بأنّه لو كانت هي وحدها سبب الإبدال، لأبدل قالون -أيضاً- نحو كلمة: (الرّغيا) [سورة الإستراء]، و[سورة الصّافات]، و[سورة الفتح]، وكلمة: (الرّأي) [سورة هود].

ويمكن الإجابة عن هذا الاعتراض: بأنّ كلمة: (رغيا)، ثقلت بسبب اجتماع كسرة الراء مع الياء؛ لأنّ الكسرة أخت الياء، فلمّا اجتمعتا وليس بينهما إلّا السكون -وهو حاجز ضعيف-؛ استثقل ذلك، فأبدل الهمزة الساكنة ياء، ثمّ أدغم الياء في الياء، طلباً للخفة؛ وأمّا كلمتا (الرّغيا)، و (الرّأي): فلا يوجد فيهما اجتماع بين الكسرة والياء^(١٦). هذا بالإضافة إلى قلة الدور، لأنّ كلمة (رغيا)، هي الكلمة الوحيدة التي وقعت فيها راء مكسورة، بعدها همزة، وبعد الهمزة ياء؛ وقلة الدور معتبرة عند الأئمة.

- وأمّا كلمة (ضنّزى): فإنّما أن تكون -عنده- من (ضنّز) لا من (ضنّز)؛ وبالتالي لا تكون لها أصل في الهمز؛ قال الخليل -رحمه الله-^(١٧): "ضنّز، بضنّز، ضنّزاً، وضنّز، يضيّزه، ضنّزاً (غير مهموز)، فهو ضنّز، وذاك مضيّز، وإذا همّزت قلت: مضيّوز. ويقال: قسمة (ضنّزى)، وضنّوزى، وضنّزى (بالهمز)...وما لا يهمّز كان حقّه: ضنّز، يضيّز، مضيّزاً، ومضنّزاً، إذا نقصه" اهـ^(١٨).

فإذا كانت الكلمة من (ضنّز، يضيّز)، فلا إشكال في عدم الهمز، والعلة واضحة. أمّا إذا كانت من (ضنّز، يضيّز): فعلة الإبدال -والله أعلم- هي: استثقال اجتماع الضاد المكسورة مع الهمزة؛ فالضاد يتّصف بالجهر، والاستعلاء، والإطباق، والاستطالة؛ وكلّها صفات قوة، فإذا أضيفت إليها كونها مكسورة، مع وقوع الهمزة الساكنة بعدها، ثقلت الكلمة؛ واحتاجت إلى التخفيف^(١٩)، فلذا خفّفها بإبدال الهمزة حرف مدّ من جنس حركة الضاد.

ويمكن أن تضاف إلى ذلك: قلة الدور، لأنّ هذه الكلمة لا نظير لها في القرآن. - وأمّا كلمة (مؤصّدة): فلأنّ الكلمة -عنده- لا أصل لها في الهمز، لأنّها من (أوصدت) وليست من (أصدت)، فلذا قرأها بغير همز؛ يقال: (أصدت) بالهمز، و

^(١٥) ينظر: الحجة للقراء السبعة (٢٠٩/٥-٢١٠).

^(١٦) يلاحظ -أيضاً-: أنّ تحقيق الهمز الإبدال في كلمة (الرؤيا)، أخفت من إبدالها.

^(١٧) ترجمة الخليل

^(١٨) كتاب العين، باب الضاد والزاي، مادة (ضنّز). ينظر أيضاً: لسان العرب، باب الزاي،

فصل الضاد المعجمة، مادة (ضنّز).

^(١٩) ولعلّ هذا هو سبب اتفاق جميع القراء -عدا ابن كثير- على إبدال الهمز في هذه الكلمة.

- (أُوصِدَتْ) بغير همز، بمعنى أطبقت^(٢٠)؛ قال الأزهري -رحمه الله- ^(٢١): " هما لغتان: أُوصِدَتْ الباب، وأصَدَّتْهُ، إذا أُطْبِقَتْهُ " اهـ^(٢٢)؛ وقال ابن خالويه -رحمه الله- ^(٢٣): " والحجة لمن حذف الهمز: أنه أخذه: من أوصِدَتْ النار فهي موصدة " اهـ^(٢٤)؛ وقال أبو شامة -رحمه الله- ^(٢٥): "والهمز في ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾ وتركه لغتان" اهـ^(٢٦).
- وأما كلمتا ﴿يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾: فلأنهما اسمان أعجميان، وليسا بمشتقيين، فلا أصل لهما في الهمز، والعرب تتصرّف في الأسماء الأعجمية^(٢٧).
- ثانيا: استثنى الأزرق عن ورش -رحمه الله-، من قاعدة إبدال الهمز الساكن إذا كان فاء للكلمة، كل ما تصرّف من (الإيواء)^(٢٨)، كما أبدل الكلمات الآتية:
- ١ - كلمة: ﴿الذَّنْبُ﴾ في المواضع الثلاثة، وهي: ﴿أَنْ يَأْكُلَهُ الذَّنْبُ﴾ [سورة يوسف]، و ﴿قَالُوا لَنْ نَأْكُلَهُ الذَّنْبُ﴾ [سورة يوسف]، و ﴿فَأْكُلَهُ الذَّنْبُ﴾ [سورة يوسف].
 - ٢ - كلمة: ﴿بِئْسَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَبِئْسَ مَعْطَلَةٌ وَقَصْرٌ مَشِيدٌ﴾ [سورة الحج].
 - ٣ - كلمة: ﴿بِئْسَ﴾ حيث وردت في القرآن الكريمة، وكيف وردت، سواء اقترنت بشيء أم لا^(٢٩).
 - ٤ - ﴿ضُنْزَى﴾: في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ إِذَا قَسَمْتَ ضَيْرِي﴾ [سورة النجم].
 - ٥ - ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ﴾ [سورة البلد]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّؤَصَّدَةٌ﴾ [سورة الهُمزة].
 - ٦، ٧ - ﴿يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُّفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة الكهف: تخمجد]، وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾ [سورة الأنبياء: تمجد].
- وعلة ذلك كما يلي:

^(٢٠) ينظر: تاج العروس، باب الدال المهملة، فصل الواو مع الدال المهملة، مادة (وصد)، ولسان العرب، حرف الدال المهملة، فصل الواو، مادة (وصد).

^(٢١) ترجمة الأزهري

^(٢٢) معاني القراءات (١٤٨/٣).

^(٢٣) ترجمة ابن خالويه

^(٢٤) الحجة في القراءات السبع (٣٧٢).

^(٢٥) ترجمة أبي شامة

^(٢٦) إبراز المعاني من حرز الأمانى (٧٢٤).

^(٢٧) ينظر: معاني القراءات (١٢٣/٢).

^(٢٨) وهي الكلمات الآتية حيث وردت في القرآن الكريم: تُؤَيِّ، تُؤَيِّهِ، مَأْوَلُكُمْ، مَأْوِلُهُمْ، مَأْوِلُهُ، فَأَوَّا.

^(٢٩) وردت الكلمة في ٣٩ موعدا، ثلاثة منها اقترنت فيها ب (ما).

- أمّا جملة (الإيواء): فهو قد حَقَّقَ الهمز في كلمة (تُؤَيِّ) -في الموضوعين- (٣٠)، خوفاً من ثقل الكلمة باجتماع واوين؛ لأنَّ الإبدال سيؤدِّي إلى اجتماع الواو المدِّيَّة المتولِّدة من الهمزة المبدلة، مع الواو الأصليَّة المكسورة، والقصد من تغيير الهمز هو: طلب الخفة، فإذا كان التغيير أثقل من التحقيق، عدل عنه.

أمّا ما تبقى من كلمات باب (الإيواء): فإنَّه لمَّا حَقَّقَ كلمة (تُؤَيِّ)، عمَّ الحكم في جميع الكلمات المتصرِّفة من (الإيواء) طرداً للباب، وحرصاً على توحيد النظائر. قال السخاوي -رحمه الله- (٣١): "إنَّما استثنى -أي: ورشاً- (تُؤَيِّ) وبابه؛ لأنَّ التسهيل في (تُؤَيِّ) أثقل من التحقيق؛ لاجتماع واوين: إحداهما مكسورة، والأخرى مضمومة ما قبلها، فافتضى ذلك ترك التسهيل، وطرده ذلك في جميع الباب ليكون الحكم واحداً" اهـ (٣٢).

وبمثل تعليل السخاوي؛ علَّل كلٌّ من تلميذه أبي شامة (٣٣)، وأبي عبد الله الفاسي (٣٤)، والأياثلغي (٣٥) -رحمهم الله جميعاً- (٣٦).

وذكر الأياثلغي -رحمه الله- علَّةً أخرى فقال: "ولزم أيضاً منه شيء آخر: وهو اجتماع الواو الساكنة مع الواو المتحرِّكة، وهو موجب الإدغام -أي: إدغام الواو الساكنة في الواو المتحرِّكة-، وهذا حمل على المرجوح؛ لأنَّ الهمزة لا تدغم في مثلها، وكذلك المبدلة عنها لا تدغم في مثلها" اهـ (٣٧).

وذهب بعض العلماء -كابن القَرَّاب -رحمه الله- وغيره (٣٨)- إلى أنَّ العلَّة في استثناء جملة (الإيواء): هو تجنُّب اجتماع حروف العلَّة في الكلمة الواحدة، لأنَّ الإبدال في نحو: (مَأْوِلُهُ)، (فَأْوِلُهُ)، يؤدِّي إلى اجتماع ثلاثة أحرف من حروف العلَّة في الكلمة (٣٩).

(٣٠) وهما قوله تعالى: وَتُؤَيِّ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ، سورة الأحزَاب ، وقوله تعالى: وَفَصِّلَتْهُ اللَّيْلُ تَوْبِهِ الْمَعَارِجُ.

(٣١) ترجمة السخاوي

(٣٢) فتح الوصيد (٣١٥/١).

(٣٣) ترجمة أبي شامة

(٣٤) ترجمة الفاسي

(٣٥) ترجمة الأياثلغي

(٣٦) ينظر: إبراز المعاني (١٤٨)، واللآلئ الفريدة (٢٠٥/١)، والمعين على حرز الأمانى (٢٦٨).

(٣٧) المعين على حرز الأمانى (٢٦٩).

(٣٨) ينظر: الشافي في علل القراءات (٣٤٠-٣٤١).

قال الأيائلوغي -رحمه الله-: "لئلا يلزم ثلاثة أحرف من حروف العلة في كلمة واحدة" اهـ^(٤٠).

- وأما كلمة (الذنب): فأبدل همزها لأجل كثرة الاستعمال، أو لأنها لا أصل لها في الهمز؛ قال السخاوي -رحمه الله: "وأما (الذنب): فلكثرة استعماله، ولكونه عند البعض غير متأصل بالهمز، فهو -عندهم- من (ذاب، يذوب) اهـ^(٤١)" اهـ^(٤٢).

وقال أبو عبد الله الفاسي -رحمه الله-: "وعلتهما يعني: ورشا والكسائي- في ذلك: أنه لما كثر استعماله مخفف خففاه في قراءتهما" اهـ^(٤٣)(٤٤).

قال ابن القزّاب -رحمه الله-: "وروي عن الكسائي -رحمه الله-: أنه كان لا يهمز (الذنب)، ويقول: إنه اسم مبني وليس بمشتق" اهـ^(٤٥).

وذكر ابن أجروم -رحمه الله- (٤٦): أن علة الإبدال هي: كون الكلمة قد خالفت نظائرها مما كان على وزن (فعل) في كيفية الجمع؛ لأنّ القياس أن يكسر ما كان على وزن (فعل) في جمع القلة على (أفعال)، وفي جمع الكثرة على (فُعول)؛ نحو: حمل، وأحمال، وحمول.

وأما (الذنب): فقد كسروها في التقليل على (أفعل)؛ فقالوا: أدُوب، وفي التكثير على (فعال) و (فعلان)؛ فقالوا: ذُباب، وذُوبان.

فلما خالفت نظائرها في الجمع، أبدلها ورش لتخالف نظائرها في الإفراد من نحو: (كأس)، و(شأن)، و(ذأب)^(٤٧).

(٣٩) وهي في كلمة (مأوى): الألف المتولدة من الهمزة المبدلة، والواو التي هي لام الكلمة، والألف بعدها؛ وفي كلمة (فأووا): الألف المتولدة من الهمزة المبدلة، والواو التي هي لام الكلمة، وواو الجماعة بعدها.

(٤٠) المعين على حرز الأمانى (٢٦٨).

(٤١) نفى ابن أجروم صحة اشتقاق الكلمة من (ذاب)، فقال: "وليس ما يقوله القراء: إنه مشتق من (ذاب، يذوب) بصحيح؛ لظهور الهمزة فيه في (ذباب)، و (أدُوب)، و (ذُوبان). فرائد المعاني (٧٥٧/٣).

(٤٢) فتح الوصيد (٣٢٦/١).

(٤٣) اللآلئ الفريدة (٢١٥/١).

(٤٤) ينظر أيضا: المعين على حرز الأمانى (٢٨٥).

(٤٥) الشافي في علل القراءات (٣٣٧-٣٣٨).

(٤٦) ترجمة ابن أجروم

(٤٧) ينظر: فرائد المعاني (٧٥٧/٣).

- وأما كلمة: ﴿يَبْرُ﴾: فأبدلها حملا للمفرد على الجمع، وذلك: أنَّ الكلمة مفرد (أَبَار)، و (أَبَار) همزها مبدلة؛ فأصلها: (أَبَار)، ثُمَّ قَدِّمَتِ الهمزة على الباء فصارت (أَبَار) على وزن (أفعال)، ثُمَّ أبدلت الهمزة الساكنة وجوبا، كما أبدلت همزة (أَدَم). فلَمَّا كانت الهمزة مبدلة في لفظ الجمع، حمل لفظ المفرد على الجمع فأبدل همزها أيضا^(٤٨).

قال السخاوي -رحمه الله-: "أما ﴿يَبْرُ﴾: فلأنَّه واحد الآبار، والآبار يلزمها البدل دون التخفيف، فحُمِلَ المفرد على الجمع فأبدل" اهـ^(٤٩)

- وأما كلمة ﴿يُبْسُ﴾: فأبدل همزها طردا لمذهبه في إبدال همز الكلمات التي أنت على وزن (فعل)، لكونها ثقيلة بسبب اجتماع الكسرة مع الهمزة.

قال ابن القَرَّاب -رحمه الله-: "ويترك أيضا كلَّ همزة في كلمة على وزن (فعل)؛ نحو: ﴿وَيَبْرُ﴾، و﴿يُبْسُ﴾، و﴿الْيَبْرُ﴾؛ ولا يتركها إذا كانت في (فعل)؛ نحو: ﴿البَّاسُ﴾، و﴿كَّاسُ﴾، و﴿الرَّأْسُ﴾، و﴿الضَّانُ﴾؛ لأنَّ (الفعل) أثقل من (الفعل)، فالتخفيف في الأثقل أولى، وذلك: أنَّ الفتحة أخفَّ من الكسرة" اهـ^(٥٠)

وذهب السخاوي -رحمه الله- إلى: أنَّها أبدلت للجمع بين اللغتين.^(٥١) وذهب ابن أَجْرُوم -رحمه الله-: إلى أنَّه أبدل الهمز، تبعا لكثرة التغيرات في الكلمة، لأنَّ التغير يأنس بالتغير.

وذلك: أنَّ أصل الكلمة (بَيْسَ) كشهد، وفيها أربع لغات: بَيْسَ، وبَيْسَ، وبَيْسَ، وبَيْسَ، فهي متغيرة من هذه الناحية، وكونها فعلا جامدا أيضا تغيير، والتزامهم فيها بإحدى اللغات الجائزة أيضا تغيير؛ فلَمَّا كثرت التغيرات؛ غيَّرها أيضا بالإبدال.

قلت: ما علَّل به ابن القَرَّاب -رحمه الله-، أقوى -فيما يظهر لي- ممَّا علَّل به ابن أَجْرُوم -رحمهما الله-؛ لأنَّ من عادة القراء: الحذر من الإجحاف بالكلمة بكثرة التغيرات فيها، فكيف يذهب -إذن- إلى إبدال الهمزة لأجل كثرة التغيرات؟! -

- وأما الكلمات الأربع الباقية: فقد سبق تعليلها، عند الحديث عن استثناءات قالون -رحمه الله-، فأغنى ذلك عن التكرار.

ثالثا: استثنى الأصبهاني، من قاعدته في إبدال الهمز الساكن ما يلي:

١ - كلَّ ما تصرَّف من (الإنباء)؛ وهو أربع كلمات: ﴿أَنْبَاهُ﴾، و﴿نَبَاهُ﴾، و﴿نَبْنَاهُ﴾، و﴿نَبْنِي﴾.

^(٤٨) ينظر: اللآلئ الفريدة (٢١٤/١)، وفرائد المعاني (٧٥٤/٣).

^(٤٩) فتح الوصيد (٣٢٦/١).

^(٥٠) الشافي في علل القراءات (٣٤٠).

^(٥١) ينظر: فتح الوصيد (٣٧٦/١).

- ٢- كل ما تصرف من (القراءة)؛ وهو ثلاث كلمات: ﴿أَقْرَأَ﴾، و﴿قَرَأْتَ﴾، و﴿قَرَأْتَهُ﴾.
 - ٣- كل ما تصرف من (التهنية)؛ وهو كلمتان: ﴿هَيَّيْ﴾، و﴿يُهَيَّيْ﴾.
 - ٤- كل ما تصرف من (المجيء)؛ وهو فعل (جاء) المتصل ببناء المتكلم، أو تاء المخاطب، أو (نا) الدالة على الفاعلين؛ وقد ورد في عدة مواضع من القرآن الكريم؛ وتتكرر ألفاظها في الأمثلة الآتية: ﴿جِئْتُ بِالْحَقِّ﴾ [سورة البقرة]، ﴿أَجِئْنَا لِنُعْبَدَ اللَّهَ﴾ [سورة الأعراف]، ﴿وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾ [سورة الأعراف]، ﴿إِذْ جِئْتَهُمْ﴾ [سورة المائدة]، ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا﴾ [سورة الأنعام]، ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ﴾ [سورة يونس]، ﴿أَوَلَوْ جِئْتُكَ﴾ [سورة الشعراء]، ﴿وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ﴾ [سورة آل عمران]، ﴿قَدْ جِئْتُكَ بِآيَةٍ﴾ [سورة طه]، ﴿لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحَقِّ﴾ [سورة الزخرف].
 - ٥- الكلمات السبعة الآتية: ﴿كَأْسٍ﴾، ﴿رَأْسٍ﴾، ﴿بِأَسٍ﴾، ﴿أَلْبَاسٍ﴾، ﴿أُولُؤٍ﴾، ﴿رَعِيَاءٍ﴾، ﴿ثَوِيٍّ﴾.
- ولمخالفته لقاعدة التغيير في هذه المواضع علل، وبيانها كالتالي:
- أما تحقيق ما تصرف من (الإنباء)، و(القراءة)، و(التهنية): فلعلل الآتية:
 - ١- أن كل واحدة من هذه الكلمات، إما مجزومة بالسكون، أو مبنية على السكون، ولو أبدلها لحذف السكون الذي هو علامة الجزم أو البناء، فآثر التحقيق للإبقاء على العلامة؛ قال ابن القزّاب -رحمه الله- في تعليل ما حقق همزه لأجل الجزم أو البناء: "لأنّ العلامات لا تحذف؛ ومعنى هذا: أنّ هذه الهمزة لها صفة وهي السكون، وهو علامة الجزم، وإذا حذفت الهمزة بطلت صفتها؛ فيؤدّي إلى حذف العلامة" اهـ^(٥٢)
 - ٢- أنّه لو أبدل الهمزة في ﴿أُنْبِئُهُمْ﴾، و﴿نُبِّئُهُمْ﴾، لاضطرّ إلى كسر الهاء تبعاً للياء المتولدة من الإبدال، وعندئذ يحدث في الكلمة ثلاث تغييرات: تغيير حركة الهمزة لأجل البناء، وحذف الهمزة بسبب الإبدال، وكسر الهاء لمناسبة ما قبلها؛ فلمّا لاحظ كثرة التغييرات، حقق الهمزة خوفاً من الإجحاف بالكلمة؛ ثمّ إنّه حمل ﴿نُبِّئِي﴾، و﴿نُبِّئْنَا﴾ على ﴿أُنْبِئُهُمْ﴾، و﴿نُبِّئُهُمْ﴾؛ طردا للباء^(٥٣).
 - ٣- أنّه لاحظ عروض السكون في جميع الكلمات، فراعى الأصل -وهو: الحركة-، فحقّقها كما يحقّقها لو كانت متحرّكة^(٥٤).
 - ٤- أنّ كلمة ﴿هَيَّيْ﴾، لو أبدل همزها؛ لأدّى ذلك إلى اجتماع ياءين، أو لاهما مشدّدة مسكورة، والأخرى ساكنة، وذلك ثقل على اللسان^(٥٥).

(٥٢) الشافي في علل القراءات (٣٢٥).

(٥٣) ينظر: الشافي في علل القراءات (٣١٩).

(٥٤) ينظر: فتح الوصيد (٣٢٥/١)، واللالئ الفريدة (٢٠٨/١).

(٥٥) ينظر: الشافي في علل القراءات (٣٣٦-٣٣٧).

- وأما تحقيق ما تصرف من (المجيء): فعلته: أن الكلمة حذفت عنها لما اتصلت بالضمير، فلم يبق منها سوى حرفين، فلو أبدل الهمزة كان ذلك إجحافاً بها، فحقّق تجنباً للإجحاف بالكلمة^(٥٦).

- وأما تحقيق كلمة: (كأس)، و(رأس)، و(بأس)، و(البأساء)، و(لؤلؤ): فلأنها أسماء، والأسماء خفيفة؛ فلا تحتاج إلى التخفيف مرة أخرى بالإبدال.

- وأما كلمة: (رعياً): فحقّقها خوفاً من الإلباس، لأنّها اسم لما يرى من المظهر، ولو أبدلها لالتبس بكلمة (الرّي) التي بمعنى الاكتفاء من الشرب.

- وأما كلمة: (ثوي): فلأنّ إبدالها يؤدّي إلى اجتماع واوين، وذلك على اللسان ثقيل، فعدل عنه لذلك، وقد سبق ذكر علل تحقيق هذه الكلمة، عند الحديث عن استثناءات الأزرق، غير أنّ الأصبهاني يخالف الأزرق -رحمهما الله- في أنّه لم يعمّم الحكم في جميع ما تصرف من الإيواء.

المطلب الثاني: المستثنيات المتعلقة بقراءة المكي، والبصري، والشامي .

أولاً: استثنى ابن كثير -رحمه الله- ثلاث كلمات؛ فأبدل همزها خلافاً لقاعدته في تحقيق الهمزات المفردة، والكلمات هي: (مُؤَصَّدَةٌ)، و (يَأْجُوج)، و (مَأْجُوج).

وقد سبق بيان علل تحقيق الكلمات الثلاثة؛ عند الحديث عن استثناءات قالون -رحمه الله-، فلا داعي لتكرارها.

ثانياً: استثنى أبو عمرو -رحمه الله-، كلّ همز ساكن للجزم أو الأمر؛ وكذا كلمة: (مُؤَصَّدَةٌ)، و (رعياً)، و (ثوي)، و (ثويه)؛ فحقّق الهمز فيها كلّها، خلافاً لمذهبه في تغيير الهمز المفرد الساكن؛ وعلة ذلك كالتالي:

- أمّا ما سكن للجزم، فللعلة الآتية:

١- تجنّب الإلباس: لأنّ ما سكن للجزم، يلتبس أحياناً بالمعرب بالحركات؛ فلو أبدل مثلاً- قوله تعالى: (أَوَنَسَّهَا) [سورة البقرة]، لالتبس بالنسيان، ومعنى الكلمة في قراءته: التأخير والتأجيل^(٥٧).

٢- كراهة توالي الإعلال: لأنّ المجزوم قد سقطت حركتها لأجل الجزم، فلو أبدل لاعتلت الكلمة مرّتين، فترك الإبدال لتجنّب ذلك.

وقد تجتمع في الكلمة أكثر من علّتين أحياناً؛ فلو أبدل الهمز في نحو: (يَشَاءُ)، و(نَسُوهُمْ)، وغيرهما؛ لاجتمعت في الكلمة ثلاثة إعلالات؛ وهي: لام الفعل، وحرف الهمزة، وحركة الهمزة^(٥٨).

(٥٦) الإحالة إلى المصادر التي ذكرت العلة

(٥٧) ينظر: شرح الهداية (٥٤/١).

- ٣- أنه لاحظ عروض السكون في جميع الكلمات، فراعى الأصل -وهو: الحركة-، فحقّقها كما يحقّقها لو كانت متحرّكة^(٥٩).
- ثمّ إنّه حمل ما سكن للأمر، على ما سكن للجزم، لاشتراكهما في بعض العلل، ولتشابههما في العلامة.
- وأما الكلمات الأربعة: فقد سبق بيان عللها عند الكلام عن استثناءات قالون، والأزرق، والأصبهاني -رحمهم الله-.
- ثالثاً: استثنى ابن عامر -رحمه الله- من روايته أربع كلمات، فأبدل فيها الهمز المفرد، خلافاً لقاعدته في التحقيق؛ وهي: ﴿ضِرْزَى﴾، و﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾، و﴿يَأْجُوج﴾، و﴿وَمَأْجُوج﴾؛ كما أبدل من رواية ابن ذكوان فقط كلمة: ﴿رَعِيَا﴾.
- وعلى الإبدال في الكلمات الخمسة، سبق بيانها كلّها عند تعليل استثناءات قالون -رحمه الله-، فليراجع هناك.
- المطلب الثالث: المستثنيات المتعلّقة بباقي القراء .
- أولاً: استثنى شعبة ثلاث كلمات؛ فأبدل همزها خلافاً لقاعدته في تحقيق الهمز المفرد؛ والكلمات الثلاث هي: لؤلؤ، و﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾، و﴿ضِرْزَى﴾؛ ووافقه حفص -رحمه الله- في الكلمة الأخيرة، فأبدل همزها أيضاً خلافاً لقاعدته.
- فأما كلمتا: ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾، و﴿ضِرْزَى﴾: فقد سبق بيان عللها، فلا حاجة لإعادتها.
- وأما كلمة: لؤلؤ: فعلة الإبدال فيها هي: استنقال اجتماع الهمزتين في الكلمة، فلمّا استنقل ذلك؛ أبدل الهمزة الأولى الساكنة حرف مدّن طلباً للحقّة^(٦٠).
- ثانياً: استثنى حمزة ثلاث كلمات فأبدل همزها، خلافاً لقاعدته في تحقيق الهمز المفرد، وهي: ﴿ضِرْزَى﴾، و﴿يَأْجُوج﴾، و﴿وَمَأْجُوج﴾.
- وافقه الكسائي، ويعقوب، وخلف العاشر في إبدال الكلم الثلاث، غير أنّهم زادوا عليها كلمة رابعة؛ وهي: ﴿الذَّنْبُ﴾؛ وزاد الكسائي وحده كلمة خامسة؛ وهي: ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾.
- وقد سبق الكلام عن علل إبدال الهمز في جميع الكلمات الخمس، فأغنى ذلك عن الإعادة.
- ثالثاً: استثنى أبو جعفر -رحمه الله- من قاعدة تغيير الهمز المفرد الساكن ثلاث كلمات، فحقّق اثنتين منها بلا خلاف عنه، والثالثة حقّقها بخلف.

^(٥٨) ينظر: حجة القراءات لابن زنجلة (٨٥)، و شرح الهداية (٥٤/١)، والشافي في علل القراءات (٣٢٥-٣٢٦).

^(٥٩) ينظر: فتح الوصيد (٣٢٥/١)، واللّالي الفريدة (٢٠٨/١).

^(٦٠) ينظر: اللّالي الفريدة (٢١٥/١).

- فأما الكلمتان المحققتان بلا خلاف؛ فهما: ﴿أَنْبِئَهُمْ﴾، و﴿نَبِّئَهُمْ﴾؛ وأما الكلمة المحققة بخلف؛ فهي: ﴿نَبِّئْنَا﴾.
- أما علّة تحقيق ﴿أَنْبِئَهُمْ﴾، و﴿نَبِّئَهُمْ﴾: فلتجنّب ما يحدثه الإبدال، من اجتماع ثلاثة تغييرات في الكلمة؛ وهي: تغيير حركة الهمزة، وحذف الهمزة، وتغيير حركة الهاء؛ وقد سبق بيانها مفصلاً.
- وأما ﴿نَبِّئْنَا﴾: فمن ذهب إلى إبداله؛ فقد مشى على القاعدة عنده، لعدم وجود التغييرات الثلاثة فيها، ومن ذهب إلى تحقيقها: فقد ألحقها بكلمتي: أنبئهم، ونبئهم، لاشتراكها معهما في الطول بسبب اتصال الضمير، ولثقل الإبدال بسبب ذلك؛ ألا ترى أن هؤلاء المحققين أبدلوا كلمة: ﴿نَبِّئْ﴾ قولاً واحداً، لمّا خلت من الاتصال بشيء؟.

الخاتمة

أحمد الله في خاتمة هذا البحث، كما حمدته في ابتدائه، فهو بمنعمته تتمّ الصالحات، وبفضله وتوفيقه تتحقّق الغايات، فله الحمد في الأولى والآخرة حمداً يليق بجلاله وعظمته.

وقبل أن أضع القلم، لا بدّ من تسجيل أهمّ النتائج التي توصّلت إليها خلال البحث، وأهمّ التوصيات التي أوصي بها غيري من المهتمّين بخدمة هذا الفنّ؛ لعلّها تكون مفتاحاً للباحثين، يفتحون بها أبواباً بحثية أخرى.

أولاً: أهمّ نتائج البحث:

- خلال ممارستي البحث في هذا الموضوع، وكتابتي لهذه الرسالة، توصّلت إلى عدّة نتائج، من أهمّها ما يلي:
- ١- أنّ الأئمة القراء، كانوا يراعون في اختياراتهم؛ التوافق الألفاظ القرآنية المتشابهة في كيفة التلاوة، وعدم المخالفة بينها إلّا لعلّة راجحة تقتضي ذلك.
 - ٢- أنّهم كانوا يراعون في اختياراتهم، موافقة الملفوظ للمرسوم.
 - ٣- أنّهم كانوا يراعون في اختياراتهم؛ التناسق بين فواصل الآيات، فبعضهم يخالف القاعدة مراعاة لتوافق الفواصل.
 - ٤- أنّهم كانوا يراعون في اختياراتهم؛ التوافق والتناغم بين الكلمات المتجاورة، فيخالفون القاعدة لأجل مراعاة التوافق بين الكلمات في سياق الآية.
 - ٥- لا يوجد أحد من القراء، لم يراع الجمع بين اللغتين؛ وإنّما يختلفون في الإكثار منه وعدم الإكثار.
 - ٦- أنّهم كانوا يراعون في اختياراتهم؛ معاني الآيات وخصائص الألفاظ، والحرص على قراءة اللفظ بما يتناسب مع المعنى.
 - ٧- أنّهم كانوا يراعون في اختياراتهم؛ خفة اللفظ على اللسان، فكثيراً ما يخالف بعضهم قاعدته تجنّباً لثقل الكلمة.

- ٨- أنهم كانوا يراعون في اختياراتهم؛ تجنّب الإلباس على السامع قدر المستطاع، فيخالفون القاعدة أحياناً، لمجرّد تجنّب اللبس.
 - ٩- من أكثر القراء اطرادا في قواعده: ابن كثير، وعاصم، والكسائي، وخلف العاشر.
 - ١٠- أنّ بعض القراء يستثنى بعض الكلمات من قاعدته، للتنبيه على أشياء تختصّ بها تلك الكلمة عن نظائرها.
 - ١١- أنّ بعض القراء إذا أراد أن يخالف القاعدة للجمع بين اللغتين، فإنّه يتحرّى الكلمات التي تتميز عن نظائرها بميزة معيّنة، فيخالف فيها القاعدة.
 - ١٢- أنّ القراء لا يخالفون قواعدهم، إلّا لمرعاة علّة معيّنة، علمها من علمها، وجهلها من جهلها.
- هذه هي أهمّ النتائج التي وقفت عليها خلال البحث، وهي كلّها تدلّ على دقّة الملاحظة لدى القراء، وإتقانهم لحفظ كلام الله تعالى، وإطلاعهم على دقائق معاني آياته، وخصائص ألفاظه وحروفه، مع رسوخ قدمهم في جميع العلوم المتصلة بالقرآن الكريم؛ فجزاهم الله خيراً عمّا بذلوه من جهد، حتّى وصل إلينا هذا القرآن عذبا مسلسلا، من غير زيادة ولا نقصان.
- ثانياً: توصيات الباحث**
- قبل الختام: لا بدّ من توجيه عدّة وصايا، إلى المهتمّين بخدمة القرآن الكريم وعلومه، من المؤسسات، والأساتذة، والباحثين، لعلّها تكون سبباً في ميلاد أعمال أخرى تخدم كتاب الله، فيكتب الله لي أجر الدّال على الخير، وهي كما يلي:
- ١- أوصي الباحثين المتخصّصين بعلم القراءات، بالاهتمام بدراسة استثناءات القراء، فهو موضوع لم يعط حقه في الدراسة والبحث كما ينبغي.
 - ٢- أوصي الباحثين المتخصّصين بعلم القراءات، أن يكتبوا في استثناءات القراء المتعلقة بالفرش، لأنّي حتّى اليوم لم أفق على بحث شامل في ذلك، رغم كونه موضوعاً غنياً، وجدير بالدراسة.
 - ٣- أوصي المؤسسات، والأقسام العلميّة المهتمّة بعلم القراءات، أن يسعوا في طباعة بعض الكتب المهمّة المتعلّقة بالفنّ، والتي تمّ تحقيقها كرسائل علميّة، ولم تتمّ طباعتها حتّى الآن.
 - ٤- أوصي المؤسسات والأقسام العلميّة، التي تعنى بتعليم القراءات، أن تهتمّ بتعليم طلابها علمي النّحو والصّرف، كما تهتمّ بتعليمهم علوم القراءات، لأنّها مفتاحان لا بدّ منهما، لكلّ من يريد التعمّق في هذا الفنّ.

المصادر والمراجع:

الروضة في القراءات الإحدى عشر (٣٠٧/١).
الشافعي في علل القراءات (٣١٨)، والمعين على حرز الأمانى ووجه التهاني (٢٧٠).
كتاب العين، باب الضاد والزاي، مادة (ضَأَزَ). ينظر أيضا: لسان العرب، باب
الزاي، فصل الضاد المعجمة، مادة (ضَيَزَ).
حجّة القراءات لابن زنجلة (٨٥)، و شرح الهداية (٥٤/١)، والشافعي في علل
القراءات





أصول التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى ونبي

الله محمد عليهما الصلاة والسلام

The origins of the true similarity between the Prophet of God
Moses and the Prophet of God Muhammad, peace and
blessings be upon them both

إعداد

فالح صالح فالح العنزي

Faleh Saleh Faleh Al-Enezi

باحث دكتوراه بقسم العقيدة والمذاهب الفكرية المعاصرة - جامعة القصيم

Doi: 10.21608/jasis.2024.387111

٢٠٢٤ / ٥ / ٢٦

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٦

قبول البحث

العنزي، فالح صالح فالح (٢٠٢٤). أصول التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى ونبي
الله محمد عليهما الصلاة والسلام. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*،
المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٤٠٥ - ٤٤٠.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

أصول التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى ونبي الله محمد عليهما الصلاة والسلام المستخلص:

قد اعتنى البحث بعرض جانب من مسائل الإيمان بالرسل، وهو الأصول التي يتشابه بها النبيان موسى ومحمد، حيث قررت أنهما بعثا بالإسلام؛ ولذلك جرى بينهم من أحوال متشابهة غدت أصولاً في بيان التشابه الحقيقي مع النبي موسى عليه السلام خصوصاً. وتكمن أهمية هذا البحث في استعراض المسائل المهمة التي يعتد المسلم أن بينهم تشابه داخل في إيمانه بالرسل، فتزجج هذه الأصول إلى نوعين؛ فالأول ما كان في الجانب العقدي، والآخر ما كان في الجانب الخُلقي. ويهدف البحث إلى إبطال فعل بعض اليهود والمستشرقين في محاولتهم إثبات تأثر الإسلام بموسى واليهودية، من خلال استدلالهم بجملة من الأحوال التي حصل فيها نوع تشابه كما نص عليه القرآن والسنة النبوية؛ فجاء هذا البحث مؤكداً أن لهذا التشابه أصولاً ترجع إليها جميع الأنبياء، وكان لموسى عليه السلام مزيد مزية. وتوصل البحث إلى نتائج، منها: يعتد المسلم وجوب الإيمان بالرسل، ومن مسائل هذا الإيمان تحقيق التشابه بينهم في الدعوة المبلغة والخلق المتصف به النبي. وإثبات أصول التشابه الحقيقي بأدلة الكتاب والسنة كفيلاً لإبطال دعاوى المستشرقين ودعاة التقارب من اليهود.

Abstract:

The Fundamentals of Real Similarities between the Prophets of Allah, Moses and Muhammad, Peace Be Upon Them'. Moses is the model through which similarities are drawn to grasp a portion of the matters related to faith in the Quran. It has been emphasized in elucidating that they were both sent with Islam; hence, similarities arose between them from various aspects that are similar between Moses and Muhammad, where true resemblance occurred with the Prophet Moses, peace be upon him, specifically in his faith. The Muslim's belief that they presented the same message of this research lies in discussing important issues. The significance lies in the first part being in the doctrinal aspect, and the other part in the legislative aspect. These fundamentals are directed towards a specific goal in clarifying the relationship of Islam with Moses, and the research aims to refute some claims of the Jews and the skeptics in their attempts to prove that the Quran was influenced by the ideas of

all the prophets. Moses was called to a specific form of resemblance, and the research aims to provide evidence against the Jews and the skeptics . The study concludes with several outcomes, including the realization of the resemblance between them in the legislative aspects, and that issues of this faith achieve the faith in the Quran and the Islamic creed that a Muslim believes in. This faith is a safeguard against the allegations of the skeptics and the advocates of the Torah and the Gospel. True resemblance with solid evidence of the fundamentals can challenge the claims of the skeptics."

تمهيد:

ينبغي الحديث حول أصول التشابه بين الأنبياء على تأكيد وحدة المصدر لدعواتهم ورسالاتهم، فنقرر في القرآن الكريم الذي قد أوجدت وحدة المصدر في كون دعوات الأنبياء من الله تعالى، ووحدة الغاية في اتفاقها بالدعوة إلى إفراد الله تعالى بالعبادة، وإلى التدئين بدين الإسلام؛ سبباً منطقياً وجيهاً في وقوع التشابه على اختلاف صورته.

وإذا تبين ذلك، سهل على الباحثين معرفة سبب حصول التشابه؛ وإن أعظم ما تشابه فيه الأنبياء أنهم دعوا للإسلام، وإلى مكارم الأخلاق، وإقامة العدل، وإنكار ما قبح عند النفوس السليمة، والفطر المستقيمة، أما تعاقب الرسل والأنبياء فيهم، فلا يدل على اختلاف الأديان المبعوثة كما وضح في المطلب السابق؛ وإنما ليذل على سعة رحمة الله، وعظيم حلمه على من خالف أمره، وبين هذا المعنى ابن رجب الحنبلي كما في قوله: «إن الله تعالى كان يتعاهد الخلق بالأنبياء والرسل، كلما بعد عهد نبوة ورسالة، أتبعها بأخرى، وكان الذي اتفقت عليه دعوة جميع الأنبياء والرسل هو دين الإسلام... والمقصود هنا أن جميع الرسل كان دينهم الإسلام، ولهذا ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال: (إنّا معشر الأنبياء ديننا واحد)»^(١).

فالإتفاق حاصلٌ ومُتحققٌ في مقام التوحيد والعبودية لله تعالى، وما يقتضيه من حال حسنة للمدعوين، أما الشرائع فلكل قوم نبي شريعة يشاركون غيرهم فيما هو منها، ويتفارقون على ما تقتضيه الحكمة الإلهية، حتى جاء مبعث النبي محمد ﷺ وشريعته التي بلغها، فصارت نبوته خاتمة النبوات، وما أتى به هو آخر الأديان

(١) مجموع رسائل الحافظ ابن رجب، تحقيق: طلعت بن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، (٥٥٦/٢)، وانظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٦/٢، ١٧).

وَحَاتَمَهَا، وَنَسَخَ مَا قَبْلَهُ، وَهَيَّمَنَ عَلَيْهِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ آخِرَ كُتُبِهِ وَأَعْظَمَهَا، فِيهِ هُدًى وَبَيِّنَاتٌ لِلنَّاسِ، فَكَانَتْ أَعْظَمُ آيَةٍ لِنَبِيِّ، صَالِحَةٍ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَخَاطَبَ فِيهَا الْعَالَمِينَ، قَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} [سورة الأنبياء: ١٠٧] ^(٢). وَإِنَّ الْمَتَأَمَّلَ لِتَفَاصِيلِ التَّشَابِهِ الْحَقِيقِيِّ بَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى، وَنَبِيِّ اللَّهِ مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَيَجِدُ أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى نَوْعَيْنِ يُمَكِّنُ حَصْرَهُمَا فِيهِ، وَهَذَانِ النَّوعَانِ رَاجِعَانِ إِلَى أَصْلِ النَّبُوَّةِ وَالْإِصْطِفَاءِ الَّذِي يَقُومُ عَلَى إِبْلَاحِ دِينِ اللَّهِ، وَصِلَاحِيَةِ الدَّاعِي لِهَذَا الْعَمَلِ، كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: «وَإِذَا عَرَفْتَ حِكْمَةَ الرَّبِّ وَعَدْلَهُ، تَبَيَّنَ أَنَّهُ إِنَّمَا يُرْسِلُ مَنْ أَصْطَفَاهُ لِرِسَالَتِهِ، وَاخْتَارَهُ لَهَا، كَمَا قَالَ: {اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ}، وَكَمَا قَالَ لِمُوسَى: {وَأَنَا اخْتَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى}، وَأَنَّهُ إِذَا أَبْلَغَ الرِّسَالَةَ، وَقَامَ بِالْوَاجِبِ، وَصَبَرَ عَلَى تَكْذِيبِ الْمَكْذِبِينَ وَأَذَاهُمْ، كَمَا مَضَتْ بِهِ سُنَّتُهُ فِي الرُّسُلِ، قَالَ: {كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجْنُونٌ أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ}، وَقَالَ تَعَالَى: {مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَدُوٌّ مَغْفُورٌ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٌ}» ^(٣).

وَالنَّوعَانِ اللَّذَانِ تَرْجِعُ لَهُمَا أَصُولُ التَّشَابِهِ الْحَقِيقِيِّ هُمَا:

أ- مَا كَانَ فِي الْجَانِبِ الْعَقْدِيِّ الدَّعَوِيِّ:

ب- مَا كَانَ فِي الْجَانِبِ الْخُلُقِيِّ:

وَسَيُتَمَلَّلُ لِكُلِّ نَوْعٍ بَعْدَ مِنْ أَصُولِ التَّشَابِهِ الْحَقِيقِيِّ عِنْدَنَا - نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ - بَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى، وَنَبِيِّ اللَّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلِذَلِكَ جَاءَ فِي مَبْحَثَيْنِ هُمَا:

المبحث الأول: التَّشَابَهُ فِي الْجَانِبِ الْعَقْدِيِّ الدَّعَوِيِّ

المبحث الثاني: التَّشَابَهُ فِي الْجَانِبِ الْخُلُقِيِّ

اشكالية البحث:

ما أصول التشابه بين النبيين موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام؟

اهداف البحث:

١- دراسة الأصول التي تبنى عليها أوجه التشابه بين النبيين موسى ومحمد عليهما

الصلاة والسلام.

٢- عرض التوافق المقاصدي في الدعوة بين الأنبياء عليهم السلام عموماً،

^(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٣٨٤/٥، ٣٨٥)، واستعرض عبد الحميد عرفان في كتابه المستشرقون والإسلام، آراء المستشرقين بشيء من الاختصار، ومبيئاً محاولته لتفهم الأسس التاريخية لطبيعة العلاقات الفكرية بين الإسلام والغرب، وتطرقه لاستناد المستشرقين بالتشابه في بعض التعاليم والعقائد على الطعن في الإسلام ونبيه ﷺ. انظر: المستشرقون والإسلام، مطبعة الإرشاد - بغداد، ١٩٦٩م، (ص ١٨ - ٢١).

^(٣) النبوات (٩٤٤/٢).

وموسى ومحمد خصوصاً.

المبحث الأول: التشابه في الجانب العقدي الدعوي

جاء هذا المبحث ناظراً في النوع الأول ممّا يرجع لأصول التشابه بين النبيين الكريمين، وهو ما كان متعلّقاً بالتقريرات العقدية والأحوال الدعوية، ولتأكيد هذا النوع يمثل عليه بنماذج من أوجه التشابه، منها:

(١) التشابه في تقرير التوحيد والدعوة إليه:

عند استقراء ما ورد ذكره لنبي الله موسى غ في القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة وهو يدعو فرعون وقومه إلى توحيد الله تعالى، والاستسلام له، والكفر بما يُعبد من دونه ليُجد أثقافاً واضحاً، وتشابهاً ملاحظاً فيما يُبلّغه، وفي طريقة تبليغه، ومجادلته لفرعون مع ما كان في سيرة نبينا محمد ﷺ، والتّمثيل بحادثة مجادلة فرعون ودعوته للتوحيد، وتنوّعه في الاستدلال بالأدلة العقلية إقامة للحجة مع ما وهبه الله تعالى من مُعجزات؛ كالعصا وانفلاق البحر وغيرهما.

أمّا استدلال نبي الله موسى غ بالدليل العقلي، ومجاراته لفرعون كما حكاها القرآن الكريم لنا، وأنه لما أتى موسى لفرعون أخبره عن الرب الذي يدعو للإيمان به {قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ}، فردّ فرعون ساخراً: {إِلَّا تَسْتَمْعُونَ} محاولاً إلفات نظر الحاضرين بأن موسى أجاب عن سؤال آخر، وليس سؤاله الذي سألته إياه عن ربه وذاته، وأن موسى بإخباره أن الله تعالى هو رب السموات والأرض وما بينهما، حصل التعجب عند فرعون في نسبته الألوهية إلى غيره، وهنا تنزل موسى غ في جدال خصمه، فأراد إلجائه ودخضه، فأجابه بدليل عقلي لا يستطيع رده أو الهروب منه، فقال محاجاً له: {قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ}، أي إنه ربك الذي خلّقك وخلق آبائك الأقدمين، فالذي أمات آبائك الأقدمين سيُميتك أيضاً رغم ادّعائك استحقاق الألوهية، وزعمك الربوبية^(٤).

ورغم حجّة الدليل المبهرة إلا أن فرعون قابله بالهروب حينما اتهم موسى بالجنون: {قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ}، ولا يزال نبي الله موسى يقيم الدلائل على بطلان ادّعاء فرعون، وأن الحق بالذي يدعو إليه، فأقام الدليل القامع بإيراده على فرعون مُتحدياً قدرته المخلوقة أمام قومه في دليل يجعل من خضره يدير فيه

(٤) انظر: تفسير الطبري (٥٦٣/١٧ - ٥٦٥)، والوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م، (٣/٣٥٢)، وشرح الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (٢٨ - ٣٠)، ومذكرة التوحيد، لعبد الرزاق عفيفي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، (ص ٢٠ - ٢٣).

ذَهْنُهُ تَفَكَّرًا وَتَأْمُلًا، لِمَشَاهِدَتِهِ الْمُتَحَقِّقَةِ كُلَّ يَوْمٍ بَعَيْنِ الْمُبْصِرِ الْعَاقِلِ، فَقَالَ مُوسَى: {رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ}، فلم يستطع فرعون بكفره المعلوم، واستكباره المشهور تقبُّل احتجاج موسى عليه، فَقَابَلَهُ بِالتَّهْدِيدِ وَالسَّجْنِ وَالْقَتْلِ إِذَا لَمْ يُذْعَنْ لَهُ، وَيَدِينْ لَهُ بِالْعِبَادَةِ، فاستدلالُ نبيِّ الله موسى بالأدلة المتنوعة كما في هذه الآيات، فَإِنَّ فرعون أنكر بلسانه ما استيقنته نفسه، وكابرَ عَمَّا شَهِدَتْ بِهِ الْفِطْرَةُ مِنَ الْإِقْرَارِ بِهِ، ودلَّ عليه العقلُ من وجوده، وهو الله تعالى، فَأَقَامَ موسى عليه وعلى قومه الحجة بدلالة الأثر على المؤثر، والصنعة على الصانع، ووجود هذا العالم المخلوق على وجود الخالق تامَّ القدرة، وتامَّ العلم، وكامل الحكمة^(٥).

وهذا الأسلوب في الدعوة إلى الله تعالى بالتوحيد، وإفراجه بالعبادة هو دأب الأنبياء والرسل جميعاً، ومنهم نبيُّنا محمد ﷺ، فقد وَرَدَ في السيرة كثيرٌ من الأحداث في استدلاله - عليه الصلاة والسلام - بالأدلة المختلفة في إثبات ألوهية الله تعالى، فمُشْرِكُو الْعَرَبِ كانوا يُقَرُّون بتوحيد الربوبية، وأنَّ الله خالقُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، لكنهم أشرَكوا في عبادتهم الأصنام، واتَّخَذُوا شركاءَ ووسائطَ، وهذا الإقرار لم يشغف لهم، ولذلك أرسل لهم النبي ﷺ ليعبدوا الله ويوحِّدوه؛ فالتَّوْحِيدُ لا يستقيم بالإيمان بالربوبية فقط دون الإيمان بالألوهية والأسماء والصفات، فاستدلَّ عليهم النبي ﷺ بإقرارهم بالربوبية على استحقاق الربِّ للألوهية، وأنَّ الربوبية يلزم منها الألوهية؛ فَمَنْ آمَنَ بتفرد الله بأفعاله؛ كالخلق والرزق والإحياء والإماتة، وأنه وحده لا شريك له، خَلَقَ الخليفة بارادته، وقهرها بمشيئته، وذلكها بعزته، وانفرد بأفعال لا يقدر عليها إلا هو؛ فَإِنَّ مَنْ كَانَ بمثل هذه العظمة والتفرد، كَانَ مستحقاً وحده للعبادة^(٦).

والأمثلة في القرآن الكريم والسنة النبوية كثيرة؛ منها ما جاء في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} * الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فُرْشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [سورة البقرة: ٢١، ٢٢]، وأطال علماء الإسلام في تفسير هذه الآية وبيانها، منهم ابن كثير؛ حيث قال مُفسِّراً: «شرح تبارك وتعالى في بيان وحدانية ألوهيته بأنه تعالى هو المُنْعَمُ على عبده بإخراجه من العدم إلى الوجود، وإسباغه عليهم النعم الظاهرة والباطنة... ومضمونه: أنه الخالق الرزاق، مالك الدار وساكنيها، ورزاقهم، فبهذا يستحق أن يُعبد وحده، ولا يُشرك به غيره، ولهذا قال: {فَلَا

(٥) انظر: تفسير ابن كثير (١٣٨/٦)، وفتح القدير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني، دار ابن كثير ودار الكلام الطيب - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، (١١٣/٤)، (١١٤).

(٦) انظر: شرح الطحاوية لابن أبي العز (٢٥/١)، ومدارج السالكين، لابن قيم الجوزية (٤٧١/٣).

تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَدْنَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}»^(٧).

فمُشْرِكُو قَرِيشٍ مع إقرارهم بربوبية الله تعالى، إِلَّا أَنَّ الْقُرْآنَ حَذَّرَهُمْ مِنَ النَّارِ؛ لَعَدَمَ تَوْحِيدِهِمُ اللَّهَ فِي عِبَادَتِهِمْ، فَأَبْطَلَ عِبَادَتَهُمْ لِأَصْنَامِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِالْهَةِ لِعَجْزِهِمْ عَنِ الْخَلْقِ، وَعَنِ النَّفْعِ وَالضَّرِّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ آتَيْنَهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَى بَيِّنَتٍ مِّنْهُ} [سورة فاطر: ٤٠]، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللَّهُ شُرَكَاءَ لَا يَسْتَحِقُّونَ نَظِيرَ هَذَا الْعَجْزِ أَنْ يُعْبَدُوا، فَفِي الْقُرْآنِ بَيَانٌ أَنَّ مَنْ تَقَرَّدَ بِهَذِهِ الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَعْمَالِ اللَّهِ وَحْدَهُ؛ يَجِبُ أَنْ يُخَصَّصَ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ؛ لِأَنَّ مَنْ اخْتَصَّ بِالْخَلْقِ وَالْإِبْدَادِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَعْمَالِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَجَبَ أَنْ يُخَصَّ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ^(٨).

فَعُلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَقَامَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ فِي كَوْنِ الرُّبُوبِيَّةِ تَسْتَلِزُّمُ الْأُلُوْهِيَّةِ مِنْ خِلَالِ مَسْأَلَتَيْنِ^(٩):

- ١- الإقرار بأنَّ الله تعالى هو الخالق والمدير، ولا شريك معه.
 - ٢- العلم بأنَّ الله هو المتقرَّد بإعطاء النعم الظاهرة والباطنة.
- والأمثلة على اتِّفَاقِ النَّبِيِّينَ الْكَرِيمِينَ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي تَقْرِيرِ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى كَثِيرَةٌ، وَالْمَرَادُ التَّمَثِيلُ لَا التَّقْصِيصَ.
- وبذلك يُعْلَمُ أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَصُولِ التَّشَابَهِ الْحَقِيقِيِّ بَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى، وَنَبِيِّ اللَّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ هُوَ فِي الدَّعْوَةِ لِإِفْرَادِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَاسْتِخْدَامِ أَنْوَاعِ الْأَسَالِيبِ فِي تَقْرِيرِ هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ^(١٠).

٢) التَّشَابَهُ فِي الْكِتَابِ الْمَنْزَّلِ بَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى، وَنَبِيِّ اللَّهِ مُحَمَّدٍ:

إِنَّ مِنَ التَّشَابَهِ الْوَاقِعِ فِي الْأَصُولِ الدَّعْوِيَّةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّينَ كِتَابًا مِنْ عِنْدِهِ، وَالتَّشَابَهَ تَابِعٌ لِلْقَوْلِ بِاتِّفَاقِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْعَمَلِ الْمُنَاطِ بِهُمْ؛ وَمِنْهُ هِدَايَةُ النَّاسِ، وَإِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، فَاللَّهُ تَعَالَى أَرْسَلَ الرُّسُلَ: {رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [سورة النساء: ١٦٥]، فَأَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ مُوسَى التَّوْرَةَ، وَأَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْقُرْآنَ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْكِتَابَيْنِ أَنَّ التَّوْرَةَ خَاطَبَتْ فِيهَا

^(٧) تفسير ابن كثير (١٤٩/١).

^(٨) تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد، لمحمد بن إسماعيل الشوكاني، تحقيق: عبد المحسن البدر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، (ص ١٧).

^(٩) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٤/١٣، ١٤) (٢٨٣/١٠، ٢٨٤)، والقول السديد في الرد على من أنكر تقسيم التوحيد، لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، دار ابن القيم - الدمام، ودار ابن عفان - القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠٠١م، (٨٠ - ٨٥).

^(١٠) انظر: بيان حقيقة التوحيد الذي جاءت به الرسل، لصالح بن فوزان الفوزان، إدارة الثقافة والنشر - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٨٧م.

بني إسرائيل، بينما القرآن خُوطِبَ فيه النَّاسُ جميعاً، والأدلة على ذلك كثيرة؛ منها:
 ١- قال تعالى: {كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ جُلًا لِبَنِي إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ} [سورة آل عمران: ٩٣].
 ٢- قال تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُفِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ} [سورة المائدة: ٦٨].
 ٣- قال تعالى: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ} [سورة البقرة: ١٣٦].

وقد تكررَ ذِكرُ التَّوراةِ في القرآن الكريم ثماني عشرة مرةً، والقرآن الكريم جاء مُصَدِّقًا لما قبله من الكتب، ومنها التَّوراة، كما في قوله تعالى: {نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ} [سورة آل عمران: ٣].
 فدلَّت هذه الآيات على وجوب الإيمان بجميع ما أنزل الله تعالى من كتب؛ سواء ممَّن عَلِمَتْ أَسْمَاؤُهَا في القرآن والسُّنة، أو لم تُعَلِّمْ^(١).
 وتصديقُ القرآن للكتب التي قبله - ومنها التَّوراة - يدلُّ على وقوع تشابهٍ بينها؛ منها مسائل قد وردت على وجه اليقين؛ كالتَّي ذُكِرتْ أنفًا من الدَّعوة للتَّوْحِيد، وإنكار الشُّرك، والثَّواب والعقاب وغيرها، وكثيرًا ما يقرن الله تعالى بين القرآن والتَّوراة، ومنها^(٢):

١- جاء في قول الجن: {إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى} [سورة الأحقاف].
 ٢- وجاء في قوله تعالى: {فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَى أَوْ لَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ}.
 وتطرَّق أهلُ العِلْمِ لِنُكْتَةِ ذِكرِ القرآن والتَّوراة في أكثر من مَوْضِعٍ دون الإنجيل؛ فقالوا: ليدلَّ على أنَّ الكتابَيْن كانا أصلًا، بينما الإنجيل تبعٌ للتَّوراة في كثير من الأحكام، ولهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَقَالَ: {وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ}، فَيَذْكُرُ الثَّلَاثَةَ تَارَةً، وَيَذْكُرُ الْقُرْآنَ مَعَ التَّوْرَةِ وَحَدَّاهَا تَارَةً لِسِرٍّ، وَهُوَ أَنَّ الْإِنْجِيلَ مِنْ وَجْهِ أَصْلٍ، وَمِنْ وَجْهِ تَبَعٍ؛ بِخِلَافِ الْقُرْآنِ مَعَ التَّوْرَةِ، فَإِنَّهُ أَصْلٌ

^(١) انظر: تفسير السَّعْمَانِي (٧١/١)، والتفسير المنير في العقيدة والشرعية والمنهج، لوهية بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر - دمشق، (١٠٨/٨، ١٠٩)، التفسير الحديث، لدرؤزة محمد عزت، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة، طبعة ١٣٨٣هـ، (٤٧٦/٢)، (٤٧٧).

^(٢) انظر: الإسلام وعلاقته بالديانات الأخرى، لعثمان بن جمعة ضميرة، مجلة البحوث الإسلامية - الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء - الرياض، العدد الحادي والعشرين، (ص ٣١١ - ٣١٩).

مِنْ كُلِّ وَجْهِ، بَلْ هُوَ مُهَيَّمٌ عَلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ، وَإِنْ كَانَ مُوَافِقًا لِلتَّوْرَةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ وَكُتُبِهِ مِنَ الشَّرَائِعِ»^(١٣).

فإنَّ الله تعالى أنزل كُتُبَهُ على أنبيائه ليهدوا بها أقوامهم، فمنهم من آمن، ومنهم من كفر، وموسى غ أنزل الله عليه التَّوْرَةَ كما نصَّ القرآن الكريم على ذلك، والإيمان بالكتاب المنزل ملازم للإيمان بالنبي والرسول المبعوث، وأوجب على القوم اتباع ما في الكتاب، وحرَّم سبحانه التَّوَلُّوهُ عليه بالكذب، والعَيْثُ فيها.

أما قوم موسى غ وهم بنو إسرائيل، فقد أوكل إليهم مهمَّة المحافظة على الكتاب، وعدم العبث فيه تحريفاً وتعريضاً، والحاصل أن بني إسرائيل عُرفوا واشتهروا بتضييع كُتُبِهِمْ، وعدم المحافظة عليها حتى توعدَّهم الله تعالى بقوله: {فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكُتُبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيُشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ} [سورة البقرة: ٧٩].

فالتَّشَابُه حَاصِلٌ بِتَعَالِيمِ الْأَمْرِ الرَّبَّانِيِّ؛ وَلَكِنَّ الْيَهُودَ أَضَاعُوا كِتَابَهُمْ وَحَرَّفُوهُ، وَأَدْخَلُوا فِي دِينِهِمْ مَا لَيْسَ مِنْهُ، بَيْنَمَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّد ﷺ، ثُمَّ تَكَفَّلَ اللَّهُ بِحِفْظِهِ: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ٩} [سورة الحجر: ٩]^(١٤).

وَمِنْ أَوْجِهِ التَّشَابُه بَيْنَ هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ: مَا ذَكَرَهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ مِنْ أَوْصَافٍ لِهَئِهِمَا، فَلَمَّا اتَّفَقَتِ الْغَايَةُ مِنْ إِنْزَالِ هَذِهِ الْكُتُبِ، تَلَاقَتِ وَتَشَابَهَتْ أَوْصَافُهَا؛ لِأَنَّ الْغَايَةَ هِيَ دُخُولُ الْمَدْعُودِينَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعِبَادَتُهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ فَمِنْ الْأَوْصَافِ مَا يَلِي:

أ- وَصَفَ اللَّهُ التَّوْرَةَ بِالْهُدَى وَالنُّورِ:

لَمَّا كَانَ مِنْ مَقَاصِدِ دَعْوَةِ الْأَنْبِيَاءِ: هِدَايَةُ أَقْوَامِهِمْ، نَاسَبَ أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ وَهِدَايَتُهُمْ، وَيُخْرِجُهُمْ مِنْ ظُلْمَةِ الْكُفْرِ إِلَى نُورِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ. وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْيَهُودَ لَا يَرْضَوْنَ بِحُكْمِ النَّبِيِّ مُحَمَّد ﷺ، وَعَلَّلُوا ذَلِكَ بِاسْتِغْنَائِهِمْ عَنْ حُكْمِهِ؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمُ التَّوْرَةَ وَالتِّي فِيهَا الْحَقُّ، فَهِيَ تَكْفِيهِمْ عَنِ الْإِخْتِكَامِ لغيره، قَالَ تَعَالَى: {وَكَيْفَ يُحْكِمُوكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ} [سورة المائدة: ٤٣]، فَالْآيَةُ تُبَيِّنُ أَنَّ الْيَهُودَ حِينَما جَآؤُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ حُكْمِ الزَّانِي الْمَحْصَنِ، لَمْ يَكُنْ دَافِعُهُمْ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ الَّذِي سَيَقُولُهُ النَّبِيُّ بِالْوَحْيِ هُوَ ذَاتُهُ الْحَقُّ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي التَّوْرَةِ، فَمَجِبُهُمْ كَانَ تَحَايلاً وَطَمَعًا أَنْ يَسْمَعُوا حُكْمًا أَخَفَّ مِمَّا يَعْلَمُونَهُ فِي التَّوْرَةِ الَّتِي حَرَّفُوهَا، وَجَعَلُوهَا وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، ثُمَّ الْآيَةُ الَّتِي

(١٣) مجموع الفتاوى (٤٥/١٦)، وانظر: هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد، (٣٣٩/١، ٣٤٠) و (٣٩٦/٢، ٣٩٧).

(١٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنته من السُّنَّةِ وَأَيَّ الْفِرْقَانِ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م، (٢٤٨/٢، ٢٤٩).

بعدها أنشئ الله تعالى على ما أنزلهُ في التَّوراةِ، وَوصَفَهَا بأنَّها هُدًى ونورٌ، وأنَّ مَنْ يَحْكُمُ بها هم النُّبِيُّونَ والرَّبَّانِيُّونَ الحافظون لحدود الله، قال تعالى: {إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً} [سورة المائدة: ٤٣]^(١٥).

وحصل التشابه في هذين الوصفين مع القرآن الكريم، فوصف الله تعالى القرآن بأنه هُدًى ونورٌ في عدَّة مواضع^(١٦)؛ منها:

١- قال تعالى: {قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ١٥ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} [سورة المائدة: ١٥، ١٦].

٢- قال تعالى: {ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ} [سورة البقرة: ٢].

٣- قال تعالى: {قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِنُيِّنَّتِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ} [سورة النحل: ١٠٢]، وغيرها من الآيات.

وهذان الوصفان (الهدى، النور) يوضِّحان ما حوَّته الكتب المنزلة من شرائع ينصلح بها حالُ الدنيا والآخرة، وصفة الهدى تتضمَّن جميع معاني الإرشاد في المعتقد والشرائع، ووصفٌ للدَّلالة على الدَّور الذي تقوم به الكتب من إخراج النَّاس من ظُلُمَةِ الجَهْلِ والكُفْرِ إلى نور الإسلام والطَّاعة^(١٧).

فالنُّور هو ما يُستضاء به من أوامر هذه الكتب ونواهيها، فكان هَذَانِ الكتابان ممَّا يُدخل النُّور على مُعتقده، فالنُّوراة كانت هدايةً ونورًا لبني إسرائيل في زمانهم، أمَّا الآن فالواجبُ اتِّباعُ القرآن؛ لأنَّ القرآن العظيم جاء ناسخًا لما قبله مِنَ الكُتُب، ومهيمنًا عليها؛ ولذا أخبر الله تعالى أنَّ القرآن هُدًى ونورٌ وتبيانٌ لكلِّ شيءٍ، وأنَّه تميَّز بوضوح المعنى وفصاحة الكلام، فضلًا عن تكفُّل الله تعالى بحفظه^(١٨).

^(١٥) انظر: تفسير الطبري (٤٤٧/٨)، وتفسير ابن كثير (٣/ ١٠٢، ١٠٣)، وتفسير القرطبي (١٨٨، ١٨٧/٦).

^(١٦) انظر: الجواب الصحيح، لابن تيمية (٤٩٣/٢، ٤٩٤)، وتنزيه القرآن الكريم عن دعاوى المبطلين، لمنقذ السقار، رابطة العالم الإسلامي، (ص ١٨٥، ١٨٦).

^(١٧) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٣/ ٩٤، ٩٥)، إظهار الحق، لمحمد رحمت الله بن خليل الرحمن الكيراثوي العثماني الهندي، دراسة وتحقيق: محمد أحمد خليل ملكاوي، الرئاسة العامة للبحوث العلميَّة والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م، (٧٧٥/٣ - ٧٨٨).

^(١٨) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلميَّة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، (١٩٥/٢).

ب- وصف الله تعالى الكتابين بالفرقان:

وَصَفَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ التَّوْرَةَ بِأَنَّهُ فَرْقَانٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ} [الأنبياء: ٤٨]، وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [سورة البقرة: ٥٣]، وَوَصَفَ التَّوْرَةَ بِأَنَّهُا فَرْقَانٌ لِّبَيَانِ الْحَقِّ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ؛ لثُمَّيزِ الْبَاطِلِ وَتَزْيِيحِهِ وَتَهْدِمِهِ، فَهُوَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فِي زَمَانِ مُوسَى، وَهَذَا الْوَصْفُ الْعَظِيمُ جَاءَ أَيْضًا فِي وَصْفِ الْقُرْآنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ} [سورة البقرة: ١٨٥]، وَقَالَ تَعَالَى: {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا} [سورة الفرقان: ١] ^(١٩).

وَهَذَا الْوَصْفُ فِي حَقِّ الْكِتَابَيْنِ لَيْدُلٌ عَلَى أَنَّ مَا فِي التَّوْرَةِ الَّتِي أُنْزِلَتْ عَلَى مُوسَى، وَالْقُرْآنِ الَّذِي نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ كَانَ لِقَوْمِهِمْ فَرْقَانًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ مُّوضَّحًا: «وَهُوَ الْفَارِقُ بَيْنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْغَيِّ وَالرَّشَادِ بِمَا يَذْكُرُهُ اللَّهُ مِنَ الْحُجَجِ وَالْبَيَانِ وَالذَّلَائِلِ الْوَاضِحَاتِ...» ^(٢٠)، وَهُوَ مَا قَالَهُ قَتَادَةُ ^(٢١) وَغَيْرُهُ: أَنَّ الْفَرْقَانَ فِي آيَةِ (آلِ عِمْرَانَ) ^(٢٢) هُوَ الْقُرْآنُ، فَرَّقَ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ^(٢٣).

وَأَوْضَحَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ أَنَّ إِطْلَاقَ هَذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ عَلَى التَّوْرَةِ وَالْقُرْآنِ مِنْ جِهَةٍ كَوْنِهَا مُعْجَزَةٌ؛ فَقَالَ: «وَلَفْظُ الْفَرْقَانِ يَتَنَاوَلُ مَا يَفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ مِثْلُ الْآيَاتِ الَّتِي بُعِثَ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ؛ كَالْحَيَّةِ، وَالْيَدِ الْبَيْضَاءِ، وَانْفِلَاقِ الْبَحْرِ، وَالْقُرْآنُ فَرْقَانٌ بَيْنَ هَذَا الْوَجْهِ: مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ آيَةٌ عَظِيمَةٌ لِنُبُوءَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعِلْمٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ أَيْضًا فَرْقَانٌ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَهُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفَرْقَانَ}

^(١٩) انظر: تفسير ابن كثير (١/٦٣).

^(٢٠) تفسير ابن كثير (١/٤٢٣).

^(٢١) قَتَادَةُ: هُوَ ابْنُ دَعَامَةَ السَّدُوسِيِّ الْبَصْرِيِّ، نَسَبُهُ إِلَى جَدِّهِ سَدُوسٍ، وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ عُلَمَاءِ التَّابِعِينَ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ وُلِدَ أَكْمَهُ، أَي: لَيْسَ لَهُ عَيْنَانِ، تَوَفَّى ١١٧ هـ. الْوَفَايَاتُ (٤/٨٠)، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْهَاشِمِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ سَعْدٍ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ - بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٩٩٠م، (٧/١٧١)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِأَبِي الْحَجَّاجِ جَمَالِ الدِّينِ بْنِ الزُّكِّي الْمَزِّي، تَحْقِيقُ: بَشَّارُ عَوَادٍ مَعْرُوفٍ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ - بَيْرُوتَ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٩٨٠م، (٢٣/٤٩٩).

^(٢٢) أَيِ الْآيَةِ: {نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ} مِنْ قَبْلِ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفَرْقَانَ} [آلِ عِمْرَانَ: ٤].

^(٢٣) انظر: مجموع الفتاوى (٧/١٢).

عَلَى عَبْدِهِ}، ولهذا فسّر جماعة الفرقان هنا به»^(٢٤).

ت- وصّف الله تعالى الثّوراة بكونها تذكرةً للمتّقين:

وصّف الله تعالى الثّوراة بأنّها تذكرة للمتّقين، كما جاء في سورة (الأنبياء) آية (٤٨): {وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ}، والتّذكرة والموعظة من أعمال الرّسل الّتي كُفّوا بها، كما قال تعالى: {رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِّئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [سورة النساء: ١٦٥]، وقال تعالى: {وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [سورة الانعام: ٤٨]، ولذلك وعظ الأنبياء أقوامهم حتّى يرجعوا إلى رُسُلِهِمْ، وَمَا أَمَرَهُمْ بِهِ رَبُّهُمْ.

فإنزال الكتاب نعمةً يُمُنُّ الله تعالى بها على عباده؛ لأنّه الرّحيمُ بهم، والّذي لا يُجازيهم على كُفْرهم حتّى يُقيم الحُجّة عليهم، ومن مقاصد هذا الإنزال: وعظ العباد، وتذكيرهم، كما قال تعالى مُبَيَّنًّا هذا المقصد: {كَتَبْنَا أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِّيُبَيِّنَ لَكَ آيَاتِهِ وَلِيُنذِرَ أُولُو الْأَلْبَابِ} [سورة ص: ٢٩]، فهو قرآنٌ مبارك، كثيرة منافعُه، يورث المؤمن به الجنان، ويُنفذه من النّار، ويحفظه في حياته ممّا يسيء، ويرتفع به الدّرجات في الآخرة^(٢٥).

ومن الآيات الّتي وصفت القرآن الكريم بالموعظة: قوله تعالى: {وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ} [سورة هود: ١٢٠]، وأشار لهذه العلاقة بين الثّوراة والقرآن الشّيخ عبد الرّحمن بن سعدي في تفسيره بقوله: «إنّ الله تعالى كثيرًا ما يجمع بين الثّوراة والقرآن، وأنهما أفضل ما بلغ العالم، فلا أعظم بركة، ولا ذكرًا منهما، كما في سورة الأنبياء»^(٢٦). وهذه الأوصاف المذكورة في الأمثلة لتندلّ على تحقّق المشابهة بين ما أنزل الله تعالى من الثّوراة والقرآن، وممّا يُستدلّ به في هذا الباب ما جاء على لسان النّجاشي^(٢٧) حينما جاءه الصّحابة مهاجرين، وفارين بدينهم من قريش، فطالبوا النّجاشي بنسليم المسلمين، فأبى أن يسلمهم حتّى يسمع كلامهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فَلَمَّا سَمِعَ

^(٢٤) مجموع الفتاوى (٢٧٧/٢٧).

^(٢٥) انظر: تفسير ابن عطية (٥٠٢/٤).

^(٢٦) تفسير الكريم الرحمن (ص ٥٢٥).

^(٢٧) النّجاشي: هو أصحمة بن أبجر، ومعناه بالعربية: عطية، وكلمة نجاشي لقبه، وتطلق على كلّ من ملك الحبشة، وقد آمن برسول الله ﷺ، ولم يلتقه، واستقبل المهاجرين إليه، وأكرم وفادتهم، ومات قبل عام الفتح، وصلى عليه رسول الله ﷺ صلاة الغائب. انظر: الإصابة في أسماء الصحابة، لابن حجر (١٠٩/١)، ومعرفة الصّحابة، لأبي نعيم (٣٥٤/١، ٣٥٥)، وأسد الغابة في معرفة الصّحابة، لابن الأثير (٢٥٢/١)، والجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٤٢٧/٢).

كَلَامَهُمْ، وَمَا أَخْبَرُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَأَوَاهُمْ. وَلَمَّا سَمِعَ الْقُرْآنَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لَيُخْرِجُنِي مِنْ مَسْكَاةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَمَّا سَأَلَهُمْ عَنْ قَوْلِهِمْ فِي الْمَسِيحِ غُ قَالَوا: نَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ الَّتِي لَمْ يَمَسَّهَا رَجُلٌ، فَقَالَ النَّجَاشِيُّ لَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: وَاللَّهِ، مَا زَادَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَى مَا قُلْتَ هَذَا الْعُودُ...»^(٢٨).

وبذلك يتقرر أنَّ هذا الأصل - وهو التشابه بين أوصاف الكتَّابين المنزلَّين على النَّبِيِّينَ - يُعَدُّ من أصول التشابه الحقيقيِّ، مع اعتقاد أنَّ ما في أيدي اليهود ممَّا يسمُّونه النَّوْرَاءَ، فهو كتابٌ مُحَرَّفٌ، طَالَتْهُ أَيْدِي التَّحْرِيفِ وَالتَّنْذِيلِ، وَأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ عَثَبُوا فِيهِ، وَهَذَا تَصْدِيقًا لِمَا حَكَاهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ حَتَّى اسْتَحَقُّوا بِهِ اللَّعْنَةَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فِيمَا نَقُصُّهُمْ مَبْنِيَّتَهُمْ لَعْنَتُهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [سورة المائدة: ١٣]^(٢٩).

٣) التشابه في نسك الحج:

تقرَّر عند المسلمين أنَّ نبيَّ الله إبراهيم أمرَه رَبُّهُ بِرَفْعِ قِوَاعِدِ الْبَيْتِ مع ابنه إسماعيل عليهما السلام، فصار هذا البَيْتُ الْعَظِيمُ بَيْتَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ، وَلَهُ حَجُّ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ أَدَاءً لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالَّذِي بِهِمْ هُنَا إِثْبَاتُ وَقُوعِ التَّشَابُهَةِ فِي هَذَا النَّسْكِ الْعَظِيمِ، وَهَذَا الْبَيْتُ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَثَلًا لِلنَّاسِ بِنَاءً إِبْرَاهِيمَ غُ بِالْحَجِّ، فَزَوَتْ الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ صُورًا لِلتَّشَابُهَةِ الْحَاصِلِ فِي نَسْكِ الْحَجِّ، وَهِيَ:

أ- يُعَدُّ مِنْ مَظَاهِرِ هَذَا النَّسْكِ: الْإِحْرَامُ، وَلِبَاسُ الْإِحْرَامِ، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَّى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ^(٣٠) سَبْعُونَ نَبِيًّا؛ مِنْهُمْ مُوسَى، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ عِبَاءَتَانِ قَطَوَانِيَّتَانِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ، عَلَى بَعِيرٍ مِنْ إِبْلِ شَنْوَةَ^(٣١) مَخْطُومٍ

^(٢٨) الجواب الصحيح (٢٤٨/١)، وروى هذه القصة الإمام أحمد في مسنده (٢٦٧/٣).

^(٢٩) انظر: تفسير البغوي (٣١/٢، ٣٢)، وفتح القدير، للشوكاني (٢٧/٢، ٢٨).

^(٣٠) الخيف: ما انحدر عن الجبل، وارتفع عن المسيل، وبه سُمِّيَ مسجد الخيف. انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الثانية، ٢٠٠٣، (٢٧٤/٤)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى الغياتي الحنفي بدر الدين العيني، دار الفكر، (٣٠٤/١٤).

^(٣١) شَنْوَةَ: بفتح المعجمة، وضَمُّ النون، وفتح الهَمْزَة: حي من اليمن. انظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري، لزين الدين أبي يحيى السنيكي المصري الشافعي، تحقيق: سليمان العازمي، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م، (٤٨٠/٦)، معجم البلدان، لشهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م، (٣٦٨/٣، ٣٦٩).

بخطام ليف، له ضفيرتان»^(٣٢).

وهذه العبادة شرع الله تعالى فيها الإحرام، وعليه يُترك كثير من العادات؛ كخلع الثياب، واستبدال الإزار والرداء بها، وكذلك التقرب إلى الله تعالى بالدُّبح.

ب- ومن مظاهر هذا النُسك العظيم: التلبية، ورفع الصوت بها، كما جاءت في شريعة نبينا محمد ﷺ، وكما لبى الأنبياء من قبله، فيعلن فيها التوحيد، ويُتبرأ فيها من الشرك، ويدل عليه ما جاء عن جابر بن عبد الله في صفة حج النبي ﷺ، وفيه: «... فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ، نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصَرِي بَيْنَ يَدَيْهِ، مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَطْهَرَنَاءَ، وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمَلْنَا بِهِ، فَأَهْلًا بِالتَّوْحِيدِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ»^(٣٣)، وجاء عن عبد الله بن عمر في قوله: «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ)»^(٣٤). وفي رواية أخرى: «... فَنَظَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي مَدِّ بَصَرِي، وَالنَّاسُ مَشَاءَ وَرُكْبَانُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْتَمِسُ: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ)»^(٣٥).

والتلبية من الأفعال التي توارثها الناس، فهي من بقايا تعاليم الأنبياء عبر الزمان، ولكن دخلها التحريف، وفي زمان الجاهلية كانت العرب تعرف التلبية، فعن ابن عباس في قال: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلَكُمْ! قَدْ قَدْ»، فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكٌ، يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ^(٣٦)، فعلم رسول الله ﷺ الصحابة التلبية الصحيحة، وما فيها من إثبات التوحيد، والبراءة من الشرك، وإعلان الاستجابة لله تعالى، والاستسلام لأمره، والالتقياد له بالطاعة.

ومن صيغ التلبية الواردة: ما جاء عن أبي هريرة في: «كَانَ مِنْ تَلْبِيَّتِهِ: لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ»^(٣٧)، وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ تَلْبِيَّتَهُ: لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ لَبَّيْكَ»^(٣٨).

^(٣٢) رواه الطبراني (٤٥٣/١١)، حديث: (١٢٢٨٣).

^(٣٣) رواه مسلم (٨٨٦/٢)، حديث: (١٢١٨).

^(٣٤) رواه مسلم (٨٤١/٢)، حديث: (١١٨٤).

^(٣٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٥٠/٩)، حديث: (٣٩٤٣).

^(٣٦) رواه مسلم (٨٤٢/٢)، حديث: (١١٨٥).

^(٣٧) رواه النسائي في سننه، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٩٨٦م.

ومعنى التلبية: هي إجابة المنادي، فلما أمر الله نبيه إبراهيم غ بأن يؤذن بالحج، ناسب أن يكون الجواب بالتلبية، والتي هي إجابة المنادي لهذا الأمر الرباني، فيكون المعنى: أي إجابتي لك يا رب، وهو مأخوذ من لب المكان، وألب به إذا أقام به^(٣٩)، وألب على كذا: إذا لم يفارقه، ولم يستعمل إلا على لفظ التلبية في معنى التكرير: أي إجابة لك بعد إجابة^(٤٠).

ويُشرع في التلبية رفع الصوت بها، كما جاء في حديث زيد بن خالد الجهني^(٤١) في قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل، فقال: يا محمد، مَرُّ أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية، فإنها من شعائر الحج»^(٤٢)، فأمثل المسلمون لسنة الأنبياء في رفع الصوت عند الشروع في الحج، والدخول في النسك، فجاء عن أنس في قال: «صلى النبي ﷺ بالمدينة الظهر أربعاً، والعصر بذي الحليفة ركعتين، وسمعتهم

(١٦١/٥)، حديث: (٢٧٥٢)، وأحمد في المسند (١٩٤/١٤)، حديث: (٨٤٩٧) باختلاف

يسير.

^(٣٨) سنن ابن ماجه، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م، (١٥٨/٤)، حديث: (٢٩٢١).

^(٣٩) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، (٨٧/٨ - ٩١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، (٢٢٢/٤)، ومناسك الحج والعمرة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، لسعيد بن علي القحطاني، مركز الدعوة والإرشاد - القصب، الطبعة الثانية، ١٤٣١هـ. (ص ٧٥) و (٢٢٤ - ٢٢٦).

^(٤٠) انظر: الأقوال التي بسط القول فيها ابن قيم الجوزية في معنى التلبية كما في تهذيب السنن، تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف للنشر - الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م، (٥٩١/١ - ٦٠٨)، والنهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٩٧٩م، (٢٢٢/٤).

^(٤١) زيد بن خالد الجهني: يكتفى أبا عبد الرحمن، سكن المدينة، وبها مات، شهد الحديث مع النبي ﷺ، وتوفي سنة ثمان وسبعين، وله من العمر خمس وثمانون سنة. انظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم (١١٨٩/٣، ١١٩٠)، وأسد الغابة، لابن الأثير (٣٥٥/٢، ٣٥٦)، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م، (٨١٤/٢).

^(٤٢) رواه ابن ماجه (١٦٠/٤)، حديث: (٢٩٢٣).

يَصْرُخُونَ بهما جَمِيعاً»^(٤٣)، أي: يصرخون بالتلبية في الحج والعمرة. وسنة الأنبياء عليهم السلام ممن حج الكعبة جارية حتى قيام الساعة، بل وحتى عند نزول عيسى ابن مريم غ في آخر الزمان، فقد جاء الخبر عن النبي ﷺ أنه سيقصد البيت ملياً، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِيُهْلَنَ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ»^(٤٤) حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ لِيُشَيِّئَهُمَا»، [وفي رواية]: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ»^(٤٥).

وورد في «مسند الإمام أحمد» من حديث ابن عباس قال: «لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَادِي عُسْفَانَ»^(٤٦) حين حج، قال: يا أبا بكر، أي وادٍ هذا؟ قال: وادي عُسْفَانَ. قال: لقد مرَّ به هودٌ وصالحٌ على بكراتٍ حُمْرٍ، خُطْمُهَا اللَّيْفُ، أُرْزُهُمُ الْعَبَاءُ، وَأُرْدِيَتْهُمْ الْيَمَارُ، يُلْبُونَ، يَحْجُونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ»^(٤٧)؛ ولذلك كان هذا الأصل العظيم من أصول التشابه الحقيقي بين الأنبياء، وجاء بيانه للدلالة على تقرير أصل التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى، ونبي الله محمد صلى الله عليهما وسلم، وهو يُعدُّ مظهرًا من مظاهر الاستسلام لله تعالى، والولاء له بالتوحيد والبراءة فيه من الشرك وأهله.

والحج من شعائر الله تعالى التي أوجبها على عباده، ومنهم الأنبياء، حيث تشابه فيه قَصْدُهُمُ بِالْحَجِّ، والشروع في التلبية، ومظهر الإحرام بكونه لباساً خاصاً، والشروع في التلبية التي تدلُّ على إعلان التوحيد، والاستسلام لله، والإقبال عليه.

٤) التَّخْيِيرُ عِنْدَ الْمَوْتِ بَيْنَ الْبَقَاءِ وَالذَّارِ الْآخِرَةِ:

لَقَدْ أَكْرَمَ اللَّهُ أَنْبِيََاءَهُ وَرُسُلَهُ بِالْأَصْطِفَاءِ وَالْاجْتِبَاءِ، وَمِنْ صُورِ التَّكْرِيمِ لِلْأَنْبِيَاءِ أَنْ يُخَيَّرَهُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ بَيْنَ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا، أَوِ الْإِنْتِقَالِ إِلَى الدَّارِ الْآخِرَةِ، وَهُوَ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، فَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَاحِبُ

^(٤٣) رواه البخاري (١٣٩/٢)، حديث: (١٥٤٨). وانظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ، (٢٢١/٤، ٢٢٢).

^(٤٤) فَجِّ الرَّوْحَاءِ: هو مكان بين المدينة ومكة، وكان طريق النبي ﷺ إلى بدر، تبعد أربعين ميلاً عن المدينة. انظر: مراصد الاطلاع على أسماء الأماكن والبقاع، لعبد المؤمن بن عبد الحق ابن شمائل القطيعي البغدادي، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ، (٦٣٧/٢).

^(٤٥) رواه مسلم (٩١٥/٢)، حديث: (١٢٥٢). وانظر: شرح النووي على مسلم (٢٣٤/٨).
^(٤٦) عُسْفَانُ: قرية جامعة بها منبر ونخيل وزروع، تبعد عن مكة ستاً وثلاثين ميلاً، وتحدُّ تهامة، وسُمِّيَتْ عسْفَانُ لِتَعَسُّفِ السَّيْلِ فِيهَا. انظر: معجم البلدان لشهاب الدين الحموي (١٢٢، ١٢١/٤).

^(٤٧) مسند أحمد (٥٠٨/٢)، حديث: (٢٠٦٧).

يقول: إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَفْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْيَا - أَوْ يُخَيَّرَ -...»^(٤٨)، وعنهما قالت: «كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ...»^(٤٩)، وفي هذا التَّخْيِيرُ مزيدُ إكرامٍ، وفيه رفعٌ لمراتبهم عند الله، فيظهر شوقهم العظيم لله تعالى، وللنَّعِيمِ الَّذِي وَعَدَهُمْ^(٥٠).

وهذا المتحصَّلُ عند الأنبياء يُعَدُّ من أصول التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى ونبي الله محمد عليهما السلام، فحادثة التَّخْيِيرِ جَزَتْ على نبي الله موسى غٌ كما في حديث أبي هريرة ف: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى غٌ، فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبِّكَ. قَالَ: فَلَطَمَ مُوسَى غٌ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَّأَهَا، قَالَ: فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، وَقَدْ فَقَّأَ عَيْنِي. قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ: الْحَيَاةُ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْحَيَاةَ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ. قَالَ: فَلَا أَلَّا مِنْ قَرِيبٍ، رَبِّ أَمْتَنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، رَمِيَةً بِحَجَرٍ...»^(٥١)، وفي الحديث بيانٌ لواقعة التَّخْيِيرِ التي جرت على نبي الله موسى حيث خُيِّرَ بين الموت أو البقاء في الدُّنْيَا، فاختار موسى الدَّارَ الْآخِرَةَ، مُسَابِقَةً إِلَى مَرْضَاةِ رَبِّهِ، وهذه خُلَّةٌ عن موسى غٌ معلومةٌ، قد حكاها القرآن الكريم، قال تعالى: {قَالَ هُمْ أَوْلَاءٌ عَلَى أَثَرِي وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى} [سورة طه: ٨٤]^(٥٢).

أَمَّا لَطْمُهُ لَمَلِكِ الْمَوْتِ، فهو بسبب استنكاره للرجل الغريب؛ لَأَنَّ الْمَلَكَ تَمَثَّلَ بِصُورَةِ رَجُلٍ جَاءَهُ فِي وَسْطِ دَارِهِ، وهذه صفةٌ محمودَةٌ في الرَّجُلِ أَنْ يَغْضَبَ مِمَّنْ يَتَجَاوَزُ حُرْمَةَ بَيْتِهِ دُونَ إِذْنِهِ^(٥٣).

^(٤٨) رواه البخاري (١٠/٦)، حديث: (٤٤٣٧). وانظر: فتح الباري، لابن حجر (١٣٧/٨)، (١٣٨).

^(٤٩) رواه ابن حبان في صحيحه (٥٥٦/١٤)، حديث: (٦٥٩٢).
^(٥٠) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م، (٣٢٨/٦)، والسنة، لأبي بكر الخلال (ص ٢٠٦، ٢٠٧)، ولطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، دار ابن حزم للطباعة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤م، (ص ١٠٢ - ١٠٩).

^(٥١) رواه مسلم (١٨٤٢/٤)، حديث: (٢٣٧٢).
^(٥٢) انظر: تفسير الطبري (١٢٩/١٦، ١٣٠)، وتفسير البغوي (٣٧/٢، ٣٨)، وتفسير القرطبي (١٣٢/٦، ١٣٣)، واجتماع الجيوش الإسلامية، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ، (ص ١٤٥، ١٤٦).

^(٥٣) انظر: العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، لابن الوزير، مؤسسة الرسالة للطباعة

ووقع التَّخْيِيرُ للنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ كما روت عائشة ف قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرَ بَيْنِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، وَكَانَ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، أَخَذَتْهُ بَحَّةً شَدِيدَةً، فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ»، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ^(٥٤).

وجاء القرآن الكريم في آيات كثيرة تدلُّ على حصول الموت للنَّبِيِّ ﷺ، وأنه بشرٌ كغيره، يُدْرِكُهُ الموتُ عند انقضاء الأجل، وأنه لَنْ يُخْلَدَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا أَحَدٌ، وَهِيَ سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى الْجَارِيَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ} * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ* {سورة الزمر: ٣٠، ٣١}، واستشهد بها أبو بكر الصديق حينما أعلن وفاة النَّبِيِّ ﷺ تحقيقاً للخبر الجلل، واستشهد أيضاً بأية أخرى، وهي قوله تعالى: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ} [سورة آل عمران: ١٤٤]^(٥٥)، أي إِنَّ الْإِنْتِقَالَ مِنَ الدَّارِ الدُّنْيَا إِلَى الدَّارِ الْآخِرَةِ حَاصِلٌ لَا مُحَالَةَ. وقال القرطبي في تفسير هذه الآية: «أَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الرُّسُلَ لَيْسَتْ بِبَاقِيَةٍ فِي قَوْمِهَا أَبَدًا، وَأَنَّهُ يَجِبُ التَّمَسُّكُ بِمَا أَتَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَإِنْ فَقِدَ الرَّسُولَ بِمَوْتٍ أَوْ قَتْلٍ»^(٥٦)، وفي هذه الآيات أيضاً تنويه بأن النَّبِيَّ مُحَمَّدًا ﷺ كغيره ممَّنْ سَبَقَهُ مِنَ الرُّسُلِ، فَيَجْرِي عَلَيْهِ مَا جَرَى عَلَيْهِمْ، فَجَمِيعُهُمْ يَمُوتُ كَمَا يَمُوتُ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا الْمَزِيَّةُ فِي كَرَامَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ أَنْ يُخَيَّرَهُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ بَيْنَ الْبَقَاءِ وَبَيْنَ الدَّارِ الْآخِرَةِ^(٥٧).

وسيرة نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ تَزُخُّ بِمَعَانِي الرُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَالرَّغْبَةِ فِي الْآخِرَةِ، فَكَانَ أَعْظَمُ النَّاسِ زَهْدًا، وَأَشَدَّهُمْ تَقَنُّتًا وَابْتِهَالًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ مَوَاقِفِ زَهْدِهِ ﷺ: مَا جَاءَ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» أَنَّ أَبَا مُوَيْهَبَةَ^(٥٨) مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: طَرَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

والنشر - بيروت، ١٩٩٤م، (٣٦٨/٨ - ٣٧١)، وفتح الباري، لابن حجر (٤٤١/٦ - ٤٤٣).
(٥٤) رواه البخاري (٤٦/٦)، حديث: (٤٥٨٦).

(٥٥) انظر: صحيح البخاري (١٣/٦)، حديث: (٤٤٥٤)، وتفسير ابن كثير (١٢٨/٢)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثامنة، ٢٠٠٣م، (١٣٦٣/٧)، واجتماع الجيوش الإسلامية، لابن قيم الجوزية (١٦٢/١، ١٦٣)، وتاريخ الإسلام، للذهبي (٨١٩/١ - ٨٢٢).

(٥٦) تفسير القرطبي (٣٤١/٥).

(٥٧) انظر: تفسير ابن سعدي (ص ١٥٥).

(٥٨) أبو مويهبة: مولى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كان من مولدي مزينة، اشتراه رسول الله ﷺ، فأعتقه. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ليوسف بن عبد الله بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى،

ذات ليلة، فقال: «يا أبا مؤيّهبة، انطلق؛ فإنّي قد أمرت أن أستغفر لأهل هذا البقيع^(٥٩)»، فأنطلقت معه، فلمّا بلغ البقيع، قال: «السّلام عليكم يا أهل البقيع، ليهنّ لكم ما أصبحتم فيه، لو تعلمون ما أنجاكم الله منه، أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم، يتبع أولها آخرها»، ثمّ قال: «يا أبا مؤيّهبة، إنّ الله خيرني أن يؤتيني خزائن الأرض، والخلد فيها والجنة، وبين لقاء ربّي عزّ وجلّ»، فقلت: بأبي أنت وأمي، فخذ مفاتيح خزائن الأرض، والخلد فيها، ثمّ الجنة، قال: «كلاً يا أبا مؤيّهبة، لقد اخترت لقاء ربّي عزّ وجلّ»، ثمّ استغفر لأهل البقيع، ثمّ انصرف، فلمّا أصبح، بدّاه شكواه الذي قبض فيه^(٦٠).

والشاهد من هذا الحديث قوله ﷺ: «لقد اخترت لقاء ربّي»، وهو يدلّ على ما ذكر آنفاً أن النّبّي محمداً ﷺ اختار لقاء ربّه والجنة دون مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها، ثمّ الجنة. وجاء في قوله تعالى: {فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا} [سورة النساء: ٦٩]، وتفسيرها مبين كما في حديث عائشة ف حينما قالت: «كان رسول الله ﷺ وهو صحيح يقول: (إنه لم يقبض نبي قط حتّى يرى مقعده من الجنة، ثمّ يحيا) (أو: يخير)، فلمّا اشتكى وحضره القبض، ورأسه على فخذ عائشة، غشي عليه، فلمّا أفاق، شخّص بصره نحو سقف البيت، ثمّ قال: (اللهم في الرفيق الأعلى)، فقلت: إذن، لا يجاورنا، فعرفت أنّه حديثه الذي كان يحدثنا، وهو صحيح»^(٦١).

وهذه الشواهد جميعها لإثبات حالة التشابه العام في الأنبياء عليهم السلام، والتشابه الخاص بين النّبیین موسى ومحمد - صلى الله عليهما وسلم - كما جاءت بذلك الأدلة الشرعيّة من القرآن والسنة.

المبحث الثاني: التشابه في الجانب الخلقي

إنّ مقام الرّسالة والنّبوة مقام اصطفاء من الله تعالى لبعض خلقه، كما بيّن الله تعالى هذه الميزة بآيات منها:

- ١- جاء في قوله تعالى: {اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ} [سورة الأنعام: ١٢٤].
- ٢- جاء في قوله تعالى: {اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ} [سورة الحج: ٧٦].

١٩٩٢م، (١٧٦٤/٤)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن عز الدين ابن الأثير (٣٠٢/٦)، الإصابة في تمييز الصحابة (٣٢٤/٧).
^(٥٩) البقيع: الموضع الذي فيه أروم الشجر، وبه سمّي بقيع الغرقد، وهو مقبرة أهل المدينة، تقع شرق المسجد النبوي. انظر: معجم البلدان، للحموي (٤٧٣/١).
^(٦٠) رواه الحاكم في المستدرک على الصحيحين (٥٧/٣)، حديث: (٤٢٨٣).
^(٦١) رواه البخاري (١٠/٦)، حديث: (٤٤٣٧).

وهذا الاصطفاء مبني على علم الله الكامل؛ فهو سبحانه يعلم من يصلح للنبوّة، ويحمل همّها، ويتحمّل تبعاتها، فلا يصطفي سبحانه إلا من كملت أخلاقه، واستقامت طباعه، وهو بريء من دناءة الأخلاق، وسوء الطباع، فيكون «صاحب فضائل نفسانية، ونفس قدسية أفاضها الله بمحض الكرم والجود على من كمل استعداد»^(٦٢).
والقرآن الكريم ينص على وجوب اقتداء الأمم برسولهم، فبعد أن عدّد القرآن جملة من الرسل، قال الله تعالى: {أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْنُهُمْ أَقْتَدَ} [سورة الأنعام: ٩٠]، فدلّت هذه الآية على أنه لا أكمل حالًا وتوحيدًا وأخلاقًا ممّن أمر رسول الله أن يقتدي بهم^(٦٣).

ومن خلال ذلك يمكن أن نجمل الأخلاق التي يتّصف بها جميع الأنبياء، فهم متّصفون بمكارم الأخلاق وأصولها، ومُزّهون عمّا يضادّها ويخالفها؛ كالأمانة والصدق والعفة والهمة والعذل وغيرها من الصفات الحميدة، ولما كان المبحث حول أصول التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى ونبي الله محمد عليهما السلام، فصدّ التمثيل ببعض ما وقع فيه التشابه ممّا جاء ذكره في القرآن الكريم، والسنة النبوية ممّا سنعده من أصول التشابه الحقيقي في النوع الثاني، وهو الجانب الخلق^(٦٤).

(١) التشابه في الرحمة بالمدعوين:

إنّ اتّصاف الرسول والنبي بالرحمة والرأفة بالمدعوين من أجلّ وأظهر الصفات المتحلّين بها؛ فعظيم رحمتهم بالاتباع يدفعهم لمضاعفة العمل والدعوة، وبذل الوسع، والنّحمل في سبيل إبلاغ الرّسالة والتمّاذج في القرآن الكريم كثيرة؛ منها ما جرى لنبي الله إبراهيم غ في مجادلته عن قوم لوط: {فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبَشَرَىٰ يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّنِيبٌ} [سورة هود: ٧٤، ٧٥]، وما حمل النبي إبراهيم على هذا الجدل إلا شفقتة عليهم، ورحمته بهم، فصنّ منه هذا مع عظيم مكانته وخلته حتّى جاءه التّوجيه الربّاني: {يَا إِبْرَاهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ} [سورة هود: ٧٦]، والمقصود أنّه خلّق

^(٦٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوّسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، (٢١/٨).

^(٦٣) انظر: شرح الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (ص ٥٠، ٥١)، ومعارج القبول بشرح سلم الوصول، لحافظ حكيم (٦٧٦/٢ - ٦٧٩)، ومنهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلّيم ابن تيمية، لمحمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٩٨٦م، (٣٠٦/٥ - ٣٠٨).

^(٦٤) انظر: الأخلاق الفاضلة قواعد ومنطلقات، لعبد الله الرحيلي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الثانية ٢٠٠٨م، (ص ٨٠).

اَتَّصَفَ بِهِ جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّمَا الْمَرَادُ التَّمَثِيلُ^(٦٥).

وَأَمَّا نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى غ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ قَوْمَهُ بِإِصْلَاحِ قُلُوبِهِمْ، وَتَجْرِيدِ اتِّبَاعِهِمْ لِلَّهِ تَعَالَى، وَتَرْكِ التَّعَتُّتِ الَّذِي اسْتَشْهَرَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ، فَخَاطَبَهُمْ مُوسَى غ بِشَتَّى الْأَسَالِيبِ تَرْغِيًّا وَتَرْهِيًّا، وَمِنْ جُمْلَةٍ مَا خَاطَبَهُمْ بِهِ كَمَا حَكَى الْقُرْآنُ: {وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ* ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [سورة البقرة: ٥٥، ٥٦]، فَبَنُو إِسْرَائِيلَ لَمَّا عَلِمُوا بِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى لِمُوسَى غ، طَمَعُوا أَنْ يَرَوْا اللَّهَ تَعَالَى، وَغَلَّقُوا إِيْمَانَهُمْ وَجَعَلُوهُ مَوْقُوفًا عَلَى هَذَا الطَّلَبِ، فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ وَمَاتُوا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْيَاهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ، وَبِالرَّغْمِ مِنْ هَذِهِ الْمَنَّةِ الْجَلِيلَةِ وَالْآيَةِ الْعَظِيمَةِ فِي إِحْيَائِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمْ، لَمْ يَنْصَلِحْ حَالُهُمْ، وَلِذَلِكَ أَخَذَ مُوسَى غ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ لِلْمِيقَاتِ الَّذِي حَدَّدَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ لِيَقْدِمُوا تَوْبَتَهُمْ، وَلِيَعْتَذِرُوا عَمَّا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ عِبَادَةِ الْعَجَلِ، فَاخْتَارَ مُوسَى غ مِنْ كُلِّ سَبْطٍ رَجُلًا، فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ وَمَاتُوا، دَعَا مُوسَى غ رَبَّهُ رَحْمَةً بِأَمَّتِهِ، وَقَالَ وَهُوَ يَبْكِي: {قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِمَّنْ قَبْلَ إِيَّائِي أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ} [سورة الأعراف: ١٥٥]^(٦٦).

وَهَذَا الْهَاجِسُ خُلِقَ تَجَلَّى فِي أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ أَوَّلُ تَشَابُهٍ فِيهِ نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى وَنَبِيُّ اللَّهِ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَنَبِيْنَا مُحَمَّدٌ ﷺ فِي مَوَاقِفَ عَدَّةٍ تَظْهَرُ فِيهَا عَظِيمُ رَحْمَتِهِ وَشَفَقَتِهِ بِأَمَّتِهِ؛ مِنْهَا:

أ- مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالَّتِي ائْتَرَى لَهَا رَسُولُ اللَّهِ وَحْدَهُ دُونَ غَيْرِهِ لِمَزِيدِ فَضِيلَتِهِ وَكَرَامَتِهِ؛ فَهُوَ أَفْضَلُ رُسُلِهِ وَخَاتَمِهِمْ، فيقول ﷺ: «أُمْتِي، أُمْتِي»^(٦٧).
ب- جَاءَ فِي السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ق: أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ^(٦٨)، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَنَتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكٌ

^(٦٥) انظر: التحرير والتنوير (١٢/١٢٣، ١٢٤).

^(٦٦) انظر: تفسير الطبري (١٣/١٤٠)، والتفسير الوسيط، للواحدي (٢/٤١٤، ٤١٥)، وتفسير البيهقي (٢/٢٣٦، ٢٣٧)، وتفسير ابن كثير (٣/٤٧٨ - ٤٨١).

^(٦٧) رواه البخاري (٩/١٤٦)، حديث: (٧٥١٠).

^(٦٨) قرن الثعالب: هو جبل مشرف على أسفل منى، وبينه وبين مسجد منى ألف وخمسمائة ذراع، وسمي بقرن الثعالب لكثرة ما يأوي إليه من الثعالب. انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٣/٣٨٥).

الجبال لتأمره بما شئتَ فيهم، فنناداني ملك الجبال، فسَلَّم عليَّ، ثم قال: يا مُحَمَّدُ، فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ»، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(٦٩).

وقال ابن حجر العسقلاني شارحاً: «وفي هذا الحديث بيانُ شَفَقَةِ النَّبِيِّ ﷺ على قومه، ومزيد صبره وحلمه، وهو موافقٌ لقوله تعالى: {فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَهِمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضْتَهُمْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ} [سورة آل عمران: ١٥٩]، وقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} [سورة الأنبياء: ١٠٧]»^(٧٠).

وبعد هذا العرض يمكن القول: إِنَّ النَّشَابَةَ فِي خُلُقِ الرَّحْمَةِ بِالْمَدْعُودِينَ مِنْ أَصُولِ النَّشَابَةِ الْحَقِيقِيِّ بَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى وَنَبِيِّ اللَّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

٢) النَّشَابَةُ فِي خُلُقِ الْحَيَاءِ:

اتَّفَقَتْ طَبَائِعُ الْبَشَرِ عَلَى اخْتِلَافِ أَرْزَانِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ عَلَى امْتِدَاحِ خُلُقِ الْحَيَاءِ، وَالِابْتِعَادِ عَنْ كُلِّ مَا يُعَارِضُ هَذَا الطَّبْعَ؛ لَكُونِهِ جَبَلَةً لِلْفِطْرِ السَّلِيمَةِ، وَيَدُلُّ عَلَى فِطْرِيَّتِهِ مَا جَرَى لِأَدَمَ غَ وَزَوْجِهِ حَوَاءَ لَمَّا أَكَلَا مِنَ الشَّجَرَةِ الْمُنَوَّعَةِ، فَبَدَّتْ سَوَاءُ اثْنَهُمَا، حِينَهَا ذَهَبَا يَجْمَعَانِ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ عَلَيْهِمَا، وَيَضَعَانِهِ عَلَى مَا يَسْتُرُ أَبْدَانَهُمَا، فَهُوَ - إِذَا - فِطْرَةٌ بَشَرِيَّةٌ، وَاسْتِقَامَةٌ طَبْعِيَّةٌ، إِلَّا مَنْ اجْتَالَتَهُمُ الشَّيَاطِينُ^(٧١).

لَمَّا كَانَ هَذَا الْخُلُقُ مَحْمُودًا، كَانَ أَحَقُّ مَنْ يَتَّصِفُ بِهِ أَنْبِيَاءُ اللَّهِ وَرُسُلُهُ الَّذِينَ اصْطَفَاهُمْ بِرِسَالَتِهِ، حَتَّى إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ جَمِيعًا قَرَّرُوا هَذَا الْمَفْهُومَ؛ فَصَارَتْ تَتَنَاقُلُهُ الرِّسَالَاتُ مَعَ كُلِّ نَبِيٍّ، فَعَنِ أَبِي مَسْعُودٍ عَقِبَةُ بْنُ عَامِرٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ إِذَا لَمْ تَسْتَحِي، فَأَفْعَلْ مَا شِئْتَ»^(٧٢).

وَأَصْلُ الْحَيَاءِ مُسْتَقٌّ مِنَ الْحَيَاةِ، وَالْعَيْثُ يُسَمَّى حَيَاءً؛ لِأَنَّ بِهِ تَحْيَا الْأَرْضُ، وَاسْتَحْيَا الرَّجُلُ مِنْ قُوَّةِ الْحَيَاةِ فِيهِ لَشِدَّةِ عِلْمِهِ بِمَوَاقِعِ الْعَيْبِ^(٧٣).

وَيُقَالُ: رَجُلٌ حَيِيٌّ، أَي: ذُو حَيَاءٍ، بوزن فَعِيلٍ، وَالْأُنْثَى بِالْهَاءِ: حَيِيَّةٌ، وَالْجَمْعُ حَيِيُّو^(٧٤).

^(٦٩) رواه البخاري (١١٥/٤)، حديث: (٣٢٣١)، ومسلم (١٤٢٠/٣)، حديث: (١٧٩٥).

^(٧٠) فتح الباري (٣١٦/٦).

^(٧١) انظر: فقه الحياء في ضوء الكتاب والسنة، لأحمد عبد السلام أبي الفضل، مجلس كلية التربية - جامعة المنصورة، العدد (٨٢)، أكتوبر ٢٠١٢، (ص ٦٩١ - ٧٠٢).

^(٧٢) رواه البخاري (١٧٧/٤)، حديث: (٣٤٨٤).

^(٧٣) انظر: مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد، (٧٦٥/٢).

^(٧٤) لسان العرب لابن منظور (٢١٨/١٤)، مادة حيا.

والحياء اصطلاحاً تعددت فيه آراء العلماء وتعارفهم المكيفة له، وغالبها متقارب يدور حول إتياء ما يُعاب، ومن هذه التعريفات:

١- عَرَفَ الجرجاني الحياء بقوله: «هو انقباض النفس من شيء وتركه حذراً عن اللوم فيه»^(٧٥).

٢- ويوضح ابن مفلح الحنبلي كُنْهه بقوله: «وحقيقة الحياء خُلُقٌ يَبْعَثُ على فعل الحسن، وترك القبح»، ووافقه النووي في التعريف بقوله: «حقيقة الحياء خُلُقٌ يَبْعَثُ على ترك القبح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق»^(٧٦).

٣- بينما وضَّح ابن قيم الجوزية حال الإنسان دون هذا الخلق المحمود بأنه عبارة عن لحم ودم، وقال أيضاً دأماً فقدان هذا الخلق عند الإنسان: «فمن لا حياء فيه، ميّت في الدنيا، شقي في الآخرة»^(٧٧).

فيُعلم بهذا التوضيح لمفهوم الحياء مكانته وفصله، وأنه خُلُقٌ محمود وممدوح؛ قوامه المراقبة والمحاسبة، ويورث للعبد الإحسان والإثقان، والالتفاف عما يسيء ويُعاب، ولذلك صار أحق الناس انصافاً به هم الأنبياء والرسل، حتى صار من كلامهم الذي تُدرّكه الأمم وتتأقّلّه، فهو أصل تشابه فيه جميع الأنبياء؛ لأنه في أحاد المؤمنين يكون مزية؛ فصار في حق أشد المجانبيين للمكروهات والمحظورات أوجب، وهم الأنبياء^(٧٨).

ويندرج تحت هذا الأصل الذي يتفق فيه الأنبياء والرسل التشابه الخاص؛ والذي يُمكن اعتداده من أصول التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى ونبي الله محمد عليهما السلام، وتعددت الأدلة المبيّنة لهذه الصفة؛ منها^(٧٩):

أ- ورد في سيرة نبي الله موسى غ مع بني إسرائيل أن أساليب إيدائهم له تعددت؛ ومنها إتهامه بعيب في جلده؛ وسببه أن موسى غ كان يمتنع عن إظهار شيء من جلده استحياءً، وحكيّت قصته كما جاء في حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن

^(٧٥) التعريفات، لأبي الحسن علي بن محمد الحسيني الجرجاني الحنفي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٠٠٣م، (ص ٩٩).

^(٧٦) شرح صحيح مسلم، للنووي (٦/٢).

^(٧٧) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد (١٧٠/١).

^(٧٨) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٢٩٨/٩، ٢٩٩).

^(٧٩) انظر: فتح الباري، لابن حجر (٤٣٦/٦ - ٤٣٨)، ومراقبة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لنور الدين أبي الحسن الملا الهروي القاري، دار الفكر - لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م، (٣٦٤٣، ٣٦٤٢/٩)، وتحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لأبي العلاء محمد عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت، (٦٢/٩، ٦٣).

مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا سِتِيرًا، لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءً مِنْهُ، فَأَذَاهُ مَنْ أَذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسْتَرُ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ، وَإِمَّا أَدْرَةٌ، وَإِمَّا آفَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى، فُخْلًا يَوْمًا وَحْدَهُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ، أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ، وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: تُوْبِي حَجْرُ، تُوْبِي حَجْرُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ غَرِيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، وَأَبْرَاهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الْحَجْرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبَسَهُ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لِنَدْبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ، ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا [الأحزاب: ٦٩]»^(٨٠).

ففي هذا الحديث بيانٌ لِاتِّصَافِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى غُ بِهَذَا الْخُلُقِ الْجَلِيلِ، فَإِنَّ فِي سِتْرِ الْبَدَنِ كَمَا لَا فِي الدُّوقِ، فَكَمَالُهُ بِسِتْرِهِ أَكْثَرُ مِنْ كَشْفِهِ، فَهُوَ حَيَاءٌ حَفِظَ بِهِ مُوسَى غُ خُودَ اللَّهِ وَمَحَارِمَهُ، وَرَاعَى فِيهِ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ، وَمَحَاسِنَ الطَّبَاعِ^(٨١).
ب- وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي وَصْفِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ بِالْحَيَاءِ، فَالْتَّصُوصُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ^(٨٢)، وَمِنْهَا: مَا جَاءَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ، عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ»^(٨٣).
فَخُلُقُ الْحَيَاءِ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ، فَهُوَ يَعْفُ صَاحِبَهُ عَنِ الْفُحْشِ وَالتَّفَحُّشِ، وَيُورِثُ الْإِحْسَانَ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ^(٨٤).

ت- نَقَلْتُ السِّيَرَةَ النَّبَوِيَّةُ فِي بَيَانِ حَيَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا جَاءَ فِي قِصَّةِ زَوَاجِهِ بِأَمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ؛ فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَرْنَبُ بِنْتِ جَحْشٍ بِخُبْرٍ وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلَتْ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا، فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ. قَالَ: «ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ»، وَبَقِيَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»،

^(٨٠) رواه البخاري (١٥٦/٤)، حديث: (٣٤٠٤).

^(٨١) أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة، لمحمود عبد الرازق الرضواني، مكتبة سلسبيل - القاهرة، ٢٠٠٥م.

^(٨٢) انظر: الحياء في ضوء القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة، لسليم الهلالي، مكتبة ابن الجوزي، طبعة أولى ١٩٨٨م.

^(٨٣) رواه البخاري (١٩٠/٤)، حديث: (٣٥٦٢)، ومسلم (١٨٠٩/٤)، حديث: (٢٣٢٠).

^(٨٤) انظر: فقه الحياء في ضوء الكتاب والسنة، لأحمد عبد السلام أبي الفضل، مجلة كلية التربية - جامعة المنصورة - عدد (٨١) - أكتوبر ٢٠١٢م.

فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، فَتَقَرَّى حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لِهِنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا ثَلَاثَةٌ مِنْ رَهْطٍ فِي الْبَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَمَا أَدْرِي أَخْبَرْتَهُ أَوْ أَخْبَرَ أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا فَرَجَعَ، حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أَسْكُفَةِ الْبَابِ دَاخِلَةً، وَأُخْرَى خَارِجَةً، أَرَحَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلْتُ آيَةَ الْحَبَابِ^(٨٥).

وهذا الأصل العظيم الذي هو عندنا - نحن المسلمين - من أصول التشابه الحقيقي بين نبي الله موسى ونبي الله محمد عليهما السلام؛ لكونه من محاسن الأخلاق ومكارم الطباع، وهو من الإيمان، حيث لا إيمان لمن لا حياءَ له، فجاء الحث على التخلق به، واكتسابه لعظيم فضله؛ وبين الحافظ النووي أهمية معرفة الثواب الشرعي في القيام بالعمل؛ فقال: «إِنَّمَا جُعِلَ الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَإِنْ كَانَ غَرِيزَةً؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ تَخَلُّقًا وَاكْتِسَابًا كَسَائِرِ أَعْمَالِ الْبِرِّ، وَقَدْ يَكُونُ غَرِيزَةً وَلَكِنْ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى قَانُونِ الشَّرْعِ يَحْتَاجُ إِلَى اكْتِسَابٍ وَنِيَّةٍ وَعِلْمٍ، فَهُوَ مِنَ الْإِيمَانِ بِهَذَا، وَلِكُونِهِ بَاعِنًا عَلَى أَفْعَالِ الْبِرِّ، وَمَانِعًا مِنَ الْمَعَاصِي»^(٨٦).

٣) التشابه في خلق الصبر:

تَبَيَّنَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اصْطَفَى رُسُلَهُ وَأَنْبِيََاءَهُ، فَكَانُوا أَكْمَلَ النَّاسِ حَالًا وَخُلُقًا، وَمِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْخَلْقِيَّةِ لَأَنْبِيََاءِ اللَّهِ تَعَالَى: خُلُقُ الصَّبْرِ، فَالصَّبْرُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَوْلَى الْمَهْمَاتِ، فَلَا تُؤَدِّي الرِّسَالَةَ لِلأُمَمِ دُونَ صَبْرٍ، فَيُلْقَى فِي سَبِيلِ هَذَا الْبَلَاغِ مَا يُلْقَى مِمَّا يَكُونُ كَفِيلًا فِي قَطْعِ كُلِّ طَرِيقٍ، أَمَّا الْأَنْبِيََاءُ وَالرُّسُلُ فَهُمْ صَفْوَةُ الْخَلْقِ، فَيُؤَدُّونَ مَا أُمِرُوا بِهِ، وَأَوْذُوا فِي سَبِيلِ ذَلِكَ أَشَدَّ الْبَلَاءِ^(٨٧).

فصار هذا البلاء سنة كونية يلقاها أنبياء الله تعالى ورسوله، وبين القرآن الكريم حالهم في دعوتهم بقوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا} [سورة الفرقان: ٣١]، فتكذيب الأنبياء، والكفر بهم وبما جاؤوا

^(٨٥) رواه البخاري (١١٩/٦)، حديث: (٤٧٩٣). وانظر: تفسير الطبري (١٦٢/١٩) -

(١٦٤)، وتفسير ابن كثير (٤٥٠/٦، ٤٥١)، وفتح الباري، لابن حجر (٥٣٠/٨، ٥٣١).

^(٨٦) شرح صحيح مسلم، للنووي (٥/٢)، المعين على تفهم الأربعين، لسراج الدين عمر بن علي بن أحمد المعروف ببلبن الملقن، تحقيق: دغش بن شبيب العجمي، مكتبة أهل الأثر - الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠١٢م، (ص ٢٥٩ - ٢٦٢).

^(٨٧) انظر: الاستقامة، لنقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ، (٣٣٢/٢ - ٣٣٩)، ومدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦م، (٤٣١/).

به لم يكن عذراً يَسْمَحُ لهم بِتَرْكِ إِتْمَامِ الْبَلَاغِ وَالِدَّعْوَةِ، وَإِنَّمَا قُوبِلَ بِالصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى، وَالْقِرْآنُ الْكَرِيمُ كَانَ يُنْزَلُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ يُذَكِّرُهُ بِصَنِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ أَمَامَ تَكْذِيبِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: {وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّى أَنْتَلَهُمْ نُصْرَتُنَا وَلَا مُدِيلَ لِكَلِمَتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَائِ الْمُرْسَلِينَ} [سورة الأنعام: ٣٤]، فَيُعْلَمُ بِهَذَا أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْإِبْتِلَاءِ، وَالْأَذَى فِي الدَّعْوَةِ صِفَةُ الْأَنْبِيَاءِ، حَتَّى كَانَ صَبْرُهُمْ سَبَباً فِي تَثْبِيهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: {فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أَوَّلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ} [سورة الأحقاف: ٣٥]، فَأَمَرَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى أَذَى مَنْ آذَاهُ، مِنَ الْمَكْذِبِينَ وَالْمَعَادِينَ، وَأَنْ يَبْقَى لَهُمْ دَاعِياً وَمَنْذِراً^(٨٨).

وَالصَّبْرُ لُغَةً: هُوَ الْحَبْسُ وَالْمَنْعُ، وَهُوَ ضِدُّ الْجَزَعِ، وَيُقَالُ: صَبَرَ صَبْرًا، أَي: تَجَلَدَ وَلَمْ يَجْزَعْ، وَصَبَرَ نَفْسَهُ، أَي: حَبَسَهَا وَضَبَطَهَا، وَصَبَرْتُ صَبْرًا: حَبَسْتُ النَّفْسَ عَنِ الْجَزَعِ، فَيَكُونُ الصَّبْرُ هُوَ مَنْعٌ وَحَبْسُ النَّفْسِ عَنِ الْجَزَعِ، وَاللِّسَانِ عَنِ التَّشْكِي، وَالْجَوَارِحِ عَنِ التَّشْوِيشِ؛ كُلُّهُمُ الْخُدُودُ، وَشَقَّ الْجُيُوبِ، وَنَحَوَهَا^(٨٩).

أَمَّا الصَّبْرُ اصْطِلَاحًا: فَهُوَ الْقُوَّةُ الَّتِي تُمَكِّنُ الْإِنْسَانَ مِنْ ضَبْطِ نَفْسِهِ لِتَحْمُلِ الْمَتَاعِبِ وَالْمَشَاقِّ وَالْآلَامِ^(٩٠)، وَهَذِهِ الْقُوَّةُ الَّتِي تَكُونُ فِي النَّفْسِ هِيَ الَّتِي تَمْنَعُ صَاحِبَهَا مِنَ التَّرَاجُعِ عَنْ أَدَاءِ وَاجِبِهِ، أَوْ تَمْنَعُهُ عَنِ تَسَاهُلِ مَا يَعْيبُ مِنْ تَقْرِيطٍ، أَوْ فِعْلٍ مَا لَا يَحْسَنُ؛ كَانَتْ صِفَةً اشتهر بها الرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فِيهِ الْحَدِيثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأُمَثَلُ فَلِأُمَثَلٍ...»^(٩١)، فَجَرَى هَذَا الْبَلَاءُ عَلَى رُسُلِ اللَّهِ، فَصَبَرُوا كَمَا صَبَرَ مَنْ سَبَقَهُمْ مِنَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالْقِرْآنُ الْكَرِيمُ وَصَفَ الْأَنْبِيَاءَ بِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ} [سورة الأنبياء: ٨٥]^(٩٢).

وَالدَّافِعُ لِعَقْدِ الْمُشَابَهَةِ فِي الصَّبْرِ بَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى وَنَبِيِّ اللَّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ؛ لَكُونِ الْمَقَارَنَةِ حَدَّثَتْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يُؤْدِي وَيُصْبِرُ نَفْسَهُ بِصَبْرِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى غَمٍّ مَعَ أَذْيَةِ قَوْمِهِ، مِنْ حَرَمَانِهِ أَنْ يُرْبَى عِنْدَ

^(٨٨) انظر: تفسير البغوي (٢٠٧/٤ - ٢٠٩)، وفتح القدير، للشوكاني (٣٢/٥، ٣٣).

^(٨٩) انظر: القاموس المحيط، لابن فارس (ص ٤٢١)، وعدة الصابرين، لابن قيم الجوزية (ص ٢٧)، ومدارج السالكين، لابن قيم الجوزية (١٥٦/٢).

^(٩٠) انظر: الأخلاق الإسلامية، للميداني (٣٠٥/٢)، وأنواع الصبر ومجالاته، سعيد بن وهف القحطاني، مؤسسة الجريسي - الرياض.

^(٩١) رواه الترمذي في السنن (١٧٩/٤)، حديث: (٢٣٩٨).

^(٩٢) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٢٩٧/٨)، وفتح الباري، لابن حجر (٤٤١/٤)، والمنهج الصحيح وأثره في الدعوة إلى الله تعالى، لحمود بن أحمد الرحيلي، الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، العدد (١١٩)، عام ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣، (ص ١٦٦).

أُمّه، ثُمَّ حَيَاتُهُ فِي قَصْرِ أَشَدِّ النَّاسِ كَفْرًا، ثُمَّ خَوْفُهُ وَفِرَارُهُ عَلَى أَثَرِ قَتْلِهِ الْقِطْطِيِّ، وَتَشَرُّدُهُ عَنْ بِلَادِهِ وَأَهْلِهِ، ثُمَّ مَا لَاقَاهُ مِنْ عَنَادٍ فِرْعَوْنَ وَتَهْدِيدِهِ وَتَكْذِيبِهِ، وَمُطَارَدَتِهِ لِمُوسَى وَمَنْ أَمِنَ مَعَهُ، ثُمَّ مَا وَجَدَهُ مِنْ اسْتِكْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَتَعَنُّتِهِمْ تَجَاهُ أَوَامِرِ اللَّهِ، وَمِنْهَا إِتْهَامُهُ بِدَاءِ الْأُدْرَةِ^(٩٣)، وَإِتْهَامُهُ بِقَتْلِ أَخِيهِ هَارُونَ، رَغْمَ مَا رَأَوْهُ مِنْ مُعْجَزَاتٍ مُبْهِرَاتٍ عَظِيمَةٍ لِنَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى غُ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ الصَّاعِقَةُ، فَأَمَاتَتْهُمْ اللَّهُ، ثُمَّ بَعَثَهُمْ لِيُرْجِعُوا عَمَّا أَفْتَرَفُوهُ مِنْ تَهَرُّبٍ وَغَدَمِ انْقِيَادٍ لِبَطَاعَةِ اللَّهِ، وَالتَّمَلُّمِ لِنِعْمِهِ، وَالتَّحْقِيرِ لَهَا؛ كَمَثَلِ إِنْقَادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ اسْتِعْبَادِ فِرْعَوْنَ لَهُمْ، وَتَقْتِيلِ أَبْنَائِهِمْ، وَاسْتِحْيَاءِ نِسَائِهِمْ، وَهَذِهِ النِّعَمُ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى الْآبَاءِ غَيْرِ أَنَّهُمْ خُوطِبُوا بِهَا؛ لِأَنَّهَا نِعَمٌ تَشْمَلُهُمْ، فَهِيَ وَاصِلَةٌ إِلَى الْمُتَأَخِّرِينَ، وَالنِّعْمَةُ عَلَى الْآبَاءِ نِعْمَةٌ عَلَى الْإِبْنَاءِ، وَهَذَا امْتِنَالٌ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي تَصْبِيرِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ^(٩٤).

وكان نبي الله موسى مثلاً يُصْبِرُ نفسه به نبينا محمد ﷺ في مواطن عدّة؛ منها:
أ- ما جاء عن عبد الله بن مسعودٍ قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُثَيْنِ، أَثَرُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ، فَأُعْطِيَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ مِئَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأُعْطِيَ عُيَيْنَةُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأُعْطِيَ أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ، فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا غَدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، لِأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَغْدِلُ إِذَا لَمْ يَغْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى! قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبْرٌ»^(٩٥).

ب- ورد في السيرة النبوية ذكرٌ لحادثة بدء نزول الوحي على نبينا محمد ﷺ حينما جاءه جبريل غ، فامتلاً قلبُ النبي - عليه الصلاة والسلام - فرغاً، حتّى جاء لزوجته خديجة بنت خويلد ف، فطلب أن تُدَثِّرَهُ، وَتَصَبَّ الْمَاءُ عَلَيْهِ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُهُ مِنْ رَوْعٍ، ثُمَّ ذَهَبَتْ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، وَتَحْكِي عَائِشَةُ ف مَا جَرَى حِينَهَا فَقَوْلُ: فَارْجِعِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجِفُ فُؤَادُهُ، فَأَنْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، وَكَانَ رَجُلًا تَنْصَرُّ، يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَقَالَ وَرَقَةُ: مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، وَإِنْ أَدْرَكَنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا^(٩٦).

وفي رواية: «فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ خَدِيجَةَ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى ابْنَ عِمٍّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا فَدَعَانِي، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عِمٍّ، اسْمَعْ

^(٩٣) الأُدْرَةُ: مرض يسبب انتفاخ الخصية. انظر: فتح الباري (١٠/ ١٧٣).

^(٩٤) انظر: تيسير الكريم الرحمن، لابن سعدي (ص ٧٧٥، ٧٧٦).

^(٩٥) رواه البخاري (٩٥/٤)، حديث: (٣١٥٠). انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال.

(٣١٧/٥)، وفتح الباري، لابن حجر (١٠/ ٥١٢، ٥١٣).

^(٩٦) رواه البخاري (١٥١/٤)، حديث: (٣٣٩٢)، ومسلم (١٣٩/١)، حديث: (١٦٠).

مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَبًّا إِذَا يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟». قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُؤْفَى... (٩٧).

واهتم القرآن الكريم بقصة موسى غ مع قومه، وما لاقاه في دعوته، وتكرارها في أكثر من موضع؛ مما جعل معرفة تفاصيل ما وقع له حاضرة، فكان هذا سببًا في استحضر مقام الصبر العظيم عند نبي الله موسى غ، واهتم علماء الإسلام في بيان قيمة التكرار الواردة في القرآن عمومًا (٩٨).

ويُضَافُ عليه أنَّ هذا مَسَلُّكٌ من مسالك إثبات النبوة، ويكون من خلال تقرير القرآن لأمر النبوة، وإثبات جنسها بما قد وقع في العالم، وأشار إليها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «فَيَذَكِّرُ وجود هؤلاء - يقصد الأنبياء - وَأَنَّ قَوْمًا صَدَّقُوهُمْ، وَقَوْمًا كَذَّبُوهُمْ، وَتَبَيَّنَ حَالُ مَنْ صَدَّقَهُمْ، وَحَالُ مَنْ كَذَّبَهُمْ، فَيَعْلَمُ بِالاضْطِرَارِّ حِينَئِذٍ ثُبُوتُ هَؤُلَاءِ، وَتَبَيَّنَ وجود آثارهم في الأرض...». وقال: «ولهذا، لَمَّا سَمِعَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ وَالنَّجَاشِيُّ وَغَيْرُهُمَا الْقُرْآنَ، قَالَ وَرَقَةُ: هَذَا هُوَ النَّامُوسُ الَّذِي كَانَ يَأْتِي مُوسَى. وَقَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لَيُخْرِجُ مِنْ مَشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ، فَكَانَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ بِمَا جَاءَ بِهِ مُوسَى اعْتَبَرُوا بِهِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَعْلَمُوا هَذَا...». وقال: «وَلَمَّا أَرَادَ سَبْحَانَهُ تَقْرِيرَ جِنْسٍ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ، قَالَ تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا}...» (٩٩).

ومن خلال ما تقدّم، يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَجْرِي عَلَيْهِمُ السُّنَنُ الْكُونِيَّةُ فِي مَلَاقَةِ أَذَى الْمَجْرَمِينَ وَعِنَادِهِمْ، فَيُؤْمَرُونَ بِالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَ نَصْرُ اللَّهِ، كَمِثْلِ مَا جَاءَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ اللَّهِ يَوْسُفَ غ فِي الْقُرْآنِ: {إِنَّهُ مِنْ يَتَّقٍ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ} [سورة يوسف: ٩٠]، فَتَحَقُّقُ الْبَلَاءِ، وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ مِمَّا تَشَابَهَ حَصُولُهُ لِلْأَنْبِيَاءِ، رَجَاءُ تَحَقُّقِ مَا يُرْجَى مِنَ النَّصْرِ (١٠٠).

(٩٧) رواه البخاري (٧/١)، حديث: (٣).

(٩٨) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الأفاق الجديدة - بيروت، (٤/٩٠، ٩١)، التحرير والتنوير، لابن عاشور (٦٨/١، ٦٩)، وإعادة المعنى في النص القرآني، لعبد الله سلوم، الدار الجامعية للنشر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٤م، (ص ١٢٩ - ٢٢٨)، وعلوم القرآن الكريم، لنور الدين محمد عتر الحلبي، مطبعة الصباح - دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٣هـ، (٢٤٩ - ٢٥١).

(٩٩) النبوات، لابن تيمية (١٩٩/١ - ٢٠٢). وانظر: عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لابن قيم الجوزية، طبعة عالم الفوائد، (١/٥٩ - ٦٣).

(١٠٠) انظر: تفسير الطبري (٩/٤٩٧ - ٤٩٩)، ومفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن

فالاستدلال بأخبار السابقين دلالةُ نبوة، وكذلك الإنذار بما جرى على مَنْ كَفَرَ بالنبوة، والتَّمثِيلُ كذلك بما جَرَى لموسى غَمٌّ قَوْمِهِ، وهذه الدلالة استخدمها القرآن في التَّحذِيرِ من مُشَابَهَةِ أفعالِ بني إسرائيل؛ كَتَعْنَتِهِمْ، وكَثْرَةِ سؤالاتِهِمْ، وتَفْصِيلاتِهِمْ، واعتراضاتهم بِكَوْنِ هذا ممَّا هو منهىٌ عنه في الإسلام، فقال تعالى: {أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ} [سورة البقرة: ١٠٨]، وبنو إسرائيل طَرَحُوا كَثِيرًا من الأسئلة المتعقبة على موسى غَمٌّ؛ منها ما كان يترتب عليه محظورٌ يُوَدِّي إلى الكُفْرِ، فالآية لم تُبَيِّنْ ما سُئِلَ عنه موسى غَمٌّ، ولكنه مُبَيَّنٌّ في موضع آخر، قال تعالى: {يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ} [سورة النساء: ١٥٣]، فالآية تُبَيِّنُ التَّحذِيرَ الشَّدِيدَ من العقوبة المترتبة على مثل هذا السؤال الكفري^(١٠١).

وجاء في السيرة النبوية استخدام هذا الأسلوب في التَّحذِيرِ من المشابهة في أسباب الهلاك والعقوبة؛ فقد استخدمه النَّبِيُّ ﷺ مع غُتَاة قريش، كما حصل مع عتبة بن ربيعة^(١٠٢) حينما جاء إلى النَّبِيِّ ﷺ يحاوره محاولاً رَدَّهُ عن دَعْوَتِهِ، وإرجاعه لدين قريش، وعدم معاداة قومه وأهله، وتسفيهه آلهتهم وأصنامهم، فبدأ يَقْدِمُ لِلنَّبِيِّ - عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ما ظنَّ أَنَّهُ يُنَوِّلُهُ مراده، من بسطه الدُّنْيَا وملذاتها حتَّى فرغ، فقال له النَّبِيُّ ﷺ: «فاسمع مِنِّي»، فقرأ عليه فواتح سورة (فُصِّلَتْ) حتَّى بلغ: {فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ}، فقام عتبة مذعوراً، فوضع يده على فم رسول الله ويقول: أنشدك الله والرحم، وطلب منه أن يكفَّ عنه، فرجع إلى قومه ينذرهم^(١٠٣).

الحسن فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ، (٤٧٣/٩، ٤٧٤).

^(١٠١) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (٢٧٢/٢٣)، وشرح صحيح البخاري، لابن بطلال (٢٨٣/٩ - ٢٨٥)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٥٣/٢٨ - ١٥٦).

^(١٠٢) عتبة بن ربيعة: هو عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب، أبو الوليد القرشي، قُتِلَ يوم بدر في المبارزة، وكان من عتاة قريش وكبارهم، قال عنه أبو الزناد: ما نعلم أحداً ساءَ في الجاهلية بغير مالٍ إلا عتبة بن ربيعة، وعُرفَ بشدته على المسلمين في مكة. انظر: أسد الغابة، لابن الأثير (٥٥٣/٣)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (١١٠/٣)، ومختصر تاريخ دمشق (٥٠/١٦، ٥١).

^(١٠٣) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٦٢/٣)، السيرة لابن هشام (٢٩٣/١، ٢٩٤)، تفسير ابن أبي حاتم (٢٠٣/١) رقم: (١٠٧٧)، تفسير الطبري (٤٠٩/٢)، وتفسير البغوي (١٥٤/١)، وتفسير ابن كثير (٢٦٣/١).

وفي القرآن والسنة مواطن عدة قاربت بين نبي الله محمد ﷺ، وما جرى له مع قومه، وبين نبي الله موسى عليهما الصلاة والسلام؛ فيكون بذلك تقرير أصل من أصول التشابه الحقيقي بينهما، وهو في خلق الصبر.

الخاتمة:

- توصل هذا البحث لعدة نتائج مهمة، منها:
- يتشابه الأنبياء عليهم السلام في الدعوة إلى تصحيح المعتقد، وتنقيته مما ينقضه أو ينقصه، بسبب وحدة المصدر التي بُعثوا منها.
 - عظم القرآن من أمر التوراة التي أنزلها الله على نبيه موسى عليه السلام، وما فيها من الدعوة إلى الإيمان والهدى والتور، حيث قرنها بالقرآن في مواضع عدة؛ مما يزيد المؤمن يقيناً بضياح غالب التوراة وتحريفها.
 - اتفق الأنبياء في زيارتهم للبيت العتيق، وكانت زيارتهم تعظيماً لأمر الله، وإعلاءً لكلمة التوحيد.
 - امتاز الأنبياء بصفة الصبر، وتفاوت حاله بينهم، ولذلك كان النبي محمد يصبر نفسه بحال موسى مع قومه وصبره عليهم.
 - وأما التوصيات، فمن أهمها:
 - تأمل العلاقة المختلفة بين النبيين موسى ومحمد عن سائر الأنبياء عليهم السلام، وجمع أوجه الشبه، وبيان مدى تأثيرها على النبي محمد ﷺ.

المصادر:

١. اجتماع الجيوش الإسلامية، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.
٢. الأحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة - بيروت.
٣. الأخلاق الفاضلة قواعد ومنطلقات، لعبد الله الرحيلي، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الثانية ٢٠٠٨م.
٤. الاستقامة، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
٥. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ليوسف بن عبد الله بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجبل - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.
٦. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني المعروف بعز الدين ابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.
٧. الإسلام وعلاقته بالديانات الأخرى، لعثمان بن جمعة ضميرة، مجلة البحوث الإسلامية - الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء - الرياض، العدد الحادي والعشرين.
٨. أسماء الله الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة، لمحمود عبد الرازق الرضواني، مكتبة سلسبيل - القاهرة، ٢٠٠٥م.
٩. الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود - وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
١٠. إظهار الحق، لمحمد رحمت الله بن خليل الرحمن الكيرانوني العثماني الهندي، دراسة وتحقيق: محمد أحمد خليل ملكاوي، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.
١١. أنواع الصبر ومجالاته، سعيد بن وهف القحطاني، مؤسسة الجريسي - الرياض.
١٢. بيان حقيقة التوحيد الذي جاءت به الرسل، لصالح بن فوزان الفوزان، إدارة الثقافة والنشر - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٨٧م.
١٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

١٤. تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد "التحرير والتنوير"، لـ محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر-تونس، طبعة ١٩٨٤م.
١٥. تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلاء محمد عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت.
١٦. تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد، لمحمد بن إسماعيل الشوكاني، تحقيق: عبد المحسن البدر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
١٧. التعريفات، لأبي الحسن علي بن محمد الحسيني الجرجاني الحنفي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٠٠٣م.
١٨. التفسير الحديث، لدروزة محمد عزت، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة، طبعة ١٣٨٣هـ.
١٩. تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.
٢٠. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٢١. تفسير القرآن، لأبي المظفر، منصور بن محمد السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن-الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
٢٢. التفسير المنير في العقيدة والشرعية والمنهج، لوهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر - دمشق، ط٢، ١٤١٨هـ.
٢٣. تنزيه القرآن الكريم عن دعاوى المبطلين، لمنفذ السقار، رابطة العالم الإسلامي.
٢٤. تهذيب السنن، لابن قيم الجوزية، تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف للنشر - الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.
٢٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج جمال الدين بن الزكي المزني، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.
٢٦. تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لـ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
٢٧. جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاکر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

٢٨. الجامع الكبير "سنن الترمذي"، لـ محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي-بيروت، طبعة ١٩٩٨م.
٢٩. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
٣٠. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، تحقيق: علي بن حسن الألمعي وآخرون، دار الفضيلة-الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤م.
٣١. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد، ١٤٢٩هـ.
٣٢. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٣٣. السنة، لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
٣٤. السنن، لابن ماجه القزويني، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.
٣٥. السيرة النبوية، لـ عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعروف بابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده-مصر، ط٢، ١٩٥٥م.
٣٦. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثامنة، ٢٠٠٣م.
٣٧. شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، تحقيق: أحمد شاكِر، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
٣٨. شرح صحيح البخاري، لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الثانية، ٢٠٠٣م.
٣٩. الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد الهاشمي البغدادي المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.
٤٠. عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لابن قيم الجوزية، طبعة عالم الفوائد.
٤١. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى الغياتي الحنفي بدر الدين العيني، دار الفكر.
٤٢. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، لابن الوزير، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر - بيروت، ١٩٩٤م.

- ٤٣.فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ترقيم وتبويب محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة-بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ٤٤.فتح القدير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني، دار ابن كثير ودار الكلام الطيب - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٤٥.فقه الحياء في ضوء الكتاب والسنة، لأحمد عبد السلام أبي الفضل، مجلة كلية التربية - جامعة المنصورة - عدد (٨١) - أكتوبر ٢٠١٢م.
- ٤٦.فقه الحياء في ضوء الكتاب والسنة، لأحمد عبد السلام أبي الفضل، مجلس كلية التربية - جامعة المنصورة، العدد (٨٢)، أكتوبر ٢٠١٢م.
- ٤٧.القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: التراث في مؤسسة الرسالة، ط٨، ٢٠٠٥م.
- ٤٨.القول السديد في الرد على من أنكر تقسيم التوحيد، لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، دار ابن القيم - الدمام، ودار ابن عفان - القاهرة، الطبعة الثالثة، ٢٠٠١م.
- ٤٩.لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر- بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
- ٥٠.لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، دار ابن حزم للطباعة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤م.
- ٥١.المجتبى من السنن، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٩٨٦م.
- ٥٢.مجموع الفتاوى، لابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف-المدينة النبوية، ١٩٩٥م.
- ٥٣.مجموع رسائل الحافظ ابن رجب، تحقيق: طلعت بن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط٢، ٢٠٠٣م.
- ٥٤.المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٥٥.مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٦م.
- ٥٦.مذكرة التوحيد، لعبد الرزاق عفيفي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- المراجع:

٥٧. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لنور الدين أبي الحسن الملا الهروي القاري، دار الفكر - لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.
٥٨. المستشرقون والإسلام، مطبعة الإرشاد - بغداد، ١٩٦٩م.
٥٩. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ "صحيح مسلم"، لـ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت.
٦٠. المسند، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
٦١. معارج القبول بشرح سلم الوصول، لحافظ حكيم، تحقيق: عمر بن محمود، دار ابن القيم-الدمام، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.
٦٢. معالم التنزيل في تفسير القرآن "تفسير البغوي"، لـ محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٦٣. معجم البلدان، لشهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م.
٦٤. معرفة الصحابة، بو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر-الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
٦٥. المعين على تفهم الأربعين، لسراج الدين عمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن، تحقيق: دغش بن شبيب العجمي، مكتبة أهل الأثر - الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠١٢م.
٦٦. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد.
٦٧. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
٦٨. مناسك الحج والعمرة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، لسعيد بن علي الفحطاني، مركز الدعوة والإرشاد - القصص، الطبعة الثانية، ١٤٣١هـ.
٦٩. منحة الباري بشرح صحيح البخاري، لزين الدين أبي يحيى السنكي المصري الشافعي، تحقيق: سليمان العازمي، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.
٧٠. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، لمحمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٩٨٦م.

٧١. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط٢، ١٣٩٢.
٧٢. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
٧٣. المنهج الصحيح وأثره في الدعوة إلى الله تعالى، لعمود بن أحمد الرحيلي، الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، العدد (١١٩)، عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.
٧٤. النبوات، لابن تيمية، تحقيق: عبدالعزيز الطويان، أضواء السلف-الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
٧٥. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت.
٧٦. هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد.
٧٧. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.



تأثير المناهج الدعوية الثورية على تحقيق العبادة

The impact of the revolutionary ideological paths on performing worship correctly

إعداد

محمد بن سليمان بن محمد التركيت

Mohammad Sulaiman Mohammad Alterkait

باحث في الدكتوراه - قسم الدعوة والثقافة الإسلامية - كلية العقيدة والدعوة -

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

Doi: 10.21608/jasis.2024.387112

٢٠٢٤ / ٥ / ٣٠

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

قبول البحث

التركيت، محمد بن سليمان بن محمد (٢٠٢٤). تأثير المناهج الدعوية الثورية على تحقيق العبادة. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٤٤١ - ٤٧٦.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

تأثير المناهج الدعوية الثورية على تحقيق العبادة

المستخلص:

هَدَفَ البحث إلى بيان تأثير المناهج الدعوية الثورية التي تنير الناس في الأمور السياسية على الإثيان بالعبادات على الوجه الحق الذي يرضي الله عز وجل، وهو هدف نابع من أهمية العبادة في الإسلام حيث أنّ الإنسان مخلوق للعبادة كما أخبر الله تعالى في كتابه، والعبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، فتدخل فيها أمور كثيرة يصعب حصرها، ولأنّ للمناهج الدعوية الثورية تأثيراً واسعاً على الناس في دينهم ودنياهم لا سيّما مع وجود وسائل التواصل الحديثة التي سهلت الوصول إليهم، وقد أظهر البحث العلاقة العكسية بين هذه المناهج وأبرز صور العبادات في الإسلام، فأظهر أنه في ضوء سلوك هذه المناهج الدعوية الثورية المخالفة للسنة لا يمكن تحقيق عبادة التوكل، ولا عبادة التوبة، ولا عبادة الصبر، ولا عبادة الشكر، ولا عبادة التحاكم إلى الله ورسوله، ولا عبادة محبة الرسول ﷺ أكثر من النفس والناس أجمعين، ولا عبادة الحب في الله، ولا عبادة الزهد في الدنيا، ولا عبادة لزوم الجماعة، وذلك لوجود التعارض الصريح بين هذه المناهج الدعوية الثورية وبين هذه النماذج من العبادات العظيمة في الإسلام.

الكلمات المفتاحية: ولادة الأمر، الحكام، العبودية، الجماعات

Abstract:

The research aimed to highlight the impact of revolutionary ideological paths that incite people in political matters on performing worship in the correct way that pleases Allah, which is a goal stemming from the importance of worship in Islam as humans are created for worship as stated by Allah in His book. Worship is a comprehensive term for everything that Allah loves and is pleased with, including both inward and outward sayings and actions. There are many aspects to worship that are difficult to enumerate. Revolutionary ideological paths have a wide influence on people in their religion and worldly affairs, especially with the presence of modern means of communication that have made it easier to reach them. The research showed an inverse relationship between these paths

and the prominent forms of worship in Islam. It demonstrated that, in light of the behavior promoted by these revolutionary ideological paths that contradict the Sunnah, it is not possible to achieve worship such as reliance on Allah, repentance, patience, gratitude, submission to Allah and His Messenger, love for the Prophet more than oneself and all people, love for the sake of Allah, asceticism, and adherence to the community. This is due to the explicit contradiction between these revolutionary ideological paths and these great forms of worship in Islam.

Keywords: rulers, governors, servitude, Islamic groups.

مقدمة

إنَّ الإنسان مخلوقٌ لعبادة رب العالمين كما قال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦] فهو مخلوقٌ لِتَحْقِيقِ هَذَا الأَمْرِ العَظِيمِ وإِحْسَانِهِ بالوجه الذي يريده الله تعالى منه؛ كما قال سبحانه وتعالى: {الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا} [المالك: ٢] فهو دائماً في ابتلاء وامتحان في هذه الحياة الدنيا التي هي دار التكليف والامتحان ليحسن أعماله لله تعالى.

ولا يكون العمل حسناً مقبولاً عند الله تعالى إلا إذا تحقق فيه شرطان، هما: إخلاص العمل لله سبحانه وتعالى، وموافقة العمل للشرع^(١)؛ فَإِنَّ العمل إذا لم يكن خالصاً لله كان مردوداً كما قال النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا وَابْتِغَايَ بِهِ وَجْهَهُ)^(٢)، بل إنَّ الإنسان يكون آثماً إذا كان عمله لغير الله؛ لأنَّ الرياء شرك^(٣) وإرادة الدنيا فيما يجب أن يراد به الآخرة فقط هو من أسباب دخول النار؛ كما قال النبي ﷺ في طلب العلم: (مَنْ تَعَلَّمَ علماً مما يُبْتَغَى به وجهُ الله عزَّ وجلَّ

(١) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٣٠٨/٤)

(٢) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الجهاد، من غزا يلتمس الأجر والذكر، (٢٥/٦)، رقم ٣١٤٠.

وجود إسناده المنذري والألباني. ينظر: الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، (١٠٦/١)

(٣) ينظر: الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، ١٢٠/١

لا يتعلّمه إلا ليُصيب به عَرَضًا من الدنيا لم يجدْ عَرَفَ الجنةَ يومَ القيامة يعني ريجها-^(٤).

وإذا كان العمل غير موافق للشرع كان مردودًا أيضًا؛ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)^(٥)، بل صاحبه آثمٌ أيضًا؛ لأنه لا يجوز التقرب إلى الله بما لا يشرعه؛ وقد كان النبي ﷺ يقول في خطبة الجمعة: (أما بعد، فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ الله، وخيرَ الهُدى هدى محمد، وشرُّ الأمور مُحدثاتها، وكلُّ بدعةٍ ضلالة)^(٦).

وهذا كله يقتضي أن يكون العبد دائمًا في محاسبةٍ لنفسه وأعماله، عارضًا لها على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، غير غافلٍ عن حقيقة هذه الدنيا التي قال الله عز وجل فيها: {وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ} [الأنعام: ٣٢]، وكما قال النبي ﷺ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ)^(٧).

وقد اتَّسم هذا العصر بكثرة المناهج الدعوية الثورية التي تثير الناس على الأوضاع الدنيوية العامة وتشغلهم بما تدعوهم إليه من الأمور المتعلقة بالسياسة، وقد أثرت تأثيرًا واسعًا على الناس لا سيَّما مع وجود وسائل التواصل الحديثة التي سهَّلت الوصول إلى الناس وهم في داخل بيوتهم.

والملاحظ والمتابع للأحداث وتأثيراتها على حياة الناس يرى الأثر البالغ لهذه المناهج الدعوية على تحقيق العبادة بمختلف أنواع العبادة من توكل وشكر وتحاكم واتباع وغير ذلك، وهو ممَّا يجعل تسليط الضوء على ذلك وتوضيحه بالتفصيل أمرًا مهمًّا ومطلوبًا؛ نظرًا لجلالة أمر العبادة وعظم تأثير المناهج الدعوية المعاصرة على حال العبادة عند المسلمين.

أهمية البحث

- عَظُم شأنُ العبادة حيث أنها الغاية من خلق الإنسان، ممَّا يستدعي تكريس الجهود للتنبيه على ما يعكّر صفوها عند الناس.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب في طلب العلم لغير الله عز وجل، (٥٠٤/٥)، رقم ٣٦٦٤. وصحَّحه الألباني والأرنؤوط.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب نقض الباطلة ورد محدثات الأمور، ١٣٤٣/٣، رقم ١٧١٨. والبخاري في صحيحه معلقًا مجزومًا به، كتاب البيوع، باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع، ٢٩/٣.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، (٥٩٢/٢)، رقم ٨٦٧.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل، (٨٩/٨)، رقم ٦٤١٦.



- التأثير البالغ للمناهج الدعوية الثورية على حياة الناس مما يستدعي تسليط الضوء على هذا التأثير وآثاره.

أهداف البحث

- بيان أبرز صور تحقيق العبادة وأهميتها.
- بيان التأثير السلبي للمناهج الدعوية الثورية على تحقيق العبادة عند المسلمين.

تساؤلات البحث:

- ما أهم صور تحقيق العبادة وأهميتها؟
- ما التأثير السلبي للمناهج الدعوية الثورية على تحقيق العبادة عند المسلمين؟

منهج البحث

هذا البحث مبني على منهجين هما المنهج الوصفي والمنهج النقدي، فعن طريق المنهج الوصفي يحاول الباحث الوصول إلى المعرفة الدقيقة والتفصيلية لعناصر مشكلة أو ظاهرة قائمة للوصول إلى فهم أفضل وأدق لها، وعن طريق المنهج النقدي يقوم بدراسة الأشياء وتفسيرها وتحليلها وموازنتها بغيرها ثم إصدار الحكم عليها.

خطة البحث

تشتمل خطة البحث على التالي:

- مقدمة وفيها: أهمية البحث وأهداف البحث وتساؤلات البحث ومنهج البحث وخطة البحث.

- المبحث الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم المناهج الدعوية الثورية.

المطلب الثاني: مفهوم تحقيق العبادة.

- المبحث الثاني: أبرز صور تحقيق العبادة وعلاقتها بالمناهج الثورية المعاصرة. وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: التوكل

المطلب الثاني: التوبة

المطلب الثالث: الصبر

المطلب الرابع: الشكر

المطلب الخامس: التحاكم إلى الله ورسوله

المطلب السادس: محبة الرسول ﷺ أكثر من النفس والناس أجمعين

المطلب السابع: الحب في الله

المطلب الثامن: الزهد في الدنيا

المطلب التاسع: لزوم الجماعة

- الخاتمة.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث:

المطلب الأول: مفهوم المناهج الدعوية الثورية:

المناهج الدعوية الثورية هي الطرق والمسالك الدعوية التي تقوم على تثوير الناس وإثارة عواطفهم تجاه الأوضاع السياسية، فيهيّجون الناس على ولادة الأمر بما يُخالف الكتاب والسنة ويخالف ما سار عليه أئمة السنة الأعلام.

وقد أخبر النبي ﷺ بتفرق الأمة إلى ملل كثيرة ليس منها على الحق إلا ملة واحدة^(٨)، وخطّ ﷺ يوماً خطاً ثم قال: (هذا سبيل الله)، ثم خطّ خطوطاً عن يمينه وعن شماله، ثم قال: (هذه سبيل متفرقة، على كلّ سبيل منها شيطان يدعو إليه)، ثم قرأ: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} [الأنعام: ١٥٣]^(٩). وهذه الخطوط عن اليمين والشمال هي التي تمثل المناهج والأحزاب المخالفة لسبيل السنة^(١٠).

والواجب في منهج الدعوة هو التمسك بسنة النبي ﷺ كما قال الله تعالى: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي} [يوسف: ١٠٨] فسبيل الدعوة يجب أن يكون موافقاً لسبيل دعوة النبي ﷺ.

ولا يتبين سبيل السنة إلا بالأخذ بمنهج الصحابة الذين أخذوا الدين مباشرة من النبي ﷺ ففهموه فهماً صحيحاً ونقلوه وزكاهم الله تعالى ورضي عنهم كما قال سبحانه: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ} [التوبة: ١٠٠].

وقد احتجّ الصحابي الجليل الفقيه عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- على الخوارج الثوريين الذين أسأوا فهم القرآن والدين، احتجّ عليهم بفهم الصحابة كما قال في مناظرته لهم: (أتيتكم من عند أصحاب النبي ﷺ المهاجرين والأنصار، ومن عند ابن عم النبي ﷺ وصهره، وعليهم نزل القرآن، فهم أعلم بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحد)^(١١).

(٨) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب شرح السنة، (٦/٧)، رقم ٤٥٩٧. وحسنه الألباني والأرنؤوط.

(٩) أخرجه أحمد في المسند، (٢٠٧/٧)، رقم ٤١٤٢. وحسنه الأرنؤوط وصحّحه الألباني.

(١٠) الألباني، سلسلة الهدى والنور، الشريط رقم ٦٠٨.

(١١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الخصائص، ذكر مناظرة عبد الله بن عباس الحرورية واحتجّاه فيما أنكروه على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ٤٨٠/٧، رقم ٨٥٢٢. وإسناده حسن على شرط مسلم. وحسنه الوادعي في: الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، (٤٢٤/٣).

لذلك قال الإمام أحمد -رحمه الله-: "أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والافتداء بهم" (١٢). اهـ

ولا يمكن أيضاً التمسك بالسنة وبما كان عليه الصحابة مع الانفصال عن علماء الأمة الأعلام المتمسكين بالسنة ومنهج السلف؛ فإن النبي ﷺ قد قال: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا) (١٣).

فجعل رسول الله ﷺ ذهاب العلم بذهاب العلماء الذين يُحْسِنُونَ التعامل مع العلم وآثار السلف ويبينون ذلك للناس ولطلبة العلم، وقد سئل التابعي الإمام سعيد بن جبير -رحمه الله-: ما علامة هلاك الناس؟ فقال: "إذا هلك علماؤهم" (١٤).

وقال ﷺ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ) (١٥) وهذه الطائفة هم علماء السنة المتمسكين بها، كما قال الإمام البخاري في صحيحه (١٦): "هم أهل العلم"، وقال الإمام علي بن المديني -رحمه الله-: "هم أصحاب الحديث" (١٧)، وكذا جاء عن جمع من أئمة السنة (١٨). فلا يتصور متمسكاً بالسنة منفصلاً عن سبيل علمائها.

فالعلماء هم الدعاة إلى دين الله تعالى في الحقيقة، الذين يدافعون عن الدين ويدعون إليه بالبراهين والأساليب الصحيحة الموافقة للسنة.

وهذه المناهج الدعوية الثورية المخالفة للسنة هي سمة من سمات هذا العصر الذي اتسم بوجود وسائل التواصل الحديثة التي سهلت الوصول إلى المدعويين، وقد قامت عن طريق هذه الوسائل ثورات ما يسمى بالربيع العربي التي ترتب عليها الاختلال الأمني والاقتصادي الكبير في البلاد الإسلامية كما هو مشاهد ومعلوم.

والمناهج الثوري ليس وليد الساعة بل هو قديم كما تقدّم في مناظرة ابن عباس للخوارج الثوريين، بل ظهر قبل ذلك في عهد رسول الله ﷺ لما قام رجل غائر

(١٢) ابن الجوزي، مناقب الإمام أحمد، (٢٣٠)

(١٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، (٣١/١)، رقم ١٠٠. ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، (٢٠٥٨/٤)، رقم ٢٦٧٣

(١٤) أخرجه الدارمي في مسنده، كتاب علامات النبوة وفضائل سيد الأولين والآخرين، باب في ذهاب العلم، (١٣٣/١)، رقم ٢٤٨. وإسناده صحيح.

(١٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ»، (١٥٢٣/٣)، رقم ١٩٢٠

(١٦) (١٠١/٩)

(١٧) أورده الترمذي في سننه، (٤٨٥/٤)

(١٨) ينظر: الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، (٢٧-٢٥)

العَيْنَيْنِ، مُشْرِفَ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاتِي الْجَبِينِ، كَثَّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقٌ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ معترضاً عليه وهو يُقسم قطعة من ذهب بين الناس: (أَتَقَى اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ!) فقال رسول الله ﷺ: (فَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ إِنَّ عَصِيئَتُهُ؟! أَيَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي؟!) ثم لَمَّا وَلَّى الرجل قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ مِنْ ضُنُضِي هَذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِرُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَهُمْ قَتْلَ عَادٍ)^(١٩).

فهذا الرجل هو رأس الخوارج الثوريين وقد أساء الظنَّ برسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره بتقوى الله أمام الناس، وقد أثبتَّ النبي ﷺ لأتباع هذا الرجل أنهم يتظاهرون بالدين لكنهم أصحاب قلوبٍ خاوية زائغة، وأنهم في الحقيقة سيف على أهل الإسلام، وهو ما حصل للخليفة الراشد عثمان ذي النورين -رضي الله عنه- لما ثار عليه من ثار بدعوى الإصلاح فقتلوه مظلوماً شهيداً رضي الله عنه وترتب على قتله الضرر الكبير على المسلمين بحصول الفتن الكبيرة المعروفة، ثم طعنوا بالخليفة الراشد علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بعدما كانوا في جيشه وقالوا (لا حكم إلا لله) فقال علي كليمته المشهورة: (كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ)^(٢٠) فناظرهم ثم قاتلهم وقتلهم في النهروان كما أمر النبي ﷺ، ثم تتابعت المشاكل والفتن في التاريخ الإسلامي بسبب هذا المنهج الثوري حتى قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- عن الإنكار على الملوك والولاء بالخروج عليهم: "فإنه أساس كل شرٍ وفتنةٍ إلى آخر الدهر!"^(٢١). وهذا المنهج الثوري المغلف بالشعارات الإسلامية باقٍ إلى أن يخرج المسيح الدجال؛ كما قال النبي ﷺ: (يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِرُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قُرْنٌ قُطِعَ حَتَّى يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَالُ)^(٢٢).

ولا شك أن لهذه المناهج التي نالت هذا الاهتمام الكبير في النصوص الشرعية والبصمة الكبيرة في التاريخ الإسلامي والباقية في هذه الأمة، لا شك أن لها تأثيراً كبيراً على المسلمين اليوم في دينهم وديارهم، وهو تأثير يحتاج إلى تسليط الضوء عليه ودراسته والتنبيه على ما فيها من أخطار.

(١٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {تخرج الملائكة والروح إليه} [المعارج: ٤]، وقوله جل ذكره: {إليه يصعد الكلم الطيب} [فاطر: ١٠]، [١٢٧/٩]، رقم ٧٤٣٢. ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، (٧٤١/٢)، رقم ١٠٦٤.

(٢٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، (٧٤٩/٢)، رقم ١٠٦٦.

(٢١) ابن القيم، إعلام الموقعين، (١٢/٣).

(٢٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب السنة، باب في ذكر الخوارج، (١٢٠/١)، رقم ١٧٤. وحسنه الألباني والأرنؤوط.

المطلب الثاني: مفهوم تحقيق العبادة:

العبادة في اللغة: الطاعة مع الخضوع، يقال: طريق معبد إذا كان مذللاً بكثرة الوطء^(٢٣).

وفي الشرع: هي التذلل والخضوع لله محبة وتعظيماً^(٢٤)، وتطلق العبادة أيضاً ويراد بها نفس العبادة، وهي بذلك: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، كالتوكل والخشية والشكر والدعاء والذكر والصلاة والزكاة وصلة الرحم^(٢٥).

وأما تحقيق العبادة فمعناه الإتيان بها على الوجه الحق الذي أراده الله عز وجل من عباده، فالتوكل على الله تعالى -مثلاً- عبادة عظيمة كما قال الله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [آل عمران: ١٢٢]، وهذه العبادة لا تتحقق مع المخالفة والمعصية؛ لأن المتوكل يعتمد على الله تعالى في جلب المنافع ودفع المضار، مع قيامه بالأسباب المشروعة والمباحة وتجنبه للأسباب الممنوعة كالسرقة، والتوكل إنما يثمره المعرفة بالله وأحكامه وملازمة الطاعة والتقوى، فلا يصح مع المخالفة والمعصية^(٢٦).

المبحث الثاني: أبرز صور تحقيق العبادة وعلاقتها بالمناهج الثورية المعاصرة:

العبادات كثيرة؛ لأن العبادة -كما تقدم- اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة، وفي هذا المطلب يسلم الباحث الضوء على أبرز صور العبادة وصور تحقيقها والعلاقة العكسية بينها وبين المناهج الدعوية الثورية.

المطلب الأول: التوكل:

التوكل على الله سبحانه من أعظم العبادات؛ لقوله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [آل عمران: ١٢٢] وقوله تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ} [إبراهيم: ١٢] وقوله تعالى: {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} [الطلاق: ٣] وقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران: ١٥٩] ولغير ذلك من الأدلة الشرعية التي تبين عظم شأن هذه العبادة.

(٢٣) الأزهري، تهذيب اللغة، (١٣٨/٢)، باب العين والdal مع الباء. وينظر: الجوهري، الصحاح، (٥٠٣/٢)، فصل العين [عبد]. وينظر أيضاً: ابن فارس، مجمل اللغة، (٦٤٢)، باب العين والباء وما يتلثهما.

(٢٤) ينظر: محمد بن صالح العثيمين، فقه العبادات، ص ٣

(٢٥) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (١٤٩/١٠)

(٢٦) ينظر: أحمد بن عمر القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، (٤٣/٤)

والتوكل على الله تعالى معناه اعتماد القلب على الله في جلب المنافع ودفع المضار، مع الثقة بالله سبحانه^(٢٧)، وتحقيق هذه العبادة لا يكون مع المخالفة والمعصية؛ لأنَّ المتوكل يعتمد على الله تعالى وحده في جلب المنافع ودفع المضار، مع قيامه بالأسباب المشروعة والمباحة، وتجنبه للأسباب الممنوعة كالسرقة، وهذا إنما يثمره المعرفة بالله وأحكامه وملازمة الطاعة والتقوى^(٢٨)، وقد قرّن الله تعالى بين التقوى والتوكل كما في قوله تعالى: {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} [الطلاق: ٢-٣].

والأسباب بالنسبة للمتوكل مجرد أسباب قد تنفع وقد لا تنفع^(٢٩)، سواء كانت أسباباً شرعية كالرقية بالقرآن أو كانت أسباباً مادية مباحة كالعمليات الجراحية الطبية؛ لأنَّ النافع والضار هو الله سبحانه وتعالى، والاعتماد إنما يكون على مسبب الأسباب سبحانه، وأمّا الاعتماد على الأسباب فهو شرك بالله، فكيف بالاعتماد على أسباب محرّمة كالسرقة لكسب المال!

ولا بُد من القيام بالأسباب حتى يصح التوكل؛ لأنَّ ترك الأسباب مخالف لسبيل الأنبياء ومخالف للنصوص الشرعية الكثيرة، وهو في الحقيقة بطالة وتوكل فاسد؛ لأنَّ الله تعالى أمر بالقيام بالأسباب^(٣٠).

فتحقيق عبادة التوكل يتضمن اعتماد القلب على الله تعالى وحده، وفعل الأسباب المشروعة والمباحة، وتجنب الأسباب المحرّمة.

وأما المناهج الدعوية الثورية فلها مسالك تتنافى مع تحقيق عبادة التوكل على الله سبحانه؛ وذلك بالعمل بأسباب محرّمة لا يصح معها التوكل على الله تعالى، وإشغال الناس بذلك عن ملازمة التقوى وتحقيق التوكل.

ومن أمثلة ذلك: السعي لتحقيق الإصلاح -بزعمهم- بالخروج على ولاية الأمر؛ وفي ذلك عمل بالأسباب المحرّمة واشتغال بها عن تحقيق التوكل الذي يتطلب مجانبية الأسباب الممنوعة.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: إشغال الناس بالإنكار العلني على الولاية والقبح فيهم عن اللجوء إلى الله تعالى والتوبة إلى الله وتحقيق التقوى، وذلك يتضمن محذورين:

المحذور الأول: العمل بالأسباب المحرّمة؛ لأنَّ الإنكار العلني على الولاية والقبح فيهم والتحريض من أعظم المنكرات التي تؤدّي إلى الفوضى والانفلات، وهي تتنافى مع ما أمر به الشرع من السمع والطاعة للذّين يقتضيان التوقير لهم والاحترام،

(٢٧) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (١٤٥)

(٢٨) ينظر: أحمد بن عمر القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، (٤٣/٤)

(٢٩) محمد بن صالح العثيمين، لقاء الباب المفتوح، رقم ١١٩

(٣٠) ينظر: ابن القيم، مدارج السالكين، (١٢٠-١٢٢/٢) و(٤٦٣/٣)

وقد قال أنس بن مالك رضي الله عنه: (نَهَانَا كُبْرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ - لَا تَسْبُوا أَمْرَاءَكُمْ وَلَا تَغْشَوْهُمْ وَلَا تَعْصُوهُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْبِرُوا فَإِنَّ الْأَمَرَ قَرِيبٌ) ^(٣١) مع أَنَّ أنسًا - رضي الله عنه - كان مِمَّنْ طَالَ عُمُرُهُ وَأَدْرَكَ زَمَنَ الْأَمِيرِ الظَّالِمِ الْحَجَّاجِ بْنِ يَوْسُفِ الثَّقَفِيِّ، وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا تَلَقَّى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: (اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^(٣٢).

والمحذور الثاني: إشغال الناس عن اللجوء إلى الله والتوبة وتحقيق التقوى التي هي من شروط صحة التوكل على الله تعالى - كما تقدّم -؛ فَإِنَّ مَا يَصِيبُ النَّاسَ مِنْ قِبَلِ الْوَلَاةِ إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ ذُنُوبِ النَّاسِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ} [الشورى: ٣٠] وكما أخبر النبي ﷺ بأنه ما من قَوْمٍ عَمِلُوا بِالْغَشِّ وَالْخَدَاعِ إِلَّا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِظُلْمِ الْوَلَاةِ ^(٣٣)، فالواجب حينئذٍ الاشتغال بمحاسبة النفس لتحقيق التقوى ومن ثم التوكل على رب العالمين بالاعتصام على الأسباب المباحة والمشروعة والثقة به وحده سبحانه في إصلاح الأمور كلها، كما قال سبحانه وتعالى: {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا} [الطلاق: ٤].

فكان الواجب على هؤلاء الدعاة أَنْ يَلْقُوا النَّاسَ بِرَبِّهِمْ ويدعوهم إلى التمسك بالدين بحق والتوبة إلى الله تعالى والتوكل عليه سبحانه حتى ييسر لهم أمورهم ويكونوا دائماً متعلقين بربهم متوكلين عليه.

لَا أَنْ يَشْغَلُوهُمْ بِالْعَمَلِ بِالْأَسْبَابِ الْمَحْرَمَةِ فَيُؤْكَلُوا إِلَيْهَا وَيَبْتَغِدُوا عَنِ التَّوَكُّلِ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ كَمَا قَالَ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ إِذَا ابْتُلُوا مِنْ قِبَلِ سُلْطَانِهِمْ صَبَرُوا مَا لَبِثُوا أَنْ يُفْرَجَ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ يَجْزَعُونَ إِلَى السِّيفِ فَيُؤْكَلُونَ إِلَيْهِ، فَوَ اللَّهِ مَا جَاؤُوا بِيَوْمٍ خَيْرٍ قَطًّا!" ^(٣٤).

(٣١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، (٤٨٨/٢)، رقم ١٠١٥. قال الألباني في تعليقه: "إسناده جيد". وينظر: البيهقي، شعب الإيمان، رقم ٧١١٧.

(٣٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب لا يأتي عليكم زمانٌ إلا الذي بعده شرٌّ منه، (٤٩/٩)، رقم ٧٠٦٨.

(٣٣) كما في قوله ﷺ: (...وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخْذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمَوْتِ وَجُورِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الفتن، باب العقوبات، (١٤٩/٥)، رقم ٤٠١٩. وحسنه الألباني والأرنؤوط.

(٣٤) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (١٢١/٧). والأجري، الشريعة، (٣٧٣/١).

المطلب الثاني: التوبة:

التوبة إلى الله تعالى هي الرجوع إلى الله بتطهير القلب من الإصرار على المعصية ثم القيام بكل حقوق الرب الواجبة على العبد^(٣٥)؛ وهي تقتضي محاسبة النفس وعدم الإصرار على المعاصي؛ قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ثُبُّوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمُ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [التحریم: ٨] أي توبوا إلى الله توبة خالصة من كل شوبٍ وبقايا في القلب^(٣٦).

والتوبة واجبة على كل مسلم كما قال الله تعالى: {وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النور: ٣١] فلا فلاح للمؤمن إلا بالتوبة إلى الله تعالى. وقد تقدّم في المطلب السابق أنّ المناهج الدعوية الثورية تشغل الناس عن التوبة إلى الله تعالى والتفتيش عن ذنوبهم بالإنكار العلني على الولاة ولومهم في المجالس ووسائل التواصل الحديث كما هو مشاهد، وهي أمور في ذاتها منكرة لا تجوز.

وكان الواجب على الناس جميعاً إذا أصابهم شيء من الولاة ومن غير الولاة أن يفتشوا عن أخطائهم وذنوبهم ويصلحوا أنفسهم، لا أن يشتغلوا بلوم الآخرين فضلاً عن الاشتغال بالقدح بمن أمروا بلزوم طاعتهم والاجتماع عليهم! قال الإمام ابن تيمية -رحمه الله-: "إذا شهد العبد أنّ جميع ما يناله من المكروه فسببه ذنوبه، اشتغل بالتوبة والاستغفار من الذنوب التي سلطهم عليه [بسببها] عن ذمهم ولومهم والوقية فيهم، وإذا رأيت العبد يقع في الناس إذا آذوه ولا يرجع إلى نفسه باللوم والاستغفار فاعلم أنّ مصيبتَه مصيبة حقيقية! وإذا تاب واستغفر وقال: هذا بذنوبي، صارت في حقّه نعمة"^(٣٧). اهـ.

وقال ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله- في الولاة الظلمة: "فإنّ الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل؛ قال تعالى: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ} [الشورى: ٣٠]، -إلى أن قال:- فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير الظالم فلْيتركوا الظلم! وعن مالك بن دينار أنه جاء في بعض كُتُب الله: (أنا الله مالِكُ الملك، قلوبُ الملوك بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليه رحمة، ومن عصاني

(٣٥) ينظر: الجرجاني، التعريفات، (٧٠)

(٣٦) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٥٨/١٦)

(٣٧) ابن تيمية، قاعدة في الصبر، (٩٥)

جعلتهم عليه نعمة، فلا تشغلوا أنفسكم بسبب الملوك، لكن توبوا أعطفهم عليكم^(٣٨). اهـ

فاشتغال الناس بالإنكار العلني والقدح بالولاء ولومهم بحجة إنكار المنكر هو في ذاته منكر ولا يتصور معه تحقيق التوبة إلى الله تعالى التي تقتضي الإقلاع عن جميع المعاصي ومحاسبة النفس.

ومما يؤكد ذلك ما هو مشاهد من حال كثير من هؤلاء من التقصير الظاهر في العمل بالشرع، مثل: حلق اللحى والتدخين والتقصير في حقوق الأهل وغير ذلك؛ وهو مما يدل على أن الشيطان قد شغلهم بما هم عليه عن التوبة إلى الله تعالى، وقد قال التابعي الجليل زيد بن أسلم -رحمه الله-: "لا تشغلنك ذنوب العباد عن ذنوبك"^(٣٩)، لكن الواقع أن هؤلاء الناس ليسوا على طريق التوابين الذين يحبهم الله تعالى كما في قوله سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ} [البقرة: ٢٢٢]، بل هم كما قال العلامة محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-: "لو رجعنا إلى هؤلاء الذين يريدون من حكاهم أن يكونوا مثل الخلفاء الراشدين لوجدنا عندهم من البغي والحقد الشيء الكثير! بل إن هؤلاء لو تأملت أحوالهم لوجدت غاية ما عندهم أن ينالوا المنصب فقط، ولا تجد منهم التقوى الحقيقية والإنابة والرجوع لله عز وجل، بل هم متساهلون في كثير من هذه الأشياء ويريدون أن يصلوا إلى المناصب فقط. وهذا أمر مشهور عن اشتهر بمحبة الخروج على الأئمة"^(٤٠). اهـ

وقد قال الله عز وجل للمؤمنين: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ} [المائدة: ١٠٥] فليس مطلوباً من الإنسان أن يتجاوز حدود الشرع في إنكار المنكر ونحو ذلك؛ بل المطلوب منه أن يتمسك هو بالشرع ويتوب إلى الله تعالى ويعبد ربّه حتى يأتيه الموت وينكر المنكر على قدر استطاعته في حدود الشرع، حتى لو اقتضى أن يكون الإنكار في القلب فقط كما جاء في الأحاديث النبوية، فإنه إذا فعل ذلك فلا يضره من ضلّ إذا هتدى، وهو حال أهل التوبة النصوحة الصادقة الذين يريدون الآخرة.

المطلب الثالث: الصبر:

لا يخفى على مسلم شيء من فضل الصبر الوارد في النصوص الشرعية، وهو عبادة عظيمة يتقرب بها العبد إلى الله تعالى ويترتب عليه صلاح الدين والدنيا؛ قال الله تعالى: {وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ} [المدر: ٧] أي: احتسب بصرك واقصد به وجه

(٣٨) ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، (٥٤٤-٥٤٣/٢)

(٣٩) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، (٢٨٧/١٩)

(٤٠) محمد بن صالح العثيمين، التعليق على القواعد الجسّان، (١٧٣)

رَبِّكَ^(٤١)، وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ} [البقرة: ١٥٣] وقال تعالى: {إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ} [الزمر: ١٠] وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [آل عمران: ٢٠٠] وقال النبي ﷺ: (...وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَيِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنْ: الصَّبْرِ)^(٤٢).

فالصبر له شأن عظيم في الإسلام، وهو ثلاثة أنواع: النوع الأول: صبر على طاعة الله تعالى كالصبر على فعل الصلاة وغيرها من المأمورات، والنوع الثاني: صبر عن معصية الله تعالى بالصبر على اجتناب معاصي الله تعالى، والنوع الثالث: صبر على أقدار الله المؤلمة بالصبر على المصائب وعدم الجزع، لا سيما عند الصدمة الأولى^(٤٣).

ولا شك أن كل منهج مخالف لمنهج الكتاب والسنة فإنه لا يمكن أن يحقق عبادة الصبر على الوجه الواجب الكامل؛ لأنه لا بُد أن يكون لهذه المناهج المخالفة شيء من الطاعة قد تركته، أو شيء من المنهيات لم تجتنبه، وربما تدينبت بعض الطوائف بالنيابة والجزع كما هو مشاهد ومعلوم، و "كثير من الناس إذا رأى المنكر أو تغير كثير من أحوال الإسلام جزع وكلّ وناخ كما يتوَّخ أهل المصائب، وهو منهج عن هذا بل هو مأمور بالصبر والتوكل والثبات على دين الإسلام وأن يؤمن بأن الله مع الذين اتَّقُوا والذين هم محسنون، وأن العاقبة للمتقوي، وأن ما يُصِيبُهُ فهو بذنبه، فليصبر إن وعد الله حق، وليستغفر لذنبه، وليسبح بحمد ربه بالعشي والإبكار"^(٤٤).

والمناهج الدعوية الثورية لها مسالك تتنافى مع الصبر وتُبعد الناس عن تحقيق هذه العبادة العظيمة التي وعدَ الله أهلها بتوفية الأجر بغير حساب، فمن ذلك: تهيج الناس على ولاية الأمر بحجة استنثارهم بالأموال والمناصب ونحو ذلك، وكذلك بحجة ظهور بعض المنكرات منهم، وهو أمرٌ مخالفٌ لصريح السنة الصحيحة؛ فقد قال رسول الله ﷺ: (سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُمَّةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخَوْضِ)^(٤٥).

(٤١) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (٨٩٥)

(٤٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الاستغفار عن المسألة، (١٢٢/٢)، رقم

١٤٦٩. ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل التعفف والصبر، (٧٢٩/٢)، رقم ١٠٥٣

(٤٣) ينظر: السعدي، تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، (٣٥٩/٢). والشنقيطي،

العذب النмир من مجالس الشنقيطي في التفسير، (٤٧/١)

(٤٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٢٩٥/١٨)

(٤٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي ﷺ «اصبروا

حتى تلقوني على الخوض»، (٣٣/٥)، رقم ٣٧٩٢. ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر

بالصبر عند ظلم الولاة واستنثارهم، (١٤٧٤/٣)، رقم ١٨٤٥

والمراد بالأثرة: استئثار الأمراء بأموال بيت المال^(٤٦)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُ وَنَهَا) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: (تَوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ)^(٤٧).

فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ الصَّحِيحَيْنِ بِالصَّبْرِ عَلَى اسْتِثْنَاءِ الْأُمَرَاءِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا وَالصَّبْرِ عَلَى مَا يُنْكَرُ مِنْهُمْ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ^(٤٨)، وَهَذَا الصَّبْرُ يَقْتَضِي أَدَاءَ حَقُوقِهِمْ مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَعْرُوفِ وَنَحْوِ ذَلِكَ كَمَا هُوَ صَرِيحٌ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي، وَكَمَا جَاءَ أَيْضًا صَرِيحًا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً)^(٤٩). وَجَاءَ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ ﷺ: (...وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَا تَكُمُ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَافْكُرُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ)^(٥٠).

قال النووي -رحمه الله-: "وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال وسببها: اجتماع كلمة المسلمين؛ فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم"^(٥١). اهـ

والعمل بهذه الأحاديث يجعل المسلم في صبرٍ وتضرعٍ لله سبحانه وتعالى، ويبعده عن الغفلة والاتكال على الأسباب الدنيوية، وقد نبّه التابعي الجليل الحسن البصري -رحمه الله- على ذلك بقوله: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ إِذَا ابْتُلُوا مِنْ قِبَلِ سُلْطَانِهِمْ صَبَرُوا مَا لَبِثُوا أَنْ يُفْرَجَ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ يَجْرَعُونَ إِلَى السِّيفِ فَيُؤْكَلُونَ إِلَيْهِ، فَوَ اللَّهِ مَا جَاؤُوا بِيَوْمٍ خَيْرٍ قَطًّا!" ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: {وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَغْرُسُونَ} [الأعراف: ١٣٧]^(٥٢). والآية الكريمة فيها النص على أَنَّ بني إسرائيل حصل لهم ما حصل من النصر بسبب صبرهم.

(٤٦) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (٢٣٢/١٢)

(٤٧) حديثٌ متفقٌ عليه: أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أمورًا تتكرونها، ٤٧/٩، رقم ٧٠٥٢. ومسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، ١٤٧٢/٣، رقم ١٨٤٣

(٤٨) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (٦/١٣)

(٤٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أمورًا تتكرونها، (٤٧/٩)، رقم ٧٠٥٣. ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، (١٤٧٨/٣)، رقم ١٨٤٩

(٥٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، (١٤٨١/٣)، رقم ١٨٥٥

(٥١) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (٢٢٥/١٢)

(٥٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (١٢١/٧). والأجري، الشريعة، (٣٧٣/١)

فلا يمكن للمناهج الدعوية الثورية أن تحقق عبادة الصبر وأن تثبت الناس على ذلك في ضوء مخالفتها لما جاء به صريح الشرع في ذلك.
المطلب الرابع: الشكر:

الشكر لله تعالى عبادة عظيمة؛ لقوله تعالى: {وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ} [الزمر: ٦٦] وقوله تعالى: {أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ} [لقمان: ١٤] وقوله تعالى: {اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ} [سبأ: ١٣] ولقول النبي ﷺ لما قام يصلي حتى انتفخت قدماه وكَلِمَ في ذلك: (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟) (٥٣).
والشكر لله تعالى هو الإقرار بأن النعم من الله تعالى، مع تصديق هذا الإقرار بالعمل بالشرع، فمن شكر باللسان ولم يصدق ذلك بالعمل لا يكون من العباد الشاكرين بالإطلاق، وإنما يقال: شكر باللسان (٥٤)، فالعاصي بعمله لا يكون عبدًا شاكراً وإن شكر بلسانه؛ ويدل عليه قوله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُشْكُرُونَ} [آل عمران: ١٢٣] فحصول الشكر مقيد بتحقيق التقوى التي تقتضي اجتناب المعاصي (٥٥) فإن الواجب على الإنسان أن يقابل إحسان الله إليه بالإحسان بالعمل كما قال الله تعالى: {وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ} [القصص: ٧٧]، ونعم الله على العبد لا يحصيها العبد؛ قال تعالى: {وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ} [إبراهيم: ٣٤].
والشاعر لله دائم الاستحضار للنعم؛ فإنه إذا لم يفعل ذلك نسي النعم واشتغل بالمصائب والنقم؛ لذلك قال النبي ﷺ: (انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ) (٥٦). وقال التابعي الجليل الحسن البصري -رحمه الله- في قوله تعالى: {إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ} [العدايات: ٦] قال: "يعدّد المصائب وينسى النعم" (٥٧). اهـ فلا بُد من دوام الاستحضار للنعم للثبات على عبادة الشكر وتحقيقها.

وأما المناهج الدعوية الثورية فلها مسالك تتنافى مع تحقيق هذه العبادة العظيمة؛ فمن ذلك: إشاعتهم السلبيات بين المسلمين، فيشيعون في وسائل التواصل - مثلاً - بأن الدولة تفعل كذا وكذا وأن الناس ليسوا في حال اقتصادية جيدة ويحرّضونهم بذلك حتى ينسى الناس النعم ويشغلوا بالتسخط من الأحوال والنقد للدولة فيغفلوا عما

(٥٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ حتى ترم قدماء، (٥٠/٢)، رقم ١١٣٠. ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، (٢١٧١/٤)، رقم ٢٨١٩.

(٥٤) ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، (٤٩٥/٢٩)، عن الطبري.
(٥٥) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (١٤٦).
(٥٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، بدون باب، (٢٢٧٥/٤)، رقم ٢٩٦٣.
(٥٧) أخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر، (٢٥)، رقم ٦٢. وإسناده حسن.

هم فيه من النعم ويشغلوا بالتحدث بالنعم فلا يمكنهم تحقيق ما أمر الله به من التحدث بالنعم ولا ما أمر به رسوله ﷺ من النظر إلى مَنْ هو دُونهم وعدم النظر إلى مَنْ هم فوقهم حتى لا يزدروا نعمة الله عليهم، فيبتعدوا عن تحقيق عبادة الشكر لله تعالى. ومما يؤكد هذا التأثير الخطير من هذه المناهج الدعوية الثورية ما ذكره العميد السابق لكلية العلوم الاجتماعية في جامعة الكويت في مقابلة له في تلفزيون دولة الكويت عام ٢٠٢١م حيث ذكر في مقدمتها بأنه شارك في دراسة علمية دولية في (قطر فاونديشن) وتفاعلاً بأن الكويتيين هم أكثر شعب من شعوب دول الخليج العربي يقول بأنه مكتئب، وأنه متوتر، وأنه غير راضٍ على الحكومة وغيرها^(٥٨)، مع أن المواطن الكويتي في عام ٢٠٢٠م هو ثالث أغنى مواطن على مستوى الخليج^(٥٩) وهو من أغنى المواطنين على مستوى العالم كما هو معروف. وهذا مما يبين عدم استشعار الكثير من الناس النعم التي يتنعمون بها؛ فكيف بشكرها؟! وقد قال رسول الله ﷺ: (مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مَعْفَى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا)^(٦٠). وسأل رجل عبد الله بن عمرو -رضي الله عنه-: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: (ألك امرأة تأوي إليها؟) قال: نعم. قال: (ألك مسكن تسكنه؟) قال: نعم. قال: (فأنت من الأغنياء). قال: فإن لي خادماً. قال: (فأنت من الملوك)^(٦١).

فكان الواجب على مَنْ ينتسب إلى الدعوة إلى الله تعالى أن يدعو الناس إلى المعاني الشرعية التي تحمل الناس على شكر الله تعالى ودوام عبادته بحق، لا أن يكون حائلاً بين الناس وبين تحقيق العبادة لله تعالى التي هي الغاية من خلق الإنسان. **المطلب الخامس: التحاكم إلى الله ورسوله:**

التحاكم إلى الله ورسوله عبادة عظيمة لا يستقيم حال المسلم إلا بها؛ وقد جاءت فيها نصوص كثيرة؛ منها قوله تعالى: {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [النور ٥١] وقوله تعالى في المنافقين: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزِلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ

(٥٨) لقاء في تلفزيون دولة الكويت، برنامج: ليالي الكويت، منشور في موقع (يوتيوب) على الشبكة بعنوان: لقاء د.حمود فهد القشعان في برنامج (ليالي الكويت) حول العزوف عن الزواج.
(٥٩) ينظر: جريدة الأنباء الكويتية، بعنوان: الكويتي ثالث أغنى مواطن خليجي بدخل سنوي ٦٨ ألف دولار، عدد تاريخ ٢٠٢٠/٩/١٦م
(٦٠) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الزهد، باب القناعة، (٢٥٣/٥)، رقم ٤١٤١. والترمذي في جامعه، أبواب الزهد، باب، (٥٧٤/٤)، رقم ٢٣٤٦. وحسنه الألباني والأرنؤوط.
(٦١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، بدون باب، (٢٢٨٥/٤)، رقم ٢٩٧٩

رَأَيْتَ الْمُنافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا { [النساء: ٦١-٦٢] إلى قوله تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: ٦٥].

فالمؤمن إذا دُعِيَ إلى حكم الله ورسوله بادر إلى السمع والطاعة والتسليم ولم يتأخر كما هو حال ضعفاء الإيمان أو المنافقين، وقد قال الله تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء: ٥٩].

والتحاكم إلى الله ورسوله ﷺ عامٌّ في كل شيء، في العقائد، وفي المناهج الدعوية، وفي الحدود، وفي الأحكام الفقهية، وغير ذلك، وليس هو خاص بالمحاكم الشرعية ونحو ذلك كما قد يظنّه البعض؛ قال الله تعالى: {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ} [الشورى: ١٠] وكلمة (شيء) في الآية نكرة في سياق الشرط فتعم كل نزاع وكل خلاف في شيء^(٦٢).

فالداعي إلى الله يربي الناس على التسليم الكامل والانقياد التام لأحكام الله تعالى على ما كان عليه الصحابة الكرام وسلكه أئمة الدين أنباغ الصحابة بإحسان. وأما المناهج الدعوية الثورية فلها مسالك تتنافى مع ذلك تُبعد الناس بها عن هذا التسليم الواجب؛ فمن ذلك ما يفعله بعض الدعاة من التحريف لبعض الأحكام الصريحة في الشرع وتجريئة الناس على رد الأحكام الشرعية بأرائهم وأهوائهم، وقد قال الإمام أحمد -رحمه الله-: "وليس في السنة قياس، ولا تُضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول والأهواء، إنما هو الاتباع وترك الهوى"^(٦٣). اهـ

ومن أبرز الأمثلة لذلك مسألة: طاعة ولي الأمر المسلم؛ فإنّ هذه المسألة قد تواترت بها النصوص الشرعية ودكرها أئمة الإسلام في كتب الاعتقاد، ومن أبرز ما جاء بها في النصوص الشرعية: أخذ النبي ﷺ البيعة من الصحابة عليها كما قال عبادة بن الصامت -رضي الله عنه-: "دَعَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: (أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ

(٦٢) ينظر: صالح الفوزان، إغاثة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، ١/١١٩-١٢٠

(٦٣) ابن الجوزي، مناقب الإمام أحمد، (٢٣٠)

بُرْهَانٌ^(٦٤)، والكفر البَوَاح هو الكفر الصريح غير المحتمل، كأن يسجد للصنم أو يسب الله، وليس هو الذي يختلف فيه الناس.^(٦٥)

ومن النصوص الشرعية في هذه المسألة ما أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث العرياض بن سارية المشهور؛ حيث قال ﷺ: (أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ، الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعُصُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)^(٦٦).

ومن النصوص الشرعية أيضاً ما قاله رسول الله ﷺ في حجة الوداع حيث خَطَبَ فقال: (اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا حَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ)^(٦٧). وقد تقدّم في هذا البحث إيراد أحاديث أخرى في هذه المسألة، وكثرة الأحاديث فيها مما يدل على عظم شأنها وخطورة مخالفتها؛ فإن الجماعة والاجتماع من قواعد الإسلام العظيمة^(٦٨)، ولا تحصل الجماعة ولا تستقر إلا بالإمارة والسمع والطاعة كما جاء عن عمر رضي الله عنه^(٦٩).

ومن مسالك الدعاة الثوريين في تحريف معنى هذا الحكم الشرعي وإبعاد الناس عن الحكم به: ادّعاء أنّ هذا الحكم لا ينطبق إلا على ولي الأمر الذي يجمع الأمة كلها، فعلى ذلك يكون رؤساء الدول الحاليين لا تنطبق عليهم هذه النصوص، وهو كلام باطل مخالف لظاهر النصوص التي أمرت بطاعة من يتولّى على الناس ويتأمر عليهم دون هذا القيد، كما أنّ الأئمة مُجْمَعُونَ من كل مذهب على أنّ من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا؛ لأن

(٦٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أمورا تتكرونها، (٤٧/٩)، رقم ٧٠٥٥. ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، (١٤٧٠/٢)، رقم ١٧٠٩.

(٦٥) محمد بن صالح العثيمين، شرح الأربعين النووية، (١٤٣).

(٦٦) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب السنة، باب في لزوم السنة، ١٦/٧، رقم ٤٦٠٧. وابن ماجه في سننه، افتتاح الكتاب في الإيمان فضائل الصحابة والعلم، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، ١٦/١، رقم ٤٣. والترمذي في جامعه، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، ٤٤/٥، رقم ٢٦٧٦. والحديث صحّحه الترمذي والألباني والأرنؤوط.

(٦٧) أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب السفر، باب ما ذكر في فضل الصلاة - باب منه، (٥١٦/٢)، رقم ٦١٦. وصحّحه الترمذي والألباني.

(٦٨) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٥١/٢٨).

(٦٩) أخرجه الدارمي في مسنده، (١٣٥/١)، رقم ٢٥٨. وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، (٢٦٣/١)، رقم ٣٢٦.

الناس منذ زمن طويل قبل الإمام أحمد ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحدًا من العلماء ذكر أن شيئًا من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم لجميع المسلمين^(٧٠). وتحريف معاني النصوص هو مسلك عموم أهل الأهواء والبدع؛ فإن "كل مَنْ أَصَلَ أَصْلًا لَمْ يُوَصِّلْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَادَةُ قَسْرًا إِلَى رَدِّ السُّنَّةِ وَتَحْرِيفِهَا عَنْ مَوَاضِعِهَا"^(٧١).

ومن مسالكهم أيضًا في تحريف معنى هذا الحكم الشرعي: ادَّعَاؤُهُمْ أَنَّ الحاكم المسلم الذي تظهر منه المعاصي لا طاعة له مطلقًا، متَّبِعِينَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ النُّصُوصِ الْمُنْتَشَابَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ قَوْلِ نَبِيِّهِ صَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: {وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ} [الشعراء: ١٥١]^(٧٢)، تَارِكِينَ النُّصُوصِ الصَّرِيحَةَ الْمُحْكَمَةَ مِثْلَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ وَلَا تَكُمُ شَيْئًا تَكْرَهُوهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ)^(٧٣) ومثل بعض الأحاديث التي تقدّم ذكرها في هذا البحث، وقد ذَكَرَ الْعَلَمَاءُ ابْنَ بَطَّالٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- بِأَنَّ الْخَوَارِجَ هُمُ الَّذِينَ سَلَكُوا هَذَا الْمَسْلُوكَ بِالْإِحْتِجَاجِ بِالْمُنْتَشَابَةِ لِتَبْرِيرِ الْخُرُوجِ عَلَى أُمَّةِ الْجَوَرِ^(٧٤).

وَاتِّبَاعِ الْمُنْتَشَابَةِ هُوَ سَبِيلُ مَنْ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {قَالَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} [آل عمران: ٧] وقد قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية ثم قال: (إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ)^(٧٥).

فهذا مما يبين خطورة تأثير هذه المناهج الدعوية الثورية على الناس؛ وذلك أنها تبعدهم عن تحقيق عبادة التحاكم إلى الله ورسوله إلى اتباع المنتشابه وتحكيم الهوى على النص الشرعي، وقد قال الله تعالى: {فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا

(٧٠) علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، (٥/٩)

(٧١) ابن القيم، شفاء العليل، (١٤)

(٧٢) وهؤلاء المسرفون هم كبارهم الدعاة إلى الشرك الذين قال الله تعالى فيهم: {وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ} [النمل: ٤٨]. فلا علاقة لمسألة طاعة ولاة الأمر المسلمين الفاسقين بهذه الآية. ينظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (٣٨٤/١٩). وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (١٥٦/٦)

(٧٣) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، (٤٨١/٣)، رقم ١٨٥٥

(٧٤) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، (١٢٦/٥)

(٧٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب {منه آيات محكمات}، (٣٣/٦)، رقم ٤٥٤٧. ومسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعية والنهي عن الاختلاف في القرآن، (٢٠٥٣/٤)، رقم ٢٦٦٥

يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغْيَرٌ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [القصص: ٥٠].

ومن أبرز مسالك بعض الدعاة الثوريين المتنافية مع التحاكم إلى الله ورسوله ﷺ: تبنيهم الديمقراطية الغربية التي تتنافى مع الشريعة الإسلامية وتعظم التحاكم إلى غير الله تعالى؛ لأنها تقوم على حكم الأغلبية وعلى تعظيم القوانين الوضعية، ومن أبرز المقولات الديمقراطية: (الأمة مصدر السلطات) أي: أنَّ الشعب هو مصدر السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية، وهو مما يتنافى مع الشريعة الإسلامية التي تسمو على كل قانون وكل أغلبية وتجعل التحاكم إليها وتحكيمها في التشريع والقضاء والتنفيذ من أعظم الواجبات الشرعية.

وقد صرح بعض أتباع هذه المناهج الدعوية الثورية بهذه المقولة الخطيرة؛ كالدكتور عبد العزيز الصقبي أحد النواب التابعين للحركة الدستورية الإسلامية في دولة الكويت التي تمثل جماعة الإخوان، صرح بذلك في أكثر من منشور له في حسابه الموثق في منصة أكس، فمن ذلك: ما نشره في خضم المظاهرات التي خرجت ضد رئيس مجلس الوزراء الكويتي عام ٢٠١١م داعياً الناس للمشاركة فيها: "رئيس تجمع نريد الشبابية من ساحة الإرادة: حضوركم اليوم يا مصدر السلطات أبلغ إشارة على أن إرادة الشعب لا تزور وفوق الفساد"^(٧٦)، ونشر أيضاً بتاريخ ٢٠٢١/١/٦م منشوراً قال فيه: "وقفنا هذا الموقف الذي لن يثنيه من يعتق بأنه فوق القانون.. فالأمة مصدر السلطات جميعاً"^(٧٧). اهـ

فهذه المسالك التي يسلكها هؤلاء المنتسبون إلى الجماعات الدعوية الثورية خطيرة جداً على عقائد الناس وتحققهم للتحاكم إلى الله ورسوله، فهم يعظمون هذه المقولات والمبادئ الديمقراطية ويغرضون عن الأحكام الشرعية الواضحة في التعامل مع ولاة الأمر ويدعون الناس إلى ذلك.

ومن مسالكهم أيضاً في تحريف الأحكام الشرعية إدخالهم الديمقراطية في الشورى الإسلامية كما قالت جماعة الإخوان في بيان لها: "وإذا كان للشورى معناها الخاص في نظر الإسلام فإنها تلتقي في الجوهر مع النظام الديمقراطي"^(٧٨). اهـ وفي هذا الخلط بين الشورى الإسلامية والديمقراطية الغربية قال الشيخ المحدث أحمد شاكر -رحمه الله-: "وهذه الآية: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ} [آل عمران: ١٥٩] والآية الأخرى: {وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ} [الشورى: ٣٨] اتخذها اللاعبون بالدين في هذا العصر من العلماء وغيرهم عدتهم في التضييل بالتأويل،

(٧٦) حسابه الموثق في منصة أكس: draalsaqobi، منشور بتاريخ ٢٠١١/٩/٢١م

(٧٧) حسابه الموثق في منصة أكس: draalsaqobi، منشور بتاريخ ٢٠٢١/١/٦م

(٧٨) مجلة المجتمع، عدد ١١٤٩، (٤٠)

ليواطئوا صنع الإفرنج في منهج النظام الدستوري الذي يزعمونه، والذي يخدعون الناس بتسميته النظام الديمقراطي، فاصطنع هؤلاء اللاعبون شعاراً من هاتين الآيتين يخدعون به الشعوب الإسلامية أو المنتسبة للإسلام، يقولون كلمة حق يُراد بها الباطل: يقولون: (الإسلام يأمر بالشورى) ونحو ذلك من الألفاظ.

وحقاً إن الإسلام يأمر بالشورى، ولكن أيّ شورى يأمر بها الإسلام؟ إن الله سبحانه يقول لرسوله ﷺ: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ} [آل عمران: ١٥٩] ومعنى الآية واضح صريح، لا يحتاج إلى تفسير، ولا يحتمل التأويل. فهو أمرٌ للرسول ﷺ ثم لمن يكون ولي الأمر من بعده: أن يستعرض آراء أصحابه الذين يراهم موضع الرأي، الذين هم أولو الأحلام والنهي، في المسائل التي تكون موضع تبادل لآراء وموضع الاجتهاد في التطبيق. ثم يختار من بينها ما يراه حقاً أو صواباً أو مصلحة، فيعزم على إنفاذه غير متقيّد برأي فريقٍ معيّن، ولا برأي عدد محدود، لا برأي أكثرية ولا برأي أقلية، فإذا عزم توكل على الله، وأنفذ العزم على ما ارتآه.

ومن المفهوم البديهي الذي لا يحتاج إلى دليل: أن الذين أمر الرسول بمشاورتهم ويأتمسّ به من يلي الأمر من بعده: هم الرجال الصالحون القائمون على حدود الله، المتقون لله، المقيموا الصلاة، المؤدّوا الزكاة، المجاهدون في سبيل الله، الذين قال فيهم رسول الله ﷺ: (لَيْنِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى)^(٧٩)، ليسوا هم الملحدّين، ولا المحاربين لدين الله، ولا الفجار الذين لا يتورّعون عن منكراً، ولا الذين يزعمون أن لهم أن يضعوا شرائع وقوانين تخالف دين الله، وتهدم شريعة الإسلام، هؤلاء وأولئك من بين كافر وفاسق موضعهم الصحيح: تحت السيف أو السوط، لا موضع الاستشارة وتبادل الآراء.

والآية الأخرى، آية سورة الشورى كمثل هذه الآية وضوحاً وبيّناً صراحة: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ} [الشورى: ٣٨]، ثم هي ما كانت خاصة بطرق الحكم وأنظمة الدولة، إنما هي في خلق المؤمنين الطائعين المتّبعين أمر ربهم أن من خلّقه أن يتشاوروا في شؤونهم الخاصة والعامة، ليكون دينهم التعاون والتساند في شأنهم كله^(٨٠). اهـ

فهذه المناهج الدعوية الثورية تبعد الناس عن تحقيق عبادة التحاكم إلى الله ورسوله التي تقتضي التمسك بقوة بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وتقتضي نبذ ما خالفهما،

(٧٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقرّيبهم من الإمام، (٣٢٣/١)، رقم ٤٣٢

(٨٠) أحمد شاكر، عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، (٤٣٢/١)

وقد أوصى رسول الله ﷺ أصحابه بقوله: (أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَيْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ، الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعِضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ) ^(٨١).

فهذا الحديث يجب أن يكون نبراساً للدعاة إلى الله تعالى يعملون به في أنفسهم ويربّون الناس عليه حتى يكونوا من المحققين لعبادة رب العالمين والفائزين في الدنيا ويوم الدين.

المطلب السادس: محبة الرسول ﷺ أكثر من النفس والناس أجمعين:

جاء في الحديث المتفق عليه أنّ رسول الله ﷺ قال: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) ^(٨٢) وروى البخاري في صحيحه أن عمر رضي الله عنه قال للنبي ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ) فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الْآنَ، وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الآنَ يَا عُمَرُ) ^(٨٣).

فالمسلم يتعبد لله بمحبة النبي ﷺ أكثر من نفسه والناس أجمعين، ولا يمكن أن يحقق الإيمان الواجب إلا بذلك، فهو أمر عظيم.

وليس المراد بهذه المحبة محبة الطبع، وإنما المراد: محبة الاختيار، فمعنى الحديث: لا تصدّق في حبي حتى تُفني في طاعتي نفسك، وتؤثر رضاي على هواك ^(٨٤).

فلا يكون الرجل مؤمناً كامل الإيمان الواجب حتى يقدّم محبة النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه وأولاده وأقاربه وأمواله وغير ذلك ممّا يحبه، وعلامة تقديم محبة الرسول ﷺ على محبة كل مخلوق: أنه لو تعارضت طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم

(٨١) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب السنة، باب في لزوم السنة، ١٦/٧، رقم ٤٦٠٧. وابن ماجه في سننه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، ١٦/١، رقم ٤٣. والترمذي في جامعه، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، ٤٤/٥، رقم ٢٦٧٦. والحديث صحّحه الترمذي والألباني والأرنؤوط.

(٨٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، (١٢/١)، رقم ١٥. ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد، والوالد والناس أجمعين وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة، (٧٦/١)، رقم ٤٤.

(٨٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ، (١٢٩/٨)، رقم ٦٦٣٢.

(٨٤) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (١٥/٢)، عن الخطّابي.

عليه وسلم مع داع آخر يدعو إلى غير ذلك من الأشياء المحبوبة إلى النفوس قدّم المرء طاعة الرسول ﷺ. (٨٥)

وقد ضرب الصحابة الكرام أروع الأمثلة في تقديم محبة النبي ﷺ على طباعهم وأنفسهم وأهليهم والناس أجمعين، ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه أنه قيل لزوجات من زوجات عمر رضي الله عنه كانت تشهد صلاتي العشاء والصبح في الجماعة في المسجد، قيل لها: لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ) (٨٦) فهذا عمر رضوان الله عليه مع غيرته المعروفة لا ينهى امرأته ويتركها تخرج إلى المسجد لتقديم لطاعة النبي ﷺ على نفسه وطبعه. فالمؤمن يتعبد لله بذلك، والمناهج الدعوية الثورية كما تقدّم في المطلب السابق قد تجرأت على السنة واستهانت بالعمل ببعضها فلم تقدّمها على النفس والهوى ولم تربّ الناس على ذلك بل دعتهم إلى مسالكها التي لا تتحقق بها هذه العبادة الواجبة العظيمة.

ومن أمثلة ذلك: ما ذكّره عبد القادر عودة -رحمه الله وعفا عنه- وهو من كبار منظري وقياديي جماعة الإخوان وهو يتكلم عن الأحاديث النبوية التي تمنع من الخروج على ولي الأمر الفاسق: "وهذه الأحاديث يجب ألا تؤخذ على ظاهرها" (٨٧). وهو كلام خطير جداً لأنها أحاديث صريحة قد أخذ بها أئمة الإسلام وذكروها في كتب الاعتقاد، قال الإمام النووي -رحمه الله- عن الخروج على ولاة الأمر: "وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته، وأجمع أهل السنة أنه لا ينزل السلطان بالفسق، وأما الوجه المذكور في كتب الفقه لبعض أصحابنا أنه ينزل وحكي عن المعتزلة أيضاً فغلط من قائله مخالف للإجماع، قال العلماء: وسبب عدم انعزاله وتحريم الخروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن وإراقة الدماء وفساد ذات البين، فتكون المفسدة في عزله أكثر منها في بقاءه" (٨٨). اهـ

والعجيب أن عبد القادر عودة -عفا الله عنه- قال قبل ذلك أنه يؤيد القول بعزل الخليفة الفاسق: "ولو أدّى العزل إلى فتنة" (٨٩)!!

(٨٥) ينظر: ابن رجب، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (٤٩/١)

(٨٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، (٦/٢)، رقم ٩٠٠

(٨٧) عبد القادر عودة، الإسلام وأوضاعنا السياسية، (١٨٨)

(٨٨) النووي، المنهاج شرح صحيح ابن الحجاج، (٢٢٩/١٢)

(٨٩) عبد القادر عودة، الإسلام وأوضاعنا السياسية، (١٨٨)

فهذا مما يبين أنّ الأمور قد داخلها الهوى وليست مبنية على الاتّباع للسنة وتقديمها على النفس والهوى والناس أجمعين، فلا يمكن مع ذلك تحقيق ما أخبر به النبي ﷺ من أنه لا يؤمن أحدنا حتى يكون الرسول ﷺ أحبّ إليه من نفسه وولده ووالده والناس أجمعين.

فهذه المناهج الدعوية الثورية تربّي الناس على ما يتنافى مع تحقيق هذه العبادة الواجبة العظيمة.

المطلب السابع: الحب في الله:

الحب في الله من أعظم العبادات الموصلة إلى الجنة، وقد جاء فيها نصوص كثيرة، منها قول النبي ﷺ في السبعة الذين يُظِلُّهم الله في ظلِّه يوم لا ظلّ إلا ظلُّه: (وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ) ^(٩٠). وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي) ^(٩١).

ومما جاء فيها من الفضل العظيم قول النبي ﷺ: (أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ، مَلَكًا فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ، قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بَانَ اللَّهُ فَذُ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ) ^(٩٢).

والحب في الله معناه أن يحب المرء أخاه من أجل الله تعالى، يحبه لأنه من أهل العقيدة الصحيحة ومن أهل الطاعة والتقوى ^(٩٣)، لا من أجل المصالح الدنيوية؛ فلم يجمعهم غير الحب في الله تعالى. ^(٩٤)

وهذا الحب لا يمكن أن يتحقق إلا إذا كان الإنسان منطلقاً من التمسك بدين الله تعالى بحق، فيحب مَنْ وافقه في الدين الذي ارتضاه الله تعالى، فلا يتصور تحقيقه من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة وغيرهم؛ فإنهم يتألفون على غير مرضاة الله عز

(٩٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل الصلاة، (١٣٣/١)، رقم ٦٦٠. ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، (٧١٥/٢)، رقم ١٠٣١.

(٩١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب في فضل الحب في الله، (١٩٨٨/٤)، رقم ٢٥٦٦.

(٩٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب في فضل الحب في الله، (١٩٨٨/٤)، رقم ٢٥٦٧.

(٩٣) ينظر: ابن باز، فتاوى نور على الدرب، (٢٠٩/١).

(٩٤) عبد المحسن العباد، شرح سنن أبي داود، الدرس رقم ٤٠١.

وجل، وقد قال سبحانه حكايةً عن قول إبراهيم -عليه السلام- للمشركين: {إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمُ مِنْ نَاصِرِينَ} [العنكبوت: ٢٥] فقد حصلت بينهم محبة لكنها على عبادة هذه الأوثان من دون الله^(٩٥)، وهكذا حال جميع المنحرفين عن الصراط المستقيم وكذلك حال المتحابين من أجل المصالح الدنيوية والمتحابين من أجل المعاصي، تحصل بينهم المحبة على ما اجتمعوا عليه من المعصية أو المصالح الدنيوية، فلم يبقَ إلا المتقون المتحابون في الله عز وجل الذين قال الله تعالى فيهم: {الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ} [الزخرف: ٦٧] قال الإمام البغوي -رحمه الله- في تفسيره: "إلا المتحابين في الله عز وجل على طاعة الله عز وجل"^(٩٦).

والمناهج الدعوية الثورية لا يتصور منها تحقيق هذه العبادة العظيمة في ضوء مخالفتها لسبيل السنّة في أمور تعتبر من أصول العقيدة؛ كمسألة طاعة ولاية الأمر، فإنّ هذه المناهج الثورية تدعو الناس إلى الاجتماع على مثل هذه المسائل المخالفة فيحصل بين أهل هذه المناهج التآلف والمحبة فيها، وفي المقابل أيضاً: البغض والمعاداة لمن يخالفهم في تلك المسائل المخالفة ولو كانوا هم أهل الحق والسنّة، كما هو مشاهد من طعن بعضهم الصريح بالعلماء الأكابر ورميهم بأنهم علماء سلطان وأنهم لا يفقهون الواقع وغير ذلك من الطعن فيمن هم أولى الناس بالمحبة في الله. وهذا أثر خطير جداً على الناس وقد قال العلامة المعلمي -رحمه الله-: "الموفق حقاً من وفق لمعرفة الحقّ واتباعه ومحبته، والمحروم من حرّم ذلك كلّهُ، فما بالك بمن وقع في التنفير من الحق وعيب أهله!"^(٩٧).

المطلب الثامن: الزهد في الدنيا:

الزهد في الدنيا هو ترك كل ما يُشغِل عن الله تعالى^(٩٨)، وهو سبب لمحبة الله تعالى للعبد كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه سأله رجل: دُلّني على عملٍ إذا أنا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهَ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ؟ فقال النبي ﷺ: (أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللهُ، وَأَزْهَدْ فِيمَا

(٩٥) ينظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (٢٤/٢٠)

(٩٦) البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، (٢٢١/٧)

(٩٧) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، (٥٤٧/١٠)

(٩٨) ينظر: عبد المحسن العباد، فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن

رجب رحمهما الله، (١٣٥)



فِي أَيِّدِي النَّاسِ يُجَبِّوْكَ^(٩٩). وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (أنتم أكثر صيامًا وأكثر صلاةً وأكثر اجتهادًا من أصحاب رسول الله ﷺ وهم كانوا خيرًا منكم) قالوا: لِمَ يَا أبا عبد الرحمن؟ قال: (كانوا أزهد في الدنيا وأرغب في الآخرة)^(١٠٠). فليست العبرة بالإكثار من التعبد الظاهر مع تعلق القلب بالدنيا وتقديمها على الشرع ولو في بعض الجوانب، بل الزهد الحقيقي هو في الرغبة الحقيقية في الآخرة وتَرْكُ التعلق بالدنيا بزینتها وأهوائها كلها كما قال الله تعالى: {وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ} [الأنعام: ٣٢]، وكما قال الإمام ابن القيم -رحمه الله-: " فليس الزهد أن تترك الدنيا من يدك وهي في قلبك، وإنما الزهد أن تتركها من قلبك وهي في يدك، وهذا كحال الخلفاء الراشدين... بل كحال سيّد ولد آدم ﷺ حين فَتَحَ اللهُ عليه من الدنيا ما فَتَحَ، ولا يَزِيدُهُ ذلك إِلَّا رُحْدًا فيها"^(١٠١).

ومن علامات عدم تحقيق الزهد في الدنيا اتِّباع الهوى في الدين كما أخبر الله تعالى عن اليهود بقوله تعالى عنهم: {أَفَنُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ} ثم قال سبحانه عنهم في الآية التالية: {أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ} [البقرة: ٨٥-٨٦] لذلك لا تغني عن اليهود عباداتهم المشاهدة اليوم وقبل اليوم؛ لأنها ليست مبنية على إيمان صحيح وليست مبنية على اتِّباع حقيقي للرسول وإنما هي مبنية على الهوى والذوق وهذا من التعلق بالدنيا ومما يتنافى مع الرغبة الصادقة في الآخرة.

وكذلك بالنسبة لأهل الأهواء والبدع من أهل الإسلام فإنهم وإن اجتهدوا في العبادة فإنهم ليسوا زاهدين في الدنيا؛ لأنهم قدّموا أهواءهم وأذواقهم على الشرع، ولو أنهم رغبوا في الآخرة بحق لقدّموا مرضاة الله تعالى على تلك المخالفات التي ركبوها اتِّباعًا لأهوائهم، وقد قال الشيخ الألباني -رحمه الله-: "أكثر الناس اليوم لا يعبدون الله باتِّباع سنّة الرسول عليه السلام؛ وإنما يعبدون الله بأهوائهم"^(١٠٢). اهـ

(٩٩) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الزهد، باب الزهد في الدنيا، (٢٢٥/٥)، رقم ٤١٠٢. وصحّحه الألباني.

(١٠٠) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، (١٠٦/٧)، رقم ٣٤٥٥٠. وإسناده صحيح.

(١٠١) ابن القيم، طريق الهجرتين وباب السعادتین، (٢٥٢)

(١٠٢) الألباني، سلسلة الهدى والنور، الشريط رقم ١٩٠

لذلك وصّف النبي ﷺ الخوارج بأنهم كثيرو العبادة بل قال أن الصحابي يَحْقِرُ عبادته إلى عبادتهم، ومع ذلك قال عنهم النبي ﷺ: (لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ) (١٠٣) فعبادتهم ليست مبنية على تقوى ورغبة في الآخرة، وإنما هي مبنية على هوى، لذلك خالفوا الشرع لما خالف أهواءهم وتجرؤوا على خيار الأمة كعثمان وعلي رضي الله عنهما.

وهذا ينطبق على المناهج الدعوية الثورية التي ترفع الشعارات الإسلامية وتخالف صريح السنة وتُشغِل الناس عن تحقيق العبادة لله بالخروج على الولاة والتحريض عليهم والجرأة على الأحكام الشرعية وغير ذلك.

المطلب التاسع: لزوم الجماعة:

لزوم الجماعة من أعظم واجبات الدين والعبادات التي يتقرب بها العبد إلى الله تعالى؛ وقد جاء بها نصوص كثيرة منها قول النبي ﷺ: (إِنَّ هَذِهِ الْمَلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ: ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ) (١٠٤)، وقوله ﷺ: (أَمْرُكُمْ بِخَمْسِ اللَّهِ أَمْرَنِي بِهِنَ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهَجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قَبْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ) (١٠٥)، وقوله ﷺ: (ثَلَاثٌ خِصَالٌ لَا يَغُلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وِلَاةِ الْأَمْرِ، وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ) (١٠٦).

وقد تلخصت أقوال أهل العلم في معنى (الجماعة) في معنيين لا تضاد بينهما (١٠٧):

المعنى الأول: أن الجماعة هم أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان من أهل الفقه والعلم والحديث؛ ويدل عليه قول الله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ} [التوبة: ١٠٠] وقول

(١٠٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٢٠٠/٤)، رقم ٣٦١١

(١٠٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب شرح السنة، (٦/٧)، رقم ٤٥٩٧. وحسنه الألباني والأرنؤوط.

(١٠٥) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة، (١٤٨/٥)، رقم ٢٨٦٣. وصححه الترمذي والألباني والأرنؤوط.

(١٠٦) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب السنة، باب من بلغ علماً، (١٥٦/١)، رقم ٢٣٠. وأحمد في المسند، ٤٦٧/٣٥، رقم ٢١٥٩٠. واللفظ لأحمد، وصححه الألباني والأرنؤوط.

(١٠٧) ينظر: الشاطبي، الاعتصام، (٢٠٦/٣-٢١٧)

النبي ﷺ (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ) (١٠٨) قال الإمام البخاري في صحيحه (١٠٩): "هم أهل العلم"، وقال الإمام علي بن المديني -رحمه الله-: "هم أصحاب الحديث" (١١٠)، وكذا جاء عن جمع من أئمة السنة (١١١). فالواجب على المسلم أن يلزم هذه الجماعة ولا يفارق سبيلها. قال الإمام ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله-: "الجماعة: جماعة المسلمين، وهم الصحابة، والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين، فاتباعهم هدى، وخلافهم ضلال" (١١٢). اهـ

والمعنى الثاني للجماعة: جماعة المسلمين المجتمعين على أمير للبلاد، ويدل عليه قول النبي ﷺ: (مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) (١١٣) وقول النبي الله ﷺ لحذيفة بن اليمان إذا أدرك زمان الدعاة على أبواب جهنم -وهم الذين يخرجون لطلب الملك (١١٤)-: (تَلْرُمُ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ) (١١٥) قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-: "الإمام هو ولي الأمر الأعلى في الدولة، ولا يشترط أن يكون إماماً عاماً للمسلمين؛ لأن الإمامة العامة انقرضت من

(١٠٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ»، (١٥٢٣/٣)، رقم ١٩٢٠ (١٠٩) (١٠١/٩)

(١١٠) أورده الترمذي في سننه، (٤٨٥/٤)

(١١١) ينظر: الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، (٢٥-٢٧)

(١١٢) ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية، (٥٤٤/٢). وينظر: سنن الترمذي، (٤٦٦/٤).

(١١٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، (١٤٧٦/٣)، رقم ١٨٤٨. قال العلامة الأمير الصنعاني -رحمه الله-: "قوله (عن الطاعة) أي: طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه، وكان المراد: خليفة أي قُطْر من الأقطار؛ إذ لم يُجمع الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية، بل استقل أهل كل إقليم بقائم بأمورهم، إذ لو حمل الحديث على خليفة اجتمع عليه أهل الإسلام لَقُلْتُ فائدته. وقوله: (وفارق الجماعة) أي: خرج عن الجماعة الذين اتفقوا على طاعة إمام انتظم به شملهم واجتمعت به كلمتهم وحاطهم عن عدوهم". اهـ الأمير الصنعاني، سبل السلام، (٣٧٤/٢)

(١١٤) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (٣٦/١٣)

(١١٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، (٥١/٩)، رقم ٧٠٨٤. ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، (١٤٧٥/٣)، رقم ١٨٤٧

أزمة متطاوله، والنبي ﷺ قال: (اسمعوا وأطيعوا ولو تأمر عليكم عبد حبشي)^(١١٦)، فإذا تأمر إنسان على جهة ما، صار بمنزلة الإمام العام، وصار قوله نافذاً، وأمره مطاعاً، ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان -رضي الله عنه- والأمة الإسلامية بدأت تتفرق، فابن الزبير في الحجاز، وبنو مروان في الشام، والمختار بن عبيد وغيره في العراق، فتفرقت الأمة، وما زال أئمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمر على ناحيتهم، وإن لم تكن له الخلافة العامة. وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول: إنه لا إمام للمسلمين اليوم، فلا بيعة لأحد! نسأل الله العافية. ولا أدري أيريد هؤلاء أن تكون الأمور فوضى ليس للناس قائد يقودهم؟! أم يريدون أن يقال: كل إنسان أمير نفسه؟! هؤلاء إذا ماتوا من غير بيعة فإنهم يموتون ميتة جاهلية^(١١٧) والعياذ بالله^(١١٨). اهـ

فالواجب على المسلم أن يلزم الجماعة بالمعنيين فلا يفرق الدين فيتحزب على مناهج منحرفة عما كان عليه الصحابة وأتباعهم بإحسان، ولا يفرق جماعة المسلمين المجتمعين على أمير فيتسبب بالفتن والفوضى وزعزعة الأمن والاستقرار. والمناهج الدعوية الثورية قد أخلت بكلا المعنيين للجماعة كما تقدم بيانه في هذا البحث، ولها أثر بالغ في الناس يبعدهم عن تحقيق هذه العبادة العظيمة (لزوم الجماعة)؛ فإنها قد فرقت الأمة بالتحزبات والمناهج المختلفة المخالفة لسبيل أهل السنة والجماعة، وقد قال الله تعالى: {وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِبَعًا كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (٣٢)} [الروم: ٣١-٣٢]، وقال سبحانه: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [آل عمران: ١٠٥] وقال أيضاً سبحانه مبرئاً رسوله ﷺ ممن فرق الدين

(١١٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، (٦٢/٩)، رقم ٧١٤٢ بلفظ: (اسمعوا وأطيعوا، وَإِنْ اسْتَعْصِمَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسَهُ زَبِينَةً). اهـ وينظر: سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، (١٦/٧)، رقم ٤٦٠٧. وسنن ابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (١٦/١)، رقم ٤٣. وسنن الترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، (٤٤/٥)، رقم ٢٦٧٦.

(١١٧) إشارة لقول النبي ﷺ: (مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً). أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، (١٤٧٨/٣)، رقم ١٨٥١.

(١١٨) محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، (٩/٨)

واحتزب: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا أَسْتَمِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} [الأنعام: ١٥٩] وقد قال الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-: "فلا حزبية في الإسلام؛ ولذلك لما ظهرت الأحزاب في المسلمين: تنوعت الطرق وتفرقت الأمة وصار بعضهم يضلُّ بعضًا ويأكل لحم أخيه مَيْتًا" (١١٩).

وكذلك دعت هذه المناهج الدعوية الثورية إلى تفرق جماعة المسلمين المجتمعين على أمير بإشاعة منهج الخروج على الولاة والتحريض عليهم مما جعل أتباعهم بعيدين عما جاء به الدين من وجوب لزوم طاعة ولاة الأمر في غير معصية وعدم مفارقة جماعتهم.

وهذا كله بلا شك ضرر عظيم على الناس وعلاقتهم بربهم لا يمكن معه التبع لله بلزوم الجماعة.

الخاتمة:

قد تم استعراض بعض من أهم صور العبادات التي يجب على المسلم تحقيقها وتأثير المناهج الدعوية الثورية عليها، والعبادات كثيرة، والتأثير السلبي بالغ، وهو مما يبين أهمية تمسك المنتسبين إلى الدعوة بالدين كله دون ترك شيء منه؛ لأن كل ترك له سيكون في مقابلة أثر سلبي في عبادات الناس وعلاقتهم مع ربهم سبحانه وتعالى، وقد قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ} [البقرة: ٢٠٨]. أي: ادخلوا في العمل بشرائع الإسلام كلها (١٢٠).

فعلى من ينتسب إلى الدعوة إلى الله تعالى أن يتقي الله تعالى ويعلم أن سبيل الدعوة إما أن يرتفع به الإنسان ارتفاعاً عظيماً وذلك بلزومه للسنة وإخلاصه لله تعالى، وإما أن يتحمل به الإنسان أوزاراً كثيرة لاتباعه لهواه وما يدعو الناس إليه من الانحراف والضلال عن الدين؛ كما قال النبي ﷺ: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً) (١٢١).

(١١٩) محمد بن صالح العثيمين، شرح حلية طالب العلم، الشريط ١١ د ٢٨

(١٢٠) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (٢٥٦/٤)

(١٢١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، (٢٠٦/٤)، رقم ٢٦٧٤

وليعلم ويتذكر دائماً أنه مخلوق للعبادة فليحرص على النجاة بنفسه أولاً
بطلب العلم الصحيح عن أهله والعمل به لله، ولا يتجاوز حدود الشرع في الدعوة
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد قال الله تعالى: { لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا
اهْتَدَيْتُمْ } [المائدة: ١٠٥].

المصادر والمراجع:

١. ابن أبي الدنيا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، الشكر، ت: بدر البدر، نشر: المكتب الإسلامي - الكويت، ط: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م
٢. ابن أبي العز صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد، شرح العقيدة الطحاوية، ت: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١٤١٧/١٠هـ - ١٩٩٧م
٣. ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، السنّة، ت: محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، ط: ١٤٠٠/١هـ - ١٩٨٠م
٤. ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، مناقب الإمام أحمد، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: دار هجر، ط: ١٤٠٩/٢هـ
٥. ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، نشر: دار المعرفة، ط: ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م
٦. ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، طريق الهجرتين وباب السعادتين، نشر: دار السلفية - القاهرة، ط: ١٣٩٤/٢هـ
٧. ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ت: محمد المعتصم بالله البغدادي، نشر: دار الكتاب العربي، ط: ١٤١٦/٣هـ - ١٩٩٦م
٨. ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، نشر: دار النوادر، ط: ١٤٢٩/١هـ - ٢٠٠٨م
٩. ابن باز عبد العزيز بن عبد الله، فتاوى نور على الدرب، ت: محمد بن سعد الشويعر، بدون دار، بدون طبعة
١٠. ابن بطل أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، نشر: مكتبة الرشد، ط: ١٤٢٣/٢هـ - ٢٠٠٣م
١١. ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م
١٢. ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد، قاعدة في الصبر، ت: محمد بن خليفة بن علي التميمي، نشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - العدد: ١١٦ سنة ١٤٣٤هـ، ط: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

١٣. ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محب الدين الخطيب، نشر: دار المعرفة - بيروت، ط: ١٣٧٩هـ.
١٤. ابن رجب زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محمد بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، نشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، ط: ١٤١٧/١هـ - ١٩٩٦م.
١٥. ابن عساكر علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ دمشق، ت: عمرو بن غرامة العمروي، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٦. ابن فارس أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، مجمل اللغة، ت: زهير عبد المحسن سلطان، نشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١٤٠٦/٢هـ - ١٩٨٦م.
١٧. ابن كثير إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ت: سامي بن محمد سلامة، نشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: ١٤٢٠/٢هـ - ١٩٩٩م.
١٨. ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمّد كامل قره بللي - عبد اللّطيف حرز الله، نشر: دار الرسالة العالمية، ط: ١٤٣٠/١هـ - ٢٠٠٩م.
١٩. آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، نشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط: ١٤٣٤/١هـ.
٢٠. الأجرى أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله، الشريعة، ت: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، نشر: دار الوطن، ط: ١٤٢٠/٢هـ - ١٩٩٩م.
٢١. أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ت: محبي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، نشر: دار ابن كثير - دار الكلم الطيب، ط: ١٤١٧/١هـ - ١٩٩٦م.
٢٢. أحمد شاكر، عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، نشر: دار الوفاء، ط: ١٤٢٦/٢هـ - ٢٠٠٥م.
٢٣. الأزهرى محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، تهذيب اللغة، ت: محمد عوض مرعب، نشر: دار إحياء التراث العربى، ط: ٢٠٠١/١م.
٢٤. الألباني محمد ناصر الدين، صحيح الترغيب والترهيب، نشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط: ١٤٢١/١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٥. الأمير الصنعاني محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، سبل السلام، نشر: دار الحديث، بدون طبعة.
٢٦. البخاري محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، نشر: دار طوق النجاة، ط: ١٤٢٢/١هـ.

٢٧. البغوي محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ت: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، نشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: ١٤١٧/٤ هـ - ١٩٩٧ م
٢٨. البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، شعب الإيمان، ت: عبد العلي عبد الحميد حامد، نشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: ١٤٢٣/١ هـ - ٢٠٠٣ م
٢٩. الترمذي محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، ت: ج ١-٢: أحمد محمد شاكر ج ٣: محمد فؤاد عبد الباقي ج ٤-٥: إبراهيم عطوة عوض، نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: ١٣٩٥/٢ هـ - ١٩٧٥ م
٣٠. الجرجاني علي بن محمد بن علي، كتاب التعريفات، ت: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١٤٠٣/١ هـ - ١٩٨٣ م
٣١. الجوهري إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت: أحمد عبد الغفور عطار، نشر: دار العلم للملايين، ط: ١٤٠٧/٤ هـ - ١٩٨٧ م
٣٢. الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، شرف أصحاب الحديث، ت: محمد سعيد خطي اوغلي، نشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة
٣٣. السعدي أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد، الدرة البهية شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القدرية، نشر: أضواء السلف، ط: ١٤١٩/١ هـ - ١٩٩٨ م
٣٤. السعدي عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد، تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، نشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، ط: ١٤٢٢/١ هـ
٣٥. السعدي عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، نشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١٤٢٠/١ هـ - ٢٠٠٠ م
٣٦. الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الاعتصام، ت: ج ١: محمد عبد الرحمن الشقير ج ٢: سعد بن عبد الله آل حميد ج ٣: هشام بن إسماعيل الصيني، نشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط: ١٤٢٩/١ هـ - ٢٠٠٨ م
٣٧. الشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، العذب النмир من مجالس الشنقيطي في التفسير، ت: خالد بن عثمان السبت، نشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط: ١٤٢٦/٢ هـ

٣٨. الطبري محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، جامع البيان في تأويل القرآن، ت: أحمد محمد شاكر، نشر: مؤسسة الرسالة، ط: ١/١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م
٣٩. عبد القادر عودة، الإسلام وأوضاعنا السياسية، نشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م
٤٠. عبد المحسن بن حمد العباد البدر، فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتنمية الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله، نشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع بالرياض، ط: ١/١٤٣٥هـ
٤١. علماء نجد الأعلام، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط: ٦/١٤١٧هـ - ١٩٩٦م
٤٢. محمد بن صالح العثيمين، التعليق على القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن، نشر: دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط: ١/١٤٣١هـ
٤٣. محمد بن صالح العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستنقع، نشر: دار ابن الجوزي، ط: ١/١٤٢٢هـ - ١٤٢٨هـ
٤٤. محمد بن صالح العثيمين، شرح الأربعين النووية، نشر: دار الثريا للنشر، ط: ٣/١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م
٤٥. محمد بن صالح بن محمد العثيمين، فقه العبادات، نشر: اللجنة العلمية في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية
٤٦. مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي
٤٧. النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، نشر: دار إحياء التراث العربي، ط: ٢/١٣٩٢هـ



الصفات الإلهية المختلف فيها بين أهل السنة والجماعة

The Divine Attributes Controversial among the People of
the Sunnah and the Community

إعداد

مروان بن راشد بن أحمد بادقار
Marwan bin Rashid bin Ahmed Badqar
باحث ماجستير في جامعة أم القرى بمكة المكرمة

Doi: 10.21608/jasis.2024.387113

٢٠٢٤ / ٦ / ١٢

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

قبول البحث

بادقار، مروان بن راشد بن أحمد (٢٠٢٤). الصفات الإلهية المختلف فيها بين أهل السنة والجماعة. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨(٣٠)، ٤٧٧ - ٤٩٤.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

الصفات الإلهية المختلف فيها بين أهل السنة والجماعة

المستخلص:

إنَّ أهل السنة والجماعة متفقون في طريقتهم في التعامل مع الصفات الإلهية، وطريقتهم مطَّردة، ولكن وقع هنالك بعض الاختلاف في بعض الأمور المنسوبة إلى الله ﷻ في بعض النصوص، هل تعد من قبيل الصفات أم لا؟ فكان من أهل السنة من نفى، وكان منهم من أثبت، ومرجع ذلك الاختلاف لا إلى المنهج الكلي الذي يسيرون عليه، وإنما لأمر جزئية، إما لاختلاف في ثبوت النص، أو في دلالة النص، وفي حقيقة "الظاهر" الذي يجب الوقوف عنده، ولم تكن تلك الاختلافات مُخرجةً لأحد الفريقين من إطار أهل السنة والجماعة.

الكلمات المفتاحية: صفة الهرولة – صفة الصورة – صفة الشمال – صفة السكوت – صفة الظل

Abstract:

Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah agree in their way of dealing with the divine attributes, and their way is steady, but there has been some difference in some things attributed to Allah in some texts, are they considered attributes or not? It was one of the Sunnis who denied, and some of them were proven, and the reason for that difference is not to the overall approach that they are following, but to partial things, either because of a difference in the stability of the text, or in the significance of the text, and in the fact of the "apparent" that must be stood at, and these differences were not a way out for one of the two groups from the framework of Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah.

تمهيد:

فإن الله تبارك وتعالى خلق الجن والإنس لحكمةٍ وغاية، هي توحيدُه والتعبد له سبحانه، وهذه الغاية تحتاج إلى وسيلةٍ توصل إليها، فأرسل رسله وأنبياءه وأنزل كتبه معرفةً به وبشرائعه، وأقام على ذلك الحجة، وأبان المحجة.

وكان من جملة ما عرَّفت به رسله وكتبه: أوصافه سبحانه وتعالى، فامتلاً الكتاب والسنة منها، فأقبل عليهما العلماء والصالحون متلِّفين على معرفة أوصاف معبودهم ومحبوبهم؛ فإن المحبَّ كلما ازداد علماً ومعرفةً بمحبوبه ازداد له حبا، فكيف إذا كان المحبوب هو ربُّ الأرباب وملكُ الملوك؟ ذا الفضل التام والإحسان والإنعام؟

الذي ما بالعباد من خيرٍ إلا وهو صاحبه ومُسديهِ والمتفضِّل به من كل الوجوه، لا شك أن العبد بهذا يزداد إيماناً وتعبُّداً لخالقه ومولاه.

ولما كان الرب تبارك وتعالى لا تدركه الأبصار، ولا يُحاطُ به علماً، كانت معرفته ومعرفة أوصافه إنما تتم عن طريق ما يُخبر به سبحانه عن نفسه، فإنه أعلم بنفسه من غيره، وما يُخبر به رسوله ﷺ عنه؛ فإنه أعلم الناس به بما علمه ربه، فكان الإقبال على نصوص الكتاب والسنة هو الطريق للوصول إلى تلك الغاية؛ وكان بذل الجهد في ذلك من أجل الأعمال وأشرفها.

وإنما فاز بذلك الشرف الرفيع أهل السنة والجماعة، الذين أثبتوا لله تبارك وتعالى صفات الكمال ونعوت الجلال، ونفوا عنه كل ما يضادُّ كماله، معتمدين في ذلك على كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ومن أوى إليهما فقد أوى إلى ركنٍ شديد، وبإلخسارة من تنكَّب عن الطريق، وأخذ يتلمَّس الهدى لدى أهل الردى، من الفلاسفة وغيرهم، أو من أحكام العقل القاصر، يطبقها على ما لا قِبَل للعقل به. فالحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

هذا، ولما كانت عقول البشر وأفهامهم وقرائحهم تتفاوت، كان لا بد من وقوع شيءٍ من الخلاف، حتى بين أهل السنة أنفسهم، وفي صفات الله ﷻ، رغم وضوح الطريق، وصحة المنهج، وسلامة القصد، ووحدة المصدر، ولكن سنة من سنن الله الجارية، وما من معصومٍ سوى أنبياء الله عليهم السلام، وكلُّ مأخوذٍ من قوله ومردود، سوى صاحب المقام المحمود، صلوات ربي وسلامه عليه.

فشمرْتُ الكَمَّ عن ساعد الجدِّ ساعياً إلى تحقيق الصواب فيما وقع فيه الخلاف بين أهل السنة والجماعة في صفات الله عز وجل، مُريداً الوصول إلى الحق في تلك الصفات، ما الذي يُثبت منها وما الذي يُنفي، بالاستناد على النصوص القرآنية والنبوية، والرجوع إلى أقوال السلف في ذلك، ومعرفة المخالف ومآخذ الخلاف، ثم الترجيح بينها بحسب ما يظهر لي، مُستعيناً بالله، راجياً منه أن يهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنه، إنه يهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم.

وإني أنبئه هنا إلى أن اختلاف أهل السنة فيما بينهم ليس مبناه على اختلاف الأصول والمناهج، كلا، فإن مشربهم واحد، وهو النص الصحيح من الكتاب أو السنة، وطريقتهم واحدة، وهي إثبات ما أثبتته الله لنفسه أو أثبتته له رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، ونفي ما نفاه الله عن نفسه، وما نفاه عنه رسوله ﷺ.

لكن للاختلاف أسباباً، لا تُخرجُ المخالفين عن دائرة أهل السنة، بل كان ذلك اجتهادهم، فلم فيه أجرُ الاجتهاد، وللمصيبين أجرُ الاجتهاد وأجرُ الإصابة، ومن تلك الأسباب: الاختلاف في ثبوت النص، كما نفى الشمال من نفاها لعدم ثبوت الحديث

عنده، والاختلاف في فهم النص، كما نفى الصورة من نفاها لأجل الاختلاف في عود الضمير في الحديث، وكما وقع في معنى لفظ السكوت المنسوب إلى الله تعالى - وسيناقش ذلك كله في البحث هذا إن شاء الله-.

ولقد كان حاديي الروح إلى بحث هذا الموضوع: الاهتمام الشخصي بهذا الباب، باب أسماء الله الحسنی وصفاته العلى؛ فإنه لعمري الله باب من أشرف أبواب التوحيد، وبه يزداد المرء عبوديةً لربه تبارك وتعالى كلما ازداد به معرفةً، وآثار معرفتها العملية والاعتقادية لا تكاد تُحصى، وهي غاية لو صُرف العمرُ كله لأجلها لم يكن ذلك كثيرًا.

وإن من الدواعي إلى صَرْفِ الجهد في هذا الباب ما جاء في الحديث عند البخاري عن يوم القيامة، وفيه قول النبي ﷺ عن المؤمنين: "... فيأتهم الله فيقول: (أنا ربكم)، فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاءنا ربنا عرفناه، فيأتهم الله في صورته التي يعرفون، فيقول: (أنا ربكم)، فيقولون: أنت ربنا فيتبعونه"^(١)؛ فكيف يعرفون صورته سبحانه إلا بتتبع نصوص الكتاب والسنة في صفاته تبارك وتعالى. فاستعنتُ الله عز وجل في كتابة هذه الورقات، مناقشاً فيها صفاتٍ خمساً مما وقع الخلاف فيه بين أهل السنة والجماعة، وقد رتبته على النحو الآتي:

- مقدمة، وفيها: أسباب الاختلاف، ودواعي اختيار الموضوع، وخطة البحث.
 - تمهيد، وفيه: منهج أهل السنة في صفات الله عز وجل.
 - المبحث الأول: صفة الهرولة.
 - المبحث الثاني: صفة الشمال.
 - المبحث الثالث: صفة السكوت.
 - المبحث الرابع: صفة الظل.
 - المبحث الخامس: صفة الصورة.
 - خاتمة، وفيها أهم النتائج.
 - قائمة المراجع والمصادر.
 - الفهرس.
- هذا، وأسأل الله عز وجل التوفيق والعون والتيسيد، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

(١) رواه البخاري (كتاب التوحيد/ باب قول الله: "وجه يومئذ ناضرة" ح ٧٤٣٧)، ١٢٨/٩.

التمهيد

منهج أهل السنة والجماعة في صفات الله عز وجل^(٢):

أولاً/ ركائز المذهب:

إن مذهب أهل السنة والجماعة في باب صفات الله تعالى وأسمائه قائم على ركائز خمس تمثل جوهر المذهب، وكل ما عداها من التفصيلات التي يذكرها أهل السنة إنما هي تفريع عليها، أو شرح لأصولها، أو توضيح لمقتضياتها:
فالركيزة الأولى: أن الله تعالى موصوف بصفات قائمة بذاته المقدسة، ومسّمى بأسماء متضمنة معاني لائقة بجلاله وكماله.
الركيزة الثانية: أن الله تعالى متصف بالكمال المطلق، ومنزّه عن الاتصاف بكل عيب ونقص.

الركيزة الثالثة: أن الله تعالى لا يماثل أحداً من خلقه في صفاته، وكل ما يقوم به من الصفات فهو مختص به في حقيقته ومقتضياته.
الركيزة الرابعة: أننا لا نعلم من صفات الله تعالى إلا المعنى، ولا يمكننا بحال إدراك الكيفية.

الركيزة الخامسة: التوقف في الإثبات والنفي، فلا نثبت لله تعالى إلا ما أثبتته لنفسه، ولا ننفي عنه إلا ما نفاه عن نفسه.

ثانياً/ أصول المذهب:

أما طريقتهم في إثبات الصفات فهي مبنية على أصول:
الأصل الأول: باب الأسماء والصفات من الأبواب التوقيفية، وهذا الأصل له عدة مقتضيات:

- أن النبي ﷺ لا بد أن يكون قد بيّن المراد منها أكمل بيان.
- أن الإلزام في هذا الباب إنما يؤخذ من نصوص الكتاب والسنة، ولا يؤخذ من غيرهما البتة.
- أن الاستدلال في هذا الباب لا يختلف عن الاستدلال في الأبواب التوقيفية الأخرى، وليس له شروط خاصة، فيقبل الصحيح الثابت فيه ولو كان آحاداً كما يقبل المتواتر.
- أنه يجب التسليم بكل ما جاءت النصوص به في هذا الباب، كغيره من الأبواب التوقيفية.

- الاستغناء بما جاء في الكتاب والسنة.

الأصل الثاني: أن القول في الصفات كالقول في الذات.

(٢) مُستفاد من كتاب: العقود الذهبية على مقاصد العقيدة الواسطية، سلطان العميري (١/٤٥).

(١٤٢)، فهو كالتلخيص له.

فإذا كانت ذات الله عز وجل ذاتاً حقيقية ثابتةً مستوجبةً للكمال لا يماثلها شيء، فذلك ما يقوم بذات الله من الصفات، فهي صفات حقيقية لا يماثلها شيء من الصفات، وحكمها حكم الذات الإلهية، ومقتضيات هذا الأصل:

- أن جنس أسماء الله عز وجل وصفاته قديمة غير مخلوقة.
- أن صفات الله تعالى لا يمكن الإحاطة علماً بكيفياتها.
- استحالة التماثل بين صفات الله تعالى وصفات الخلق.
- الأصل الثالث:** أن باب الصفات متحد في طبيعته ومقتضياته.

ومعنى هذا أن الصفات من جهة طبيعتها وتبعيتها للموصوف متحدة لا تختلف، فكل جنس الصفات لا يمكن أن يقوم بنفسه، وإنما لا بد له من محلٍ يقوم به.

الأصل الرابع: أن صفات الله تعالى متنوعة في تعلقها بذاته، فمنها صفات ملازمة، كالعلم والرحمة والسمع والبصر، ومنها صفات اختيارية أو متجددة، كالنزول والإتيان والاستواء.

الأصل الخامس: أن الاشتراك في المعاني الكلية لا يوجب التماثل في الاختصاصات الوجودية.

فللخالق علم وإرادة وسمع وبصر، وللمخلوق علم وإرادة وسمع وبصر، فثمة قدر مشترك من المعنى، مع أن إرادة الخالق وعلمه وسمعه وبصره لا كشيء من المخلوقين أبداً.

الأصل السادس: أن الكمال المطلق لا يتحقق إلا بالجمع بين النفي والإثبات، ووجب الجمع بينهما لأن الإثبات المجرد لا يمنع المشاركة، والنفي المجرد لا يقتضي إثبات الكمال والاختصاص به.

الأصل السابع: أن ظواهر النصوص الشرعية حجة ملزمة في الصفات الإلهية وغيرها.

والمراد بالظاهر: المتبادر إلى الذهن والسابق إليه من المعاني من خلال التركيب اللغوي، فالمعنى الذي يسبق إلى ذهن العربي بناءً على لغته هو المراد من تلك النصوص من حيث الأصل، فيجب اعتماد تلك المعاني إثباتاً ونفياً.

الأصل الثامن: تصنيف ما يقوم بالذات الإلهية أمرٌ اجتهادي.

وهو من باب الإخبار عن الله، وباب الإخبار لا يشترط فيه التوقيف، وإنما هو اجتهادي، شرطه: وجود الحاجة، وصحة المعنى، وتقسيمها يمكن أن يكون بعدة اعتبارات:

- باعتبار دليها: خبرية، لا يمكن العلم بها إلا عن طريق الخبر، وعقلية، يمكن العلم بها عن طريق العقل.

- باعتبار آثارها: صفات لها آثار متعديّة إلى الخلق، وصفات ليس لها آثار متعديّة.

- باعتبار علمنا بها: صفات معلومة لنا، وصفات غير معلومة.
 - باعتبار طبيعتها: صفات الجلال والجبروت، وصفات الجمال والإحسان.
 - باعتبار الاختصاص والاشتراك: صفات لا يتصف بها إلا الله، وصفات يمكن اتصاف الإنسان بها مع التفاوت والتفاضل.
 - باعتبار نوعها: صفات معاني، وصفات أعيان.
 - باعتبار قوة ثبوتها: صفات قطعية الثبوت، وصفات ظنية الثبوت.
 - باعتبار تعلقها بالذات الإلهية: صفات مُلازمة (ذاتية)، وصفات اختيارية (فعلية).
 - باعتبار الثبوت والانتفاء: صفات ثبوتية، وصفات منفية.
- الأصل التاسع:** لا يستعمل في حق الله تعالى من الألفاظ والأحكام إلا ما كان متمحّضاً في الدلالة على الكمال.

فلا يصح استعمال الألفاظ المجملة، ولا الألفاظ المحتملة. وكل ما سبق له أدلته من القرآن والسنة، وشواهد من كلام سلف الأمة وأئمتها، ولكن المقام لا يسع ذلك، فالمقصود وَفَّقَ القارئ على الأصول التي يقوم عليها المذهب دون الخوض في التفصيلات؛ فإن لها مقاماتٍ أُخَر.

المبحث الأول: صفة الهرولة

أولاً: النص الوارد فيها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: "يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم، وإن تقرب إلي بشبر تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة"^(١).

ثانياً: معنى الكلمة:

الهرولة هي: نوع من الإسراع في المشي، أعلى من المشي وأدنى من العدو^(٢).

ثالثاً: الخلاف فيها:

علماء أهل السنة أصلهم مطّرد، وهم يطبقونه على كل ما ورد به النص، فما دام النص ثابتاً فالصفة ثابتة على الوجه اللائق به تبارك وتعالى، وفي صفة الهرولة كان كذلك أغلبهم، فمن ذلك تبويب أبي إسماعيل الهروي: "باب الهرولة لله عز وجل"^(٣) ثم ذكر الحديث، وقول أبي إسحاق الحربي بعد إيراده الحديث: "قوله:

(١) رواه البخاري واللفظ له (كتاب التوحيد/ باب قول الله: "ويحذركم الله نفسه"/ ح ٧٤٠٥) ومسلم (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار/ باب الحث على ذكر الله تعالى ح ٢٦٧٥/ ٢٠١٦/ ٤).

(٢) لسان العرب (١١/ ٦٩٥).

(٣) الأربعون في دلائل التوحيد ٧٩.

هرولة: مشي سريع^(٦)، ومن المعاصرين أفتت اللجنة الدائمة بذلك^(٧)، والشيخ ابن باز^(٨)، والشيخ ابن عثيمين^(٩) وغيرهم.

لكن من علماء أهل السنة من لم يرَ إثباتها صفةً لله قائمةً به، ومن أولئك ابنُ تيمية^(١٠) رحمه الله فإن ظاهر كلامه عدمُ إثباتها؛ جزئياً على الظاهر، والظاهر عنده في هذا النص: أنها ليست بصفة حقيقية أو إتيان حقيقي من الله تبارك وتعالى على صفة الهرولة، وليس ذلك منه رحمه الله جنوحاً إلى المجاز؛ فإنه من أبعد الناس عنه ومعروفٌ قوله فيه.

لكن كان هذا هو ظاهر النص لأنه ليس من العبد إتيان حقيقي بالمشي، وإنما هو التعبير عن التقرب إلى الله عز وجل بصنوف الأعمال الصالحة بعبارة مقربة للمعنى، فهذا إتيان العبد مثلياً، فكان إتيان الله تعالى هرولةً من هذا الجنس، وهذا هو الحقيقة في هذا السياق وليس بمجاز.

وهذا معروفٌ سائغ في لغة العرب، وربما كان منه ما يسميه البلاغيون: (المشاكلة)، وهو: "ذكر الشيء بغير لفظه لوقوعه في صحبته"^(١١)، ويمثلون له بقوله تعالى: (وجزاء سبئةً سبئةً مثلها)؛ فإن السبئة الثانية ليست بسبئة حقيقة، وإنما لأنها صاحبت السبئة الأولى فسميت باسمها.

فاذا عُبِّرَ عن تقرب العبد إلى ربه بالإتيان مشياً -وهو على الحقيقة ليس بمشي- كان التعبير عن فعل الله تعالى من جنس التعبير عن فعل العبد.

إذا كان ذلك كذلك فإن اختيار شيخ الإسلام فيه قوة، وقد يشهد له حديث أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله يقول يوم القيامة: (يا ابن آدم مرضت فلم تعدني)، قال: يا رب كيف أعودك؟ وأنت رب العالمين، قال: (أما علمت أن عبادي فلانا مرض فلم تعدّه، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده؟ يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني)، قال: يا رب وكيف أطعمك؟ وأنت رب العالمين، قال: (أما علمت أنه استطعمتك عبادي فلان، فلم تطعمه؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي، يا ابن آدم استسقيتك، فلم تسقني)، قال: يا رب كيف أسقيك؟ وأنت رب العالمين، قال: (استسفاك عبادي فلان فلم تسقه، أما إنك لو سقيته وجدت ذلك عندي)"^(١٢)، وهذا

(٦) غريب الحديث (٦٨٣/٢).

(٧) الفتاوى رقم ٦٩٣٢.

(٨) فتاوى نور على الدرب (٦٧/١).

(٩) الفتاوى (١٨٣/١).

(١٠) بيان تلبيس الجهمية (١٠٣/٦).

(١١) البلاغة الميسرة للدكتور: عبد العزيز الحربي ٨٤.

(١٢) رواه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب/ باب فضل عيادة المريض/ ح ٢٥٦٩)، ٤/ ١٩٩٠.

الحديث من قبيل المشاكلة أيضاً؛ فإنه لا يُمكن عيادة الرب تبارك وتعالى ولا إطعامه ولا سقّيه، وآخر الحديث شاهداً على أن ظاهره غير مُراد. وهذا في الحقيقة هو القول الذي تميل إليه النفس، ويطمئن إليه القلب، رغم قوة القول الآخر، والعلم عند الله تبارك وتعالى.

المبحث الثاني: صفة الشمال

أولاً: النص الوارد فيها:

عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يطوي الله عز وجل السماوات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: (أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون)، ثم يطوي الأرضين بشماله، ثم يقول: (أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟)"^(١٣).

ثانياً: معنى الكلمة:

الشمال معروفٌ، وهو: ما يقابل اليمين، وهي في الحديث وصف ليد الله عز وجل.

ثالثاً: الخلاف فيها:

اختلف أهل السنة والجماعة في صفة الشمال أو اليسار لله تعالى، ما بين مُثَبِّتٍ ونافٍ، فمن المثبتين:

عثمان بن سعيد الدارمي، وأبو يعلى الفراء، ومحمد خليل هرّاس، وصديق حسن خان وعبد الله الغنيمان^(١٤)، ومحمد بن عبد الوهاب^(١٥)، وابن باز^(١٦)، وعبد الكريم الخضير^(١٧)، وابن عثيمين -متردداً لأجل الخلاف في ثبوت لفظة الشمال^(١٨)- وظاهرُ كلام ابن تيمية^(١٩)، وغيرهم.

واستدلوا بعدة أدلة، منها: الحديث السابق؛ فإنه صريحٌ، وواردٌ في صحيح مسلم، ومنها وصف إحدى يدي الله باليمين في بعض النصوص، كحديث: "ما تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه، وإن كانت

(١٣) رواه مسلم (كتاب صفة القيامة والجنة والنار / ح ٢٧٨٨)، ٤/٢١٤٨.

(١٤) عدّد هؤلاء الشيخ علوي السقاف في كتاب: صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة ٤٢١.

(١٥) كتاب التوحيد ٣٤١.

(١٦) شرح كتاب التوحيد ١٦٩.

(١٧) شرح الواسطية ١٥٠.

(١٨) القول المفيد ٧١٠.

(١٩) الفتاوى (٩٣/١٧).

تمرّة، فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربي أحكم فلوّه أو فضيله^(٢٠)، فهذا يقتضي أن الأخرى ليست يمينًا، فتكون شمالًا. وأمّا النافون لها ومنهم ابن خزيمة، والبيهقي، والألباني^(٢١)، فإنّ لهم عدّة أسباب في نفّيها، فمن ذلك:

تنزيه الله تبارك وتعالى عن الوصف بالشمال أو اليسار؛ فإن من المعلوم أنّ اليسار عند الناس تُستخدم في المستقدرات، وليست بمحلّ للتكريم، بخلاف اليمين، فإذا كانت كذلك فلا ينبغي وصف الله عز وجل بها. ولأجل قول النبي ﷺ: "وكلنا يديه يمين"^(٢٢)؛ فإنه صريح في أن يديه تبارك وتعالى كلتاها يمين.

وهذا ليس بوجيه؛ ولعلّه مبنيّ على توهم المشابهة بين الله وخلقه -تعالى الله-، والمثبتون للشمال لا يثبتونها هكذا بإطلاق، وإنما مُقيدين لها بنفي النقص والعيب الموجود في شمال المخلوق، مُستدلين بحديث: "وكلنا يديه يمين"، فهما يمين في الفضل والمنزلة، فله عز وجل شمالٌ تليق به تبارك وتعالى متنزهة عن كل ما يصاد الكمال، فلا تعارض بين الحديثين.

كما أنّ منهم من ضعّف لفظة "بشماله"، ضعّفها البيهقي وحكم بشذوذها الألباني^(٢٣)، وهذا بحثٌ حديثي.

ويميل الباحث إلى إثباتها تبعًا للقائلين بها؛ فما دامت الصفة واردة في الصحيح وأثبتها عدد من الأئمة، ولا تُعارض النصوص الأخرى فما المانع من إثباتها؟ والله الهادي إلى الصواب.

المبحث الثالث: صفة السكوت

أولاً: النص الوارد فيها:

(٢٠) رواه مسلم (كتاب الزكاة/ باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها/ ح ١٠١٤)، ٧٠٢/٢.

(٢١) ذكرهم علوي السقاف في صفات الله ٤٢٤.

(٢٢) رواه مسلم (كتاب الإمارة/ باب فضيلة الإمام العادل/ ح ١٨٢٧)، ١٤٥٨/٣.

(٢٣) نقله عنهما علوي السقاف في صفات الله ٤٢٦.

عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيّعوها، وحد حدودًا فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء رحمةً لكم غير نسيانٍ فلا تبحثوا عنها"^(٢٤).

ثانيًا: معنى الكلمة:

السكوت معروف، وهو ضد الكلام، هذا من حيث الأصل. لكن له معنى آخر: وهو السكوت عن إظهار الحكم، وعدم الكلام فيه بشيء، مع الكلام في غيره، فربما كان المرء ساكتًا عن شيء وهو متكلم في الوقت ذاته، لكن عن أشياء أخرى، فهذا من معاني السكوت^(٢٥).

ثالثًا: الخلاف فيها:

وقع الاختلاف بين أهل السنة في هذه الصفة ما بين مثبتٍ ونافٍ، فممن أثبتها صفةً لله تعالى: أبو بكر ابن خزيمة^(٢٦)، وابن عثيمين^(٢٧)، وعلوي السقاف^(٢٨)، وغيرهم.

وإنما أثبتوها جزيًا على الأصل في إثبات ما أثبته الله تعالى لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ.

ومن أهل السنة من لم يُثبتها لعدم ورود النص بها، ومنهم: صالح آل الشيخ، وصالح العصيمي، وظاهر كلام ابن تيمية^(٢٩). فهل ورد النص بها إذن أو لا؟

منشأ الخلاف والله أعلم هو في تفسير: (السكوت)؛ فإن ظاهر الحديث أنه ليس السكوت المقابل للكلام، وإنما هو المعنى الثاني، لكن من أثبتها حملها على المعنى الأول، فقال: إذا شاء الله تكلم، وإذا شاء لم يتكلم، أو إذا شاء سكت، وأما الذين ما أثبتوها فقد حملوا الحديث على المعنى الثاني، فهؤلاء لا يثبتونها؛ لعدم دلالة النص عليها، ولا ينفونها؛ لعدم النص على نفيها.

(٢٤) أخرجه الدارقطني في سننه (١٨٣/٤).

(٢٥) شرح الأربعين النووية صالح آل الشيخ ٣٦١.

(٢٦) نقل نصه ابن تيمية في شرح الأصبهانية ٢٣٦، عن مناقب أحمد لأبي إسماعيل الأنصاري.

(٢٧) شرح الأربعين النووية ٣٧٦.

(٢٨) صفات الله ٢٢١.

(٢٩) شرح الأصبهانية ٢٣٧.

فالفرقان إذن متفقان على وصف الله عز وجل بالسكوت على المعنى الثاني، وهو السكوت عن الحكم، ومختلفان في الوصف بالسكوت على المعنى الأول، وهو المقابل للكلام، وقد نبه الشيخ صالح آل الشيخ وفقه الله على أن السكوت على هذا المعنى لم يأت في نصوص السلف في الصفات^(٣٠)، وقد جعل من قبله ابن تيمية السكوت عن شيء خاص هو الذي جاءت به الآثار^(٣١)، لا السكوت مطلقاً. وقال الشيخ صالح العصيمي وفقه الله: "نقول في إثبات صفة الكلام: إن الله يتكلم بما شاء كيف شاء إذا شاء، ولا نقول: إن الله يتكلم إذا شاء ويسكت إذا شاء؛ لأن صفة السكوت وإن كانت ثابتة بالنص والإجماع -وفي إثبات النص نظر- إلا أن السكوت المثبت لله عز وجل هو: عدم بيان الحكم وإظهاره. أما القول بأن السكوت صفة لله باعتبار انقطاعه عن الكلام فهذا لا دليل عليه أبداً"^(٣٢).

وهذا تحريراً متقناً للمسألة، وهو الذي يظهر، والله تعالى أعلم.

المبحث الرابع: صفة الظل

أولاً: النص الوارد فيها:

حديث السبعة المُظَلِّين، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "سبعة يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله..."^(٣٣).

وحديثه ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إن الله يقول يوم القيامة: (أين المتحابون بجلالي، اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي)"^(٣٤).

ثانياً: معنى الكلمة:

الظل معروف، وهو الانعكاس المظلم لشخص الشيء من الجهة المقابلة للضوء، ومادته تدل على ستر شيء لشيء، وهو الذي يسمى الظل^(٣٥).

ثالثاً: الخلاف فيها:

(٣٠) شرح الأربعين النووية ٣٦٠.

(٣١) شرح الأصفهانية ٢٣٧.

(٣٢) في التعليق على "تعليقات على العقيدة الواسطية لابن عثيمين"، ضمن دروس برنامج اليوم الواحد، منشورة في موقعه.

(٣٣) رواه البخاري (كتاب الأذان/ باب من جلس في المسجد ... ح ٦٦٠)، ١/ ١٣٣.

(٣٤) رواه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب/ باب في فضل الحب في الله ح ٢٥٦٦)، ٤/ ١٩٨٨.

(٣٥) المقاييس (٤٦١/٣).

هذه أيضاً من الصفات التي وقع الخلاف في إثباتها ونفيها، فممن أثبتها الشيخ ابن باز^(٣٦)، والشيخ صالح الفوزان^(٣٧).

وممن لم يثبتها الحافظ ابن رجب، والشيخ عبد الرحمن البراك^(٣٨)، والشيخ ابن عثيمين والشيخ صالح العصيمي^(٣٩)، والباعث على عدم إثباتها: ورود أحاديث وروايات أخرى لهذين الحديثين فيهما نسبة الظل إلى عرش الله سبحانه، فحملوا النصوص التي نسبت الظل إلى الله تعالى على النصوص الناسبة للظل إلى العرش، فكان هذه مفسرة لتلك.

وجعل البراك إضافة الظل إلى الله إضافة ملكٍ وتشريف لا إضافة صفة لموصوف؛ لأن الظل مخلوق، والعثيمين رحمه الله استدلّ بأنّ الله عز وجل العلوّ المطلّق، وإثبات الظلّ له يقتضي أن تكون الشمس أعلى من الله تعالى الله.

وقد يوردُ مؤرّدٌ بعد هذا: ما دام النص أضافها إلى الله تعالى فما الحامل على إضافتها إلى العرش وعدم نسبتها إليه سبحانه؟

أجاب الشيخ صالح العصيمي عن هذا الإيراد بأنه لا يُعرف القول بإثباته صفةً لله تعالى إلا عن بعض المعاصرين، وأما السلف الأقدمون فليس في كلام أحدٍ منهم ممن تكلم في الصفات إثباته صفةً له سبحانه.

والباحث مانلاً إلى هذا القول؛ اتباعاً لسلف الأمة وتعويلاً على فهمهم للنصوص.

المبحث الخامس: صفة الصورة

أولاً: النص الوارد فيها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يجمع الله الناس يوم القيامة، فيقول: من كان يعبد شيئاً فليتبّعهُ، فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس، ويتبع من كان يعبد القمر القمر، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها شافعوها أو منافقوها - شك الراوي -، فيأتيهم الله فيقول: (أنا ربكم)، فيقولون: هذا مكاننا حتى

(٣٦) الفتاوى (٤٠٢/٢٨).

(٣٧) في فتوى له منشورة على اليوتيوب.

(٣٨) نقل قولهما علوي السقاف في صفات الله ٢٦٢.

(٣٩) في فتويين لهما على اليوتيوب.

يأتينا ربنا، فإذا جاءنا ربنا عرفناه، فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون، فيقول: (أنا ربكم)، فيقولون: أنت ربنا فيتبعونه" (٤٠).

وحديثه ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته" (٤١).

وحديثه أيضاً عن النبي ﷺ: "خلق الله عز وجل آدم على صورته، طوله ستون ذراعاً..." (٤٢).

وما روي عن بعض أصحاب النبي ﷺ، أنه خرج عليهم ذات غداة وهو طيب النفس، مسفر الوجه، أو مشرق الوجه، قلنا: يا نبي الله، إنا نراك طيب النفس، مسفر الوجه، أو مشرق الوجه، فقال: "وما يمنعني، وأتاني ربي عز وجل الليلة في أحسن صورة..." (٤٣).

ثانياً: معنى الكلمة:

صورة الشيء هيئته وشكله وصفته (٤٤)، وهي معروفة.

ثالثاً: الخلاف فيها:

عامّة أهل السنة على إثبات صفة الصورة لله تبارك وتعالى؛ لورودها في النصوص. وأشهر من خالف في هذا ونفى الصورة عن الله تعالى: أبو بكر ابن خزيمة رحمه الله، وبنى قوله على عدة أمور (٤٥):

جعل الضمير في (صورته) عائداً على المضروب، فيكون سبب الأمر باجتئاب الوجه في الضرب: كون آدم عليه السلام مخلوقاً على صورة هذا المضروب، باعتباره من بنيهِ، وكلُّ بنيهِ على نفس الصورة، فهذا من التكريم لأبينا آدم عليه السلام.

تضعيف حديث: "فإن ابن آدم خُلِقَ على صورة الرحمن" (٤٦).

(٤٠) رواه البخاري (كتاب التوحيد/ باب قول الله: "وجوه يومئذ ناضرة") ح (٧٤٣٧)، ١٢٨/٩.

(٤١) رواه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب/ باب النهي عن ضرب الوجه) ح (٢٦١٢)، ٢٠١٧/٤.

(٤٢) رواه مسلم (كتاب الجنة صفة نعيمها وأهلها/ باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير/ ح (٢٨٤١)، ٢١٣٨/٤.

(٤٣) رواه أحمد (١٧١/٢٧) (١٦٦٢١).

(٤٤) لسان العرب ٤/٤٧٣.

(٤٥) التوحيد لابن خزيمة ١/٨٤-٩٥.

وعلى افتراض صحته فإنما هو من قبيل إضافة الخلق إليه، والصورة من خلقه فتُضاف إليه، كإضافة الناقة والأرض وغيرهما إليه. والباعث له على إنكارها ونفيها تنزيه الله تعالى عن مشابهة خلقه، مع ضعف بعض الروايات عنده وتأويلها.

فإذا سلمنا بأن الضمير عائدٌ في بعض الأحاديث إلى المضروب، وأن بعض الروايات ضعيفة، فإن لدينا نصًّا صريحًا صحيحًا، وهو حديث أبي هريرة: "فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون"^(٤٦)، فالحديث في البخاري، والضمير عائدٌ إلى الله تعالى، ويمتنع جعل الصورة في هذا الحديث من قبيل إضافة الخلق إليه، أو كونها إضافة تشريف، فماذا يقول النفاة؟ لا أظن أن لهم جوابًا.

فالباحث متبّع عامة أهل السنة في القول بإثبات الصورة صفةً لله تبارك وتعالى على ما يليق به سبحانه.

الخاتمة

الحمد لله الذي يسر هذا البحث وأعان على إتمامه، وأذكر هاهنا أهم النتائج التي انتهيت إليها من خلال هذا البحث:

أولاً: الخلاف الواقع بين أهل السنة أنفسهم في صفات الله تعالى ليس خلافاً في الأصول والمناهج، وإنما خلافاً سببه فهم النص أو ثبوته ونحو ذلك، فلا ينبغي عليه تضليل ولا تبديع، وهو من الخلاف السائغ.

ثانياً: الذي يظهر أن الهرولة بمعنى المشي بسرعة لم تثبت صفةً قائمةً بالله تعالى.

ثالثاً: الذي يظهر ثبوت الشمال وصفاً لليد الأخرى للرب تبارك وتعالى.

رابعاً: أهل السنة متفقون على إثبات السكوت لله بمعنى عدم إظهار الحكم، ووقع الخلاف في السكوت الذي هو ضد الكلام، والراجع عدم إثباته.

خامساً: المترجّح أن الله تعالى لم تثبت له صفة الظل، وإنما هي صفةٌ للعرش.

سادساً: المترجّح ثبوت الصفة الصورة لله تبارك وتعالى.

هذا، ويحسن التنبيه في الختام على أهمية التفريق بين منطلقات أصحاب الأقوال؛ فإن من وافق المبتدعة في قول من أقوالهم فليس بالضرورة أن يكون مبتدعاً، لا سيما إذا كان جاريًا في أصوله على طريقة أهل السنة والجماعة، والموافقة

^(٤٦) سبق تخريجه.

^(٤٧) سبق تخريجه.

للمبتدعة بعد ذلك في القول والقولين لا تؤثر في اعتقاد صاحب القول، فلا يُسَوَّى بين مَنْ أنكر صفة الشمال لعدم ثبوتها عنده -ولو ثبتت لَقَالَ بها- وبين مَنْ أنكرها بناءً على أصوله في نفي الصفات كُلِّها، فهو نافٍ لها ونافٍ للنزول والاستواء والمجيء ووو، لا يستويان أبدًا.

كما ينبغي التفريق بين مَنْ أنكر دلالة نصٍّ معين على صفة معينة لله، مع إثباته لها بنصوصٍ أخرى، فحالٌ هذا ليست كحال المنكر للصفة بكل نصوصها، فمن أنكر دلالة قول النبي ﷺ: "والذي نفسي بيده" على صفة اليد، فيُنظر في حاله، إن كان أثبتّها بنصوص اليد الأخرى فلا يُنكر عليه؛ فإن دلالة الحديث محتملة، لا كمن أنكرها في هذا الحديث وهو مُنكِرٌ دلالة النصوص الأخرى عليها، فهما وإن استَوَيَا في القول بنفي دلالة الحديث على الصفة فلا يستويان في الخروج عن مذهب أهل السنة.

المراجع والمصادر

١. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله، ١٤١٥هـ، شرح كتاب التوحيد، الرياض، المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد، ط١.
٢. ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، التوحيد، الرياض، المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، ط٥.
٣. ابن منظور، محمد بن مكرم، ١٤١٤هـ، لسان العرب، بيروت، لبنان: دار صادر، ط٣.
٤. آل الشيخ، صالح بن عبد العزيز، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م، شرح الأربعين النووية، الرياض، المملكة العربية السعودية: دار الحجاز.
٥. البخاري، محمد بن إسماعيل، ١٤٢٢هـ، صحيح البخاري، بيروت، لبنان: دار طوق النجاة، تحقيق: محمد زهير الناصر، ط١.
٦. التميمي، محمد بن عبد الوهاب، ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م، التوحيد، الكويت، مكتبة أهل الأثر، تحقيق: دغش بن شبيب العجمي، ط٩.
٧. الحراني، أحمد بن عبد الحليم (ابن تيمية)، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م، مجموع الفتاوى، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
٨. الحراني، أحمد بن عبد الحليم (ابن تيمية)، ١٤٢٦هـ، بيان تلبيس الجهمية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، تحقيق: مجموعة من المحققين.
٩. الحراني، أحمد بن عبد الحليم (ابن تيمية)، ١٤٤٠هـ-٢٠١٩م، شرح الأصبهانية، الرياض، المملكة العربية السعودية: دار المنهاج، تحقيق: محمد عودة السعوي، ط٣.
١٠. الحربي، إبراهيم بن إسحاق، ١٤٠٥هـ، غريب الحديث، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى، تحقيق: سليمان العايد، ط١.
١١. الحربي، عبد العزيز بن علي، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م، البلاغة الميسرة، بيروت، لبنان: دار ابن حزم، ط٣.
١٢. الخضير، عبد الكريم بن عبد الله، ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م، التعليقات السننية على العقيدة الواسطية، الدمام، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ط١.

١٣. الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، سنن الدارقطني، بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، ط١.
١٤. السقاف، علوي بن عبد القادر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفات الله ﷻ الواردة في الكتاب والسنة، الظهران، المملكة العربية السعودية: الدرر السنية، ط٤.
١٥. الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، المسند، بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين.
١٦. العثيمين، محمد بن صالح، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، مجموع الفتاوى، الرياض، المملكة العربية السعودية: دار الثريا، ط٢.
١٧. العثيمين، محمد بن صالح، ١٤٣٨هـ-٢٠١٧م، القول المفيد على كتاب التوحيد، الدمام، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ط٨.
١٨. العميري، سلطان بن عبد الرحمن، ١٤٤٠هـ-٢٠١٩م، العقود الذهبية على مقاصد العقيدة الواسطية، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية: دار مدارج، ط١.
١٩. القزويني، أحمد بن فارس، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، مقاييس اللغة، دمشق، سوريا: دار الفكر، تحقيق: عبد السلام هارون.
٢٠. النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
٢١. الهروي، عبد الله بن محمد أبو إسماعيل، ١٤٠٤هـ، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، تحقيق: علي بن محمد الفقيهي، ط١.



هجر الزوجة لزوجها أسبابه – آثاره – علاجه

دراسة فقهية

A wife abandoning her husband: its causes, effects, and treatment

A jurisprudential study

إعداد

منى خالد محمد علي

Mona Khaled Muhammad Ali

قسم الفقه - كلية الشريعة - جامعة القصيم _ المملكة العربية السعودية

Doi: 100000000000000

٢٠٢٤ / ٦ / ١٢

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

قبول البحث

علي، منى خالد محمد (٢٠٢٤). الصفات الإلهية المختلّف فيها بين أهل السنة والجماعة. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والأداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٤٩٥ - ٥٢٦.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

هجر الزوجة لزوجها أسبابه – آثاره – علاجه دراسة فقهية

المستخلص:

هدفت إلى بيان أهمية الزواج ودوره في استقرار الأسرة وتماسكها، ومدى تحقيقه للمودة والرحمة بين الزوجين، كما هدفت إلى بيان كمال الشريعة الإسلامية، وصلاحياتها لكل زمان ومكان، وقدرتها على حل المشكلات التي تواجه الزوجين كالهجر والنشوز وغيرها. والمنهج المتبع في كتابة هذا البحث المنهج الاستقرائي القائم على جمع واستقراء المعلومات المتعلقة بالموضوع، والمنهج التحليلي الذي اعتمد تحليل الأسباب لهذه المشكلة، والمنهج الاستنباطي للوصول إلى وسائل علاجية لها. احتوى البحث على خمسة مباحث رئيسة، الأول: مفهوم الهجر والنشوز، وبيان أنواع الهجر في الإسلام، الثاني: ذم الهجر والنهي عنه، وبيان حكم هجر الزوجة لزوجها في الإسلام، الثالث: في أسباب هجر الزوجة لزوجها، والرابع: في الآثار المترتبة على هجر الزوجة لزوجها والخامس: في علاج مشكلة هجر الزوجة لزوجها. وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج من أهمها:

١. هجر الزوجة لزوجها معناه: كراهيتها له وامتناعها عن إعطائه حقوقه الشرعية، والتعالي عليه وامتناعها عن طاعته.

٢. هجر الزوجة لزوجها جائز إذا اضطرت إلى ذلك، كأن يظلمها ولا يعطها حقها، ما لم يصل بالزوجة إلى ترك طاعة الزوج والنشوز عليه

الكلمات المفتاحية: الهجر – النشوز – الأسرة – العلاقة الزوجية – الإسلام.

ABSTRACT:

It is a jurisprudential study, as it aims to explain the importance of marriage and its role in the stability and cohesion of the family and the extent to which it achieves affection and compassion between spouses. It also aims to demonstrate the perfection of Islamic law, its validity for every time and place, and its ability to solve the problems facing spouses, such as abandonment, discord, and others. The researcher used the inductive approach, which involved collecting and extrapolating information related to the subject, the analytical approach, which involved analyzing the causes of this problem, and the deductive approach to arrive at remedial means. The most important results are as follows:

1-A wife abandoning her husband means her hatred for him, her refusal to give him his legal rights, her condescension, and her refusal to obey him.

2-It is permissible for a wife to leave her husband if she is forced to do so if he treats her unjustly and does not give her rights unless this leads the wife to abandon obedience to the husband and disobey him.

Keywords: Abandonment, disobedience, family-marital relationship, Islam.

مُقَدِّمَة

الحمد لله، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، وبعد:

إن الزواج عماد الأسرة وبه تتحقق أساسيات العلاقة الزوجية في الإسلام من المودة والرحمة، والسكن، فالرجل يحتاج إلى المرأة، والمرأة تحتاج إلى الرجل، فلا يستغني أحدهما عن صاحبه، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^١، لذا ينبغي للزوجين الصبر، والحلم، وعدم هجر أحدهما للآخر، لأن ذلك يخالف الهدف المرجو من الزواج.

لقد حرص الإسلام أشد الحرص على المحافظة على الأسرة واستقرارها واستمرارها لارتباطها بمقاصد الشريعة الإسلامية، وعلى حل الخلافات بين الزوجين ومنها الهجر والنشوز، والذي يقع من الزوج تجاه الزوجة، ومن الزوجة تجاه الزوج. هجر الزوجة لزوجها له أحكام تشدد الحاجة إلى معرفتها، لئلا يمسته حياة الزوجين بشكل مباشر، لذا جاء هذا البحث بعنوان " هجر الزوجة لزوجها أسبابه - آثاره - علاجه" - دراسة فقهية.

مشكلة البحث:

يمكن صياغة مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

- ١/ ما مفهوم الهجر والنشوز؟
- ٢/ ما هي أنواع الهجر في الإسلام؟
- ٣/ ما هي أسباب هجر الزوجة لزوجها؟
- ٤/ ما الآثار المترتبة على هجر الزوجة لزوجها؟

^١ سورة الروم: ٢١

٥/ ما هي وسائل علاج مشكلة هجر الزوجة لزوجها؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى عدة أمور على النحو الآتي:

- ١/ بيان مفهوم الهجر والنشوز.
- ٢/ توضيح أنواع الهجر في الإسلام.
- ٣/ التعرف على أسباب هجر الزوجة لزوجها.
- ٥/ بيان الآثار المترتبة على هجر المرأة لزوجها.
- ٦/ التعرف على الوسائل التي تعالج مشكلة هجر الزوجة لزوجها.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في الآتي:

- ١/ كونه تناول الهجر باعتباره من أهم الأسباب التي تؤثر على استقرار الحياة الزوجية.
- ٢/ كمال الشريعة الإسلامية، وصلاحياتها لكل زمان ومكان، وقدرتها على حل المشكلات التي تواجه الزوجين.
- ٣/ كثرة النصوص الشرعية التي تحث على إزالة الشحناء والبغضاء لتعيش الأسرة في محبة ووثاق.
- ٤/ الإسهام في حل الخلافات الزوجية من خلال بيان أسباب هجر الزوجة لزوجها، والآثار المترتبة عليه، وكيفية علاجه في الإسلام.

الدراسات السابقة:

من خلال دراستي لهذا الموضوع هنالك العديد من الدراسات التي تحدثت عن هذا الموضوع بصورة عامة، منها:

- ١/ الهجر بين الزوجين أسبابه وعلاجه " دراسة فقهية مقاصدية، د. هدى يوسف غيطان، مجلة جامعة العلوم الإسلامية العالمية، العدد الأول، المجلد الحادي عشر، ٢٠٢٤م. تميزت الدراسة بالحديث عن أحكام الهجر بين الزوجين، والمصطلحات المرادفة له، أسبابه وعلاجه وفق المنهج الشرعي، والتركيز على بيان أهمية إيلاء الجانب العاطفي بين الزوجين الاهتمام الأكبر، من الأسباب الرئيسية في استقرار الأسرة، واستمرارها، ويحول دون حدوث الهجر بين الزوجين.
- ٢/ الهجر وما يتعلق به من أحكام- دراسة فقهية، د. محمد البهنسي، مجلة كلية الدراسات العربية والإسلامية للبنين - جامعة الأزهر، العدد الرابع، ٢٠١٥م. تميزت الدراسة بالحديث عن الهجر بشكل عام وأحكام النشوز.
- ٣/ أحكام الهجر في الفقه الإسلامي، ردينا إبراهيم حسين الرفاعي ومحمد محمود علي الطوالة، مجلة علوم الشريعة والقانون، المجلد ٣٦، العدد ٢، ٢٠٠٩م. تميزت

الدراسة بالحديث عن الهجر من حيث التعريف به، حكمه، ضوابطه، أضراره، أقسامه وصوره، وكذلك بيان هجر المسلم والهجر بين الزوجين.

منهج البحث:

أتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي القائم على جمع واستقراء المعلومات المتعلقة بالموضوع، والمنهج التحليلي الذي اعتمد تحليل الأسباب لهذه المشكلة، والمنهج الاستنباطي للوصول إلى وسائل علاجية لها. فضلاً عن عدد من الأدوات التي تم الاستعانة بها في البحث، منها:

١/ عزو الآيات إلى سورها، وتوثيقها في الهامش.
٢/ تخريج الأحاديث من كتب السنة المعتمدة، مع توضيح درجتها إن كانت خارج الصحيحين.

٣/ جمع المسائل محل الخلاف من مصادرها الفقهية.

٤/ الرجوع إلى المصادر الأصلية في توثيق النصوص.

خطة البحث:

تقتضي طبيعة الموضوع توزيعه إلى مقدمة خمسة مباحث، وخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: مفهوم الهجر والنشوز، وبيان أنواع الهجر في الإسلام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الهجر والنشوز لغةً واصطلاحاً

المطلب الثاني: أنواع الهجر في الإسلام.

المبحث الثاني: ذم الهجر والنهي عنه، وبيان حكم هجر الزوجة لزوجها.

المطلب الأول: ذم الهجر في الكتاب والسنة والاجماع

المطلب الثاني: حكم هجر الزوجة لزوجها

المبحث الثالث أسباب هجر الزوجة لزوجها وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الأسباب الظاهرة لهجر الزوجة لزوجها

المطلب الثاني: الأسباب غير الظاهرة لهجر الزوجة لزوجها

المبحث الرابع: الآثار المترتبة على هجر الزوجة لزوجها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: آثار هجر الزوجة لزوجها على الأطفال

المطلب الثاني: آثار هجر الزوجة لزوجها على الزوج.

المبحث الخامس: علاج مشكلة هجر الزوجة لزوجها، ويتكون من مطلبين:

المطلب الأول: العلاج الوقائي لمشكلة هجر الزوجة لزوجها

المطلب الثاني: العلاج الدوائي لمشكلة هجر الزوجة لزوجها

وأخيراً الخاتمة التي تحتوي على أهم النتائج والتوصيات، ثم فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول: مفهوم الهجر والنشوز، وبيان أنواع الهجر في الإسلام
المطلب الأول: مفهوم الهجر والنشوز لغةً واصطلاحاً:
أولاً: تعريف الهجر لغةً واصطلاحاً:

الهجر في اللغة العربية: القطع، ضد الوصل مَصَدَرٌ هَجَرَ، وقد هَجَرَهُ هَجْراً وهَجَرَاناً، أي صَرَمَهُ، وقطعه، والتَّهَجَّرُ: التَّقَاطُعُ^٢، يقول هجر الشيء إذا تركه^٣، فالهجر يأتي بمعنى التباعُد والتَّقَاطُع، والإِعْرَاض. وهَجَرَهُ يَهْجُرُهُ هَجْراً وهَجْرَاناً، وَهُمَا يَهْتَجِرَانِ وَيَتَهَجِرَانِ. عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((لَا هَجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ))^٤؛ يُرِيدُ بِهِ الْهَجَرَ ضِدَّ الْوَصْلِ، يَغْنِي فِيهَا يَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عَثْبٍ وَمَوْجِدَةٍ أَوْ تَقْصِيرٍ يَقَعُ فِي حَقِّ الْعَشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ، وَهَجَرَ زَوْجَتَهُ: ابْتَعَدَ عَنْهَا وَلَمْ يَخَالِطْهَا بَدُونِ طَلَاقٍ، وَهَنَّاكَ مَعَانٍ أُخْرَى لِلْهَجْرِ، وَكُلُّهَا تَدَوَّرُ حَوْلَ مَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ الْبُعْدُ عَنِ الشَّيْءِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْهَجْرُ مِنَ الْهَجْرَانِ، وَهُوَ تَرْكُ مَا لَا يَلْزَمُكَ تَعَاهُدُهُ^٥.

الهَجْر اصطلاحاً: جاء تعريف الهجر عند الفقهاء بمعانٍ متقاربة وهو: ترك جماعة الرجل لزوجته بهدف الإصلاح.
قال الحنفية: يخوفها بالهجر أولاً والاعتزال عنها، وترك الجماعة، والمضاجعة في الفراش^٦.

وقال المالكية: ترك مضجعها ومدته شهر واحد، ولا يزيد على أربعة أشهر^٧.
وقال الشافعية: ترك مضاجعتها، وهجران الكلام يجوز أكثر من ثلاثة أيام^٨.
وقال الحنابلة: الهجر في الفراش، وتركها من الكلام بشرط ألا يزيد على ثلاثة أيام^٩.

^٢ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري باب هجر (٢/ ٨٥١)

^٣ معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٦/ ٣٤٠).

^٤ صحيح مسلم باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر برقم (٢٥٦٢) (٤/ ١٩٨٤).

^٥ تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي باب هجر (١٤/ ٣٩٧)

^٦ المرجع السابق (١٤/ ٣٩٧)

^٧ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (٢/ ٣٣٤)

^٨ مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب (٤/ ١٥)

^٩ المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (٢/ ٤٨٧)

^{١٠} الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (٨/ ٣٧٧)



وهناك صلة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي لمعني الهجر حيث إن كل منهما يعني البعد والتقاطع، وعدم التواصل، فالهجر يؤدي إلى انقطاع التواصل بين المتهاجرين وابتعاد كل منهما عن الآخر.

ثانياً: تعريف النشوز لغةً واصطلاحاً:

النشوز لغةً: الاستعصاء والامتناع والترفع، من النشز، وهو ما ارتفع وظهر^{١١}. والجمع أنشاز ونشوز^{١٢}.

ونشزت المرأة تنشيزً فهي ناشزٌ، أي: استعصت على زوجها إذا ضربها وجفاها فهي ناشز عليه^{١٣}، والنشوز يكون من الزوجين، وهو كراهة كل واحدٍ منهما صاحبه، مشتق من النشز، وهو ما ارتفع من الأرض^{١٤}.

جاء في مختار الصحاح " وَإِنْشَارُ عِظَامِ الْمَيِّتِ رَفْعُهَا إِلَى مَوَاضِعِهَا وَتَرْكِيبُ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ وَمِنْهُ قُرْءٌ «كَيْفَ تُنْشِرُهَا». وَ (نَشَرْتُ) الْمَرْأَةُ اسْتَعْصَتْ عَلَى بَعْضِهَا وَأَبْغَضَتْهُ^{١٥}، وَ (نَشَزَ) بَعْلُهَا عَلَيْهَا ضَرْبُهَا وَجَفَاها وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾^{١٦}.

وجاء في المعجم الوسيط: (أنشز) الشئ رفعه عن مكانه والله عظام الميِّت رَفَعَهَا إِلَى مَوْضِعِهَا وَرَكَّبَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ^{١٧}، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوها لَحْمًا﴾^{١٨}.

النشوز اصطلاحاً: عرف الفقهاء النشوز بتعريفات عدة وكلها تدور حول معنى الخروج عن الطاعة الواجبة عليها لزوجها، وسأطرق إلى تعريف كل مذهب لمعنى النشوز على النحو الآتي:

عرفه الحنفية: بأنه خروج الزوجة من بيت زوجها بغير حق^{١٩}، والملاحظ حول تعريف الحنفية للنشوز أنه اقتصر على مظهر واحد وهو خروجها من بيت زوجها بغير حق ولم يتناول بقية المظاهر.

^{١١} تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (٨٩٩/٣)

^{١٢} لسان العرب لابن منظور باب فصل النون (٤١٨/٥)

^{١٣} العين للفراهيدي باب الشين والزاي والنون (٢٣٢/٦)

^{١٤} تهذيب اللغة لابن الأزهري أبواب الشين والزاي (٢٠٩/١١)

^{١٥} مختار الصحاح للرازي باب (ن ش ز) (٣١٠/١)

^{١٦} سورة النساء: ١٢٨

^{١٧} المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وآخرون باب النون (٩٢٢/٢)

^{١٨} سورة البقرة: ٢٥٩

^{١٩} الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار لعلاء الدين الحصكفي (٥٨٦/٣)



وجاء تعريفه عند الشيخ الدردير بقوله: النشوز عن الطاعة الواجبة، كأن منعه الاستمتاع بها، أو تركت حقوق الله تعالى، أو أغلقت الباب دونه^{٢٠}. وعرفه الشافعية بقولهم: الناشزة هي الخارجة عن طاعة زوجها^{٢١}، كأن تخرج من منزله بغير إذنه أو تمنعه من التمتع بها أو تغلق الباب في وجهه إلى غير ذلك من الأمور^{٢٢}.

وعرف ابن قدامة النشوز فقال: هو عصيان المرأة زوجها وامتناعها عن أداء واجباتها بغير حق، هو معصية المرأة زوجها فيما فرض الله عليها من طاعته، والمرأة الناشز: هي المرتفعة على زوجها، التاركة لأمره، المعرضة عنه^{٢٣}. ويمكن الوصول لتعريف جامع للنشوز بأنه: هو عصيان المرأة زوجها وامتناعها عن أداء واجباتها بغير حق.

وهناك فرق بين الهجر والتدابر والتشاحن والترك:

فالمقصود بالهجر: أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاثة أيام لغير غرض شرعي، والتدابر: هو الإعراض عن المسلم بأن يلقاه فيعرض عنه بوجهه^{٢٤}، والتشاحن: هو تغيير القلوب المؤدي إلى أحد دينك^{٢٥}. أما الفرق بين الهجر والترك، فالترك: عدم فعل المقدور عليه، سواء أتركه بقصد أم بغير قصد، أو مفارقة ما يكون الإنسان فيه^{٢٦}. فالصلة بين الهجر والترك عموم وخصوص مطلق، والترك أعم، فالترك مفارقة دائمة، وأما الهجر فلا يلزم دوامه، بل منه الهجر الوقتي^{٢٧}.

المطلب الثاني: أنواع الهجر في الإسلام النوع الأول: هجر المضجع:

وهو أن يتجنب الرجل زوجته الناشز فلا ينام معها في الفراش^{٢٨}، وهذا مذهب الجمهور: المالكية^{٢٩}، والشافعية^{٣٠}، والحنابلة^{٣١}، وقول عند الحنفية^{٣٢}، وهو قول طائفة من السلف^{٣٣}، وهناك عدد من الأدلة على ذلك:

^{٢٠} حاشية الدسوقي على الشرح لابن عرفة (٣٤٣/٥)

^{٢١} الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي للماوردي (١٦٨/٩)

^{٢٢} مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشريني (١٦٨/٥)

^{٢٣} المغني لابن قدامة (٧٤٢/٢)

^{٢٤} الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيثمي (٦٨/٢)

^{٢٥} المرجع السابق (٦٧/٢)

^{٢٦} الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية للكفوي (ص ١٢٨)

^{٢٧} الموسوعة الفقهية الكويتية (١٦٢/٤٢-١٦٣).

أولاً: مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
 قَالَ تَعَالَى: «وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا»^{٣٤}.
 ثانياً: مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ: حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ((إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ أَلَّا يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، غَدَا عَلَيْهِمْ أَوْ رَاحَ- فَقِيلَ لَهُ: حَلَفْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَّا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا. قَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا))^{٣٥}
 ثالثاً: أَنَّ هَجَرَ الْمَرْأَةِ فِي الْفِرَاشِ قَدْ يَكُونُ أَشَدَّ عَلَيْهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^{٣٦}.
 وقد ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِي كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ صُورًا مُتَشَابِهَةً؛ مِنْهَا: أَلَّا يُجَامِعَهَا، وَمِنْهَا: أَلَّا يُكَلِّمَهَا حَالِ مُضَاجَعَتِهَا إِيَّاهَا لَا أَنْ يَتْرَكَ جَمَاعَهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ حَقٌّ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُمَا فَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَيْهِ مِنَ الضَّرَرِّ مَا عَلَيْهَا، فَلَا يُؤَدِّبُهَا بِمَا يَضُرُّ نَفْسَهُ وَيَبْطِلُ حَقَّهُ، وَقِيلَ: يَهْجُرُهَا لَوْ قَتَلَتْ غَلْبَةَ شَهْوَتِهَا وَحَاجَتِهَا، لَا فِي وَقْتِ حَاجَتِهَا إِلَيْهَا؛ لِأَنَّ الْهَجَرَ لِلتَّأْدِيبِ وَالزُّجْرِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُؤَدِّبَهَا لَا أَنْ يُؤَدِّبَ نَفْسَهُ بِامْتِنَاعِهِ عَنْ مُضَاجَعَتِهَا فِي حَالِ حَاجَتِهِ إِلَيْهَا، وَقِيلَ: إِنَّ هَجْرَهَا أَنْ يُؤَلِّبَهَا ظَهَرَ عِنْدَ الْاضْطِجَاعِ.
 وَلَا يَظْهَرُ فَرْقٌ كَبِيرٌ بَيْنَ هَذِهِ الصُّورِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْفُقَهَاءُ، وَالْفَائِدَةُ مِنَ الْهَجْرِ فِي الْمَضْجَعِ قَدْ تَحَقَّقَتْ بِوَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الصُّورِ، فَلِلزَّوْجِ أَنْ يَهْجُرَ بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي يَرَاهَا مُحَقِّقَةً لِلْمَقْصُودِ بَلَا ضَرَرٍ وَلَا إِضْرَارٍ.

- ^{٢٨} شرح رياض الصالحين لابن العثيمين (١٣٢/٣)
^{٢٩} مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب (٢٦٢/٥)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير مرجع سابق (٣٤٣/٢)
^{٣٠} روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٣٦٧/٧). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج شمس الدين للشربيني (٢٥٩/٣). الزواجر عن اقتراف الكبائر، للهيتمي مرجع سابق (٧٤/٢)
^{٣١} كشف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (٢٠٩/٥)، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى للسيوطي (٢٨٧/٥)
^{٣٢} بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (٣٣٤/٢)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم (٢٣٦/٣)
^{٣٣} الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٧١/٥)
^{٣٤} سورة النساء: ٣٤
^{٣٥} صحيح مسلم ح (١٠٨٥)، باب الشهر يكون تسعا وعشرين برقم (١٠٨٥) (٧٦٤/٣)
^{٣٦} اللقاء الشهري لابن عثيمين <http://www.islamweb.netK> رقم اللقاء (٢١)

والملاحظ في هذا الأدب الشرعي أنَّ الهجر يكونُ في المضجع الذي هو محلُّ الإفشاء بين الزوجين، وقد أمر النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - ألا يهجر الزوج زوجته إلا في البيت، ففي حديث حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، ما حقُّ زوجة أحدنا عليه؟ قال: ((أَنْ تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تُفجح، ولا تهجر إلا في البيت))^{٣٧}.

النوع الثاني: هجر الكلام

يباح للرجل هجر امرأته الناشز بترك الكلام ثلاثة أيام، ولا يزيدُ عليها فإن زاد أثم، وهو مذهب الشافعية^{٣٨}، والحنابلة^{٣٩}، وقول ابن باز^{٤٠}، وابن عثيمين^{٤١}.
ودليله من السنة:

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أنَّ رسولَ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرُهما الذي يبدأ بالسلام))^{٤٢}.

وجه الدلالة:

قال الطبري: في حديث أنس أبي أيوب البيان الواضح أنه غير جائز لمسلم أن يهجر مسلماً أكثر من ثلاثة أيام، وأنه إن هجره أكثر من ثلاثة أيام أثم، وكان أمره إلى الله إن شاء عذب وإن شاء عفا عنه؛ لأنه عليه السلام أخبر أنه لا يحل ذلك ومن فعل ما هو محظور عليه فقد اقتحم حمى الله وانتهك حرمة، وفيه دليل هجرته دون ثلاث أيام مباح لهما ولا تبعة عليهما فيها^{٤٣}. فأما الهجر في الكلام: فقد ذهب جمهور العلماء إلى أنه يسوغ للزوج أن يمتنع عن كلام زوجته إذا نشزت عليه، وهجر كلامها مُقيَّد

^{٣٧} سنن أبي داود باب في حق المرأة على زوجها برقم (٢١٤٢) (٢٤٤/٢) قال عنه الألباني حديث حسن صحيح، صحيح أبي داود - الأم لابن الحاج باب حق المرأة على زوجها (٣٥٩/٦)

^{٣٨} روضة الطالبين للنووي مرجع سابق (٣٦٧/٧) مغني المحتاج للشريني مرجع سابق (٥٢٩/٣)

^{٣٩} كشف القناع للبهوتي مرجع سابق (٢٠٩/٥). مطالب أولي النهى للرحباني مرجع سابق (٢٨٧/٥)

^{٤٠} فتاوى نور على الدرب للعثيمين (٢١/٢٨١)

^{٤١} شرح رياض الصالحين، للعثيمين مرجع سابق (٦/١٣٩)

^{٤٢} صحيح البخاري محمد بن إسماعيل باب النهي عن التحاسد والتدابير برقم (٦٠٧٧) (٩١/٨)، صحيح مسلم مرجع سابق باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي برقم (٢٥٦٠) (١٩٨٤/٤).

^{٤٣} شرح صحيح البخاري لابن بطال باب الهجرة (٢٦٩/٩)

بألا يتجاوز ثلاثة أيّام؛ لقوله صَلَّى الله عليه وسلّم :- ((لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيّام))، ووجه الدلالة أنّه نهى عن هجر المسلم أكثر من ثلاث ليالٍ، فيدخل فيه هجر الزوجة.

المبحث الثاني : ذم الهجر، وحكم هجر الزوجة لزوجها في الإسلام
المطلب الأول: ذم الهجر في الكتاب والسنة والاجماع

أولاً: ذم الهجر في القرآن الكريم:

دعا القرآن الكريم إلى الاجتماع والمحبة والأخوة، ونَبَذَ الفُرْقَةَ والهَجْرَ والتَّبَاعِدَ والقطيعةَ بَيْنَ المُسلمينَ، وذَمَّ ذلك في عدد من الآيات القرآنية الكريمة:

١- قال تعالى: ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ وَادْكُرُوا اللَّهَ غَيْرَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ عِدَاءً ۚ فَلَا فَبَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، فالله سبحانه وتعالى دعا إلى التكاثر والتألف بَيْنَ المُؤمنينَ، ونَبَذَ الفُرْقَةَ والهَجْرَ بَيْنَهُمْ^{٤٤}، ففي قوله: وَلَا تَفَرَّقُوا نهى عن التَّدَابُرِ والتَّقَاعُ^{٤٥}، وقيل: وَلَا تَفَرَّقُوا يعني: كما كنتم متفرقين في الجاهلية مُتدَابِرِينَ يعادي بعضكم بعضاً ويقتل بعضكم بعضاً، وقيل معناه لا تحدثوا ما يكون عنه التفرق ويزول معه الاجتماع والألفة التي أنتم عليها ففيه النهي عن التفرق والاختلاف والأمر بالاتفاق والاجتماع^{٤٦}.

٢- وقد حذر الله من التَّنَازُع الذي يؤدي إلى الهجران والتَّقَاعُ ويذهب الوحدة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾^{٤٧}. فأمرهم تعالى بألا يتنازعوا فيما بَيْنَهُمْ فيختلفوا، فيكون سبباً لتخاذلهم وفشلهم وتذهب ريحكم أي: قُوَّتُكُمْ وَجِدَّتُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ فِيهِ مِنَ الإِقْبَالِ^{٤٨}.

٣- وقال تعالى ناهياً المُؤمنينَ عن الاختلاف والتفرق، وهما من الأسباب التي تؤدي إلى التَّهَاجُرِ، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^{٤٩}.

٤- وقد أكد الله على الإصلاح بَيْنَ المُؤمنينَ عِنْدَ التَّهَاجُرِ والتَّخَاصُمِ والتَّقَاتُلِ، في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^{٥٠}. قوله: بَيْنَ أَخَوِيكُمْ يعني: بَيْنَ كُلِّ مُسْلِمِينَ تَخَاصُمًا وَتَقَاتُلًا^{٥١}.

^{٤٤} سورة آل عمران: ١٠٣

^{٤٥} التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي (١/١٦١)

^{٤٦} لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (٢٧٧/١)

^{٤٧} سورة الأنفال: ٤٦

^{٤٨} تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٧٢/٤)

^{٤٩} سورة آل عمران: ١٠٥



٥- وقد حدث سبحانه وتعالى على الإصلاح بين الناس ونَبَذ أسباب التَّهَاجُر والتَّنازُع بينَهم، قال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.^{٥٠} ثانياً: ذم الهجر في السنة النبوية الشريفة:

جاءت الكثير من الأحاديث النبوية الشريفة بالوعيد الشديد عن الهجر ومنها:

١- قال رسول الله ﷺ: ((لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَجُلْ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ))^{٥١}، ففي الحديث نهى عن التقاطع والتهاجر، والعمل بهذا الحديث من أعظم الأسباب الموصلة للتآلف بين المسلمين وقلة الشحناء.

٢- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((لَا يَجُلْ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ))^{٥٢}، في هذا الحديث: تحريم للهجر بعد ثلاثة أيام، وثناء على البادئ بالسَّلام. وَالْمَعْنَى أَفْضَلُهُمَا فِي طَرِيقِ الْأَخْلَاقِ وَحُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ (الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ) أَي: ثُمَّ الَّذِي يَرْدُّهُ، وَفِيهِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَرْدِّهِ لَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ أَصْلًا، فَيَجُوزُ هَجْرَانُهُ، بَلْ يَجِبُ لِأَنَّهُ يَتْرَكَ رَدَّ السَّلَامِ صَارَ فَاسِقًا، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْبَادِئُ خَيْرَهُمَا لِدَلَالَةِ فِعْلِهِ، عَلَى أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى التَّوَاضُّعِ وَأَنْسَبُ إِلَى الصَّفَاءِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ، وَلِلْإِشْعَارِ بِأَنَّهُ مُعْتَرَفٌ بِالنَّقْصِيرِ، وَلِلْإِيْمَاءِ إِلَى حُسْنِ الْعَهْدِ وَحِفْظِ الْمَوَدَّةِ الْقَدِيمَةِ، أَوْ كَأَنَّهُ بَادِئٌ فِي الْمَحَبَّةِ وَالصُّحْبَةِ^{٥٣}.

٣- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟)) قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ»^{٥٤}، أي: إصلاح أحوال البين حتى تكون أحوالكم أحوالَ صِحَّةٍ وَأَلْفَةٍ، أو هو إصلاح الفسادِ والفتنةِ التي بينَ القومِ، وذلك لما فيه من

^{٥٠} سورة الحجرات: ١٠

^{٥١} الوسيط في تفسير القرآن المجيد للنيسابوري (١٥٤/٤)

^{٥٢} سورة النساء: ١١٤

^{٥٣} صحيح مسلم، مرجع سابق، باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير برقم (٢٥٥٨)

(١٩٨٣/٤)

^{٥٤} المرجع السابق باب تحريم الهجر فوق ثلاث ليال بلا عذر شرعي (١٩٨٤/٤)

^{٥٥} مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لابن سلطان (٣١٤٧/٨)

^{٥٦} سنن أبي داود مرجع سابق باب في اصلاح ذات البين برقم (٤٩١٩) (٢٨٠/٤)

عموم المنافع الدينية والدنيوية من التعاون والتناصر والألفة والاجتماع على الخير، حتى أبيع فيه الكذب، ولكثرة ما يندفع من المضرة في الدين والدنيا^{٥٧}

٤- عن جابر، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: ((إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم^{٥٨}))، أي أنه يسعى في التحريش بينهم بالخصومات والشحناء، والحروب، والفتن، وغيره.

٥- عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ((تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين، ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا))^{٥٩}. وفيه أن المهاجرة والعداوة والشحناء والبغضاء من الذنوب العظام والسبائات الجسام^{٦٠}.

٦- عن أبي خراش السلمي، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: ((من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه))^{٦١}، في هذا الحديث: وعيد شديد لمن هجر سنة، وأن ذلك كإراقة دم المهجور في الإثم.

٥- عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يجل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث، فإن مررت به ثلاث، فليقله فليسلم عليه، فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم)) زاد أحمد ((وخرج المسلم من الهجرة))^{٦٢}.

ثالثاً: ذم الهجر في الإجماع:

- ١- قال بعض العلماء: (من هجر أخاه من غير ذنب كان كمن زرع زرعاً ثم حصده في غير أوانه)^{٦٣}.
- ٢- وقال بعض الحكماء: (لا تقطع أذاك إلا بعد عجز الحيلة عن استصلاحه)^{٦٤}.

^{٥٧} شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك لابن يوسف الزرقاني المصري الأزهري (٤٠٣/٤)

^{٥٨} صحيح مسلم مرجع سابق باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة برقم (٢٨١٢) (٢١٦٦/٤)

^{٥٩} المرجع السابق باب النهي عن الشحناء والتهاجر برقم (٢٥٦٥) (١٩٨٧/٤)

^{٦٠} التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عاصم النمري (٢٦٢/٢١)

^{٦١} سنن أبي داود مرجع سابق باب فيمن يهجر أخاه المسلم برقم (٤٩١٥) (٢٧٩/٤)، صححه الألباني.

^{٦٢} المرجع السابق باب فيمن يهجر أخاه المسلم برقم (٤٩١٢) (٢٧٩/٤) رواه أبو داود بإسناد حسن.

^{٦٣} أدب الدنيا والدين للماوردي ص (٣٣٧).

٣- وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: (مُعَاتِبَةُ الْأَخِ أَهْوَنُ مِنْ فَقْدِهِ، وَمَنْ بِأَخِيكَ كُلِّهِ، فَأَعْطَ أَخَاكَ وَهَبَ لَهُ، وَلَا تُطْعِ بِهِ كَاشِحًا فَتَكُونَ مِثْلَهُ، عَدَا يَأْتِيهِ الْمَوْتُ فَيَكْفِيكَ فَقْدُهُ، فَكَيْفَ تَبْكِيهِ فِي الْمَمَاتِ وَفِي الْحَيَاةِ تَرَكْتَ وَصْلَهُ؟)^{٦٥}.

٤- وقال ابن جبان: (لا يجب للمرء أن يدخل في جملة العوام والهمج بإحداث الود لإخوانه وتكديره لهم بالخروج بالسبب الذي يؤدي إلى الهجران الذي نهى المصطفى صلى الله عليه وسلم عنه بيّنهم، بل يقصد قصده الإغضاء عن ورود الرّلات، ويتحرى ترك المناقشة على الهفوات، ولا سيما إذا قيل في أحدهم الشيء الذي يحتمل أن يكون حقًا وباطلاً معًا؛ فإنّ الناس ليس يخلو وصلهم من رشق أسهم العذال فيه)^{٦٦}.

٥- وقال أيضًا: (لا يجلّ التباغض ولا التنافس ولا التحاسد ولا الدناير بين المسلمين، والواجب عليهم أن يكونوا إخوانًا كما أمرهم الله ورسوله، فإذا تألم واحد منهم تألم الآخر بآلمه، وإذا فرح فرح الآخر بفرجه، ينفي الغش والدغل مع استسلام الأنفس لله عز وجل، مع الرضا بما يوجب القضاء في الأحكام كلّها، ولا يجب الهجران بين المسلمين عند وجود زلة من أحدهما، بل يجب عليهما صرّفها إلى الإحسان والعطف عليه بالإشفاق وترك الهجران)^{٦٧}.

المطلب الثاني: حكم هجر الزوجة لزوجها في الإسلام

والمقصود بالهجر هو ترك الزوجة الكلام مع زوجها وإعراضها عنه، وعدم الرد عليه إن كلمها، أو عدم تناول الطعام والشراب معه، ولا ينبغي أن يتعدى ذلك إلى منعه من حقوقه الزوجية كالهجر في الفراش، إلا إن ظلمها الزوج وهضم حقوقها؛ لأن امتناع المرأة من فراش زوجها من كبائر الذنوب التي جاء فيها الوعيد الشديد.

قال ابن عثيمين رحمه الله عندما سئل حول حكم هجر المرأة لزوجها " الواجب على كل من الزوجين أن يعاشر الآخر بالمعروف لقوله تعالى: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ)^{٦٨}، وإذا نشزت الزوجة عن زوجها وصارت لا تعطيه حقه أو تعطيه حقه وهي متكرهة متبرمة، فإنها تعتبر ناشزاً لقوله تعالى (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا)^{٦٩}، وثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: ((إِذَا دَعَا الرَّجُلُ

^{٦٤} المرجع السابق ص (٣٣٧)

^{٦٥} الزهد لأبي داود السجستاني ص (٢٥١)

^{٦٦} روضة العقلاء ونزهة الفضلاء للبستي (٢٠٥/١)

^{٦٧} المرجع السابق (٢٠٤/١)

^{٦٨} سورة النساء: ١٩

^{٦٩} سورة النساء: ٣٤

امْرَأَتُهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضَبَانِ عَلَيْهَا لَعْنَتُهَا الْمَلَايِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ))^{٧٠}، لهذا يجب على المرأة أن تتقي الله في نفسها وفي زوجها، وأن تعود إلى العشرة بالمعروف، وأن تتذكر ما سبق من ماضي حياتهما، وألا تجدد الجميل، فإن جدد الجميل، أي جدد جميل الزوج من أسباب النفور والعياذ بالله، لأن النبي ﷺ حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَوَعِظَ النَّاسَ، وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: ((أَيُّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْزِنُ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرُنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ، أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ، مِنْ إِحْدَاكُنَّ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ، امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: «أَيُّ الرِّيَاسِ؟» فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «نَعَمْ، انْذَنُوا لَهَا» فَأَذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي خُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَرَعِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ وَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكَ وَلِذَلِكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ»^{٧١}، والمقصود بالعشير الزوج، ومعنى تكفرن العشير ، أي تجحدن حقه ولا تقمن به)^{٧٢}.

فهجر الزوجة لزوجها لا يجوز، لقول رسول الله صل الله عليه وسلم: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضَبَانِ عَلَيْهَا لَعْنَتُهَا الْمَلَايِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»^{٧٣}، وفي لفظ لمسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا فَتَأْبَى عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاحِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا))^{٧٤}.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في " شرح رياض الصالحين تعليقا على الحديث السابق: " وفي هذا دليل على عظم حق الزوج على زوجته، ولكن هذا في حق الزوج القائم بحق الزوجة ، أما إذا نشز ولم يقم بحقها ، فلها الحق أن تقتص منه ، وألا تعطيه حقه كاملاً ؛ لقول الله تعالى: (فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ)^{٧٥}، ولقوله تعالى: (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ)^{٧٦}، لكن إذا كان

^{٧٠} صحيح البخاري مرجع سابق باب إذا قال أحكم أمين برقم (٣٢٣٧) (١١٦/٤)

^{٧١} المرجع السابق باب الزكاة على الأقارب برقم (١٤٦٢) (١٢٠/٢)

^{٧٢} <https://www.youtube.com/watch?v=zAykcncz7LPA>

^{٧٣} صحيح البخاري مرجع سابق باب إذا قال أحكم أمين برقم (٣٢٣٧) (١١٦/٤)

^{٧٤} صحيح مسلم مرجع سابق باب تحريم امتناعها عن فراش زوجها برقم (١٤٣٦)

(١٠٦٠/٢)

^{٧٥} سورة البقرة: ١٩٤

الزوج مستقيماً قائماً بحقها فنشزت هي وضيعت حقه، فهذا جزاؤها، إذا دعاها إلى فراشه فأبت أن تأتي^{٧٧}.

والحاصل أن هذه الألفاظ التي وردت في هذا الحديث هي مطلقة، لكنها مقيدة بكونه قائماً بحقها، أما إذا لم يقم بحقها فلها أن تقتص منه، وأن تعامله بالمثل.

فطاعة الزوجة لزوجها واجبة أما هجر المرأة لزوجها فهو معصية، ولا يجوز للمرأة طلب الطلاق أو الخلع إلا لمسوغ شرعي، كسوء عشرة زوجها، أو أنها لا تطيق البقاء معه وتخاف ألا تعطيه حقه.

عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَّمَ عَلَيْهَا رَاحَةَ الْجَنَّةِ))^{٧٨}.

ولا يجوز للمرأة هجر زوجها في الفراش، لا يوماً، ولا أكثر من يوم، بل يجب عليها طاعة زوجها بالمعروف، وتمكينه من نفسها إذا أراد جماعها، إذا لم يكن لديها مانع كالحيض.

والأولى للزوجة ألا تهجر زوجها وألا تخاصمه؛ لأن الهجر لا يؤدي ثماره غالباً إلا إن صدر من شخص له سلطة وولاية على المهجور، مثل الحاكم مع أحد رعيته أو الزوج مع زوجته، والمرأة عادة ضعيفة مع زوجها وقد لا يؤثر هجرها له في زجره، بل قد يؤدي ذلك إلى وقوعها في المحاذير الشرعية كتقصيرها في أداء حقوقه وعدم طاعته، وقد يزيد ذلك إلى مزيد من الشقاق والمشاكل بينهما.

أن امتناع الزوجة عن تمكين زوجها ومعاشرته، حرام لا يجوز شرعاً إلا إذا كان هناك عذر شرعي يمنعها من ذلك، وعلى الزوج أن يصبر على زوجته. قال تعالى في كتابه العظيم: ﴿وَاعْشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^{٧٩}، وقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾^{٨٠}.

فهجر المرأة فراش زوجها، وكفرائها إحسانه، كبيرة لما يأتي:

- ١- أَنْ مِنْ هَجَرَتْ فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ؛
- ٢- أَنْ مِنْ دَعَاها زَوْجِها إِلَى الْفِرَاشِ فَأَبَتْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْها.
- ٣- أَنْ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ، وَأَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُفْرَانَهُمُ الْعَشِيرَ وَالْإِحْسَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((أُرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ

^{٧٦} سورة النحل: ١٢٦

^{٧٧} شرح رياض الصالحين مرجع سابق (١٦٤/٥)

^{٧٨} سنن أبي داود مرجع سابق باب في الخلع برقم (٢٢٢٦) (٢٦٨/٢) والحديث صححه

الألباني في صحيح أبي داود - الأم (٢٢٥/٦)

^{٧٩} سورة النساء: ١٩

^{٨٠} سورة البقرة: ٢٢٨

أَهْلَهَا النِّسَاءَ؛ يَكْفُرَنَّ))، قِيلَ: أَبْكَفُرَنَّ بِاللَّهِ؟ قَالَ: ((يَكْفُرَنَّ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرَنَّ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ))^{٨١}. قال النووي رحمه الله: فيه أنَّ كفران العشير والإحسان من الكبائر؛ فَإِنَّ التَّوَعُّدَ بِالنَّارِ مِنْ عِلَامَةِ كَوْنِ الْمَعْصِيَةِ كَبِيرَةً^{٨٢}.

وَعَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ مُحْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: ((أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟))، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: ((كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟))، قَالَتْ: مَا أَلَوْهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: ((فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكَ وَنَارُكَ))^{٨٣}.

٤- لا ينظر الله تعالى لامرأة لا تشكر زوجها: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرِزْقِهَا، وَهِيَ لَا تَسْتَعِينِي عَنْهُ))^{٨٤}.

٥- أَنْ مِنْ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا سَاخِطٌ عَلَيْهَا لَا تَقْبَلُ صَلَاتُهَا: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ أَدَانَهُمْ: الْعَبْدُ الْأَبْقَى حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامٌ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ))^{٨٥}.

قال الشوكاني رحمه الله: فيه أَنَّ إغضاب المرأة لزوجها حتى يبيت سَاخِطًا عَلَيْهَا مِنَ الْكِبَائِرِ، وَهَذَا إِذَا كَانَ غَضَبُهُ عَلَيْهَا بِحَقٍّ^{٨٦}. وقال ابن حجر مرة: منع الزوج حقًا من حقوق زوجته الواجبة لها عليه؛ كالمهر، والتفقة، ومنعها حقًا له عليها كذلك؛ كالتَّمَنُّعِ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ شَرْعِيٍّ.

فالواجب على المرأة السمع والطاعة لزوجها في المعروف، وعدم هجر الفراش، ولو مات قريبها، إن كان أبوها، أو ابنها، أو خالها، أو عمها، وليس لها أن تحد عليهم

^{٨١} صحيح البخاري مرجع سابق باب كفران العشير وكفر دون كفر، برقم (٢٩) (١٥/١)

^{٨٢} المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لابن شرف النووي باب بيان نقصان الإيمان بنقصان الطاعات (٦٦/٢)

^{٨٣} مسند الإمام أحمد بن حنبل باب الحُصَيْنِ بْنِ مُحْصَنٍ عَنْ عَمَةٍ لَهُ بِرَقْم (١٩٠٠٣) (٣٤٤/٣١) حديث معلول علل الدارقطني باب ومن حديث فاطمة بنت قيس برقم (٤١١) (٤١٩/١٥)

^{٨٤} السنن الكبرى باب شكر المرأة لزوجها برقم (٩٠٨٦) (٢٣٩/٨) والمستدرک علی الصحیحین للحاکم باب أما حدیث سالم برقم (٢٧٧١) (٢٠٧/٢) حدیث صحیح.

^{٨٥} المعجم الكبير للطبراني باب أبو غالب صاحب المحجن واسمه حذور برقم (٨٠٩٨) (٢٨٦/٨) قال عنه الألباني حديث حسن.

^{٨٦} نيل الأوطار للشوكاني باب من أم قوما يكرهونه (٢١١/٣)

أكثر من ثلاثة أيام، يقول النبي ﷺ: «لَا تُحْدُ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى رَوْحٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْنُوعًا، إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ، وَلَا تَكْتَجِلَ، وَلَا تَمْسُ طَيْبًا، إِلَّا إِذَا طَهَّرَتْ، نُبْدَةً مِنْ فُسْطٍ أَوْ أَظْفَارٍ»^{٨٧}.

أما الزوج فالمدة أربعة أشهر وعشرًا إذا مات، يقول ﷺ: لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج؛ فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرًا. فالواجب على النساء أن يتقين الله، وهكذا الرجال على الجميع تقوى الله وعلى المرأة أن تتقي الله في زوجها، وأن تطيعه في المعروف، وألا تهجر فراشه من أجل موت قريب، أو غيره. لكن إن رأت الزوجة أن الهجر مصلحته أرجح، وأنه سيؤدي إلى المقصود منه، وأنه لن يترتب عليه محاذير شرعية فلا بأس أن تهجره حينئذ.

المبحث الثالث: أسباب هجر الزوجة لزوجها

المطلب الأول: الأسباب الظاهرة لهجر الزوجة لزوجها

هناك عدد من الأسباب الظاهرة والغير ظاهرة والتي تؤدي إلى هجر الزوجة لزوجها، ويمكن إجمال الأسباب الظاهرة لهجر الزوجة لزوجها في نقاط معينة أهمها:

- ١ - عدم المعاشرة بالمعروف، أي بتوجيه الأذى إلى الزوجة بالقول أو بالفعل، أو حتى مجرد التهديد بالعقاب أو بالطلاق أو بالتجسس عليها بلا دواعي لذلك.
- ٢ - عدم الإنفاق أو التقصير عليها بصورة ملموسة، يؤدي إلى حرمان الزوجة ربما من الضرورات، بسبب بخل الزوج عليها أو على أبنائه، بالرغم من سعة يده وظهور غناه، وقدرته على الإنفاق المعتدل بلا إفراط أو تفريط، وهذا البخل والتقتير يعتبر من أهم وأبرز الأسباب الظاهرة لكرهية المرأة لزوجها.

فالزوج البخيل بالتأكيد يغرق حياة الأسرة في مشكلات اجتماعية تكاد لا تنتهي، فهو لا ينفق على المسؤولين منه من أهل بيته، أما الزوجة فإن بخل الزوج ينعكس عليها بشكل مباشر، فيقع عليها العبء الأكبر، فهي المسؤولة أيضاً عن الأسرة، وعدم تأمين المصروف اللازم لها وللأسرة يوقعها في قلة الحيلة، وتبدأ مشاعر المحبة تجاه هذا الزوج بالتلاشي لتحل مكانها مشاعر النفور والبغضاء، والكره وفي كثير من الأحيان قد يؤدي بخل الزوج إلى حدوث الهجر من الزوجة.

- ٣ - عدم الاعتدال في الغيرة، لأنها إذا اندلعت شرارتها فقد تحرق البيت، ولكن عندما تمارس باعتدال فإنها تدخل السرور إلى المنزل، لكنها تعني حفظ المرأة وصيانتها، والحرص على كل ما يصون عرضها، تعبيراً عن الحب الصادق، والغيرة المحمودة.

٤ - عدم كتمان الأسرار الزوجية، وبخاصة ما يتم بينهما في علاقتهما الحميمة، وذلك لقول رسول الله ﷺ: ((إِنَّ مِنْ أَسْرَرِ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى

^{٨٧} صحيح مسلم مرجع سابق باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها برقم (٦٦) (١١٢٧/٢)

امْرَأَتِهِ، وَتُقْضَى إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا الرَّجُلُ يَفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُقْضَى إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا))^{٨٨}، وقال ﷺ عن هؤلاء الذين يفعلون ذلك ما روته أسماء بنت يزيد عنه عليه الصلاة والسلام: ((عسى رجل يحدث بما يكون بينه وبين أهله أو عسى امرأة تحدث بما يكون بينها وبين زوجها فلا تفعلوا فإن مثل ذلك مثل شيطان لقي شيطانة في ظهر الطريق فغشيها والناس ينظرون))^{٨٩}.

٥ - وجود العيوب المنفرة، سواء كانت خلقية أو خلقية، ومن أهمها عدم الحرص على النظافة أو وجود عيب عضوي ظاهر تتعذر معه مواصلة الحياة الزوجية بما فيها من سكينه واستقرار.

٦ - وقوع الخيانة الزوجية، فلا شيء يجرح المرأة، بل يطعننها في مقتل سوى إحساسها بتعلق زوجها بامرأة غيرها ويتسع جرحها، ويشتل قلبها، إذا تأكدت من خيانة زوجها، وقد تسارع إلى إنهاء علاقة الزوجية فلا يمكنها زوجها من مرادها فتزداد كراهيتها له، وربما بلغت حداً يمكن أن يتصور معه وقوع ما لا تحمد عقباه، بسبب هذا الكراهية المقيتة.

فخيانة الزوج هي عدم الوفاء والإخلاص للزوجة، لا يقتصر مفهومها على الخيانة الزوجية فقط، بل تكون خيانة المشاعر والنظر إلى الغير والتعلق بالغير ومحادثة الغير ومشاهدة المحرمات والإعجاب والانشغال العاطفي والفكري بغير الزوجة، وخيانة الزوج تجعل السكينة والمودة تهرب من الحياة الزوجية، وتجعل الزوجة تئأس من إصلاح زوجها فتهجره إلى بيت أهلها.

٧ - هجر فراش الزوجية بلا سبب مشروع، لأن هجر الزوج لزوجته لا يعنى بالنسبة لها سوى الكراهية المجسدة، والبغض الشديد، وبخاصة عندما يكون بلا حاجة أو ضرورة، ومن غير سبب ظاهر يعود إليها.

٨- التعلق بوسائل التواصل الاجتماعي: تعلق الزوج بالهاتف المحمول قد يصل إلى حد الإدمان، لذا فإن خطورة التكنولوجيا ومواقع التواصل الاجتماعي قد تبعد الزوج عن زوجته مما يؤدي إلى هجره من قبلها.

المطلب الثاني: الأسباب الغير ظاهرة لكراهية الزوجة لزوجها

هناك عدد من الأسباب غير الظاهرة والتي تؤدي إلى هجران الزوجة لزوجها منها:

^{٨٨} صحيح مسلم مرجع سابق باب تحريم إفشاء سر المرأة برقم (١٤٣٧) (١٠٦٠/٢)
^{٨٩} صحيح الجامع الصغير وزاداته أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين باب حرف العين برقم (٤٠٠٨) (٤٧٢/٢) حديث حسن.

- ١ - إهمال الزوج لزوجته وعدم الاهتمام بها: حيث إنّ عدم اهتمام الزوج بزوجته من الأسباب التي تؤدي إلى بعد الزوجة من زوجها.
- ٢ - معاناة الزوجة من مشكلة صحية: فالمشاكل الصحية التي تعاني منها الزوجة قد تكون سبباً في بعدها عن زوجها.
- ٣ - وجود خلافات بين الزوجين: الخلافات بين الزوجين من الأسباب التي تجعل الزوجة تبتعد عن زوجها ولا ترغب بالتقرب إليه.
- ٤ - العنف الزوجي: انتشرت ظاهرة تعنيف الزوجات حديثاً، نتيجة لعدم وجود أسس قديمة للتعامل بنضج وموضوعية بين الزوجين، وبالتالي أصبح قهر وامتهان الزوجة بشكل مستمر هو النتيجة الطبيعية لذلك الخلل الخطير في بنیان الأسرة، فهذا السلوك بالتأكيد يؤثر على استقرار واستمرار العلاقة بينهما، بل ويقوم بهدم بنیان الأسرة من جذورها، فيجعل الزوجة تنفر وتبتعد وتهجر زوجها.
- ٥ - استغلال الزوجات: كثيراً من السيدات يلجأن لمحاكم الأسرة ويشكون من طمع أزواجهن وفرض القوة في أخذ ما تقاضوه في عملهم من رواتب.
- ٦ - غياب أو تغييب مشاعر الحب، لأن عدم الشعور بالحب المتبادل بين الزوجين يجعل العلاقة بينهما مجرد مساكنة، أو زواج مصلحة بارد لا حياة فيه ولا دفء.
- ٧ - افتقاد الشعور بالأمن أو الطمأنينة، بسبب توقعها لغدر الزوج بها، كونه يهددها تصريحاً أو تلميحاً بالزواج بأخرى، لمجرد وقوع خلاف بسيط في وجهات النظر.
- ٨ - الامتناع عن إعفاف الزوجة، بسبب الإهمال لها أو العجز عن إشباعها لأمر ظاهر أو خفي، واستحياء الزوجة من الإفصاح عن رغبتها المضطربة، وشوقها الشديد للمعاشرة، لأنه يهملها.
- ٩ - انعدام التوافق النفسي، يقول ابن حزم في هذا الشأن: (تري الشخصين يتباغضان لا لمعنى ولا لعة، ويستثقل بعضهما بعضاً بلا سبب)^{٩٠}، فالنفور وعدم التوافق النفسي، وانقطاع التواصل الروحاني بين الزوجين، يعتبر من أدق وأخفى الأسباب، ولعل سببه يرجع لقول رسول الله ﷺ: ((الْأَزْوَاجُ جُنُودٌ مُّجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا انْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ))^{٩١}، وهذا لا يعني انتشار التباغض بينهما، فلربما يحب أحدهما الآخر، والآخر يبغضه، وبالعكس، فالحب من طرف واحد أمر واقع ومشاهد ولا ينكره إلا مكابر، وعدم التوافق النفسي هو معول هدم للأسرة، إذا لم يتداركه الحرص من الزوجين على الاستمرار لاعتبارات أخرى.

^{٩٠} رسائل ابن حزم الأندلسي باب صدر الرسالة وأبوابها (١٠٠/١)

^{٩١} صحيح مسلم مرجع سابق باب الأرواح جنود مجنّدة برقم (٣٣٣٦) (١٣٣/٤)

١٠ - انعدام المصارحة وتأخر المصالحة عند وقوع الشقاق أو ظهور أسبابه، وذلك قبل أن يستقل خطره، ويهدد كيان الأسرة فالكتمان للألام المجهولة المصدر وعدم مسارعة الزوج لإرضاء زوجته، يغرس في نفسها بذور البغض، ويبعث في قلبها نبضات الكراهية لاستشعارها الإهانة من زوجها، ولتأخره في جبر ما صدعته هذه الإهانة التي قد لا تغتفر إذا تأخرت المصارحة أو تعثرت المصالحة بسبب التكبر أو العناد أو التقاعس غير المبرر.

ولا يمكننا حصر أسباب الهجر غير الظاهرة، نظراً لتداخلها وصعوبة وضع معيار موضوعي لها، لأنها تتفاوت زيادة ونقصاناً بحسب ما يكمن في نفسية كل زوجة، لكنها لا تخرج في الجملة عما تم ذكره، من أسباب كامنة تؤدي غالباً إلى هجر الزوجة لزوجها.

المبحث الرابع: الآثار المترتبة على هجر الزوجة لزوجها

المطلب الأول: آثار هجر الزوجة لزوجها على الأطفال

لهجر الزوجة لزوجها الكثير من الآثار السلبية على نفسيّة الزوجين والأطفال، وتتمثل هذه الآثار بالنسبة للأطفال في الآتي:

١. الهجر سبب مباشر للمشكلات النفسية والسلوكية والعاطفية للأطفال، مما يجعلهم يشعرون بالقلق والاكتئاب والتوتر والخوف الدائم من نهاية هذا الهجر.

٢. حدوث الفوضى وعدم الاستقرار في الأسرة: أن الأسرة الذي يكثر بها المشاحنات والمشاكل، يؤدي إلى حدوث فوضى، مصيرها التفكك والتصدع، كما يحدث بها حالة من الخلل الوظيفي نتيجة تخلي الأم عن دورها الأساسي، وقد يسبب للأبناء الكثير من المشاكل مما يؤثر على نفسيّتهم وسلوكهم.

٣. العنف تجاه الأطفال: فحصول نوبات عنيفة من الغضب والعصبية والصراخ بين الزوجين، والذي يصل إلى الضرب تجاه الأولاد أو بين الزوجين بسبب الهجر، وذلك لأدنى سبب يحدث في الأسرة.

٤. الانطواء والميل إلى الوحدة والانعزال: فلا شك أن هجر الزوجة لزوجها يؤدي إلى فقدان الحب والاهتمام بين أفراد الأسرة، ويجعل هناك تباعد وقتور وحدوث مسافة كبيرة بين أفرادها، نتيجة عدم التوافق الزواجي وانفصال الوالدين داخل المنزل وهما تحت سقف واحد، مما يجعل الأبناء يلجؤون للعزلة والميل للوحدة والانطواء وعدم الرغبة في مشاركة الآخرين، ويمتنعون عن اللعب والمرح مع زملائهم.

٥. لجوء الأبناء إلى الأصدقاء وتتغيب الرقابة عليهم، وربما أدى إلى مرافقة أصدقاء السوء، وتغيير أخلاقهم وسلوكياتهم.

٦. الخوف من المجتمع الخارجي؛ خوفاً من السؤال أو التعبير، يؤدي إلى امتناع الأولاد عن اللعب وممارسة حياتهم بصورة طبيعية.

المطلب الثاني: آثار هجر الزوجة لزوجها على الزوج:

أن هجر الزوجة لزوجها يرتب آثار سيئة تجاه الأطفال، وله كذلك الكثير من الآثار السلبية تجاه الزوج أيضاً، ومنها:

١. الإساءة للزوج وذمه، وعدم التحدث معه يوم، أو أكثر من ذلك مما يؤدي إلى الهجر المحرم، ويسبب جفاء عاطفي بين الطرفين.

٢. حدوث الطلاق بين الزوجين، فالعصف بالبيت في حالة طول الهجر يؤدي إلى حدوث المشاكل بين الزوجين، ويؤدي إلى انفصالهما.

٣. المشاحنات والمشاكل بين الزوجين، مما يسبب التوتر للزوج ووقوعه في المشكلات النفسية والسلوكية والعاطفية.

٤. الشعور بالاضطراب النفسي والإيذاء العاطفي، وافتقاد الثقة بالنفس في التعامل مع المواقف في الحياة الاجتماعية.

٥. زيادة المشاكل والخلافات بين الزوجين، مما يخل بالمقصد من الزواج والمتمثل في حصول المودة والسكينة والرحمة.

٦. فرار الزوج من البيت: فعندما تهجر الزوجة زوجها وتذهب إلى بيت أهلها، وتتعمد السكينة في البيت، يبدأ الزوج بالخروج بكثرة من المنزل للتنفيس عن نفسه، فيلجأ إلى السهر والانشغال بأعماله وعلاقاته حتى يفر ويتعد عن مشاكل الأسرة، فينهار البيت تماماً،

٧. تفشي روح الكراهية في الأسرة، مما يلحق الضرر بالزوجة ذاتها، فضلاً عن الزوج والأبناء، ومن ثم المجتمع؛ لأن الأسرة هي الخلية الأولى للمجتمع؛ فالكراهية لا يتولد عنها سوى المزيد من النفور؛ ولذلك دعا الإسلام إلى بذل المحبة حتى للأعداء، قال تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾^{٩٢}.

المبحث الخامس: علاج مشكلة هجر الزوجة لزوجها

المطلب الأول: العلاج الوقائي لمشكلة هجر الزوجة لزوجها

ويتمثل العلاج الوقائي لمشكلة هجر المرأة لزوجها في الآتي:

١- تحمل المسؤولية، فعلى كل من الزوجين معرفة مسؤولياته، والحفاظ على كيان الأسرة والأولاد، قبل تشتتها وضياعها.

٢- معرفة حق كل واحد من الزوجين على الآخر. لأنها من أهم الأسباب التي ينتج عنها وجود المشكلات بين الزوجين. وقد جاء الإسلام بتقرير هذه الحقوق وإلزام كل من الزوجين بها وحثهما عليها كما قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ

^{٩٢} سورة فصلت: ٣٤

بالمعروف^{٩٣}، فنصت الآية على أن كل حق لأحد الزوجين يقابله واجب على الآخر يؤديه إليه، وبهذا يحصل التوازن بينهما من كافة النواحي مما يدعم استقرار حياة الأسرة، فمن تلك الحقوق: غض الطرف عن الهفوات والأخطاء وخاصة التي لم يقصد منها السوء في الأقوال والأعمال، لقول النبي ﷺ قال: ((كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون))^{٩٤}.

٣- عند حدوث المشكلة يجب على الزوجين الابتعاد الآخر حتى تهدأ النفوس، ثم علاج المشكلة بهدوء مع تقديم التنازل والعفو والتسامح.

٤- ينبغي لكل من الزوجين معرفة أن الهجر ليس علاجاً في حد ذاته؛ وإنما وسيلة للعلاج، فإذا كان في استمراره وبالأومصيبة على الأسرة، فإنه من الحكمة التراجع والصفح.

٥- استشارة المتخصصين والمصلحين من داخل الأسرة وخارجها للمساعدة في حل المشكلة قبل تفاقمها.

٦- الابتعاد عن مسببات التوتر؛ كالانتقاد والاستهزاء، أو رفع الصوت، أو الحرمان، أو الضرب، أو غيرها.

٧- التذكر بأن الخطأ وارد من الجميع؛ لذا من الحكمة الصبر وعدم الاستعجال في اتخاذ القرار المدمر للحياة الزوجية.

٨. تحديد سبب المشكلة ثم السعي الجاد في حلها، ولو بتوسيط العقلاء من الأقارب وأن تكثر الزوجة من الدعاء لها ولزوجها بأن يصلح الله أحوالهما.

٩- ينبغي النظر في أسباب المشكلات واتخاذ التدابير الشرعية اللازمة لعلاجها، والتذكر دوماً أن الحياة الزوجية قائمة على المحبة والود، والمعاملة بالمعروف والإحسان، وأن سفينة الزواج لا تسير إلا بالتضحية والإيثار، وأن يتنازل كل طرف للآخر، ومثوبة ذلك عند الله عظيمة، وما عند الله خير وأبقى.

المطلب الثاني: العلاج الدوائي لمشكلة هجر الزوجة لزوجها:

هناك طرق دوائية لعلاج مشكلة هجر الزوجة لزوجها، ويمكن أبرزها في الآتي:

١- اتباع هدي النبي ﷺ في تعامله مع زوجاته، فلنا في رسول الله أسوة حسنة، فهو قد غضب من زوجاته غير مرة، وقد فعل ما أثار غضبه مرات؛ ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يهجر إحداهن أبداً على فعل أغضبه، إلا بأمر من الله في موقف التوسعة في النفقة. فعلى كل من الزوجين الصبر على أذى زوجه، وأن يحرص على استمرار الحياة الزوجية، فإن وجد من زوجه الأذى، فالذي ينبغي له: الصبر ورد الإساءة

^{٩٣} سورة البقرة: ٢٢٨

^{٩٤} سنن ابن ماجه باب ذكر التوبة برقم (٤٢٥١) (١٤٢٠/٢) حسنه الألباني.

بالإحسان، والسعي في الإصلاح باللطف واللين والنصح بالمعروف. قال الله تعالى: (وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ) ^{٩٥}.

٢- تعامل الزوجة بعقلانية في هذا الأمر بأن تبتعد عن فكرة هجر زوجها مهما كان السبب، لأن الهجر لن ينهي المشكلة، بل عليها بالصلح والحوار الهادئ والنقاش.

٣- ينبغي للزوجة أن تتعلم كيف تحب زوجها؛ فإن العلم بالتعلم، والحلم بالتعلم، والحب يتحقق ببذل المزيد من الحب لكي يحدث التجاوب بين الطرفين. قال رسول الله ﷺ: ((لَا يَفْرَكُ ^{٩٦} مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ)) أَوْ قَالَ: ((غَيْرَهُ)) ^{٩٧}، فالحديث يحض على عدم التباغض بين الزوج وزوجته؛ لأن لكل واحد منهما من الصفات أو الخصال ما يشتمل على الحميد والذميم، والكمال لله وحده جل في علاه. فلتنتظر المرأة للصفات الحميدة في زوجها، ولتصبر صبراً جميلاً حتى يتحقق لها الخير بفضل التمسك بتلابيب هذا الصبر الجميل.

٤- اتباع السبل الشرعية لعلاج مشكلة هجر الزوجة لزوجها بلا إفراط أو تفريط؛ وذلك لحسم وواد المشكلة في مهدها؛ فلا تتمكن من قلب الزوجة، ولا تجد السماحة والرضا، وهذا الحل حاسم مصداقاً لقوله: ((إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا)) ^{٩٨}.

٥- التحلي بحسن الخلق، فهو المعين على صفاء العيش بين الزوجين، ولذا رفع الإسلام من شأنه، وكان النبي ﷺ قد بلغ النهاية والكمال في حسن تعامله وخلقه، وجاء من حديث أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال: ((ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق، وإن صاحب الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة)) ^{٩٩}، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم)) ^{١٠٠}.

^{٩٥} سورة فصلت: ٣٤

^{٩٦} الفِرْكَ بَعْضُهُ الرَّجُلُ لَامِرَاتُهُ أَوْ بَعْضُهُ امْرَأَتُهُ لَهُ لِسَانُ الْعَرَبِ لَا بَيْنَ مَنْظُورٍ مَرَجِعُ سَابِقِ

فصل الفاء (٤٧٤/١٠)

^{٩٧} صحيح مسلم مرجع سابق باب الوصية بالنساء برقم (١٤٦٩) (١٠٩١/٢).

^{٩٨} سورة النساء: ٣٥

^{٩٩} سنن الترمذي باب ما جاء في حسن الخلق برقم (٢٠٠٣) (٣٦٣/٤) صحيحه الألباني.

^{١٠٠} الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان باب ذكر البيان بأن من خيار الناس من كان خيراً

برقم (٤١٧٦) (٤٨٢/٩)

الخاتمة

الحمد لله على نعمه التي لا تُعد ولا تُحصى، فله الحمد والشكر على إتمام هذا البحث، والذي جاء بعنوان " هجر الزوجة لزوجها - أسبابه - آثاره - علاجه "- دراسة فقهية. وفي ختام هذا البحث خلصت إلى أهم النتائج والتوصيات التالية:

أولا النتائج:

١. الزواج من أهم مقومات تماسك الأسرة واستقرارها، ومن خلاله تتحقق المقاصد التي هدفت لها الشريعة الإسلامية من الاستقرار النفسي والاجتماعي، والعقلي، والعاطفي، والغريزي.
٢. تحقيق السكن النفسي الوجداني والمودة والرحمة بين الزوجين ينتج عنه أسرة يسودها الاستقرار والطمأنينة والسكينة.
٣. ضرورة تحقيق الانسجام العاطفي بين الزوجين، والذي يحول دون الوصول إلى الهجر فيما بينهما.
٤. حرصت الشريعة الإسلامية على تنظيم أحكام الأسرة، وبيان الحقوق والواجبات لكل من الزوجين، وحرمت الهجر بينهما إذا كان بقصد إلحاق الضرر بأي طرف.
٥. أن الهجر في اللغة يطلق على الترك والقطع والاعتزال، ولا يخرج معناه الاصطلاحي عن معناه اللغوي، فالصلة بينهما متقاربة ووثيقة.
٥. هجر الزوجة لزوجها معناه: كراهيتها له وامتناعها عن إعطائه حقوقه الشرعية، والتعالي عليه وامتناعها عن طاعته.
٦. هجر الزوجة لزوجها من أجل حق الله تعالى لا يعتبر محرماً شرعاً، كإصراره على مجامعتها في الحيض.
٧. هجر الزوجة لزوجها جائز إذا اضطرت إلى ذلك، كأن يظلمها ولا يعطها حقها، ما لم يصل بالزوجة إلى ترك طاعة الزوج والنشوز عليه. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَلَى رَاضِيَةٍ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَى غَضَبِي)) قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: " أَمَا إِذَا كُنْتُ عَلَى رَاضِيَةٍ، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَى غَضَبِي، قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ " قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ))^{١٠١}.
٨. لا يجوز للمرأة المسلمة هجر فراش زوجها، والمبيت في غير مخدع الزوجية بغير رضا الزوج، فإن فعلت بغير حق - فقد ارتكبت محرماً، وتعرضت لغضب

الله عز وجل، فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ((إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ، هَاجَرَةَ فِرَاشَ رَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ))^{١٠٢}.

ثانياً: التوصيات

١. تقديم البرامج الإرشادية من قبل رجال الدين والعلماء للتنوير بالزواج وأهميته لكل من الزوجين عبر وسائل الإعلام المختلفة.
٢. إنشاء مراكز متخصصة لإرشاد المتزوجين، والمقبلين على الزواج بحقوق وواجبات كل من الزوجين.

^{١٠٢} صحيح مسلم مرجع سابق باب تحريم امتناعها من فراش الزوجية برقم (١٤٣٦)
(١٠٥٩/٢)

المراجع

١. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ) ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.
٢. أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، دار مكتبة الحياة، د. ط، ١٩٨٦م.
٣. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتببي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، ١٣٢٣هـ.
٤. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْدَاوي (المتوفى: ٨٨٥ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.
٥. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، ط٢، د.ت.
٦. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية.
٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الرِّيْدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
٨. التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط١ - ١٤١٦هـ..
٩. تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

١٠. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب، ١٣٨٧هـ.
١١. التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأصلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ١، ١٤٣٢هـ.
١٢. تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ١، ١٩٢٦هـ.
١٣. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١، ٢٠٠١م.
١٤. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ١، ١٤٢٢هـ..
١٥. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
١٦. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ١، ١٩٨٧م.
١٧. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر، د. ط، د. ت.
١٨. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
١٩. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، محمد بن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (المتوفى: ١٠٨٨هـ)، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٢٠. رسائل ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت - لبنان ط١، ١٩٨٠م.
٢١. روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٢٢. روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٣. الزهد لأبي داود السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، أبو بلال غنيم بن عباس بن غنيم وقدم له وراجع: فضيلة الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف، دار المشكاة للنشر والتوزيع، حلوان، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٢٤. الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، دار الفكر، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٥. سنن ابن ماجه ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
٢٦. سنن أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)
٢٧. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٢٨. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٢٩. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٣٠. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.
٣١. شرح صحيح البخاري لابن بطل، ابن بطل أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
٣٢. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٣٣. صحيح أبي داود - الأم، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشفودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مؤسسة، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٣٤. صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشفودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي.
٣٥. صحيح. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
٣٦. علل الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، دار طيبة- الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٣٧. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د. مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٣٨. فتاوى نور على الدرب، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الكتاب مرقم آليا.
٣٩. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية..
٤٠. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.

٤١. لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
٤٢. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
٤٣. اللقاء الشهري، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.netK> الكتاب مرقم آليا.
٤٤. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
٤٥. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٤٦. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٤٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٤٨. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٩. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عيده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٥٠. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط٢.

٥١. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى وآخرون دار الدعوة).
٥٢. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، د. ط.
٥٣. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٥٤. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، د. ط.
٥٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
٥٦. المذهب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، د. ط.
٥٧. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٥٨. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).
٥٩. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٦٠. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.



أسماء الله الحسنى المقترنة التي تزيد عن اثنين

(المسعر، القابض، الباسط، الرزاق)

”دراسة عقديّة“

The Most Beautiful Names of God that are coupled together
and are more than two (Al-Mus'ir, Al-Qabid, Al-Basit, Al-
Razzaq) “A Doctrinal Study”

إعداد

د. هيا بنت صالح بن محمد بن خميس

Dr. HAYA SALEH M BIN KHAMIS

الأستاذ المساعد في كلية أصول الدين والدعوة- قسم العقيدة والمذاهب

المعاصرة- بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

Doi: 10.21608/jasis.2024.387115

٢٠٢٤ / ٦ / ١٢

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

قبول البحث

خميس، هيا بنت صالح بن محمد (٢٠٢٤). أسماء الله الحسنى المقترنة التي تزيد عن اثنين (المسعر، القابض، الباسط، الرزاق). *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٨ (٣٠)، ٥٢٧-٥٦٠.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

أسماء الله الحسنى المقترنة التي تزيد عن اثنين (المسعر، القابض، الباسط، الرزاق)

المستخلص:

يهدف البحث إلى دراسة أسماء الله المقترنة والتي تزيد عن اثنين، وبيان موقف أهل السنة والجماعة بشكل عام منها، ثم استنباط الدلالات العقدية لأسماء الله المقترنة الواردة في حديث أنس بن مالك وهي: (المسعر، القابض، الباسط، الرزاق).
الكلمات المفتاحية: الاقتران- أسماء وصفات الله- أهل السنة- الدلالة العقدية.

Abstract:

The research aims to study the coupled names of Allah which are more than two, and to clarify the position of the Sunnis and the community in general towards them, then to deduce the doctrinal implications of the coupled names of Allah mentioned in the hadith of Anas bin Malik -may Allah be pleased with him-, which are: (Al-Mus'ir, Al-Qabid, Al-Basit, Al-Raziq).

Keywords: Coupling - Names and attributes of Allah - Sunnis - Doctrinal implications.

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[١] آل عمران: ١٠٢.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۖ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَطِيعُ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد

فإن من أجل العلوم وأشرفها دراسة أسماء الله تعالى وصفاته، ودلالاتها العقدية؛ إذ شرف العلم بشرف المعلوم وهو الله ﷻ، ولما كان لأسماء الله منفردة دلالات عظيمة، وكان لاقتران بعضها ببعض دلالات أخرى، وقد يكون الاقتران بين اسمين وقد يزيد

في بعض النصوص؛ لذا رأيت دراسة الأسماء المقترنة التي تزيد عن اثنين. ولما كانت دراسة بحثية محددة؛ فقد اخترت كنموذج لها أربعة أسماء مقترنة، وهي: (المسعر، القابض، الباسط، الرزاق).

أهمية الموضوع:

١. أن شرف العلم بشرف المعلوم، والدراسة تقوم على جمع أسماء الله المقترنة فدراستها شرف.

٢. أن في دراستها وتدبرها سبب في زيادة الإيمان بالله ﷻ والتعلق به.

أهداف البحث:

١. بيان منهج أهل السنة والجماعة في الأسماء المقترنة بإيجاز.

٢. جمع أمثلة للأسماء المقترنة التي زادت عن اثنين.

٣. دراسة الأسماء التي تم اختيارها انموذجا دراسة عقدية.

أسئلة البحث:

١. ما موقف أهل السنة والجماعة من الأسماء المقترنة بإيجاز؟

٢. ما الأمثلة على الأسماء المقترنة التي زادت عن اثنين؟

٣. ما المسائل العقدية في الأسماء التي تم اختيارها انموذجا؟

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة منفصلة عن الأسماء المقترنة التي تم اختيارها كنموذج لدراستي، وإنما وقفت على بحوث ورسائل في الأسماء المقترنة عموما وفي القرآن الكريم على وجه الخصوص ، وهي تختلف عن موضوع بحثي.

منهج وخطة البحث:

اعتمدت المنهج الاستقرائي الاستنباطي، واتبعت المنهجية العلمية في كتابة البحوث المختصرة، وإخراجها على النحو الآتي:

١. اعتمدت الرسم العثماني للآيات القرآنية، مع ذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن.

٢. خرجت الأحاديث الواردة من مظانها في كتب السنة؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما خرجته من مظانه، ثم

ذكرت الحكم عليه من حيث الصحة والضعف، واجتهدت في ذلك قدر الإمكان.

٣. اكتفيت بتاريخ الوفاة للعلم عند أول موضع للاستشهاد بأقوالهم.

٤. عرفت بالمصطلحات والألفاظ الغريبة الواردة في البحث.

وقسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة ثم الفهارس.

ذكرت في المقدمة: أهمية البحث وأهدافه وأسئلته، والدراسات السابقة ومنهج وخطة البحث.

وفي التمهيد عرفت بالأسماء المقترنة لغة واصطلاحاً.

وفي المبحث الأول: بينت موقف أهل السنة والجماعة من أسماء الله الحسنى المقترنة، وبعض الأمثلة.
أما المبحث الثاني: فهو دراسة عقدية لأسماء الله المقترنة (المسر، القابض، الباسط، الرازق).

وذكرت في الخاتمة أهم النتائج، ثم الفهارس.

التمهيد: المراد بالأسماء المقترنة.

الاقتران لغة: "القاف والراء والنون أصلان صحيحان، أحدهما يدل على جمع شيء إلى شيء، والآخر شيء ينتأ بقوة وشدة. فالأول: قارنت بين الشيئين.." (١).
و"قرنت الشيء إلى الشيء أقرنه قرنا: شددته إليه، ومنه قرن الحج بالعمرة قرانا. وقد اقترن الشيئان وتقارنا وجأوا قرانا، أي: مقترنين" (٢).

الاقتران اصطلاحاً: اجتماع شيئين أو أشياء في معنى من المعاني فيكون كالازدواج (٣).

والمراد بالاقتران في أسماء الله: هو "اقتران أحد الاسمين والوصفين بالآخر، كمثال الغني الحميد وغيره" (٤).

المبحث الأول: منهج أهل السنة من الأسماء المقترنة، وبعض الأمثلة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منهج أهل السنة في الأسماء المقترنة.

يمكن بيان منهج أهل السنة والجماعة في أسماء الله المقترنة بشكل عام على النحو الآتي:

أولاً: إثبات وقوع الاقتران في أسماء الله سبحانه وتعالى وفي صفاته، كما أن الأكثر في نصوص الأسماء الاقتران وليس العطف.

يثبت أهل السنة الاقتران في أسماء الله تعالى، وقد جاء الاقتران في نصوص الكتاب والسنة، ويحصل من هذا الاقتران قدر زائد في إثبات الصفات لله تعالى، قال الإمام ابن القيم ت ٧٥١ هـ في معرض بيانه لقواعد الأسماء والصفات لله سبحانه: "صفة تحصل من اقتران أحد الاسمين والوصفين بالآخر، وذلك قدر زائد على مفرديهما نحو الغني الحميد، العفو القدير، الحميد المجيد، ونحو ذلك، فإن الغنى من صفات

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥ / ٧٦-٧٧). وانظر: لسان العرب لابن منظور (٣٤٢-٣٣١/١٣)، الصحاح للجوهري ص ٢٥٢.

(٢) المخصص - لابن سيده (٣ / ٣٧٤).

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص ٥٨.

(٤) بدائع الفوائد لابن القيم (١٦١/١).

الكمال، والحمد كذلك، واجتماع الغنى مع الحمد كمال آخر، فله ثناء من غناه، وثناء من حمده، وثناء من اجتماعهما، وكذلك نظائرهما^(٥).

ثانياً: أن الكمال لله من أفراد أحد الاسمين، ومن اجتماعهما، قال السعدي ت١٣٧٦: "من أسمائه الحسنی ما يؤتى به مفرداً، ويؤتى به مقروناً مع غيره، وهو أكثر الأسماء الحسنی، فيدل ذلك على أن الله كمالاً من أفراد كل من الاسمين فأكثر، وكمال من اجتماعهما، أو اجتماعها"^(٦).

قال الشيخ العثيمين ت١٤٢١هـ: "ومن حسنھا أن اجتماعھا يحصل به كمال فوق كمال فاسم العزيز الحكيم له كمال من معاني الاسمين منفردين وكمال آخر من اجتماعهما فعزته تعالى مقرونة بالحكمة التي لا ظلم فيها وحكمته مقرونة بالعزة التي لا ضعف فيها فهو تعالى يحكم بمقتضى عزته"^(٧).

ثالثاً: الأسماء المقترنة كلها حسنى: قال ابن القيم: "صفاته كلها صفات كمال محض، فهو موصوف من الصفات بأكملها، وله من الكمال أكمله، وهكذا أسمائه الدالة على صفاته هي أحسن الأسماء وأكملها، فليس في الأسماء أحسن منها، ولا يقوم غيرها مقامها، ولا يؤدي معناها، وتفسير الاسم منها بغيره ليس تفسيراً بمرادف محض، بل هو على سبيل التقريب والتفهيم، وإذا عرفت هذا فله من كل صفة كمال، أحسن اسم وأكمله، وأتمه معنى، وأبعده وأنزهه عن شائبة عيب أو نقص، فله من صفة الإدراكات: (العليم، الخبير) دون العاقل، الفقيه، و (السميع، البصير) دون السامع، والباصر، والناظر. ومن صفات الإحسان: (البر، الرحيم، الودود) دون الرقيق، والشفوق، ونحوهما، وكذلك (العلي، العظيم) دون الرفيع، الشريف، وكذلك (الكريم) دون السخي، و(الخالق، الباري، المصور) دون الفاعل، الصانع، المشكل، و(الغفور، العفو) دون الصفوح، الساتر، وكذلك سائر أسمائه تعالى يجري على نفسه منها أكملها وأحسنها وما لا يقوم غيره مقامه فتأمل ذلك، فأسمائه أحسن الأسماء، كما أن صفاته أكمل الصفات، فلا تعدل عما سمي به نفسه إلى غيره، كما لا تتجاوز ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله إلى ما وصفه به المبطلون والمعتلون"^(٨).

"والحسن في أسماء الله تعالى يكون باعتبار كل اسم على انفراده، ويكون باعتبار جمعه إلى غيره؛ فيحصل الجمع الاسم إلى الآخر كمال فوق كمال ... وحاصل ذلك أن هناك قسمين من الأسماء الحسنی وهي: أسماء يكون الحسن باعتبار انفراده وباعتبار

(٥) بدائع الفوائد (٢٨٣/١).

(٦) تفسير أسماء الله الحسنی ص٢١٣.

(٧) القواعد المثلى ص٦-٨. وانظر: ايثار الحق على الخلق لابن الوزير ص١٦٦، تفسير

الطبري (١٠٧/١٦).

(٨) بدائع الفوائد ص٢٩٥.

جمعه يزيد كمالاً فوق كمال، وأسماء لا يكون الحسن إلا باعتبار جمعه ... أي أن باقتران الاسمين دل على معنى زائد على معناها الأصلي لا يدلان عليه بالاستقلال^(٩).

رابعاً: موقفهم من اشتقاق أسماء الله من اقترانها: قال الشيخ صالح آل الشيخ حفظه الله: "هذه الأسماء كمالها في اجتماعها في اقترانها، ومسألة الاشتقاق هذا في الانفراد، أما إذا كان الكمال في الاقتران فإنه لا بأس، ولذلك عدّوها من الأسماء الحسنی؛ لأنَّ الكمال في الاقتران، والاسم هذا من الأسماء الحسنی مع الاقتران يعني المميت ليس من الأسماء الحسنی؛ لكن المحيي المميت من الأسماء الحسنی، الخافض ليس من الأسماء الحسنی في نفسه، لكن الرافع الخافض من الأسماء الحسنی وهكذا. فإذا هذه كمالها في اقترانها تدلّ على الكمال بالاقتران لا على وجه الانفراد"^(١٠).

خامساً: أنواع الاقتران في الأسماء والصفات.

إن المتتبع لنصوص القرآن والسنة يجد أنواعاً من الاقتران في أسماء الله وصفاته، ويمكن تقسيمها عدة تقسيمات.

التقسيم الأول: اقتران الاسم بالاسم، وهو على أنواع:

النوع الأول: اقتران الاسمين مع بعضهما البعض: كالعليم الحكيم.

النوع الثاني: اقتران الوصفين: حميد مجيد.

التقسيم الثاني: الاقتران بعدد الأسماء.

النوع الأول: اقتران الاسمين فقط وهو الأكثر في القرآن والسنة.

النوع الثاني: اقتران أكثر من اسمين^(١١). وسيأتي بيانه إن شاء الله.

التقسيم الثالث: ما يجوز إفراده وما لا يجوز إفراده من الأسماء المقترنة.

ويجب التنبيه إلى: "أن هناك أسماء لا يكون الحسن بانفراده، بل بجمعه إلى غيره، وهي الأسماء المزدوجة. وتعريفها: هي كل اسمين اقترن أحدهما بالآخر، ولولا هذا الاقتران لما دل على الكمال فكانا كالصفة الواحدة في الدلالة على المعنى الممدوح. ومن أمثلتها: النافع الضار، والمعطي المانع ..."^(١٢). وبيان ذلك في الآتي.

سادساً: ما يجوز إفراده وما لا يجوز من الأسماء المقترنة^(١٣).

^(٩) المجلى شرح القواعد المثلى للكواري (٤/٤).

^(١٠) إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل ص ٢٣٣.

^(١١) انظر: اقتران الأسماء الحسنی ودوره القيمي في المجتمع، نهيل عليّ ص ١٣.

^(١٢) المجلى شرح القواعد المثلى (٤/٤).

^(١٣) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم (١/١٦٧).

الاقتران بين أسماء الله ليس على إطلاقه؛ فإن "أسماءه تعالى منها ما يطلق عليه مفردا ومقتربا بغيره، وهو غالب الأسماء، فالقدير والسميع والبصير والعزیز والحكيم، وهذا يسوغ أن يدعى به مفردا ومقتربا بغيره، فقول: يا عزيز يا حليم يا غفور يا رحيم، وأن يفرد كل اسم، وكذلك في الثناء عليه والخبر عنه بما يسوغ لك الأفراد والجمع. ومنها ما لا يطلق عليه بمفرده، بل مقرونا بمقابله كالمانع والضار والمنقّم، فلا يجوز أن يفرد هذا عن مقابله؛ فإنه مقرون بالمعطي والنافع والعفو، فهو المعطي المانع الضار النافع المنتقم العفو المعز المذل؛ لأن الكمال في اقتران كل اسم من هذه بما يقابله؛ لأنه يراد به أنه المنفرد بالربوبية وتدبير الخلق والتصرف فيهم عطاء ومنعا ونفعا وضرا وعفوا وانتقاما. وأما أن يثنى عليه بمجرد المنع والانتقام والإضرار؛ فلا يسوغ. فهذه الأسماء المزدوجة تجري الأسماء منها مجرى الاسم الواحد الذي يمتنع فصل بعض حروفه عن بعض، فهي وإن تعددت جارية مجرى الاسم الواحد، ولذلك لم تجيء مفردة، ولم تطلق عليه إلا مقتربة فاعلمه. فلو قلت: يا مذل يا ضار يا مانع، وأخبرت بذلك لم تكن مثبثا عليه ولا حامدا له حتى تذكر مقابله"^(١٤).

قال ابن القيم في النونية:

هذا ومن أسمائه ما ليس يفرد ... بل يقال إذا أتى بقران
وهي التي تدعى بمزدوجاتها ... أفرادها خطر على الإنسان
إذ ذاك موهم نوع نقص جل رب ... العرش عن عيب وعن نقصان
كالمانع المعطي وكالضار الذي ... هو نافع وكماله الأمان
ونظير هذا القابض المقرون باسم ... الباسط اللفظان مقتربان
وكذا المعز مع المذل وخافض ... مع رافع لفظان مزدوجان
وحديث أفراد اسم منتقم فموقوفك ... ما قد قال ذو العرفان
ما جاء في القرآن غير مقيد ... بالمجرمين وجاء بنو نوعان^(١٥)

سابعاً: تفاوت الناس في فهم دلالات الأسماء المقتربة.

فليس الناس في فهم القرآن وما تدل عليه أسماء الله على مستوى واحد كما قال ابن القيم: "والمقصود تفاوت الناس في مراتب الفهم في النصوص، وأن منهم من يفهم من الآية حكماً أو حكيمين، ومنهم من يفهم عشرة أحكام وأكثر من ذلك، ومنهم من يقتصر

^(١٤) بدائع الفوائد (١٦٧/١). وانظر: تعليق ابن الوزير في إثبات الحق على الخلق لابن الوزير ص ١٧٤-١٨٧، توضيح المقاصد لابن عيسى (٢/ ٢٤٨-٢٤٩)، معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى للتميمي ص ٣٢٧-٣٢٩، المجلى في شرح القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى للكواري ص ١٦٠.

^(١٥) شرح لكافية الشافية لابن القيم "توضيح المقاصد" (٢/ ٢٤٨).

في الفهم على مجرد اللفظ، دون سياقه ودون إيمانه وتنبيه وإشارته واعتباره. وأخص من هذا وأطف ضمه إلى نص آخر متعلق به، فيفهم من اقترانه به قدراً زائداً على ذلك اللفظ بمفرده. وهذا باب عجيب من فهم القرآن، لا ينتبه له إلا النادر من أهل العلم، فإن الذهن قد لا يشعر بارتباط هذه بهذا وتعلقه به^(١٦).

ومن فهم دلالات الأسماء المقترنة: ارتباط الحكم المذكور في النص بما ختم به من أسمائه تعالى، قال الشيخ السعدي: "يختم الله الآيات بأسماء الله الحسنى ليدل على أن الحكم المذكور له تعلق بذلك الاسم الكريم. وهذه القاعدة لطيفة نافعة، عليك بتتبعها في جميع الآيات المختومة بها، تجدها في غاية المناسبة، وتدل على أن الشرع والأمر والخلق كله صادر عن أسمائه وصفاته ومرتبطة بها. وهذا باب عظيم في معرفة الله ومعرفة أحكامه، وهو من أجل المعارف وأشرف العلوم. فتجد آية الرحمة مختومة بصفات الرحمة، وآيات العقوبة والعذاب مختومة بأسماء العزة والقدرة والحكمة والعلم والقهر"^(١٧).

ثامناً: العلاقة بين الأسماء المقترنة أنواع:

١/ من الأسماء المقترنة ما دلّته على التضاد: وهو أن يدل أحد الاسمين على معنى يصاد معنى الاسم الآخر، وهذا التضاد يفيد كمال القدرة. ومن هذه الأسماء: المعطي المانع النافع الضار^(١٨).

٢/ التكامل بين الأسماء المقترنة فبعض الأسماء الواردة في القرآن إذا أفرد دل على المعنى المناسب له، وإذا قرن مع غيره دل على بعض المعنى، ودل ما قرن معه على باقيه^(١٩). قال ابن القيم: "فله بذلك جميع أقسام الكمال، كمال من هذا الاسم بمفرده وكمال من الآخر بمفرده وكمال من اقتران أحدهما بالآخر.... وفي هذا أظهر الدلالة على أن أسماء الرب تعالى مشتقة من أوصاف ومعان قامت به وأن كل اسم يناسب ما ذكر معه واقتنر به من فعله وأمره والله الموفق للصواب"^(٢٠).

٣/ الاقتران بالتقابل كالباسط القابض. وهذا لا يفرد ماورد فيه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية ت ٥٧٢٨هـ: "وقد قال من قال من العلماء إن مثل أسمائه الخافض الرافع والمعز المذل والمعطي المانع والضار النافع لا يذكر ولا يدعى بأحد الاسمين الذي هو مثل الضار والنافع والخافض لأن الاسمين إذا ذكرا معاً دلّ ذلك على عموم قدرته وتدبيره

(١٦) أعلام الموقعين (١/٢٦٧).

(١٧) القواعد الحسان ص ٥٣-٥٤.

(١٨) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم (١/١٦١، ١٦٧)، والمقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى للغزالي ص ٤٥.

(١٩) القواعد الحسان للسعدي ص ٤٨-٥٩.

(٢٠) مدارج السالكين (١/٣٧-٣٥).

وأنه لا رب غيره وعموم خلقه وأمره فيه مدح له وتنبيه على أن ما فعله من ضرر خاص ومنع خاص فيه حكمة ورحمة بالعموم وإذا ذكر أحدهما لم يكن فيه هذا المدح والله له الأسماء الحسنى ليس له مثل السوء قط فكذلك أيضاً الأسماء التي فيها عموم وإطلاق لما يحمد وبذم لا توجد في أسماء الله تعالى الحسنى لأنها لا تدل على ما يحمد الرب به ويمدح لكن مثل هذه الأسماء ومثل تلك ليس لأحد أن ينفي مضمونها أيضاً فيقول ليس بضار ولا خافض أو يقول ليس بمريد ولا متكلم ولا بائن عن العالم ولا متحيز عنه ونحو ذلك لأن نفي ذلك باطل وإن كان إثباته يثبت على الوجه المتضمن مدح الله وحمده وإذا نفاها نافٍ فقد تقابل ذلك النفي بالإثبات ردّاً لنفيه وإن لم تذكر مطلقة في الثناء والدعاء والخبر المطلق فإن هذا نوع تقييد يقصد به الرد على النافي المعطل وهذا في الإثبات والنفي جميعاً^(٢١).

وقال الشيخ صالح آل الشيخ: "أن الأسماء الحسنى منها ما لا يكون كمالاً إلا مع قرينه، مثل الخافض الرافع، فالرافع لما اقترن بالخافض صار كمالاً مثل القابض الباسط، قال الله ﷻ: ﴿وَاللَّهُ يَفْقِضُ وَيَبْصُطُهُ﴾ [البقرة: ٢٤٥] القابض الباسط سبحانه وتعالى، الضار النافع عز وجل، فثم من الأسماء الحسنى ما لا يكون دالاً على الكمال بمفرده، ولا يسوغ التعبد له، مثل الضار هو من الأسماء الحسنى، ما نقول عبد الضار وأشبهه ذلك، مثل المميت، المحيي المميت، ما نقول عبد المميت؛ لأن هذه الأسماء تطلق على وجه الكمال وتكون حسنى مع قرينتها، لهذا تجد أنها ملازمة للاسم القرين. لهذا نقول الباسط صار كمالاً بالقابض، فيطلق منفرداً لأن كماله باسم الله القابض، والقابض أيضاً هو كمال باسم الله الباسط لكنه لا يُعبد له كما يعبد للباسط، ومثله النافع والضرار، الضار كماله بالنافع والنافع كماله بالضرار، لأنه يدل على القهر والجبروت لله عز وجل^(٢٢).

المطلب الثاني: أمثلة لأسماء الله الحسنى المقترنة التي تزيد عن اثنين.

وردت عدة نصوص فيها اقتران ثلاثة أسماء فأكثر، ومن هذه النصوص:

١. قول الله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَلَمْ يَكُنْ لَكَ الْفَدُوسُ أَلَسَلَّمَ أَلْمُؤْمِنُ أَلْمُهَيْمِنُ أَلْعَزِيزُ أَلْجَبَّارُ أَلْمُتَكَبِّرُ سُبْحَنَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ٢٣ هُوَ اللَّهُ أَلْخَلِيقُ أَلْبَارِئُ أَلْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ أَلْعَزِيزُ أَلْحَكِيمُ﴾ [الحشر: ٢٣-٢٤].

(٢١) بيان تلبيس الجهمية (٣/٣٠٠-٣٠١).

(٢٢) إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل (ص ٤٣ بترقيم الشاملة آليا). وانظر: المجلى في شرح القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى (١/١٦٠).

٢. عن سلمة بن الأكوع قال: ما سمعت رسول الله ﷺ دعا دعاء إلا استفتحه به (سبحان ربي العلي الأعلى الوهاب) (٢٣).

٣. عن أبي ذر، عن رسول الله ﷺ قال: (إن الله يقول: يا عبدي، كلّمك مذنب إلا من عافيت، فاستغفروني أغفر لكم، ومن علم منكم أني ذو قدرة على المغفرة فاستغفروني بقدرتي، غفرت له ولا أبالي، وكلّمك ضال إلا من هديت، فسلوني الهدى أهدكم، وكلّمك فقير إلا من أغنيت، فسلوني أرزقكم، ولو أن حيكم وميتكم، وأولاكم وأخراكم، ورطبكم ويابسكم، اجتمعوا على قلب أتقى عبد من عبادي لم يزيدوا في ملكي جناح بعوضة، ولو أن حيكم وميتكم، وأولكم وأخركم، ورطبكم ويابسكم اجتمعوا، فسأل كل سائل منهم ما بلغت أمنيته، وأعطيت كل سائل ما سأل، لم ينقصني، إلا كما لو مر أحدكم على شفة البحر، فغمس إبرة ثم انتزعها، ذلك لأنني جواد ماجد واجد، أفعل ما أشاء، عطائي كلام، وعذابي كلام، إذا أردت شيئاً فإنما أقول له: كن، فيكون) (٢٤).

٤. عن أنس بن مالك، قال: قال الناس: يا رسول الله، غلا السعر فسعر لنا، قال رسول الله ﷺ: (إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق، وإنني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال) (٢٥). أنس بن مالك، قال: قال الناس: يا رسول الله، غلا السعر فسعر لنا، قال رسول الله ﷺ: (إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق، وإنني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في

(٢٣) أخرجه أحمد في مسنده ح رقم (١٦٥٤٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٦٧٦)، وفيه عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَمَامِيُّ، وَتَقَعُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠/ ١٥٦) وضعفه الألباني في صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته ح رقم ٤٥٥٧.

(٢٤) أخرجه أحمد في مسنده، ح رقم ٢١٥٤٠. وعند الترمذي في سننه ح رقم ٢٤٩٥، وابن ماجه ح رقم ٤٢٥٧ بدون لفظ (واجد)، وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه والترمذي.

(٢٥) الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ح رقم ١٤٠٥٧، وأبو داود ح رقم ٣٤٥١، والترمذي ح رقم ١٣١٤، وابن ماجه ح رقم ٢٢٠٠، وابن حبان في "الإحسان" ح رقم ٤٩٣٥. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في "غاية المرام" (٣٢٣) وقال: "إسناده صحيح، وهو على شرط مسلم كما قال الحافظ في "التلخيص" ٣/ ٤". وصححه في صحيح الترمذي ح رقم ١٣١٤. وتوجد روايات أخرى فيها زيادة على هذا الحديث كما في رواية عبد الرزاق في المصنف (٣٥/٨) بلفظ: (إن الله هو الخالق، الرزاق، القابض، الباسط، المسعر).

دم ولا مال) (٢٦).

٥. عن حنظلة بن علي، أن محجن بن الأدرع حدثه أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد، وهو يقول: اللهم إني أسألك بالله الواحد الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لي ذنوبي، إنك أنت الغفور الرحيم. قال: فقال نبي الله ﷺ: (قد غفر له، قد غفر له، قد غفر له) ثلاث مرار (٢٧).

٦. عن يعلى بن أمية η قال γ: (إن الله عز وجل حلیم، حيي ستير يحب الحياء والستر فإذا اغتسل أحدكم فليستتر) (٢٨).

٧. عن أنس بن مالك ؓ قال رسول الله ﷺ: (إن الله رحيم حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه ثم لا يضع فيهما خيراً) (٢٩).

المبحث الثاني: دراسة عقديّة لأسماء الله المقترنة (المسعر، القابض، الباسط، الرزاق) وفيه ثلاثة مطالب:

قبل تناول المطالب المتعلقة باقتران هذه الأسماء أورد نص الحديث، فقد روى أنس بن مالك، قال: قال الناس: يا رسول الله، غلا السعر فسر لنا، قال رسول الله ﷺ: (إن الله هو المسعر القابض الباسط الرزاق، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يظالمني بمظلمة في دم ولا مال) (٣٠).

(٢٦) الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ح رقم ١٤٠٥٧، وأبو داود ح رقم ٣٤٥١، والترمذي ح رقم ١٣١٤، وابن ماجه ح رقم ٢٢٠٠، وابن حبان في "الإحسان" ح رقم ٤٩٣٥. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في "غاية المرام" (٣٢٣) وقال: "إسناده صحيح، وهو على شرط مسلم كما قال الحافظ في "التلخيص" ٣/ ٤". وصححه في صحيح الترمذي ح رقم ١٣١٤. وتوجد روايات أخرى فيها زيادة على هذا الحديث كما في رواية عبد الرزاق في المصنف (٣٥/٨) بلفظ: (إن الله هو الخالق، الرزاق، القابض، الباسط، المسعر).

(٢٧) أخرجه أحمد في مسنده ح رقم ١٨٩٧٤، والنسائي في المجتبى ح رقم ١٣٠١، وأبو داود ح رقم ٩٠٥، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

(٢٨) أخرجه أبو داود ح رقم ٤٠١٢، والنسائي في المجتبى ح رقم ٤٠٦، وأحمد في مسنده ح رقم ١٧٩٧٠ من حديث يعلى بن أمية رضي الله عنه من غير لفظة (حليم). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ح رقم ٩٩٢. وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود. وفي إرواء الغليل (٣٦٧/٧).

(٢٩) أخرجه أبو داود ح رقم ١٤٨٨، وابن ماجه ح رقم ٣٨٦٥. وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٨٧/١) وفي إرواء الغليل (٣٦٧/٧).

(٣٠) سبق تخريجه.

المطلب الأول: معنى (المسعر، القابض، الباسط، الرزاق).

أولاً: معنى المسعر.

لغة: وضع سعر للسلعة قال في العين: "السَّعْرُ: سعر السوق الذي تقوم عليه بالثمن. تقول: أسعر أهل السوق إسعاراً، وسعروا تسعيراً إذا اتفقوا على سعر وقيل للنبي ﷺ: سَعَّرَ لنا. فقال: المُسَعَّرُ الله" (٣١).

اصطلاحاً: " المسعر هو الذي يرخص الأشياء ويغليها فلا اعتراض لأحد عليه" (٣٢). وقيل: "الموسع للرزق من الطعام وغيره بين الخلق، فإن الله إذا أكثر البركة والرزق بين الخلق تصير قيمة الأشياء رخيصة، ولا يقدر أحد غيره أن يوسع الرزق. وقال ابن الأثير ت ٥٦٣٠: (هو الذي يرخص الأشياء ويغليها، فلا اعتراض لأحد، ولذلك لا يجوز التسعير)" (٣٣).

وقال الشيخ العثيمين: "إن الله هو المسعر: يعني هو الذي بيده الأمر إن شاء عز وجل أغلى السعر، وإن شاء أرخص السعر، كيف ذلك؟ لأن سبب الغلاء إما زيادة في نمو الناس، وإما نقص في المحصول، وإما جشع وطمع، وكل ذلك بيد الله عز وجل. الزيادة في النمو بيد من؟ بيد الله عز وجل، وكذلك أيضاً النقص في المحصول والزيادة فيه بيد الله، ومعلوم أنه إذا نقص المحصول زاد السعر، أو يكون من باب الطمع والجشع وهذا أيضاً بيد الله، لأن الطمع والجشع من فعل الإنسان والله تعالى خالق للإنسان وخالق لفعله، ولهذا قال النبي ﷺ "إن الله هو المسعر"؛ لأنه هو الذي يفعل أسباب الزيادة وأسباب النقص" (٣٤).

ثانياً: القابض الباسط.

القابض لغة: "القاف والباء والضاد أصل واحد صحيح يدل على شيء مأخوذ، وتجمع في شيء. تقول: قبضت الشيء من المال وغيره قبضاً. ومقبض السيف ومقبضه: حيث تقبض عليه" (٣٥).

وتدور معاني كلمة قبض على الجمع على الشيء، قال الجوهري ت ٣٩٣: "والقبض: خلاف البسط، ويقال: صار الشيء في قبضتك، أي: في ملكك" (٣٦).

(٣١) كتاب العين للخليل (١ / ٣٢٩). وانظر: تهذيب اللغة (٢ / ٥٤)، الفائق في غريب الحديث، (٢ / ١٧٩)، لسان العرب (٤ / ٣٦٥).

(٣٢) لسان العرب لابن منظور (٤ / ٣٦٥). وانظر: سنن ابن ماجه (٢ / ٧٤١).

(٣٣) النهاية لابن الأثير (٢ / ٣٦٨).

(٣٤) لقاء الباب المفتوح للعثيمين.

(٣٥) مقاييس اللغة (٥ / ٥٠). وانظر: كتاب العين (٥ / ٥٤-٥٣)، تهذيب اللغة (٨ / ٢٧٢-٢٧٣).

(٣٦) (٢٧٣)، المحيط في اللغة (٥ / ٢٥٣).

(٣٦) (٤ / ٢٥٣) الصحاح.

الباسط لغة: قال ابن فارس ت٣٩٥هـ: "(بسط) الباء والسين والطاء أصل واحد، وهو امتداد الشيء في عرض أو غير عرض، فالباسط: ما يبسط، والبساط: الأرض، وهي البسيطة ... ويد فلان بسط: إذا كان منفاقاً، والبسيطة في كل شيء السعة، وهو بسيط الجسم والباع والعلم، قال الله تعالى: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧]"^(٣٧). و"بسط الشيء: نشره، وبالصناد أيضاً، وبسط العذر: قبوله، والبسيطة: السعة ... والبساط، بالفتح: الأرض الواسعة"^(٣٨).

معاني القابض والباسط اصطلاحاً:

يورد أهل التفاسير ومن شرح معاني أسماء الله الحسنى عدة معاني للقابض والبسط، تدور في مجملها على المعنى اللغوي، ومن تلك الأقوال: قال الطبري ت٣١٠هـ: "يقبض، يقتر بقبضه الرزق عن يشاء من خلقه، ويعني بقوله: ويبسط، يوسع ببسطه الرزق على من يشاء منهم"^(٣٩).

قال الحلبي ت٤٠٣هـ في معنى الباسط: "إنه الناشر فضله على عباده يرزق ويوسع، ويجود ويفضل ويمكن ويحول ويعطي أكثر مما يحتاج إليه"^(٤٠). وقال في معنى القابض: "يطوي بره ومعروفه عن يريد ويضيق ويقتر أو يحرم فيفقر"^(٤١). وقيل في معنى القابض: هو الذي يقبض الأرواح بالموت الذي كتبه على العباد. ولا ينبغي أن يدعى ربنا ﷻ باسم القابض حتى يقال معه الباسط^(٤٢).

(القابض الباسط): مضيق الرزق على من أراد، وموسعه لمن شاء. وقيل: هو الذي يقبض الأرواح عن الأشباح عند الممات، وينشر الأرواح في الأجساد عند الحياة، فهما على الوجهين من صفات الأفعال^(٤٣).

قال القرطبي ت٦٧١هـ في تفسيره: "والله يقبض ويبسط هذا عام في كل شيء فهو القابض الباسط"^(٤٤).

وقال ابن كثير ت٧٧٤هـ: "والله يقبض ويبسط أي أنفقوا ولا تبالوا، فالله هو الرزاق يضيق على من يشاء من عباده في الرزق، ويوسعه على آخرين"^(٤٥).

^(٣٧) مقاييس اللغة (١/ ٢٤٧)، وانظر: تاج العروس من جواهر القاموس (١٩/ ١٤٢).

^(٣٨) الصحاح (٤/ ٢٥٣).

^(٣٩) تفسير ابن جرير الطبري

^(٤٠) (١/ ٢٠٣).

^(٤١) (١/ ٢٠٣).

^(٤٢) انظر: الأسماء والصفات للبيهقي ص ١٦٨.

^(٤٣) «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» (٢/ ٣٧-٣٨).

^(٤٤) تفسير القرطبي (١٦/ ١٤٨).

^(٤٥) تفسير ابن كثير (١/ ٥٠٥).

ومن معاني القبض، أي: يقبض الرزق، بمعنى: يُقَلِّل الرزق، ويجعل مَنْ يشاء فقيراً. ويبسط الرزق، أي: يوسِّعه على مَنْ يشاء^(٤٦). وقال الشيخ العباد حفظه الله: "هذا الحديث مثل الذي قبله، وفيه أن هذا إلى الله عز وجل، فهو الذي يخفض ويرفع ويبسط ويضيق، وهذه من أفعال الله عز وجل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد سبحانه وتعالى، وهو الذي يأتي بالخير ويأتي بالنعم، وإذا شاء أن تقل فكل ذلك يرجع إلى مشيئة الله سبحانه وتعالى. ولو ألزم التجار بسعر معين، فقد تكون السلع دخلت عليهم بأثمان غالية، فإذا ألزم التجار أن يبيع بأقل مما اشترى فهذا يعني أنه ألزم بالخسارة، وفي ذلك ظلم له ... والقباض الباسط متقابلان، قال الله: ﴿يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۚ﴾ [الشورى: ١٢]، فكل منهما مرتبط بالآخر. والله هو النافع الضار لكن لا يقال: من أسماء الله النافع الضار، فالله عز وجل يوصف بأنه نافع وضرار، أعني: يخبر عنه بأنه نافع ضار، لكن لا يقال: إن من أسمائه النافع الضار"^(٤٧).

ثالثاً: الرزاق.

معنى الرزق في اللغة: هو العطاء قال ابن فارس: "الراء، والزاء، والقاف، أصيل واحد يدل على عطاء لوقت، ثم يحمل عليه غير الموقوت. فالرزق: عطاء الله جل ثناؤه. ويقال: رزقه الله رزقا، والاسم الرزق. [والرزق] بلغة أردشنة: الشكر، من قوله جل ثناؤه: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢] وفعلت ذلك لما رزقتني، أي لما شكرتني"^(٤٨). "والله عز وجل الرزاق والرزاق، وجمع الرزق أرزاق"^(٤٩).

الرزق اصطلاحاً: قال ابن الأثير: في أسماء الله تعالى «الرزاق» وهو الذي خلق الأرزاق وأعطى الخلائق أرزاقها وأوصلها إليهم. وفعال من أبنية المبالغة. والأرزاق نوعان: ظاهرة للأبدان كالأقوات، وباطنة للقلوب والنفوس كالمعارف والعلوم"^(٥٠).

المطلب الثاني: إثبات هذه الأسماء لله تعالى.

المسألة الأولى: المسعر.

(٤٦) انظر: المفاتيح في شرح المصابيح (٣/ ٤٦١).

(٤٧) شرح سنن أبي داود للعباد (٣٩٤/ ٨ بترقيم الشاملة آليا).

(٤٨) مقاييس اللغة (٢/ ٣٨٨). وانظر: العين (٥/ ٨٩)، مختار الصحاح ص ١٢١، المصباح المنير (١/ ٢٢٥).

(٤٩) جمهرة اللغة (٢/ ٧٠٧).

(٥٠) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢١٩). وانظر: معجم اللغة العربية المعاصرة

(٢/ ٨٨٤).

ورد اسم المسعر في حديث أنس: (إن الله هو المسعر القابض الباسط الرزاق) واختلف العلماء في هذه المسألة: هل المسعر اسم من أسماء الله تعالى؟ أو وصف؟ أو خبر؟ على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن المسعر اسم من أسماء الله:

وقال بهذا القول: ابن حزم ت ٤٥٦هـ^(٥١)، والقرطبي^(٥٢)، وعبد الحق الإشبيلي المعروف بابن الخراط ت ٥٨١هـ^(٥٣) والشوكاني ت ١٢٥٠هـ^(٥٤).

قال الشيخ عبدالرحمن البراك حفظه الله: "القاعدة في أسماء الله وصفاته أن كل ما أضيف إلى الله بصيغة المشتق، كالخالق والخالق والرازق والرزاق والفتاح فإنه اسم من أسمائه سبحانه وتعالى، ومعلوم أن ما ورد في القرآن من هذا لا يختلف الناس في اعتباره اسماً من أسمائه سبحانه وتعالى؛ كأسمائه المذكورة في آخر سورة الحشر، وأسمائه التي ختم بها كثير من الآيات كالعليم والخبير والحكيم والغفور وعالم الغيب وعلام الغيوب والقوي والمتين، وهكذا ما ورد في السنة من الألفاظ التي أضيفت إلى الله وهي بصيغة المشتق كما تقدم، ومن ذلك الجميل الرفيق والمسعر والقابض والباسط كما جاء في ذلك الحديث من قوله γ: "إن الله هو المسعر القابض الباسط الرزاق" ومن نفى أن يكون ذلك اسم فعليه أن يذكر الفرق بين هذه الألفاظ الواردة في السنة، وما ورد في القرآن، فقوله ﷻ: "إن الله هو المسعر" كقوله: إن الله عليم حكيم، هذا والله أعلم"^(٥٥).

القول الثاني: أن المسعر صفة من صفات الله ولا يسمى الله المسعر:

وممن قال بهذا القول الشيخ العثيمين عندما سئل فقال: "الذي يظهر لي أن هذه صفة من صفات الأفعال، يعني: أن الله هو الذي يُعَلِّي الأشياء ويرْخِّصها، فليس من الأسماء، هذا الذي يظهر لي، والله أعلم؛ لكننا نقول كما قال الرسول"^(٥٦).

وقال: "الظاهر لي أن ما عاد إلى الأفعال فهو من جنس الصفات الفعلية، ما عاد إلى الأفعال ليس إلى الذات، المسعر يعني في مقابل قول الصحابة للرسول γ: سعر لنا. يبين الرسول عليه الصلاة والسلام أن التسعير من فعل الله عز وجل، هو الذي يقدر

^(٥١) انظر: المحلى بالآثار (٦/ ٢٨٢).

^(٥٢) انظر: الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ص ٧٣.

^(٥٣) انظر: الأحكام الكبرى (١/ ٢١٨).

^(٥٤) انظر: نيل الأوطار (٥/ ٢٦٠).

^(٥٥) هل المسعر من أسماء الله <https://sh-albarrak.com/fatwas>

^(٥٦) لقاء الباب المفتوح (٦٩/ ١١، بترقيم الشاملة آليا).

زيادة القيمة أو نقص القيمة. فالذي يظهر لي أن هذا من باب الخبر وليس من باب التسمية^(٥٧).

القول الثالث: أنه ليس باسم ولا صفة، وإنما هو من باب الخبر، وباب الخبر أوسع. وممن قال بذلك الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان: حينما سئل هل المسعر والقباض والباسط من أسماء الله عز وجل أم من صفاته؟ فأجاب: "لا أسماء ولا صفات، ولا يجوز أن تكون أسماء ولا صفات، ولكن الله يُخبر عنه بأنه يفعل هذه الأشياء وباب الخبر واسع، كما يقال: إن الله موجود، وإنه شيء، ولا يسمى بأنه موجود، ولا بأنه شيء، وباب الخبر واسع، ولا يقال: إنه هو الزارع؛ ولا نسميه الزارع، ولهذا يطلق على بني آدم ذلك كثيراً ولا أحد ينكره"^(٥٨).

المسألة الثانية: إثبات القباض الباسط.

ورد وصف الله بالقبض والبسط، ووصفت يده سبحانه بالبسط قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَفْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، قال: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٣٠]، وقوله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيُثَوِّبَ مُسِيءَ اللَّيْلِ)^(٥٩) وقوله ﷺ: (يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ)^(٦٠).

وورد هذين الاسمين مقترنين في السنة في حديث أنس ابن مالك -السابق ذكره- وحديث سرد الأسماء الحسنی في حديث إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها^(٦١).

(٥٧) لقاء الباب المفتوح ابن عثيمين.

(٥٨) شرح العقيدة الواسطية عبد الله الغنيمان (١٧/١٠).

(٥٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب قبول التوبة، ح رقم ٢٧٥٩.

(٦٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب يقبض الله الأرض يوم القيامة، ح رقم ٦١٥٤.

(٦١) حديث حصر الأسماء جمع طرقه أبو نعيم في جزء، وممن رواه البيهقي في السنن الكبرى ح رقم ٢٠٣١٢، والترمذي ح رقم ٣٥٠٧، وقال (٥٣٠/٥): "هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان بن صالح ولا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح وهو ثقة عند أهل الحديث. وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم في كثير شيء من الروايات له إسناد صحيح ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث. وقد روى آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد غير هذا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وذكر فيه الأسماء وليس له إسناد صحيح". وأخرجه الحاكم في المستدرک ح رقم ٤١، وقال: هذا حديث قد خرجاه في الصحيحين بأسانيد صحيحة دون ذكر الأسامي فيه، والعلة فيه عندهما أن الوليد بن مسلم تفرد بسياقته بطوله وذكر أسامي فيه، ولم يذكرها غيره، وليس

وممن عد هذين الاسمين من أسماء الله عز وجل ابن منده ت ٣٩٥هـ^(٦٢) وابن الوزير ت ٨٤٠هـ^(٦٣) وابن الأثير^(٦٤) والزجاج ت ٣١١هـ^(٦٥) وابن القيم^(٦٦) والسعدي^(٦٧) وابن عثيمين^(٦٨) وغيرهم^(٦٩).

قال الشيخ السعدي: "القابض الباسط، الخافض الرافع، المعز المذل، المانع المعطي، الضار النافع، هذه الأسماء الكريمة من الأسماء المتقابلات التي لا ينبغي أن يُثنى على الله بها إلا كل واحد مع الآخر؛ لأن الكمال المطلق من اجتماع الوصفين، فهو القابض للرزاق والأرواح والنفوس، والباسط للرزاق، والرحمة، والقلوب، وهو الرافع للأقوام القائمين بالعلم والإيمان الخافض لأعدائه، وهو المعز لأهل طاعته، وهذا عز حقيقي، فإن المطيع لله عزيز وإن كان فقيراً ليس له أعوان، المذل لأهل معصيته، وأعدائه ذلاً في الدنيا والآخرة فالعاصي وإن ظهر بمظاهر العز فقلبه حشوه الذل وإن لم يشعر به لانغماسه في الشهوات فإن العز كل العز بطاعة الله، والذل بمعصيته... وهذه الأمور كلها تبع لعدله، وحكمته، وحمده، فإن له الحكمة في خفض من يخفضه، ويذله، ويحرمه، ولا حجة لأحد على الله، كما له الفضل الخفي على من رفعه وأعطاه ويبسط له الخيرات"^(٧٠).

وقال ابن القيم رحمه الله:

هو قابض هو باسط هو خافض ... هو رافع بالعدل والميزان^(٧١)

هذا بعلة"، وعلق الذهبي في التلخيص: "لم يخرجوا الاسمى لتفرد الوليد بها، وليس ذا بعلة فالوليد أوثق وأحفظ من أبي اليمان وعلي بن عياش...". وأخرجه ابن حبان ح رقم ٨٠٨، وضعفه الألباني في سنن الترمذي.

(٦٢) انظر: التوحيد (٩٣/٢)

(٦٣) انظر: تعليق ابن الوزير في إثبات الحق ص ١٧٤.

(٦٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٦ / ٤).

(٦٥) انظر: تفسير أسماء الله الحسنى ص ٢٧.

(٦٦) نونية ابن القيم الكافية الشافية (٣ / ٧٣١)

(٦٧) انظر: تفسير أسماء الله الحسنى (ص ١٧١-١٧٢)، تيسير الكريم الرحمن للسعدي ص ٩٤٨.

(٦٨) انظر: القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى ص ١٥.

(٦٩) انظر: الحجة في بيان المحجة (١ / ١٥٢)، أحكام القرآن لابن العربي (٢ / ٣٤٩)، فتح الباري لابن حجر (١١ / ٢١٨)، إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل (ص ٤٣)، ص ٢٣٤ بترقيم الشاملة آليا) «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» (١ / ٥٤١)، (٥ / ٢٨٥) المنهاج في شعب الإيمان (١ / ٢٠٣).

(٧٠) تفسير أسماء الله الحسنى للسعدي (ص ١٧١-١٧٢).

(٧١) الكافية الشافية ص ٧٣١.



وقال القاضي عياض ت ٥٤٤هـ: "ومن أسمائه تعالى القابض الباسط، وهو من هذا وقيل قابض يقبض الأرواح بالموت، وباسطها في الأجساد بالحياة. وقيل: قابض الصدقات من الأغنياء، وباسط الرزق للفقراء. وقيل: قابض القلوب، أي: مضيقها وموحشها، وباسطها، أي: مؤنسها. وجميع هذا يتأول في قوله بيده القبض والبسط ويصح فيه" (٧٢).

وقال الزجاج: "الأدب في هذين الاسمين أن يذكرهما معاً لأن تمام القدرة بذكرهما معاً" (٧٣).

وهناك من قال بأنهما ليسا من أسماء الله ولا صفاته كما سبق قول الشيخ الغنيمان حينما سئل: هل المسعر والقابض والباسط من أسماء الله عز وجل أم من صفاته؟ فأجاب: لا أسماء ولا صفات، ولا يجوز أن تكون أسماء ولا صفات، ولكن الله يُخبر عنه بأنه يفعل هذه الأشياء وباب الخبر واسع (٧٤).

وهذا القول مخالف لما دلت عليه النصوص السابقة بأن الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر، وغير ذلك مما نص عليه السلف من أن القابض والباسط من أسماء الله تعالى.

المسألة الثالثة: إثبات الرزاق.

الرازق والرزاق من أسماء الله الحسنى الثابتة في القرآن والسنة، وهو من مقتضيات ربوبيته سبحانه (٧٥) فالله هو الرزاق وهو خير الرازقين، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الْكَارِثِينَ ٣٩﴾ [سبأ: ٣٩]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ٥٨﴾ [الذاريات: ٥٨].

وقد ثبت في السنة كما في حديث أنس ٧٦، وحديث سرد الأسماء الحسنى السابق ذكره، قال الأصبهاني ت ٥٣٥هـ: "ومن أسماء الله عز وجل: الرازق والرزاق والرازق: المتكفل بالرزق والقائم على كل نفس بما قيمها من قوتها، وسع الخلق كلهم رزقه فلم

(٧٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/١٠١). وانظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/١٢٧-١٢٨).

(٧٣) تفسير أسماء الله الحسنى للزجاج ص ٤٠. وانظر: الحق الواضح المبين ص ٢٥٨، وسلاح المؤمن لابن الإمام ص ٢٦٠.

(٧٤) انظر: شرح العقيدة الواسطية (١٠/١٧) بترقيم الشاملة (آيا).

(٧٥) انظر: كتاب التوحيد لابن منده (٢/١٢٥)، الأسماء والصفات للبيهقي (١/١٧٢)، تفسير أسماء الله الحسنى للزجاج ص ٣٨، الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى للقرطبي ص ٧٣، العواصم والقواصم (٧/٢٢٩).

يخص بذلك مؤمنا دون كافر، وَلَا وليا دون عَدُو، يَرْزُق من عِبْدِهِ وَمَنْ عِبْدَ غَيْرِهِ وَمَنْ أطاعه وَمَنْ عَصَاهُ، والأغلب من المَخْلُوق أَنَّهُ يَرْزُق فَإِذَا غَضِبَ منع" (٧٦). وقال أبو بكر الإسماعيلي ت ٣٧١هـ: "وإن الله تعالى يرزق كل حي مخلوق رزق الغذاء الذي به قوام الحياة، وهو يضمنه الله لمن أبقاه من خلقه، وهو الذي رزقه من حلال أو من حرام، وكذلك رزق الزينة الفاضل عما يحيا به" (٧٧). وقال الحلبي ت ٤٠٣هـ: "ومنها الرزاق: ومعناه المفيض على عباده ما لم يجعل لأبدانهم قواما إلا به، والمنعم لهم باتصال حاجتهم من ذلك إليهم، لئلا تنتغص لذة الحياة بتأخره عنهم ولا يفقدوها أصلا بفقدهم إياه. ومنها الرزاق: وهو الرزاق رزقا بعد رزق والمكثر الواسع لها" (٧٨).

المطلب الثالث: الدلالات العقدية لاقتتران هذه الأسماء.

الدلالة الأولى: إثبات ما تضمنته هذه الأسماء المقترنة من الكمال المطلق له سبحانه وتعالى فهو المسعر القابض الباسط الرزاق كما جاء في الحديث، وكما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [البقرة: ٢١٢]، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٣٠] (٧٩). قال ابن القيم: "يشهد العبد حركات العالم وسكونه صادرة عن الحق تعالى في كل متحرك وساكن، فيشهد تعلق الحركة باسمه (الباسط)، وتعلق السكون باسمه (القابض) فيشهد تفرده سبحانه بالبسط والقبض" (٨٠).

وقال السعدي: "هذه الأسماء الكريمة من الأسماء المتقابلات التي لا ينبغي أن يُثنى على الله بها إلا كل واحد مع الآخر؛ لأن الكمال المطلق من اجتماع الوصفين، فهو القابض للأرزاق والأرواح والنفوس، والباسط للأرزاق، والرحمة، والقلوب" (٨١). وقال حافظ الحكمي ت ١٣٧٧هـ: "القابض الباسط فيقبض عمن يشاء رزقه فيقدره عليه، ويبسطه على من يشاء فيوسع عليه، وكذا له القبض والبسط في أعمال عباده

(٧٦) الحجة في بيان المحجة (١/ ١٤٨)

(٧٧) اعتقاد أئمة الحديث ص ٧٧.

(٧٨) المنهاج في شعب الإيمان (١/ ٢٠٣).

(٧٩) انظر: إثبات صفة الرزق صفات رب العالمين لابن المحب (٢/ ١٠٥) حيث أورد عددا من الأدلة على إثباتها

(٨٠) مدارج السالكين (٢/ ١٤١).

(٨١) تفسير أسماء الله الحسنى للسعدي ص ١٧١.



وقلوبهم، كل ذلك إليه، إذ هو المتفرد بالإحياء والإماتة والهداية والإضلال والإيجاد والإعدام وأنواع التصرف والتدبير^(٨٢).

الدلالة الثانية: دلالتها على ربوبية الله عزوجل وألوهيته.

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمُوتَ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ٦١ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ٦٢ وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ تَزَلَّ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ٦٣﴾ [العنكبوت: ٦١-٦٣].

قال الإمام الدارمي ت ٥٢٨٠: "إِنَّمَا الْمَوْجِدُ الصَّادِقُ فِي تَوْحِيدِهِ الَّذِي يُوجِدُ اللَّهُ بِكَمَالِهِ وَبِجَمِيعِ صِفَاتِهِ فِي عِلْمِهِ وَكَلَامِهِ وَقَبْضِهِ وَبَسْطِهِ وَهُبُوطِهِ وَارْتِفَاعِهِ، الْغَنِيِّ عَنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ صِفَاتِهِ: مِنَ النَّفْسِ وَالْوَجْهِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْيَدَيْنِ وَالْعِلْمِ وَالْكَلَامِ، وَالْقُدْرَةِ وَالْمَشِيئَةِ وَالسُّلْطَانَ الْقَابِضَ الْبَاسِطَ، الْمُعِزَّ الْمُذِلَّ، الْحَيَّ الْقَيُّومَ، الْفَعَّالَ لِمَا يَشَاءُ. هَذَا إِلَى التَّوْحِيدِ أَقْرَبُ مِنْ هَذَا الَّذِي يُوجِدُ إِلَهًا مُجَدَّعًا مَنْقُوصًا مَقْصُوصًا، لَوْ كَانَ عَبْدًا عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ لَمْ يَكُنْ يُسَاوِي تَمَرِينَ؟ فَكَيْفَ يَكُونُ مِثْلَهُ إِلَهًا لِلْعَالَمِينَ؟ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ هَذِهِ الصِّفَةِ"^(٨٣).

وقال أيضا: "فَإِنَّ أَمَارَةَ مَا بَيْنَ الْحَيِّ، وَالْمَيِّتِ التَّحَرُّكُ، وَمَا لَا يَتَحَرَّكُ فَهُوَ مَيِّتٌ، لَا يُوصَفُ بِحَيَاةٍ، كَمَا وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَصْنَامَ الْمَيِّتَةَ فَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ٢٠﴾ (أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَسْعُرُونَ أَيْانَ يُبْعَثُونَ ٢١) [النحل: ٢٠=٢١]، فَاللَّهُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ، يَتَحَرَّكُ إِذَا شَاءَ وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (٢)، بِخِلَافِ الْأَصْنَامِ الْمَيِّتَةِ الَّتِي لَا تَرُؤُلُ حَتَّى تُزَالَ"^(٨٤).

وقال الإمام الطبري: "أنه الذي بيده قبض أرزاق العباد وبسطها، دون غيره ممن ادعى أهل الشرك به أنهم آلهة، واتخذوه رباً دونه يعبدونه"^(٨٥).

وقال الصنعاني ت ٥١٨٢: "والنسبة بين أنواع التوحيد الثلاثة هذه أن يُقال: إنَّ توحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات مستلزمان لتوحيد الألوهية، وتوحيد الألوهية متضمنٌ لهما، والمعنى أن مَنْ أَقَرَّ بِالْأُلُوْهِيَّةِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُقَرِّاً بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَبِتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَقَرَّ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَعْبُودُ وَحْدَهُ فَخَصَّهُ بِالْعِبَادَةِ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ شَرِيكاً فِيهَا، لَا يَكُونُ مُنْكَرًا أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُحْيِي الْمُمِيتُ، وَأَنَّ لَهُ الْأَسْمَاءَ

(٨٢) معارج القبول بشرح سلم الوصول (١/ ٤٩).

(٨٣) نقض الدارمي على المريسي (١/ ٥٥٢).

(٨٤) نقض الدارمي على المريسي (١/ ١٢٦).

(٨٥) تفسير الطبري (٥/ ٢٨٨).

الحسنَى والصفات العُلَى. وَأَمَّا مَنْ أَقَرَّ بتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات، فَإِنَّهُ يلزمه أَنْ يُقَرَّ بتوحيد الألوهية، وقد أَقَرَّ الْكُفَّارُ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ^(٨٦). وقال ابن كثير: "يقول تعالى مقررًا أنه لا إله إلا هو؛ لأن المشركين -الذين يعبدون معه غيره- معترفون أنه المستقل بخلق السموات والأرض والشمس والقمر، وتسخير الليل والنهار، وأنه الخالق الرازق لعباده، ومقدر آجالهم، واختلافها واختلاف أرزاقهم ففاوت بينهم، فمنهم الغني والفقير، وهو العليم بما يصلح كلا منهم، ومن يستحق الغنى ممن يستحق الفقر، فذكر أنه المستبد بخلق الأشياء المتفرد بتدبيرها، فإذا كان الأمر كذلك فلم يعبد غيره؟ ولم يتوكل على غيره؟ فكما أنه الواحد في ملكه فليكن الواحد في عبادته، وكثيرًا ما يقرر تعالى مقام الإلهية بالاعتراف بتوحيد الربوبية. وقد كان المشركون يعترفون بذلك، كما كانوا يقولون في تليبتهم: "لييك لا شريك لك، إلا شريكا هو لك، تملكه وما ملك"^(٨٧).

وقال الشيخ صالح آل الشيخ: "فالإيمان بتوحيد الربوبية معناه أنه إيمانٌ بأنَّ الله وحده لا شريك له هو المتصرف في هذا الملكوت أَمْرًا ونهيًا، هو الخالق وحده، وهو الرَزَّاق وحده، وهو المحيي المميت وحده، وهو النافع الضار وحده، وهو القابض الباسط وحده في ملكوته، إلى آخر مفردات الربوبية، كما قال عز وجل ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ وَيُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ۝٣١﴾ [يونس: ٣١]، فَأَثْبَتَ أَنَّهُمْ أَقْرَأُوا بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَتَّقُوا الشَّرْكَ بِهِ وَتَرَكَ تَوْحِيدَ الْإِلَهِيَّةِ"^(٨٨).

الدلالة الثالثة: دلالتها على أسماء الله وصفاته:

فكل اسم من هذه الأسماء يتضمن صفة من صفات الله عز وجل: كالبيسط والتسجير والقبض والخلق والرزق، ويستلزم من الأسماء والصفات: العلم والحكمة والحياة والإرادة واليدين، قال سُبْحَانُهُ: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۝٥٢﴾ [الزمر: ٥٢]، وقال تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ۝٦٤﴾ [المائدة: ٦٤]، وعن أبي موسى ٧، عن النبي ٧ قال: (إن الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها)^(٨٩).

^(٨٦) تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ولبية شرح الصدور في تحريم رفع القبور ص ١٤.

^(٨٧) تفسير ابن كثير (٦/ ٢٩٤).

^(٨٨) إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل» (ص ٨ بترقيم الشاملة آليا).

^(٨٩) سبق تخريجه.

الدلالة الرابعة: أنواع القبض والبسط والرزق.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله:
وكذلك الرزاق من أسمائه ... والرزق من أفعاله نوعان
رزق على يد عبده ورسوله ... نوعان- أيضا- ذان معروفان
رزق القلوب العلم والإيمان ... والرزق المعد لهذه الأبدان
هذا هو الرزق الحلال وربنا ... رزاقه والفضل للمنان
والثاني سوق القوت للأعضاء في ... تلك المجاري سوقه بوزان
هذا يكون من الحلال كما يكو ... ن من الحرام كلاهما رزقان
والله رازقه بهذا الاعتبار ... وليس بالإطلاق دون بيان^(٩٠)
وقال أحمد بن عيسى ت ١٣٢٧هـ: "ذكر الناظم رحمه الله في هذه الأبيات أن الرزق
نوعان رزق القلوب العلم والإيمان على يد عبده ورسوله محمد ﷺ والنوع الثاني، الرزق
المعد للأبدان والله تعالى هو رازقه لكنه يساق إلى الأعضاء"^(٩١).
وقال السعدي: "ورزقه لعباده عام وخاص، فالعام إيصاله لجميع الخليقة جميع ما
تحتاجه في معاشها وقيامها فسهل لها الأرزاق ودبرها في أجسامها وساق إلى كل
..."^(٩٢).

وقال أيضا: "هذه الأسماء الكريمة من الأسماء المتقابلات التي لا ينبغي أن يُثنى
على الله بها إلا كل واحد مع الآخر؛ لأن الكمال المطلق من اجتماع الوصفين، فهو
القباض للأرزاق والأرواح والنفوس، والباسط للأرزاق، والرحمة، والقلوب ... وهذه
الأمر كلها تبع لعدله، وحكمته، وحمده، فإن له الحكمة في خفض من يخفضه،
ويذله، ويحرمه، ولا حجة لأحد على الله، كما له الفضل الخفي على من رفعه وأعطاه
وبسط له الخيرات"^(٩٣).

الدلالة الخامسة: الرضى بما قسم القابض الباسط الرازق المسعر.

فالله جل وعلا هو الذي بيده الأمور فالإيمان بها يستلزم الرضى بما قدر الله من
الرزق والبسط والقبض، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: (لا تستبطنوا الرزق، فإنه
لم يكن عبد يموت حتى يبلغه آخر رزق هو له، فأجملوا في الطلب في الحلال، وترك
الحرام)^(٩٤).

^(٩٠) الكافية الشافية ص ٧٢٩.

^(٩١) توضيح المقاصد شرح نونية ابن القيم الكافية الشافية (٢/ ٢٣٤-٢٣٥).

^(٩٢) الحق الواضح المبين (٨٥-٨٦).

^(٩٣) تفسير أسماء الله الحسنى للسعدي (ص ١٧١-١٧٢).

^(٩٤) صفات رب العالمين (٢/ ١٠٨).

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ : (من عرض له شيء من غير أن يسأله فليقبله، فإنما هو رزق ساقه الله إليه)^(٩٥).

قال ابن كثير: "وقوله: (إن ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر) إخباراً أنه تعالى هو الرزاق القابض الباسط المتصرف في خلقه بما يشاء، فيغني من يشاء، ويفقر من يشاء لما له في ذلك من الحكمة، ولهذا قال: إنه كان بعباده خبيراً بصيراً أي خبيراً بصيراً بمن يستحق الغنى ويستحق الفقر ... وقد يكون الغنى في حق بعض الناس استدراجاً، والفقر عقوبة، عياداً بالله من هذا وهذا"^(٩٦).

الدلالة السادسة: التوكل على الله القابض الباسط الرزاق المسعر مع فعل وبذل الأسباب لحصول الرزق والبسط من الله:

أن رسول الله قال: (قال نوح لابنه: إني موصيك بوصية وقاصرها كي لا تنساها، أوصيك باثنين، وأنهاك عن اثنين: أما اللتان أوصيك بهما فيستبشر الله بهما وصالح خلقه، وهما يكثران الولوج على الله، أوصيك بلا إله إلا الله، فإن السموات والأرض لو كانتا حلقة واحدة قصمتهما، ولو كانت في كفة وزنتهما، وأوصيك بسبحان الله وبحمده، فإنها صلاة الخلق، وبها يرزق الخلق، ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ٤٤﴾ [الإسراء: ٤٤]، وأما اللتان أنهاك عنهما فيحتجب الله منهما، وصالح خلقه، أنهاك عن الشكر والكبر)^(٩٧).

عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَوْ أَنْتُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ؛ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا)^(٩٨).

قال السعدي رحمه الله: "وكما أنه هو المنفرد بهذه الأمور كلها جارية تحت أقداره، فإن الله جعل لرفعه وعطائه وإكرامه أسباباً، ولضد ذلك أسباباً من قام بها ترتبت عليه مسبباتها، وكل ميسر لما خلق له، أما أهل السعادة فينيسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فينيسرون لعمل أهل الشقاوة، وهذا يوجب للعبد القيام بتوحيد الله، والاعتماد على ربه في حصول ما يحب، ويجتهد في فعل الأسباب النافعة، فإنها محل حكمة الله"^(٩٩).

^(٩٥) أخرجه أحمد في مسنده ح رقم ٨٢٩٤، ١٠٣٥٨.

^(٩٦) تفسير ابن كثير (٥/ ٦٦).

^(٩٧) رَوَاهُ التَّسَائِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ح رقم ١٠٦٦٨.

^(٩٨) أخرجه أحمد في مسنده ح رقم ٢٠٥، والترمذي ح رقم ٢٣٤٤، وقال: "هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه". وأخرجه ابن ماجه ح رقم ٤١٦٤، وصححه

الألباني في صحيح وضعيف الترمذي (٥/ ٣٤٤).

^(٩٩) تفسير أسماء الله الحسنى للسعدي ص ١٧٢.

الدلالة السابعة: أن القبض والبسط والرزق لا يدل على المحبة والبغض:
قال تعالى: ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ ٣٥ قُلْ إِنْ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ٣٦﴾ [سبأ: ٣٥-٣٦]، قال ابن جرير الطبري: "يقول تعالى ذكره: وقال أهل الاستكبار على الله من كل قرية أرسلنا فيها نذيرًا لأنبيائنا ورسلنا: نحن أكثر أموالا وأولادًا وما نحن في الآخرة بمعذبين؛ لأن الله لو لم يكن راضيًا ما نحن عليه من الملة والعمل لم يخولنا الأموال والأولاد، ولم يبسط لنا في الرزق، وإنما أعطانا ما أعطانا من ذلك لرضاه أعمالنا، وأثرنا بما آثرنا على غيرنا لفضلنا، وزلفة لنا عنده، يقول الله لنبيه محمد ﷺ: قل لهم يا محمد (إِنْ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ) من المعاش والرياش في الدنيا (لِمَنْ يَشَاءُ) من خلقه (وَيَقْدِرُ) فيضيق على من يشاء لا لمحبة فيمن يبسط له ذلك، ولا خير فيه، ولا زلفة له استحق بها منه، ولا لبغض منه لمن قدر عليه ذلك، ولا مقت، ولكنه يفعل ذلك محنة لعباده وابتلاء، وأكثر الناس لا يعلمون أن الله يفعل ذلك اختبارًا لعباده ولكنهم يظنون أن ذلك منه محبة لمن بسط له ومقت لمن قدر عليه" (١٠٠).

وقال السعدي: "يخبر تعالى عن حالة الأمم الماضية المكذبة للرسول، أنها كحال هؤلاء الحاضرين المكذبين لرسولهم محمد ﷺ، وأن الله إذا أرسل رسولاً في قرية من القرى، كفر به مترفوها، وأبطرتهم نعمتهم وفخروا بها. ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا﴾ أي: ممن اتبع الحق ﴿وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ أي: أولاً لسنا بمبعوثين، فإن بعثنا، فالذي أعطانا الأموال والأولاد في الدنيا، سيعطينا أكثر من ذلك في الآخرة ولا يعذبنا. فأجابهم الله تعالى: بأن بسط الرزق وتضييقه، ليس دليلاً على ما زعتم، فإن الرزق تحت مشيئة الله، إن شاء بسطه لعبده، وإن شاء ضيقه. وليست الأموال والأولاد بالتقرب إلى الله زلفى وتدني إليه، وإنما الذي يقرب منه زلفى، الإيمان بما جاء به المرسلون، والعمل الصالح الذي هو من لوازم الإيمان، فأولئك لهم الجزاء عند الله تعالى مضاعفاً الحسنة بعشر أمثالها، إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، لا يعلمها إلا الله" (١٠١).

الدلالة الثامنة: الصبر والشكر فيما يصيب العبد من الفقر والقبض والبسط وغلاء الأسعار.

(١٠٠) «تفسير الطبري» (٢٠/ ٤١٠ ط التربية والتراث)

(١٠١) تفسير الكريم الرحمن ص ٦٨١.



قال الطيبي: "وحظ العارف منهما أن يراقب الحالين فيرى القبض عدلا من الله، فيصبر عليه، والبسط فضلا منه، فيشكر. وأن يكون ذا قبض وبسط ضنا على الأسرار الإلهية علي غير أهلها، وإفاضة لها علي من هو أهلها"^(١٠٢).
الدلالة التاسعة: عبودية الله والتعلق بالله.

قال ابن تيمية: "ويروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: الطمع فقر واليأس غنى وإن أحكم إذا يئس من شئ استغنى عنه. وهذا أمر يجده الإنسان من نفسه فإن الأمر الذي ييأس منه لا يطلبه ولا يطمع فيه ولا يبقى قلبه فقيرا إليه ولا إلى من يفعله وأما إذا طمع في أمر من الأمور ورجاه فإن قلبه يتعلق به فيصير فقيرا إلى حصوله وإلى من يظن أنه سبب في حصوله وهذا في المال والجاه والصور وغير ذلك قال الخليل عليه السلام: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [١٧] العنكبوت: ١٧. فالعبد لا بد له من رزق وهو محتاج إلى ذلك فإذا طلب رزقه من الله صار عبدا لله فقيرا إليه وإذا طلبه من مخلوق صار عبدا لذلك المخلوق فقيرا إليه ولهذا كانت مسألة المخلوق محرمة في الأصل، وإنما أبيحت للضرورة وفي النهي عنها أحاديث كثيرة في الصحاح والسنن والمسانيد ..."^(١٠٣).

وفي "صحيح مسلم وغيره عن عوف بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم بايعه في طائفة وأسر إليهم كلمة خفية: (أن لا يسألوا الناس شيئا، فكان بعض أولئك النفر يسقط السوط من يدهم ولا يقول لأحد: ناولني إياه)^(١٠٤).

وقد دلت النصوص على الأمر بمسألة الخالق والنهي عن مسألة المخلوق في غير موضع كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۖ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [٨] الشرح: ٧-٨، وقول النبي صلى الله عليه وسلم ٧ (إذا سألت فأسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله)^(١٠٥) ومنه قول الخليل: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [١٧] العنكبوت: ١٧ ولم يقل: فابتغوا الرزق عند الله لأن تقديم الظرف يشعر بالاختصاص والحصص كأنه قال: لا تبتغوا الرزق إلا عند الله وقد قال تعالى: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [٣٢] النساء: ٣٢"^(١٠٦).

^(١٠٢) شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (٦/ ١٧٨٥)، وانظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» (٢/ ٣٧).

^(١٠٣) العبودية ص ٨٢.

^(١٠٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، ح رقم ١٠٤٣.

^(١٠٥) أخرجه أحمد في مسنده ح رقم ٢٧٦٣، ٢٨٠٣. وأخرجه الترمذي ح رقم ٢٥١٦، وقال: "هذا حديث حسن صحيح". وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (١٦/٦).

^(١٠٦) العبودية ص ٨٤.

الدلالة العاشرة: دعاء الله تعالى بها.

عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدين: (اللهم اغفر لي، وارحمني، واجبرني، واهدني، وارزقني)^(١٠٧). وعن أم سلمة، أن النبي ﷺ كان يقول إذا أصبح حين يسأل: (اللهم إني أسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا)^(١٠٨).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله ﷺ. فمن أبرز النتائج التي توصلت إليها في نهاية هذا البحث:

١. يثبت أهل السنة الاقتران في أسماء الله تعالى، وقد جاء الاقتران في نصوص الكتاب والسنة، ويحصل من هذا الاقتران قدر زائد في إثبات الصفات لله تعالى.
٢. يكون الاقتران بين اسمين وقد يزيد في بعض النصوص.
٣. صفات الله كلها صفات كمال محض، فهو موصوف من الصفات بأكملها، وله من الكمال أكمله، وهكذا أسماؤه الدالة على صفاته هي أحسن الأسماء وأكملها.
٤. من أسماء الله ما لا يكون الحسن بانفراده، بل بجمعه إلى غيره، ولولا هذا الاقتران لما دل على الكمال فكانا كالصفة الواحدة في الدلالة على المعنى الممدوح. ومن أمثلتها: النافع الضار، والقابض الباسط.
٥. الاقتران بين أسماء الله ليس على إطلاقه؛ فإن أسماءه تعالى منها ما يطلق عليه مفردا ومقترنا بغيره، وهو غالب الأسماء، ومنها ما لا يطلق عليه بمفرده، بل مقرونا بمقابله كالمانع والضرار والمنقّم، فلا يجوز أن يفرد هذا عن مقابله.
٦. اختلف العلماء في هذه المسألة: هل المسعر اسم من أسماء الله تعالى؟ أو وصف؟ أو خبر؟ على ثلاثة أقوال. وأكثرهم على إثبات أن المسعر من أسماء الله تعالى.
٧. دلالات هذه الأسماء المقترنة على ألوهية الله وربوبيته وكمال صفاته.
٨. دلالاتها على التوكل والصبر والشكر والرضى بما قدره الله.
٩. وجوب تعبد الله وشكره بمقتضى دلالة هذه الأسماء.

(١٠٧) أخرجه الترمذي ح رقم ٢٨٤، وقال أبو عيسى: "هذا حديث غريب، وقد روى مرسلًا". وأخرجه ابن ماجه ح رقم ٨٩٨. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٤/١).
(١٠٨) أخرجه أحمد في مسنده ح رقم ٢٦٧٣١، وابن ماجه ح رقم ٩٢٥. وصححه الألباني في صحيح وضعيف ابن ماجه (٦٧/١).

هذا والله تعالى أعلم وأحكم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
كثيرا إلى يوم الدين.



المراجع:

١. أحكام القرآن، محمد بن عبد الله الأندلسي (ابن العربي)، الناشر: دار الكتب العلمية.
٢. الأحكام الشرعية الكبرى، عبد الحق بن عبد الرحمن الأشبيلي، المعروف بابن الخراط. ت: أبو عبد الله حسين بن عكاشة. الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٣. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: الثانية - ١٤٠٥ - ١٩٨٥م.
٤. الأسماء والصفات، أحمد البيهقي، ت: عبد الله الحاشدي. مكتبة السوادي- جدة، ط الأولى ١٤١٣هـ.
٥. اعتقاد أئمة الحديث، أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي. ت: محمد بن عبد الرحمن الخميس. الناشر: دار العاصمة - الرياض، ط: الأولى، ١٤١٢هـ.
٦. أعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية. ت: نحن عبد السلام، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، ط: الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٧. اقتران أسماء الله الحسنى ودوره في واقع النظام القيمي، نهيل علي صالح، ٢٠١٧ بحث منشور في المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية مج (١٤) ع ٣٤ ١٤٢٩-٢٠١٨م.
٨. إثبات الحق على الخلق في رد الخلافات الى المذهب الحق من أصول التوحيد، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي. الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، ط: الثانية، ١٩٨٧م.
٩. بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ت: علي العمران. دار عالم الفوائد- مكة المكرمة، ط الأولى ١٤٢٥هـ.
١٠. بيان تلبيس الجهمية، أحمد بن تيمية. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ط: الأولى ١٤٢٦هـ.
١١. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد الحسيني الملقب بمرتضى الزبيدي. دار الهداية.
١٢. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين البيضاوي. ت: لجنة

- مختصة بإشراف نور الدين طالب. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
١٣. تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد وبلية شرح الصدور في تحريم رفع القبور، محمد بن إسماعيل الصنعاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني. ت: عبد المحسن بن حمد العباد البدر. الناشر: مطبعة سفير، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٤ هـ.
١٤. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء ابن كثير. ت: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر، ط: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١٥. تفسير أسماء الله الحسنى، جمعه المحقق من التفسير وغيره من كتب الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي. ت: عبيد بن علي العبيد. الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة: العدد ١١٢ - السنة ٣٣ - ١٤٢١ هـ.
١٦. تفسير أسماء الله الحسنى، إبراهيم بن السري الزجاج. ت: أحمد الدقاق. الناشر: دار الثقافة العربية.
١٧. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني. ت: حسن عباس قطب، الناشر: مؤسسة قرطبة - دار المشكاة للبحث العلمي، ط: الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
١٨. تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهرى، ت: محد عوض. دار إحياء التراث- بيروت، ط: الأولى ٢٠٠١ م.
١٩. التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد، محمد بن إسحاق بن مَنذَه العبدى. حققه وخرج أحاديثه: علي بن محمد ناصر الفقيهي. الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، دار العلوم والحكم، سوريا، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٢٠. توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، أحمد بن إبراهيم بن عيسى. ت: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: الثالثة، ١٤٠٦ هـ.
٢١. التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن



- زين العابدين الحدادي ثم المناوي. الناشر: عالم الكتب، عبد الخالق ثروت- القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٢٢. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٠هـ.
٢٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، ت: عبد الله التركي. دار هجر، ط الأولى ١٤٢٢هـ.
٢٤. الجامع لأحكام القرآن، محمد القرطبي، ت: أحمد البردوني. دار الكتب المصرية- القاهرة، ط: الثانية ١٣٨٤هـ.
٢٥. جمهرة اللغة، محمد بن دريد، ت: رمزي بعلبكي. دار العلم للملايين- بيروت، ط الأولى ١٩٨٧م.
٢٦. الحجة في بيان المحجة، إسماعيل ب الأصبهاني، ت: ربيع المدخلي. دار الراية- الرياض ١٤١٩هـ.
٢٧. الحق الواضح المبين في شرح توحيد الانبياء والمرسلين من الكافية الشافية، عبد الرحمن بن ناصر السعدي. الناشر: دار ابن القيم- الرياض، ط: الثانية، ١٤٠٧هـ.
٢٨. سلاح المؤمن في الدعاء والذكر، محمد بن محمد بن علي بن همام أبو الفتح، المعروف بابن الإمام. ت: محيي الدين ديب مستو. الناشر: دار ابن كثير - دمشق - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٩. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، ت: محمد فؤاد عبد الباقي. دار الفكر- بيروت.
٣٠. سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، ت: أحمد شاکر وآخرون. مكتبة ومطبعة مصطفى البابي- مصر، ط الثانية ١٣٩٥هـ.
٣١. سنن الدارمي، عبد الله الدارمي، ت: نبيل الغمري. دار البشائر- بيروت، ط الأولى ١٤٣٤هـ.
٣٢. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي. الناشر : مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط: الأولى - ١٣٤٤هـ.

٣٣. سنن النسائي "المجتبى"، أحمد بن شعيب النسائي، ت: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب.
٣٤. شرح العقيدة الطحاوية "إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل"، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دروس مسجلة ومفروغة.
٣٥. شرح العقيدة الواسطية، عبد الله بن محمد الغنيمان. مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
٣٦. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، الحسين بن عبد الله الطيبي، ت: عبد الحميد هندوي. مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، ط الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٣٧. شرح سنن أبي داود، عبد المحسن العباد. مصدر الكتاب: الشبكة الإسلامية، أعده للشاملة: أحمد عبد الله.
٣٨. الصحاح، إسماعيل الجوهري. دار العلم للملايين- بيروت، الطبعة الرابعة ١٩٩٠ م.
٣٩. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، ت: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة- بيروت، ط الثانية ١٤١٤ هـ.
٤٠. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري. دار ابن كثير- بيروت، ط الثالثة ١٤٠٧ هـ.
٤١. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، ت: محمد فؤاد. دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٢. صفات رب العالمين، لابن المحب الصامت. ت: فواز بن فرحان الشمري. رسالة ماجستير- جامعة أم القرى ١٤٣٦ هـ.
٤٣. العبودية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. ت: محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: السابعة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٤٤. العواصم والقواصم العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم المرتضى الوزير، ت: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر- بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٥ هـ.
٤٥. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، محمد ناصر الدين الألباني. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: الثالثة - ١٤٠٥ هـ.

٤٦. الفائق في غريب الحديث والأثر، محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله. ت: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، ط: الثانية.
٤٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. الطبعة السلفية
٤٨. القصيدة النونية، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية. مكتبة ابن تيمية- القاهرة، ط: ٢، ١٤١٧هـ.
٤٩. القواعد الحسان لتفسير القرآن، عبد الرحمن بن ناصر آل سدي. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.
٥٠. القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، محمد العثيمين. الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ.
٥١. الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. ت: عبد الله الهذيل وآخرون، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع - مكة، ط: الأولى ١٤٢٨هـ.
٥٢. كتاب العين، خليل بن أحمد الفراهيدي، ت: مهدي المخزومي والسامرائي. دار ومكتبة الهلال.
٥٣. لسان العرب لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور. دار صادر- بيروت، ط الثالثة ١٤١٤هـ.
٥٤. لقاء الباب المفتوح، محمد بن صالح بن محمد العثيمين. [لقاءات كان يعقدها الشيخ بمنزله كل خميس. بدأت في أواخر شوال ١٤١٢ هـ وانتهت في الخميس ١٤ صفر، عام ١٤٢١ هـ]. مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
٥٥. المجلى في شرح القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى للعلامة محمد صالح العثيمين، كاملة بنت محمد الكواري. الناشر: دار ابن حزم، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢م.
٥٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي. دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤٠٨هـ.
٥٧. المحلى بالآثار، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري. الناشر:

- دار الفكر – بيروت.
٥٨. المحيط في اللغة، صاحب الكافي القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني. ت: محمد حسن آل ياسين. دار النشر: عالم الكتب – بيروت، ط: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٥٩. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي. ت: يوسف الشيخ محمد. الناشر: المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
٦٠. المخصص، علي بن إسماعيل بن سيده المرسى. ت: خليل إبراهيم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م
٦١. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية. ت: محمد المعتمد بالله البغدادي. الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
٦٢. المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الذهبي في التلخيص، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت: مصطفى عطا. دار الكتب العلمية – بيروت، ط الأولى ١٤١١ هـ.
٦٣. المسند، أحمد بن حنبل، ت: أبو المعاطي النوري. عالم الكتب- بيروت، ط: الأولى ١٤١٩ هـ.
٦٤. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، أبو الفضل عياض بن موسى. المكتبة العتيقة ودار التراث.
٦٥. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد الفيومي. الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.
٦٦. المصنف، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني. ت: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٣ هـ.
٦٧. مطالع الأنوار على صحاح الآثار، إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني. ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- قطر، ط: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
٦٨. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ الحكمي، ت:

- عمر بن محمود. دار ابن القيم- الدمام، ط: الأولى ١٤١٠هـ.
٦٩. معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى، محمد بن خليفة بن علي التميمي. الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
٧٠. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار وآخرون.
٧١. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا. ت: عبد السلام محمد هارون، ناشر: دار الفكر، ط: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٧٢. المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضريّر الشيرازي. تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
٧٣. المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، محمد بن محمد الغزالي الطوسي. ت: بسام عبد الوهاب الجابي، الناشر: الجفان والجابي - قبرص، ط: الأولى، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م.
٧٤. المنهاج في شعب الإيمان، الحسين بن الحسن بن محمد الخليمي، ت: حلمي محمد فودة. الناشر: دار الفكر، ط: الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٧٥. نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، ت: رشيد الألمعي. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
٧٦. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن الأثير، ت: طاهر الزاوي. المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ.
٧٧. نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني. ت: عصام الدين الصبابي. الناشر: دار الحديث، مصر، ط: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.



منهج الجوزجاني في الجرح بالبدعة

Al-Jawzjani's approach to criticizing people for heresy

إعداد

أيمن بن محمد بن عمر سخاخني

Ayman Mohammad Omar Sakhakhni

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - كلية الحديث والدراسات الإسلامية - قسم

علوم الحديث الشريف

Doi: 10.21608/jasis.2024.387116

٢٠٢٤ / ٦ / ٢٢

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٨ / ٢٠

قبول البحث

سخاخني، أيمن بن محمد بن عمر (٢٠٢٤). منهج الجوزجاني في الجرح بالبدعة. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٥٦١ - ٥٧٢.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

منهج الجوزجاني في الجرح بالبدعة

المستخلص:

منهج الجرح والتعديل في علم الحديث هو منهج حرج يعتمد على دراسة روات الحديث ونقدهم، ومن أبرز علماء هذا المنهج الإمام الجوزجاني. يعتبر الجوزجاني من بين أهم العلماء الذين تفردوا بالجرح والتعديل، حيث وضع قواعد صارمة لتقييم صدقية روات الحديث. يعتمد منهجه على دراسة الرواة بدقة، وكان يتبع منهجاً دقيقاً في تحليل أسانيد الأحاديث ورواتها. يهدف الجوزجاني من وراء هذا المنهج إلى تصفية الحديث من الضعيف والموضوع، والحفاظ على نقاء سنة النبي ﷺ. وباعتباره عالماً بارعاً في هذا المجال، أثري المكتبة الإسلامية بأعماله المهمة التي تسهم في فهم صحيح السنة ونقدها بدقة وعلمية.

Abstract:

The method of criticism and modification in the science of hadith is a critical method that depends on studying and criticizing the narrators of hadith. One of the most prominent scholars of this method is Imam al-Jawzjani. Al-Jawzjani is considered one of the most important scholars who distinguished themselves in criticism and modification, as he established strict rules for evaluating the credibility of hadith narrators. His method is based on studying the narrators carefully, and he followed a precise method in analyzing the chains of transmission of hadiths and their narrators. Al-Jawzjani aims through this method to purify the hadith from the weak and fabricated, and to preserve the purity of the Sunnah of the Prophet, may God bless him and grant him peace. As a prominent scholar in this field, he enriched the Islamic library with his important works that contribute to understanding the correct Sunnah and criticizing it accurately and scientifically.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ. {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ}.

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً

وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا}.^٢
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً}.

أما بعد: فهذا بحث مختصر في موضوع وجوه تقييد الجرح)، وقد تم تكليفي في مادة الجرح والتعديل بكتابة

بحث مختصر في هذا الموضوع، فأقول مستعينا بالله:

سيكون الكلام في هذا البحث من خلال فصلين:

الفصل الأول: وجوه تقييد الجرح، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: معنى مفردات وجوه تقييد الجرح.

المبحث الثاني: المعنى المقصود من العنوان.

الفصل الثاني: وجوه تقييد الجرح، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تجريح الراوي في بعض الأوقات دون بعض، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تضعيف حديث الراوي، أو تليينه بعد التغير، وتصحيح حديثه، أو تحسينه قبل التغير.

المطلب الثاني: قبول ما كان من حديث الراوي قبل اختلاطه، وتضعيفه، أو رده بعد اختلاطه، والتوقف حيث لم يتبين ذلك.

المطلب الثالث: من ساء حفظه لما ولي القضاء، فصحح قديم حديثه، وضعف ما سواه.

المطلب الرابع: ترجيح المتأخر من مرويات الراوي على المتقدم منها.

^١[ال عمران: ١٠٢]

^٢[النساء: ١]

^٣[الاحزاب: ١]

المبحث الثاني: تجريح الراوي في بعض الأماكن دون بعض، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: من حدث في مكان لم تكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر
من كتبه

فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر
فضبط. المطلب الثاني: من حدث عن أهل مصر، أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن
غيرهم فلم يحفظ.

المطلب الثالث: من حدث عنه أهل مصر، أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه
غيرهم فلم يقيموا
حديثه .

المبحث الثالث: تجريح الراوي في بعض شيوخه.

المبحث الرابع: تضعيف رواية الراوي غير المتقن إذا جمع في الإسناد عددا من
شيوخه دون ما إذا أفردهم.

الفصل الخامس: تضعيف الراوي إذا روى من حفظه، وتوثيق روايته إذا روى من
كتابه.

الفصل الأول: وجوه تقييد الجرح، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: معنى مفردات وجوه تقييد الجرح.

وجوه جمع وجه، وهي بمعنى الناحية، والجانب^٤ تقييد التقييد ضد الإطلاق، فالمطلق الدال على الماهية بلا قيد، وضده المقيد: وهو الدال على الماهية بقيد من قيودها^٥، إذا فالجرح المطلق: أن يذكر الإمام الراوي بالجرح دون تقييد، فيكون قادحا فيه بكل حال، والجرح المقيد: أن يذكر الإمام الراوي بالجرح بالنسبة لشيء معين من شيخ، أو طائفة، أو نحو ذلك مما سيأتي بيانه بالتفصيل.

والجرح لغة: - بفتح الجيم - التأثير في الجسم بالسلاح^٦، وفي علم الجرح والتعديل: وصف الراوي في عدالته

أو ضبطه بما يقتضي تليين روايته أو تضعيفها أو ردها^٧.

المبحث الثاني: المعنى المقصود من العنوان.

المقصود من العنوان: دراسة الجوانب، أو النواحي التي يكون فيها جرح الإمام للراوي مقيداً بالنسبة لشيء معين، كشيخ الراوي، ومكان سماعه، وزمان تحديثه ونحو ذلك.

الفصل الثاني: وجوه تقييد الجرح، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تجريح الراوي في بعض الأوقات دون بعض، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تضعيف حديث الراوي، أو تليينه بعد التغير، وتصحيح حديثه، أو تحسينه قبل التغير.

المطلب الثاني: قبول ما كان من حديث الراوي قبل اختلاطه، وتضعيفه، أو رده بعد اختلاطه، والتوقف حيث لم يتبين ذلك.

المطلب الثالث: من ساء حفظه لما ولي القضاء، فصحح قديم حديثه، وضعف ما سواه.

المطلب الرابع: ترجيح المتأخر من مرويات الراوي على المتقدم منها.

المبحث الثاني: تجريح الراوي في بعض الأوقات دون بعض، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تضعيف حديث الراوي، أو تليينه بعد التغير، وتصحيح حديثه، أو تحسينه قبل التغير. والتغير غالبا ما يعترى الراوي في آخر عمره لهرم، أو لعمى، أو

^٤ انظر القاموس المحيط (ص: ١٢٥٥)

^٥ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (٦/٢)

^٦ لسان العرب (٤٢٢/٢)

^٧ ضوابط الجرح والتعديل للدكتور عبد العزيز عبد اللطيف (ص: ٢١)

الخرف فينقص حفظه، وينسى بعض محفوظه ويهم في الإسناد في اسم شيخه، أو غيره، أو يلحق فيقبل التلقين^٨، والتغير، ونقص الحفظ غير الاختلاط الذي سيأتي بيانه.

مثاله : عبد الرزاق بن همام الصنعاني: ذكره الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى) فيمن أضر في آخر عمره وقال: أحد أئمة الحديث المشهورين وإليه كانت الرحلة في زمانه في الحديث، حتى قيل: إنه لم يرحل إلى أحد بعد رسول الله ﷺ ما رحل إلى عبد الرزاق. قال الإمام أحمد في رواية إسحاق بن هانئ ((عبد الرزاق لا يعبأ بحديث من سمع منه، وقد ذهب بصره، كان يلحق أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهري أحاديث كتبناها من أصل كتابه، وهو ينظر جاؤوا بخلافها)).

ونقل عنه الأثر معني ذلك.

وقال (أحمد) في النيسابوري يعني محمد بن يحيى الذهلي : (قدم على عبد الرزاق مرتين إحداها بعدما عمي)).

وذكر الأثر عن أحمد أنه ذكر له حديث: النار جبار فقال: هذا باطل، ليس من هذا شيء. ثم قال: ومن يحدث به عن عبد الرزاق ؟ قلت: حدثني [به] أحمد بن شبيب، قال: ((هؤلاء سمعوا بعدما عمي، كان يلحق فلقته، وليس هو في كتابه، وقد أسندوا عنه أحاديث في كتبه كان يلقتها بعدما عمي)).

قال أبو عبد الله: ((حكوا عنه عن الحلواني أحاديث أسندها)).

وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت، فلعل تلك الأحاديث مما لقتها بعد أن عمي، كما قاله الإمام أحمد، والله أعلم، وبعضها مما رواه عنه الضعفاء ولا يصح عنه

وقال النسائي : عبد الرزاق ما حدث عنه بأخره فقيه نظر ((.

وذكر عبد الله بن أحمد أنه سمع يحيى بن معين قيل له: تحفظ عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((أنه مسح على الجبائر)) فقال يحيى:

باطل، ما حدث به معمر قط)).

ثم قال يحيى عليه مائة بدنة مقلدة إن كان معمر حدث بهذا قط، هذا باطل، ولو حدث بهذا عبد الرزاق كان حلال الدم، من حدث بهذا عن عبد الرزاق ؟ قالوا : فلان، وفي بعض النسخ قالوا: محمد بن يحيى

^٨ انظر ميزان الاعتدال (٣٠١/٤) وانظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٥٦٨)

قال: لا والله ما حدث به معمر، وعليه حجة من ههنا إلى مكة إن كان معمر يحدث بهذا)). قال عبد الله بن أحمد: ((هذا الحديث يروونه عن إسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً)). قال عبد الله وسمعت يحيى يقول: ((ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً قط إلا من كتابه، لا والله ما كتبت عنه حديثاً قط إلا من كتابه)).

وذكر بعضهم أن سماع الديري من عبد الرزاق بآخره. قال إبراهيم الحربي: ((مات) عبد الرزاق وللدبري ست سنين أو سبع سنين)).^٩ وذكر الحافظ ابن رجب (رحمه الله) بعد كلامه على عبد الرزاق الصنعاني ثلاثة عشر آخرين ممن أضروا بأخرة.

المطلب الثاني: قبول ما كان من حديث الراوي قبل اختلاطه وتضعيفه، أو رده بعد اختلاطه والتوقف حيث لم يتبين ذلك.

والاختلاط كما قال الحافظ السخاوي هو: فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما بحرف أو ضرر أو مرض من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراق كابن الملحق.^{١٠} والمختلطون متفاوتون، فمنهم من خلط تخليطاً فاحشاً، ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً.

مثالان للمختلط:

المثال الأول: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي:

قال الحافظ ابن رجب: أحد الحفاظ المشهورين تغير حفظه في آخر عمره، واختلط. قال عقبة بن مكرم: ((كان عبد الوهاب الثقفي قد اختلط قبل موته بثلاث سنين، أو أربع سنين)). وقال أبو داود جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي تغيرا فحجب الناس عنهما)).

المثال الثاني: صالح مولى التوأمة:

قال الحافظ ابن رجب: ومنهم صالح بن نبهان مولى التوأمة، اختلط بأخرة.

فمن سمع منه قديماً فسماعه صحيح، قاله أحمد، وغيره.

ومن سمع منه قديماً ابن أبي ذئب، قاله ابن معين.

قال أحمد: ((وروى عنه أكابر أهل المدينة)).

قال: ((وقول مالك بن أنس: ((ليس بثقة)) لأنه إنما أدركه وقد كبر، واختلط)).

^٩ شرح علل الترمذي (٧٥٢/٢-٧٥٤)

^{١٠} فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٣٦٦/٤)

^{١١} شرح علل الترمذي (٧٥٠/٢، ٧٤٩)

وقال البخاري: موسى بن عقبة سمع من صالح قديما، نقله عنه الترمذي في ((عله)). وذكر ابن حبان أن حديث صالح اختلط قديمه بحديثه ولم يتميز.^{١٢}

المطلب الثالث: من ساء حفظه لما ولي القضاء، فصحح قديم حديثه وضعف ما سواه. وسوء الحفظ هو : أن لا يترجح جانب إصابة الراوي على جانب خطئه^{١٣} مثالان لذلك

الأول: شريك بن عبد الله النخعي، قاضي الكوفة، ساء حفظه بعدما ولي القضاء، فما حدث به قبل ذلك^{١٤} فهو صحيح.

قال الحافظ ابن رجب وفرق آخرون بين ما حدث به في آخر عمره بعد ولايته القضاء فضعفوه، لاشتغاله

بالقضاء عن حفظ الحديث، وبين ما حدث به قبل ذلك فصحوه.^{١٥}

الثاني: حفص بن غياث النخعي قاضي الكوفة:

قال أبو زرعة: ساء حفظه بعدما استقضي، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا وكذا.^{١٦}

المطلب الرابع: ترجيح المتأخر من مرويات الراوي على المتقدم منها

ومثال ذلك ما نقله العفيلي عن الحسن بن علي الحلواني قال: سمعت عفان قال: كان همام^{١٧} لا يكاد يرجع إلى كتابه، ولا ينظر فيه، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه وكان يكره ذلك، قال: ثم رجع بعد، فنظر

في كتبه فقال: يا عفان كنا نخطيء كثيرا فنستغفر الله^{١٨}. قال الحافظ ابن حجر : وهذا يقتضي أن حديث همام بأخذه أصح ممن سمع منه قديما وقد نص على ذلك أحمد بن حنبل.^{١٩}

المبحث الثاني: ترجيح الراوي في بعض الأماكن دون بعض

وفيه ثلاثة مطالب:

^{١٢} المصدر السابق

^{١٣} نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٠٤)

^{١٤} انظر تهذيب التهذيب (٤/ ١٨٦)

^{١٥} شرح علل الترمذي (٢/ ٧٦٠)

^{١٦} الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ١٨٦)

^{١٧} هو ابن يحيى العودي

^{١٨} الضعفاء الكبير للعفيلي (٤/ ٣٦٨)

^{١٩} تهذيب التهذيب (١١/ ٦١)

المطلب الأول: من حدث في مكان لم تكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط.

المطلب الثاني: من حدث عن أهل مصر، أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.

المطلب الثالث: من حدث عنه أهل مصر، أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه.

المطلب الأول: من حدث في مكان لم تكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط.

مثالان لذلك

الأول: معمر بن راشد الأزدي

قال فيه الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى: حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد. قال أحمد في رواية الأثرم: ((حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، كان

يتعاهد كتبه، وينظر - يعني باليمن -، وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة)).

وقال يعقوب بن شيبه (سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطراب؛ لأن كتبه لم تكن

معه)) فمما اختلف فيه باليمن والبصرة حديث: (أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كوى أسعد بن زرارة من الشوكة)).

رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلًا، ورواه بالبصرة عن الزهري عن أنس، والصواب مرسل

ومنه حديث: ((إنما الناس كابل مائة)). رواه باليمن عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً، ورواه بالبصرة مرة كذلك، ومرة عن الزهري عن ابن

المسيب عن أبي هريرة.

ومنه حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه: أن غيلان أسلم وتحتة عشرة نسوة.. (الحديث)).

قال أحمد في رواية ابنه صالح: ((معمر أخطأ بالبصرة في إسناد حديث غيلان، ورجع باليمن فجعله منقطعاً)). الثاني: هشام بن عروة:

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى: قال الإمام أحمد: كأن رواية أهل المدينة عنه أحسن، أو قال أصح.

وقال يعقوب بن شيبه هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما حدث بالعراق خاصة، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحش يسند الحديث أحياناً، ويرسله أحياناً، لا أنه يقلب إسناده

كانه على ما يذكر من حفظه يقول: عن أبيه عن النبي ﷺ . ويقول: عن أبيه عن عائشة عن النبي - ﷺ ... إذا أتقنه أسنده، وإذا ها به أرسله. وهذا فيما نرى أن كتبه لم تكن معه في العراق فيرجع إليها، والله أعلم.^{٢٠}

المطلب الثاني: من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.

مثاله: إسماعيل بن عياش الحمصي أبو عتبة: قال فيه الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى: إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب، هذا مضمون ما قاله الأئمة فيه منهم أحمد، ويحيى، والبخاري، وأبو زرعة^{٢١}

المطلب الثالث: من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه.

مثاله: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب قال فيه الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى: ذكر مسلم في كتاب التمييز أن سماع الحجازيين منه . يعني: أنه صحيح - قال: ((وفي حديث العراقيين عنه وهم كثير، قال: ولعله كان يلقن فيتلقن)) يعني: بالعراق. وذكر أن ذكر الاستسعاء^{٢٢} في العتق في حديث ابن عمر إنما رواه عن ابن أبي ذئب ابن أبي بكير، قال: وسماعه منه بالعراق فيما نرى، وأما ابن أبي فديك فلم يذكر عنه السعاية، وهو سماع الحجازيين.^{٢٣}

المبحث الثالث: تجريح الراوي في بعض شيوخه.

مثاله: سماك بن حرب. قال الحافظ ابن رجب رحمة الله عليه أثناء سرده الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم: ومنهم سماك بن حرب، وقد وثقه جماعة، وخرج حديثه مسلم، ومن الحفاظ من ضعف حديثه عن عكرمة خاصة، وقال: ((يسند عنه عن ابن عباس ما يرسله غيره)).

^{٢٠} شرح علل الترمذي (٢ / ٧٦٦-٧٦٩)

^{٢١} شرح علل الترمذي (٢ / ٧٧٣)

^{٢٢} هو أن يطلب من العبد أن يسعى في تحصيل قيمة الجزء الباقي ويدفعها للشريك الذي لم يعتق، ثم يعتق بعد ذلك. عون المعبود (١٠ / ٤٧٥)

^{٢٣} شرح علل الترمذي (٢ / ٧٨٠)

وقال ابن المديني: ((رواية سماك عن عكرمة مضطربة، سفيان وشعبة يجعلونها عن عكرمة، وغيرهما يقول: عن ابن عباس إسرائيل وأبو الأحوص)).^{٢٤}
المبحث الرابع: تضعيف رواية الراوي غير المتقن إذا جمع في الإسناد عددا من شيوخه دون ما إذا أفردهم.

مثاله: حماد بن سلمة:

قال الحافظ أبو يعلى الخليلي: ذاكرت يوما بعض الحفاظ، فقلت: البخاري لم يخرج حديث حماد بن سلمة في الصحيح، وهو زاهد ثقة؟ فقال: لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس فيقول: حدثنا قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخالف في بعض ذلك، فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه، وهو يجمع بين أسانيد، فيقول: حدثنا مالك، وعمر بن الحارث، والليث بن سعد، والأوزاعي أحاديث، ويجمع بين جماعة غيرهم؟

فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ له.^{٢٥}

قال الحافظ ابن رجب: ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة، وساق الحديث سياقة واحدة،

فالظاهر أن لفظهم لم يتفق فلا يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن الحديث يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم

كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك وغيره.^{٢٦}

المبحث الخامس: تضعيف الراوي من حفظه وتوثيق روايته من كتابه.

مثالان لذلك

الأول: يونس بن يزيد الأيلي:

قال أبو زرعة: كان صاحب كتاب، فإذا حدث من حفظه لم يكن عنده شيء.^{٢٧}

الثاني: سويد بن سعيد الحدثاني:

قال أبو زرعة: أما كتبه فصاح، كنت أتتبع أصوله وأكتب منها، فأما إذا حدث من حفظه فلا.^{٢٨}

خاتمة

تستخلص مما سبق النتائج التالية:

^{٢٤٢٤} شرح علل الترمذي (٧٩٦/٢-٧٩٧)

^{٢٥} الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (٤١٨/١)

^{٢٦} شرح علل الترمذي (٨١٦/٢)

^{٢٧} شرح علل الترمذي (٧٦٥/٢)

^{٢٨} شرح علل الترمذي (٧٦٦/٢)

- ١ - معنى وجوه تقييد الجرح: دراسة الجوانب أو النواحي التي يكون فيها جرح الإمام للراوي مقيداً بالنسبة لشيء معين، كشيخ الراوي، ومكان سماعه، وزمان تحديثه ونحو ذلك.
 - ٢ - بعض الراوة يجرح في بعض الأوقات دون بعض، كقبل التغير، وبعده، وكقبل الاختلاط، وبعده.
 - ٣ - تجريح بعض الراوة في بعض الأماكن دون بعض.
 - ٤ - تضعيف رواية الراوي غير المتقن إذا جمع في الإسناد عدداً من شيوخه دون ما إذا أفردهم.
 - ٥ - تضعيف الراوي إذا روى من حفظه، وتوثيق روايته إذا روى من كتابه.
- وإلى هنا انتهى البحث صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



منهج الإمام الشعراوي (ت ١٤١٩ هـ) في الرد على شبهات الملحدين من خلال تفسيره -دراسة تحليلية

**The approach of Imam Al-Shaarawi (d. 1419 AH) in
responding to the suspicions of atheists through his
interpretation - an analytical study**

إعداد

خالد نبوي سليمان حجاج

Khaled Nabawy Suliaman Hagga

أستاذ مشارك التفسير وعلوم القرآن - كلية العلوم الإسلامية- جامعة المدينة العالمية

محمد عبد الرحمن أبوقاسم

Mohammad Abdulrahman Abukasem

باحث ماجستير بكلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

Doi: 10.21608/jasis.2024.387117

٢٠٢٤ / ٨ / ٢٢

استلام البحث

٢٠٢٤ / ٩ / ٢٠

قبول البحث

حجاج، خالد نبوي سليمان و أبوقاسم، محمد عبد الرحمن (٢٠٢٤). منهج الإمام الشعراوي (ت ١٤١٩ هـ) في الرد على شبهات الملحدين من خلال تفسيره -دراسة تحليلية. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨ (٣٠)، ٥٧٣ - ٥٩٦.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

منهج الإمام الشعراوي (ت ١٩٤١هـ) في الرد على شبهات الملحدين من خلال
تفسيره - دراسة تحليلية

المستخلص:

كانت الإشكالية في هذه الدراسة هي: انتشار الإلحاد في هذا العصر بشكل كبير جداً، وهي مشكلة كبيرة جداً تنخر في المجتمع المسلم. وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز جهود الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- في رده على الملحدين، وهذا من خلال تفسيره المشهور، والذي كان في الأصل مسموعاً ثم جعل مقروءاً، وكان يقول عنها-رحمه الله تعالى- إنها "خواطر حول القرآن الكريم". فالهدف من هذا البحث: هو كيفية الرد على شبهات الملحدين حول وجود الله-سبحانه وتعالى- وأفعاله وآثار الإلحاد على الأمة الإسلامية. وكان المنهج المتبع في هذا البحث: المنهج الانتقائي التحليلي. ومن أهم نتائج هذا البحث: معرفة مكانة الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- العلمية، ومعرفة قدر خواتمه، والتي كان فيها الكثير من العلوم المختلفة النافعة، وكان يميز خواتمه أنها تركز على موضوع معين وتستوعبه من كل جوانبه، وقد وجد الباحث هذا واضحاً عندما بحث عن مواضيع الإلحاد والملحدين. كذلك تميزت خواتمه بموضوع التكرار وضرب الأمثال، فهذان الشيئان هما منهج نبوي يساعد في ترسيخ المعلومات المهمة.

الكلمات المفتاحية : شبهات، الملحدين .

ABSTRACT

The problem in this study was: the spread of atheism in this era is very large, and it is a very big problem that is denied in the Muslim community. This study extends to highlighting the efforts of Al-Shaarawi - may Allah have mercy on him - in his response to the atheists, and this is through his interpretation of Francisco, which was originally heard and then allowed in his tongue, and he says about it - may God have mercy on him - that it is "thoughts about the Qur'an." The aim of this research is: how to respond to atheists' suspicions about the existence of God - Glory be to Him - and His actions and the effects of atheism on the Islamic nation. The implementation followed in this research was: the inductive and analytical lesson. Among the most important results of this research: knowing the scientific status of Al-Shaarawi - may God have mercy on him - and knowing the

extent of his thoughts, in which many different scholars were useful, and he explains that his thoughts are on a specific topic and comprehends it from all its aspects. The researcher found this when he searched for the topics of atheism in Hatmadin. His thoughts were also characterized by the theme of repetition and proverbs, because these two things are a prophetic method that helps in consolidating important information.

Keywords: Suspicions, atheists.

مقدمة:

مما لا شك فيه أن للتفسير شأنًا عظيمًا بين العلوم، وللمفسرين شأنًا رفيعًا بين العلماء، كما قال الراغب الأصفهاني^(١) -رحمه الله تعالى-: "إن أشق صناعة يتعاطاها الإنسان تفسير القرآن".^(٢)

فمن هنا يجدر بنا أن نعتني بعلم تفسير القرآن العظيم، وأن نتحدث عن علم من أعلام عصرنا في تفسير القرآن الكريم، وهو الإمام محمد متولي الشعراوي -رحمه الله تعالى- فقد كان من أبرز من فسّر القرآن الكريم في القرن العشرين الميلادي وأبدع في ذلك أيما إبداع، فتفسيره كما يقال عنه: "يستفيد منه العامي ويستفيد منه طالب العلم والعالم"، فكل من يستمع له يستفيد منه، فرحمه الله رحمة واسعة وأجزل له الأجر والثوبة.

وقد تميزت خواطر الشعراوي -رحمه الله تعالى- بأمور كثيرة، منها: رده على كثير من الفرق الضالة والجماعات المنحرفة والتيارات الفكرية المعاصرة والملحدين والإلحاد، وقد رأيت في هذا البحث أن أتكلم عن جهوده في رده على الملحدين وشبهاتهم وذلك من خلال خواطره حول القرآن الكريم، فأسأل الله تعالى التوفيق والسداد والرشاد، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

مشكلة البحث:

وتتمثل مشكلة البحث في الإجابة على ما يأتي:

- ما أهم شبهات الملحدين وكيف نرد عليها؟

(١) هو الحسين بن محمد الراغب أبو القاسم الأصفهاني، أحد أعلام العلم، ومشاهير الفضل متحقق بغير فن من العلوم وله تصانيف كثيرة: كتاب تفسير القرآن = كتاب أحداق عيون الشعر. كتاب المحاضرات. كتاب الذريعة إلى معالم الشريعة. كتاب المفردات من تفسير القرآن. يُنظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، د. ط، ج ١٣، ص ٢٩. و ياقوت الحموي، معجم الأدباء، ط ١، ج ٣، ص ١١٥٦.

(٢) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ط ١، ج ٤، ص ١٩٩.

- كيف واجه الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى-الملحدين؟ وكيف رد عليهم وناقشهم؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يلي:

- بيان أبرز شبهات الملحدين في مجتمعنا المسلم.
- بيان جهود الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى-في رده على الملحدين وكيف قام بتنفيذ شبهاتهم.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي والتحليلي والاستنباطي ويتنوع بحسب فصول هذا البحث وبحسب ما تطلبه الدارسة.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى

موقف الشيخ الشعراوي من قضايا العقيدة - عرض ونقد، الجامعة الإسلامية-غزة، كلية أصول الدين، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، إعداد: ماجد إبراهيم حمدان، إشراف: د. محمود يوسف الشوبكي، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العقيدة (٢٠٠٢م-٢٠٢٣هـ).

الدراسة الثانية

الإلهيات في فكر الشيخ الشعراوي رسالة لنيل درجة التخصّص "الماجستير" بقسم الأديان والمذاهب بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، مقدمة من الباحث: عمر رجب محمود عليّة، تحت إشراف الأستاذ الدكتور: حسن جبر حسن شقير (مشرفاً) الدكتور: عبد المنعم مختار عبد الرحمن (مشرفاً مشاركاً) (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).

الدراسة الثالثة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير-جامعة اليرموك، الأردن، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مقدمة من الطالبة: ليلى حسن صالح المفرجي، تحت إشراف الدكتور: عبد الرزاق أحمد أسعد رجب، العام: ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م.

الدراسة الرابعة

المسائل العقديّة في تفسير الشعراوي -رحمه الله- (١٩١١ - ١٩٩٨م): جمعاً ودراسة، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة، جامعة أم درمان الإسلامية-السودان، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، مقدمة من الطالب: إبراهيم بن رافع الغامدي، تحت إشراف: د.شوقي بشير عبد المجيد، العام: ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م.

الدراسة الخامسة

الآثار المدمرة للإلحاد في نظر الشيخ الشعراوي، ورقة بحثية في مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، مقدمة من الباحث: محمد مصطفى عبد الفضيل سالم، معلومات الإصدار: المجلد ٨٥، العدد ٣، يوليو ٢٠١٧، الصفحة ١١٩-١٣٥.
وقد أفاد الباحث كثيراً من هذه الدراسات كمدخل لبحثه.

خطة البحث:

قمت بتقسيم خطة البحث إلى مقدمة وستة مباحث وخاتمة.

- المقدمة: وفيها أهداف البحث ومشكلته ومنهجه والخطة.

المبحث الأول: القول بالمصادفة في الوجود.

المبحث الثاني: خطأ نظرية داروين وأثرها.

المبحث الثالث: وجود الله-سبحانه وتعالى- بين اليقين والشك.

المبحث الرابع: عدل الله-سبحانه وتعالى- ووجود الظلم والشر بين الناس.

المبحث الخامس: اختيار الدين.

المبحث السادس: قبول الله-سبحانه وتعالى- للدعاء

منهج الإمام الشعراوي (ت ١٤١٩هـ) في الرد

على شبهات الملحدين من خلال تفسيره -دراسة تحليلية-

ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: القول بالمصادفة في الوجود.

المبحث الثاني: خطأ نظرية داروين وأثرها.

المبحث الثالث: وجود الله-سبحانه وتعالى- بين اليقين والشك.

المبحث الرابع: عدل الله-سبحانه وتعالى- ووجود الظلم والشر بين الناس.

المبحث الخامس: اختيار الدين.

المبحث السادس: قبول الله-سبحانه وتعالى- للدعاء.

من أبرز شبهات الملحدين والتي هي منتشرة كثيراً بينهم، وبدأت تنتشر الآن

في مجتمعاتنا، وأول هذه الشبهات:-

المبحث الأول: القول بالمصادفة في الوجود

القول بالمصادفة: بمعنى أن العالم والمخلوقات كلهم قد وُجدوا صدفة من

غير موجد أو خالق، وهذا -بلا شك- من الأقوال التي تخالف العقل والفطرة، فلو قال

قائل عن شيء ما أنه الخالق لكان ذلك أخف قليلاً على العقل. ولكن القول بالمصادفة

هو من أبعد الأقوال عن العقل والفطرة والمنطق.

وإننا إن نظرنا إلى المخلوقات حولنا وإلى الجبال والمحيطات والسماء وإلى

توازن الكون وتعاقب الليل والنهار دون اختلال فيما بينهم، وإلى عدم سقوط كوكب

على آخر، وعدم سقوط السماوات على الأرض، سنعلم حقا أن هناك خالق حكيم عظيم بديع لكل ما نراه من جمال وجلال وإبداع.
ولو قلت لأحد من الناس أن هناك آله، أو سفينة، أو جهاز حاسوب، أو جهاز كهربائي من الأجهزة الإلكترونية الحديثة، قد صنعت نفسها بنفسها، لقالوا: إنك رجل أحمق أو في عقلك خلل أو جنون.

ولكن من الأحق بالحمق الذي يقول هذا القول، أم الذي يقول: إن هذا الكون البديع الواسع العظيم وُجد صدفة من غير صانع بما فيه من مخلوقات وكنائات؟!
وأضرب لذلك مثالا آخر، وهو من كلام الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى-حين قال كلاما رائعا بديعا في بداية تفسيره لسورة الأنعام فقال: "هب أن إنسانا وقعت به طائفة في مكان ما موحش، لا يوجد به أي شيء من أسباب الحياة، وأراد أن يأكل ويشرب ويستتر حتى ينام، لكنه لم يجد شيئا من هذا: وأخذته سنة من النوم ثم استيقظ فجأة فوجد مائدة عليها كل أطيب الطعام والشراب، وبجانب ذلك وجد خيمة فيها فراش وغطاء وصنبور للغسيل.

وساعة يرى كل ذلك فهو لا يبدأ في استخدام أي شيء قبل أن يتساءل عن مصدره، لأنه يريد أن يشكر الذي أنعم عليه كل هذه النعم السابعة".^(٣)
ثم يقول الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- أيضا: "لقد أوجد -سبحانه وتعالى- السماوات والأرض من عدم وليس لأحد أن يجترئ ليقول لله: كيف خلقت السماوات والأرض؟ لأنه -سبحانه وتعالى- يقول في آية أخرى: ﴿ مَا أَشْهَدُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَمَا كُنْتُمْ مُتَّخَذَ الْمُضِلِّينَ عَصَدًا ﴾ [الكهف / ٥١].

وأوجد -سبحانه وتعالى- السماوات والأرض من عدم، فالسماوات والأرض ظرف للكون وتم خلقهما قبل الإنسان وقبل سائر الخلق، ولم يشهد خلقهم أحد من الخلق، فلا يصح أن يسأل أحد عن كيفية الخلق، بل عليه أن يأخذ خبر الخلق من خالقهما وهو الله-سبحانه وتعالى-.

وقد أتى بعض الناس وقالوا: إن الأرض انفصلت عن الشمس ثم بردت، وهذا مجرد ظنون لا تثبت؛ لأن أحدا منهم لم ير خلق السماوات والأرض. وهؤلاء هم أهل الظنون الذين يدخلون في قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿ مَا أَشْهَدُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [الكهف / ٥١].

ولقد ورد في القرآن العظيم ذلك من قبل أن يأتي هؤلاء الناس، وكأنه -سبحانه وتعالى- يعطينا التنبؤ بمجيء هؤلاء المضلين قبل أن يوجدوا، فهم لم يشهدوا

(٣) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط٢، ج٦، ص٣٤٩٢.

أمر الخلق، بل طرأوا -مثلنا جميعاً- على السماوات والأرض، وكان من الواجب ألا يخوضوا في أمر لم يعرفوه ولم يشاهدوه.

وكذلك قولهم عن خلق الإنسان كقرد وهم لم يكونوا مع الله-سبحانه وتعالى- لحظة خلق الكون والإنسان، ولا كانوا شركاء له، ولذلك يعلمنا الحق الأدب معه فيقول -سبحانه وتعالى-: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) [الإسراء / ٣٦].^(٤)

وهناك طائفة أخرى من الملحدين يقولون "إنَّ الطبيعة هي الخالق"، وهذا كذلك أمر يخالف العقل عند النظر والتأمل، لماذا؟

"لأنَّ الطبيعة هي في نهاية الأمر "مادة" والمادة لا عقل لها ولا بصر كي ترتب المخلوقات وتنظم شؤونها، ولا منطق لها كيف تفكر في مستقبل الأشياء وما تحتاجه، وهذا يعني أن القول بخلق الطبيعة للوجود لا يخرج عن تفسير الماء بالماء فالأرض خلقت الأرض والسماء خلقت السماء والأصناف صنعت نفسها والأشياء أوجدت ذواتها. فهي الحادث والمحدث وهي المخلوق والخالق في الوقت ذاته. وبطلان هذا القول بيّن."

وهو لا يخرج عن أمرين:

- ١ - إما الادعاء بأن الشيء وجد بذاته من غير سبب، وهذا قول فاسد.
- ٢ - وإما ازدواج الخالق والمخلوق في كائن واحد، فالسبب عين المسبب، وهو مستحيل وهو تهافت وتناقض لا يحتاج لشرح.

فلذلك لو كانت الطبيعة هي الخالق كما يقولون لكانت قوانينها واحدة، المريض لا بد أن يموت، والصحيح لا يمرض، والنبات الذي يُسقى بماء واحد لا يختلف طعم ثمره، لكننا نرى العكس أحياناً، نرى المريض يشفى، والصحيح يموت دون مرض أو علة، ونرى الزرع والنبات في ساحة واحدة يمتص غذاء في الأرض من تراب واحد ويسقى بماء واحد ولكن الثمر قد يختلف في المذاق والألوان والروائح والمنافع والمضار. فهل هذا كله من صنع الطبيعة الصماء أو المادة العمياء وهل هذا هو العلم الذي يقولون به؟ إنَّ هذا هو الجهل بعينه وليس بالعلم."^(٥)

المبحث الثاني: خطأ نظرية داروين وأثرها

هذه هي الشبهة الثانية من شبهات الملحدين المشهورة، وهي نظرية داروين، وهي النظرية المعروفة بالانتخاب الطبيعي: القائلة بأن البقاء للأصناف الحيوانية

(٤) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط ٢، ج ٦، ص ٣٤٩٥.

(٥) العلي، موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة، د. ط، ج ٢، ص ٢٢٠. (بتصرف).

والنباتية مكتوب لأفضلها تكيفا مع البيئة ومنها نظرية تنازع البقاء.^(٦) والذي يهمننا في موضوعنا هذا هو قول داروين^(٧) أن "الإنسان أصله قرد"، بمعنى أنه تطور طورا بعد طور حتى تحول من قرد إلى إنسان، وهذه فكرة إلحادية بلا شك، لأنها فكرة تكذب الله -سبحانه وتعالى- في كتابه حيث قال أن الإنسان خلق في الأصل من طين، وذلك عندما خلق سيدنا آدم-عليه السلام- ثم بعد ذلك صار خلق الإنسان من الماء المهيّن، وهو عن طريق التزاوج بين الرجل والمرأة إلى أن وصلنا إلى هذا العصر الذي نعيش فيه.

إذن فمن أين أتى داروين أن "الإنسان أصله قرد"؟! هل شهد هذا الرجل خلق السماوات والأرض؟! أم شهد خلق آدم-عليه السلام-حينما خلقه الله-سبحانه وتعالى- من تراب؟! لقد افترى هذا الرجل افتراء كبيرا على الله-سبحانه وتعالى- عندما قال بهذه النظرية.

يقول الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- عن هذه النظرية: " الوجود بحلقاته الأربع؛ جمادا ونباتا وحيوانا وإنسانا لا ترتقي فيه حلقة إلى الأعلى منها؛ بل تقف عند حد معين، وتلك هي الشبهة التي أصابت بعض المفكرين في أن يظنوا أن أصل الإنسان قرد؛ لأن المخلوقات حلقات يسلم بعضها لبعض، وأدنى مرتبة في الأعلى لكل حلقة هي أعلى مرتبة في الأدنى وتقف في حدودها. والذي يهدم نظرية داروين من أولها هو هذا الفهم لطبيعة التطور: (وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) [الذاريات / ٤٩].

أي أن كل الكائنات مخلوقة ابتداء من الله-سبحانه وتعالى-، ولا يوجد جنس قد نشأ من جنس آخر."^(٨)

وهذا دليل قوي من القرآن الكريم على أن الإنسان خلق إنسانا، والحيوان

(٦) مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط١، ج٣، ص ٢١٨١.
(٧) هو "تشارلس داروين". بريطاني. عاش ما بين عام (١٨٠٨م و١٨٨٢م) تعلق بالبحث في عالم الأحياء. ودون ملاحظاته التي توصل إليها طوال ربع قرن من البحث. وتجلت له فكرة تطور الأحياء بعضها من بعض من ظاهرة التشابه في التكوين الجسمي بينها، ومن بعض ظواهر أخرى. وكتب في ذلك كتابه المشهور "أصل الأنواع"، وقدمه إلى إحدى الجمعيات العلمية، وصدرت الطبعة الأولى منه في ١٤/١١ سنة (١٨٥٩م) وأحدث هذا الكتاب ضجة كبرى في الغرب، لاشتماله على أفكار جديدة تخالف المعتقدات السائدة. ثم كتب كتابا آخر سماه "أصل الإنسان" ونشره سنة (١٨٧٤م). وقد خصص هذا الكتاب لموضوع التطور الإنساني. يُنظر: حبنكة الميداني، كواشف زيوفا، ط٢، ص ٣١٧.

(٨) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط٢، ج٨، ص ٤٣٥.

كذلك، وغيره من الأزواج، وهذا دليل غير الآيات الأخرى التي تكلمت عن بداية الخلق، وكيف بدأ.

ثم يذكر الإمام الشعراوي -رحمه الله تعالى- دليلاً آخر وهو دليل عقلي لمن لا يصدق القرآن الكريم ولا يؤمن به، فيقول: "ونقدم هذا الدليل العقلي لغير المتدينين، فنقول: لماذا لم تؤثر الظروف التي أثرت في القرد الأول ليصير إنساناً، في بقية القردة لتكون أناساً؟

وهكذا تنهدم النظرية - نظرية داروين - من أولها لآخرها، وعلماء الأجناس يهدمونها الآن.

والحق -تبارك وتعالى- أخبرنا أن هذه المخلوقات التي تقع في المرتبة تحت الإنسان، لا تستطيع أن ترتب المقدمات، وتأخذ منها النتائج. ولا تعرف البديلات في الاختيار، والحيوان وهو أرقى الأجناس ليس عنده بديلات؛ إنه يتعلم مهمة واحدة وتنتهي المسألة؛ لأنها دواب لا تعقل، لكن الإنسان يملك القدرة على الاختيار بين البديلات.

وجزب أن تعاكس قطة فإنك تجدها تهاجمك وتجرك بمخالبها إلا إن كانت مستأنسة بك وتعرف أنك تداعبها. أما المؤمن العاقل المكلف فهو يتصرف في المواقف بشكل مختلف، فإن قام إنسان بإيذائه فقد يعاقبه بمثل ما عوقب، وقد يعفو عنه، وقد يكظم غيظه. ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران / ١٣٤] . إذن فأنت أيها المؤمن عندك بديلات كثيرة، لكن الحيوان لا يملك مثل هذه البديلات." (٩)

المبحث الثالث: وجود الله -سبحانه وتعالى- بين اليقين والشك

لو كان الله موجوداً لماذا لا نراه ولا نحس به؟

هذه الشبهة من الشبهات التي تدل على ضيق في التفكير، فإنه ليس كل ما لا يرى وما لا يحس به غير موجود، بل هناك كثير من الأمور في حياتنا لا نراها، ولكننا نحس بها أو ربما لا نحس بها، ولكن هي موجودة، فهذه ليست قاعدة مطردة.

ولكن بالنسبة لله -سبحانه وتعالى- فنحن لا نراه في الدنيا بعيوننا الضعيفة، نعم هذا صحيح، وهو كما قال -سبحانه وتعالى- عن نفسه: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام / ١٠٣]، وهذا خاص بالدنيا، أما في الآخرة فإنه يرى، كما قال -سبحانه وتعالى-: ﴿وَجُودَ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ أَلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [٢٣-٢٢ / القيامة / ٢٣].

صحيح أنه لا تدركه الأبصار في الدنيا، ولكننا نحس به وبوجوده. وهنا

(٩) المرجع نفسه، ص ٤٦٣٥-٤٦٣٦.

الخطأ الكبير الذي وقع فيه الملحدون أنهم لا يحسون بوجود الله-سبحانه وتعالى-، إن هذا لشيء عجاب! فكل شيء يدل عليه، فلا يمكن لعاقل ألا يشعر بوجود إله عظيم وراء كل آية في السماوات والأرض، كما قال -سبحانه وتعالى-: **قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ..** [إبراهيم / ١٠]. وكما قال أبو العتاهية^(١٠) -رحمه الله تعالى-:

"ألا إننا كلنا بائد...وأي بني آدم خالد؟

وبدؤهم كان من ربهم...وكل إلى ربه عائد
فيا عجباً كيف يعصي الإله...أم كيف يجده الجاحد
ولله في كل تحريكة...وفي كل تسكينة شاهد
وفي كل شيء له آية...تدل على أنه الواحد"^(١١)

وقد تكلم الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- عن مسألة رؤية الله-سبحانه وتعالى- فقال: "حين وجد موسى-عليه السلام- أن الله يكلمه استشرفت نفسه أن يراه: ﴿وَلَمَّا وَفَّقَ عَلَيْهِمُ الرَّجْزَ قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾ لَّئِن كُنْتُنَا... [الأعراف / ١٤٣].

لم يقل موسى-عليه السلام-: أرني ذاتك. بل قال: ﴿أَرْنِي أَنْظِرْ لِيكَ﴾ كأنه يعلم أنه بطبيعة تكوينه يعرف أنه لا يمكن أن يرى الله-سبحانه وتعالى-، وقدم موسى الطلب معلقاً بمشيئة الله وإرادته؛ لأنه يعلم أنه غير معد لاستقبال رؤية الله؛ لأن تكوينه لا يقوى على ذلك، وحتى في الوحي والكلام لم يكلم ربنا الناس مباشرة، بل لا بد أن يصطفي الله من الملائكة رسلاً، ثم تكون المرحلة الثانية أن يصطفي من البشر رسلاً، ويبلغ الرسل الناس كلام الله؛ لأن الصفات الكمالية العليا الخالقة لا يمكن أن يستوعبها المخلوق."^(١٢)

وهذا كلام في غاية الجمال، فمعنى كلامه أننا غير مهينين لرؤية الله-سبحانه

(١٠) أبو العتاهية، وُلد في مدينة عين التمر في عام ١٣٠ هـ/٧٤٧م، ونشأ وترعرع في مدينة الكوفة، تفرّد وتميز عن أفراد أسرته، فكان شريف النفس، ويتسلح بالزهد، ويفخر بالتقى فيجعله فوق النسب والحسب، وأنشد أبيات الشعر العذبة منذ صباه، وكان يسري حب الشعر في دمه وعروقه. تميّز أبو العتاهية من بين شعراء عصره، فكان أطبعهم شعراً، وأسرعهم بديهةً وارتجالاً، وأكثرهم إنشاداً، وأسهمهم لفظاً، كما يُعد بدوره أول من فتح باب الوعظ، وأكثر من الحكمة والتزهد في الدنيا، توفي أبو العتاهية في مدينة بغداد سنة ٢١١ هـ/٨٢٦ م. يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط٣، ج١٠، ص ١٩٥-١٩٩ (بتصرف).

(١١) أبو العتاهية، ديوان أبي العتاهية، د ط، ص ١٢٢.

(١٢) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط٢، ج٧، ص ٤٣٤٢.

وتعالى- بطبيعة تكويننا في الدنيا، فلذلك حجب ذاته العلية عنا. وأما إذا خلقنا من جديد بتكوينة أخرى وأدخلنا جنته بسلام فيمكننا رؤيته في ذلك الوقت، وذلك هو أفضل نعيم أهل الجنة على الإطلاق، وتلك هي الزيادة التي ذكرها -سبحانه وتعالى- في قوله: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق / ٣٥].

ثم يضرب الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- مثالا عقلياً آخر يبين لنا المعنى بصورة أخرى فيقول: "ضربنا المثل من قبل - والله المثل الأعلى - بصناعات البشر، وأن الإنسان حين ينام ليلاً، قد يستيقظ لأي شيء، فإذا كانت الدنيا ظلاماً قد يحطم الأشياء التي هي أقل منه أو تحطمه الأشياء التي هي أكثر صلابة منه؛ وإن اصطدم بشيء صغير فقد يكسره، وإن اصطدم بدولاب أو حائط فقد ينكسر الإنسان. ولذلك ترك الإنسان في البيت شيئاً من النور الضئيل؛ ليستفيد من سكون الليل وظلمته، فيضع ما نسميه "النواصة" قوة شمعتين أو خمس شمعات، ولا يقدر أن يركبها على قوة التيار الموجود في المنزل؛ لأنها تفسد فوراً، لذلك يأتي لها بمحول يأخذ من القوي ويعطي الضعيف.

إذن إذا كانت صناعة البشر نجد فيها الضعيف الذي لا يأخذ من القوي إلا بواسطة، فمن باب أولى أنه لا يمكن أن يتلقى خلق الله عن الله-سبحانه وتعالى- إلا بواسطة. وكانت الوساطة من البشر اصطفاء ومن الملائكة اصطفاء، فليس كل ذلك صالحاً لهذه المسألة، فمصطفى من الملائكة يعطي مصطفى من البشر. وبعد ذلك يعطي المصطفى من البشر للبشر. كذلك الرؤية وسيظهر ذلك لنا حينما يعطي الله الدليل على أنه خلقكم لا على هيئة أن تروه الآن." (١٣)

المبحث الرابع: عدل الله-سبحانه وتعالى- ووجود الظلم والشر بين الناس
إذا كان الله عادلاً ورحيماً فلماذا تنتشر الأمراض، ويسمح بوجود الظلم والشر بين الناس؟

هذا السؤال من الأسئلة التي تخطب فيها كثير من الناس وضلوا بسببها، حتى ألد بعضهم وقالوا: "أين الله عن ما يحدث في العالم من شر وقتل وظلم وكوارث؟". ويقول آخرون: "لماذا يملئ الله للظالمين ويزيدهم ويعطيهم أكثر وينعمهم، وبالمقابل يبنتلي عبادة الذين يعبدوه ويطيعوه؟! فالحياة إذن غير عادلة". وللرد على هذه التساؤلات، علينا أن نعرف:

أولاً: أننا نعيش في الدنيا وليس في الآخرة، والدنيا دار اللهو واللعب وليس لها قيمة عند الله -سبحانه وتعالى-، يقول الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى-: "قال الحق - سبحانه وتعالى- عن الدنيا: إنها متاع الغرور. ولم يأت الله-سبحانه وتعالى- لها باسم

(١٣) المرجع السابق، ص ٤٣٤٢.

أقل من اسم الدنيا، فهل هناك اسم أقل وأحق من هذا؟ إن الذين يغترون بما يناله الخارجون عن منهج الله-سبحانه وتعالى- من تقلبهم في البلاد عليهم أن يتذكروا أن كل ذلك إلى زوال وضياح، وعلينا أن نقارن التقلب في البلاد بما أعده الله لنا في الآخرة، وساعة تقارن هذه المقارنة تكون المقارنة سليمة^(١٤).

فالله-سبحانه وتعالى- جعل الدنيا دار اختبار وابتلاء قبل الحياة الحقيقة التي تنتظرنا، ولهذا قال في كتابه العزيز: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهيَّ الْحَيَاةُ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت ٦٤]، فقد جعلها الله -سبحانه وتعالى- اختبارا حتى يفعل كل شخص ما يشاء وما يحلو له، ثم يجازيهم في الآخرة كُلاً على حسب عمله وقدره، ولو كانت الدنيا دار عدل وجزاء فلن يكون للآخرة مزية على الدنيا حينئذ، ولن تكون الدنيا اختبارا حينئذ.

ثانياً: إن هذا الظلم هو من فعل البشر، والله-سبحانه وتعالى- يملئ للظالمين في الدنيا، إما ليتوبوا أو ليزدادوا ظلماً حتى يأخذهم أخذ عزيز مقتدر، فليس إمهاله للظالمين هو إهمال -حاشا لله- ولكنه إهمال حتى يرى ما يفعلون في الفرصة التي أتاحت لهم.

ثالثاً: إن الله-سبحانه وتعالى- جعل الناس مخبرين في الدنيا، فلم يجبرهم على شيء، وعمرهم في الدنيا ما شاء الله، فإذا أوقفهم للحساب يوم القيامة فهو ليس بظالم؛ فقد أعطاهم الحرية المطلقة من قبل في الدنيا. والدليل على كلامي وجود الجرائم والظلم، فهي من اختيار البشر، فالله-سبحانه وتعالى- لا يأمرهم بالظلم والفحشاء، إنما هم من اختار هذا الطريق.

ولكنه -سبحانه وتعالى- جعل الآخرة دار العدل التي يحكم بها بين الناس، ويعطي كل ذي حق حقه، وذلك كما قال-سبحانه وتعالى-: (الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ۖ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ) [غافر / ١٧].

رابعاً: إن الله-سبحانه وتعالى- لا يُسأل عما يفعل من أفعال، إنما يُسأل الناس عن أفعالهم، كما قال-سبحانه وتعالى-: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء / ٢٣]. يكفيننا أن نعلم أن الله-سبحانه وتعالى- أحكم الحاكمين، وأنه أرحم الراحمين، وأنه أعدل العادلين. ثم إذا رأيت شيئاً في الدنيا لا يقبله عقلك الضعيف، فارجع إلى الأصل ولا تقل لماذا؟ لأنه -سبحانه وتعالى- لا يفعل شيئاً عن عبث أو سوء تقدير-تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

وقد قال الإمام ابن الجوزي^(١٥) -رحمه الله تعالى- كلاماً رائعاً في هذه النقطة الأخيرة

(١٤) المرجع السابق، ج ٤، ص ١٩٦٨.

(١٥) ابن الجوزي، هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله القرشي النيمي البكري البغدادي الفقيه الحنبلي الواعظ، علامة عصره وإمام وقته

فقال: " أترى يظن الظان أن التكليف غسل الأعضاء برطل من الماء، أو الوقوف في محراب لأداء ركعتين؟ هيهات! هذا أسهل التكليف.

وإن التكليف هو الذي عجزت عنه الجبال، ومن جملته: أنني إذا رأيت القدر يجري بما لا يفهمه العقل ألزمت العقل الإذعان للمقدر، فكان من أصعب التكليف، وخصوصا فيما لا يعلم العقل معناه كإيلام الأطفال، وذبح الحيوان، مع الاعتقاد بأن المقدّر لذلك والأمر به أرحم الراحمين. فهذا مما يتحير العقل فيه فيكون تكليفه التسليم وترك الاعتراض...! فكم بين تكليف البدن وتكليف العقل؟! " (١٦)

ويقول الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- في تفسيره أواخر سورة إبراهيم: "قال - سبحانه وتعالى-: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ...﴾ [إبراهيم / ٤٢]. لماذا؟ وتأتي الإجابة في النصف الثاني من الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ.﴾ [إبراهيم: ٤٢].

والغفلة التي ينفى عنها سبحانه وتعالى- عنه؛ هي السهو عن أمر لعدم اليقظة أو الانتباه، وبداهة فهذا أمر لا يكون منه -سبحانه وتعالى-، فهو القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم.

وهنا يخاطب الحق -سبحانه وتعالى- رسوله والمؤمنين معه تبعاً؛ فحين يخاطب الحق سبحانه رسوله -ﷺ- فهو يخاطب في الوقت نفسه كل من آمن به.

وهل يمكن أن تأتي الغفلة لله؟ أقول: حين ترى صفة توجد في البشر؛ ولا توجد في الحق -سبحانه وتعالى- فعليك أن تفسر الأمر بالكمالات التي لله -سبحانه وتعالى-. والذي يفعل ظلماً سينتقى عقاباً عليه، وحين يتأخر العقاب يتساءل الذين رأوا فعل الظلم فهم يتهمسون: ترى هل تم نسيان الظلم الذي ارتكبه فلان؟ هل هناك غفلة في الأمر؟

وهم في تساؤلاتهم هذه يريدون أن يعلنوا موقفهم من مرتكب الذنب؛ وضرورة عقابه، وعلى ذلك نفهم كلمة: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ...﴾ [إبراهيم/ ٤٢]. في هذه الآية بمعنى "مؤجل العقوبة".

في الحديث وصناعة الوعظ، ولد سنة ٥١٠هـ وتوفي سنة ٥٩٧هـ، كان إماماً واعظاً بارعاً وشاعراً كبيراً، توفي والده وهو ابن ثلاث سنين فتكفلت به عمته وكان أهله تجاراً في النحاس. له مؤلفات عدّة منها: المغني في القراءات، الناسخ والمنسوخ، نفي التشبيه، صفة الصفوة، منهاج الإصابة في معرفة الصحابة، تقويم اللسان، صيد الخاطر. يُنظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان، د. ط، ج ٣، ص ١٤٠. ويُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط ٣، ج ٢١، ص ٣٦٧. (١٦) ابن الجوزي، صيد الخاطر، د. ط، ص ٣٣.

ولمن يتساءلون عليهم أن يتذكروا قول الحق سبحانه: ﴿وَأْمُرِي لَهُمْ^{١٧} إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الأعراف/ ١٨٣] .

وعلى ذلك فليست هناك غفلة؛ ولكن هناك تأجيل للعقوبة لهؤلاء الظالمين؛ ذلك أن الظلم يعني أخذ حق من صاحبه وإعطائه للغير؛ أو أخذه للنفس.^(١٧)

المبحث الخامس : اختيار الدين.

أنت لم تختَر دينك، وأنت مسلم لأنك من أسرة مسلمة، أو مسيحي لأنك من أسرة مسيحية، وهكذا.

هذه الشبهة غير دقيقة، وذلك من وجوه، منها:

أولاً: صحيح أنك لم تختَر دينك، ولكنك إن مت على دينك من غير أن تسمع بالإسلام ولم تطلع عليه، فلن يحاسبك الله- سبحانه وتعالى- على الدين الذي مت عليه، فأنت معذور حينها بجهلك، وهؤلاء يسمون أهل الفترة.

ثانياً: إنك وإن ولدت على غير دين الإسلام، فإنك لست مجبراً أن تبقى على دينك، فإن كنت صادقاً فاتبع الإسلام ولا تقل أنا ولدت على غير الإسلام، فالإنسان عندما يكبر فلن يكون لأحد عليه سلطان فهو حينها حر في اعتقاده.

وهذا كما قال- سبحانه وتعالى-: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران / ٨٥].

فلاحظ كلمة "يبتغ" فيها إشارة إلى مسألة أن الإنسان مخير وليس مسير، فأنت محاسب على فعلك ما دمت مخيراً.

ثالثاً: إن الله- سبحانه وتعالى- خلق جميع الناس على الفطرة السليمة النقية التي تحب الخير وتكره الشر، وتحب التوحيد وتكره الكفر والإلحاد، ولكن بعض الناس إذا كبروا انتكست فطرتهم، وصار على قلبهم غشاوة فلا ينكرون منكراً ولا يأمرؤن بمعروف. ولذلك لا ينبغي أن يقال "هكذا ولدت، ما ذنبي؟"

ذنبي أنك رأيت طريق الحق وتركتته، فلن يكون لك عذر عند الله- سبحانه وتعالى- فعليك أن تراجع نفسك وتنظف قلبك من السواد الذي غطاه.

وقد تكلم الإمام الشعراوي- رحمه الله تعالى- عن "الفطرة" فقال: " يقول تعالى: (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ) ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ... ﴾ [الروم / ٣٠] فنحن نرى البشر يتخذون الطعوم والأمصال للتحصين من الأمراض، كذلك الحق سبحانه - وله المثل الأعلى- جعل هذا المصل التطعيمي في كل نفس بشرية، حتى في التكوين المادي.

ألا ترى قوله - سبحانه وتعالى- في تكوين الإنسان: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ

(١٧) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط٢، ج١٢، ص ٧٥٨٩- ٧٥٩٠.

مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ۖ [الحج/ ٥] .
فالمخلقة هي التي تكون أعضاء، وغير المخلقة هي الرصيد المختزن في الجسم، وبه يعوض أي خلل في الأعضاء المخلقة، فهي التي تمده بما يصلحه، كذلك في القيم جاء دين الله فطرة الله التي فطر الناس عليها، فإذا تدخلت الأهواء وحدثت الغفلة جاءت المناعة، إما من ذات النفس، وإما من المجتمع، وإما برسول ومنهج جديد.^(١٨)

ثم يتكلم الإمام الشعراوي -رحمه الله تعالى- عن مسألة "التدين" فيقول: "إن التدين طبيعة في النفس البشرية، وهذه الطبيعة باقية في ذرات كل إنسان منذ خلق الله- سبحانه وتعالى- سيدنا آدم- عليه السلام-، وأخذ من صلبه ذريته، وأشهدهم على أنفسهم ﴿إِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ...﴾ [الأعراف/ ١٧٢] فشهدوا.

فكل واحد منا فيه ذرة شهدت هذا العهد، وهذه الذرة هي مصدر الإشراقات في نفس المؤمن، وعليه أن يحافظ عليها بأن يأخذ قانون صيانة هذه الذرة ممن خلقها، لا أن يطمس نورها بمخالفة قانون صيانتها الذي وضعه له ربه - عز وجل - فيكون كمن قال الله- سبحانه وتعالى- فيه: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمًى﴾ [طه/ ١٢٤]

والنبي الكريم محمد-ﷺ- يوضح لنا هذه المسألة بقوله: "كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه أو، يمجسانه"^(١٩).
فالنفس الإنسانية بخير ما دام فيها الإشراقات الإلهية الأولى التي شهدت أن الله- سبحانه وتعالى- هو الرب، لكن إذا تضربت فلا بد أن تحدث الخيبة ويدخل الفساد."^(٢٠)

المبحث السادس : قبول الله- سبحانه وتعالى- للدعاء .

لماذا لا يقبل الله الدعاء في الوقت نفسه؟
هذا السؤال إن أراد به السائل أن يشكك في قدرة الله- سبحانه وتعالى- بمعنى أن الله لا يقدر على شيء ما في نفس الوقت مثلا، فهذا من الإلحاد بالله - سبحانه- تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

وإن أراد السائل أن يقول: أنا دعوت الله- سبحانه وتعالى- وألححت في الدعاء وتحريت أسباب إجابة الدعاء، ومع ذلك لم يستجب الله لي، لماذا؟!!

^(١٨) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط٢، ج١٨، ص ١١٤١٦- ١١٤١٧. (بتصرف)

^(١٩) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، رقم الحديث: ٢٦٥٨، ط١، ج٨، ص ٥٢

^(٢٠) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط٢، ج١٩، ص ١١٧٥٣. (بتصرف)

هذا السائل يصدق ما أتى في القرآن الكريم عند قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿ خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأَرِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُون... ﴾ [الأنبياء / ٣٧]، ﴿ وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالْشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴾ [الإسراء / ١١].
بمعنى أن الإنسان يتعجل في كل شيء، فهذه صفة مغروسة في طبيعة الإنسان حينما خلق، فذلك هو يتعجل استجابة الدعاء.

ومما يجب علينا أن نعلمه أن الله - سبحانه وتعالى - إله عظيم، رب كل شيء ومليكه، رب الأولين والآخرين، لا يفعل شيئا تبعا لهوى إنسان، إنما كما أراد هو سبحانه، متى شاء، حيث شاء، ولحكمة إلهية علمناها أم لم نعلمها. ولذلك قال - سبحانه وتعالى -: ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [الأنبياء / ٢٣].

يقول الإمام الشعراوي - رحمه الله تعالى - في هذا الموضوع: "يظن بعض الناس أن إجابة الدعوة هي تحقيق المطلوب فور الدعاء، ولكن الحقيقة أن إجابة الدعوة هي موافقة على الطلب، أما ميعاد إنجاز الطلب، فقد يتأجل بعض الوقت، مثلما حدث مع دعوة موسى - عليه السلام - على فرعون وملئه، فحين دعا موسى، وأمن هارون - عليه السلام -، جاءت إجابة الدعاء: ﴿ قَالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يونس / ٨٩] بعد أربعين عاما، ويحقق الله - سبحانه وتعالى - الطمس على المال.

فالسما ليس موظفة عند من يدعو، وتقبل أي دعاء، ولكن قبول الدعوة يقتضي تحديد الميعاد الذي تنفذ فيه.

وهذه أمور من مشيئة الله - سبحانه وتعالى -؛ فالحق - سبحانه وتعالى - منزّه عن أن يكون منفذا لدعاء ما، ولكنه هو الذي بيده مقاليد كل أمر، فإذا ما أُجيبَت دعوة ما، فهو - سبحانه وتعالى - بمشيئته يضع تنفيذ الدعوة في الميعاد الملائم؛ لأنها لو أُجيبَت على الفور فقد تضر." (٢١)

وكذلك من أسباب عدم إجابة الدعاء في نفس الوقت "عدم معرفتنا الأصلح لنا"، فالله - سبحانه وتعالى - يريد الخير لنا دائما، ونحن بفهمنا المحدود نعتقد أن تأجيل الاستجابة هو منع، ولكنه في الحقيقة عطاء، فإذا منع - سبحانه وتعالى - عنك الشر فهذا أفضل عطاء.

ولذلك يقول الإمام الشعراوي - رحمه الله تعالى -: "إِنَّ الْحَقَّ - سبحانه وتعالى - يريد أن يعلمنا أن الإنسان يدعو بالخير لنفسه، وأنت لا تستطيع أن تحدد هذا الخير؛ لأنك قد تنظر إلى شيء على أنه الخير وهو شر، وما دمت تدعو فأنت تظن أن ذلك هو الخير، إذن الأصل في الدعاء هي أنك تحب الخير، ولكنك قد تخطئ الطريق إلى

(٢١) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط ٢، ج ١٠، ص ٦١٧٥. (بتصرف)

فهم الخير أو الوسيلة إلى الخير، أنت تحب الخير لا جدال، لذلك تكون إجابة ربك إلى دعائك هي أن يمنع إجابة دعوتك إن كانت لا تصادف الخير بالنسبة لك، ولذلك يجب ألا تفهم أنك حين لا تجاب دعوتك كما رجوت وطلبت أن الله- عز وجل- لم يستجب لك فتقول: لماذا لم يستجب الله لي؟.

لا، لقد استجاب لك، ولكنه نحى عنك حمق الدعوة أو ما تجهل بأنه شر لك. فالذي تدعوه هو إله حكيم؛ فكأنه يقول لك: أنا سأعطيك الخير، والخير الذي أعلمه أنا فوق الخير الذي تعلمه أنت، ولذلك فمن الخير لك ألا تجاب إلى هذه الدعوة. وأضرب هذا المثل، والله المثل الأعلى: قد يطلب منك ابنك الصغير أن تشتري له مسدساً، وهو يظن أن مسألة المسدس خير، لكنك تؤخر طلبه وتقول له: فيما بعد سأشتري لك المسدس إن شاء الله، وتماطل ولا تأتيه بالمسدس، فهل عدم مجيئك بالمسدس له على وفق ما رأى هو منع الخير عنه؟

بالطبع إن منعك للمسدس عنه فائدة وصيانة وخير للابن. (٢٢) وقد تطرّق لذلك الإمام ابن عطاء الله السكندري (٢٣)-رحمه الله تعالى-حين قال: "لا يكن تأخر أمد العطاء مع الإلحاح في الدعاء موجباً لياسك؛ فهو ضمن لك الإجابة فيما يختار لك لا فيما تختار لنفسك، وفي الوقت الذي يريد لا في الوقت الذي تريد". (٢٤)

وكذلك من أسباب عدم استجابة الدعاء، "سؤال الله- سبحانه وتعالى- ما لا يجوز"، كأن تدعو على نفسك أو على أولادك في لحظة غضب، أو سؤاله شيء لا يمكن أن يحدث لك.

(٢٢) المرجع نفسه، ج ٢، ص ٧٨٤، ٧٨٥. (يتصرف)

(٢٣) هو تاج الدين أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عطاء الله السكندري، ولد بالإسكندرية في أواخر العقد السادس من القرن السابع، واستهل حياته بحفظ القرآن الكريم، ثم أخذ يعكف على دراسة العلوم الدينية واللغوية حتى برع فيها. كان فقيهاً كبيراً، كما كان صوفياً شاذلياً لسناً. واستوطن ابن عطاء الله القاهرة، واتخذ له حلقة في الجامع الأزهر تارة وفي المدرسة المنصورية تارة أخرى يعظ الناس ويرشدهم، وأكب عليه الفقهاء وفي مقدماتهم تقى الدين السبكي، وأكبت عليه العامة، ودخل كثيرون في طريقته لحسن بيانه، توفي بالمدرسة المنصورية كهلاً سنة ٧٠٩، ودفن ببجانة آل أبي الوفا شرقي بجانة الإمام الليث، وكانت جنازته- كما يقول مترجموه- حفلة لكثرة أتباعه من الفقهاء والعلماء والعامة. يُنظر: شوقي ضيف، تاريخ الأدب العربي، ط ١، ج ٧، ص ٤٧٢-٤٧٣.

(٢٤) الثعالبي، تفسير الثعالبي- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ط ١، ج ٥، ص ١٢٠. ويُنظر: ابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، ط ١، ج ٢، ص ٤٩٥.

يقول الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- في هذه النقطة: " يعالج الله-عز وجل- قضية الدعاء بالخير أو الدعاء بالشر، لأن الإنسان قد يضيق ذرعا بأمور تحيط بذاته أو بالمحيط به؛ فإذا ضاق ذرعا بأمور تحيط به في ذاته من ألم كمرض -مثلا-، أو عاهة لا يقوى على الصبر عليها، أو لا يقوى على تحملها؛ فيقول: "يا رب، أرحني يا رب" ، وهو هنا يدعو على نفسه بالموت. فلو أن الله -سبحانه وتعالى- استجاب دعاءه لقضيت المسألة.

ولكن الله-عز وجل- هو الحكيم العزيز، لا يأتذر بأمر أحد من خلقه، ولا يعجل بعجلة العباد، وكما يؤجل لك استجابته لدعوة الخير منك، فهو يؤجل أيضا إجابتك لدعوة الشر منك على نفسك؛ وفي ذلك رحمة منه -سبحانه وتعالى-. وإذا كنت تقول: أنا أدعو بالخير، والله -سبحانه وتعالى- لا يعطيني، فخذ مقابلها: أنك تدعو بالشر على نفسك، ولا يجيبك الله. ثم ألا يضيق الأب أحيانا ذرعا بمن حوله، فيقول: "فليأخذني الله؛ لأستريح من وجوهكم" ؟! هب أن الله -سبحانه وتعالى- أجاب هذه الدعوة، فماذا يكون الموقف؟ وقد تجد من يقول: "يا رب أصبني بالعمى فلا أراهم"، أو تدعو المرأة على نفسها أو على أولادها.

وأنتم تحبون أن يجيب الله -سبحانه وتعالى- دعاءكم، فلو كان يجيبكم على دعاء الشر لانتهدت حياتكم إلى الفزع، مثل هذه الأم التي تدعو بالمتناقضات فتقول لولدها -مثلا-: "ربنا يسقيني نارك" فتطلب السقيا بالنار، رغم أن السقيا للري، والنار للحرارة."^(٢٥)

وقد يكون عدم استجابة الدعاء بسبب "أكل الحرام"، فأكل الحرام لا يُستجاب له مطلقا، لأن الله-سبحانه وتعالى- طيب لا يقبل إلا طيبا.

وقد قال الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى-: "ضمن الله-سبحانه وتعالى-للإنسان مقومات بقاء حياته بالطعام والشراب شريطة أن يكون من حلال حتى تبني خلاياه وتتكون من الحلال فيسلم له جهاز الاستقبال عن الله-عز وجل- وجهاز الإرسال إن أراد الدعاء.

وفي الحديث الشريف عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله - ﷺ -: "أبها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون / ٥١] وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ...﴾ [البقرة / ١٧٢] ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي

بالحرام فأني يستجاب لذلك؟^(٢٦).

فهذه أجهزة معطلة خربة أشبه ما تكون بالراديو الذي لا يحسن استقبال ما تنذعه محطات الإذاعة، فالإرسال قائم يستقبله غيره، أما هو فجهاز استقبله غير سليم. فإذا ضمنت سلامة تكوينك بلقمة الحلال ضمن الله- سبحانه وتعالى- لك إجابة الدعاء، وفي الحديث يقول النبي -ﷺ- لسعد بن أبي وقاص^(٢٧) -رضي الله عنه-: "أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة، والذي نفس محمد بيده، إن العبد ليقتذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل أربعين يوماً، وأيما عبد نبت لحمه من السحت والربا فالنار أولى به"^(٢٨)،^(٢٩).

الخاتمة:

لقد تم هذا البحث فله الحمد والمنة والفضل، وقد تبين لي من خلال هذا البحث نتائج كثيرة، ومن تلك النتائج:

- إن بعض الناس لا يعرفون قدر الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى-حقاً، فيرونها في الشاشات، أو في الأجهزة الحديثة في مواقع التواصل الاجتماعي مثلاً، فيرونها شخصاً عادياً، ويرجع ذلك لعدم تخصصهم في العلوم، فلا يعرفون قدر العلم ولا يعرفون أصحابه ولا يعرفون لهم قدراً، فالإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- ذو قيمة علمية كبيرة ولا يعرف ذلك إلا أهل العلم الراصون فيه.
- تميزت خواطره بقربه من عامة الناس باللغة والمصطلحات التي يفهمونها، وكذلك في نفس الوقت بالعمق الذي يفهمه الرجل العالم المتخصص. وهذا المنهج فادني في كتابة هذا البحث، حيث إنه يرد على الملحدين العاديين المبتدئين على

^(٢٦) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم الحديث: (١٠١٥)، ط١، ج٣، ص٨٥.

^(٢٧) سعد بن أبي وقاص، من العشرة المشهود لهم بالجنة، وكان سبب إسلامه أنه رأى في المنام كما قال: كأن في ظلام فأضاء قمر فاتبعته فإذا أنا يزيد وعلي قد سبقاني إليه وروي فإذا أنا يزيد وأبى بكر قال ثم بلغني أن رسول الله يدعو إلى الإسلام مستخفياً فجنّت إليه فلقيته بأبياد، قال وأسلمت وأنا ابن سبع عشر سنة. مات بالعقيق قريباً من المدينة فحمل إليها ودفن بها سنة إحدى وخمسين وله بضع وسبعون سنة، ويقال إنه مات بالكوفة ودفن بها، روي له عن رسول الله -ﷺ- ثمانية وأربعون حديثاً منها في الصحيحين ثلاثة المتفق عليه منها اثنان، وانفرد البخاري بالثالث. يُنظر: الأصبهاني، معرفة الصحابة، ط١، ج١، ص ١٢٩-١٣٦.

^(٢٨) المعجم الأوسط للطبراني، باب الميم، من اسمه: محمد، حكم المحقق: "حديث ضعيف"، رقم الحديث: (٦٤٩٥)، ط١، ج٦، ص ٣١٠.

^(٢٩) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ط٢، ج١٧، ص ١٠٣١٦.

- حسب فهمهم فينزل إلى مستواهم، وكذلك في بعض الأحيان يناقش بعض الملحدون الكبار على قدرهم. وهذا مما تميز به هذا البحث وهو الاستشهاد بكلام الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- في المواضع التي كان يتكلم فيها عن الإلحاد، وهي كثيرة في خواطره، ولم أجد إبراز هذا الجانب في بحث آخر يتكلم عنه.
- تميز الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- بأسلوب ضرب الأمثال، وقد تميز هذا البحث بإبراز هذا الجانب عندما كان الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- يضرب الأمثلة للملحدون حتى يوضح لهم بعض الصور، وحتى يلزمهم بالحجة.
 - تميز الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- بنقاش الملحدون نقاشاً عقلياً، فلم يكن يأتيهم بالآيات القرآنية، أو الأحاديث النبوية، بل كان يناقشهم بما يرونه، وما يمكن أن يفكروا به بعقولهم، وهذا مما ركزت عليه في هذا البحث.
 - تميز الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- بتكرار كلامه في أكثر من موضع، وهذا من الحكمة، لأنه يكرر ما يحتاج الإنسان أن يتذكره، أو الشيء الذي يغفل عنه الناس فيشير إليه مراراً حتى يلتفت انتباههم إليه.
- وأما التوصيات: فأوصي الإخوة طلبة العلم، وخصوصاً المتخصصون في علم التفسير، أن يرجعوا ويبحثوا في كتاب خواطر الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى-، فينظروا فيه مراراً وتكراراً، فإن فيه كثير من الأسرار التي تميز بها التفسير عن غيره، فإن الإمام الشعراوي-رحمه الله تعالى- كان تفسيره فتوحات كما قيل عنه، وهناك كثير من المواضيع التي يمكن البحث فيها لطلبة الدراسات العليا، فهو تفسير لم يشبع بحثاً، لأنه من التفسير المعاصرة.
- ومن المقترحات البحثية التي طرأت علي عند نظري في هذا التفسير:
- أسلوب ضرب الأمثال من خلال خواطر الشعراوي.
 - التفسير الإشاري من خلال خواطر الشعراوي.
 - خواطر الشعراوي بين قوة الإقناع وجمالية الإمتاع.
- وهكذا نكون قد وصلنا إلى نهاية بحثنا هذا، ولا أقول أنني قد أحطت بالموضوع من كل جوانبه، إلا أنني قد بذلت قصارى جهدي في كتابة هذا البحث وإبرازه في أفضل حلة.
- ولكن حسبي أن أقول في النهاية: ما كان من خير في هذا البحث فهو من الله- سبحانه وتعالى- وبتوقيفه وفضله على عبده الفقير الضعيف، وما كان من سوء وخطأ فهو مني لأنني بشر والبشر خطاؤون، والكمال لله وحده- سبحانه وتعالى-، وصلى الله وسلم وبارك على أشرف خلقه وخاتم رسله وسيد الأولين والآخرين ورحمة الله للعالمين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع:

١. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، ت: صفوان عدنان الداودي، ط١، دمشق: دار القلم، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٢. بدوي، بدوي طه، قالوا عن الشعراوي بعد رحيله، ط١، القاهرة: دار الأمين، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
٣. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ت: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، ط٤، بيروت: دار طيبة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٤. البيضاوي، عبد الله بن عمر الشيرازي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٥. الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ت: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٦. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، مناقب الإمام أحمد، ت: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط٢، القاهرة: دار هجر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
٧. حبيب، طارق، حوار من الألف إلى الياء، ط١، لبنان: المكتبة العصرية، د.ت.
٨. حمدان، ماجد إبراهيم، موقف الشيخ الشعراوي من قضايا العقيدة عرض ونقد، د.ط، الجامعة الإسلامية-غزة، كلية أصول الدين، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، إشراف: د. محمود يوسف الشوبكي، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العقيدة، ٢٠٠٢م-١٤٢٣هـ.
٩. أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، د.ط، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
١٠. الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، لباب التأويل في معاني التنزيل، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١١. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط، بيروت: المكتبة العصرية، د.ت.
١٢. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٣. الرومي، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان ، دراسات في علوم القرآن الكريم، ط١٢، السعودية، د.ن، حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٤. الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، ، تاج العروس من جواهر القاموس، ط٢، الكويت: دار الهداية، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
١٥. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين، البرهان في علوم القرآن، ت: عيسى البابي، ط١، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.
١٦. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتقان في علوم القرآن، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
١٧. الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، راجع أصله وخرج أحاديثه: أ.د. أحمد عمر هاشم، د.ط، القاهرة: دار أخبار اليوم-دار الثقافة، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
١٨. الصابوني، محمد علي ، مختصر تفسير ابن كثير، ط٧، بيروت: دار القرآن الكريم، ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م.
١٩. عبد الكريم حمو، المنهج اللغوي في تفسير الشعراوي، د.ط، جامعة وهران-الجزائر-الساينا، كلية الآداب اللغات والفنون، قسم اللغة العربية وآدابها، إشراف: أ.د. عبد الحليم بن عيسى، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في اللسانيات، ٢٠١٢-٢٠١٣م/١٤٣٣-١٤٣٤هـ.
٢٠. أبو العز، هشام كمال علي، أثر اللغة العربية والسيرة في تفسير الشعراوي، د.ط، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم التفسير وعلوم القرآن، إشراف: أ.د. عمر يوسف حمزة. أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الأنعام، ٢٠٠٥م-١٤٢٦هـ.
٢١. ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢٢. علاوي، العيد ، التفكير اللغوي عند الشيخ محمد متولي الشعراوي: دراسة في تفسيره، د.ط، جامعة محمد خيضر بسكرة-الجزائر، كلية الآداب واللغات، قسم الآداب واللغة العربية، إشراف: أ.د. محمد خان، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في اللسانيات واللغة العربية ٢٠١٤ - ٢٠١٥م/١٤٣٥-١٤٣٦هـ.
٢٣. علي، عمر رجب محمود علي، الإلهيات في فكر الشيخ الشعراوي، د.ط، رسالة لنيل درجة التخصص "الماجستير" بقسم الأديان والمذاهب بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة، تحت إشراف الأستاذ الدكتور: حسن جبر حسن شقير (مشرفا) الدكتور: عبد المنعم مختار عبد الرحمن(مشرفا مشاركا) ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٤. أبو العينين، سعيد، الشعراوي الذي لا نعرفه، ط٤، القاهرة: دار أخبار اليوم، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٢٥. الفيروز أبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، ت: محمد علي النجار، دبط، القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، دبت.
٢٦. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، دبط، بيروت: المكتبة العلمية، دبت.
٢٧. القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م.
٢٨. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، ت: محمد حسين شمس الدين، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٩. مجموعة من العلماء، الشعراوي إمام الدعوة مجدد هذا القرن، دبط، القاهرة، هدية مجلة الأزهر: مطابع روز اليوسف الجديدة، دبت.
٣٠. محمد أحمد عبد الرحمن، وخليفة بوجادي، منهجية البحث العلمي ومناهجه، ط١، دبي: كلية الدراسات الإسلامية والعربية، ٢٠١٦-٢٠١٧م.
٣١. محمد محبوب، محمد حسن، الشعراوي من القرية إلى العالمية، دبط، القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، دبت.
٣٢. محمد محمود ربيع، مناهج البحث في العلوم السياسية، ط٢، الكويت: مكتبة الفلاح، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٣٣. محمود جامع، وعرفت الشعراوي، ط١، مصر: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٣٤. محمود مهدي، حياة الشعراوي، دبط، القاهرة: جريدة الأهرام، العدد: ٩٠، ٢٦-١٩٩٨م.
٣٥. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح "صحيح مسلم"، ط١، تركيا: دار الطباعة العامة، ثم صَوَّرَهَا بعنايته: د. محمد زهير الناصر، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، ١٣٣٤هـ - ١٩١٥م.
٣٦. مقدم محمد، منهج الشعراوي في تفسير القرآن الكريم، دبط، جامعة وهران- الجزائر-السانية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية. إشراف: أ.د. زعراط محمد. أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة في اللغة والدراسات القرآنية، ٢٠١٢-٢٠١٣م.

٣٧. المنشاوي، محمد صديق، الشيخ الشعراوي وحديث الذكريات، د.ط، القاهرة: دار الفضيلة، د.ت.
٣٨. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٣٩. النسناسي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٤٠. النسفي، أبو البركات عبد الله أحمد بن محمود، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ت: يوسف علي بدوي، ط١، بيروت: دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٤١. نويهض، عادل، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، قدم له: مفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ حسن خالد، ط٣، بيروت: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
٤٢. هاشم، أحمد عمر، الإمام الشعراوي مفسرا وداعية، د.ط، القاهرة: دار أخبار اليوم، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م